



جامعة الأزهر
كلية أصول الدين - القاهرة
الدراسات العليا والبحوث
قسم الحديث وعلومه

الأحاديث المعلّة باختلاف على الراوي الواردة في كتاب التلخيص الحبير
في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للحافظ ابن حجر العسقلاني، المتوفى سنة: ٨٥٢هـ
من أول الكتاب، إلى نهاية كتاب الطهارة
جمع وتخرج ودراسة وتعليق

بحث مقدّم لنيل درجة العالمية (الدكتوراه) بقسم الحديث وعلومه

الباحث:

القاسم نبيل أبو القاسم سابق

المدرس المساعد بقسم الحديث وعلومه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بدمياط

إشراف:

د/ الدمراني عبد الله عبد الغني

أستاذ الحديث وعلومه المساعد
بكلية الدراسات الإسلامية والعربية
بدمياط الجديدة
مشرفاً مشاركاً

أ.د/ مروان محمد شاهين

أستاذ الحديث وعلومه المتفرغ
بكلية أصول الدين بالقاهرة
مشرفاً أصلياً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ
رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِزِّ وَبَارِكْ وَتَمِّمْ بِخَيْرٍ
اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مُخْرِجِ الْحَيِّ مِنَ الْمَيِّتِ، وَمُخْرِجِ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ، الْعَلِيمِ بِمَا تُخْفِي
الصدورُ وتُبْدِيهِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، أَحَمَدُهُ عَلَى نِعَمِهِ، وَأَعُوذُ بِهِ فِي أَدَاءِ شُكْرِهَا مِنَ الْمَطْلِ
وَاللَّيِّ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، الَّذِي هَدَانَا إِلَى الرُّشْدِ عَلَى رَغَمِ أَنْفِ
أَهْلِ الْغَيِّ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي أَبَاحَ لَهُ الْفَيِّ، وَأَظْلَمَ أُمَّتَهُ مِنْ ظِلِّ هَدْيِهِ
بِأَوْسَعِ فَيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ وَحَيٍّ^(١).

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مَبْنَى شَرْعِنَا الْحَنِيفِ عَلَى الْكِتَابِ الْعَزِيزِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَمَدَارُ أَكْثَرِ
الْأَحْكَامِ الْفَقْهِيَّةِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى السُّنَنِ الْمَرْوِيَّةِ، ذَلِكَ أَنَّ أَكْثَرَ آيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْفَقْهِيَّاتِ
مُجْمَلَاتٍ، وَبَيَانُهَا آتٍ فِي السُّنَنِ الْمُحْكَمَاتِ، فَلَأَجَلَ ذَا كَانَ الْإِشْتَغَالُ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ
الشَّرِيفِ مِنْ أَفْضَلِ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ، وَأَوْكَدِ الْقُرْبَاتِ، وَمِنْ أَعْظَمِ أَبْوَابِ حِفْظِ الدِّينِ وَصَوْنِ
حَصُونِهِ الشَّامَخَاتِ.

وَقَدْ قَامَ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ عَلَى خِدْمَةِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ وَعِلْمِهِ عِبْرَ تَارِيخِ
الْمُسْلِمِينَ خَيْرَ قِيَامٍ، وَكَانَ مِمَّنْ أَدْلَى بَدَلُوهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَحَافِظُ الزَّمَانِ
الْإِمَامُ الْعَلَمُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِي، الْمَتَوَفَى سَنَةَ: ٨٥٢ هـ مِنَ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ،
وَمِنْ كُتُبِهِ الْجَلِيلَةِ فِي هَذَا الشَّأْنِ كِتَابُ التَّلْخِصِ الْحَبِيرِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الرَّافِعِيِّ

(١) مقتبس من مقدمة الحافظ ابن حجر لكتاب التلخيص الحبير.



الكبير، وقد اتجه قصدي بحمد الله طالبا التوفيق والتسديد ممن بيده الخير سبحانه، إلى تسجيل رسالة العالمية الدكتوراه في الحديث الشريف وعلومه في باب من أبواب خدمة هذا الكتاب الجليل، وذلك عن طريق دراسة الأحاديث الواردة فيه التي أعلاها الحافظ ابن حجر باختلاف على الراوي دراسةً حديثةً موسّعة، تشتمل على جمع الطرق، ودراستها، وتحقيق القول فيها، مع التعليق على كل حديث حسب ما يقتضيه المقام، وفق الخطة الآتية مُفصّلة في ثنايا هذه الصفحات، إن شاء الله. هذا، وقد وقع الاختيار على عنوان هذه الرسالة بهذا العنوان: "الأحاديث المعلّة باختلاف على الراوي، الواردة في كتاب التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، للحافظ ابن حجر العسقلاني، المتوفى سنة: ٨٥٢هـ، من أول الكتاب إلى نهاية كتاب الطهارة. جمع وتخريج ودراسة وتعليق". والله الكريم أسأل التوفيق والسداد والنفع بما ندرس ونكتب، وأن يجعل أعمارنا وأعمالنا له، وأن يستعملنا في خدمة دينه ونصرته، وأن يغفر لنا قصور أحوالنا ونياتنا وأعمالنا، إنه كريم ودود.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

هذا الموضوع تبرز أهميته من جهتين:

الأولى: إحياء علم علل الحديث، وممارسته عملياً وتطبيقاً على أحاديث الأحكام، لأجل تحقيق القول فيها، لا سيما في تلك الأحاديث التي وقع الخلاف في الحكم عليها، أو في الحكم على بعض ألفاظها، لاعتبارات إسنادية أو متنيّة، لما قد يترتب على ذلك من تفرع للأحكام الفقهية، وترجيح بين الأقوال الماثورة عن فقهاء الإسلام، ببيان أيّ

الأقوال أسعدُ بالدليل الأقوى، وأقومُ بالحجة الأعلى، فتكون لها الصدارة، وعليها التعويل.

والثانية: خدمةُ تراثِ سادتنا وأئمتنا عامّة من هذا الوجه الذي أشرت إليه، وخاصّةً بخدمة شيء من تراث شيخ الإسلام وحافظ الزمان الإمام أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني، رحمه الله تعالى، وذلك لما لكتابه التلخيص الحبير من أهمية في خدمة أدلة الأحكام التي عليها المَعوّل في إكساب كثير من الأحكام الفقهية شرعيّتها.

ويمكن أن نُوجزَ أسباب اختيار هذا الموضوع في النقاط التالية:

١- خدمة السُنّة النبوية المطهّرة من جهة تحرير القول في هذه الطائفة من أحاديث الأحكام التي اختلف الرواة فيها على مدار الحديث، فعلّلها الأئمة من هذه الجهة، بحيث نخلّص فيها إلى قولٍ تدعمه القرائن حسب الوسع والطاقة.

٢- خدمة تراث أئمّتنا الفقهيين، وذلك بدراسة هذا القدر من الأدلة التي اعتمد عليها الفقهاء في استنباط الأحكام الفقهية، فنرصدُ موارد استدلالهم، ونحرّر القول فيها، مُسترشدين بأنوارهم وعلومهم، جَمعاً بين مُقرّرات المحدثين ومُقرّرات الفقهاء، إمعاناً في السعي إلى تمحيص الحقائق وتجليّتها في أبواب الأحكام.

٣- المشاركة في إحياء هذا اللون من الدراسة المتخصّصة للأحاديث، وفي تحريك الراكِد من أمّواه بحار هذا العلم الشريف، علم علل الحديث، ليفشو بين الدارسين، لأنّ هذا العلم هو سنام علوم الحديث، وهو المظهر الأجلّي لعبقريّة المحدثين في توثيق التراث

النبوي الجليل، وحفظه من أغلاط الرواة الثقات، كما حفظوه قبل من دس الكذابين وتخليط الضعفاء.

٤- فتح الباب لتكرير النظر في بعض الأحكام الفقهية التي انبثت على لفظة غلط فيها راويها، أو زيادة ترجح عدم ثبوتها، أو نحو ذلك، مما تبرزه الدراسة الحديثة على هذا النحو، على طريقة الأئمة النقاد الذين تكلموا وصنّفوا في علل الأحاديث.

هدف الدراسة:

إحياء نظرية الأئمة النقاد في الكشف عن علل الأحاديث أو دفعها، ومراعاة القرائن عند الجمع أو الترجيح، بممارسة التطبيق العملي لتلك النظرية على الأحاديث التي أشار الحافظ ابن حجر إلى إعلالها بالاختلاف على روايتها.

الدراسات السابقة:

في حدود اطلاعي لم أقف على دراسة علمية تعرضت لدراسة الأحاديث المعلقة بالاختلاف على الراوي الواردة في كتاب التلخيص الحبير للحافظ ابن حجر العسقلاني.

خطة البحث:

تحتوي الرسالة على: مقدمة، وتمهيد، وبابين، وخاتمة، وفهارس.

أما المقدمة ففيها:

أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث الإجمالية، ومنهج دراسة الأحاديث المعلقة.

التمهيد، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف العلة لغة، واصطلاحاً.

المبحث الثاني: أهمية علم العلل، وفائدة دراسته.

المبحث الثالث: مسالك العلة.

الباب الأول: التعريف بالحافظ ابن حجر، وكتابه "التلخيص الحبير".

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: التعريف بالحافظ ابن حجر، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته.

المبحث الثاني: مولده، ونشأته.

المبحث الثالث: طلبه العلم، ورحلاته فيه.

المبحث الرابع: أبرز شيوخه وتلاميذه.

المبحث الخامس: مكانته، وآثاره العلمية.

المبحث السادس: عقيدته، ومذهبه الفقهي.

المبحث السابع: وفاته.

الفصل الثاني: التعريف بالكتاب، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: اسم الكتاب، ونسبته إلى مؤلفه، وموضوعه، ومنهجه فيه.

المبحث الثاني: قيمة الكتاب العلمية، وعناية العلماء به.

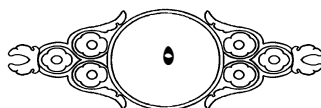
المبحث الثالث: منهج المصنف في الكتاب إجمالاً.

الفصل الثالث: منهج الحافظ ابن حجر في إعلال الأحاديث من خلال أحاديث الدراسة.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: منهجه في إعلال السند.

المبحث الثاني: منهجه في إعلال المتن.



الباب الثاني:

الأحاديث المعلة بالاختلاف على الراوي الواردة في كتاب التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للحافظ ابن حجر العسقلاني، المتوفى سنة: ٨٥٢هـ، جمع وتخرىج ودراسة وتعليق، من أول الكتاب، إلى نهاية كتاب الطهارة، وعددها مئة حديث.

منهج الدراسة:

أولاً: ضبط النص:

١- أورد النصّ الذي يحتوي على الحديث المعلّ وكلام الحافظ ابن حجر في علته من النسخة المطبوعة للكتاب التي أعتمد عليها، وهي طبعة أضواء السلف، بتحقيق الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى، بعناية أشرف عبد المقصود.

٢- أضبطُ النصّ، بتشكيل ما يحتاج إلى ضبط، وأبين ما يُشكل من غريبه، وذلك من خلال كتب الغريب واللغة والضبط، كالنهاية، وجامع الأصول لابن الأثير، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي، ومختار الصحاح، واللباب، ولُبّه، وضبط من غير لابن المبرّد، والمغني للفتّني، ومجمع بحار الأنوار له أيضاً، وغيرها، بحسب الحاجة في كل موضع.

٤- أعزو الآيات إلى موضعها من المصحف الشريف، ببيان اسم السورة، ورقم الآية.

٥- أورد أحاديث الدراسة مُرتبةً حسب ورودها في كتاب: التلخيص الحبير.

ثانياً: تخريج الحديث:

١- أكتبُ ملخصاً لأوجه الاختلاف على راوي الحديث الذي وقع عليه الاختلاف، ولا أكتفي بما ذكره الحافظ ابن حجر من الأوجه بل أذكر أوجه الاختلاف التي وقفتُ عليها عن ذلك الراوي في ذلك الحديث.

٢- إذا وجدت اختلافًا عمن دون مدار الحديث الذي ذكره الحافظ ابن حجر فإنني أدرس هذا الاختلاف قبل دراسة الخلاف على المدار الذي ذكره الحافظ، ثم أعتمد الوجه الراجح منه في الدراسة.

٣- أقسم التخرّيج بحسب أوجه الاختلاف كلّ وجهٍ على حدّة.

٤- أذكر الوجه، وأبين من تفرّد به، أو عدّد الذين رَووه عن المدار، أذكرهم واحدًا بعد الآخر، مبينًا مواضع رواياتهم في كُتب السُّنّة، ذاكِرًا المصدر والكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث إذا كان في الكتب الستة، والمصدر والجزء والصفحة ورقم الحديث إذا كان في غيرها.

٥- أرتّب مصادر التخرّيج في كل وجه مرتّبًا إياها على حسب تاريخ وفاة أصحابها، وإذا وجدت صاحبَ مصدرٍ قد روى الحديث عن صاحب أحد المصنّفات قبله أو من طريقه ذكرته عقبه مباشرة.

٦- أذكر ما أقيف عليه من متابعاتٍ للراوي الذي وقع عليه الاختلاف، وعمن فوقه لكلّ وجه من أوجه الاختلاف، فإن كانت المتابعة في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، وإلا عزوتها إلى مصادرهما من أمّهات كُتب السُّنّة.

ثالثًا: دراسة الإسناد:

أترجم لرواة كلّ وجهٍ من أوجه الاختلاف، مرتّبًا تراجمهم على حسب ترتيب ذكرهم في تخرّيج أوجه الاختلاف، سائرًا في تراجمهم على النحو التالي:

- ١- أذكر في كلّ ترجمة اسم الراوي ونسبه، وكنيته، وما يميّزه عن غيره من الرواة.
- ٢- أضبط ما يحتاج إلى ضبط من الأسماء والكنى والأنساب موثقاً من مصادره.
- ٣- أذكر بعض شيوخ الراوي، وتلاميذه، على أن يكون من بينهم شيخه وتلميذه في ذلك الحديث.
- ٤- إذا كان أمر الراوي بيّناً بأن اتفقت فيه الأقوال جرحاً أو تعديلاً فإنني أكتفي بسرد بعض أقوال أهل العلم فيه، مع ذكر خلاصة حاله.
- ٥- إذا اختلفت أقوال أهل العلم في الراوي، سردت منها ما يقتضيه المقام، مع الجمع بينها أو الترجيح، مع التعليل لهذا الترجيح.
- ٦- أذكر سنة مولد الراوي، وسنة وفاته إن وجدت أو طبقته.
- ٧- إذا كان الراوي سبقت ترجمته، أُبين خلاصة حاله، وأحيل على الموضع الذي سبقت فيه ترجمته.

رابعاً: دراسة الاختلاف:

- ١- أسرد وجوه الاختلاف التي وردت عن مدار الحديث، ومن روى كلّ وجه عنه.
- ٢- إذا كان الوجه ثابتاً عن المدار، فأكتفي بذكره عنه، أما إذا كان غير ثابت فأبين علة رده.
- ٣- إذا كان من الأوجه المختلفة ما يمكن تصحيحها معاً، والجمع بينها، بينت ذلك مع القرائن المؤيدة لهذا التصحيح والجمع.

٤- إذا لم يمكن الجمع بين الأوجه المختلفة فأعتمد إلى الترجيح بينها، مبيناً الراجح منها ذاكرًا قرائن الترجيح.

٥- إذا رأيتُ أن سبب الاختلاف هو مدار الحديث نفسه، فإن كان ثقة، والأوجه كلها صحيحةً عنه فإن أمكن الجمع بينها جمعت، ذاكرًا قرائن الجمع، وإلا حكمتُ بالاضطراب على روايته تلك إذا لم يُمكن الجمع وتوجيه هذا الاختلاف، وأما إذا كان المدار ضعيفًا فأحكم عليه بما يقتضيه المقام.

٦- أنقل ما أقفُ عليه من أقوال أهل العلم بالعلل في تلك الروايات، مُبينًا وجه مخالفة من ذهب إلى غير ما رجحته من أهل العلم.

خامسًا: الحكم على الحديث:

١- إذا كان الوجه المُرجَّح في الصحيحين أو أحدهما، فأشير إلى ذلك في موضع الحكم، مكثفياً بوجوده فيهما، لتلقي الأمة لهما بالقبول.

٢- إذا كان الحديث خارج الصحيحين، فأحكم عليه من الطريق المُرجَّح بعد دراسة إسناده من أقرب طريق إلى مدار الحديث، بإسناد أحد المصنِّفين الذين أخرجوا الوجه المُرجَّح.

٣- إذا كان الوجه الراجح حسنًا أو ضعيفًا، ذكرتُ بعض ما يمكن أن يتقوى به من متابعة أو شاهد.

٤- إذا ذكرتُ مُتَابَعَةً أو شاهداً فإنني أذكر خلاصة الحكم على تلك المتابعة أو الشاهد، مشفوعة بتعليل هذا الحكم، ذاكراً ما وقفتُ عليه من أحكام الأئمة، بعد أن أدرس إسناد المتابع أو الشاهد إذا لم يكن في الصحيحين أو أحدهما.

٥- أذكر الحكم النهائي على الحديث بضميمة ما أوردتُ له من متابعة أو شاهد، وحين يرتقي المتن بالشاهد فإنني أحكم على المتن المشهود له بنفس درجة الشاهد الذي قوّى ذلك المتن بعد التأكد من التطابق بين المتنّين.

الخاتمة: أذكر فيها أهم نتائج الرسالة.

الفهارس الفنية:

١- فهرس آيات القرآن الكريم.

٢- فهرس الأحاديث على الأطراف.

٣- فهرس أسماء الرواة والأعلام.

٤- فهرس المصادر والمراجع.

٥- فهرس الموضوعات.

والحمد لله أولاً وآخراً، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

تمهيد

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف العلة لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني: أهمية علم العلل، وفائدة دراسته.

المبحث الثالث: طرق اكتشاف العلة.

المبحث الأول: تعريف العلة لغة واصطلاحاً.

أولاً: تعريف العلة في اللغة:

قال ابن فارس: «العين واللام أصول ثلاثة صحيحة: أحدها: تَكَرَّرَ أو تَكَرَّرَ، والآخر: عَائِقُ يَعُوقُ، والثالث: ضَعَفُ فِي الشَّيْءِ»^(١).

وفي القاموس المحيط: «العِلَّة بالكسر: المَرَضُ، عَلَّ يَعِلُّ وَاَعْتَلَّ وَأَعْلَهُ اللهُ تَعَالَى، فَهُوَ مُعَلٌّ وَعَلِيلٌ، وَلَا تَقُلْ مَعْلُولٌ، وَالتَّكَلُّمُونَ يَقُولُونَهَا، وَلَسْتُ مِنْهُ عَلَى ثَلَجٍ»^(٢).

وقال ابن الصلاح: «المعلول: مَرْدُولٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ وَاللُّغَةِ»^(٣).

وقال العراقي: «الأحسن أن يقال فيه: مُعَلٌّ - بلام واحدة - لَا مُعَلَّلٌ، فَإِنَّ الَّذِي بِلَامَيْنِ يَسْتَعْمِلُهُ أَهْلُ اللُّغَةِ بِمَعْنَى أَلْهَاءَ بِالشَّيْءِ وَشَغْلَهُ بِهِ، وَأَمَّا بِلَامٍ وَاحِدَةٍ فَهُوَ الْأَكْثَرُ فِي كَلَامِ أَهْلِ اللُّغَةِ وَفِي عِبَارَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَيْضًا، وَالتَّعْبِيرُ بِالْمَعْلُولِ مَوْجُودٌ فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ»^(٤).

ولا أطيل الكلام في المعنى اللغوي أكثر من هذا، إذ القصد هنا الإشارة للمعنى بإيجاز^(٥).

ثانياً: تعريف العلة اصطلاحاً:

قال الحاكم: «إِنَّمَا يُعَلَّلُ الْحَدِيثُ مِنْ أَوْجُهٍ لَيْسَ لِلْجَرَحِ فِيهَا مَدْخَلٌ، فَإِنَّ حَدِيثَ الْمَجْرُوحِ سَاقِطٌ وَاهٍ، وَعِلَّةُ الْحَدِيثِ يَكْثُرُ فِي أَحَادِيثِ الثَّقَاتِ أَنْ يُحَدِّثُوا بِحَدِيثٍ لَهُ عِلَّةٌ، فَيَخْفَى عَلَيْهِمْ عِلْمُهُ، فَيَصِيرُ الْحَدِيثُ مَعْلُولًا»^(٦).

(١) ينظر: «مقاييس اللغة» (٤/ ١٢) مادة ع ل ل.

(٢) ينظر: «القاموس المحيط»، باب اللام، فصل العين (ص ١٠٣٥).

(٣) ينظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص ٨٩).

(٤) ينظر: «التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح» (ص ١١٧).

(٥) يُرْجَعُ فِي تَفْصِيلِ الْكَلَامِ فِي الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ وَتَحْرِيرِهِ إِلَى كِتَابِ شَيْخِنَا فَضِيلَةَ الْأَسْتَاذِ الدُّكْتُورِ عَمْرِو الْفَرْمَاوِيِّ

«دراسات في علم علل الحديث» ص ٢١ وما بعدها، ففيه ما يشفي الغليل ويبل الصدئ إن شاء الله تعالى.

(٦) ينظر: «معرفة علوم الحديث للحاكم» (ص ١١٢).

وهذا ليس تعريفا في الحقيقة على قانون صناعة التعاريف، وإنما هو بيان لميدان علم العلل.

وقال ابن الصلاح: «العلة: عبارة عن أسباب خَفِيَّةٍ قَادِحَةٍ فِيهِ، فَالْحَدِيثُ الْمُعَلَّلُ هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي أُطْلِعَ فِيهِ عَلَى عِلَّةٍ تَقْدَحُ فِي صِحَّتِهِ مَعَ أَنَّ ظَاهِرَهُ السَّلَامَةُ مِنْهَا، وَيَتَطَرَّقُ ذَلِكَ إِلَى الْإِسْنَادِ الَّذِي رَجَالُهُ ثِقَاتٌ، الْجَامِعُ شُرُوطِ الصَّحَةِ مِنْ حَيْثُ الظَّاهِرُ... ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ يُطْلَقَ اسْمُ الْعِلَّةِ عَلَى غَيْرِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ بَاقِي الْأَسْبَابِ الْقَادِحَةِ فِي الْحَدِيثِ، الْمُخْرِجَةِ لَهُ مِنْ حَالِ الصَّحَةِ إِلَى حَالِ الضَّعْفِ، الْمَانِعَةِ مِنَ الْعَمَلِ بِهِ عَلَى مَا هُوَ مُقْتَضَى لَفْظِ الْعِلَّةِ فِي الْأَصْلِ، وَلِذَلِكَ تَجَدُّ فِي كُتُبِ عِلَلِ الْحَدِيثِ الْكَثِيرُ مِنَ الْجَرَحِ بِالْكَذِبِ، وَالْغَفْلَةِ، وَسُوءِ الْحِفْظِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْجَرَحِ، وَسَمَّى التِّرْمِذِيُّ النَّسَخَ عِلَّةً مِنْ عِلَلِ الْحَدِيثِ، ثُمَّ إِنَّ بَعْضَهُمْ أَطْلَقَ اسْمَ الْعِلَّةِ عَلَى مَا لَيْسَ بِقَادِحٍ مِنْ وَجْهِ الْخِلَافِ»^(١).

وقال العراقي: «العلة عبارة عن أسباب خفية غامضة طرأت على الحديث فأثرت فيه»^(٢).

وقال البقاعي: «قال شيخنا: المعلول خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قادح»^(٣).

وقال الملا علي القاري: «العلة: عبارة عن أسباب خَفِيَّةٍ غَامِضَةٍ قَادِحَةٍ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ»^(٤).

قال الصنعاني: «كَأَنَّ هَذَا تَعْرِيفٌ أَغْلِبِيٌّ لِلْعِلَّةِ، وَإِلَّا فَإِنَّهُمْ قَدْ يُعْلَنُونَ بِأَشْيَاءَ ظَاهِرَةٍ غَيْرِ خَفِيَّةٍ وَلَا غَامِضَةٍ، وَيُعْلَنُونَ بِمَا لَا يُؤَثِّرُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ»^(٥).

ويتحصل من هذه التعاريف: أن العلة في الغالب تطلق على السبب الخفي الغامض القادح في صحة الحديث، إلا أن إطلاقها لا يقتصر على ذلك، فقد يتوسّع في إطلاقها، فتُطلق على القادح الظاهر

(١) «مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح» (ص ٢٥٩ وما بعدها).

(٢) «شرح التبصرة والتذكرة للعراقي» (١/ ٢٧٤).

(٣) «النكت الوفية بما في شرح الألفية» (١/ ٥٠١)، والمراد بشيخه: الحافظ ابن حجر العسقلاني.

(٤) «شرح نخبة الفكر للقاري» (ص ٤٥٩).

(٥) «توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار» (٢/ ٢٢).

كالكذب والغفلة وسوء الحفظ، وقد تُطلق على غير القادح من وجوه الخلاف، وتوسّع الترمذي أكثر من هذا فسمّى النسخ علة، لكنّ الغالب في الإطلاق هو الأول، وإذا عُرِفَ مُرادُ العالم فالخطب في هذا سهل، ولا مشاحة في الاصطلاح، والذي استقرّ عليه الاصطلاح هو استعمالها في السبب الخفيّ الغامض القادح. والله أعلم.

المبحث الثاني: أهمية علم العلل، وفائدة دراسته.

علم العلل من أهم أنواع علوم الحديث، لأنّ السلامة من العلة شرط من شروط الحديث الصحيح، وهذا العلم علم شريف، لا تحصل الملكة فيه على الحقيقة إلا لأفراد، ولذلك تتابع الأئمة على التنبيه على شرفه، وندرة أهله الفاقهين له على الحقيقة، وسأذكر الآن من كلامهم ما يدل على ذلك، وليس ذلك تقنيّاً من فهمه وإدراكه، وإنّما ليُعلم شرف هذا العلم، ويُعرف لأهله من الأئمة أقدارهم، ثم يُحتذى حذوهم، وتُجنب العجلة والخفة في تغليطهم والاستدراك عليهم.

قال ابن مهدي: «لأن أعرف علّة حديث عندي أحبّ إليّ من أن أكتب عشرين حديثاً ليس عندي»^(١).

وقال علي بن المديني: «ربّما أدركتُ علّة حديثٍ بعد أربعين سنة»^(٢).

وقال أبو حاتم: «جرى بيني وبين أبي زرعة يوماً تمييزُ الحديث ومعرفةُ، فجعل يذكر أحاديث ويذكر عللها، وكذلك كنتُ أذكر أحاديث خطأ، وعللها، وخطأ الشيوخ، فقال لي: يا أبا حاتم، قلّ من يفهم هذا، ما أعزّ هذا، إذا رفعت هذا من واحد واثنين فما أقلّ من تجد من يُحسن هذا، وربما أشك في شيء أو يتخالجني شيء في حديث فإلى أن ألتقي معك لا أجد من يشفيني منه»^(٣).

وقال الخطيب البغدادي: «تمييز الحديث علمٌ يخلقه الله -تعالى- في القلوب بعد طول الممارسة له والاعتناء به .. ومن الأحاديث ما تخفى علته فلا يوقف عليها إلا بعد النظر الشديد ومضي الزمن البعيد»^(٤).

(١) «معرفة علوم الحديث للحاكم» (ص ١١٢)، «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ٢٩٥).

(٢) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي» (٢/ ٢٥٧).

(٣) «الجرح والتعديل لابن أبي حاتم» (١/ ٣٥٦).

(٤) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي» (٢/ ٢٥٥).

وقال ابن الصلاح: «اعلم أنّ معرفة علل الحديث من أجلّ علوم الحديث وأدقّها وأشرفها، وإنّما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب»^(١).

وقال النووي: «اعلم أنّ معرفة علل الحديث من أجلّ علومه وأشرفها، وإنّما يتمكن في ذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب»^(٢).

وقال ابن رجب: «النقّاد العارفون بعِلل الحديث أفراد قليل من أهل الحديث جدا»^(٣).

وقال ابن رجب أيضا: «لا بد في هذا العلم من طول الممارسة، وكثرة المذاكرة، فإذا عَدِم المذاكر به فليكثر طَالِبُه المطالعة في كلام الأئمة العارفين، كيحيى القطان، ومن تلقى عنه، كأحمد وابن المديني، وغيرهما، فمن رُزِق مُطالعة ذلك، وفهمه، وفقّهُت نفسه فيه، وصارت له فيه قُوّة نفس ومَلَكَة، صَلَحَ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهِ»^(٤).

وقال ابن حجر: «وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقّها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله - تعالى - فهما ثاقبا، وحفظا واسعا، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، ومَلَكَة قوية بالأسانيد والمتون، ولهذا لم يتكلّم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن»^(٥).

وقال ابن حجر أيضا: «هذا الفنُّ أغمض أنواع الحديث، وأدقّها مسلكا، ولا يقوم به إلا من مَنَحَه الله - تعالى - فهما غايصا، واطّلاعا حاويا، وإدراكا لمراتب الرواة، ومعرفة ثاقبة، ولهذا لم يتكلّم فيه إلا أفراد

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (ص ٩٠).

(٢) «إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ﷺ» (١/ ٢٣٥).

(٣) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٧٤٦).

(٤) «شرح علل الترمذي» (٢/ ٦٦٤).

(٥) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص ٩٢).

أئمة هذا الشأن وحُذّاقهم، وإليهم المرجع في ذلك، لِمَا جَعَلَ اللهُ فيهم مِن معرفة ذلك، والاطّلاع على غوامضه، دون غيرهم ممن لم يمارس ذلك»^(١).

وقال السخاوي: «فالله - تعالى - بلطيف عنايته، أقامَ لعلم الحديث رجالاً نُقَّادًا، تَفَرَّغُوا لَهُ، وَأَفْنَوْا أعمارهم في تحصيله والبَحْثِ عن غَوَامِضِهِ، وَعَلَّلَهُ، وَرَجَّاهُ، ومعرفة مراتبهم في القوة واللين، فتقليدهم والمشاي ورأهم، وإمعانُ النظر في توالي فهمهم، وكثرةُ مُجَالَسَةِ حَفَازِ الْوَقْتِ مع الفهم، وجودة التَّصَوُّر، ومداومة الاشتغال، ومُلازِمَةُ التَّقْوَى والتواضع، يُوجِبُ لَكَ إن شاء الله معرفة السُّنَنِ النبوية، ولا قوة إلا بالله»^(٢).

فَتَحَصَّلَ مِنْ كَلَامِهِمْ: بيان أهمية هذا العلم وشرفه، وأنه علم عزيز نفيس، وأنه يحتاج للصبر والتأني وعدم العجلة، وأن أهله في أصحاب الحديث قليل، وأن حصوله يكون بعد الاستعانة بالله بكثرة الممارسة للحديث وطرقه، والاعتناء به، ومداومة الاشتغال، ومطالعة كلام أرباب هذا الفن، والتدبر فيها، وإمعان النظر في توالي فهمهم، ومجالسة حفاظ الوقت، وجودة التصور، وملازمة التقوى والتواضع، وحسبنا اليوم إن لم ندرك ما أدركه الأئمة النقاد الجهابذة أن نُحَسِّنَ فُهْمَ كَلَامِهِمْ على وجهه، وأن نتقن وضعه مواضعه اللائقة به، وأن نحاول أن نحذو حذوهم ونسير على دربهم، ولا قوة إلا بالله.

وأما فائدة دراسته: فصيانة السنة النبوية وحمايتها من أغلاط الثقات، بعد حمايتها من أوهام الضعفاء وتخليط المتروكين ودسّ الكاذبين، وتلك الصيانة تتحقق بطريق فهم وإحياء كلام أئمة العلل المدوّن في دواوين الإسلام، ثم بالنسج على منوالهم فيما لم يتعرضوا للنص عليه.

(١) «النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر» (٢/ ٧١٠).

(٢) «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» (١/ ٢٨٩).

وأن يقف المشتغل بهذا الفن على أدق علوم الحديث وأخفاها، ويعلم أن علم العلل يبدأ من حيث ينتهي علم الجرح والتعديل، ويكتسب بالممارسة قوة ومَلَكة راسخة في الدراسات الحديثية خصوصاً والشرعية عموماً، فيتمكن من فهم مدارك العلماء التي أناطوا بها الأحكام الشرعية في كل باب^(١).

(١) ينظر: «دراسات في علم علل الحديث» (ص: ٢٨)، لأستاذنا الدكتور عمر الفرماوي.

المبحث الثالث: طرق اكتشاف العلة

المراد بطرق اكتشاف العلة: الوسائل التي تستعمل ليُتوصَّل من خلالها إلى اكتشاف العلة في الحديث إن كان الحديث مُعلَّلاً، أو اكتشاف سلامته من العلة إن كان سالماً، وقد نص العلماء على تلك الوسائل نظرياً، وطَبَّقوها عملياً في كتب العلل، كعلل أبي حاتم، والدارقطني، وغيرها، وفيما يلي بعض نصوصهم في ذلك، ثم تلخيص كلامهم وتعيين هذه الوسائل في مراحل محددة.

- قال ابن المبارك: «إذا أردت أن يصحَّ لك الحديث فاضرب بَعْضه ببعض»^(١).
- وقال يحيى بن معين: «لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وَجْهاً ما عقَلناه»^(٢).
- وقال ابن معين أيضاً: «اكتب الحديث خمسين مرة، فإنَّ له آفات كثيرة»^(٣).
- وقال علي بن المديني: «البابُ إذا لم تُجمَع طرقُه لم يَتَبَيَّن خَطْؤُه»^(٤).
- وقال أحمد بن حنبل: «الحديثُ إذا لم تَجْمَع طرقَه لم تَفْهَمْه»^(٥).
- وقال الحاكم: «الحُجَّةُ فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير، وقال عبد الرحمن بن مهدي: "معرفة الحديث إلهام، فلو قلت للعالم يُعلِّل الحديث: من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة"»^(٦).
- قال السخاوي: «يعني: حجة يُعبَّر بها غالباً، وإلا ففي نفسه حُجَج للقول وللدفع»^(٧).

(١) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ٢٩٥)

(٢) «المجروحين لابن حبان» (١/ ٣٥)

(٣) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ٢١٢)

(٤) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ٢١٢)

(٥) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ٢١٢)

(٦) «معرفة علوم الحديث للحاكم» (ص ١١٢)

(٧) «فتح المغيِّث بشرح ألفية الحديث» (١/ ٢٨٨)

- وقال الخطيب: «السبيل إلى معرفة علّة الحديث أن يُجمَعَ بين طُرُقِهِ، ويُنظَرَ في اختلاف روايته، ويُعتَبَر بمكانهم من الحفظ، ومَنَزَلَتِهِم في الإِتقان والضبط»^(١).

- وقال ابن الصلاح: «ويُستعان على إدراكها بتفرد الراوي، وبمُخالَفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تُنبّه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم وإهم، وغير ذلك؛ بحيث يغلب على ظنّه، فيحكم به، أو يتردّد فيتوقف»^(٢).

- وقال ابن حجر: «فالسبيل إلى معرفة سلامة الحديث من العلة كما نقله ابن الصلاح عن الخطيب: أن يُجمَعَ طرقه، فإن اتفقت رواته واستوتوا ظهرت سلامته، وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة، فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف، وقد تقصّر عبارة المعلّل منهم فلا يفصح بما استقرّ في نفسه من ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى كما في نقد الصيرفي سواء، فمتى وجدنا حديثاً قد حكم إمام من الأئمة المرجوع إليهم بتعليله فالأولى أتباعه في ذلك، كما نتبعه في تصحيح الحديث إذا صحّحه، وهذا الشافعي مع إمامته يُحيل القول على أئمة الحديث في كتبه فيقول: "وفيه حديث لا يُثبتُه أهل العلم بالحديث"، وهذا حيث لا يوجد مخالف منهم لذلك المعلّل، وحيث يُصرح بإثبات العلة، فأما إن وجد غيره صحّحه فينبغي حينئذ توجيه النظر إلى الترجيح بين كلاميهما، وكذلك إذا أشار المعلّل إلى العلة إشارة، ولم يتبيّن منه ترجيح لإحدى الروايتين، فإنّ ذلك يحتاج إلى الترجيح، والله أعلم»^(٣).

(١) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ٢٩٥)

(٢) «مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح» (ص ٢٥٩).

(٣) «النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر» (٢/ ٧١٠)

ويتحصل من كلامهم هذا أنّ السبيل إلى إثبات علّة حديث أو دفعها يتم عبر مراحل ثمانية:

- ١- جمع طرق الحديث بتوسّع على قدر الحاجة.
- ٢- تحديد مَنْ وقع عليه الخلاف من الرواة، وهو المَدَار أصلياً أو فرعياً.
- ٣- تعيين القضية التي وقع فيها الخلاف في الحديث إسناداً أو متنّاً.
- ٤- النّظر في عددٍ وحال رواية كلّ وجه من أوجه الخلاف عموماً.
- ٥- النّظر في حال رواية كلّ وجه في الراوي الذي وقع عليه الخلاف خصوصاً.
- ٦- الموازنة بين الأوجه التي وقع فيها الخلاف بناء على المعطيات السابقة.
- ٧- الجمع بين الأوجه، أو الترجيح بينها، بناء على القرائن الموجودة بالفعل في كل حديث، وليس بناء على الاحتمالات العقلية المجردة، ويكون ذلك على الأسس العلمية والقواعد المنهجية التي سار عليها أئمة العلل وجهابذة هذا الفن.
- ٨- النّظر في كلام أئمة العلل السابقين، فإذا أجمعوا على تعليل حديث لم يكن لأحد أن يخرق إجماعهم، وإذا اختلفوا توجّه النّظر حينئذ إلى الترجيح بناء على الأدلة.

الباب الأول

التعريف بالحافظ ابن حجر وكتابه التلخيص الحبير

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: التعريف بالحافظ ابن حجر

الفصل الثاني: التعريف بكتاب: التلخيص الحبير.

الفصل الثالث: منهج ابن حجر في الإعلال من خلال أحاديث الدراسة.

الفصل الأول

التعريف بالحافظ ابن حجر

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته.

المبحث الثاني: مولده ونشأته.

المبحث الثالث: طلبه للعلم ورحلاته فيه.

المبحث الرابع: أبرز شيوخه وتلاميذه.

المبحث الخامس: مكانته وآثاره العلمية.

المبحث السادس: عقيدته ومذهبه الفقهي.

المبحث السابع: وفاته.

توطئة:

شيخ الإسلام الحافظ أحمد بن عليّ بن حَجَرٍ العسقلانيُّ: أحد الأعلام الكبار المضيئة في تاريخ هذا العلم الشريف، ومصادر ترجمته كثيرة جداً، قديماً وحديثاً.

وأوّل مَنْ تَرَجَمَ للحافظ ابن حجر: هو الحافظ ابن حجر نفسه في كتابه: «رفع الإصر عن قضاة مصر»^(١)، كما ترجم بنفسه لشيخه في كتابه «المجمّع المؤسّس للمعجم المفهرس»^(٢)، وذكر أسانيده إلى مرويّاته في كتابه «المعجم المفهرس»^(٣)، وذكر أحداث زمانه في كتابه «إنباء الغمر بأبناء العمر»، وقال في أوله: «هذا تعليق جمعت فيه حوادث الزمان الذي أدركته منذ مولدي سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة وهلمّ جرّاً»^(٤).

وممن ترجم له في حياته: ابنُ ناصر الدين الدمشقي، المتوفى سنة ٨٤٢هـ، فقد ترجم له ترجمة موجزة في كتابه: «توضيح المشتبه»، قال فيها: «وهو الآن حيّ بمصر أمتع الله به»^(٥)، وابن ناصر الدين مات قبل ابن حجر بعشر سنوات.

ثم ترجم له عددٌ من تلاميذه: أشهرهم شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فقد ترجم لشيخه ترجمة حافلة في كتابه المعروف: «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر»^(٦)، وكتابَه هذا هو أوسع التراجم التي كُتِبَتْ للحافظ ابن حجر، وعليها يُعَوَّل من جاء بعده، كما

(١) «رفع الإصر عن قضاة مصر» (ص ٦٢: ٦٤).

(٢) طبعته دار المعرفة ببيروت ١٩٩٤م في أربعة مجلدات، بتحقيق: يوسف بن عبد الرحمن المرعشلي.

(٣) طبعته مؤسسة الرسالة ببيروت ١٩٩٨م في مجلد، بتحقيق محمود شكور الميادين.

(٤) «إنباء الغمر بأبناء العمر» (١/ ٤).

(٥) «توضيح المشتبه» (٣/ ١٢٨).

(٦) طبعته دار ابن حزم في بيروت، في ثلاثة مجلدات، بتحقيق: إبراهيم باجس.

ترجم له من تلاميذه آخرون غير السخاوي، منهم برهان الدين البقاعي في كتابه «عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران» ترجم له ترجمة مطولة في نحو ستين صفحة^(١).

وأما في العصر الحديث: فمن أوسع التراجم وأحسنها: ما كتبه شاكر محمود عبد المنعم في كتابه: «ابن حجر العسقلاني، مصنفاته، ودراسة منهجه وموارده في كتابه الإصابة»^(٢)، ترجم له في ذلك الكتاب ترجمة حافلة مُمَيَّزة، وكتب في بدايته تحليلاً للمصادر التي ترجمت للحافظ ابن حجر، وتقييماً مُوجزًا لها^(٣).

ومن المعاصرين الذين ترجموا له أيضاً ترجمة حسنة مُوسَّعة: عبد الستار الشيخ في كتابه «الحافظ ابن حجر العسقلاني، أمير المؤمنين في الحديث» في مجلد^(٤).
وأما الترجمات للحافظ ابن حجر في مقدمات الكتب، ومقدمات الرسائل العلمية، ونحو ذلك: فأمر يصعب حصره.

وفيما يلي سرد لأهم مصادر ترجمته:

- ١- «رفع الإصر عن قضاة مصر» لابن حجر (ص ٦٢).
- ٢- «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين (٣ / ١٢٨).
- ٣- «بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين» للبدر الغزي (ص ١٣٤).
- ٤- «لحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ» لابن فهد المكي (ص ٢١١).
- ٥- «المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي» لابن تغري بردي (٢ / ١٧).

(١) طبعته دار الكتب والوثائق بالقاهرة ٢٠٠٩م في خمسة مجلدات بتحقيق حسن حبشي، وترجمة الحافظ في هذا الكتاب من ص ١١٥ إلى ص ١٨٠.

(٢) طبعته مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٩٧م، في مجلدين، وأصله رسالة دكتوراه بكلية الآداب جامعة بغداد.

(٣) «ابن حجر العسقلاني مصنفاته» لشاكر عبد المنعم (ص ١٥ : ٣١).

(٤) طبعته دار القلم بدمشق ١٩٩٢ في مجلد.

- ٦- «عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران» للبقاعي (١/ ١١٥).
 - ٧- «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» للسخاوي (٢/ ٣٦).
 - ٨- «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر».
 - ٩- «حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة» للسيوطي (١/ ٣٦٣).
 - ١٠- «طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص ٥٥٢).
 - ١١- «نظم العقيان في أعيان الأعيان» للسيوطي (ص ٤٥).
 - ١٢- «اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر» للمناوي (١/ ١١٧).
 - ١٣- «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» لابن العماد (١/ ٧٤).
 - ١٤- «ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد» لأبي الطيب الفاسي (١/ ٣٥٢).
 - ١٥- «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع» للشوكاني (١/ ٨٧).
 - ١٦- «ابن حجر العسقلاني، مصنفاته..» لشاكر عبد المنعم (١/ ٤٥).
 - ١٧- «ابن حجر العسقلاني، أمير المؤمنين في الحديث» لعبد الستار الشيخ.
- وفي بعض تلك المصادر وغيرها دلالة على مصادر أخرى لترجمته، يرجع إليها من شاء الاستقصاء التام، وإلا فالمقام هنا مقام إيجاز واختصار.

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته

اسمه: هو حافظ الدنيا، ومفخرة الإسلام، ذهبِيَّ عصره، إمام هذا الفنّ للمُقتدين، ومُقدّم عساكر المحدثين، شيخ الإسلام، أمير المؤمنين في الحديث: أحمدُ بنُ عليّ بنِ مُحمّد بنِ مُحمّد بنِ عليّ بنِ أحمد بنِ محمود بنِ أحمد بنِ حَجَرٍ، العسقلانيُّ الأصل، المصريُّ المولّد، القاهريُّ الدار^(١)، وُلِد في شعبان، سنة ٧٧٣هـ^(٢).

ونسبته: كِنَانِي^(٣)، عسقلانيُّ^(٤)، مصري قاهري^(٥).

(١) هكذا ساق ابن حجر اسمه ونسبه بنفسه في «إنباء الغمر بأبناء العمر» (٣/١)، وساق نحوه السخاوي في «الجواهر والدرر» (١٠١/١) إلا أنه قال: "علي بن محمود بن أحمد"، وتكلم ثمّ عن بعض الخلافات والتفصيلات في تحرير نسبه، منها إضافة اسم: أحمديل بعد أحمد، فليرجع إليه من رام التفصيل.

(٢) «رفع الإصر عن قضاة مصر» (ص ٦٢).

(٣) كِنَانَة: بكسر الكاف، والنون المفتوحة، هذه النسبة تطلق على عدة قبائل، منها: كنانة قريش، وكنانة بن حرب بن يَشْكُر بن بكر بن وائل، وكنانة بن تيم بن سامة بطن من تغلب، وكنانة بن بكر بن عوف بطن من كلب، وقد تطلق نسبة إلى أب أو جد لا إلى قبيلة. وذكر السخاوي أنّ نسبة ابن حجر لها هي نسبة قبيلة، لا جد، فقال: «كَتَبَ شيخنا مرة: "الكناني القبيلة"، قال: «وكان أصلهم من عسقلان، وهي مدينة بساحل الشام من فلسطين، فنقلهم صلاح الدين لما خرّبها، وكان ذلك سنة ٥٨٣هـ، لما فتحها صلاح الدين رأى المصلحة في خرابها، لعجز المسلمين عن حفظها عن الفرنج». ينظر: «الأنساب» (١١/١٥٠)، «اللباب» (٣/١١٣)، «الجواهر والدرر» (١/١٠٤).

(٤) عسقلاني: نسبة إلى عسقلان، التي منها أصل أجداده، وعسقلان: مدينة بالشام من أعمال فلسطين على ساحل البحر، ويقال لها عروس الشام، وقد نزلها جماعة من الصحابة والتابعين، وحدث بها خلق كثير، ولم تزل عامرة حتى استولى عليها الإفرنج - خذلهم الله -، في ٢٧ من جمادى الآخرة سنة ٥٤٨هـ، وبقيت في أيديهم خمسا وثلاثين سنة إلى أن استنقذها صلاح الدين يوسف بن أيوب منهم في سنة ٥٨٣هـ، وهي اليوم في فلسطين بنفس هذا الاسم: عسقلان، قرية من المدينة الأثرية القديمة، عامرة بالبنيان، خربة باحتلال اليهود لها وبسط نفوذهم عليها بعد عام ١٩٤٨م، خذلهم الله وسلط جنده عليهم، وردّها للإسلام وأهله ردّا عزيزا، والمدينة تبعد عن القدس ٦٥ كم غربا. ينظر: «معجم البلدان» (٤/١٢٢)، «ويكيبيديا الموسوعة الحرة» (عسقلان).

(٥) لأنه ولد بمصر القديمة، ثم انتقل منها إلى القاهرة.

وأما كنيته: فهي أبو الفضل، كناه بذلك أبوه، كما ذكر ذلك بنفسه في ترجمة والده علي بن محمد، قال: «وتركني لم أكمل أربع سنين وأنا الآن أعقله كالذي يتخيل الشيء ولا يتحققه، وأحفظ منه أنه قال: كنية ولدي أحمد أبو الفضل رحمة الله تعالى»^(١).

قال السخاوي: «وقد جمع شيخنا كتاباً سمّاه "القصد الأحمد بمن كنيته أبو الفضل واسمه أحمد". وقد كناه شيخه العراقي أيضاً على الجادة بأبي العباس، وكناه آخر أبا جعفر، وهو شذوذ»^(٢).
وأما لقبه: فشهاب الدين^(٣).

وقد اشتهر بـ «ابن حجر»، بفتح الحاء والجيم، واختلف هل هذا اسم أو لقب، ف قيل: هو لقب لأحمد الأعلى في نسبه، وقيل: بل هو اسم لوالد أحمد^(٤).
{وإن من الحجارة لما يتفجر منه الأنهار}^(٥).

(١) ينظر: «إنباء الغمر بأبناء العمر» (١/ ١١٧).

(٢) «الجواهر والدرر» (١/ ١٠٢).

(٣) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ١٠٢).

(٤) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ١٠٥).

(٥) سورة البقرة آية (٧٤).

المبحث الثاني: مولده ونشأته

مولده: ولد الحافظ ابن حجر في ٢٢ من شهر شعبان، سنة ٧٧٣هـ في منزل علي شاطئ النيل بمصر^(١)، ونشأ في بيت علم ودين، فأبوه نور الدين علي بن أحمد كان من أهل العلم والفقه والدين، إلا أنه مات وابن حجر في الرابعة من عمره، وكذلك أمه ماتت قبل أبيه، فنشأ ابن حجر يتيم الأبوين^(٢).

نشأته: نشأ الحافظ ابن حجر مع أخته سِتِّ الرُّكْب^(٣)، وكانت أكبر منه بثلاث سنوات، فكانت لأخيها بعد فقدهما والديهما أمًّا بعد أمِّه، وكانت به بَرَّة رفيقه مُحْسِنَة، وماتت وعمره خمس وعشرون سنة. قال ابن حجر: «كانت قارئة كاتبة، أعجوبة في الذكاء، وهي أمِّي بعد أمِّي، أُصِبتُ بها في جمادى الآخرة من هذه السَّنة»^(٤) يعني: سنة ٧٩٨هـ.

وقال أيضا: «كانت بي بَرَّة، رفيقة، محسنة، جزاها الله تعالى عني خيرا، فلقد انتفعتُ بها وبآدابها مع صِغَرِ سنِّها، وماتت شابة في جمادى الآخرة سنة ثمان وتسعين وسبع مئة، عَوَّضَها الله الجَنَّة»^(٥).

(١) «رفع الإصر عن قضاة مصر» (ص ٦٢).

(٢) قال عنه ابن حجر: «كان موصوفا بالعقل والمعرفة، والديانة والأمانة، ومكارم الأخلاق، ومحبة الصالحين، والمبالغة في تعظيمهم، ومن محفوظاته الحاوي، وله استدراك على الأذكار للنووي فيه مباحث حسنة، تَرَكَنِي لَمْ أَكْمِلْ أربع سنين، وأنا الآن أعقله كالذي يَتَخَيَّلُ الشيء ولا يتحققه».

ينظر: «إنباء الغمر» (١/ ١١٧)، «الجواهر والدرر» (١/ ١٠٨).

(٣) سُمِّيَتْ بهذا الاسم لأنها وُلِدَتْ في طريق الحج.

(٤) «إنباء الغمر» (١/ ٥١٧)، «شذرات الذهب» (٨/ ٦٠٣).

(٥) «المجمع المؤسس» (٣/ ١٢٢).

وكان والد الحافظ ابن حجر قد أوصى به قبل موته إلى زكي الدين الخروبي^(١)، وهو رئيس التجار وكبيرهم، وكان رجلاً كريماً من حملة القرآن، كما قال ابن حجر: «رأيتُه يَجْرُدُ القرآن حفظاً في سنة خمس وثمانين، وكان أبي قد أوصاه بي فنشأتُ عنده مدةً إلى أن مات وأنا مُراهق»^(٢).

دَخَلَ ابن حجر الكُتَّابَ وعمره خمس سنوات، وأكمل حفظ القرآن الكريم وله تسع سنوات، وصلى بالناس التراويح بمكة وعمره اثنتا عشرة سنة^(٣).

ولمَّا بَلَغَ خمسًا وعشرين سنة تزوّج زوجته الأولى: أنس بنت عبد الكريم، وكانت من أسرة معروفة بالرئاسة والحشمة والعلم، وقد ترجم لها السخاوي ووصفها بقوله: «شيختنا الرئيسة الأصلية»^(٤).

قال السخاوي: «نشأ شيخنا في غاية العِفَّة والصيانة والرياسة في كنف الزكي الخروبي إلى أن مات وقد راهق، لم تُعرف له صَبوة ولم تُضبط عنه زَلَّة»^(٥).

وسياتي مزيد كلام حول نشأته في المبحث التالي عند الكلام على بدايات طلبه للعلم.

(١) هو أبو بكر بن علي بن أحمد بن محمد الخروبي، زكي الدين، تاجر مشهور، كان رئيساً ضخماً، ولد سنة ٧٢٥ تقريباً، ونشأ مع أبيه، فكان منقطعاً بزأويته بشاطئ النيل الغربي بالجيزة، فلما مات عمه بدر الدين ثم مات والداه ورثَ ما لا كثيراً، فتعانى الرئاسة، وعظم قدره في الدولة، وصار كبير التجار ورئيسهم، وكثرت مكارمه، ولم يمش على طريقة التجار في التقدير، بل كان جواداً مُمدِّحاً، وله مُجاورات بمكة. «إنباء الغمر» (١/ ٣٠٦).

(٢) «إنباء الغمر بأبناء العمر» (١/ ٣٠٦).

(٣) «رفع الإصر عن قضاة مصر» (ص ٦٢).

(٤) ترجم لها السخاوي في «الضوء اللامع» (١٢/ ١١)، وفي «الجواهر والدرر» (٣/ ١٢٠٧).

(٥) «الجواهر والدرر» (١/ ١٢١).

المبحث الثالث : طلبه للعلم ورحلاته فيه

أولاً : طلبه للعلم :

بدأ الحافظ ابن حجر بحفظ القرآن الكريم، فدخل الكتاب وعمره خمس سنوات، وأكمل حفظ القرآن الكريم وله تسع سنوات، وقرأ القرآن تجويداً على الشَّهاب أحمد بن محمد بن الفقيه علي الخيوطي^(١).

كان ذكياً أليماً، أنعم الله عليه بحافظة قوية، بحيث إنّه حفظ سورة مريم في يوم واحد، وكان يحفظ الصحيفة من كتاب الحاوي الصغير من مرّتين، الأولى تصحيحاً، والثانية قراءة في نفسه، ثم يعرضها حفظاً في الثالثة^(٢).

قال السخاوي: «لم يكن حفظه على طريقة الأطفال، بل كان حفظه تأملاً»^(٣).

ولما بلغ ثنتي عشرة سنة درس على القاضي الحافظ جمال الدين أبي حامد محمد بن عبد الله بن ظهيرة المكي^(٤) في كتاب "عمدة الأحكام" للحافظ عبد الغني المقدسي^(٥)، فكان أول شيخ بحث عليه في علم الحديث، وكان ذلك في سنة ٧٨٥هـ^(٦).

(١) أحمد بن محمد بن الفقيه علي الخيوطي المقرئ، اشتغل بالعلم وعُني بالقراءات وجودها، وتلا بالسبع على جماعة، وسمع الحديث على برهان الدين الشامي وغيره، مات في سادس عشرين شوال، سنة ٨٠٧هـ. ينظر: «بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين» (ص ١٣٦)، «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» (١٥٧/٢).

(٢) ينظر: «لحظ الألفاظ بذيّل طبقات الحفاظ» (ص ٢١١).

(٣) «الجواهر والدرر» (١/ ١٢٣).

(٤) محمد بن عبد الله بن ظهيرة المكي، الإمام العلامة الحافظ البار، عالم الحجاز في زمنه، وشيخ تلك النواحي ومفتيها، أفتى وصنّف، وتصدّى للتدريس نحو أربعين سنة، مات سنة ٨٠٧هـ. «بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين» (ص ٧٩)، «شذرات الذهب» (٩/ ٢٥٨).

(٥) عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي، توفي سنة ٦٠٠هـ. له ترجمة حافلة في «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٤٤٤).

(٦) «رفع الإصر عن قضاة مصر» (ص ٦٢)، «الجواهر والدرر» (١/ ١٢٤).

ثم إنّه فترّ عزمه عن الاشتغال مدة، من أجل أنه لم يكن له من يحثّه على ذلك، فلم يشغل إلا بعد استكمال سبع عشرة سنة، فلازم العلامة شمس الدين محمد بن علي بن محمد بن عيسى بن محمد بن أبي بكر بن القطان المصري^(١)، فحضر درسه في الفقه، وأصوله، والعربية، والحساب، وغيرها، وقرأ عليه شيئاً كثيراً من "الحاوي الصغير"، وأجاز له^(٢).

واستمر في الطلب، فاشتغل بطلب ما غلب على العادة طلبه، من أصل، وفرع، ولغة، ونحو، وغير ذلك، وطاف على شيوخ الدراية، وكان في مدة الفترة وبعدها أيضاً قد حُبب إليه النظر في التواريخ وأيام الناس، حتى إنّه ربما كان يستأجر كتبها ممن هي عنده، فعلق بذهنه الصافي الرائق شيء كثير من أحوال الرواة^(٣).

ثم حبّب الله تعالى إليه فنّ الحديث النبوي، فأقبل عليه بكلّيته، وأول ما طلب بنفسه في سنة ٧٩٣هـ، وعمره وقتئذ عشرون سنة، لكنّه لم يكن من الطلب إلا في سنة ٧٩٦هـ، فحينئذ اشتد العزم على الجد في التحصيل، فأخذ عن مشايخ العصر، وقد بقي منهم بقايا، وواصل الغدو والرواح إلى المشايخ بالبواكير والعشايا، واجتمع بحافظ العصر زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي^(٤)، فلازمه عشرة أعوام، وتخرّج به، وانتفع بملازمته، وقرأ عليه الألفية وشرحها له بحثاً، ثم قرأ عليه "النكت على علوم الحديث" لابن الصلاح له في مجالس، وهو أول من أذن له في

(١) محمد بن علي بن محمد بن عيسى بن عمر بن أبي بكر السمنودي ابن القطان المصري، ولد سنة ٧٣٧هـ، كان أبوه يبيع القطن، ونشأ هو طالب علم، ولازم الشيخ بهاء الدين ابن عقيل، فزوجه ابنته من جارية، وتلا بالسبع على جماعة، ومهر في فنون كثيرة ينظر: «المجمع المؤسس للمعجم المفهرس» (٣/ ٣٣٠).

(٢) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ١٢٤).

(٣) «الجواهر والدرر» (١/ ١٢٥).

(٤) عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، الحافظ زين الدين، أبو الفضل العراقي المصري الشافعي، مولده بالقاهرة في الحادي والعشرين من جمادى الأولى سنة ٧٢٥هـ، حفظ القرآن الكريم، وطلب العلم، ثم طلب الحديث بنفسه، وكان اشتغاله أولاً بعلم القراءات، ثم مال إلى الحديث، توفي ليلة الأربعاء ثامن شعبان، ٨٠٦هـ، كان معتدل القامة، للطول أقرب، مليح الوجه، منور الشبهة، كث اللحية، كثير السكون، طارحاً للتكلف. ينظر: «المنهل الصافي» (٧/ ٢٤٥) «بهجة الناظرين» (ص ١٩٧) «ذيل التقييد» (٢/ ١٠٦)، «الضوء اللامع» (٤/ ١٧١)، «حسن المحاضرة» (١/ ٣٦٠).

التدريس في علوم الحديث، وكان إذه له في سنة ٧٩٧هـ، وعمره وقتئذ أربع وعشرون سنة^(١)، وقرأ وسمع على مُسنّدي القاهرة ومصر الكثير في أسرع مُدة، وأكثر من المسموع جدا، ووجد عنده من النظر في التواريخ ما أعانه على معرفة الرجال في زمن يسير جدا، كل ذلك مع اشتغاله بغيره من العلوم، والمحافظة على المنطوق منها والمفهوم، كالفقه والعربية والأصول، وغيرها من العلم المنقول والمعقول^(٢).

وتفقه بغير واحد من شيوخ وقته، من أجّلهم: شيخ الإسلام سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان البلقيني^(٣)، لأزمه مدة، وحضر دروسه الفقهية، وقرأ عليه الكثير من "الروضة"، ومن كلامه في حواشيها، وسمع عليه في مختصر المزني، وهو أول من أذن له في التدريس والإفتاء^(٤).

ثانياً: رحلاته:

رحل الحافظ ابن حجر داخل مصر وخارجها، فرحل داخل مصر إلى الصعيد، والاسكندرية، ورحل خارجها إلى الحجاز، واليمن، والشام.

(١) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ١٢٦).

(٢) «الجواهر والدرر» (١/ ١٢٨).

(٣) سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان الكناني الشافعي، ولد في ثاني شعبان ٧٢٤هـ، له في علم الحديث "محاسن الإصلاح" و"تضمين ابن الصلاح" وله شرح على البخاري والترمذي، وغير ذلك، مات في عاشر ذي القعدة سنة ٨٠٥هـ. «طبقات الحفاظ للسيوطي» (ص ٥٤٢).

(٤) «الجواهر والدرر» (١/ ١٢٨).

فأوّل ما رحل كان في سنة ٧٩٣هـ^(١)، رحل إلى قُوص وغيرها من بلاد الصّعيد، ولقي جماعة من العلماء، منهم القاضي نور الدين علي بن كريم الدين محمد بن محمد بن النعمان الأنصاري^(٢). ثم رحل في أواخر سنة ٧٩٧هـ إلى الاسكندرية، فكان دخوله إليها في آخر شهر ذي القعدة من تلك السنة، فأخذ بها عن عدد من مسنديها في ذلك الوقت، وأقام بها حتى تَمَّت السّنة المذكورة، ودخل في التي تليها عدة أشهر، ثم رجع^(٣).

وفي يوم الخميس الثاني عشر من شهر شوال سنة ٧٩٩هـ خرج قاصداً أرض الحجاز، ورافقه في تلك الرحلة قاصداً المجاورة بمكة المُشرّفة الحافظ صلاح الدين خليل بن محمد بن محمد بن عبد الرحيم الأقفهسي الشافعي^(٤)، وغيره من أهل الفضل، فاستأنس بهم، وانتشرت الفوائد الأدبيّة وغيرها بينهم^(٥).

ثم رحل إلى بلاد اليمن، ووصلها في ربيع الأول سنة ٨٠٠هـ، وزار تعز، وزَبيد، وعدَن، وغيرها، ولقي بها غير واحد، منهم: العلامة شيخ اللغويين القاضي مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز

(١) «الجواهر والدرر» (١/ ١٤٢).

(٢) علي بن محمد بن محمد بن النعمان الأنصاري، ولد في حدود الأربعين، واشتغل بالفقه ثم تعانى التجارة ثم انقطع، وكان كثير المحبة في أهل الصلاح يحفظ كثيرا من مناقبهم لاسيما أهل الصعيد وكان يكثر التردد للقاهرة، مات سنة ٨٠١هـ. «إنباء الغمر بأبناء العمر» (٢/ ٧٦)، «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» (٦/ ٢٠).

(٣) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ١٤٥).

(٤) خليل بن محمد بن محمد بن عبد الرحيم بن عبد الرحمن الأقفهسي المصري الشافعي، ولد في سنة ٧٦٣هـ، ونشأ فحفظ القرآن واشتغل بالفقه قليلا، وكذا اشتغل بالفرائض والحساب والأدب، ثم أحب الحديث قبيل التسعين، وتوجّه لطلبه حتى سمع الكثير من الكتب والأجزاء بقراءته وقراءة غيره بالقاهرة ومصر على خلق كثيرين، توفي سنة ٨٢٠هـ. ينظر: «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» (٣/ ٢٠٢).

(٥) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ١٤٦).

آبادي، صاحب القاموس^(١)، فقرأ عليه أشياء، وتناول منه النصف الثاني من تصنيفه الشهير في اللغة المُسمّى "بالقاموس المحيط"، لتعذر وجود باقيه حينئذ، وأذن له مع المناولة في روايته عنه، ثم رجع من اليمن، وقد ازدادت معارفه، وانتشرت علومه ولطائفه^(٢).

وفي شهر شعبان من سنة ٨٠٢ هـ رحل إلى بلاد الشام، وزار كثيرا من بلادها ومُدُنِها وقراها، مما لا يُوصف ولا يدخل تحت الحصر كثرة، وسمع بها على أمم كثيرة^(٣)

وجاور بمكة بعض سنة ٨٠٦ هـ، ولقي بمكة ومنى والمدينة النبوية جمعا من العلماء والمُسِنِّدين، وسافر في تلك السنة إلى اليمن مرة ثانية، لقي فيها بعض من لقيهم في الرحلة الأولى وغيرهم، فحملوا عنه، وحمل عنهم^(٤).

وقد انتفع الحافظ بتلك النشأة العلمية المباركة، وتلك الرحلات الكثيرة في مرحلة الشباب ومقتبل العمر انتفاعا عظيما، فقد تلاقت تلك الجهود وأثمرت في ظل ملكات قوية، وهمة عالية، وبركة في الوقت، وأسباب هيأها الله - تعالى - له.

قال السخاوي: «وأعانه على كل هذا: أمور يسرها الله - تعالى - له، قل أن تجتمع في غيره، منها: سرعة القراءة الحسنة، فقد قرأ السنن لابن ماجه في أربعة مجالس، وقرأ صحيح مسلم في أربعة مجالس سوى مجلس الختم. ومنها: سرعة الكتابة مع حُسْنِها. ومنها: الرفاق الذين كانوا غاية في الديانة والتواضع، والاعتناء بالشأن والاهتمام بفنونه، والبُعد عن التوغل في الغل والحسد

(١) محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر، «ولد في ربيع الآخر وقيل في جمادى الآخرة سنة ٧٢٩ هـ بشيراز، ومن أشهر مصنفاته: "القاموس المحيط"، دخل زبيد وبقي بها عشرين عاما، توفي سنة ٨١٧ هـ. ينظر: «إنباء الغمر بأبناء العمر»

(٣ / ٤٧)، «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» (١٠ / ٧٩).

(٢) «الجواهر والدرر» (١ / ١٤٨).

(٣) ينظر: «الجواهر والدرر» (١ / ١٥٦).

(٤) «الجواهر والدرر» (١ / ١٥١).

والكتمان، فهذا يعين رفيقه نوبةً بالقراءة، ومرةً بالكتابة، وأخرى بالعارية، ووقتاً بالمذاكرة، ومرةً بالتنبيه على ما السلامة منه مُختَصَّةٌ بالمعصومين، والآخر يفعل مع رفيقه أيضاً كذلك، ويُجَمِّلُ كُلُّ واحد منهم الآخر بقلمه ولسانه. ومنها: كَوْنُهُ لَمْ يَتَرَدَّدْ فِي غُضُونِ هَذِهِ الْمُدَّةِ لِأَحَدٍ مِنْ رُؤَسَاءِ الشَّامِ وَلَا قُضَاتِهَا، إِنَّمَا كَانَتْ هَمَّتُهُ الْمَطَالَعَةُ، وَالْقِرَاءَةُ، وَالسَّمَاعُ، وَالْعِبَادَةُ، وَالتَّصْنِيفُ، وَالْإِفَادَةُ، بِحَيْثُ لَمْ يَكُنْ يُخْلِي لَحْظَةً مِنْ أَوْقَاتِهِ عَنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَمْرًا هَيَّأَ سَبَابَهُ»^(١).

(١) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ١٦١ وما بعدها).

المبحث الرابع: أبرز شيوخه وتلاميذه

أولاً: شيوخه:

أما شيوخه فهم بالمئات، واستقصاؤهم يطول، وقد جمعهم هو بنفسه في كتابه المعروف: «المَجْمَعُ المؤسَّس للمعجم المفهرس»، ورتَّبهم على حروف الهجاء، فجاوز العدد سبعمائة نفس، وقد قال في أول هذا الكتاب: «أما بعد: فإنَّ كثيرا من سلف المُحدِّثين اعتنوا بجمع أسامي شيوخهم، وتدوين أخبار كبارهم، فتغيَّرت مقاصدهم في الترتيب، فرأيتُ أن أحذو حذوهم، وأسير تلوَّهم؛ لأتذكَّر عهدهم، وأجدد لهم الرحمة بعدهم، فجمعتُ أسامي شيوخي على المُعْجَم مُرتَّباً، وقسمتهم إلى قسمين مهذبا: من حملتُ عنه على طريق الرواية، والثاني: من أخذتُ عنه شيئاً على طريق الدراية، وأضفت إلى الثاني من أخذتُ عنه شيئاً في المذاكرة من الأقران ونحوهم»^(١).

وجمَّعهم أيضاً في كتابه الآخر «المعجم المفهرس»، ورتَّبهم على أسماء الكتب لا الشيوخ، ثم رتب أسماء الكتب على ما ذكره في مقدمته فقال: «أما بعد: فقد تكرر سؤال بعض الإخوان في تجريد أسانيد في الكتب المشهورة والأجزاء المنشورة، فتوقفتُ مُدَّة، ثُمَّ نَشِطْتُ لذلك لما رجوت فيه من النفع، فجمعت ذلك من مواضع متفرقة، وبوَّبته أبواباً، فبدأتُ من الكتب المُبَوَّبة بالمُطَوَّلَات منها، ثُمَّ بالمختصرات، وبالجوامع منها، ثُمَّ بالمُفَرَّقات، ثُمَّ تلوَّتُ بالمسانيد كذلك، ثُمَّ بفوائد الشيوخ ورتَّبْتُها على حروف المعجم، ثُمَّ بالمعاجم والمشيخات، ثم بالأربعينات، ثُمَّ بالتواريخ وما في معناها، ثُمَّ بفنون الحديث، ثُمَّ بالتصانيف الخالية من الأسانيد»^(٢).

(١) «المجمع المؤسَّس للمعجم المفهرس» (١/ ٧٦).

(٢) «المعجم المفهرس = تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنشورة» (ص ٢٣).

كما جَمَعَهُم السَّخَاوِيُّ أَيْضًا فِي كِتَابِهِ «الجواهر والدرر»^(١)، فَمَنْ رَامَ الاسْتِقْصَاءَ رَجَعَ إِلَى تِلْكَ الْمَصَادِرِ، وَسَأَكْتَفِي الْآنَ بِذِكْرِ عَدَدٍ مِنْ أَشْهَرِ شُيُوخِهِ، وَأَنْتَقِي مِنْهُمْ مَنْ لَهُ نَوْعٌ مَيِّزَةٌ أَوْ اخْتِصَاصٌ بِهِ، فَمِنْهُمْ:

- ١- ابن الخُيُوطِي: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَقِيهِ عَلِيِّ الْخُيُوطِيِّ^(٢)، قَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كَامِلًا مُجَوِّدًا^(٣).
- ٢- إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ التَّنُوخِيِّ^(٤)، قَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالشَّاطِئِيَّةِ تَامَةً.
- ٣- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلِيمَانَ النَّيْسَابُورِيِّ الْأَصْلَ^(٥)، الْمَكِّيُّ، مَسْنِدُ مَكَّةَ، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْخٍ سَمِعَ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ الْمُسْنَدَ، سَمِعَ عَلَيْهِ صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ، فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي رَمَضَانَ سَنَةِ ٧٨٥هـ^(٦)، وَعُمُرُهُ إِذْ ذَاكَ اثْنَا عَشَرَ عَامًا^(٧).

(١) «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» (١/ ٢٠٠ وما بعدها).

(٢) الخُيُوطِي: بَضْمَتَيْنِ، نِسْبَةٌ إِلَى الْخُيُوطِ الْمَعْرُوفَةِ. «لب اللباب» (ص ١٠٠).

(٣) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَقِيهِ عَلِيِّ الْخُيُوطِيِّ الْمَقْرئِ، اشْتَغَلَ بِالْعِلْمِ وَعُنيَ بِالْقِرَاءَاتِ وَجَوْدِهَا، وَتَلَا بِالسَّيْعِ عَلَى جَمَاعَةٍ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ عَلَى بَرْهَانَ الدِّينِ الشَّامِيِّ وَغَيْرِهِ، مَاتَ فِي أَوَّلِ الْكَهُولَةِ فِي سَادِسَ عَشْرِينَ شَوَّالَ، سَنَةِ ٨٠٧هـ. يُنْظَرُ: «المجمع المؤسس للمعجم المفهرس» (٣/ ٧٠) «بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين» (ص ١٣٦)، «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» (٢/ ١٥٧).

(٤) التَّنُوخِي: بِالْفَتْحِ وَضُمِ النَّونِ الْخَفِيفَةِ، نِسْبَةٌ إِلَى تَنُوخٍ قَبَائِلُ أَقَامُوا بِالْبَحْرَيْنِ. «لب اللباب» (ص ٥٥).

(٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ كَامِلٍ، الْإِمَامُ الْمُقْرئِ، شَامِي الْأَصْلِ، نَزَلَ الْقَاهِرَةَ وَمُسْنِدُهَا، الْمَعْرُوفُ بِالشَّامِيِّ، وَلَدَ بِدِمَشْقَ فِي سَنَةِ ٧١٠هـ، وَمَاتَ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ ٨٠٠هـ، وَنَزَلَ أَهْلُ مِصْرَ بِمَوْتِهِ دَرَجَةً، وَمَشَايِخُهُ أَزِيدُ مِنْ خَمْسٍ مِائَةِ شَيْخٍ بِالسَّمَاعِ وَالْإِجَازَةِ، قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: «وَهُوَ آخِرُ الْمُسْنَدِينَ بِالْأَمْرِ الْمِصْرِيَّةِ». يُنْظَرُ: «غَايَةُ النِّهَايَةِ فِي طَبَقَاتِ الْقُرَاءِ» (١/ ٨)، «الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة» (١/ ٩)، «المعجم المفهرس = تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة» (ص ٤٠٤)، «إنباء الغمر بأبناء العمر» (٢/ ٢٢)، «ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد» (١/ ٤١٦).

(٦) النَّيْسَابُورِيُّ: بِالْفَتْحِ، نِسْبَةٌ إِلَى نَيْسَابُورَ، أَشْهَرُ مَدَنِ خُرَاسَانَ، وَنَيْسَابُورُ الْيَوْمَ هِيَ إِيرَانَ الشَّرْقِيَّةَ، وَخُرَاسَانَ مَقَاطَعَةٌ كَبِيرَةٌ مِنَ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، تَتَقَاسَمُهَا الْيَوْمَ إِيرَانُ الشَّرْقِيَّةُ «نَيْسَابُورَ»، وَأَفْغَانِسْتَانُ الشَّمَالِيَّةُ (هَرَاةُ وَبَلْخُ)، وَمَقَاطَعَةُ تَرْكَمَانِسْتَانَ السُّوْفِيَّةِ (مَرُو). يُنْظَرُ: «لب اللباب» (ص ٢٦٩)، «المعالم الأثيرة في السنة والسيرة» (ص ١٠٨).

(٧) قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «أَمَّا طَرِيقُ أَبِي ذَرٍّ: فَأَخْبَرَنَا بِهَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلِيمَانَ النَّيْسَابُورِيِّ الْأَصْلَ الْمَكِّيَّ، سَمَاعًا عَلَيْهِ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْخٍ سَمِعْتَ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ فِيمَا أَعْلَمَ». «المعجم المفهرس» (ص ٢٥).

(٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى عَفِيفِ الدِّينِ النَّيْسَابُورِيِّ الْمَكِّيَّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، مُسْنِدُ مَكَّةَ، مَوْلَدُهُ فِي مَكَّةَ سَنَةِ ٦٧٥هـ، وَتَوَفَّى فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ ٧٧٠هـ.

- ٤ - ابن ظهيرة: محمد بن عبد الله بن ظهيرة المَخْزُومِي^(١)، أَوَّلُ مَنْ بَحَثَ عليه في فقه الحديث وهو ابنُ اثنتي عشرة سنة، قرأ عليه بحثًا في عمدة الأحكام^(٢).
- ٥ - الحافظ العراقي: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، اجتمع به سنة ٧٨٦هـ، وعمره وقتها ثلاثة عشر عامًا، قرأ عليه قليلًا، ثُمَّ فَرَّ عزمه، ثم عاد إليه سنة ٧٩٦هـ، فلأزمه عشر سنوات^(٣)، وتَخَرَّجَ به، وأذن له بالتدريس سنة ٧٩٧هـ^(٤).

= ينظر: «المعجم المفهرس» (ص ٢٥) «الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط» (ص ١٩٨) «ذيل التقييد» (٢/ ٦٣) «العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين» (٤/ ٤٢٣) «قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر» (٦/ ٣٣٨).

(١) المَخْزُومِي: بالزَّاي، نسبة إلى مَخْزُوم، قبيلة من كعب بن لؤي. «لب الباب» (ص ٢٣٩).

(٢) جمال الدين محمد بن عبد الله بن ظهيرة بن أحمد بن عبد الله بن عطية بن مَرْزُوق الْقُرْشِيّ المَخْزُومِي المَكِّي الشافعي، ولد سنة ٧٥٩هـ، عني بالفن، ورحل، ولأزم العراقي والبلقيني وغيرهما، وتصدَّر للإفادة بمكة أكثر من أربعين سنة، مات سنة ٨١٧هـ. ينظر: «المجمع المؤسس» (٣/ ٣١٥)، «إنباء الغمر بأبناء العمر» (٣/ ٤٥)، «طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة» (٤/ ٥٤)، «طبقات الحفاظ للسيوطي» (ص ٥٤٨).

(٣) قال السخاوي: «وَحَبَّبَ الله - عز وجل - إليه فن الحديث النبوي، فأقبل عليه بكلية، وأول ما طلب بنفسه في سنة ثلاث وتسعين، لكنه لم يُكثِر من الطلب إلا في سنة ست وتسعين، فإنه - كما كتب بخطه رضي الله عنه - رفع الحجاب، وفتح الباب، وأقبل العزم المصمم على التحصيل، ووفق للهداية إلى سواء السبيل، فأخذ عن مشايخ ذلك العصر وقد بقي منهم بقايا، وواصل الغدو والرواح إلى المشايخ بالوكر والعشايا، واجتمع بحافظ العصر زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي، فلأزمه عشرة أعوام، وتَخَرَّجَ به، وانتفع بملازمته» «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» (١/ ١٢٦).

(٤) الإمام الحافظ العلامة أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر العراقي الشافعي، ولد في جمادى الأولى سنة ٧٢٥هـ، حفظ التنبيه وعدة كتب، واشتغل في الفقه والقراءات، وسمع في غضون طلبه للعلم من جماعة، وولع بتخريج أحاديث الإحياء، ورافق الزيلعي الحنفي في تخريجه أحاديث الكشاف وأحاديث الهداية، فكانا يتعاونان، وكان مُفْرِط الذكاء، أشار عليه القاضي عز الدين ابن جماعة بطلب الحديث وعرفه الطريق في ذلك، فطلبه على وجهه، وأخذ علم الحديث عن ابن التركماني الحنفي، وأخذ الفقه عن الإسنوي، له مصنفات عديدة، من أشهرها: الألفية، وشرحها، والنكت، وتخريج الإحياء وغيرها. مات في شعبان سنة ٨٠٦هـ، رحمه الله وأسكنه الفردوس الأعلى. ينظر: «إنباء الغمر بأبناء العمر» (٢/ ٢٧٥)، «طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة» (٤/ ٣٠)، «بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين» (ص ١٩٧).

- ٦ - ابن المُلقّن: سراج الدين عمرُ بنُ عليّ بن أحمدَ بن المُلقّن الشافعي، صاحب التصانيف الكثيرة المشهورة، قرأ عليه قطعة من شرحه الكبير على المنهاج^(١).
- ٧ - البُلقيني: عمر بن رسلان بن نُصير بن صالح، السّراج البُلقيني^(٢)، حضر دروسه الفقهية، وقرأ عليه الكثير في الروضة وغيرها، وسمع عليه في مختصر المزني^(٣).
- ٨ - عزّ الدين ابن جماعة، محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز بن جماعة، لآزمه نحوًا من ثلاثين سنة^(٤)، وأخذ عليه شرح المنهاج الأصولي وغيره^(٥).

(١) عمر بن عليّ بن أحمد بن الأنصاريّ الأندلسيّ ثم المصري، سراج الدين أبو حفص، المعروف بابن المُلقّن وابن النّحوي، الشافعي صاحب المؤلفات الكثيرة المشهورة، اشتغل وهو شاب بالتصنيف فكتب الكثير حتى كان أكثر أهل عصره تصنيفًا، شرح المنهاج عدة شروح أكبرها في ثمان مجلدات وأصغرها في مجلد، وشرح التنبيه والحاوي، وخرج أحاديث الرافعي الكبير، وشرح البخاري، وأجاز له الحافظ المزي، مات في ربيع الأول سنة ٨٠٤هـ بالقاهرة وبها ولد سنة ٧٢٣هـ في ربيع الأول أيضًا. ينظر: «المجمع المؤسس للمعجم المفهرس» (٢/ ٣١١)، «إنباء الغمر بأبناء العمر» (٢/ ٢١٦)، «طبقات الشافعية لابن قاضي شُهبة» (٤/ ٤٣)، «ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد» (٢/ ٢٤٦).

(٢) البلقيني: نسبة إلى بلقينة بضم فسكون فكسر، قرية في مصر قرب المحلة. «لب الباب» (ص ٤٣).

(٣) شيخ الإسلام سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان بن نُصير بن صالح بن شهاب بن عبد الحقّ العسقلاني الأصل، البُلقيني المولد، ثم المصري الشافعي، ولد في رمضان سنة ٧٢٤هـ، طلب العلم في صغره، وحصل الفقه والنحو والفرائض وشارك في الأصول وغيره وفاق الأقران في الفقه ثم أقبل على الحديث وحفظ متونه ورجاله، فحفظ من ذلك شيئًا كثيرًا، وكان في الجملة أحفظ الناس لمذهب الشافعي، واشتهر بذلك وطبقة شيوخه موجودون، وكان صحيح الحفظ قليل النسيان، ثم صار له اختيارات يفتي بها، توفي يوم الجمعة في ذي القعدة، سنة ٨٠٥هـ، وعمره ٨١ عامًا. ينظر: «تاريخ ابن حجي» (٢/ ٥٨٧)، «الرد الوافر» (ص ١١٤)، «إنباء الغمر بأبناء العمر» (٢/ ٢٤٥)، «طبقات الشافعية لابن قاضي شُهبة» (٣/ ١٧١)، «ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي» (ص ٢٤٤)، «ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد» (٢/ ٢٣٨).

(٤) قال ابن حجر: «لآزمته من سنة تسعين إلى أن مات (ت: ٨١٩)، وكان يودّني كثيرًا، ويشهد لي في غيبيتي بالتقدم، ويتأدّب معي إلى الغاية مع مُبالغتي في تعظيمه حتى كنت لا أسمّيه في غيبيته إلا إمام الأئمة» ينظر: «إنباء الغمر بأبناء العمر» (٣/ ١١٦).

(٥) محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، الشيخ الإمام، العلامة المُحقّق، الجامع بين أشتات العلوم، فريد العصر، عزّ الدين الكِنَانِيّ الحَمَوِيّ الأصل، المصري، شيخ الديار المصرية في العلوم = العقلية، ولد في ذي القعدة سنة ٧٤٩هـ، مهر في النحو والمعاني والبيان والمنطق وتوغل في الكلام والطب والنشريح، وكان آية من الآيات في معرفة العلوم الأدبية والعقلية والأصليين، وكان يتحرى أن لا يكون إلا على طهارة، ولا يُمكن أحدًا عنده من

٩ - محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، صاحب القاموس المحيط^(١)، ناوله جُلّ القاموس، وأذن له بروايته، وقرأ عليه أجزاء، وسمع منه المسلسل بالأولية^(٢).

ثانياً: تلاميذه:

وأما تلاميذه فهم بالميّات كذلك، واستقصاؤهم متعذّر، وقد سرّدَهم السخاوي في الباب الثامن من كتابه «الجواهر والدرر»^(٣)، فجاوز بالعدد ٦٠٠ نفسٍ، ثم قال: «هذا آخر ما أردنا ذكره من تجريد أسماء من أخذ عنه رواية أو دراية، وهم نحو الستمائة، من غير التزام لاستيفاء ما علمته من ذلك، فضلاً عن الجميع الذي لا تُمكن الإحاطة به، ولقد كان صاحب الترجمة يقول: "لو استقبلتُ من أمري ما استدبرْتُ لضبطتُ ذلك". وأقول على سبيل الإجمال: إنّنا لا نعلم كبير أحد من الناس في سائر الأقطار إلا وقد أخذ عنه، وصيّره إماماً يُعتمد عليه، ويرجع فيما يُشكل عنده إليه، بل لا أعلم في زمنه من شدّت إليه الرحال من سائر الآفاق والمحالّ غير ذاته الشريفة، وكم ممّن نأت عنه دياره،

الغيبة، مع ما هو فيه من مذاكرة الطلبة ومفاكحتهم والتواضع المُفرط، مات في ربيع الآخر سنة ٨١٩هـ شهيداً بالطاعون. ينظر: «إنباء الغمر بأبناء العمر» (١١٥ / ٣) «طبقات الشافعية لابن قاضي شُهبة» (٤٩ / ٤)، «بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين» (ص ٥١).

(١) محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر، الشيرازي، الشيخ العلامة مجد الدين، أبو الطاهر الفيروز آبادي، نظر في اللغة فكانت جُلّ قصده في التحصيل فمَهَر فيها إلى أن بهر وفاق أقرانه، وصنف القاموس المحيط في اللغة، مات في ليلة العشرين من شوال سنة ٨١٧هـ، وهو مُتمتّع بحواسّه وقد ناهَزَ التسعين. ينظر: «إنباء الغمر بأبناء العمر» (٤٧ / ٣)، «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» (٧٩ / ١٠)، «طبقات صلحاء اليمن» (ص ٢٩٤)، «نيل الأمل في ذيل الدول» (٢٧٥ / ٣)، «الأعلام للزركلي» (١٤٦ / ٧).

(٢) قال ابن حجر: «اجتمعَتْ به في زَبِيد وفي وادي الخَصِيب، وناولني جُلّ القاموس وأذن لي مع المناولة أن أرويّه عنه، وقرأتُ عليه من حديثه عدة أجزاء، وسمعت منه المسلسل بالأولية بسماعه من السبكي، وكتب لي تقرّظاً على بعض تخريجاتي أبلغ فيه». ينظر: «إنباء الغمر بأبناء العمر» (٥٠ / ٣).

(٣) ينظر: «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» (٣ / ١٠٦٤ وما بعدها).

وطالت في لُقِيَّه أسفاره، مِمَّنْ ربما يكون أقدم منه ميلادًا، قَصَدَهُ للأخذ عنه دراية وإسنادًا، وهذا لعمري كافٍ في الدلالة على فخِّره، وسُمُوِّ محلِّه وقَدِّره^(١).

وسأكتفي الآن بذكر عدد منهم، وأختارهم مِمَّنْ صار مِنَ العلماءِ الأعلام، مِنْ أصحاب التصانيف، المُشارِ إليهم بالبَّنان، فَمِنْهُمْ:

١- شمس الدين السخاوي: محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، وهو مِنْ أشهر تلاميذه، لازمه أشدَّ مُلازمةً، حتَّى حَمَلَ عنه ما لَمْ يُشارِكه فيه غيره مِنَ الموجودين، وحمل عنه أكثر تصانيفه، وأذن له في الإقراء، وقد ترجم لشيخه ترجمة حافلة موسعة كما مر^(٢).

٢- شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، صاحب التصانيف الكثيرة في شتَّى الفنون، قرأ عليه بلوغ المرام، وأخذ عنه شرح النخبة، والكثير من شرح الألفية، ومن ابن الصلاح، وغيرها، وصار في سنة ٨٨٦هـ قاضي الشافعية بالديار المصرية^(٣).

(١) ينظر: «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» (٣ / ١١٧٩).

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي شمس الدين، المحدث المؤرخ، ولد سنة ٨٣١ هـ، حضر إملاء الحافظ بن حجر صغيرًا، فحبَّب إليه الحديث، ولازم مجالسه، وكتب كثيرًا من مصنفاته بخطه، وسمع الكثير جدا على المسندين بمصر والشام والحجاز، مات في شعبان، سنة ٩٠٢ هـ. ترجم لنفسه ترجمة مُطَوَّلَةً في ثلاثين صفحة في «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» (٨ / ٢ وما بعدها). وينظر أيضًا: «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» (٣ / ١١٤٦)، نظم العقيان في أعيان الأعيان» (ص ١٥٢)، «النور السافر عن أخبار القرن العاشر» (ص ١٨)، «الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة» (١ / ٥٣).

(٣) زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الزَّين الأنصاري السُّنِّيكي، القاهري، الأزهري، الشافعي القاضي، ولد سنة ٨٢٦ هـ بسُنِّيكة مِنَ الشرقية، ونشأ بها فحفظ القرآن، وعمدة الأحكام، وبعض مختصر التبريزي في الفقه، ثم تحول إلى القاهرة سنة ٨٤١ هـ فسكن بالأزهر، وأكمل حفظ المختصر المذكور، وحفظ المنهاج الفرعي، وألفية النحو، وغيرها، وداوم الاشتغال، وجدَّ فيه، وبرع وتفنن، وسلك طريق التصوف، ولزِمَ الجِدِّ والاجتهاد في القلم والعلم والعمل، وأقبل على نفع الناس إقراء وافتاء وتصنيفًا، مع الدِّين المتين، وترك ما لا يعنيه، وشدة التواضع،

٣- برهان الدين البقاعي: إبراهيم بن عمر بن حسن البقاعي^(١)، المحدث المفسّر، قرأ عليه من تصانيفه وغيرها كثيرا، ولازمه وسافر معه، ولم ينفك عن التلمذة له حتى مات^(٢).

٤- ابن الهمام الحنفي: محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود المعروف بابن الهمام الحنفي^(٣)، ذكره السخاوي في «الجواهر والدرر»^(٤).

ولين الجانب، وضبط اللسان والسكوت، ومن تصانيفه: شرح الروض، وشرح البهجة، ومختصره، وشرح ألفية العراقي، وغيرها، واشتهرت مصنفاته، وكثرت تلامذته، وألحق الأحفاد بالأجداد، وعمر حتى جاوز المائة أو قاربها، ومات يوم الجمعة رابع ذي الحجة سنة ٩٢٦هـ، وحزن الناس عليه كثيرا، لمزيد محاسنه، ورثاه جماعة من تلامذته. ينظر: «الجواهر والدرر» (٣ / ١٠٩٢)، «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» (٣ / ٢٣٤)، «نظم العقيان في أعيان الأعيان» (ص ١١٣)، «البدر الطالع» (١ / ٢٥٢).

(١) البقاعي: نسبة إلى البقاع، وهي أرض واسعة بين بعلبك وحمص ودمشق. «لب اللباب» (ص ٤١).
(٢) إبراهيم بن عمر بن حسن بن علي بن أبي بكر البقاعي الشافعي، برهان الدين أبو الحسن، العلامة المحدث المفسر، ولد سنة ٨٠٩ تقريباً، أخذ القراءات عن ابن الجزري وغيره، والحديث عن الحافظ ابن حجر، والفقه عن ابن قاضي شهاب، ومهر وبرع في الفنون، ورحل وسمع، له تصانيف كثيرة حسنة منها كتابه «الجواهر والدرر في مناسبة الآي والسور» و«النكت على شرح ألفية العراقي» و«مختصر كتاب الروح» لابن القيم سماه «سر الروح» وغيرها، مات سنة ٨٨٥هـ. ينظر: «الجواهر والدرر» (٣ / ١٠٦٧)، «الضوء اللامع» (١ / ١٠١)، «نظم العقيان» (ص ٢٤)، «تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ» (ص ٥٤)، «البدر الطالع» (١ / ١٩)، «الأعلام للزركلي» (١ / ٥٦).

(٣) محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود، الكمال بن همام الدين الحنفي، يُعرف بابن الهمام، ولد سنة ٧٩٠هـ، وترقى في درج الكمال حتى صار عالماً متقناً، درس وأفتى وأفاد، وعكف الناس عليه، واشتهر أمره، ومن تصانيفه «شرح الهداية» ولم يكمل، بل انتهى فيه إلى الوكالة، و«التحريز في أصول الفقه»، وغيرها. توفي يوم الجمعة، سابع رمضان سنة ٨٦١هـ. ينظر: «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» (٨ / ١٢٧)، «حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة» (١ / ٤٧٤)، «بغية الوعاة» (١ / ١٦٦)، «شذرات الذهب» (٩ / ٤٣٧).

(٤) قال السخاوي: «صرح في شرح الهداية» بقوله: شيخنا، وقرأ عليه أبو الفتح محمد بن إسماعيل «الترغيب والترهيب»، وسأله عن يرويه؟ فقال: عن شيخ الإسلام ابن حجر. «الجواهر والدرر» (٣ / ١١٤٩).

٥- ابن فهد المكي: محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد فهد بن المكي، مُسند مكة ومُحدثها، كان عالِمًا مُحدثًا، مُسندًا فاضلًا، ذكره السخاوي وقال: «سمع عليه النُخبة سنة ٨١٥ بمكة»^(١).

٦- قاسم بن قُطلوبغا: العلامة زين الدين الحنفي القاهري، أبو العدل، المشهور بقاسم الحنفي^(٢).

٧- شهاب الدين البوصيري: أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم البوصيري، ذكره السخاوي وقال: «لَزَمَهُ في حياة شيخهما العراقي، وكتب عنه الكثير من تصانيفه وغيرها، واستمر يستفيد منه حتى مات، وسمع عليه كثيرا»^(٣).

(١) محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن فهد التقي، أبو الفضل المكي الشافعي، ولد في ربيع الثاني سنة ٧٨٧هـ بصعيد مصر بالقرب من أسنا، ثم انتقل به أبوه في سنة ٧٩٥هـ إلى مكة، فحفظ بها القرآن والعمدة والتنبيه وألفية النحو والحديث وبعض الحاوي، وعرض على جماعة، وتصدى للإسماع فأخذ عنه الناس من سائر الآفاق، مات في ربيع الأول سنة ٨٧١هـ، وصُلِّي عليه بعد صلاة العصر عند باب الكعبة. ينظر: «الجواهر والدرر» (٣/ ١١٦٥)، «الضوء اللامع» (٩/ ٢٨١)، «البدر الطالع» (٢/ ٢٥٩).

(٢) قاسم بن قُطلوبغا، العلامة زين الدين الحنفي، ولد في سنة ٨٠٢هـ بالقاهرة، مات أبوه وهو صغير فنشأ يتيما، وحفظ القرآن الكريم وكُتِبَا، وتكسَّب بالخياطة وقتا، ثم أقبل على الاشتغال، وكان عالما متفنا في أنواع العلوم، فقيها واسع الباع في استحضار مذهبه، ومصنفاته كثيرة، منها حاشية على تفسير أبي الليث، وجواهر القرآن، وحاشية النخبة، ومُنية الألمي، وغيرها، توفي سنة ٨٧٩هـ في القاهرة وله سبع وسبعون سنة. ينظر: «الجواهر والدرر» (٣/ ١١٢٤)، «الضوء اللامع» (٦/ ١٨٤)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣/ ٢٣)، «البدر الطالع» (٢/ ٤٥).

(٣) أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم -مكبر- بن قايمآز بن عثمان بن عمَر الكِناني المحدث شهاب الدين، ولد في المحرم سنة ٧٦٢هـ، وسمع الكثير من البرهان التنوخي والبُلقيني والعراقي والهيثمي وغيرهم، وحدث وخرَّج، وألَّف تصانيف حسنة، منها "زوائد ابن ماجه على الخمسة"، و"زوائد البيهقي على الستة" وغيرها، وَلَمْ يَزَلْ مُكَبِّبًا على كُتُب الحديث وتَخرِيجِه إلى أن مات في المحرم سنة ٨٤٠هـ. ينظر: «الجواهر والدرر» (٣/ ١٠٧٣)، «الضوء اللامع» (١/ ٢٥١)، «ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي» (ص ٢٥٠).

المبحث الخامس : مكانته وأثاره العلمية.

أولاً : مكانته وثناء العلماء عليه :

شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر العسقلاني كلمة إجماع، لا سيّما في علوم الحديث وفنونه، فقد تتابع عليه الثناء من أهل العلم والفضل بحيث لا يشدُّ عن ذلك شاذُّ إلا عِلْمُ خروجه عن حدِّ العدل والإنصاف، وتقصيره عن إنزالِ الناسِ منازلَهم، والأمر كما قال السخاوي: «أما ثناء الأئمة عليه: فاعلم أنَّ حصر ذلك لا يُستطاع، وهو في مجموعِه كلمةُ إجماع»^(١)، ولذلك، ولأجل أن المقام مقام إيجاز واختصار سأكتفي بإيراد طَرَفٍ من ثناء الأئمة من شيوخه وطلابه عليه، وشهادتهم له.

١ - قال شيخه الحافظ العراقي: «الشيخُ المُحدِّثُ الحافظُ المُتقِنُ، المُفيدُ المُجيد»^(٢).

وقال أيضا: «الشيخ العالم، الكامل الفاضل، الإمام المُحدِّث، المُفيد المُجيد، الحافظ المتقن الضابط، الثقة المأمون»^(٣).

٢ - وقال شيخه السراج البلقيني: «الشيخ الحافظ، المُحدِّثُ المُتقِنُ المُحقِّق، نفع الله تعالى به، وبفوائده آمين»^(٤).

قلت: هذا الثناء العالي من الحافظ العراقي ومن شيخ الإسلام السراج البلقيني مع أن كليهما مات وعمرُ الحافظ ابن حجر فوق الثلاثين فقط بستين أو ثلاث.

٣ - وقال شيخه ابن ظهيرة المكي: «فاق الأقران، وسَمَا على أبناء الزَّمان، تقابلت فيه الأوصافُ حُسْنًا، وجمَعَ أشتات الفضائلِ فنال منها المحلَّ الأسنى، وتَضلَّع من العلوم الشريفة والآداب،

(١) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ٢٦٣).

(٢) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ٢٦٩).

(٣) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ٢٧٠).

(٤) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ٢٦٧).

وَحَوَى مِنَ الْمَرَاتِبِ السَّنِيَّةِ مَا يَعْلُو عَلَى السَّحَابِ، زَادَهُ اللَّهُ -تَعَالَى- مِنْ فَضْلِهِ، وَجَعَلَهُ وَإِيَايَ مِنْ خَيْرِ أَهْلِهِ، بِمَنَّةٍ وَكَرَمِهِ، آمِينَ»^(١).

٤ - وقال شيخه الفيروز ابادي: «قَدْ مَلَكَ مِنَ الْفَضْلِ نِصَابًا، وَأَظْهَرَ لِأَبْلَغِ الثَّنَاءِ اسْتِثْنَاءًا وَاسْتِجَابًا، وَجَلَا بِشَهَابِ فَضْلِهِ عَنْ وَجْهِ الْإِسْنَادِ لَيْلَ كُلِّ مُشْكِلٍ بِهِيمٍ، وَاسْتَجَلَبَ مِنْ غَرَرِ الْمَسَانِيدِ أَخْبَارَ كُلِّ حَدِيثٍ وَقَدِيمٍ، وَلَا غَرَوَ فَإِنَّهُ الْفَاضِلُ الَّذِي فَضْلُهُ لَا يُنْكَرُ، وَتَحْرِيرُهُ لِلْفَضَائِلِ اجْتِهَادُهُ فِيهَا قَدْ نَطَقَ وَأَخْبَرَ، زَادَهُ اللَّهُ فَضْلًا وَتَأْيِيدًا أَبَدَ الْأَيِّدِ»^(٢).

قلت: مات ابنُ ظَهيرة والفيروز ابادي وعمُّ الحافظِ ابنِ حجر أربعةً وأربعون عامًا.

٥ - وقال تلميذه قاسم بن قُطْلُوبُغَا: «شَيْخُنَا الْعَالِمُ الْعَلَامَةُ، الْحَافِظُ الْفَهَامَةُ، الْجَامِعُ بَيْنَ التَّحْقِيقِ وَالْحِفْظِ، الْآخِذُ مِنَ الْعُلُومِ بِحِظٍّ، الْقَوِيُّ الْحَافِظَةُ فِي الرِّوَايَةِ، الذَّكِيُّ الْقَرِيحَةُ فِي الدَّرَايَةِ، الضَّابِطُ لِقَوَاعِدِ السَّنَدِ وَالْمَتْنِ بِالتَّحْقِيقِ، الْعَالِمُ بِمَعَاقِدِ الْإِتِّصَالِ وَالْإِنْقِطَاعِ وَالتَّعْلِيقِ، الْعَارِفُ بِأَسْمَاءِ الرِّجَالِ وَأَحْوَالِهِمْ، شَيْخُ مُشَايخِ الْإِسْلَامِ، أَعْلَى اللَّهِ دَرَجَتُهُ فِي عَالَمَيْنِ، وَجَعَلَ لَهُ لِسَانٌ صَدَقَ فِي الْآخِرِينَ»^(٣).

٦ - وقال تلميذه ابنُ فَهْدِ الْمَكِّي: «الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ الْحَافِظُ، فَرِيدُ الْوَقْتِ، مَفْخَرَةُ الزَّمَانِ، بَقِيَّةُ الْحِفَاظِ، عِلْمُ الْأُئِمَّةِ الْأَعْلَامِ، عِمْدَةُ الْمُحَقِّقِينَ، خَاتِمَةُ الْحُقَاقِ الْمُبَرِّزِينَ، أَبُو الْفَضْلِ، شَهَابُ الدِّينِ، أَلْفُ التَّوَالِيفِ الْمَفِيدَةِ الْمَلِيحَةِ، الْجَلِيلَةُ السَّائِرَةُ، الشَّاهِدَةُ لَهُ بِكُلِّ فَضِيلَةٍ، الدَّالَّةُ عَلَى غِزَارَةِ فَوَائِدِهِ، وَالْمُعَرِّبَةُ عَنْ حَسَنِ مَقَاصِدِهِ، جَمَعَ فِيهَا فَاوَعِي، وَفَاقَ أَقْرَانَهُ جِنْسًا وَنَوْعًا، الَّتِي شَتَّتَتْ بِسْمَاعِهَا الْأَسْمَاعَ، وَانْعَقَدَ عَلَى كَمَالِهَا لِسَانُ الْإِجْمَاعِ، وَرَزَقَ فِيهَا الْحِظُّ السَّامِيَّ عَنِ اللَّمَسِ، وَسَارَتْ بِهَا

(١) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ٢٧٦).

(٢) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ٢٧٧).

(٣) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ٣١٩).

الركبان سِير الشمس، إمام علامة، حافظ محقق، متين الديانة، حسن الأخلاق، لطيف المحاضرة، حسن التعبير، عديم النظير، لم تر العيون مثله، ولا رأى هو مثل نفسه، جَدَّ في طلب العلوم، وبلغ الغاية القصوى في سرعة الكتابة، والكشف والقراءة، لَمْ يُخَلَّفْ بَعْدَهُ مِثْلُهُ فِي الْحِفْظِ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً وَاسِعَةً، وَغَفَرَ لَهُ مَغْفَرَةً جَامِعَةً»^(١).

٧ - وقال تلميذه البقاعي: «كانت الرحلة إليه، ولم يكن التعويل إلا عليه، شيخ الإسلام، وطراز الأنام، علّم الأئمة الأعلام، شهاب المهتدين من أتباع كل إمام، حافظ العصر، أستاذ الدهر، سلطان العلماء، ملك الفقهاء، إذا سلك بحر التفسير كان التّرجمان، أو ركب متن الحديث كان أحمد الزمان، متى تحدث المتفنون بشيء من العلم، كان مالِك قِيَادِهِ، وأستاذ نُقَادِهِ، خَلَدَ اللَّهُ نِعَمَهُ، وَأَبَدَ سَعَادَتَهُ وَأَيَّدَ هِمَمَهُ»^(٢).

هذا بعض الثناء عليه من بعض شيوخه وطلابه، وقد أورد السخاوي ثناء ما يزيد على سبعين من الشيوخ والطلبة وغيرهم، وخصص لذلك الباب الثالث كاملاً من كتابه «الجواهر والدرر»، فليرجع إليه من رام المزيد^(٣).

ثانياً: تصانيفه وأثاره العلمية:

بدأ الحافظ ابن حجر التصنيف في حدود سنة ٧٩٦هـ، وعمره حينئذ ثلاثة وعشرون عاماً، فمن تصانيفه ما كَمُلَ قبل الممات، ومنها ما بَقِيَ في المُسَوِّدات، ومنها ما شرع فيه ولم يكمله، وقد أورد السخاوي في ترجمته، وذكر أن الحافظ نفسه قد جمع أسماء معظمها في كراسة^(٤).

(١) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ٣١٦).

(٢) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ٣٢٥).

(٣) ينظر: «الجواهر والدرر» (١/ ٢٦٣).

(٤) ينظر: «الجواهر والدرر» (٢/ ٦٥٩).

قال السخاوي: «وقد سمعته يقول: لست راضيا عن شيء من تصانيفي، لأنّي عملتها في ابتداء الأمر، ثمّ لم يتهيأ لي من تحرّرها معي، سوى "شرح البخاري"، و"مقدمته"، و"المُشتَبه"، و"التهذيب"، و"لسان الميزان"، بل رأيته في موضع أثني على "شرح البخاري" و"التعليق" و"النخبة"، ثمّ قال: وأما سائر المجموعات فهي كثيرة العدد، واهية العدد»^(١).

ومؤلفات الحافظ ابن حجر كثيرة جدا، حاول غير واحد إحصاءها، وقد بلغ تعداد السخاوي لها ٢٧٣ مصنفا في الحديث وفنونه، والفقه وأصوله، والأدب والعروض، وغير ذلك، ثم قال: «هذا ما علمته منها، والكثير منها ممّا لم أُسبق لتبَيُّضه، وقد ظفرتُ بخطّه بالاعتذار عن الاهتمام بما لم يُكمله منها، وقد اشتهر الكثير منها في حياته، بل في زمان شيوخه، وحُفِظَ بعضها كبلوغ المرام»^(٢).

وحاول كذلك الدكتور شاكر محمود عبد المنعم أن يحصر مصنفاته، فذكر منها ٢٨٢ مُصنَّفًا، مع ذكره مصدر كلّ مُصنَّف منها، فاستغرق في ذلك ما يزيد على ٢٠٠ صفحة، فمن رام الاستقصاء فليرجع إلى كتابه وكتاب السخاوي، وسأكتفي هنا بذكر ثلاثين كتابا من تلك الكتب فقط رعاية للاختصار:

١ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، ومقدمته: هدي الساري^(٣).

٢ - تعليق التعليق على صحيح البخاري^(٤).

٣ - تبصير المُتَبِّه بتحرير المُشْتَبِه^(٥).

(١) ينظر: «الجواهر والدرر» (٢/ ٦٥٩).

(٢) ينظر: «الجواهر والدرر» (٢/ ٦٩٦).

(٣) نشرته دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩، بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، وإشراف محب الدين الخطيب.

(٤) نشره المكتب الإسلامي، بيروت، سنة ١٤٠٥هـ في خمس مجلدات، بتحقيق: سعيد القزقي.

(٥) نشرته المكتبة العلمية، بيروت، في ٤ مجلدات، بتحقيق: محمد علي النجار.

- ٤ - تهذيب التهذيب^(١).
- ٥ - تقريب التهذيب^(٢).
- ٦ - بلوغ المرام من أدلة الأحكام^(٣).
- ٧ - تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس^(٤).
- ٨ - الإصابة في تمييز الصحابة^(٥).
- ٩ - نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر^(٦).
- ١٠ - نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر^(٧).
- ١١ - لسان الميزان^(٨).
- ١٢ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير^(٩).
- ١٣ - النكت على كتاب ابن الصلاح^(١٠).
- ١٤ - الدراية في تخريج أحاديث الهداية^(١١).

(١) نشرته: مطبعة دائرة المعارف النظامية بالهند في ١٢ مجلدا، سنة ١٣٢٦هـ.

(٢) نشرته دار الرشيد، بسوريا، سنة ١٤٠٦هـ، بتحقيق: محمد عوامة.

(٣) نشرته دار الفلق بالرياض، ١٤٢٤هـ، بتحقيق: سمير أمين الزهيري.

(٤) نشرته مكتبة المنار بعمان، سنة ١٤٠٣هـ، بتحقيق: عاصم بن عبدالله القريوتي.

(٥) نشرته دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ، ٨ مجلدات، تحقيق: عادل أحمد، وعلي معوض.

(٦) نشرته دار الحديث بالقاهرة ١٤١٨ بتحقيق: عصام الصباطي وعماد السيد.

(٧) نشرته مطبعة الصباح، بدمشق، ١٤٢١ بتحقيق: نور الدين عتر.

(٨) نشرته دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٢م في ١٠ مجلدات، بتحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.

(٩) نشرته دار أضواء السلف ١٤٢٨ في ٧ مجلدات بتحقيق: محمد الثاني بن عمر.

(١٠) نشرته عمادة البحث بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، سنة ١٤٠٤هـ، تحقيق: ربيع المدخلي.

(١١) نشرته دار المعرفة، بيروت، في مجلدين، بتحقيق: عبد الله هاشم اليماني.

١٥ - موافقة الخبرِ الخبرِ في تخريج أحاديث المختصر^(١).

١٦ - الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة^(٢).

١٧ - رفع الإصر عن قضاة مصر^(٣).

١٨ - إنباء الغمر بأبناء العمر^(٤).

١٩ - إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة^(٥).

٢٠ - المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية^(٦).

٢١ - تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة^(٧).

٢٢ - المجمع المؤسس للمعجم المفهرس^(٨).

٢٣ - الإيثار بمعرفة رواة الآثار^(٩).

٢٤ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة^(١٠).

٢٥ - نزهة الألباب في الألقاب^(١١).

(١) نشرته مكتبة الرشد بالرياض، ١٤١٤هـ، في مجلدين، بتحقيق: حمدي السلفي، وصباحي السامرائي.

(٢) نشره مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند ١٣٩٢ في ٦ مجلدات، تحقيق: محمد عبد المعيد.

(٣) نشرته مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤١٨ بتحقيق: علي محمد عمر.

(٤) نشره المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر، ١٣٨٩ في ٤ مجلدات، تحقيق: حسن حبشي.

(٥) نشره مركز خدمة السنة بالمدينة المنورة ١٤١٥ في ١٩ مجلداً، بإشراف: زهير الناصر.

(٦) نشرته دار العاصمة، دار الغيث، بالسعودية، ١٤١٩ في ١٩ مجلداً، تنسيق: سعد الشثري.

(٧) نشرته مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٨ بتحقيق: محمد شكور الميادين.

(٨) نشرته دار المعرفة بيروت، ١٤١٥هـ، بتحقيق: يوسف المرعشلي.

(٩) نشرته دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١٩ بتحقيق: سيد كسروي.

(١٠) نشرته دار البشائر، بيروت، ١٩٩٦م في مجلدين، بتحقيق: إكرام الله إمداد الحق.

(١١) نشرته مكتبة الرشد بالرياض، سنة ١٤٠٩ في مجلدين، بتحقيق: عبد العزيز السديري.

٢٦ - الزّهر النّضر في حال الخضر^(١).

٢٧ - الأُمالي الحليّة^(٢).

٢٨ - الأُمالي المُطلقة^(٣).

٢٩ - الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع^(٤).

٣٠ - القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد^(٥).

(١) نشره مجمع البحوث الإسلامية بالهند سنة ١٤٠٨هـ بتحقيق: صلاح مقبول.

(٢) نشرته مؤسسة الريان، بيروت، سنة ١٩٩٦م، بتحقيق: عواد خلف.

(٣) نشره المكتب الإسلامي ببيروت، سنة ١٤١٦هـ بتحقيق: حمدي السلفي.

(٤) نشرته دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١٨هـ بتحقيق: محمد حسن الشافعي.

(٥) نشرته مكتبة ابن تيمية بالقاهرة، سنة ١٤٠١هـ.

المبحث السادس : عقيدته ومذهبه الفقهي

أولاً : عقيدته :

يُعَدُّ الحافظ ابن حجر العسقلاني من أعلام أهل السنة والجماعة ^(١)، إذ لا يُعرَف عنه الانتساب إلى بدعة، أو الانتماء إلى مذهب من مذاهب أهل الزيغ والضلال، بل كان معظماً للقرآن الكريم، والسُّنَّة النبوية، والإجماع، وجهوده في خدمة السنة النبوية عظيمة جليلة، بل النَّاسُ من بعده عيالٌ على تراثه وجهوده في خدمتها، وكان مع ذلك داعياً إلى اتِّباع السَّلَف، واجتناب المحدثات

(١) المراد بأهل السنة والجماعة: ما يُعَمُّ الطوائف الثلاثة المشهورة: أهل الحديث، والأشاعرة، والماتريدية، وذلك في مقابلة الطوائف البدعية التاريخية المعروفة: كالتدرية، والخوارج، والشيعة، والمرجئة، والجهمية، والمعتزلة، والمشبَّهة، والمجسَّمة، والباطنية، والحلولية، والمتفلسفة، وغيرهم.

ذكر الذهبي في ترجمة أبي ذر الهروي أن الدارقطني لقي أبا بكر الباقلاني، فالتزمه، وقَبَّل وجهه وعينيه، وقال: «هذا إمام المسلمين، الذابُّ عن الدِّين»، ثم علق الذهبي قائلاً: «كان -الباقلاني- ببغداد يناظر عن السُّنَّة وطريقة الحديث بالجدل والبرهان، وبالحضرة رؤوس المعتزلة والرافضة والقدرية وألوان البدع، ولهم دولة وظهور بالدولة البويهية، وكان يرد على الكَرَّامية، وينصر الحنابلة عليهم، وبينه وبين أهل الحديث عامر، وإن كانوا قد يختلفون في مسائل دقيقة، فلهذا عامله الدارقطني بالاحترام». ينظر: «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٥٥٨).

وقال أبو عبد الله محمد بن أبي الفضل قاسم البَكِّي التونسي (ت: ٩١٦هـ) في شرح عقيدة ابن الحاجب: «أهل السنة والجماعة بالاستقراء ثلاث طوائف: الأولى: أهل الحديث، ومعتمد مبادئهم الأدلة السمعية، أعني الكتاب والسنة والإجماع. الثانية: أهل النظر العقلي والصناعة الفكرية، وهم الأشعرية والحنفية، وشيخ الأشعرية أبو الحسن الأشعري، وشيخ الحنفية أبو منصور الماتريدي.. الثالثة: أهل الوجدان والكشف، وهم الصوفية، ومبادئهم مبادئ أهل النظر والحديث في البداية، والكشف والإلهام في النهاية. اهـ. ينظر: «تحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب» (ص: ٤٠)، و«إتحاف السادة المتقين» (٢/ ٧).

وقال السفاريني (ت: ١١٨٨هـ) في شرح الدرة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية: «أهل السنة والجماعة ثلاث فِرَق: الأثرية وإمامهم أحمد بن حنبل، والأشعرية وإمامهم أبو الحسن الأشعري، والماتريدية وإمامهم أبو منصور الماتريدي، وأما فرق الضلال فكثيرة جداً». ينظر: «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٧٣).

والبدع، وترك الخوض فيما سكّت عنه السلف الأولون من مسائل الكلام، وسأذكر الآن من شواهد كلامه ما يؤيد ما ذكرته، دون تطويل، ومن شاء مزيد تفصيل فليرجع إلى ما كتبه عبد الستار الشيخ في الفصل الحادي عشر من كتابه "الحافظ ابن حجر العسقلاني، أمير المؤمنين في الحديث" ^(١). فمن ذلك:

١ - قوله داعياً لاجتناب البدع في أبواب الاعتقاد، والتمسك بما كان عليه السلف: «قد توسّع من تأخر عن القرون الثلاثة الفاضلة في غالب الأمور التي أنكرها أئمة التابعين وأتباعهم، ولم يقتنعوا بذلك حتى مزجوا مسائل الديانة بكلام اليونان، وجعلوا كلام الفلاسفة أصلاً يردون إليه ما خالفه من الآثار بالتأويل ولو كان مستكرهاً، ثم لم يكتفوا بذلك حتى زعموا أن الذي رتبوه هو أشرف العلوم وأولاها بالتحصيل، وأن من لم يستعمل ما اصطلحوا عليه فهو عامي جاهل، فالسعيد من تمسك بما كان عليه السلف، واجتنب ما أحدثه الخلف، وإن لم يكن له منه بُد فليكتف منه بقدر الحاجة، ويجعل الأول المقصود بالأصالة، والله الموفق» ^(٢).

٢ - وقال عند الكلام عن بدعة القول بخلق القرآن: «ومن شدة اللبس في هذه المسألة كثر نهى السلف عن الخوض فيها، واكتفوا باعتقاد أن القرآن كلام الله، غير مخلوق، ولم يزيدوا على ذلك شيئاً، وهو أسلم الأقوال، والله المستعان» ^(٣).

٣ - وقال عند الكلام عن معنى التوحيد: «المُرَاد بتوحيد الله تعالى: الشهادة بأنه إله واحد، وهذا الذي يُسمّيه بعض غلاة الصوفية توحيد العامة، فإن أكابرهم لما تكلموا في مسألة المحو والفناء، وكان مرادهم بذلك المبالغة في الرضا والتسليم وتفويض الأمر، بالغ بعضهم حتى ضاهى المرجئة

(١) «الحافظ ابن حجر العسقلاني، أمير المؤمنين في الحديث» (ص: ٣٤٩ إلى ٣٦٦).

(٢) «فتح الباري لابن حجر» (١٣ / ٢٥٣).

(٣) «فتح الباري لابن حجر» (١٣ / ٤٩٣).

في نفي نسبة الفعل إلى العبد، وجَرَّ ذلك بعضهم إلى معذرة العصاة، ثُمَّ غَلَا بعضهم فعذّر الكفار، ثُمَّ غَلَا بعضهم فزعم أنَّ المراد بالتوحيد اعتقاد وحدة الوجود، وعظّم الخطبُ حتى ساء ظَنُّ كثيرٍ من أهل العلم بمُتَقَدِّمِهِمْ، وحاشاهم من ذلك، وقد قدمت كلام شيخ الطائفة الجُنَيْد، وهو في غاية الحسن والإيجاز، وقد رد عليه بعض من قال بالوحدة المطلقة فقال: وهل من غير. ولَهُمْ في ذلك كلام طويل يَنْبُو عنه سَمْعُ كُلِّ مَنْ كان على فطرة الإسلام، والله المستعان»^(١).

٤ - وقال عند كلامه على عدم كفر عصاة المسلمين: «تعاضدت الأدلة العقلية والنقلية أن مَنْ مات مسلماً ولو كان من أهل الكبائر فهو مَحْكُومٌ بِإِسْلَامِهِ غير مُخَلَّدٍ في النار، ومآله إلى الجنة، ولو عُدِّبَ قبل ذلك»^(٢).

٥ - وقال عند الكلام عن زيادة الإيمان ونقصانه: «ذهب السلف إلى أن الإيمان يزيد وينقص، وأنكر ذلك أكثر المتكلمين، قال الشيخ محيي الدين النووي: والأظهر المختار: أن التصديق يزيد وينقص بكثرة النظر ووضوح الأدلة، ولهذا كان إيمان الصّديق أقوى من إيمان غيره بحيث لا تعتريه الشبهة، ويؤيّده أن كل أحد يعلم أن ما في قلبه يتفاضل حتى إنه يكون في بعض الأحيان أعظم يقيناً وإخلاصاً وتوكلاً منه في بعضها، وكذلك في التصديق والمعرفة بحسب ظهور البراهين وكثرتها»^(٣).

٦ - وقال عند كلامه عن الكرامات: «استقرّ عند العامة أن خرق العادة يُدُلُّ على أن مَنْ وَقَعَ له ذلك من أولياء الله - تعالى -، وهو غَلَطٌ مِمَّنْ يَقُوله، فإنَّ الخارق قد يظهر على يد المُبْطِل من ساحر وكاهن وراهب، فيحتاج مَنْ يَسْتَدِلُّ بذلك على ولاية أولياء الله - تعالى - إلى فارق، وأوّل ما

(١) «فتح الباري لابن حجر» (١٣ / ٣٤٨).

(٢) «فتح الباري لابن حجر» (١٢ / ٢٥٩).

(٣) «فتح الباري لابن حجر» (١ / ٤٦).



ذكروه: أن يُختبر حال مَنْ وَقَعَ له ذلك، فإن كان مُتَمَسِّكًا بالأوامر الشرعية والنّواهي كان ذلك علامةً ولايته، ومَنْ لا فلا، وبالله التوفيق»^(١).

فهذه بعض أقوال الحافظ ابن حجر التي تدل على تعظيمه للوحي، ودعوته لاتباع السلف، واجتناب المُحدثات والبدع، والتحذير من خرق سياج الشريعة، وهو من بعد إمام مُجتهد، والعصمة لأنبياء الله ورُسُلِهِ، والحكمُ لله العليّ الكبير.

ثانياً: مذهبه الفقهي:

وأما مذهبه الفقهي فهو شافعي المذهب كما هو مشهور عنه، وقد صرح هو بنفسه بالانتساب للإمام الشافعي، فمن ذلك قوله في آخر كتابه «المجمع المؤسس»: «هذا آخر المجمع المؤسس للمعجم المفهرس علّقه أحمد بن علي بن حجر الشافعي عفا الله عنه، واتفق الفراغ منه في يوم الخميس، سادس عشر جمادى الآخرة، سنة تسع وعشرين وثمان مئة بالقاهرة، سوى ما ألحق فيه بعد ذلك»^(٢).

إلا أنه لم يكن متعصباً للمذهب بحيث يتقيد به تمام التقيد ولا يخرج عنه ولو ظهر له قوة أدلة مُخالِفِهِ، بل كان داعياً لأن تكون السُنّة النبوية هي الأصل الحاكم على ما سواها من اجتهادات غير المعصومين، وله في ذلك إشارات وتنبهات لطيفات، كقوله مثلاً: «ولا يُلْتَفَتُ إلى الآراء ولو قويت مع وجود سُنّة تُخالِفُها، ولا يُقال كيف خفي ذا على فلان»^(٣).

(١) «فتح الباري لابن حجر» (٧ / ٣٨٣).

(٢) «المجمع المؤسس للمعجم المفهرس» (٣ / ٣٦٩).

(٣) «فتح الباري لابن حجر» (١ / ٧٦).

وقال أيضا: «أمره ﷺ إذا ثبت لم يكن لأحد أن يخالفه، ولا يتحيل في مخالفته، بل يجعله الأصل الذي يردُّ إليه ما خالفه، لا بالعكس كما يفعل بعض المقلّدين»^(١).

(١) «فتح الباري لابن حجر» (١٣ / ٣٤١).

المبحث السابع: وفاته

في سنة ٨٥٢هـ كان الحافظ ابن حجر قد ناهز الثمانين من عمره، وفي شهر ذي القعدة من تلك السنة أُصيبَ بِإِسْهَالٍ وَرَمِي دَم، وَمَرَضَ الشَّيْخَ وَضَعُف، وَاسْتَمَرَّ مَرَضُهُ أَكْثَرَ مِنْ شَهْرٍ.

قال السخاوي: «ولم يترك رحمه الله الجمعة، بل ولا جماعة، نعم لم يستطع صلاة عيد الأضحى، وكان يوم الثلاثاء، وصَلَّى الجمعة التي تليه، وسأله بعض العوام عند الجامع الدعاء، فقال له بعزم: غَفَرَ اللهُ لَكَ. وكان رحمه الله قد استشعر بالوفاة، وكان يقول: اللهم حَرِّمْتَنِي عَافِيَتَكَ، فَلَا تَحْرِمْنِي عَفْوَكَ»^(١).

وفي ليلة السبت في ذي الحجة سنة ٨٥٢هـ بعد العشاء، جلس حوله سبطه وجماعة معه، فقرأوا عنده سورة يس مرة، ثُمَّ أُعِيدَتْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ»، ثُمَّ أَسْلَمَ الرُّوحُ إِلَى بَارِيهَا، رحمه الله وأسكنه الفردوس الأعلى.

قال السخاوي: «واجتمع في جنازته من الخلق مَنْ لَا يُحْصِيهِمْ إِلَّا اللهُ عز وجل، بحيث مَا أَظُنُّ كَبِيرَ أَحَدٍ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ تَخَلَّفَ عَنْ شَهُودِهَا، وَقِفَلَتِ الْأَسْوَاقُ وَالدَّكَائِينُ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ حُزِرَ مِنْ مَشَى فِي جَنَازَتِهِ بِنَحْوِ خَمْسِينَ أَلْفَ إِنْسَانٍ، وَعِنْدِي أَنَّهُ لَا يَتَهَيَّأُ حَصْرَهُمْ، وَلَا يُدْرِكُ حَدَّهُمْ، وَفِي ظَنِّي أَنَّهُ مَا بَعْدَ جَنَازَةِ التَّقِيِّ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ أَحْفَلُ مِنْهَا، وَمَا رَأَيْنَا أَحَدًا مِنَ الشُّيُوخِ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى مِثْلَهَا، بَلْ وَلَا مَا يَقَارِبُهَا، وَأَمَّا الْمَنَامَاتُ الَّتِي رَأَيْتَ لَهُ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ فَشَيْءٌ كَثِيرٌ لَا أُسْتَطِيعُ الْإِحَاطَةَ بِهِ»^(٢).

رحم الله الحافظ ابن حجر، وملاً قبره نورا وسرورا، وجزاه عن الإسلام والسنة خيرا، ونفعنا بعلومه في الدارين، وجمعنا به مع النبي ﷺ وأصحابه في الفردوس الأعلى من الجنة. آمين.

(١) «الجواهر والدرر» (٣/ ١١٨٧)

(٢) «الجواهر والدرر» (٣/ ١١٩٥).

الفصل الثاني

التعريف بكتاب التلخيص الحبير

وفيه ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول : اسم الكتاب ، ونسبته إلى مؤلفه ، وموضوعه .
- المبحث الثاني : قيمة الكتاب العلمية ، وعناية العلماء به .
- المبحث الثالث : منهج المصنف في الكتاب إجمالاً .

المبحث الأول: اسم الكتاب، ونسبته إلى مؤلفه، وموضوعه.

أولاً: اسم الكتاب:

اختلفت التسميات التي ذكر بها هذا الكتاب فجاءت على ألوان، منها:

١ - تخريج أحاديث الرافعي^(١).٢ - التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز^(٢).٣ - التمييز في تخريج أحاديث الوجيز^(٣).٤ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث شرح الوجيز الكبير^(٤).٥ - التلخيص الحبير في تخريج أخبار الرافعي الكبير^(٥).

(١) هذا الاسم ذكره ابن حجر في الفتح، فقال عند ذكر حديث ما: «وقد استوعبت طرقة ورجاله في الخصائص من تخريج أحاديث الرافعي». ينظر: «فتح الباري لابن حجر» (١٠ / ٤).

(٢) ذكره بهذا الاسم السخاوي في «الجواهر والدرر» في رقم ٤٣ من مصنفات ابن حجر، قال: «التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز، في مجلدين، ملخصاً له من كتاب شيخه ابن الملقن، كمل وبيّض». «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» (٢ / ٦٦٦).

(٣) ذكره بهذا الاسم ابن تغري بردي، وابن العماد، والحاج خليفة. ينظر: «المنهل الصافي» (٢ / ٢٥)، «شذرات الذهب» (٩ / ٣٩٨)، «كشف الظنون» (١ / ٤٨٥).

(٤) ورد بهذا الاسم في «الرسالة المستطرفة»، قال: «وهو المسمى: بالتلخيص الحبير في تخريج أحاديث شرح الوجيز الكبير». ينظر: «الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة» (ص ١٨٩).

(٥) ذكر الدكتور محمد الثاني بن عمر هذا الاسم وقال: «وردت التسمية به في نسخة كتبت في حياة المؤلف سنة ٨٢٦هـ، وهي نسخة الجامع الكبير بصنعاء اليمن، بما نصه: التلخيص الحبير في تخريج أخبار الرافعي الكبير». ينظر: «التلخيص الحبير» (المقدمة / ٢٧ ط أضواء السلف).

٦ - تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير^(١).

٧ - تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير^(٢).

وهذا الاختلاف لا يترتب عليه كبير شيء، لكن لعل أقرب هذه الأسماء للصواب هو: «التمييز في تخريج أحاديث شرح الوجيز»، والحجة في ذلك: «وجود هذا العنوان بخط الحافظ ابن حجر نفسه على طرة نسخة مكتبة (تشستر بيتي) بأيرلندا، فقد كتب الحافظ على طرتها ما نصه: «كتاب التمييز في تخريج شرح الوجيز، تلخيص الفقير أحمد بن علي بن حجر عفا الله تعالى عنه بمنه وكرمه»^(٣).

وسائر الأسماء لا يقال فيها إنها خطأ، ولكنها من باب تعدد الأسماء، أو من التفنن في التعبير عن اسم الكتاب، أو من باب حكاية العنوان بالمعنى، سواء كان ذلك من المصنف نفسه، أو من تلاميذه وأهل عصره، أو ممن بعدهم، إلا أنه في النهاية قد اشتهر في الآفاق باسم "التلخيص الحبير"، والخطب في هذا سهل، والله أعلم.

ثانياً: نسبة الكتاب إلى المؤلف:

لا خلاف في ثبوت نسبة هذا الكتاب إلى الحافظ ابن حجر العسقلاني، فقد نص بنفسه في «فتح الباري» على أنه خرّج أحاديث الرافعي، وقال عند ذكر أحد الأحاديث: «قد استوعبت طرقه

(١) ذكره بهذا الاسم صديق حسن خان القنوجي في «أبجد العلوم»، فإنه لما ذكر علماء التواريخ، ذكر منهم الحافظ ابن حجر ومصنفاته، ومنها هذا فقال: «وكتاب: تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير». ينظر: «أبجد العلوم» (ص ٦٢٠).

(٢) طبع بهذا العنوان بتحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني، بالقاهرة سنة ١٣٨٤هـ في أربع مجلدات.

(٣) ذكر ذلك الدكتور محمد الثاني بن عمر. ينظر: «التلخيص الحبير» (المقدمة / ٣١ ط أضواء السلف).

ورجاله في الخصائص من تخريج أحاديث الرافعي»^(١)، كما وجد خط الحافظ ابن حجر على طُرة نسخة من الكتاب في مكتبة (تشستر بيتي) بأيرلندا، وقد كتب الحافظ على طُرَّتْها ما نصه: «كتاب التمييز في تخريج شرح الوجيز، تلخيص الفقير أحمد بن علي بن حجر عفا الله تعالى عنه بمنه وكرمه»^(٢)، ثم إن الكتاب كان مشهوراً في عصر الحافظ ابن حجر وبعد عصره وإلى اليوم، ذكره غير واحد من تلاميذه وغيرهم ممن ترجموا له، كما ذكره غير واحد ممن كتبوا في فهرس الكتب والمخطوطات، ولم يُخالف أحدٌ في ذلك، أو يُشكَّك في أن الكتاب له^(٣).

ثالثاً: موضوعه :

هذا الكتاب هو عبارة عن اختصار لكتاب ابن الملقن: «البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير» مع الالتزام بتحصيل مقاصده، وإضافة فوائد وزوائد من كتب التخاريج الأخرى التي خرَّجت كتاب الشرح الكبير للرافعي، كتخريج ابن جماعة، وابن النقَّاش، والزركشي، وكذلك الفوائد والزوائد التي عند الزيلعي في كتابه: نصب الراية.

وكتاب الشرح الكبير للرافعي فيه خلاصة فقه الإمام الشافعي وزُبدَة مذهبِه، ذلك أن هذا كتاب "الشرح الكبير" هو شرح لكتاب "الوجيز" للإمام الغزالي، وكتاب "الوجيز" هو اختصار لكتاب "الوسيط" له أيضاً، وكتاب "الوسيط" اختصار لكتاب "البسيط" له كذلك، و"البسيط" هو عبارة عن تقريب لكتاب إمام الحرمين أبي المعالي الجويني: "نهاية المَطْلَب في دراية المذهب"،

(١) ينظر: «فتح الباري لابن حجر» (١٠/ ٤).

(٢) ذكر ذلك الدكتور محمد الثاني بن عمر. ينظر: «التلخيص الحبير» (المقدمة / ٣١ ط أضواء السلف).

(٣) ينظر: «الجواهر والدرر» (٢/ ٦٦٦)، «المنهل الصافي» (٢/ ٢٥)، «شذرات الذهب» (٩/ ٣٩٨)، «كشف الظنون» (١/ ٤٨٥)، «أبجد العلوم» (ص ٦٢٠)، «الرسالة المستطرفة» (ص ١٨٩)، «معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم، المخطوطات والمطبوعات» (١/ ٣٦٣)، «معجم المطبوعات العربية والمعربة» (١/ ٧٩)، «خزانة التراث - فهرس مخطوطات» (٥/ ٣٨٥).

و"نهاية المطلب" هو شَرْحٌ لنُصوص الإمام الشافعي التي جمعها في "مختصره" المشهور^(١)، فهذه سلسلة متتابعة في نقل الفقه من الإمام الشافعي إلى الإمام الرافعي، ولذلك اتجهت أنظار غير واحد من المحدثين إلى تخريج أحاديث هذا الكتاب، حتى وصلنا إلى تخريج الحافظ ابن حجر الذي هو كتابنا هذا. وقد نص الحافظ في مقدمته على موضوع هذا الكتاب، وأشار لمن سبقه، وبين ما يُمَيِّز كتابه عن كتب التخاريج الأخرى التي سبقته لتخريج كتاب الرافعي المذكور، وتَمَنَّى أن يكون كتابه هذا حاوياً لجُل ما يَسْتَدِل به الفقهاء في مُصَنَّفَاتِهِمْ في الفروع، فقال:

«أَمَّا بَعْدُ، فقد وَقَفْتُ على تخريج أحاديث "شرح الوجيز" للإمام أبي القاسم الرافعي - شكر الله سعيه -، لجماعة من المتأخرين، منهم: القاضي عز الدين ابن جماعة، والإمام أبو أَمَامَة ابن النَّقَّاش، والعلامة سراج الدين عمر بن علي الأنصاري، والمُفتي بدر الدين محمد بن عبد الله الزَّركشي، وعند كلِّ مِنْهُمْ ما ليس عند الآخر من الفوائد والزوائد، وأوسعها عبارة، وأخلصها إشارة: كتاب شيخنا سراج الدين، إلا أَنَّهُ أَطالهُ بالتكرار، فجاء في سَبْعِ مُجَلَّدات، ثُمَّ رَأَيْتُهُ لَخَّصَهُ في مجلدة لطيفة أَخْلَ فيها بكثير من مقاصد المُطَوَّل وتَنيهاتِهِ، فرأيتُ تلخيصه في قَدَرِ ثُلْثِ حِجْمِهِ، مع الالتزام بتحصيل مقاصده، فَمَنْ الله بذلك، ثُمَّ تَبَعْتُ عليه الفوائد الزَّوائد مِنْ تَخَارِيجِ المَذْكُورِينَ مَعَهُ، وَمِنْ تَخَارِيجِ "أَحَادِيثِ الهِداية" في فقه الحنفية للإمام جمال الدين الزَّيْلَعِي؛ لِأَنَّهُ يُنَبِّهُ فِيهِ على ما يَحْتَجُّ بِهِ مَخالفوه، وأرجو الله إن تَمَّ هذا التَّسَبُّعُ أن يَكُونَ حاوياً لَجُلِّ ما يَسْتَدِلُّ بِهِ الفقهاء في مُصَنَّفَاتِهِمْ في الفروع، وهذا مقصد جليل. والله - تعالى - المسؤول أن يَنْفَعَنَا بِما عَلَّمَنَا، وَيُعَلِّمَنَا ما يَنْفَعُنَا، وأن يَزِيدَنَا عِلْماً، وأن يُعِيدَنَا مِنْ حال أهل النار، وله الحمد على كل حال»^(٢).

(١) «نهاية المطلب في دراية المذهب» تحقيق: د. عبد العظيم الديب (المقدمة / ٢٢٧).

(٢) «التلخيص الحبير» (١ / ٣).

وكان عمرُ الحافظِ ابنِ حجر حين الفراغ من هذا الكتاب اختصاراً: أربعين عاماً، ثم فرغ منه تَبَعاً بعدها بنحو سبع سنوات^(١)، ومثل الحافظ ابن حجر يكون في هذا السن قد اكتملت آتته العلمية، واستوى في العلم والعقل وسعة الاطلاع عُوْدُهُ، فيرجى والحال كذلك أن يكون غرضه بأن يحوي هذا الكتاب جل ما يستدل به الفقهاء: قد تحقق، ولذا يقول الدكتور شاكر عبد المنعم: «وَصِفَ هذا الكتاب بأنّه أجمعُ كتاب في الأحكام والفقه المقارن، وكاد أن يَصِلَ إلى الإحاطة التامّة بأدلة فقهاء المسلمين، وقد تجلّت فيه عبقرية الحافظ ابن حجر، ونبوغه، واتزانُه، وإنصافه، وسعة اطلاعه على الأحاديث»^(٢).

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (٦/ ٣٢٩٥).

(٢) «ابن حجر، مصنفاته، ودراسة في منهجه...» لشاكر محمود عبد المنعم (١/ ٢٢٨).

المبحث الثاني: قيمة الكتاب العلمية، وعناية العلماء به.

قيمة هذا الكتاب نابعة من جهة جلاله مؤلفه، وجلالة موضوعه ومادته، فأما مؤلفه فهو الإمام الحافظ الكبير أمير المؤمنين في الحديث أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، وقد سبقت ترجمته والكلام عليه، وأما موضوعه ومادته فالكتاب يُعدُّ موسوعة علمية عظيمة في تخريج أحاديث الأحكام، جمع بين الشمول والإيجاز، فهو من أشمل كتب تخريج أحاديث الأحكام، وهو مع ذلك موجز مختصر بالنسبة لغيره، وقد اشتمل مع جمع أحاديث الأحكام وعزوها والكلام عليها على التنبيه على فوائد في علل الحديث وفي الفقه واللغة وغير ذلك، ولذلك قال الحافظ ابن حجر في مقدمته: «وأرجو الله إن تمّ هذا التَّبَعُ أن يكون حاوياً لجُلِّ ما يَسْتَدِلُّ به الفقهاء في مُصَنَّفَاتِهِمْ في الفروع»^(١)، وإذا لم يكن غرض الحافظ ابن حجر قد تحقق، فعلى الأقل كاد أن يتحقق.

وقد وصف الدكتور شاكر محمود عبد المنعم هذا الكتاب فقال: «امتاز الكتاب بالترتيب والتبويب، وجمَعَ طُرُقَ الحديث في موضع واحد، وتكلّمَ عليها جَرَحاً وتعديلاً، ويُعتَبَرُ هذا الكتاب من أشمل الكتب في أحاديث الأحكام، وقد اعتمد كعاداته في أغلب مصنفاته على مصادر تُعدُّ الآن مفقودة، وقد وُصِفَ هذا الكتاب بأنّه أجمعُ كتاب في الأحكام والفقه المقارن، وكاد أن يصل إلى الإحاطة التامة بأدلة فقهاء المسلمين، وفيه تجلّت عبقرية الحافظ ابن حجر، ونبوغه، واتزانُه، وإنصافه، وسعة اطلاعه على الأحاديث، وقد حقّقها تحقيقاً علمياً رصيناً، ورجّح الصواب، وزَيَّفَ الخطأ، كلامَ المُطَّلِعِ الناقد البصير، وقد فرغ من اختصاره في شوال سنة ٨١٢هـ، وفرغ منه تتبعاً سنة ٨٢٠هـ»^(٢).

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٤).

(٢) «ابن حجر، مصنفاته، ودراسة في منهجه...» لشاكر محمود عبد المنعم (١/ ٢٢٨).

وما زال العلماء يُوصّون بهذا الكتاب، ويُنوّهون بفضله، ويدلّون عليه طلاب علمي الحديث والفقه، فمن ذلك قول صاحب بدر التمام بشرح بلوغ المرام: «هذا العلم الشريف يحتاج المنتفع به إلى تمييز الصحيح من السقيم، وقد تفرّد بذلك أفراد من نحارير العلماء، وفرسان الحفاظ للآثار النبوية النبلاء الفهماء، واختلفت طرائقهم في تدوين ذلك، فبين مُطوّل ومقتصر، ومُلخّص ومختصر، على اختلاف المقاصد، وتباين المطالب، واعتبار كلّ قاصد وطالب، وكان من أعظم المؤلفات في ذلك: التلخيص الحبير، المُعلّق على شرح الرافعي الكبير، للحافظ العلامة شهاب الدين أحمد بن عليّ العسقلانيّ، الشهير بابن حجر، فهو نسيجٌ وحده، وفريدٌ عصره»^(١).

وقال الصنعاني: «صرّح إمام الشافعية الغزالي أنه يكفي في الاجتهاد سنن أبي داود، وصرّح السيد مُحمّد بن الوزير في كتابه القواعد أنّه يكفي فيه التلخيص الحبير»^(٢).

ونبّه الشيخ أحمد شاكر على أن كتاب التلخيص الحبير يُعدّ من مناجم علم العلل، وأن على طالب علم العلل، الباحث عن الكلام على علل الحديث أن يكون هذا الكتاب واحداً من الكتب المقصودة لديه، فقال: «وتجد الكلام على علل الحديث مُفرّقاً في كتب كثيرة، من أهمّها...، و"التلخيص الحبير" للحافظ ابن حجر»^(٣).

وإذا تتبعنا العصور التي جاءت بعد تصنيف هذا الكتاب نجد العلماء يستفيدون منه، وينقلون عنه في تصانيفهم، بداية من السخاوي والسيوطي، إلى عصرنا هذا^(٤).

(١) ينظر: «البدر التمام شرح بلوغ المرام» (١/ ٥).

(٢) ينظر: «إسبال المطر على قصب السكر» (ص ٢١٦).

(٣) «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث» (ص ١٧١).

(٤) ينظر على سبيل المثال: «المقاصد الحسنة للسخاوي» (ص ٢٣٧)، «حاشية السيوطي على سنن النسائي» (١/ ٣٢)، «سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد» (٩/ ٤٣٧)، «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» (١/ ٣٣٥)، «مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج» (١/ ٣٤٥)، «نهاية المحتاج إلى شرح

وقد طبع الكتاب في العصر الحديث عدة طبعات:

- طبعته مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة، بدون تاريخ، بتحقيق الدكتور شعبان محمد إسماعيل، في أربعة أجزاء.
- وطبعته المكتبة العربية بباكستان، سنة ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م، بتحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني، في أربعة أجزاء.
- وطبعته مؤسسة قرطبة بمصر، سنة ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م، بتحقيق حسن عباس قطب، في أربعة أجزاء.
- وطبعته دار الكتب العلمية، سنة ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م، في أربعة أجزاء.
- وطبعته دار أضواء السلف، سنة ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م، بتحقيق: محمد الثاني بن عمر بن موسى، في سبعة أجزاء.

المنهاج» (١/ ٤٦٠)، «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» (ص ٢٤٣)، «تفسير القاسمي محاسن التأويل» (٢/ ١٢٥)، «بذل المجهود في حل سنن أبي داود» (١/ ١٥٤)، «المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود» (١/ ٩٧)، «فيض الباري على صحيح البخاري» (١/ ٣٩٠)، «تحفة الأحوذى» (١/ ١٠٢)، «المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي» (٥/ ١٥١)، «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن» (١/ ٤٣٤)، «سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها» (٥/ ٥٤٢)، «أحاديث معلّة ظاهرها الصحة» (ص ٨٧)، «التكميل لما فات تخريجه من إرواء الغليل» (ص ١٧٤).

المبحث الثالث: منهج المصنف في الكتاب إجمالاً.

- ١- بدأ المصنف الكتاب بمقدمة موجزة، بيّن فيها مَنْ سبقه من العلماء إلى تخريج أحاديث كتاب الرافعي، وغرضه هو من تصنيف هذا الكتاب، وما يميز كتابه هذا عن الكتب التي سبقته.
- ٢- بيّن المصنف أن كتابه هو اختصار لكتاب ابن الملقن في ثلث حجمه، مع الالتزام بتحصيل مقاصده، وأنه سيتتبع الفوائد الزوائد التي عند غيره ممن خرج كتاب الرافعي، والتي عند الزيلعي في كتابه نصب الراية.
- ٣- رتب كتابه على الأبواب الفقهية على المنهج المعروف، فبدأ بالعبادات، ثم المعاملات، ثم أحكام الأسرة وما يتعلق بها، ثم أحكام الحدود والجنايات، ثم أحكام القضاء والشهادات.
- ٤- يبدأ بذكر الحديث كما ورد في كتاب فتح العزيز بشرح الوجيز لأبي القاسم الرافعي، ثم يذكر تخريجه بعد ذلك، ومدى مطابقة اللفظ الذي ذكره الرافعي لما ورد في مصادر التخريج.
- ٥- يعزو الحديث إلى مصادره بعبارة مختصرة ذكراً أسماء أصحابها، ثم بعد العزو يذكر اسم الصحابي أو المدار الذي يُخرّج حديثه، ثم يعقب ذلك ببعض التفاصيل حول إسناده أو متنه، أو بعض طرقه، أو بعض ألفاظه في مصادر التخريج إذا اقتضى الأمر ذلك.
- ٦- ينقل أحكام الأئمة السابقين له على الحديث، كتصحيح ابن خزيمة وابن حبان، ونحوهما، وكلام أبي حاتم والترمذي والعقيلي وابن عدي والدارقطني والبيهقي والنووي وغيرهم في الكلام على إسناده الحديث أو متنه.
- ٧- عند العزو يبدأ بأصحاب الكتب الستة غالباً، وربما قدّم عليهم مالكا والشافعي وأحمد، ويُرتّب سائر المصادر على الوفيات.

٨- إذا انتهى من تخريج أحاديث الباب الواردة عند الرافعي يقول: وفي الباب، ثم يذكر أحاديث أخرى لم يوردها الرافعي، ويخرّجها كذلك.

٩- يذكر في ثنايا التخرّيج، وفي نهايات الأبواب تنبيهات وفوائد حديثية، وفقهية، ولغوية، وغير ذلك، على حسب المقام.

الفصل الثالث

منهج ابن حجر في الإعلال من خلال أحاديث الدراسة

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : منهجه في إعلال السند

المبحث الثاني : منهجه في إعلال المتن

المبحث الأول: منهجه في إعلال السند.

منهج الحافظ في الإعلال لا يختلف كثيرا عن منهج غيره من العلماء، بل هو ناقل عنهم، وسائر على دربهم، إلا أن هذا الكتاب لما كان مختصرا كان كلامه في العلل مناسبا لهذا الاختصار، فكلامه عادة أشبه بالإشارات السريعة إلى العلة، وفي الغالب يكون ذلك نقلا عن غيره من العلماء المتقدمين.

١- في عامة الأحاديث التي وقع فيها خلاف ينقل عن الأئمة المتقدمين في ذلك، كالبخاري والنسائي وأبي حاتم وأبي زرعة والدارقطني والبيهقي وغيرهم في ذلك، ونادرا ما يشير إلى العلة أو الخلاف فقط دون أن يذكر في ذلك نقلا عن الأئمة المتقدمين، ينظر على سبيل المثال الأحاديث: (٣٢)، (٣٤).

٢- إذا وقع على أحد الرواة خلاف في إسناد الحديث كله فإنه يشير إلى هذا الراوي الذي وقع عليه الخلاف، ويذكر الإسناد الخطأ، ثم يشير إلى أن المحفوظ عنه خلاف هذا الإسناد، ينظر على سبيل المثال الأحاديث: (٢١) (٢٤).

٣- يذكر الحافظ ابن حجر مدار الحديث الذي وقع عليه الخلاف، ثم يذكر من كلام الأئمة تعيين العلة التي وقعت في الإسناد، أحيانا يشير إلى العلة فقط بذكر الوجهين اللذين روي بها الحديث دون دخول في تفاصيل، أو نقل عن الأئمة السابقين، ينظر على سبيل المثال الأحاديث: (٦٣) (٦٤).

٤- إذا كان الخلاف في رفع الحديث ووقفه فإنه ينقل من كلام الأئمة ما يشير إلى ذلك، ثم ينقل من كلامهم أيضا ترجيح أحد تلك الأوجه، وربما أشار للخلاف دون نقل عن الأئمة، ينظر على سبيل المثال الأحاديث: (٤٣) (٤٤) (٤٦) (٤٨) (٥٠) (٥١) (٥٤) (٥٦) (٦٠) (٦١).

٥- إذا كان الخلاف قد وقع في تعيين أحد رواة الإسناد فإنه يشير إلى ذلك الخلاف بإيجاز، ثم يرجح أحد تلك الأوجه، وينقل في ذلك عن الأئمة السابقين كالترمذي وأبي حاتم وغيرهما، ينظر على سبيل المثال الأحاديث: (٢٦) (٥٥).

٦- إذا كان الخلاف في زيادة راو أو أكثر في الإسناد أو نقصه: فإنه يذكر اسم الراوي الذي زاده بعض الرواة أو نقصوه من الإسناد، ثم يذكر الوجه الراجح، وربما ينقل في ذلك عن الأئمة أيضا، كالنسائي وغيره، بقطع النظر عن كون تلك الزيادة مؤثرة في صحة الحديث أو غير مؤثرة، ينظر على سبيل المثال: (٣٠) (٣٧) (٣٩) (٥٣).

٧- إذا كان الخلاف في وصل الحديث وإرساله، فإنه يشير إلى ذلك، ويبين الراجح في هذا الخلاف، وينقل في ذلك عن الأئمة، كأبي زرعة وأبي حاتم وابن حبان والدارقطني وغيرهم، وربما عقب على كلامهم تأييدا للعلة أو دفعا لها، ينظر على سبيل المثال الأحاديث: (٢٧) (٢٩) (٤٠) (٤٥) (٥٢).

٨- إذا كان في إسناد الحديث اضطراب فإنه يشير إلى ذلك الاضطراب إجمالا، وربما عيّن الراوي الذي وقع بسببه الاضطراب، وينقل كلام الأئمة في ذلك، ثم يشير إلى سلامة الطرق الأخرى أو بعضها من الاضطراب إذا كانت سالمة (١) (٢٨) (٤٧).

٩- أحيانا يشير إلى أكثر من علة في الحديث الواحد، كأن يكون في الإسناد خلاف في الرفع والوقف، وفيه انقطاع أيضا، أو فيه خلاف في وصله وإرساله، وفي رفعه ووقفه، فيشير إلى الأمرين معا، ولا يقتصر على ذكر علة واحدة، ينظر على سبيل المثال الأحاديث: (٣٥) (٣٨) (٤١).

١٠- إذا وقع في إسناد الحديث خلاف على أحد الرواة، وكان أحد تلك الوجوه هو الراجح، إلا أن الوجه الراجح ضعيف مع ذلك بسبب آخر: فإنه يشير إلى الخلاف أولا، وإلى الوجه الراجح في ذلك الخلاف، ثم يبيّن أنّ الحديث مع ذلك ليس بصحيح من وجهه الراجح، ويذكر سبب ضعفه، ينظر على سبيل المثال الحديث: (٣٣).

١١- إذا كان الخلاف في تعيين صحابي الحديث، فإنه يذكر مدار الحديث ومخرجه، ثم يشير إلى الخلاف في تعيين الصحابي بعبارة موجزة، ويذكر الخطأ من ذلك والصواب، وينقل فيه عن الأئمة، ينظر على سبيل المثال الحديث: (٢٣).

١٢- أحياناً يشير إلى الراوي الذي وقع عليه الخلاف دون أن يذكر نوع هذا الخلاف أو الراجع فيه، ينظر على سبيل المثال الحديث: (٢٢).

١٣- نسبة الأحاديث التي أشار الحافظ فيها إلى خلاف على أحد رواتها في الرفع والوقف هي النسبة الأكبر في القدر الذي تمت دراسته من الكتاب، وهي تمثل نحواً من ٤٠ من الأحاديث، وأرقامها في الرسالة هي (٢، ٣، ٤، ٩، ١٢، ١٤، ١٦، ٣١، ٣٨، ٣٩، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٦، ٤٨، ٥٠، ٥١، ٥٤، ٥٦، ٦٠، ٦١، ٦٣، ٦٤، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٣، ٨٦، ٨٧، ٩٤، ٩٥، ٩٧، ٩٩).

١٤- نسبة الأحاديث التي أشار فيها إلى خلاف في الوصل والإرسال هي ١٩، وأرقامها في الرسالة هي (٧، ١١، ١٩، ٢٧، ٢٩، ٣٣، ٣٨، ٤٠، ٤٥، ٥٢، ٦٥، ٧١، ٧٥، ٧٨، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٨، ١٠٠).

١٥- نسبة الأحاديث التي أشار الحافظ فيها إلى خلاف في تسمية راو فوق المدار، أو إبدال راو أو أكثر بغيره هي ١٧، وأرقامها في الرسالة هي (١، ٥، ٨، ١٥، ١٧، ٢١، ٢٢، ٢٤، ٢٦، ٣٠، ٣١، ٣٥، ٥٠، ٦٦، ٧٠، ٨٨، ٧٥).

١٦- نسبة الأحاديث التي أشار الحافظ فيها إلى خلاف في تسمية الصحابي هي ١٤، وأرقامها في الرسالة هي (٦، ١٠، ١١، ١٧، ١٨، ٢١، ٢٣، ٢٨، ٣٧، ٥٥، ٦٨، ٧٦، ٨٢، ٨٤).

١٧- نسبة الأحاديث التي أشار الحافظ فيها إلى زيادة راو في الإسناد أو نقصه هي ١٨، وأرقامها في الرسالة هي (١٤، ١٧، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٣٣، ٣٧، ٤٧، ٥٣، ٦٤، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٨٤، ٨٥، ٩٠، ٩٣، ٩٦).

المبحث الثاني: منهجه في إعلال المتن

لا يختلف منهج الحافظ ابن حجر في إعلال المتن عن منهجه في إعلال السند كثيراً من حيث التزام الإيجاز والاختصار والإشارة، والنقل في ذلك عن الأئمة السابقين.

١- إذا كانت العلة في المتن سببها اختصار الحديث من أحد الرواة فإنه يذكر اسم الراوي الذي اختصره، وصورة المتن المختصر، ثم يشير إلى كونه مختصراً، وأن أكثر الرواة خالفوا من اختصره، فرووه مطوّلاً سالماً من العلة التي وقعت في المتن بسبب اختصاره، ينظر على سبيل المثال الأحاديث: (٥٧) (٥٩).

٢- إذا وقع من أحد الرواة تبديل لمتن يروى بإسناد معروف به، بمتن آخر يروى بإسناد آخر، فإنه يذكر كلا المتنين، ويشير إلى المحفوظ منهما بالإسناد المذكور، ينظر على سبيل المثال الحديث: (٢٥).

٣- إذا كان الحديث صحيحاً في أصله، لكن بعض ألفاظه يختلف فيها الرواة، ورووها على وجوه متعددة يترتب عليها خلاف فقهي، فإنه يذكر صحة أصل الحديث أولاً، ثم يذكر بعد ذلك تلك الألفاظ التي تختلف فيها الرواة، ويبيّن من وقع عليه الاختلاف. ينظر على سبيل المثال الحديث: (٣٤).

٤- أحياناً يكون أصل الحديث متفقاً عليه، ولكن وقع في بعض طرقه زيادة معلولة، فيشير الحافظ إلى أن الحديث متفق عليه وله طرق، ثم يذكر الطريق التي وقعت فيها العلة في المتن، ويشير إلى ما وقع فيها من خطأ أو قلب في المتن ونحو ذلك، ينظر على سبيل المثال الحديث: (٤٩).

٥- إذا كان في بعض طرق الحديث زيادة في المتن يترتب عليها حكم فقهي، وقد تفرد بها أحد الرواة فإنه يذكر اسم هذا الراوي، ولفظ تلك الزيادة، ثم يبيّن إن كان قد تفرد بها أو توبع عليها، وربما رجّح، وينقل في ذلك عن الأئمة السابقين غالباً، ينظر على سبيل المثال: (٣٢) (٣٦) (٤٧) (٥٨) (٦٢).

٦- نسبة الأحاديث التي أشار الحافظ ابن حجر إلى خلاف في متنها بتغيير سياق المتن بزيادة أو نقص أو إبدال أو اختصار هي ١٧، وأرقامها في الرسالة هي (١٣، ٢٤، ٢٥، ٣٢، ٣٤، ٣٦، ٤٧، ٤٩، ٥٣، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٢، ٧٧، ٨٥، ٩٢، ٩٥).

والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

الباب الثاني :

الأحاديث المعلّة باختلاف على الراوي الواردة في كتاب التلخيص الحبير

في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للحافظ ابن حجر العسقلاني

المتوفى سنة : ٨٥٢هـ، جمع وتخرج ودراسة وتعليق

من أول الكتاب، إلى نهاية كتاب الطهارة.

الحديث الأول

حديث أبي هريرة: «هُوَ الطَّهَوْرُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ».

قال ابن حجر: «لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ سَعِيدٌ عَنِ الْمَغِيرَةِ؛ فَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ إِلَّا أَنَّهُ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ، وَالْاضْطِرَابُ مِنْهُ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث:

هذا الحديث يرويه المغيرة بن أبي بردة، واختلف عليه في إسناده على خمسة أوجه:

الأول: يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن بعض بني مُدَلِّج، عن النبي ﷺ.

الثاني: يحيى، عن المغيرة بن أبي بردة، عن رجل من بني مُدَلِّج، عن النبي ﷺ.

الثالث: يحيى، عن المغيرة بن عبد الله، مرسلًا.

الرابع: يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن النبي ﷺ.

الخامس: يحيى، عن المغيرة بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن بعض بني مُدَلِّج، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: عبد الرحيم بن سليمان، ويزيد بن هارون، والليث بن سعد،

وسليمان بن بلال، وأبو خالد الأحمر، ومحمد بن فضيل، وابن أبي زائدة.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب مَنْ رَخَّصَ فِي الْوُضُوءِ بِمَاءِ

البحر ٢/ ١٠٦ (١٣٨٨) قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن

المغيرة، عن بعض بني مُدَلِّج: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَرَكِبُ الْأَرْمَاطَ

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٩).

في البحر للصّيد، فَنَحْمِل مَعَنَا الْمَاءَ لِلشَّفَةِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَإِنْ تَوَضَّأَ أَحَدُنَا بِمَائِهِ عَطِشَ، وَإِنْ تَوَضَّأَ بِمَاءِ الْبَحْرِ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ. فَرَعِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ، الْحَلَالُ مَيْتَتُهُ».

وأخرجه أحمد في «مسنده» ١٠ / ٥٤٧٨ (٢٣٥٦٦) قال: حدثنا يزيد، به مثله.

وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" ١٠ / ٢٠٣ (٤٠٣٢) من طريق الليث، به مثله.

وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار»، كتاب الطهارة، باب ما تكون به الطهارة من الماء ١ / ٢٢٩ (٤٩٣) من طريق سليمان بن بلال.

وفيها ١ / ٢٢٩ (٤٩٤) من طريق أبي خالد، به مثله.

وفيها ١ / ٢٢٩ (٤٩٥) من طريق ابن فضيل، به مثله.

وفيها ١ / ٢٢٩ (٤٩٦) من طريق ابن أبي زائدة. به مثله.

سبعتهم (عبد الرحيم، ويزيد، واليـث، وسليمان، وأبو خالد، وابن فضيل، وابن أبي زائدة) عن يحيى بن سعيد، به.

• الوجه الثاني: يحيى، عن المغيرة بن أبي بردة، عن رجل من بني مُدْلِج، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: هُشَيْم بن بَشِير

أخرجه أبو عبيد في «الطهور» (ص ٢٩٦) (٢٣٤) قال: حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن المُغِيرَةِ بن أبي بردة الكِنَانِي، عن رَجُلٍ من بني مُدْلِج، عن النبي ﷺ أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَرَكِبُ أَرْمَاتًا لَنَا فِي الْبَحْرِ، فَتَحْضُرُ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ إِلَّا لَشِفَاهِنَا، أَفَتَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ: «هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ الْحَلُّ مَيْتَتُهُ».

وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار»، كتاب الطهارة، باب ما تكون به الطهارة

من الماء ١ / ٢٢٨ (٤٨٨) من طريق أبي عبيد، وفيها (٤٨٩)، من طريق عمرو بن زرارة، وفيها

(٤٩٠) من طريق إسماعيل بن سالم. ثلاثتهم (أبو عبيد، وعمرو، وإسماعيل) عن هُشيم، به مثله.

• الوجه الثالث: يحيى، عن المغيرة بن عبد الله، مرسلًا.

رواه على هذا الوجه: سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب الوضوء من ماء البحر ٩٤ / ١ (٣٢١) عن الثوري وابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة بن عبد الله: أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي مُدَلِجٍ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّا نَرَكِبُ أَرْمَاتًا لَنَا، وَيَحْمِلُ أَحَدُنَا مَوْيَهَا لَشَفَتِهِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِمَاءِ الْبَحْرِ وَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، وَإِنْ تَوَضَّأْنَا مِنْهُ عَطَشْنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ، الْحَلَالُ مَيْتَتُهُ».

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦ / ٢١٩) من طريق سفيان بن عيينة، به مثله.

وقال عقبه: «أرسل يحيى بن سعيد هذا الحديث عن المغيرة، لَمْ يَذْكُرْ أَبَا هُرَيْرَةَ».

• الوجه الرابع: يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: يزيد بن هارون

أخرجه أبو عبيد في «الطهور» (ص ٢٩٦) (٢٣٥) قال: حدثنا يزيد، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة، عن النبي ﷺ. مثله.

• الوجه الخامس: يحيى، عن المغيرة بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: حماد بن سلمة

أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٥ / ٢٩١ (٢٨١٨) قال: حدثنا هُدْبَةُ، حدثنا حمَّاد، عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة بن عبد الله، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «ماء البحر هو الطَّهُّورُ مَاؤُهُ، الْحَلَالُ مَيْتَتُهُ».

وأخرجه الطحاوي في «أحكام القرآن» ١/ ٩٠ (٦١)، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٠/ ٢٠٢) (٤٠٣١)، والحاكم في «المستدرک» كتاب الطهارة، باب البحر هو الطهور ماؤه ١/ ١٤١ (٤٩٧)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١/ ٢٣٠ (٤٩٨)، من طريق حمّاد، به مثله.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- عبد الرحيم بن سليمان: عبد الرحيم بن سليمان الأشّل، أبو عليّ الكِناني^(١)، الكوفي^(٢)، روى عن: حَجَّاج بن أرطاة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ويزيد بن أبي زياد، وغيرهم. وروى عنه: أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن آدم، وأبو كُريب، وغيرهم. قال ابن معين وأبو داود: "ثقة"، وقال النسائي: "ليس به بأس"، وقال أبو حاتم: "صالح الحديث، كان عنده مصنّفات قد صنف الكتب"، وقال ابن أبي شيبة: "ثقة صدوق ليس بحجة"، قال الذهبي: "ثقة حافظ مصنّف"، وقال ابن حجر: "ثقة له تصانيف". توفي سنة ١٨٧هـ، أخرج له الجماعة^(٣).

خلاصة حاله: ثقة، كما قال ابن معين وأبو داود، وغيرهما. وأما قول ابن أبي شيبة فيه "ليس بحجة" فمعناه أنه ليس في الدرجة العليا، لكنه مع ذلك ثقة، بدليل أنه قرّن بتلك الكلمة قوله: "ثقة صدوق"، وقول النسائي: "ليس به بأس" مع تشدده كالتوثيق من غيره.

(١) بكسر أولها، وفتح النون، وبعد الألف نون ثانية، هذه النسبة إلى عدة قبائل وأجداد، منهم كنانة بن خزيمة. ينظر: «اللباب في تهذيب الأنساب» (٣/ ١١١)، «لب اللباب» (ص ٢٢٥)، «المغني في ضبط الأسماء» (ص ٢٣٧).
(٢) الكوفي: نسبة إلى الكوفة، مدينة بالعراق معروفة، ما زالت بنفس الاسم حتى اليوم. «لب اللباب» (ص ٢٢٧).
(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٣٣٩، الثقات ٧/ ١٣٤، تهذيب الكمال ١٨/ ٣٦، الكاشف ٣/ ٢٩٤، إكمال تهذيب الكمال ٨/ ٢٦١، تهذيب التهذيب ٢/ ٥٧٠، تقريب التهذيب ٦٠٧.

٢- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة، الأنصاري، النّجّاري^(١)، المَدَنِيّ، روى عن: أنس بن مالك، وعَمْرَة بنت عبد الرحمن، وسعيد بن المسيّب، وغيرهم. وروى عنه: الحَمَّادان، والسفيانان، وشعبة، وغيرهم.

قال الثوري: "يحيى من حُفَّاظ الناس"، وقال ابن سعد: "كان ثقة ثبتا كثير الحديث حجة"، وقال أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة: "ثقة"، وقال النسائي: "ثقة مأمون"، وقال ابن المديني: "لا أعلمه سمع من صحابي غير أنس"، ووصفه بالتدليس: ابن المديني، والدارقطني. وقال الذهبي: "حافظ فقيه حجة"، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت"، وذكره في الأولى من المدلسين، توفي سنة ١٤٤هـ أو بعدها بقليل، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة مُتَّفَقٌ على توثيقه، وأما ذكره في المدلسين فهو من أهل المرتبة الأولى، فلا تَوَقَّفَ في حديثه.

٣- عبد الله بن المُغيرة: عبد الله بن المُغيرة بن أبي بُردة، الكِنَاني، الحِجَازي^(٣)، المَدَنِيّ، روى عن: عِراك بن مالك، وسفيان بن وهب، وغيرهما. وعنه: يحيى بن سعيد، وخالد بن ميمون، وغيرهما.

قال أبو حاتم: "روى عن النبي ﷺ مرسل، وعنه يحيى بن سعيد"، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: "عداده في أهل المدينة، روى عنه أهلها"، وقال ابن يونس: "عبد الله بن

(١) النّجّاري: نسبة إلى بني النّجّار، قبيلة من الخزرج. «لب الباب» (ص ٢٦٠).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٤٧، الثقات لابن حبان ٥/ ٥٢١، تهذيب الكمال ٣١/ ٣٤٦، الكاشف ٤/ ٤٨٢، سير الأعلام ٥/ ٤٦٨، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ٣١٦، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٦٠، تقريب التهذيب ١٠٥٦، مراتب المدلسين ٩٦.

(٣) الحِجَازي: نسبة إلى الحجاز، مكة وما يتعلق بها إلى المدينة يقال لها الحجاز. ينظر: «اللباب» (١/

المغيرة بن أبي بُردة، في أهل إفريقية، وَلَمْ يُتَكَلَّمْ فِيهِ بِشَيْءٍ، وقال أبو بكر ابن العربي: "من فضلاء التابعين، روى عن سفيان بن وهب، وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، وابنُ لهيعة، وخالد بن ميمون، سكن القيروان، وولاه قضاءها عمر بن عبد العزيز، لِمَا صحَّ عنده من فضله، وكان ذلك سنة تسع وتسعين من الهجرة، وفي كتاب عمر بن عبد العزيز في توليته: «قد قلدت القضاء فيكم عبد الله بن المغيرة، لِمَا صحَّ عندنا من دينه ورُؤسده، ونَفَازِهِ في علمه ومَعْرِفَتِهِ، وثِقَتِهِ في نفسه، وشِدَّة ورعِهِ». وقال الذهبي في الميزان: «ليس بثقة»، فتعقبه العراقي في الدَّيْل فقال: «لا أدري مَنْ تَقَدَّمَه إلى تضعيف عبد الله بن المغيرة، فقد ذكره ابنُ يونس في تاريخ مصر وَلَمْ يُتَكَلَّمْ فِيهِ بِشَيْءٍ، وذكره ابن حبان في الثقات»، وقال الهيثمي عن إسناده فيه عبد الله هذا: «رجاله ثقات»، وقال في إسناده آخر: «رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة وهو ثقة»، وقال ابن حجر: "أرسل عن النبي ﷺ في الوضوء من ماء البحر" (١).

خلاصة حاله: تابعي صدوق، مدني الأصل، ولَّاه عمر بن عبد العزيز قضاء إفريقية وأثنى عليه، وذكره ابن حبان في الثقات.

٤- بعض بني مُدْلِج: مبهم لم يُسَمَّ، وبَنُو مُدْلِج: بطن من كنانة، وفي الإسناد أن بعض بني مُدْلِج سأل النبي ﷺ، فهو صحابي، وجهالته لا تضر (٢).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٧٥، الثقات ٥/ ٥٣، «تاريخ ابن يونس» (٢/ ١١٥)، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية (١/ ١٢٦)، ميزان الاعتدال (٢/ ٦٢٩)، ذيل ميزان الاعتدال (ص ١٤٠)، مجمع الزوائد (١/ ٢١٥)، (٥/ ٣٣٩)، الإصابة ٨/ ٣١٣، تعجيل المنفعة ١/ ٧٦٩.

(٢) مُدْلِج: بضم ميم، وسكون دال مهملة، وكسر لام، وبجيم، بطن من كنانة. ينظر: «لب اللباب» (ص ٢٣٩)، «المغني في ضبط الأسماء» (ص ٢٤٩).

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ظاهره الحسن، فيه عبد الله بن المغيرة وهو صدوق، وجهالة بعض بني مدلج لا تضر لأن في هذا الإسناد أن بعض بني مدلج سأل النبي ﷺ، فهو صحابي، وجهالة الصحابي لا تضر، وإن كان يُخشى معها الإرسال من التابعي الراوي عن الصحابي المُبهم، لأننا مع جهالة الصحابي لا ندري إن كان التابعي أدركه وسمع منه أم لا، ولم يصرح عبد الله بن المغيرة هنا بالسماع منه، بل روى بصيغة محتملة.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من "الطهور" لأبي عبيد:

١- هُشَيْم: هُشَيْم بن بَشِير ^(١) بن أبي خازم القاسم بن دينار، أبو معاوية الواسطي ^(٢)، روى عن: جعفر بن إياس، ومُجالِد بن سعيد، ويحيى الأنصاري، وغيرهم. وروى عنه: أحمد بن حنبل، وسعيد بن منصور، وأبو بكر بن أبي شيبة، وغيرهم.

قال ابن سعد: "كان ثقة كثير الحديث ثبًا، يُدَلِّس كثيرًا، فما قال في حديثه: أخبرنا، فهو حجة، وما لم يقل فليس بشيء"، وقال أبو حاتم: "لا يسأل عنه في صلاحه وصدقه وأمانته"، وقال الحاكم: "حافظ معروف بالحفظ"، وقال الخليلي: "حافظ متقن، تغيّر بآخره، أقلّ الرواية عن الزهري ضاعت صحيفته، وقيل: إنه ذاكر شعبة بحديث الزهري ولم يكن شعبة كتب عن الزهري، فأخذ شعبة الصحيفة فألقاها في دجلة، فكان هُشَيْم يروي عن الزهري من حفظه، وكان يدلّس"، وقال الذهبي: "إمام ثقة مدلس"، وقال ابن حجر: "من أتباع التابعين، مشهور بالتدليس مع ثقته"، وقال أيضًا: "ثقة ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي"، وذكره ابن حجر

(١) هُشَيْم: بالتصغير، وبَشِير: بوزن عظيم. ينظر: «التقريب» (١/ ١٠٢٣)، «المغني في الضبط» (٢٩٠).

(٢) الواسطي: نسبة إلى واسط مدينة بالعراق مشهورة، بناها الحجاج بن يوسف، وهي اليوم جزء من محافظة واسط ينظر: «لب اللباب» (ص ٢٧١)، ويكيديا (محافظة واسط).

في أهل المرتبة الثالثة، وهم من أكثروا من التدليس فلم يَحْتَجَّ الأئمة بأحاديثهم إلا فيما صرحوا فيه بالسماع، توفي ببغداد سنة ١٨٣هـ. روى له الجماعة ^(١).

خلاصة حاله: ثقة حافظ مدلس من الثالثة.

٢- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة، الأنصاري، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، ثقة باتفاق.

٣- المغيرة بن أبي بردة: هو المغيرة بن أبي بردة، الكِنَانِيّ، الحجازي، مولى بني عبد الدار، من آل أبي الأزرق، ويقال: المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة، ويقال: عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة، روى عن: أبي هريرة، وروى عنه: سعيد بن سلمة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ويزيد بن محمد القرشي.

قال علي بن المديني: "المغيرة بن أبي بردة رجل من بني عبد الدار، سمع من أبي هريرة، ولم يُسَمَّع به إلا في هذا الحديث"، وقال ابن حبان: مَنْ أدخل بينه وبين أبي هريرة أباه: فقد وَهَمَ"، وقال أبو داود: "معروف"، وقال النسائي: "ثقة"، وقال أبو العرب التميمي: "المغيرة بن أبي بردة القرشي، كان مِمَّنْ تَوَطَّنَ إفريقية، وكان وَجْهًا مِنْ وجوه مَنْ بها، ولقد غزا القسطنطينية، كان على جيش إفريقية الذين غزوا القسطنطينية"، وقال عبد الله بن أبي صالح: "كنت معه في غزو القسطنطينية، وكان كثير الصدقة لا يَرُدُّ سائلاً"، وقال البخاري والترمذي عن حديثه في البحر: "صحيح"، وقال ابن حجر: "صحح حديثه عن أبي هريرة في البحر: ابن خزيمة، وابن حبان، وابن المنذر، والخطابي، والطحاوي، وابن منده، والحاكم، وابن حزم، والبيهقي، وعبد الحق، وآخرون"، وروى حديثه مالك في الموطأ، وهذا توثيق حكمي منهم. وقال ابن

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١١٥، الكامل ٨/ ٤٥١، تاريخ بغداد ١٦/ ١٣٠، تهذيب الكمال ٣٠/ ٢٧٢، الكاشف

٤/ ٤٢٩، سير الأعلام ٨/ ٢٨٧، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ١٥٦، تحفة التحصيل ٥٥٠، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٨٠،

التقريب ١٠٢٣، لسان الميزان ٩/ ٤٤٠، تعريف أهل التقديس ١٥٨.

عبد البر: "مجهول الحال، غير معروف بحمل العلم"، وقال الذهبي: "سار في سنة مائة في جيش إلى غزو البحر، وثق"، وقال ابن حجر: "وثقه النسائي، ولي إمرة الغزو بالمغرب، مات بعد المائة^(١)."

خلاصة حاله: تابعي ثقة، وثقه النسائي صراحة، ووثقه غير واحد ضمناً، وأما قول ابن عبد البر أنه "مجهول الحال" فلا يضره، فقد عرفه غيره، فقال أبو داود: "معروف"، وقال النسائي: "ثقة".

٤- رجل من بني مُدَلِج: مُبهم لم يُسمَّ.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ظاهره الصحة، وهُشِّم صرّح بالإخبار، والرجل من بني مُدَلِج إن كان صحابياً فجهالة الصحابي لا تضر، لكن ليس في الإسناد تصريح بأنه صحابي، وصيغة روايته تحتمل الإرسال، والإسناد معلول باضطراب يحيى فيه كما سيأتي عند الكلام على الاختلاف وقرائن الترجيح.

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث من "مصنف عبد الرزاق":

١- سفيان الثوري: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله، الكوفي، الإمام الجليل، روى عن: أيوب السخيتاني، وحماد بن سلمة، ويحيى بن سعيد، وغيرهم، وروى عنه: ابن مهدي، وعبد الرزاق، وابن المبارك، وغيرهم.

قال شعبة وابن معين وغير واحد: "أمير المؤمنين في الحديث"، وقال شعبة: "إذا خالفني في حديث فالحديث حديثه، سفيان أحفظ مني"، وقال ابن معين: "مرسلاته شبه الريح"، وسئل أبو داود عن مراسيله فقال: "لو كان عنده شيء لصاح به". قال البخاري: "ما أقل تدليسه"،

(١) ينظر: التاريخ الكبير للبخاري ٧/ ٣٢٣، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩/ ٣٤٦، طبقات علماء إفريقية (ص ٢٢)، تهذيب الكمال ٢٨/ ٣٥٢، تاريخ الإسلام ٢/ ١١٧٥، إكمال تهذيب الكمال ١١/ ٣١٥، تهذيب التهذيب ٤/ ١٣١، تقريب التهذيب ٩٦٤.

قال ابن سعد: "كان ثقة مأمونا، عابدا ثبّتا"، وقال أحمد: "لم يتقدمه في قلبي أحد، أتدري من الإمام، الإمام سفيان الثوري"، وقال أيضا: "هو أحفظ للإسناد وأسماء الرجال من شعبة"، وقال أبو حاتم: "ثقة حافظ زاهد، إمام أهل العراق، وأتقن أصحاب أبي إسحاق، وهو أحفظ من شعبة، وإذا اختلف الثوري وشعبة فالثوري أحفظ"، قال الذهبي: "أحد الأعلام علما وزهدا وورعا"، وقال ابن حجر: "ثقة حافظ، فقيه عابد، إمام حجة"، وذكره في الثانية من المدلسين، مات بالبصرة سنة ١٦١هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: أمير المؤمنين في الحديث، متفق على جلالته وإمامته وحفظه وفقهه وإتقانه ورئاسته في خصال الخير والصلاح، ومرسلاته شبه الريح.

١- سفيان بن عيينة: سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون، الهلالي مولا هم^(٢)، الكوفي ثم المكي، الأعمش، روى عن: الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعمرو بن دينار، وغيرهم كثير، وروى عنه: أحمد بن حنبل، وزهير بن حرب، وعبد الرزاق، وغيرهم. قال يحيى القطان: "هو أحب إليّ في الزهري من معمر"، وقال ابن المديني: "ما في أصحاب الزهري أتقن منه"، وقال الشافعي: "لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز"، وقال ابن حبان: "كان من الحفاظ المتقنين، وأهل الورع والدين".

قلت: هو إمام ثقة باتفاق، لكن وصفه ابن معين والنسائي وغيرهما بالتدليس، وقال العلّائي: "مكثر عن التدليس لكن عن الثقات"، وذكره ابن حجر في الثانية من المدلسين، وهم من احتمال الأئمة تدليسهم لأنهم لا يُدلسون إلا عن ثقة. وقال يحيى القطان: "اشهدوا أنّ

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/٢٢٢، الثقات ٦/٤٠١، الكامل لابن عدي ١/١٦٥، تهذيب الكمال ١١/١٥٤، الكاشف ٢/٥٥٥، سير الأعلام ٧/٢٢٩، إكمال تهذيب الكمال ٥/٣٨٧، تحفة التحصيل ١/١٦٠، تهذيب التهذيب ٢/٥٦، التقريب ٣٩٤، تعريف أهل التقديس ١١٣.

(٢) الهلالي: نسبة إلى هلال بن عامر بن صعصعة، قبيلة كبيرة. ينظر: «المغني في الضبط» (ص ٢٩٢).

سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين ومائة، فَمَنْ سمع منه في هذه السنة وبعدها فسماعه لا شيء". قلت: هذا قبل وفاة سفيان بنحو سنة، وقال الذهبي: "يغلبُ على ظنّي أن سائر شيوخ الأئمة السّنة سمعوا منه قبل سنة سبع"، توفي بمكة سنة ١٩٨هـ، روى له الجماعة^(١). خلاصة حاله: إمام جليل متفق على توثيقه وإمامته، وأما وصفه بالتدليس فهو لا يدلّس إلا عن ثقة كما صرح به العلائي، واقتضاه صنيع ابن حجر، وأما اختلاطه قبل موته بنحو سنة، فليس المراد به الاختلاط التام، وإنما هو تغير الحفظ عند تقدم العمر، ذلك أن يحيى القطان الذي وصفه بالاختلاط قال أيضا: "قلت لابن عيينة: كنت تكتب الحديث وتحدث، واليوم تزيد في إسناده أو تنقص منه، فقال: عليك بالسماع الأول"، فالحاصل: أنه إمام ثقة باتفاق، واختلاطه المتأخّر وتدليسه لا يضر حتى يثبت عليه الخطأ في حديث بعينه. والله أعلم.

٢- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة، الأنصاري، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، ثقة باتفاق.

٣- المغيرة بن عبد الله: هو المغيرة بن أبي بردة، يقال له أيضا: المغيرة بن عبد الله، ويقال: عبد الله بن المغيرة، اختلف في اسمه، وقد سبقت ترجمته في الوجه الثاني من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة.

الحكم على إسناده الوجه الثالث:

إسناده ضعيف بالإرسال، المغيرة بن أبي بردة تابعي، يروي حادثة لم يشهدها، ولم يصرح بالواسطة.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٢٢٥، الثقات ٦/ ٤٠٣، تهذيب الكمال ١١/ ١٧٧، الكاشف ٢/ ٥٠٦، تاريخ الإسلام ٤/ ١١١٠، إكمال تهذيب الكمال ٥/ ٤١١، تحفة التحصيل ١٦١، تهذيب التهذيب ٢/ ٥٩، التقريب ٣٩٥، لسان الميزان ٩/ ٣١٤، تعريف أهل التقديس ١١٤، الكواكب النيرات ٢٢٠.

د- دراسة إسناد الوجه الرابع من "الطهور" لأبي عبيد:

١- يزيد بن هارون: يزيد بن هارون، أبو خالد، السُّلَمي مَولاهم^(١)، الواسطي، كاتب أبي شيبة القاضي جد أبي بكر بن أبي شيبة. مولده في حدود سنة ١١٦هـ. روى عن: شعبة، وابن إسحاق، ويحيى الأنصاري، وغيرهم. وروى عنه: أحمد بن حنبل، وزهير بن حرب، وأبو بكر بن أبي شيبة، وغيرهم.

قال أحمد: "حافظ متقن"، وقال أبو حاتم: "ثقة إمام صدوق لا يُسأل عن مثله". توفي بواسط سنة ٢٠٦هـ، وقد قارب التسعين، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة حافظ، من أتباع التابعين.

٢- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة، الأنصاري، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، ثقة باتفاق.

٣- عبد الله بن المغيرة: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو صدوق.

الحكم على إسناد الوجه الرابع:

إسناد ضعيف بالإرسال، عبد الله بن المغيرة تابعي، ولم يذكر الواسطة.

هـ- دراسة إسناد الوجه الخامس من "الآحاد والمثاني":

١- هُدبة بن خالد: هُدبة^(٣) بن خالد بن الأسود، أبو خالد البصري الحافظ، روى عن: حماد بن سلمة، وهَمَّام بن يحيى، وغيرهما. وعنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وغيرهم.

(١) بالضّم والفتح إلى سُلَيم قبيلة مشهورة منها العرباض بن سارية. «لب اللباب» (ص ١٣٨).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٢٩٥، الثقات ٧/ ٦٣٢، تهذيب الكمال ٣٢/ ٢٦١، الكاشف ٤/ ٥٢٩، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٣١، التقريب ١٠٨٤.

(٣) هُدبة: بضم أوله، وسكون الدال، بعدها موحدة. «تقريب التهذيب» (١/ ١٠١٨).

قال ابن معين ومسلمة: "ثقة"، وقال أبو حاتم: "صدوق"، وقال ابن حجر: "قرأت بخط الذهبي: قواه النسائي مرة وضعفه أخرى"، وقال ابن عدي: "لا أعرف له حديثا منكرا، وهو كثير الحديث، وقد وثقه الناس، وروى عنه الأئمة، وهو صدوق لا بأس به"، وقال الذهبي: "صدوق"، وقال ابن حجر: "ثقة عابد، تفرّد النسائي بتليينه"، مات سنة بضع وثلاثين ومائتين، روى له البخاري ومسلم وأبو داود^(١).

خلاصة حاله: ثقة كما قال ابن معين وغيره، وقول أبي حاتم: "صدوق" لا ينزل به، لأنه يطلق تلك الكلمة على الثقات، وأما النسائي فقد تفرد بتليينه كما قال ابن حجر، واختلف النقل عنه أيضا كما نقله عن خط الذهبي.

٢- حماد بن سلمة: حماد بن سلمة بن دينار، أبو سلمة البصري، ابن أخت حميد الطويل. روى عن: خاله حميد، وثابت البناني، وأبي التياح يزيد بن حميد، وغيرهم. وروى عنه: سريج بن النعمان، وعفان بن مسلم، وابن مهدي، وغيرهم.

قال ابن معين وأحمد: "ثقة"، وقالوا أيضا: "هو أعلم الناس بحديث خاله حميد، وأثبت الناس في ثابت البناني"، وقال ابن سعد: "كان ثقة كثير الحديث، وربما حدّث بالحديث المنكر"، وقال النسائي: "ليس به بأس"، وقال الساجي: "كان رجلا حافظا، ثقة مأمونا"، وقال ابن حبان: "كان من العبّاد المجابي الدعوة، ولم يُنصف من جانب حديثه"، وقال ابن عدي: "حماد بن سلمة من أجلة المسلمين، وهو مفتي البصرة ومحدّثها، ومقرئها وعابدها، وقد حدّث عنه من الأئمة من هو أكبر سنّا منه، ومن هو أصغر سنّا"، وقال البيهقي: "هو أحد أئمة المسلمين، إلا أنه لما طعن في السنّ ساء حفظه، فلذلك ترك البخاري الاحتجاج بحديثه، وأمّا

(١) ينظر: الجرح ٩/ ١١٤، الثقات ٩/ ٢٤٦، الكامل ٨/ ٤٥٦، تهذيب الكمال ٣٠/ ١٥٢، الكاشف ٤/ ٤٢١، تاريخ الإسلام ٥/ ٩٥٦، سير الأعلام ١١/ ٩٧، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ١٢٩، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٦٣، تقريب التهذيب ١٠١٨، لسان الميزان ٩/ ٤٣٩.

مسلم فإنه اجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغييره، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ أكثر من اثني عشر حديثاً أخرجها في الشواهد دون الاحتجاج، وإذا كان الأمر على هذا فالاحتياط لمن راقب الله تعالى أن لا يحتج بما يجد في حديثه مما يخالف الثقات"، وقال ابن القطان الفاسي: "أحد الأثبات في الحديث، متحقق بالفقه، من أصحاب العربية الأول"، قال الذهبي: "ثقة صدوق يغلط، وليس في قوة مالك"، وقال ابن حجر: "ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، تغير حفظه بآخره"، توفي سنة ١٦٥هـ أو بعدها بقليل^(١).

خلاصة حاله: ثقة إمام عابد، أثبت الناس في ثابت، وأعلم الناس بحديث خاله، تغير حفظه بآخره، وقال الذهبي: "يغلط، وليس في قوة مالك".

٣- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة، الأنصاري، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، ثقة باتفاق.

٤- المغيرة بن عبد الله: المغيرة بن أبي بردة، يقال له أيضاً: المغيرة بن عبد الله، ويقال: عبد الله بن المغيرة، اختلف في اسمه، وقد سبقت ترجمته في الوجه الثاني من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة.

٥- عن أبيه: لم أقف له على ترجمة.

الحكم على إسناد الوجه الخامس:

إسناد ضعيف، يحيى اضطرب في هذا الحديث كما يأتي في الكلام على الخلاف وقرائن الترجيح، ومع ذلك فوالد المغيرة بن أبي بردة لم أقف له على ترجمة.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ١٤٠، الثقات ٦/ ٢١٦، الكامل ٣/ ٣٥، تهذيب الكمال ٧/ ٢٥٣، الكاشف ٢/ ٣١٤، تاريخ الإسلام ٤/ ٣٤٢، سير الأعلام ٧/ ٤٤٤، إكمال تهذيب الكمال ٤/ ١٤٢، تهذيب التهذيب ١/ ٤٨١، التقريب ٢٦٨.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، ورواه عنه جماعة، فاختلفوا عليه في إسناده على خمسة أوجه:

- ١- فرواه الأكثرون عنه، عن عبد الله بن المغيرة، عن بعض بني مُدْلِج، عن النبي ﷺ.
- ٢- وخالفهم هُشيم، فرواه عنه عن المغيرة بن أبي بردة، عن رجل من بني مُدْلِج، عن النبي ﷺ.

٣- وخالفهم الثوري وابن عيينة، فروياه عنه، عن المغيرة بن عبد الله، مرسلًا.

٤- وخالفهم يزيد بن هارون، فرواه عنه، عن عبد الله بن المغيرة، مرسلًا.

٥- وخالفهم حماد بن سلمة، فرواه عنه، عن المغيرة بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وأقوى هذه الوجوه من حيث الظاهر هو الوجه الأول؛ لأنه رواية الأكثرين عن يحيى بن سعيد، إلا أن هذا الخلاف الشديد في الأوجه الأخرى، مع ثقة رواة كل وجه: يَدُلُّ على أن هذا الاضطراب كان من يحيى بن سعيد الأنصاري نفسه.

ولو جعلنا المغيرة بن أبي بردة هو نفسه عبد الله بن المغيرة، وأنَّ يحيى كان يسميه بهذا تارة وبهذا تارة، فالخلاف باقٍ أيضاً، فإنَّه قد رواه تارة موصولاً بذكر رجل من بني مُدْلِج، وتارة أخرى رواه مرسلًا بعدم ذكره، ورواه في رواية حماد عنه فقال: المغيرة عن أبيه.

وما دام الحال كذلك: فإما أن يقال: اضطرب يحيى في هذا الحديث، فتارة يذكر أن شيخه المغيرة، وتارة يذكر عبد الله ابنه، وتارة يسند الحديث، وتارة يرسله، وتارة يذكر المغيرة عن أبيه، والرواية عنه ثقات في كل الأحوال، فيكون الظاهر أن يحيى نفسه لم يضبط إسناده هذا الحديث، فيُحكم عليه هو بالاضطراب. وإما أن يقال: رواية الأكثرين عنه هي الراجحة، وهي رواية أصحاب الوجه الأول، التي قال فيها: عن عبد الله بن المغيرة، عن بعض بني مُدْلِج، عن

النبي ﷺ، والأقرب أن الاضطراب من يحيى، وأنه لم يضبط هذا الإسناد لما ذكرته من كثرة الخلاف عليه مع ثقة الرواة في تلك الأوجه.

وقد أشار الدارقطني في العلل إلى اضطراب يحيى فيه:

فإنه أورد عنه الوجوه التي ذكرتها، وزاد عليها وجوهاً أخرى لم أقف عليها، ممّا يدل على كثرة الوجوه التي أتى بها هذا الحديث عن يحيى، وهذا دليل على أنه لم يضبطه.

قال الدارقطني: «رواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه: فرواه هشيم، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن المغيرة بن أبي بردة، عن رجل من بني مدلج: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ، وقال شعبة: عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة، عن رجل من قومه، عن رجل سأل النبي ﷺ، وقال حماد بن سلمة: عن يحيى، عن المغيرة بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وقال ابن عيينة: عن يحيى، عن المغيرة بن عبد الله، أو عبد الله بن المغيرة، أن ناساً من بني مدلج سألوا النبي ﷺ، وقال يحيى القطان: عن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن رجل من بني مدلج، أن رجلاً منهم سأل النبي ﷺ، وقال حماد بن زيد: عن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن أبيه، عن رجل من بني مدلج اسمه عبد الله، عن النبي ﷺ، وقال روح بن القاسم: عن يحيى، عن المغيرة بن عبد الله، أو عبد الله بن المغيرة، عن رجل من بني مدلج، قال: قال رسول الله ﷺ، وقال بحر بن كنيز: عن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ، وقال يزيد بن هارون: عن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة، عن النبي ﷺ، ورواه زُفر بن الهذيل: عن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن بعض بني مدلج، عن النبي ﷺ» (١).

(١) ينظر: «علل الدارقطني» (٩/ ٥).

وقال الطحاوي: «هذا الحديث مما اضطرب علينا إسناده الاضطراب الذي لا يصلح معه الاحتجاج بمثله»^(١).

وقال البيهقي: «هذا الاختلاف يدلُّ على أن يحيى بن سعيد لم يحفظ كما ينبغي»^(٢).
وقال ابن دقيق العيد في «الإمام»: «ومما يُعلَّلُ به هذا الحديث: الاضطراب، فقد رواه يحيى بن سعيد، فقليل عنه: عن المغيرة بن أبي بردة، عن رجل من بني مدلج، عن النبي ﷺ، وقيل فيه: عن المغيرة بن عبد الله، أن رجلاً من بني مدلج أتى النبي ﷺ، وقيل: عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة، أن رجلاً من بني مدلج، وفي رواية: عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة عن رجل من بني مدلج، وقيل: عن عبد الله بن المغيرة، عن أبيه، عن رجل من بني مدلج»^(٣).
وقال ابن حجر: «اختلف على يحيى بن سعيد فيه، والاضطراب منه»^(٤).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الرابع:

هذا الحديث من رواية يحيى بن سعيد الأنصاري مضطرب الإسناد، فالحديث لا يصح من طريقه، فإنه تارة يرويه مسنداً موصولاً، وتارة يرويه مُرسلاً، وتارة يُسمِّي شيخه المغيرة بن أبي بردة، وتارة يسميه عبد الله بن المغيرة، وتارة يقول: عن المغيرة عن أبيه، إلى غير ذلك، مما يدلُّ على أنه لم يضبط إسناده هذا الحديث. إلا أن المتن قد رواه مالك من وجه آخر فضبط إسناده وجوّده. قال البيهقي: «هذا الاختلاف يدل على أن يحيى بن سعيد لم يحفظ كما ينبغي، وقد أقام إسناده مالك بن أنس، عن صفوان بن سليم»^(٥).

(١) «شرح مشكل الآثار» (١٠ / ٢٠٦).

(٢) «معرفة السنن والآثار» (١ / ٢٣١).

(٣) «نصب الراية» (١ / ٩٧).

(٤) «التلخيص الحبير» (١ / ٩).

(٥) ينظر: «معرفة السنن والآثار» (١ / ٢٣١).

تخريج رواية مالك بن أنس للحديث:

أخرجه مالك في "الموطأ"، كتاب وقوت الصلاة، باب الطهور للوضوء / ١ / ٢٦ (٦٠) عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق، عن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار، أنه أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إننا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ من ماء البحر؟ فقال رسول الله ﷺ: «هو الطهور ماؤه، الحل ميثه».

وأخرجه الشافعي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب في ماء البحر / ١ / ١٤٣ (١).

وأحمد ٣ / ١٥٢٧ (٧٣٥٣) عن عبد الرحمن بن مهدي.

والدارمي في كتاب الطهارة، باب الوضوء بماء البحر / ١ / ٥٦٧ (٧٥٦) عن محمد بن المبارك.

وأبو داود في كتاب الطهارة، باب الوضوء بماء البحر / ١ / ٣١ (٨٣) عن عبد الله بن مسلمة.

والترمذي في أبواب الطهارة، باب ما جاء في ماء البحر / ١ / ١١١ (٦٩) عن قتيبة، ومعن. وقال: "حسن صحيح".

والنسائي في "المجتبى" كتاب الطهارة، باب في ماء البحر / ١ / ٣٦ (٥٩) عن قتيبة.

وابن ماجه في أبواب الطهارة، باب الوضوء بماء البحر / ١ / ٢٥٠ (٣٨٦) عن هشام بن عمار.

وابن الجارود في "المنتقى" / ١ / ٢٥ (٤٦) من طريق بشر بن عمر.

وابن خزيمة في كتاب الوضوء، باب الرخصة في الغسل والوضوء بماء البحر / ١ / ٢٢٨ (١١١) من طريق ابن وهب.

وابن حبان - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب المياه / ٤ / ٤٩ (١٢٣٤) من طريق القعنبي.

عشرتهم (الشافعي، وابن مهدي، وابن المبارك، وابن مسلمة، وقتيبة، ومعن، وهشام، وبشر، وابن وهب، والقعنبي) عن مالك به.

وأخرجه أحمد ٢ / ١٩١٠ (٩٢٢٢) من طريق أبي أويس، به مثله.

كلاهما (مالك، وأبو أويس) عن صفوان بن سليم، به.
وأخرجه أبو عبيد في "الطهور" (ص ٢٩٤) (٢٣٢) قال حدثنا أبو النضر ويحيى بن بكير، عن
الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الجلاح أبي كثير، به مختصراً.
والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" ١٠ / ٢٠٥ (٤٠٣٤) قال: حدثنا الربيع المرادي، قال: حدثنا
شعيب بن الليث، قال: حدثنا الليث، به مثله.
كلاهما (صفوان، وأبو كثير) عن سعيد بن سلمة، به.
وأخرجه الحاكم في «المستدرک» كتاب الطهارة، باب البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته
١ / ١٤٢ (٤٩٨)، وعنه البيهقي في "الكبرى" كتاب الطهارة، باب التطهير بالعذب منه والأجاج
١ / ٤ (٥) من طريق يزيد بن محمد القرشي، عن المغيرة بن أبي بردة به نحوه.
كلاهما (سعيد بن سلمة، ويزيد القرشي) عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، به.
دراسة إسناد مالك في "الموطأ":

١- صفوان بن سليم: صفوان بن سليم القرشي مولاهم، أبو عبد الله المدني، وقيل أبو
الحارث، الحافظ، كان مولى لحُميد بن عبد الرحمن بن عوف، روى عن: سعيد بن سلمة،
وابن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وغيرهم، وروى عنه: مالك بن أنس،
وسفیان بن عيينة، وغيرهما.

قال ابن عيينة: "حدثني وكان ثقة"، وقال ابن سعد: "كان ثقة كثير الحديث عابداً"، وقال
أحمد: "ثقة من خيار عباد الله الصالحين"، وقال العجلي وأبو حاتم والنسائي: "ثقة"، وقال
يعقوب: "ثقة ثبت مشهور بالعبادة"، روى له الشيخان في صحيحيهما، ومالك في الموطأ، قال
ابن حجر: "ثقة مُفْتٍ عابد رُمِيَ بالقدر". توفي سنة ١٣٢ هـ روى له الجماعة ^(١).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤ / ٤٢٣، الثقات لابن حبان ٦ / ٤٦٨، تهذيب الكمال ١٣ / ١٨٤، الكاشف ٣ / ٢٤،
سير الأعلام ٥ / ٣٦٤، إكمال تهذيب الكمال ٦ / ٣٨١، تهذيب التهذيب ٢ / ٢١٢، تقريب التهذيب ٤٥٣.

خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

٢- سعيد بن سلمة: سعيد بن سلمة المَخْزُومِيّ^(١) المدني، من آل ابن الأزرقي، روى عن: المغيرة بن أبي بردة، وروى عنه: صفوان بن سليم، والجلاح أبو كثير المصري. قال النسائي: "ثقة"، وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه البخاري والترمذي وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم توثيقاً ضمنيّاً؛ لأنهم صححوا حديثه في ماء البحر. وخالف ابن عبد البر فقال: "لم يرو عنه إلا صفوان بن سليم، ومن كانت هذه حاله لا تقوم به حجة". روى له مالك وأصحاب السُّنَن وابن خزيمة وابن حبان. قال ابن حجر: "وثقه النسائي، من السادسة"^(٢).

خلاصة حاله: ثقة كما قال النسائي، وكما هو مقتضى تصحيح البخاري وغيره لحديثه، وأما قول ابن عبد البر "لم يرو عنه إلا صفوان، ومن كانت هذه حاله لا تقوم به حجة": فغير مُسَلَّم له، لأن صفوان لم يتفرد بالرواية عنه كما قال، بل روى عنه أيضاً: الجلاح أبو كثير المصري كما مر في التخريج، ثم إن النسائي قد وثقه توثيقاً صريحاً مع تشدده.

٣- المغيرة بن أبي بردة: المغيرة بن أبي بُرْدَة، ويقال له أيضاً: المغيرة بن عبد الله، ويقال: عبد الله بن المغيرة، اختلف في اسمه، سبقت ترجمته في الوجه الثاني من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة.

٤/ أبو هريرة: الصحابي الجليل المشهور، الحافظ الكبير، أحد المكثرين، مشهور بكنيته، واختلف في اسمه على أقوال عديدة، فقليل: عبد شمس، وقيل: عبد الله بن عمرو، وقيل: عبد الرحمن بن صخر، ورجح البخاري الثاني، ورجح النووي الثالث. روى عنه نحو ثمانمائة

(١) ينظر: «المَخْزُومِي: بالزاي، نسبة إلى مَخْزُوم قبيلة من كعب بن لؤي» «لب الباب» (ص ٢٣٩).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٢٩، الثقات ٦/ ٣٦٤، تهذيب الكمال ١٠/ ٤٨٠، الكاشف ٢/ ٤٨٣، إكمال تهذيب

الكمال ٥/ ٣٠٥، تهذيب التهذيب ٢/ ٢٣، تقريب التهذيب ٣٨٠.

نفس، مناقبه كثيرة، قال ابن سعد: "كان يُسَبِّحُ كُلَّ يَوْمٍ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَلْفَ تَسْبِيحَةٍ"، قال الواقدي: مات سنة تسع وخمسين، عن ثمان وسبعين سنة^(١).

الحكم على إسناد مالك في "الموطأ":

إسناد صحيح، وقد صححه غير واحد من الأئمة، كالبخاري، والترمذي، وغيرهما. قال الترمذي: «سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، أَنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ أَبِي بَرْدَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَرَكِبُ الْبَحْرَ. الْحَدِيثُ، فَقَالَ: "هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ"»^(٢).

وقال الترمذي عقب روايته من طريق مالك: «هذا حديث حسن صحيح»^(٣).

وقال الدارقطني: «أَشْبَهْتُهَا بِالصَّوَابِ: قَوْلُ مَالِكٍ وَمَنْ تَابِعَهُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ»^(٤). وقال الحاكم: «صَدَّرَ بِهِ مَالِكُ كِتَابَهُ الْمُوطَأَ، وَتَدَاوَلَهُ فَهَاءُ الْإِسْلَامِ مِنْ عَصَرِهِ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا، وَمِثْلُ هَذَا الْحَدِيثِ لَا يُعَلَّلُ بِجَهَالَةِ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، وَالْمَغِيرَةَ بْنَ أَبِي بَرْدَةَ، عَلَى أَنَّ اسْمَ الْجَهَالَةِ مَرْفُوعٌ عَنْهُمَا».

قلت: قول الحاكم: "صَدَّرَ بِهِ مَالِكُ كِتَابَهُ الْمُوطَأَ" المقصود به أن هذا الحديث في صدر الموطأ في الجملة، لا أنه أول حديث فيه، لأنّه في الباب التاسع من الكتاب الأول من الموطأ. وقال البيهقي: «هذا حديث أودعه مالك بن أنس كتابَ الْمُوطَأَ، وأخرجه أبو داود، وجماعة من أئمة الحديث في كُتُبِهِمْ، مُحْتَجِّجِينَ بِهِ، وَقَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: "سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ

(١) ينظر: جامع الترمذي ١/ ٥٣، الاستيعاب ٤/ ١٧٦٨، أسد الغابة ٣/ ٣٥٧، تاريخ الإسلام ٢/ ٥٦٠، سير

أعلام النبلاء ٢/ ٥٧٨، الإصابة ١٣/ ٢٩.

(٢) «العلل الكبير للترمذي» (ص ٤١).

(٣) «جامع الترمذي» ١/ (١١١).

(٤) «علل الدارقطني» ٩/ (١٣).

إسماعيل البخاري عن هذا الحديث، فقال: هو حديث صحيح". وإنّما لم يُخرّجه البخاري ومسلم في الصحيحين لاختلاف وقع في اسم سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة^(١). وقال البيهقي أيضا: «قد أقام إسناده مالك بن أنس، عن صفوان بن سليم، وتابعه على ذلك الليث بن سعد، عن يزيد، عن الجلاح أبي كثير، ثم عمرو بن الحارث، عن الجلاح، كلاهما عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فصار الحديث بذلك صحيحا، كما قال البخاري في رواية أبي عيسى عنه. والله أعلم»^(٢).

وقال ابن الملقن: «هذا الحديث صحيح جليل، رواه الأئمة الأعلام، أهل الحل والعقد»^(٣). وأما ابن عبد البر فقد تعقب البخاري في تصحيحه له وقال: «لا أدري ما هذا من البخاري، ولو كان عنده صحيحا لأخرجه في مصنّفه الصحيح عنده، ولم يفعل، لأنه لا يُعَوَّل في الصحيح إلا على الإسناد، وهذا الحديث لا يَحْتَجُّ أهل الحديث بمثل إسناده»^(٤).

قلت: وكلام ابن عبد البر هذا غير مسلّم له، فإن البخاري لم يستوعب الصحيح في جامعه، ولا اشترط ذلك على نفسه، فلا إشكال في أن يصححه كما نقله عنه الترمذي، ثم لا يُخرّجه في صحيحه.

إلا أن ابن عبد البر مع عدم تصحيحه لإسناد هذا الحديث، فإنه يُصَحِّحُ مَتْنَهُ ومعناه من غير جهة الإسناد، وإنّما من جهة أن العماء تلقّوه بالقبول والعمل به، فلذلك بعد أن اعترض على

(١) «معرفة السنن والآثار» (١/ ٢٢٣).

(٢) «معرفة السنن والآثار» (١/ ٢٣١).

(٣) «البدر المنير، لابن الملقن» (١/ ٣٤٨).

(٤) «التمهيد، لابن عبد البر» (١٦/ ٢١٨).

البخاري بما مرّ، قال: «وهو عندي صحيح، لأنّ العلماء تلقّوه بالقبول له، والعمل به، ولا يُخالف في جُمْلَتِهِ أحدٌ مِنَ الفقهاء»^(١).

وقال البغوي: «هذا حديث حسن صحيح»^(٢).

وقال ابن عبد الهادي: «قد جمعت في حديث أبي هريرة هذا وشواهدِه جزءًا كبيرًا»^(٣).

سادسًا: التعليق على الحديث:

قوله في الحديث: «إنا نركب أرمًا» قال ابن الأثير: «الأرماتُ: جَمْعُ رَمَتْ - بفتح الميم - وهو خَشَبٌ يُضَمُّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ يُشَدُّ وَيُرَكَّبُ فِي الْمَاءِ، مِنْ رَمَتْهُ الشَّيْءُ إِذَا لَمَمْتُهُ وَأَصْلَحْتُهُ»^(٤).

وقوله: «نَحْمِلُ مَعَنَا الْمَاءَ لِلشَّفَةِ» أي: نَحْمِلُ مَعَنَا مَاءً قَلِيلًا لِبَلِّ الشَّفَاهِ عِنْدَ الْعَطَشِ، كَمَا فِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى: «وَيَحْمِلُ أَحَدُنَا مُوِيهَا لَشَفَتِهِ»، وقد مرّت في التخرّيج. والمُويّه: الماء القليل. وهذا الحديث كما هو ظاهر يُدَلُّ عَلَى أَنَّ مَاءَ الْبَحْرِ طَهُورٌ، وهذا الحكم يكاد يكون متفقًا عليه، وإنما وقع الخلاف في كراهة الوضوء به، وفيه دليل أيضًا عَلَى أَنَّ مَيِّتَةَ الْبَحْرِ حَلَالٌ.

قال الحُمَيْدِي: قال الشافعي: «هذا الحديث نصف علم الطهارة»^(٥).

وقال الترمذي: «أكثر الفقهاء مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، لَمْ يَرَوْا بِأَسَا بِمَاءِ الْبَحْرِ، وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الْوُضُوءَ بِمَاءِ الْبَحْرِ، مِنْهُمْ: ابْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو»^(٦).

(١) «التمهيد» (١٦ / ٢١٩).

(٢) «شرح السنة للبغوي» (٢ / ٥٦).

(٣) «تنقيح التحقيق، لابن عبد الهادي» (١ / ١٢).

(٤) «النهاية في غريب الحديث» (٢ / ٢٦١).

(٥) ينظر: «بحر المذهب للرويان» (١ / ٤٢)، «التلخيص الحبير» (١ / ١٦).

(٦) «جامع الترمذي» (١ / ١١١).

وقال ابن عبد البر: "أجمع جمهور العلماء، وجماعة أئمة الفتيا بالأمصار من الفقهاء: أن البحر طهور ماءؤه، وأن الوضوء جائز به، إلا ما روي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاص، فإنه روي عنهما أنهما كرها الوضوء من ماء البحر، ولم يتابعهما أحد من فقهاء الأمصار على ذلك، ولا عرج عليه، ولا التفت إليه، لحديث هذا الباب عن النبي ﷺ، وهذا يدلّك على اشتهار الحديث عندهم، وعملهم به، وقبولهم له" (١).

وقال البغوي: «فيه دليل على أن حكم جميع أنواع حيوان البحر إذا ماتت: سواء في الحلّ، وهو ظاهر القرآن» (٢).

وقال القرطبي: «أصح ما في هذا الباب من جهة الإسناد: حديث جابر في الحوت الذي يقال له العنبر، وهو من أثبت الأحاديث، خرّجه الصحيحان» (٣).

قلت: يريد القرطبي بذلك حديث جابر بن عبد الله قال: «غزونا جيش الخبط» (٤)، وأمّر أبو عبيدة، فجعنا جوعاً شديداً، فألقى البحر حوتاً ميتاً لم نر مثله، يُقال له: العنبر، فأكلنا منه نصف شهر، فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك للنبي ﷺ فقال: «كلوا رزقاً أخرج به الله، أطعمونا إن كان معكم، فأتاه بعضهم فأكله» (٥).

(١) «التمهيد» (١٦ / ٢٢١).

(٢) «شرح السنة» (٢ / ٥٧).

(٣) «تفسير القرطبي» (٦ / ٣١٩).

(٤) الخبط: بفتح المعجمة، والموحدة، بعدها مهملة، هو ورق السّلم. ينظر: «فتح الباري» (٧ / ٦٨٠).

(٥) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة سيف البحر ٥ / ١٦٧ (٤٣٦٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح ٦ / ٦١ (١٩٣٥) عن جابر بن عبد الله.

الحديث الثاني

حديث ابن عباس: «مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ».

قال ابن حجر: «رواه الدارقطني والحاكم من حديث موسى بن سلمة، عن ابن عباس، قال: سئل رسول الله ﷺ عن ماء البحر؟ فقال: "مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ"، ورواؤه ثقات، لكن صحّح الدارقطني وقفه»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

هذا الحديث يرويه حماد بن سلمة، واختلف عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

الأول: حماد، عن أبي التّياح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس، مرفوعا.

الثاني: حماد، عن أبي التّياح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس، موقوفا.

ثانيا: تخريج الحديث تفصيلا:

• الوجه الأول: حماد، عن أبي التّياح، عن موسى، عن ابن عباس، مرفوعا:

رواه على هذا الوجه: سريج بن النعمان

أخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب في ماء البحر ١/ ٤٥ (٧٧) قال: حدثنا أبو بكر

أحمد بن موسى بن مجاهد، حدثنا إبراهيم بن راشد، حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا

حماد بن سلمة، عن أبي التّياح، حدثنا موسى بن سلمة، عن ابن عباس قال: سئل رسول الله ﷺ

عن ماء البحر، فقال: «مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ». قال الدارقطني عقبه: "الصواب موقوف".

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» كتاب الطهارة، باب البحر هو الطهور ماؤه ١/ ٢٣٧ (٤٩٠) من

طريق سريج بن النعمان، به مثله. قال الحاكم عقبه: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم،

وشواهد كثيرة ولم يخرجاه»، وقال الذهبي: «على شرط مسلم».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ١٢).

الوجه الثاني: حمّاد، عن أبي التّياح، عن موسى، عن ابن عباس، موقوفا:

رواه على هذا الوجه: عفّان بن مسلم، وحجاج بن منهال.

أخرجه أحمد في «المسند» ٢/ ٦١٨ (٢٥٥٩) قال: حدثنا عفّان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا أبو التّياح، عن موسى بن سلّمة، قال: حججتُ أنا وسنان بن سلّمة، قال: فلما قدّمنا مكة، قلت: انطلق بنا إلى ابن عباس، فدخلنا عليه، قال: وسأله سنان عن ماء البحر، فقال: "ماء البحر طهورٌ".

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» ١/ ٢٤٨ (١٦١) قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا حجاج، حدثنا حماد، به مثله مختصراً.

كلاهما (عفّان، وحجاج) عن حماد، به.

وتوبع حماد على هذا الوجه متابعة قاصرة: تابعه عطاء، وسنان، عن ابن عباس.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب من رخص في الوضوء بماء البحر ٢/ ١٠٧ (١٣٩٣) قال: حدثنا عبد الرحيم، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس قال: "صَيِدُ الْبَحْرِ حَلَالٌ، وَمَاؤُهُ طَهُورٌ".

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب من رخص في الوضوء بماء البحر ٢/ ١٠٧ (١٣٩٢) قال: حدثنا عبدة، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن سنان بن سلّمة: أنه سأل ابن عباس عن ماء البحر فقال: "بَحْرَانِ لَا يَضُرُّكَ مِنْ أَيِّهِمَا تَوَضَّأْتَ، مَاءُ الْبَحْرِ وَمَاءُ الْفُرَاتِ". كلاهما (عطاء، وسنان) عن ابن عباس به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن الدارقطني»:

١- أحمد بن موسى: أحمد بن موسى بن العباس بن مُجاهد، أبو بكر البغدادي المُقرئ، مولده سنة ٢٤٥هـ. روى عن: أحمد بن منصور، وإبراهيم بن راشد، وغيرهما. وروى عنه: ابن شاهين، والدارقطني، وغيرهما.

قال الخطيب: "كان ثقة مأمونا"، وقال أبو عمرو الداني: "فاق سائر نظائره، مع اتساع علمه، وبراعة فهمه، وصدق لهجته، وظهور نُسْكه"، وقال الذهبي: "شيخ القراء في عصره، وكان ثقة مأمونا"، مات في شعبان سنة ٣٢٤هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة مأمون، شيخ القراء في عصره.

٢- إبراهيم بن راشد: إبراهيم بن راشد بن سليمان، أبو إسحاق الأدمي^(٢)، مولده في حدود سنة ١٨٤هـ. روى عن: سُريج بن النعمان، ومحمد بن بلال التمار البصري، ومُعلّى بن عبد الرحمن، وغيرهم، وروى عنه: أحمد بن يحيى بن زهير الحافظ، وأبو بكر بن مُجاهد المُقرئ، وأحمد بن محمد بن صدقة الحافظ البغدادي، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم: "كتبنا عنه ببغداد، وهو صدوق"، وقال الخطيب البغدادي: "كان ثقة"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "كان من جلساء يحيى بن معين، روى عنه أهل العراق". قال الذهبي: "وثقه الخطيب، وأتّهمه ابن عديّ!"، توفي سنة ٢٦٤هـ وقد بلغ الثمانين^(٣).

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٦/ ٣٥٣، معجم الأدباء ٢/ ٥٢٠، طبقات الفقهاء الشافعية ١/ ٤٠٨، تاريخ الإسلام ٧/ ٤٨٧، سير الأعلام ١٥/ ٢٧٢، معرفة القراء الكبار للذهبي ١٥٣، غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري ١/ ١٣٩.

(٢) الأدمي: بفتحيتين، نسبة إلى بيع الأدم. ينظر: «لب اللباب» (ص ٨).

(٣) ينظر: الثقات ٨/ ٨٤، الكامل ٣/ ٣٥٠، تاريخ بغداد ٦/ ٥٨٩، ميزان الاعتدال ١/ ٣٠، المغني في الضعفاء ١/ ١٤، لسان الميزان ١/ ٢٧٧.

خلاصة حاله: صدوق، وثّقه الخطيب، وقال ابن أبي حاتم: صدوق. والذي ذكره الذهبي من اتّهام ابن عدي له لم يَتَبَيَّن لي أنّه اتّهام بالكذب، وليس لإبراهيم ترجمة في الكامل أصلاً، وإنّما ساق ابنُ عدي له حديثاً في ترجمة حَبَّان بن علي، يرويه إبراهيم عن محمد بن الصباح الدولابي، عن حبان بن علي، عن الأعمش، ثمّ ذكر ابن عدي أنّ غير إبراهيم خالفه فيه، ثمّ قال: "أخطأ إبراهيم بن راشد على الدولابي، والبلاء في هذا الحديث من إبراهيم بن راشد، لا من الدولابي ولا من حبان". أقول: فهذا الكلام من ابن عدي ليس صريحاً في اتهامه، وإنّما هو تحميل له لعهد الخطأ في حديث، وليس كُلُّ مَنْ أخطأ يكون مُتَّهَمًا. والله أعلم.

٣- سُرَيْج بن النُّعْمَان: هو سُرَيْج ^(١) بن النُّعْمَان بن مَرَوَانَ، أبو الحسين الجوهري ^(٢) البغدادي، الخراساني الأصل ^(٣)، روى عن الحمّاديين، وابن عيينة، وغيرهم، وروى عنه: أحمد بن حنبل، وإبراهيم بن راشد، وزهير بن حرب، وغيرهم.

قال أبو داود: "ثقة، غلط في أحاديث". وقال ابن سعد وابن معين وأبو حاتم والدارقطني والخطيب: "ثقة"، وقال النسائي: "ليس به بأس"، قال الذهبي: "ثقة عالم"، وقال ابن حجر: "ثقة يهمل قليلاً"، مات يوم الأضحى، سنة ٢١٧هـ، روى له البخاري والأربعة ^(٤).

خلاصة حاله: ثقة، غلط في أحاديث كما قال أبو داود، وحديثنا هذا منها لمخالفة الأكثر والأوثق كما سيأتي بيانه.

-
- (١) سُرَيْج: بمُهملة، وراء، وجيم، مُصَغَّرًا. ينظر: «المغني في ضبط الأسماء لرواة الأنباء» (ص ١٥٠).
- (٢) الجوهري: نسبة إلى بيع الجواهر. ينظر: «لب الباب» (ص ٧٢)، «المغني في الضبط» (ص ٨٥).
- (٣) خراسان: مقاطعة كبيرة من الدولة الإسلامية تتقاسمها اليوم إيران الشرقية «نيسابور»، وأفغانستان الشمالية (هراة وبلخ)، ومقاطعة تركمانستان السوفيتية (مرو). ينظر: «المعالم الأثرية» (ص ١٠٨).
- (٤) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٣٠٤، الثقات ٨/ ٣٠٦، تاريخ بغداد ١٠/ ٣٠٠، تهذيب الكمال ١٠/ ٢١٨، الكاشف ٢/ ٤٦١، تاريخ الإسلام ٥/ ٣١٧، سير الأعلام ١٠/ ٢١٩، إكمال تهذيب الكمال ٥/ ٢١٨، تهذيب التهذيب ١/ ٦٨٦، تقريب التهذيب ٣٦٦.

٤- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة إمام عابد، أثبت الناس في ثابت، تغيّر حفظه بأخرة، وقال الذهبي: "يغلط، وليس في قوة مالك".

٥- أبو التّياح: هو يزيد بن حميد، أبو التّياح ^(١) الضّبيعي ^(٢)، البصري. روى عن: أنس بن مالك، ومطرف بن عبد الله، وموسى بن سلم، وغيرهم، وروى عنه: الحمّادان، وشعبة، وغيرهم. قال ابن معين وابن سعد وأبو زرعة والنسائي: "ثقة"، وقال أحمد: "ثبت ثقة"، وقال الحاكم: "ثقة مأمون"، قال الذهبي: "أحد الأئمة، ثقة عابد"، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت"، قلت: روى له الشيخان في صحيحيهما في أكثر من خمسين موضعاً، أكثرها من روايته عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. مات بخراسان، سنة ١٣٠هـ، روى له الجماعة ^(٣).

خلاصة حاله: تابعي ثقة ثبت.

٦- موسى بن سلمة: هو موسى بن سلمة بن المُحبّق ^(٤)، الهذلي ^(٥)، البصري، أخو سنان، روى عن: عبد الله بن عباس، وأبيه، وروى عنه: قتادة بن دعامة، وأبو التّياح، ويونس بن عبيد بن دينار.

(١) أبو التّياح: بمفتوحة، وشدة مُثناة تحت، وإهمال حاء، اسمه يزيد بن حميد. ينظر: «المغني» (ص ٦٩).

(٢) الضّبيعي: بضم الضاد المعجمة، وفتح الباء الموحدة، نسبة إلى ضبيعة بن قيس بطن من بكر بن وائل، وضبيعة بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان. ينظر: «لب الباب» (ص ١٦٥)، «ضبط من غبر» (ص ٣٣٣).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٢٥٦، الثقات ٥/ ٥٣٤، تهذيب الكمال ٣٢/ ١٠٩، الكاشف ٤/ ٥١١، تاريخ الإسلام ٣/ ٥٦٣، تحفة التحصيل ٥٧٩، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٠٩، تقريب التهذيب ١٠٧٣.

(٤) المُحبّق: بضم ميم، وفتح حاء مهملة، وشدة موحدة مكسورة، وبقاف، والمُحدّثون يفتَحون الباء، فتكون على وزن: محمد. ينظر: «ضبط من غبر» (ص ٣٠٠)، «المغني في الضبط» (ص ٢٤٤).

(٥) الهذلي: بالضم، وفتح المعجمة، نسبة إلى هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر. ينظر: «لب الباب» (ص ٢٧٨).

قال أبو زرعة: "ثقة"، وقال ابن سعد: "كان قليل الحديث". قال الذهبي: "ثقة"، قال ابن حجر: "ثقة من الرابعة"، روى له مسلم وأبو داود والنسائي^(١).
خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٧- ابن عباس: هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ، وابن أخت أم المؤمنين ميمونة، الصحابي المشهور، حبر الأمة وترجمان القرآن، أحد المكثرين من الرواية عن رسول الله ﷺ، أحد العبادلة الأربعة، ولد قبل الهجرة بثلاث سنوات، روى عن النبي ﷺ، وعن أكثر من ستين من الصحابة، وروى عنه المئات، توفي بالطائف سنة ٦٨ أو بعدها، وشهرته تُغني عن التطويل^(٢).

ب- الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ظاهره الحسن، فيه إبراهيم بن راشد الأدمي، صدوق. إلا أن هذا الظاهر غير صحيح، فإن سريج بن النعمان وإن كان ثقة إلا أنه غلط في أحاديث كما قال أبو داود، وهذا منها لمخالفته الأوثق والأكثر عدداً كما في الوجه الثاني، وكما سيأتي عند الكلام عن الخلاف وقرائن الترجيح، ولا يكون الإسناد حسناً حتى يسلم من الشذوذ والعلة، وهذا لم يسلم، بل هو إسناد شاذ.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ١٤٣، الثقات ٥/ ٤٠٢، تهذيب الكمال ٢٩/ ٧١، الكاشف ٤/ ٣٦٣، إكمال تهذيب

الكمال ١٢/ ١٧، تهذيب التهذيب ٤/ ١٧٦، تقريب التهذيب ٩٨٠.

(٢) ينظر: الثقات ٣/ ٢٠٧، أسد الغابة ٣/ ٢٩١، سير أعلام النبلاء ٣/ ٣٣١، الإصابة ٦/ ٢٢٨.

ج- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند أحمد» :

١- عفان: هو الإمام الناقد عفان بن مسلم بن عبد الله الصّفّار^(١)، أبو عثمان، الباهلي^(٢)، البصري. روى عن: حماد بن سلمة، وشعبة، وجريير بن حازم، وغيرهم، وروى عنه: أحمد بن حنبل، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وغيرهم. قال ابن المديني: "كان إذا شكّ في حرف من الحديث تركه، وربما وهم". قال ابن معين: "عفان أثبت من ابن مهدي"، وقال أيضا: "أصحاب الحديث خمسة: مالك، وابن جريج، والثوري، وشعبة، وعفان". وقال أيضا: "عفان والله أثبت من أبي نعيم في حماد بن سلمة"، وقيل ليحيى: إذا اختلف أبو الوليد وعفان في حديث عن حماد بن سلمة فالقول قول من؟ قال: "القول قول عفان". قيل: فإن اختلفوا في حديث عن شعبة؟ قال: "القول قول عفان". قيل: وفي كل شيء؟ قال: "نعم، عفان أثبت منه وأكيس، وأبو الوليد ثقة ثبت"، قال ابن سعد: "كان ثقة كثير الحديث، ثبتا حجة"، قال الذهبي: "كان ثبتا في أحكام الجرح والتعديل"، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت"، روى له الجماعة، مات سنة ٢١٩هـ^(٣).

خلاصة حاله: ثقة ثبت إمام متفق عليه، روى عن حماد بن سلمة فأكثر، وهو فيه مُقدّم.

٢- حماد بن سلمة: سبقت دراسته في الحديث الأول، وهو ثقة إمام، وقد يغلط، قال الذهبي: "ليس في قوة مالك".

٣- أبو التّيّاح: سبقت دراسته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة ثبت.

(١) الصّفّار: نسبة إلى بيع الصّفّر وهو النحاس. ينظر: «لب اللباب» (ص ١٦٢).

(٢) الباهلي: بكسر الهاء، نسبة إلى باهلة، قبيلة مشهورة. ينظر: «لب اللباب» (ص ٢٩).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٣٠/٧، الثقات ٥٢٢/٨، الكامل ١٠٤/٧، تاريخ بغداد ٢٠١/١٤، تهذيب الكمال ١٦٠/٢٠، الكاشف ٤٢٢/٣، تاريخ الإسلام ٣٩٧/٥، سير الأعلام ٢٤٢/١٠، تهذيب التهذيب ١١٧/٣، تقريب التهذيب ٦٨١، لسان الميزان ٣٧٢/٩.

٤- موسى بن سلمة: سبقت دراسته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة.

٥- ابن عباس: الصحابي الجليل، سبق ذكره في الوجه الأول من هذا الحديث.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد صحيح، موقوف على ابن عباس.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه حماد بن سلمة، واختلف عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

١- فرواه سريج بن النعمان عنه مرفوعاً، ولم يتابعه أحد على ذلك.

٢- وخالفه عفان بن مسلم، وحجاج بن المنهال، فروياه عنه موقوفاً.

وسريج وإن كان ثقة إلا أنه غلط في أحاديث كما قال أبو داود، ومر ذكر ذلك في ترجمته، والراوي عن سريج وهو إبراهيم بن راشد صدوق أيضاً كما مر في ترجمته، وليس واحداً منهما يبلغ درجة عفان بن مسلم الصفار وحده عامة، ولا درجته في حماد بن سلمة خاصة، فروايته عن حماد مقدّمة، وقد تابعه مع ذلك حجاج بن منهال^(١)، وتابع حماد بن سلمة على روايته موقوفاً: عطاء، وسان، عن ابن عباس. فرفع هذا الحديث خطأ على حماد، إما من سريج وإما من إبراهيم الراوي عنه، والصواب رواية من رواه موقوفاً، وهذا هو المعروف عن ابن عباس من غير طريق حماد، كما مر في التخريج.

وقد رجح الدارقطني الموقوف؛ فقال بعد أن روى المرفوع: «الصواب موقوف»^(٢).

وأما قول الحاكم بعد إيراد الحديث من طريق حماد مرفوعاً: إنه على شرط مسلم، وموافقة الذهبي له كما سبق في التخريج = فهذا غير مُسلمَ لهما، فإنّ مُسلماً وإن كان يروي عن حماد بن سلمة كثيراً، ويروي عن أبي التّياح عن موسى بن سلمة، كما في كتاب الحج من

(١) حجاج بن المنهال الأنماطي البصري: ثقة فاضل، روى له الجماعة. «تقريب التهذيب» (ص ١٥٣).

(٢) «سنن الدارقطني» (١/ ٤٦).

صحيح مسلم^(١)، إلا أنّ هذا الحديث بخُصوصه قد غُلِط فيه على حماد كما مر بيانه، فلا يكون على شرط مسلم، فإنّ من شرط الصحيح سلامته من الشذوذ والعلة، وهذا غير سالم، بل قد خالف فيه سريج من هو أوثق منه وأكثر عدداً.

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الأثر من وجهه الراجح صحيح موقوفاً على ابن عباس. وقال الهيثمي عقبه: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح»^(٢).

سادساً: التعليق على الأثر:

هذا الأثر يدل على أن ابن عباس يرى أنّ ماء البحر طاهر في نفسه، مُطَهَّر لغيره، وهذا مذهب جماهير العلماء، وعليه يُدُلُّ الحديث السابق لهذا الحديث، وهو حديث أبي هريرة: «هو الطَّهُّور ماؤه، الحِلُّ مَيْتَتُهُ»، وقد سبقت دراسته والتعليق عليه.

قال ابن عبد البر: «فقهاء الأمصار وجماعة من أهل الحديث: مُتَّفِقُونَ على أنّ ماء البحر طَهُور، بل هو أصل عندهم في طهارة المياه الغالبة على النجاسات المُسْتَهْلِكَة لها»^(٣). وقال الصنعاني: «قوله: "ماء البحر" عامٌّ لكل بحر. وقوله: "طهور" بفتح الطاء، أي: مُطَهَّر للأحداث والنجاسات»^(٤).

(١) ينظر: «صحيح مسلم، كتاب الحج، باب ما يفعل بالهَدي إذا عطب في الطريق» (١٣٢٥).

(٢) ينظر: «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (١/ ٢١٦).

(٣) «الاستذكار» (١/ ١٥٩).

(٤) «التنوير شرح الجامع الصغير» (٩/ ٣١٦).

الحديث الثالث

حديثُ أبي بكر الصديق: «هُوَ الطَّهَّورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ».

قال ابن حجر: «ورواه الدَّارَقُطْنِي مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ، وَفِي إِسْنَادِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَصَحَّحَ الدَّارَقُطْنِيُّ وَقْفَهُ، وَكَذَا ابْنُ حَبَانَ فِي الضَّعْفَاءِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه أبو بكر الصديق، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: أبو بكر الصديق، عن النبي ﷺ. (مرفوعاً).

الثاني: أبو بكر الصديق، من قوله (موقوفاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: أبو بكر الصديق، عن النبي ﷺ. (مرفوعاً).

أخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في ماء البحر ١ / ٤٣ (٧١) قال: حدثنا الحسين بن إسماعيل، ومحمد بن مخلد، قالوا: حدثنا عمر بن شبة، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن علي بن عبد الحميد، قال: حدثني عبد العزيز بن أبي ثابت بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، عن إسحاق بن حازم الزيّات مولى آل نوفل، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، عن أبي بكر الصديق، أن رسول الله ﷺ سئل عن ماء البحر، فقال: «هُوَ الطَّهَّورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ». قال الدارقطني: "عبد العزيز بن أبي ثابت ليس بالقوي".

وابن حبان في "المجروحين"، ترجمة عبد العزيز بن عمران (٢ / ١٢٢) من طريق عمر بن شبة، به نحوه، وقال عقبه: "وهو خطأ فاحش".

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ١٥).

وأخرجه ابن حبان أيضا في "المجروحين" ترجمة: السري بن عاصم (١/ ٤٥١) قال: حدثنا الحسن بن رزيق البغدادي بمكة، قال: حدثنا السري بن عاصم، عن محمد بن عبيد، عن عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ أنه سئل عن ماء البحر؟ فقال: «هُوَ الطَّهَّور مَأْوُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ».

وقال ابن حبان عقبه: "إنما هو من قول أبي بكر الصديق فأسنده، وله ما يشبه هذا من الأشياء التي ينكرها من الحديث صناعته".

• الوجه الثاني: أبو بكر الصديق، من قوله (موقوفا).

أخرجه أبو عبيد في «الطهور» (ص ٢٩٨) (٢٣٨) قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن الجُمَحي، عن عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن أبي بكر الصديق أنه قال في البحر: «هُوَ الطَّهَّور مَأْوُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ»، قال أبو عبيد: "وَلَمْ يَرْفَعْهُ".

وأخرجه ابن أبي شيبه في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب من رخص في الوضوء بماء البحر ١٠٦/٢ (١٣٨٩) قال حدثنا عبد الرحيم، به مثله.

وابن المنذر في «الأوسط» ١/ ٢٤٨ (١٥٩) من طريق عبد الله بن رجاء، ومحمد بن عبيد، وأبو ضمرة، به مثله.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في ماء البحر ١/ ٤٤ (٧٢) من طريق يحيى القطان، وابن نمير، به مثله. وفي «العلل» (١/ ٢٤٠) من طريق يحيى القطان، به مثله.

والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب التطهير بماء البحر ١/ ١٤ (٤)، وفيها أيضا، كتاب الصيد، باب السمك يصطاده الوثني ١٩/ ٢٢٧ (١٩٠٠٠)، وفي «السنن الصغير» كتاب الصيد، باب ميتة البحر ٤/ ٥٣ (٣٠٣٨) من طريق ابن نمير، به مثله.

سبعتهم (سعيد الجُمَحي، وعبد الرحيم، وابن رجاء، وابن عبيد، وأبو ضمرة، والقطان، وابن نمير) عن عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن أبي بكر، موقوفا.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن الدارقطني»:

١- الحسين بن إسماعيل: الحسين بن إسماعيل بن محمد القاضي، أبو عبد الله الضَّبِّي^(١)، البغدادي، المَحَامِلِي^(٢). روى عن: البخاري، وأبي حاتم الرازي، وعمر بن شَبَّه، وغيرهم، وروى عنه: الدارقطني، والطبراني، وابن عدي، وغيرهم.

قال الدارقطني: "كان مقدّماً في الفقه، ثَبَّتاً في الحديث، مَحْمُوداً في أموره كلها"، وقال الخطيب: "كان فاضلاً صادقاً"، توفي سنة ٣٣٠هـ^(٣).

- مُحمَّد بن مَخْلَد: محمد بن مَخْلَد بن حفص الحافظ. روى عن: أبي داود، وأبي حاتم، وعمر بن شَبَّه، وروى عنه: الدارقطني، وعبد الواحد البزاز، وغيرهما.

قال الخطيب: "كان أحد أهل الفهم، موثقاً به في العلم"، قال ابن حجر: "ثقة مشهور، له في تاريخ بغداد ترجمة مليحة، كان صدوقاً صالحاً، له تصانيف، توفي سنة ٣٣١هـ، وهو من أعلم أهل عصره إسناداً"^(٤).

(١) الضَّبِّي: بالفتح والتشديد، نسبة إلى ضَبَّة بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر، وضَبَّة بن الحارث في قريش، وضَبَّة بن عمرو في هُذَيْل، وضَبَّة قرية بالحجاز، وجدّ. ينظر: «لب اللباب» (ص ١٦٥).

(٢) المَحَامِلِي: بالفتح وكسر الميم الثانية، إلى بيع المَحَامِل التي يَحْمِل فيها الناس في السَفَر. «لب اللباب» (ص ٢٣٧).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد ٨/ ٥٣٦، تاريخ الإسلام ٧/ ٥٨٩، سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٥٨.

(٤) ينظر: تاريخ بغداد ٤/ ٤٩٩، تاريخ الإسلام ٧/ ٦٥١، تاريخ الإسلام ١٥/ ٢٥٦، لسان الميزان ٧/ ٤٩٥.

٢- عمر بن شبة: عمر بن شبة^(١) بن عبيدة بن ربيعة^(٢)، الحافظ، أبو زيد البصري، النميري^(٣)، مولى تميم، كان على شرطة الحسين بن أيوب. روى عن: الضحاك بن مخلد، ومحمد بن يحيى بن علي، ويحيى القطان، وغيرهم. وروى عنه: ابن ماجه، ومحمد بن مخلد، والحسين بن إسماعيل، وغيرهم.

قال أبو حاتم: "صدوق"، وقال ابن أبي حاتم: "صدوق، صاحب عربية وأدب"، وقال الدارقطني ومسلمة والخطيب والسمعاني: "ثقة"، وكذا قال الذهبي، وقال ابن حجر: "صدوق له تصانيف"، مات سنة ٢٦٣هـ^(٤).

خلاصة حاله: ثقة، كما قال الدارقطني وغير واحد، وقول أبي حاتم أنه "صدوق" لا يضره، فإن أبا حاتم ربما استعمل تلك الكلمة مع الثقات الأثبات.

٣- محمد بن يحيى: هو محمد بن يحيى بن علي بن عبد الحميد، أبو غسان، الكِنَاني المَدَنِي، روى عن: مالك بن أنس، وعبد العزيز الدراوردي، وعبد العزيز بن عمران، وغيرهم. وروى عنه: عمر بن شبة، وأبو حاتم الرازي، وابن حمويه الحافظ، وغيرهم. قال أبو حاتم: "شيخ"، وقال النسائي: "ليس به بأس"، وقال ابن حبان: "ربما خالف"، وقال الدارقطني: "ثقة"، وقال الذهبي: "صدوق"، وقال ابن حجر: "ثقة"، مات في حدود سنة ٢٠١هـ، روى له البخاري^(٥).

(١) عمر بن شبة: بفتح الشين المعجمة، وتشديد الباء الموحدة. ينظر: «ضبط من غبر» (ص ٢١٩).

(٢) عبيدة أبو ربيعة، وابن أبي ربيعة: بياء مشاة من تحت. ينظر: «ضبط من غبر» (ص ١٩٤).

(٣) «النُميري: مُصَغَّرًا، نسبة إلى نُمير بن عامر بن صعصعة. ينظر: «لب اللباب» (ص ٢٦٥).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ١١٦/٦، الثقات ٤٤٦/٨، تاريخ بغداد ٤٥/١٣، تهذيب الكمال ٣٨٦/٢١، الكاشف ٤٨٨/٣، سير الأعلام ٣٦٩/١٢، تهذيب التهذيب ٢٣٢/٣، تقريب التهذيب ٧٢١/١.

(٥) ينظر: الجرح والتعديل ١٢٣/٨، الثقات ٧٤/٩، تهذيب الكمال ٦٣٦/٢٦، الكاشف ٢٢١/٤، تهذيب التهذيب ٧٣١/٣، التقريب ٩٠٧.

خلاصة حاله: ثقة كما قال الدارقطني واختاره ابن حجر، وأبو حاتم والنسائي وابن حبان معدودون في المتشددین، وقول ابن حبان فيه "ربما خالف" يُوجب الاحتراز منه إذا خالف غيره، إذ الثقة درجات، وليس هو في المحل الأعلى منها. والله أعلم.

٤- عبد العزيز بن أبي ثابت: هو عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف الزهري^(١)، الأعرج، المَدَنِيّ. روى عن: ابن جريج، وإسحاق بن حازم، ورفاعة بن يحيى، وغيرهم. وروى عنه: إبراهيم بن المنذر، ويعقوب بن محمد بن عيسى، وأبو غسان محمد بن يحيى، وغيرهم.

قال ابن معين: "ليس بثقة"، وقال البخاري: "منكر الحديث، لا يُكتب حديثه"، وقال أبو حاتم: "متروك الحديث، منكر الحديث جداً"، وقال عمر بن شبة: "كان كثير الغلط في حديثه، لأنه احترق كتبه فكان يُحدث من حفظه"، وقال النسائي: "متروك الحديث". وقال ابن عدي: "حدث عنه جماعة من الثقات أحاديث غير محفوظة"، مات سنة ١٩٧هـ^(٢).

خلاصة حاله: متروك الحديث كثير الغلط.

٥- إسحاق بن حازم: إسحاق بن حازم الزيات البزاز^(٣)، المدني، مولى آل نوفل. روى عن: أبي الزناد، وابن مقسم، وعبد الله بن محمد بن عقیل، وغيرهم، وروى عنه: أبو القاسم بن أبي الزناد، وعبد العزيز بن أبي ثابت عمران، ومحمد بن عمر بن أبي شملة، وغيرهم.

(١) الزُّهري: بالضم، نسبة إلى زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب. ينظر: «لب اللباب» (ص ١٢٨).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٣٩٠، الكامل في الضعفاء ٦/ ٥٠٠، تاريخ بغداد ١٢/ ٢٠٠، تهذيب الكمال ١٨/ ١٧٨،

الكاشف ٣/ ٣٠٧، تاريخ الإسلام ٤/ ١١٥٨، تهذيب التهذيب ٢/ ٥٩١، تقريب التهذيب ٦١٤.

(٣) البزاز: بالتشديد، وبالزاي آخره، نسبة إلى بيع البزّ. «لب اللباب» (ص ٣٦).

قال أحمد وابن معين: "ثقة"، زاد أحمد: "لا أعلم إلا خيراً، وكان يرى القدر"، وقال أبو داود: "ليس به بأس"، وقال أبو حاتم: "صالح الحديث"، قال الذهبي: "ثقة"، وقال ابن حجر: "صدوق تُكَلِّمُ فيه للقَدَر"، مات قبل سنة ١٧٠هـ، روى له ابن ماجه ^(١).

خلاصة حاله: ثقة، كما قال أحمد وابن معين، واختاره الذهبي، وكونه يرى القَدَر إن صحَّ عنه لا يؤثر في باب الرواية، فلنا صدقه وعليه بدعته، وأبو حاتم متشدد.

٦- وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ: وهب بن كيسان القرشي مولا هم، المدني المكي، أبو نعيم. روى عن: جابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وابن الزبير، وغيرهم. وروى عنه: هشام بن عروة، ومالك بن أنس، وإسحاق الزيات، وغيرهم.

قال أحمد وابن معين والعجلي والنسائي: "ثقة"، وكذا قال الذهبي وابن حجر، مات سنة ١٢٧هـ، روى له الجماعة ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

٧- جابر بن عبد الله: الصحابي المشهور، جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، صحابي ابن صحابي، غزا تسع عشرة غزوة، ذكر ابن حبان أنه شهد العقبة مع أبيه، وهو أحد الستة المُكثَرِينَ من الرواية عن رسول الله ﷺ، قال هشام بن عروة: "رأيت لجابر بن عبد الله حلقة في المسجد يؤخذ عنه"، توفي بالمدينة بعد سنة ٧٠ من الهجرة ^(٣).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٢١٦، الثقات ٦/ ٤٨، تهذيب الكمال ٢/ ٤١٧، الكاشف ٩٦/، تاريخ الإسلام ٤/ ٣٥٥، إكمال تهذيب الكمال ٢/ ٨٧، تهذيب التهذيب ١/ ١١٨، تقريب التهذيب ١٢٨.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٢٣، الثقات ٥/ ٤٩٠، تهذيب الكمال ٣١/ ١٣٧، الكاشف ٤/ ٤٦٦، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ٢٦٣، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٣١، التقريب ١٠٤٤.

(٣) ينظر: الثقات لابن حبان ٣/ ٥١، الاستيعاب ١/ ٢١٩، أسد الغابة ١/ ٤٩٢، الإصابة ٢/ ١٢٠.

٨- أبو بكر الصديق: أَخَصُّ أصحاب النَّبِيِّ ﷺ، وخليفته الأول، ثاني اثنين، عبدُ الله بنُ عثمان بن عامر التيمي، الصديق الأكبر، والرفيق الأرفق، أشهرُ من نار على علم، أمُّه أمُّ الخير سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب، فضائله كثيرة، توفي سنة ١٣هـ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف جدا، فيه ابن أبي ثابت، متروك الحديث كثير الغلط.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من "الطهور" لأبي عبيد:

١- سعيد بن عبد الرحمن: سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جميل بن عامر، أبو عبد الله الجُمَحِي^(٢)، القاضي، مولده في حدود سنة ١٠٤هـ، كان قاضي عسكر المَهدي في زمن الرشيد، روى عن: سلمة بن دينار، وعبيد الله العمري، وهشام بن عروة، وروى عنه: أبو عبيد، وابن وهب، وغيرهما.

قال ابن معين وأحمد بن صالح: "ثقة"، وكذا وثقه ابن نمير والعجلي وموسى بن هارون، وقال أحمد: "ليس به بأس، حديثه مقارب"، وقال أبو حاتم: "صالح"، وقال الفسوي: "لين الحديث"، وقال النسائي: "لا بأس به"، وقال ابن حبان: "يروي عن الثقات أشياء موضوعة"، وقال ابن عدي: "له أحاديث غرائب حسان، وأرجو أنها مستقيمة، وإنما يهتم عندي في الشيء

(١) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣/ ١٦٩٣، الاستيعاب ٣/ ٩٦٣، أسد الغابة ٣/ ٣١٠، سير الأعلام ٥/ ٢٨، الإصابة ٦/ ٢٧١.

(٢) الجُمَحِي: بالضم والفتح ومُهْمَلَة، نسبة إلى بني جُمَح، بطن من قريش. ينظر: «لب اللباب» (ص ٦٧).

بعد الشيء، يرفع موقوفا ويوصل مرسلًا، لا عن تعمّد، وقال ابن حجر: "صدوق له أوهام، وأفرط ابن حبان في تضعيفه"، مات سنة ١٧٦هـ، وله اثنتان وسبعون سنة^(١).
 خلاصة حاله: صدوق له أوهام، وثقه غير واحد، وليّنه الفسوي، وأفرط في شأنه ابن حبان، ولعل قول ابن عدي هو الأقرب، ونحوه اختيار ابن حجر، أنه صدوق مستقيم الحديث، وإنما يهّم في الشيء بعد الشيء.

٢- عبّيد الله بن عمر: هو عبّيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، القرشيّ المدنيّ، روى عن: نافع، وثابت البناني، وابن المسيّب، وعنه: الحمّادان، والسفيانان، وغيرهم. قال ابن سعد: "ثقة حجة كثير الحديث"، قال ابن معين: "ثقة حافظ متفق عليه"، وقال أحمد بن صالح: "هو أحب إليّ من مالك في حديث نافع"، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: "ثقة"، وقال النسائي: "ثقة ثبت"، وقال ابن حبان: "كان من سادات أهل المدينة، وأشرف قريش، فضلاً، وعلمًا، وعبادة، وشرفًا، وحفظًا، وإتقانًا"، قال الذهبي: "فقيه ثبت"، قال ابن حجر: ثقة ثبت، أحد الفقهاء السبعة"، روى له الجماعة، مات سنة ١٤٤هـ أو بعدها^(٢).
 خلاصة حاله: إمام جليل ثقة ثبت فقيه.

٣- عمرو بن دينار: عمرو بن دينار الحافظ، أبو محمد المكي، مولده سنة ٤٦هـ أو بعدها. روى عن: ابن عباس، وابن عمر، وجابر. وروى عنه: أيوب، والحمّادان، والسفيانان.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٤١، الكامل ٤/ ٤٥٤، تاريخ بغداد ١٠/ ٩٦، تهذيب الكمال ١٠/ ٥٢٨، الكاشف ٢/ ٤٨٨، تاريخ الإسلام ٤/ ٦٢٥، إكمال التهذيب ٥/ ٣٢٠، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٠، التقريب ٣٨٢، لسان الميزان ٩/ ٣١١.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٣٢٦، الثقات ٧/ ١٤٩، تهذيب الكمال ١٩/ ١٢٤، الكاشف ٣/ ٣٥٨، سير الأعلام ٦/ ٣٠٤، إكمال تهذيب الكمال ٩/ ٥٣، تهذيب التهذيب ٣/ ٢٢، التقريب ٦٤٣.

قال الزهري: "ما رأيت أحدا أنص للحديث الجيد منه"، وقال ابن عيينة: "كان ثقة ثبّتا، كثير الحديث، صدوقا عالما، مفتي أهل مكة في زمانه"، وقال أبو حاتم: "ثقة ثقة"، وقال ابن معين: "لم يسمع من البراء بن عازب، ولا من سليمان اليشكري"، وقال ابن المديني: "رأى الأعمش ولم يرو عنه"، وقال أبو زرعة: "لم يسمع من أبي هريرة"، وقال أبو حاتم: "سمع ابن عمر، وابن عباس، وجابر، وابن الزبير"، وقال أحمد: "أثبت الناس في عطاء". قال الذهبي: "إمام، وما قيل عنه من التشيع باطل"، وقال ابن حجر: "أحد الأعلام، ثقة ثبت". ذكره ابن حجر في الطبقة الأولى من المدلسين، مات سنة ١٢٦هـ، وقيل غير ذلك، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: إمام ثقة ثبت، أثبت الناس في عطاء.

٤- أبو الطُّفَيْل: عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش، مولده سنة ٣هـ، روى عن: أبي بكر، وعمر، وعلي، وغيرهم. وروى عنه: عمرو بن دينار، وقتادة بن دعام، وغيرهما. قال ابن معين: "رأى النبي ﷺ"، وقال مسلم: "له صحبة، وهو آخر من مات من الصحابة"، وقال ابن خراش: "هو من أصحاب النبي ﷺ"، وقال ابن السكن: "جاءت روايات ثابتة أنه رأى النبي ﷺ، وأما سماعه منه ﷺ فلم يثبت"، وقال ابن حبان: "أدرك ثمان سنين من حياة رسول الله ﷺ"، قال ابن عدي: "كان الخوارج يذمونه باتصاله بعلي بن أبي طالب، وقوله بفضلته وفضل أهله، وليس برواياته بأس"، مات سنة ١١٠هـ^(٢).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٣١، الثقات ٥/ ١٦٧، تهذيب الكمال ٢٢/ ٥، الكاشف ٣/ ٥١٢، تاريخ الإسلام ٣/ ٤٧٠، إكمال تهذيب الكمال ١٠/ ١٦٢، تحفة التحصيل ص ٣٧٨، تهذيب التهذيب ٣/ ٢٦٨، التقريب ص ٧٣٤، تعريف أهل التقديس ص ٨٨.

(٢) ينظر: الثقات ٣/ ٢٩١، معرفة الصحابة لأبي نعيم ٥/ ٢٩٤٣، الاستيعاب ٤/ ١٦٩٦، تاريخ بغداد ١/ ٥٥٩، أسد الغابة ٣/ ١٤٣، تاريخ الإسلام ٢/ ١٢٠١، الإصابة ١٢/ ٢٨٣.

الخلاصة: صحابي جليل، من صغار الصحابة.

٥- أبو بكر الصديق: أخص أصحاب رسول الله ﷺ، سبق ذكره في الوجه الأول من هذا الحديث.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده حسن، فيه سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، صدوق له أوهام.

لكنه توبع كما مر في التخريج، تابعه ستة آخرون، منهم عبد الرحيم بن سليمان، كما عند ابن أبي شيبة، وعبد الرحيم بن سليمان الأشلّ، أبو عليّ الكِناني الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة، وباقي الإسناد مشترك، وكله ثقات، وبهذه المتابعة يرتقي إسناده أبي عبيد إلى درجة الصحيح لغيره.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث جاء عن أبي بكر الصديق مرفوعاً وموقوفاً.

١- فرواه مرفوعاً: عبد العزيز بن أبي ثابت بإسناده إلى أبي بكر الصديق، وابن أبي ثابت هذا ضعيف جداً منكر الحديث.

٢- ورواه موقوفاً: عبيد الله العمري، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن أبي بكر، وهذا إسناده صحيح كما مر.

والوجه الثاني الموقوف هو الراجح بلا شك، لثقة رواه وصحته إلى أبي بكر الصديق، وأما الأول فإسناده ضعيف جداً لا يثبت عن أبي بكر ولا يصح إليه، وقد قال ابن حبان عن رواية ابن أبي ثابت المرفوعة هذه: «هي خطأ فاحش»^(١).

وسئل الدارقطني عن حديث جابر بن عبد الله، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ أنه سُئل عن البحر فقال: "هو الطهور ماؤه، الحل ميتته"، فقال: «هو حديث تفرد به عبد العزيز بن

(١) ينظر: «المجروحين لابن حبان» (٢/ ١٢٢).

أبي ثابت، وهو عبد العزيز بن عمران بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، مديني ضعيف الحديث، رواه عن إسحاق بن حازم الزيات، عن وهب بن كيسان، عن جابر، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ، وقد رُوي هذا الحديث عن أبي بكر الصديق موقوفاً من قوله، غير مرفوع إلى النبي ﷺ من رواية صحيحة عنه، حدّث به عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن أبي بكر قوله، والموقوف أصح^(١).

وقال الدارقطني أيضاً: «حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن أبي بكر في البحر أنه قال: هو الطهور ماؤه، الحل ميتته: يرويه عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل. حدّث به: عبيد الله بن عمر العمري عنه موقوفاً، قاله عنه يحيى القطان، وعبد الله بن نمير، وأبو ضمرة، وعبد الله بن رجاء، ومحمد بن عبيد، وغيرهم. وقيل: عن عبيد الله عن عمرو مرفوعاً إلى النبي ﷺ، والموقوف أصح^(٢)».

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

هذا أثر صحيح موقوف على أبي بكر الصديق، والمتن ثابت صحيح مرفوعاً من حديث أبي هريرة، كما مر في الحديث الأول.

سادساً: التعليق على الحديث:

هذا الأثر يدل على أن مذهب أبي بكر الصديق أن ماء البحر طهور، وأن ميتته حلال، وقد مر الكلام في تلك القضية عقب الحديث الأول، وذكرت أن هذا مذهب جماهير العلماء، ويشهد لهم حديث أبي هريرة الذي سبق في الحديث الأول، وعليه يدل ظاهر القرآن الكريم. قال ابن المنذر: «وبطهارة ماء البحر قال عطاء، وطاووس، والحسن، وهو قول مالك بن أنس، وأهل المدينة، وسفيان الثوري، وأهل الكوفة، والأوزاعي، وأهل الشام، وبه قال الشافعي

(١) ينظر: «علل الدارقطني» (١/ ٢٢٠).

(٢) ينظر: «علل الدارقطني» (١/ ٢٤٠).

وأحمد وإسحاق وأبو عبيد، وبه نقول لظاهر نص الكتاب، وهو قوله تعالى: {فلم تجدوا ماء} ^(١) وماء البحر من المياه، داخل في جملة قوله تعالى {فلم تجدوا ماء}، وللثابت عن النبي الله ﷺ أنه قال: «هو الطهور ماؤه الحِلُّ مَيْتته»، وللرواية التي رويناهما عن أبي بكر وعمر، وهو قول عوام أهل العلم» ^(٢).

وقال الماوردي: «قوله: هو الطهور ماؤه الحِلُّ مَيْتته: يعم جميع ميتات البحر، ورؤي عن أبي بكر نحوه، وهو محكي عن غيره من الصحابة، وليس فيه مخالِف له، فكان إجماعاً» ^(٣).

وقال البغوي: «وممن ذهب إلى إباحة جميع ميتات البحر: أبو بكر، وعمر، وابن عباس، وابن عمر، وزيد بن ثابت، وأبو هريرة، وبه قال شريح، والحسن، وعطاء، والشعبي، وإليه ذهب مالك. قال الشعبي: لو أن أهلي أكلوا الضفادع لأطعمتهم، وقال الأوزاعي: كل شيء كان عيشه الماء، فهو حلال. ورَكِبَ الحَسَنُ على سرج من جلود كلاب الماء، وغالب مذهب الشافعي إباحة دواب البحر كلها، إلا الضفدع لما جاء من النهي عن قتلها، وأخذ دواب البحر ذكاتها، وكان أبو ثور يقول: جميع ما يأوي إلى الماء حلال، فما كان منه يُذَكَّى لم يحل إلا بذكاة، وما كان منه لا يُذَكَّى مثل السمك فميته حلال. وذهب قوم إلى أن ماله في البر نظير لا يؤكل، مثل كلب الماء، وخنزير الماء، والحمار ونحوها: فحرام، وما له نَظِير يؤكل، فميته من حيوانات البحر حلال، وحرَّم أبو حنيفة جميع حيوانات البحر إلا السَّمَك، والأول أولاها بالصواب، وهو أن الكل حلال، لأنها كلّها سَمَك وإن اختلفت صورها، وهو الأشبه بظاهر القرآن والحديث» ^(٤).

(١) سورة النساء، آية (٤٣).

(٢) «الأوسط، لابن المنذر» (١/ ٢٤٨).

(٣) «الحاوي الكبير» (١٥/ ٦٢).

(٤) «شرح السنة للبغوي» (١١/ ٢٤٩).

الحديث الرابع

حديث أبي هريرة مرفوعاً: «السُّنُورُ سَبْعٌ».

قال ابن حجر: «رواه أحمد والدارقطني والحاكم والبيهقي من حديث عيسى بن المسيّب، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ كان يأتي دار قوم من الأنصار، ودونهم دار لا يأتيها، فشق ذلك عليهم، فقالوا يا رسول الله ﷺ، تأتي دار فلان ولا تأتي دارنا؟ فقال النبي ﷺ: "إنّ في داركم كلباً"، فقالوا: فإنّ في دارهم سنوراً. فقال النبي ﷺ: "السُّنُورُ سَبْعٌ"، وقال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبا زرعة عنه فقال: "لم يرفعه أبو نعيم، وهو أصح، وعيسى ليس بالقوي"، قال العقيلي: "لا يتابعه على هذا الحديث إلا من هو مثله أو دونه" (١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عيسى بن المسيّب، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، واختلف عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

الأول: عيسى بن المسيّب، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

الثاني: عيسى بن المسيّب، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، موقوفاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عيسى بن المسيّب، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

رواه: أبو النضر هاشم بن القاسم، ووكيع، ومسكين الحذاء، ومحمد بن ربيعة.

أخرجه أحمد في «المسند» ١٧٥٠/٢ (٨٤٥٧) قال: حدثنا هاشم، حدثنا عيسى - يعني ابن المسيّب -، حدثني أبو زرعة، عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ يأتي دار قوم من الأنصار، ودونهم دار، فشق ذلك عليهم فقالوا: يا رسول الله، سبحان الله، تأتي دار فلان ولا تأتي دارنا!

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٤٩).

فقال النبي ﷺ: «لأنّ في داركم كلباً» قالوا: فإنّ في دارهم سنّوراً. فقال النبي ﷺ: «إنّ السنّور سبّع».

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب ما جاء في سؤر الكلب والسنّور وغيرهما من الحيوان ١/ ١٠٢ (١٧٩) من طريق أحمد بن منصور، به مثله.

وقال عقبه: "تفرد به عيسى بن المسيّب عن أبي زرعة، وهو صالح الحديث".

والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، باب تخليل الأصابع في الوضوء ١/ ٢٩٢ (٦٤٩)، وعنه البيهقي في "الكبرى"، كتاب الطهارة، باب ذكر الأخبار التي يتفرق بها الكلب عن غيره ١/ ٢٥١ (١٢٠٨) من طريق الحارث بن أبي أسامة، به مثله.

والبيهقي في "الكبرى"، كتاب الطهارة، باب سؤر الهرة ٢/ ٢٤٦ (١١٩١) من طريق العباس بن محمد الدوري، به مثله.

أربعتهم (أحمد بن حنبل، وأحمد بن منصور، والحارث، وعباس الدوري) عن أبي النضر هاشم بن القاسم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب من قال لا يجزئ ويغسل منه الإناء ١/ ٣٤٨ (٣٤٥)، وعنه أبو يعلى في «مسنده» ١٠/ ٤٧٨ (٦٠٩٠).

وإسحاق بن راهويه في «مسنده» ١/ ٢٢٢ (١٧٨).

وأحمد في «مسنده» ٢/ ٢٠٢٩ (٩٨٣٩).

والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣/ ٣٨٦)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/ ٣٣٥ (٥٤٧)، من طريق محمد بن أبان، ومحمد بن الصَّبَّاح.

قال العقيلي عقبه: «عيسى بن المسيّب لا يتابعه إلا من هو مثله أو دونه».

وقال ابن الجوزي: «حديث لا يصح، قال يحيى بن معين: عيسى ليس بشيء».

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب ما جاء في سؤر الكلب والسنور وغيرهما ١/ ١٠٣ (١٨٠) من طريق سلم بن جنادة.

والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، باب تخليل الأصابع في الوضوء ١/ ٢٩٢ (٦٥٠) من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري.

قال الحاكم عقبه: «هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وعيسى بن المسيب تفرد عن أبي زرعة إلا أنه صدوق ولم يُجرح قط». فتعقبه الذهبي قال: «قال أبو داود: عيسى بن المسيب ضعيف، وقال أبو حاتم ليس بالقوي».

سبعته (ابن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل، ومحمد بن أبان، ومحمد بن الصباح، وسلم بن جنادة، ويحيى بن يحيى) عن وكيع، به دون القصة، مقتصرًا على قوله: «الهرُّ سبع».

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٤٤٣) من طريق مسكين الحذاء، به مثله.

قال ابن عدي عقبه: "لا يرويه غير عيسى بن المسيب بهذا الإسناد، ولعيسى بن المسيب غير هذا الحديث، وهو صالح فيما يرويه".

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب ما جاء في سؤر الكلب والسنور وغيرهما ١/ ١٠٣ (١٨٠)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" ٧/ ٧٨ (٢٦٥٦) من طريق محمد بن ربيعة الكلابي، به دون القصة، مقتصرًا على قوله: «السنور سبع».

أربعته (أبو النضر، ووكيع، ومسكين، وابن ربيعة) عن عيسى بن المسيب، به.

• الوجه الثاني: عيسى بن المسيب، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، موقوفًا.

رواه على هذا الوجه: أبو نعيم الفضل بن دكين.

هذا الوجه لم أقف عليه مُسنَدًا صريحًا.

لكن أخرجه الحاكم في «المستدرک»، کتاب الطهارة، باب تخليل الأصابع في الوضوء ١/ ٢٩٢ (٦٥٠) قال: "حدثنا عمرو بن محمد بن منصور، حدثنا محمد بن سليمان بن الحارث، حدثنا أبو نعيم". واقتصر على ذلك، فلم يذكر باقي إسناد أبي نعيم، ولا متن حديثه، وإنما عاد فأسند الحديث إلى يحيى بن يحيى عن وكيع عن عيسى بن المسيب، وقال: بنحوه. فأحال بهما جميعاً على رواية أبي النضر هاشم بن القاسم التي ساقها قبلهما. ورواية أبي النضر ووكيع مرفوعة لا موقوفة، وقد سبق تخريج روايتهما في الوجه المرفوع، فكان الحاكم حمل رواية أبي نعيم عليهما، وجعلها أيضاً مرفوعة. ولم أقف لأبي نعيم على طريق آخر مطلقاً غير هذا الطريق، ولكن قد نصّ أبو زرعة على أن أبا نعيم لم يرفع هذا الحديث، فرواية أبي نعيم موقوفة لا مرفوعة. قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبا زرعة يقول في حديث رواه وكيع عن عيسى بن المسيب، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الهِرُّ سَبْعُ» فقال أبو زرعة: "لم يرفعه أبو نعيم"»^(١).

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أحمد»:

١- هاشم: أبو النضر هاشم بن القاسم بن مسلم، الحافظ، مولده سنة ١٣٤هـ. روى عن: محمد بن طلحة، والليث بن سعد، وإسرائيل بن يونس. وروى عنه: الفضل بن سهل، وأحمد بن حنبل، وزهير بن حرب.

قال ابن سعد، وابن معين، وابن المديني، وأبو حاتم: "ثقة"، وقال أحمد بن حنبل: "أبو النضر شيخنا، من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، من متبني بغداد". قال النسائي: "لا بأس

(١) ينظر: «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٥٤٩).

به"، وقال ابن عدي: "لم أرَ له حديثاً منكراً". قال الذهبي: "ثقة صاحب سنة، تفتخر به بغداد"، قال ابن حجر: "ثقة ثبت". مات سنة ٢٠٧هـ. روى له الجماعة^(١).
خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٢- عيسى بن المسيّب: هو عيسى بن المسيّب البجلي^(٢) الكوفي القاضي، قاضي خراسان^(٣)، روى عن: أبي زرعة عمرو بن جرير، والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، والشعبي، وغيرهم، وروى عنه: وكيع بن الجراح، وأبو نعيم، وأبو النضر، وغيرهم. قال ابن معين وأبو داود والنسائي: "ضعيف"، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: "ليس بالقوي"، وقال ابن حبان: "كان قاضي خراسان، يقلب الأخبار، ولا يفهم، ويخطئ، حتى خرج عن حدّ الاحتجاج به"، وقال ابن عدي: "صالح فيما يرويه"، وقال الدارقطني: "صالح الحديث"، وقال الحاكم: "صدوق لم يُجرح قط"، قال ابن حجر: «جازف الحاكم في مستدركه، فأخرج حديثه وصححه، وقال: لم يُجرح قط، كذا قال»، مات في خلافة أبي جعفر المنصور^(٤).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٥، الثقات ٩/ ٢٤٣، الكامل ٨/ ٤١٨، تهذيب الكمال ٣٠/ ١٣٠، الكاشف ٤/

٤١٨، سير الأعلام ٩/ ٥٤٥، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ١٢٠، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٦٠، التقريب ص ١١٧.

(٢) البجلي: بفتح الباء الموحدة والجيم، هذه النسبة إلى قبيلة بُجَيْلَة، وهو ابن أنمار بن أراش بن عمرو بن الغوث أخي الأزد بن الغوث، وقيل: إن بُجَيْلَة اسم أمهم وهي من سعد العشيرة. «اللباب في تهذيب الأنساب» (١/ ١٢١).

(٣) خراسان: مقاطعة كبيرة من الدولة الإسلامية تتقاسمها اليوم إيران الشرقية «نيسابور»، وأفغانستان الشمالية (هراة وبلخ)، ومقاطعة تركمانستان السوفيتية (مرو). «المعالم الأثرية» (ص ١٠٨).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٨٨، المجروحين ٢/ ١٠٠، الثقات ٧/ ٢٣٢، الكامل ٦/ ٤٤٣، تاريخ الإسلام ٤/ ١٨٠، ميزان الاعتدال ٣/ ٣٢٣، لسان الميزان ٦/ ٢٨٠، تعجيل المنفعة ٢/ ١٠١.

خلاصة حاله: ضعيف، كما قال أبو داود وغيره، وقول ابن عدي والدارقطني أنه "صالح الحديث" محمول على صلاحيته للاعتبار جمعا بين قولهما وقول الجمهور، وأما قول الحاكم أنه لم يُجرح قط فغير مُسلّم، وقد تعقبه ابن حجر كما مر في الترجمة.

٣- أبو زرعة: هو أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي، جده الصحابي المعروف، مشهور بكنيته، قيل: اسمه هرم، وقيل: عبد الله، وقيل: جرير، وقيل غير ذلك، روى عن: جده جرير، وأبي هريرة، وغيرهما. وروى عنه: حفيده يحيى بن أيوب، وعُمارة بن القعقاع، وعيسى بن المسيّب، وغيرهم.

قال الواقدي: "رأى عليّا، وكان انقطاعه إلى أبي هريرة، وسَمِعَ مِنْ جَدِّه أحاديث، وكان من علماء التابعين"، وقال ابن معين: "ثقة"، وقال ابن خراش: "صدوق ثقة"، قال المزي: "رأى علي بن أبي طالب"، وقال ابن حجر: "ثقة، رأى عليا، وأرسل عن عمر وأبي ذر، من الثالثة"، مات قبل ١٠٠هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة من علماء التابعين.

٤- أبو هريرة: الصحابي الجليل المعروف، سبق ذكره في الحديث الأول. الحكم على إسناد الوجه الأول: ضعيف، فيه عيسى بن المسيّب وهو ضعيف، ولم يتابع.

(١) ينظر: تهذيب الكمال ٣٣ / ٣٢٣، الكاشف ٥ / ٤٧، تاريخ الإسلام ٢ / ١١٩٦، سير الأعلام ٥ / ٨، تهذيب

التهذيب ٤ / ٥٢٣، تقريب التهذيب ١١٤٨.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من "مستدرک الحاكم":

١- عمرو بن محمد: هو عمرو بن محمد بن منصور، أبو سعيد النيسابوري^(١)، ختن أبي بكر بن خزيمة، روى عن: عمر بن حفص البصري، ومحمد بن سليمان الباغندي، والحسين بن الفضل، وغيرهم، وروى عنه: الحاكم النيسابوري، وأبو علي الماسرجسي^(٢)، وغيرهما.

قال الحاكم: «من أعيان مشايخ نيسابور، ولم يكن أخصّ بمحمد بن إسحاق منه، ثم صار في أواخر عمره من الأبدال، كان كثير السماع بخراسان والعراق، والشيخ من حفاظنا، وقد استمليت عليه مجلساً واحداً تبرّكاً سنة ٣٣٧هـ، قبل أن يذهب بصره» مات في شوال، سنة ٣٤٣هـ^(٣). خلاصة حاله: ثقة.

٢- محمد بن سليمان: محمد بن سليمان بن الحارث الباغندي^(٤) الواسطي، روى عن: أبي نعيم الفضل بن دكين، وأبي الوليد الطيالسي، ومسلم بن إبراهيم، وغيرهم. وروى عنه: الطحاوي، وعلي بن حمشاذ، ودعلج بن أحمد، وغيرهم.

(١) النيسابوري: بالفتح، نسبة إلى نيسابور، وهي أشهر مَدَن خراسان قديماً، وخراسان: كلمة مركّبة من «خور» أي: شمس، و«أسان»، أي: مشرق، فمعناها: مشرق الشمس، وكانت مقاطعة كبيرة من الدولة الإسلامية، وتتقاسمها اليوم إيران الشرقية «نيسابور»، وأفغانستان الشمالية (هراة وبلخ)، ومقاطعة تركمانستان السوفيتية (مرو). ينظر: «لب اللباب» (ص ٢٦٩)، «المعالم الأثرية» (ص ١٠٨).

(٢) الماسرجسي: بفتح الميم والسين المهملة وسكون الراء وكسر الجيم والسين الثانية، هذه النسبة إلى ماسرجس، وهو اسم جد أبي علي الحسن بن عيسى بن ماسرجس النيسابوري الماسرجسي، كان نصرانياً وأسلم على يد عبد الله بن المبارك، ورحل في العلم ولقي الشيوخ. «اللباب» (٣/ ١٤٧).

(٣) ينظر: الأنساب ٣/ ٣٤٤، معجم البلدان ٢/ ١٦٨، تاريخ الإسلام ٧/ ٧٩٢، رجال الحاكم في المستدرک ٢/ ٩٩، الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم ٢/ ٧٧٢.

(٤) الباغندي: نسبة إلى باغند، قرية من قرى واسط بالعراق. ينظر: «لب اللباب» (ص ٢٨).

قال أبو بكر بن أبي الطيب: سمعت الباغندي يقول: "ابني كذاب"، وسمعت ابن الباغندي يقول: "أبي كذاب"، وقال الدارقطني: "لا بأس به"، وقال مرة: "ضعيف"، وقال الخطيب: "روايته كلها مستقيمة"، وقال الذهبي: "لا بأس به"، وقال في السير: "الإمام المحدث العالم الصادق"، مات سنة ٢٨٣هـ وكان من أبناء التسعين^(١).

خلاصة حاله: صدوق، وقد حكم الخطيب على رواياته كلها بالاستقامة، ووصفه الذهبي بالصدق، وتردد قول الدارقطني فيه، وأما وصف ابنه له بالكذب فلا يُدرى ما هو، ولم يتهمه به غيره. والله أعلم.

٣- أبو نعيم: الحافظ الكبير الفضل بن دُكين، واسم دُكين: عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم القرشي، أبو نعيم الكوفي، ولد سنة ١٣٠هـ أو قبلها بقليل، روى عن: سفيان الثوري، وإسرائيل، ومِسعر بن كدام، وغيرهم. وروى عنه: ابن أبي شيبة، وأحمد، والبخاري، وغيرهم.

قال ابن سعد: "كان ثقة مأمونا كثير الحديث حجة"، وقال ابن معين: "ما رأيت أثبت من أبي نعيم وعفان"، وقال أحمد: "صدوق ثقة، موضع للحجة في الحديث"، وقال العجلي: "كوفي ثقة ثبت في الحديث"، وقال يعقوب: "ثبت صدوق"، وقال أبو حاتم: "ثقة، كان يحفظ حديث الثوري ومِسعر حفظاً"، وقال النسائي: "ثقة مأمون"، وقال ابن حبان: "كان أتقن أهل زمانه"، وقال الخطيب: "كان مزّاحاً ذا دعاية، مع تدينه وثقته وأمانته"، وقال ابن حجر: "مشهور من كبار شيوخ البخاري، ثقة ثبت"، مات سنة ٢١٨هـ، روى له الجماعة^(٢).

(١) ينظر: الثقات ٩/ ١٤٥، تاريخ بغداد ٣/ ٢٢٦، تاريخ الإسلام ٦/ ٨٠٤، سير الأعلام ١٣/ ٣٨٦، لسان الميزان ٧/ ١٧٣.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٦١، الثقات ٧/ ٣١٩، تاريخ بغداد ١٤/ ٣٠٧، تهذيب الكمال ٢٣/ ١٩٧، الكاشف ٤/ ١٧، تاريخ الإسلام ٥/ ٤٢٠، سير الأعلام ١٠/ ١٤٢، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٨٧، التقريب ٧٨٢.

خلاصة حاله: ثقة ثبت متفق عليه.

٤- عيسى بن المسيّب: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ضعيف.

٥- أبو زرعة: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة.

٦- أبو هريرة: الصحابي الجليل المعروف، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف، فيه عيسى بن المسيّب، وهو ضعيف.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه عيسى بن المسيّب، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

١- فرواه أبو النضر، ووكيع، ومسكين الحذاء، ومحمد بن ربيعة، عنه، بهذا الإسناد مرفوعاً، وفي بعض طرقه قصة.

٢- وخالفهم أبو نعيم، فرواه عنه بهذا الإسناد، موقوفاً.

والوجه الأول أرجح، لأنه رواية الأكثر، وفيهم حفاظ ثقات أثبات كأبي النضر ووكيع. إلا أن أبا نعيم الذي خالفهم ثقة ثبت أيضاً، وعيسى بن المسيّب الذي عليه مدار الحديث ضعيف، فتحميله هو عهدة الاختلاف أقرب، فلعلّ عيسى هو الذي كان يرويه مرفوعاً مع القصة حيناً، ويرويه مرفوعاً بدون القصة أحياناً أخرى، ويرويه موقوفاً أحياناً ثالثة، أو أنّ أبا نعيم وقفه احتياطاً وتورعاً عن رفعه، لضعف عيسى، والحديث بكل حال ضعيف مرفوعاً وموقوفاً، لأنه يدور على عيسى. والله أعلم.

وقد رجح أبو زرعة الوجه الثاني الموقوف.

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبا زرعة يقول في حديث رواه وكيع، عن عيسى بن المسيب، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الهِرُّ سَبْعُ» فقال أبو زرعة: لَمْ يَرْفَعَهُ أَبُو نُعَيْمٍ، وَهُوَ أَصَحُّ، وَعَيْسَى لَيْسَ بِقَوِيٍّ»^(١).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ضعيف، فيه عيسى بن المسيب، وهو ضعيف.

قال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح»^(٢).

سادسا: التعليق على الحديث:

السَّنُّور: من أسماء الهِرَّة، وورد في رواية وكيع التصريح باسم الهِر بدل السَّنُّور، كما مر في التخريج، ومعنى أن "السَّنُّور سَبْعُ" أَنَّ لَهُ حَكْمَ السَّبْعِ مِنْ حَيْثُ طَهَارَةُ سُورِهَا، بِخِلَافِ الْكَلْبِ.

قال ابن قدامة: «السَّنُّور وما دونها في الخِلقة؛ كالفأرة، فهذا وَنَحْوُهُ مِنْ حَشَرَاتِ الْأَرْضِ سُورُهُ طَاهِرٌ، يَجُوزُ شُرْبُهُ وَالْوَضُوءُ بِهِ، وَلَا يُكْرَهُ، وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ، وَأَهْلِ الْكُوفَةِ وَأَصْحَابِ الرَّأْيِ، إِلَّا أَبَا حَنِيفَةَ فَإِنَّهُ كَرِهَ الْوَضُوءَ بِسُورِ الْهِرِّ، فَإِنْ فَعَلَ أَجْزَأُهُ»^(٣).

قلت: روى مالك في "الموطأ" عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، عن حُمَيْدَةَ ابْنَةِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ فَرُوه، عن خالتها كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهَا أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَجَاءَتْ هِرَّةً لَتَشْرَبَ مِنْهُ فَأَصْغَى لَهَا الْإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ، قَالَتْ كَبْشَةُ: فَرَأَيْتُ أَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي؟ قَالَتْ: فَقُلْتُ:

(١) ينظر: «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٥٤٨).

(٢) «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (١/ ٣٣٥).

(٣) ينظر: «المغني لابن قدامة» (١/ ٧٠).

نعم، فقال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ أَوْ الطَّوَافَاتِ»^(١).

قال النووي في شرح المذهب: «حديث أبي قتادة صحيح رواه الأئمة الأعلام مالك والشافعي وغيرهما، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وهو أحسن شيء في الباب، وقال البيهقي: إسناده صحيح وعليه الاعتماد. ومذهبنا أَنَّ سُورَ الهرة طاهرٌ غير مكروه، وكذا سُورَ جميع الحيوانات مِنَ الْحَيْلِ وَالْبَغَالِ وَالْحَمِيرِ وَالسَّبَاعِ وَالْفَارِ وَالْحَيَاتِ وَسَامِ أَبْرَصٍ وَسَائِرِ الْحَيَوَانِ، الْمَأْكُولِ وَغَيْرِ الْمَأْكُولِ، فَسُورَ الْجَمِيعِ وَعَرَقُهُ طاهرٌ غير مكروه، إِلَّا الْكَلْبَ وَالْخَنْزِيرَ وَفَرَعَ أَحَدَهُمَا. وَكَرَهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى سُورَ الْهَرِّ، وَكَذَا كَرِهَهُ ابْنُ عَمْرٍ، وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ وَابْنُ سِيرِينَ: يُغَسَّلُ الْإِنَاءُ مِنْ وَلَوْغِهِ مَرَّةً، وَعَنْ طَاوُوسٍ قَالَ: يُغَسَّلُ سَبْعًا، وَقَالَ جَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ: لَا يُكْرَهُ، كَقَوْلِنَا»^(٢).

قال المناوي: «السَّنُورُ، فِي رِوَايَةِ لُوكَيْعٍ وَغَيْرِهِ: الْهَرُّ بَدَلُ السَّنُورِ. قَالَ الْعَسْكَرِيُّ: وَلَهُ أَسْمَاءُ خَمْسَةٌ، وَلَفْظُ السَّنُورِ مُؤَنَّثٌ. سَبْعٌ: طَاهِرُ الذَّاتِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَسُورُهُ طَاهِرٌ لِأَنَّ أَسَارَ السَّبَاعِ الطَّاهِرَةِ الذَّاتِ: طَاهِرَةٌ. قَالَ عِيَاضٌ: يَجُوزُ ضَمُّ مَوْحِدَةِ السَّبْعِ، وَسَكُونُهَا، إِلَّا أَنَّ الرِّوَايَةَ بِالضَّمِّ وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ بِالضَّمِّ وَالسَّكُونِ، وَقَالَ ابْنُ عَرَبِيٍّ: هُوَ بِالْإِسْكَانِ وَالضَّمِّ تَصْحِيفٌ، كَذَا قَالَ. وَقَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ: هُوَ بِالسَّكُونِ وَالْمُحَدَّثُونَ يَرَوُونَهُ بِالضَّمِّ»^(٣).

(١) موطأ مالك، كتاب وقوت الصلاة، باب الطهور للوضوء (١/ ٣٠) حديث رقم: (٦١).

(٢) ينظر: «المجموع شرح المذهب» (١/ ١٧١).

(٣) ينظر: «فيض القدير» (٤/ ١٤٦).

الحديث الخامس

حديث أبي سعيد الخدري: «أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ مِنْ بَثْرٍ بُضَاعَةٌ».

قال ابن حجر: «حديث أبي سعيد الخدري: قيل: يا رسول الله ﷺ أتتوضأ من بثر بُضَاعَةٌ، وهي بثر يُلْقَى فيها الحَيْضُ ولُحُوم الكلاب والتَّنَّ؟ فقال رسول الله ﷺ: "إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ"، ذكر الدارقطني في العلل الاختلاف فيه على ابن إسحاق وغيره»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

روى هذا الحديث: ابن إسحاق، والوليد بن كثير، واختلف على كل منهم.

فأما حديث ابن إسحاق: فقد اختلف فيه في إسناده على وجوه:

الوجه الأول: ابن إسحاق، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد.

الوجه الثاني: ابن إسحاق، عن سَلِيط بن أيوب، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، عن أبي سعيد.

الوجه الثالث: ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عبد الله بن عبد الله بن رافع، عن أبي سعيد.

الوجه الرابع: ابن إسحاق، عن مَنْ أَخْبَرَهُ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد، به.

وأما حديث الوليد بن كثير فقد اختلف في إسناده أيضاً على وجهين:

الوجه الأول: الوليد، عن محمد بن كعب، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد.

الوجه الثاني: الوليد، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

أ- أوجه حديث ابن إسحاق:

• الوجه الأول: ابن إسحاق، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد، به.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ١٧).

رواه على هذا الوجه: حمّاد بن سلمة.

أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» ٣ / ٦٥٢ (٢٣١٣) قال: حدثنا حمّاد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد قال: قيل يا رسول الله: بئر بُضاعة يُلقى فيها المَحَايِضُ والجِيفُ، قال: «الماء لا يُنجّسُهُ شَيْءٌ».

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار"، كتاب الطهارة، باب الماء يقع فيه النجاسة ١ / ١١ (١) من طريق الحجاج بن منهال، به نحوه.

كلاهما (أبو داود، والحجاج) عن حماد بن سلمة، به.

• الوجه الثاني: ابن إسحاق، عن سَلِيط بن أيوب، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، عن أبي سعيد الخدري.

رواه على هذا الوجه: أحمد بن خالد الوهبي، وإبراهيم بن سعد، ومُحمد بن سَلَمَة.

أخرجه القاسم بن سلام في "الطهور" (ص ٢١) (١٤٥) قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهبي، عن محمد بن إسحاق، عن سَلِيط بن أيوب، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قيل له: يا رسول الله إن بئر بُضاعة يُلقى فيها المَحَايِضُ والجِيفُ وما يُسْتَنْجَى به، فقال: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ».

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار"، كتاب الطهارة، باب الماء يقع فيه النجاسة ١ / ١١ (٢)، والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب الماء المتغير ١ / ٣٧ (٥٨) كلاهما من طريق أحمد بن خالد الوهبي، به مثله.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٥ / ٢٤٨٨ (١١٩٩٥)، والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب الماء المتغير ١ / ٣٦ (٥٧) كلاهما من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، قال: حدثني سَلِيط بن أيوب، به مثله.

وأخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب في بئر بضاعة ٢٥ / ١ (٦٧) - ومن طريقه البيهقي "الكبرى" كتاب الطهارة، باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه ما لم يغيره ٢ / ٢٦٩ (١٢٣٠) - من طريق محمد بن سلمة، به مثله.

قال أبو داود عقبه: «سمعت قتيبة بن سعيد قال: سألت قَيْمَ بئر بضاعة عن عمقها، قال: أكثر ما يكون فيها الماء إلى العانة. قلت: فإذا نقص؟ قال: دون العورة»، قال أبو داود: «وقدّرتُ أنا بئر بضاعة بردائي مددته عليها ثمّ دَرَعْتُهُ، فإذا عرضها سِتَّةَ أَذْرُعٍ، وسألتُ الذي فَتَحَ لي باب البستان فأدخلني إليه: هل غيّر بناؤها عما كانت عليه؟ قال: لا. ورأيتُ فيها ماءً مُتَغَيَّرَ اللون». وقال البيهقي: «اختلفوا في اسم ابن رافع هذا، ف قيل: عبيد الله، وقيل: عبد الله، واختلفوا في اسم أبيه أيضاً، ف قيل: عبد الرحمن، وقيل: عبد الله».

ثلاثتهم (أحمد بن خالد، وإبراهيم بن سعد، ومحمد بن سلمة) عن ابن إسحاق به.

• الوجه الثالث: ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عبد الله بن عبد الله بن رافع، عن أبي سعيد الخدري.

رواه على هذا الوجه: إبراهيم بن سعد.

أخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الماء المتغير ٣٧ / ١ (٦٠) قال: حدثنا محمد بن أحمد بن صالح، حدثنا محمد بن شوكر، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي سلمة، أن عبد الله بن عبد الله بن رافع حدثه، أنه سمع أبا سعيد يحدث أنه قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله أتتوضأ من بئر بضاعة، وهي بئر يطرح فيها المَحِيضُ وَلَحْمُ الْكَلَابِ وَالتَّنَن؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يَنْجَسُهُ شَيْءٌ».

• الوجه الرابع: ابن إسحاق، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد.
رواه على هذا الوجه: أبو معاوية.

أخرجه القاسم بن سلام في "الطهور" (ح/ ١٤٦) قال: حدثنا أبو معاوية، عن محمد بن إسحاق وابن أبي ذئب، عَمَّنْ أَخْبَرَهُمْ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ مثل ذلك في بئر بُضاعة.

وأخرجه البيهقي في "الكبرى" كتاب الطهارة، باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه ما لم يغيره ٢/ ٢٧١ (١٢٣٢) من طريق ابن أبي ذئب، عمن لا يَتَّهم، به نحوه.
ب- أَوْجُه حديث الوليد بن كثير:

• الوجه الأول: الوليد، عن محمد بن كعب، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد.
رواه على هذا الوجه: أبو أسامة حمّاد بنُ أسامة.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب مَنْ قال الماء طهور لا ينجسه شيء ٢/ ١٣٣ (١٥١٣) قال: حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، عن أبي سعيد الخدري قيل: يا رسول الله، أتنوضأ من بئر بُضاعة؟ قال: وَهِيَ بئرٌ يُلقَى فيها الحَيْضُ وَلَحْمُ الكلابِ والتَّنَّ، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ».

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٥/ ٢٣٥١ (١١٤٢٩)، به مثله.
وأبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب ما جاء في بئر بُضاعة ١/ ٢٤ (٦٦) قال: حدثنا محمد بن العلاء، والحسن بن علي، ومحمد بن سليمان الأنباري، به مثله.
قال أبو داود عقبه: "وقال بعضهم: عبد الرحمن بن رافع".
والترمذي في "جامعه" أبواب الطهارة، باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء ١/ ١٠٨ (٦٦) قال: حدثنا هناد، والحسن بن علي الخَلَّال وغير واحد، به مثله.

قال الترمذي عقبه: "هذا حديثٌ حسنٌ، وقد جَوَّد أبو أسامة هذا الحديث، فلم يَرَوْ أحدٌ حديث أبي سعيد في بئر بُضاعة أحسن مما روى أبو أسامة، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي سعيد".

والنسائي في "المجتبى" كتاب المياه، باب ذكر بئر بضاعة ٨٧ / ١ (٣٢٥) قال أخبرنا هارون بن عبد الله، به مثله.

وابن الجارود في "المنتقى"، باب في طهارة الماء، والقدر الذي ينجس ولا ينجس ٢٦ / ١ (٥٢) قال حدثنا محمد بن عثمان الوراق، وموسى بن عبد الرحمن المسروقي، به مثله.

والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب الماء المتغير ٣٣ / ١ (٥٤) من طريق يوسف بن موسى، ومحمد بن أبي عون، ومحمد بن عثمان بن كرامة، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، به مثله.

والبيهقي في "الكبرى" كتاب الطهارة، باب التطهر بماء البئر ١٤ / ١ (٦) من طريق الحسن بن علي بن عفان، به مثله.

قال البيهقي عقبه: "والحديث على طهوره إذا لم تُلَق في البئر نجاسة، فإذا أُلقيت فيها نجاسة، فمعنى الحديث فيما بلغ قلّتين ولم يتغير".

خمس عشرة راويا (ابن أبي شيبه، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن العلاء، والحسن بن علي، ومحمد بن سليمان، وهناد، والحسن بن علي الخلال، وهارون بن عبد الله، ومحمد بن عثمان الوراق، وموسى بن عبد الرحمن المسروقي، ويوسف بن موسى، ومحمد بن أبي عون، ومحمد بن عثمان بن كرامة، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، والحسن بن علي بن عفان) عن أبي أسامة، به.

• الوجه الثاني: الوليد، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد. رواه عن الوليد: إبراهيم بن سعد.

أخرجه أحمد في «المسند» ٥ / ٢٤٨٩ (١١٩٩٨) قال حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن الوليد بن كثير قال: حدّثني عبد الله بن أبي سلمة، أن عبّيد الله بن عبد الرحمن بن رافع حدّثه، أنه سمع أبا سعيد الخدري يحدث، أنه قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، أنتوضّأ من بئر بضاعة؟ - وهي بئر يطرح فيها الحيزض ولحوم الكلاب والتّن -، فقال رسول الله ﷺ: «إنّ الماء طهور لا ينجّسه شيء».

ثالثا: دراسة الإسناد:

١- دراسة إسناد حديث ابن إسحاق.

ب- دراسة إسناد الوجه الأول من "مسند الطيالسي":

١- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في الحديث الثاني، وهو ثقة إمام، وقد يغلط، قال الذهبي: "ليس في قوة مالك".

٢- محمد بن إسحاق: محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار، الأحول، المديني القرشي المطلبلي مولاهم، جدّه يسار من سبي عين التمر^(١). رأى أنس بن مالك، وسالم بن عبد الله، وابن المسيب. روى عن: الزهري، ونافع، وسليط بن أيوب، وغيرهم. وروى عنه: أحمد بن خالد الوهبي، والحمّادان، والسفيانان، وغيرهم كثير.

والكلام في ابن إسحاق كثير طويل كما هو معلوم، وسأذكر أهم ما قيل فيه، ثم خلاصة ذلك إن شاء الله. فأقول مستعينا بالله:

قال الشافعي: "من أراد أن يتبحر في المغازي فهو عيال على ابن إسحاق"، وقال شعبة والثوري: "هو أمير المؤمنين في الحديث". وقال مالك: "دجال من الدجاجة". ولابن معين فيه أقوال، حاصلها: أنه كان لا يتهمه، بل يراه صدوقا لكنه ليس بحجة، وقال أحمد: "ليس

(١) عين التمر: بلدة قريبة من الأنبار، غربي الكوفة، فُتحت سنة ١٢هـ واستشهد فيها بشير بن سعد، أبو النعمان بن بشير الأنصاري. ينظر: «المعالم الأثرية في السنة والسيرة» (ص ٢٠٤).

بحجة، حسن الحديث، كان يُدّلس، وقال الذهلي: "حسن الحديث، عنده غرائب"، وقال النسائي: "ليس بالقوي"، وقال أبو زرعة: "صدوق"، وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه"، وقال ابن المديني وابن سعد: "ثقة"، وقال ابن حبان: "تكلم فيه رجلان هشام ومالك، فأما قول هشام فليس مما يُجرّح به الإنسان، وذلك أنّ التابعين سمعوا من عائشة من غير أن ينظروا إليها، وكذلك ابن إسحاق كان سمع من فاطمة والستر بينهما مسبل، وأما مالك فإن ذلك كان منه مرة واحدة، ثم عاد له إلى ما يجب، ولم يكن يقدر فيه من أجل الحديث، إنما كان يُنكر تبّعه غزوات النبي ﷺ من أولاد اليهود الذين أسلموا وحفظوا قصة خبير وغيرها، وكان ابن إسحاق يتبع هذا منهم من غير أن يحتجّ بهم، وكان مالك لا يرى الرواية إلا عن مُتّقن"، وقال ابن عدي: "فتشت أحاديثه الكثيرة، فلم أجد في أحاديثه ما يتهيأ أن يُقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ أو وهم في الشيء أو بعد الشيء كما يُخطئ غيره، ولم يتخلّف في الرواية عنه الثقات والأئمة، وهو لا بأس به"، وقال الدارقطني: "اختلف الأئمة فيه، وليس بحجة، إنما يُعتبر به"، وقال الخطيب: "قد أمسك عن الاحتجاج برواياته غير واحد من العلماء لأسباب منها: أنه كان يتشيع، ويُنسب إلى القدر، ويُدّلس في حديثه، فأما الصدوق فليس بمدفوع عنه". وقال الذهبي: "كان صدوقاً، من بحور العلم، وله غرائب في سعة ما روى تُستنكر، واختلف في الاحتجاج به، وحديثه حسن، وقد صححه جماعة"، وقال ابن حجر: "صدوق، لكنه مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شرّ منهم"، وذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة من المدّلسين، مات سنة ١٥٠هـ، وقيل بعدها، روى له البخاري تعليقا، ومسلم، والأربعة^(١).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ١٩١، الثقات ٧/ ٣٨٠، الكامل ٧/ ٢٥٤، تهذيب الكمال ٢٤/ ٤٠٥، الكاشف ٤/ ٨٢، تاريخ الإسلام ٤/ ١٩٣، سير الأعلام ٧/ ٣٣، تحفة التحصيل ١/ ٤٣٩، تهذيب التهذيب ٣/ ٥٠٤، التقريب ٨٢٥، تعريف أهل التقديس ١٦٨.

خلاصة حاله: صدوق مدلس، وأما وصفُ مالك له بالدَّجَلِ فغالب مقالات الأئمة فيه ليس فيها اتهام له بالكذب، فيُحْمَلُ ذلك على غير الكذب، أو أن ذلك كان هفوة من مالك مرة واحدة، ثم رجع، كما ذكر ابن حبان، وكلام أكثر الأئمة في ابن إسحاق يشير إلى سعة علمه واعتنائه بالمغازي، مع التحذير من تدليسه وغرائب، وشيء مما يُتَّهَمُ به من تشيع وقدر، فيُتَّقَى ذلك من حديثه، والباقي فمقبول، دائر بين الحسن والصحة، والله أعلم^(١).

٣- عبيد الله بن عبد الله: هو عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، وقيل اسمه: عبيد الله بن عبد الله، وقيل: عبد الله بن عبد الله، أبو الفضل الأنصاري، العدوي، روى عن: جابر بن عبد الله، وأبي سعيد الخدري، وسليمان بن يسار، وروى عنه: هشام بن عروة، وسليط بن أيوب، والوليد بن كثير. قال المزي: "الصحيح عن الوليد عن محمد بن كعب عنه".

ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال ابن منده: "هو مجهول". وذكر المزي أن أبا الحسن الميموني نقل عن أحمد بن حنبل تصحيح حديث بثر بضاعة، لكن تعقبه مغلطاي في الإكمال، فقال: "إنه أوهم بذلك أن أحمد يُصَحِّحُه من هذا الطريق، وليس الأمر كذلك، إنما صحَّح أحمد حديث بضاعة مطلقاً، والذي يُشَبِّهُه أنه يريد حديث سهل بن سعد لا هذا"، وقال ابن

(١) ينظر في تحرير حال محمد بن إسحاق: رسالة العالمية الدكتوراه لفضيلة شيخنا الأستاذ الدكتور مروان شاهين المشرف على هذه الرسالة، وموضوعها: «محمد بن إسحاق وجهوده الحديثية»، وقد انتهى فيها لتصحيح حديث ابن إسحاق، وسبقه لذلك ابن سيد الناس وغيره، ويراجع أيضاً في ذلك: حاشية النفع الشذي على جامع الترمذي لفضيلة شيخنا الأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم (٢/ ٧٠٨ - وما بعدها إلى ص ٧٩٠) وقد أطال شيخنا النفس في تحرير حاله كذلك في نحو ثمانين صفحة، وانتهى إلى أن حديثه في مرتبة الحسن لذاته ما لم يدلّسه أو يشذبه، سواء في الأحكام أو المغازي، ولكنه في المغازي والسيرة مقدم، والكلام في المسألة وجمع كل ما قيل ومناقشته مقالة مقالة طويل جداً لا يتسع له المقام، فليُرجع إليه في الموضوعين المذكورين، والله أعلم.

القطان الفاسي: "في اسمه خمسة أقوال: عبد الله بن عبيد الله بن رافع، وعبيد الله بن عبد الله بن رافع، وعبد الله ابن عبد الرحمن بن رافع، وعبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، وعبد الرحمن ابن رافع، وكيفما كان فهو مَنْ لا تُعرف له حال ولا عين"، وقال ابن حجر: "مستور"، مات سنة ١١١هـ^(١).

خلاصة حاله: تابعي مستور.

٤- أبو سعيد الخُدري: الصحابي الجليل أبو سعيد الخُدري^(٢) الأنصاري، اسمه سعد بن مالك بن سنان، من أصحاب الشجرة، استُصغر بأحد، واستشهد أبوه بها، وغزا بعد ذلك اثنتي عشرة غزوة، وهو أحد الستّة المكثرين من الرواية عن رسول الله ﷺ، من فقهاء الصحابة، مات بالمدينة سنة ٦٣هـ أو بعدها^(٣).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، دلّسه ابن إسحاق فأسقط الواسطة بينه وبين عبيد الله كما في الأوجه الأخرى، وعبيد الله مستور.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٣٢١، الثقات ٥/ ٧١، بيان الوهم والإيهام ٣/ ٣٠٩ تهذيب الكمال ١٩/ ٨٣، الكاشف ٣/ ٣٥٤، إكمال تهذيب الكمال ٩/ ٤٢، تهذيب التهذيب ٣/ ١٧، تقريب التهذيب ص ٦٤١.

(٢) الخُدري: بالضم وسكون المهملة وراء، نسبة إلى خُدرة قبيلة من الأنصار. ينظر: «لب اللباب» (ص ٨٩).

(٣) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣/ ١٢٦٠، الاستيعاب ٢/ ٦٠٢، أسد الغابة ٦/ ١٣٨، تهذيب الكمال ١٠/ ٤٩٤، سير أعلام النبلاء ٣/ ١٦٨، الإصابة ٤/ ٤٩٣.

أ- دراسة إسناد الوجه الثاني من "الطهور" لأبي عبيد:

١- أحمد بن خالد الوهبي: هو أحمد بن خالد بن موسى، أبو سعيد الوهبي ^(١) الكِندي ^(٢) الحمصي، روى عن: إسرائيل بن يونس، وشريك بن عبد الله، وابن إسحاق، وغيرهم، وروى عنه: الدُّهلي، وأبو زُرعة الشامي، وغيرهما. قال ابن معين: "ثقة"، وقال الدارقطني: "لا بأس به"، وذكره ابن حبان في "الثقات" وخرّج له ابنُ خزيمة في صحيحه، وابن الجارود في المنتقى، والضياء في المختارة، وقال ابن حجر: "صدوق"، مات سنة ٢١٤هـ ^(٣).

خلاصة حاله: ثقة كما قال ابن معين، وقول الدارقطني "لا بأس به" يحتمل أن يكون بمعنى ثقة أيضاً، وقد اكتفى الذهبي في الكاشف بنقل توثيق ابن معين له.

٢- محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو صدوق مدلس
٣- سَلِيط بن أيوب: سَلِيط ^(٤) بن أيوب بن الحَكَم الأنصاري المَدَنِيّ، روى عن: أمّه أم المنذر بنت قيس، وعبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، وغيرهما. وروى عنه: ابن إسحاق، وخالد بن أبي نوف.

ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال الذهبي: "وثق" وقال ابن حجر: "مقبول" أي: حيث يتابع وإلا فليّن الحديث كما في مقدمة التقريب ^(٥).

(١) الوهبي: بالفتح والسكون، نسبة إلى وَهْب، بَطْنٌ مِنْ كِنْدَةَ. ينظر: «لب اللباب» (ص ٢٧٦).

(٢) الكِندي: بالكسر والسكون، نسبة إلى كِنْدَةَ، قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَن. ينظر: «لب اللباب» (ص ٢٢٦).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤٩، الثقات ٨/ ٦، تهذيب الكمال ١/ ٢٩٩، الكاشف ٢/ ١٤، سير أعلام النبلاء

٩/ ٥٣٩، إكمال تهذيب الكمال ١/ ٣٩، تهذيب التهذيب ١/ ٢١، التقريب ص ٨٨.

(٤) سَلِيط: بفتح السين وكسر اللام، مُكَبَّرًا. ينظر: «ضبط من غبر» (ص ١٢٠).

(٥) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٢٨٧، الثقات ٦/ ٤٣٠، تهذيب الكمال ١١/ ٣٣٥، الكاشف ٢/ ٥١٨، إكمال

تهذيب الكمال ٦/ ٣١، تهذيب التهذيب ٢/ ٨٠، تقريب التهذيب ص ٤٠٣.

خلاصة حاله: مستور.

٤- عبّيد الله بن عبد الرحمن بن رافع: عبّيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، مختلفٌ في اسمه واسم أبيه، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو مستور.

٥- أبو سعيد الخُدري: سعد بن مالك بن سنان، الصحابي الجليل، سبق ذكره في الوجه الأول. الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، فيه سَلِيط بن أيوب، وهو مستور.

ج- دراسة إسناده الوجه الثالث من «سنن الدارقطني»:

١- محمد بن أحمد: هو أبو بكر محمد بن أحمد بن صالح بن علي الأزدي، روى عن: الزبير بن بكار، ومحمد بن شوكر، وغيرهما، وروى عنه: أبو الحسن الدارقطني. قال الدارقطني: "ثقة"، وكذا قال سبط ابن الجوزي، توفي سنة ٣٢٤هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- محمد بن شوكر: هو محمد بن شوكر^(٢) بن رافع بن شدّاد، أبو جعفر البغدادي. روى عن: يعقوب بن إبراهيم بن سعد، وأبي إسحاق إبراهيم بن زكريا، وروى عنه: محمد بن أحمد بن صالح، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة، وغيرهما. ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: "يروي عن أبي نعيم وأبي عاصم، حدّثنا عنه شيوخنا"، وقال الخطيب البغدادي: "ثقة"^(٣).

خلاصة حاله: ثقة.

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٢/ ١٤٥، مرآة الزمان ١٧/ ١٢٣، تاريخ الإسلام ٧/ ٤٩٩، تراجم رجال الدارقطني ص ٣٦٦.

(٢) شوكر: بفتح أوله والكاف وراء، والنسبة إليه: شوكري. ينظر: «لب الباب» (ص ١٥٧).

(٣) ينظر: الثقات ٩/ ١١٠، تاريخ بغداد ٣/ ٣١٨، تراجم رجال الدارقطني ص ٣٩٧.

٣- يعقوب بن إبراهيم: يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، المَدَنِيّ القُرَشِيّ. روى عن: أبيه إبراهيم بن سعد، وشريك القاضي، وغيرهما، وروى عنه: أحمد بن حنبل، وزُهَيْر بن حرب، ومحمد بن شُوكِر، وغيرهم.

قال ابن سعد وابن معين: "ثقة"، وقال أبو حاتم: "صدوق"، وقال ابن معين: "سمعت المغازي منه"، وقال محمد بن يحيى الذهلي: "إبراهيم بن سعد روى عن الزهري وعن أصحاب الزهري عنه، فكثرت روايته لحديث الزهري، وأغرب عنه، ومدار حديثه على ابنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، وكان سَمِعَ هو وأخوه سعد الكتب فيما بلغني، فمات أخوه سعد قبل أن يكتب عنه كبير أحد، وبقي يعقوب بعده فكتب عنه الناس، فوجدوا عنده علما جليلا من حديث الزهري وغيره، قال الذهبي: "حجة ورع"، وقال ابن حجر: "ثقة فاضل"، مات سنة ٢٠٨هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة فاضل، وثقه ابن معين وغيره، وأبو حاتم يطلق على الثقات "صدوق".
٤- إبراهيم بن سعد: إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، المَدَنِيّ القُرَشِيّ، القاضي، ولد سنة ١٠٨هـ. روى عن: أبيه سعد، والزهري، وابن إسحاق، وغيرهم. وروى عنه: ابنه يعقوب وسعد، وأبو داود الطيالسي، وغيرهم.

قال أحمد والعجلي وأبو حاتم والنسائي: "ثقة"، وقال ابن معين: "ثقة حجة، أثبت من الوليد بن كثير وابن إسحاق". وقال ابن عدي: "من ثقات المسلمين، وقول مَنْ تَكَلَّمَ فيه تحامُل. كان يجيز الغناء، وولي قضاء المدينة"، قال أحمد: "ذُكِرَ عند يحيى بن سعيد إبراهيم بن سعد وآخر، فجعل كأنه يضعفهما" قال أحمد: "هؤلاء ثقات لم يخبرهما يحيى"،

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٢٠٢، الثقات ٩/ ٢٨٤، تاريخ بغداد ١٦/ ٣٩٠، تهذيب الكمال ٣٢/ ٣٠٨، الكاشف ٤/ ٥٣٣، تاريخ الإسلام ٥/ ٢٣٠، سير الأعلام ٩/ ٤٩١، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٣٩، تقريب التهذيب ص ١٠٨٧.

وقال البخاري: "قال لي إبراهيم بن حمزة: كان عند إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق نحو من سبعة عشر ألف حديث في الأحكام سوى المغازي"، وقال الذهبي: "كان من كبار العلماء" وقال أيضا: "أحد الأعلام الثقات، روى عنه شعبة مع تقدمه وجلالته، وكان إبراهيم يجيز الغناء، وعاش خمسا وسبعين سنة، وولّى قضاء المدينة"، وقال أيضا: "من أئمة العلم وثقات المدنيين، اتفق أرباب الصحاح على الاحتجاج به مطلقا، مع أنّه ليس في الزهري كمالك ولا كابن عيينة"، وقال ابن حجر: "ثقة، تُكلّم فيه بلا قادح"، توفي ببغداد سنة ١٨٣هـ عن خمس وسبعين سنة، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة كما قال أبو حاتم والنسائي وغيرهما، وتضعيف يحيى القطان له أجاب عنه تلميذه أحمد بن حنبل بأنّ هذا من الثقات الذين لم يخبرهم يحيى، وأما الكلام فيه لأجل أنّه يجيز الغناء فغير قادح في باب الرواية، بل هذا اجتهاد منه، قال الذهبي: «كان يُجَوّز سماع الملاهي، ولا يجد دليلا ناهضا على التحريم، فأدّاه اجتهاده إلى الرخصة، فكان ماذا؟».

٥- ابن إسحاق: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو صدوق مدلس.

٦- عبد الله بن أبي سلمة: هو عبد الله بن أبي سلمة: ميمون، ويقال: دينار، الماجشون^(٢)، أبو عبد العزيز المدنيّ، مولى آل المُنكدر. روى عن: ابن عمر، وأبي موسى الأشعري،

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ١٠١، الثقات ٦/ ٧، الكامل ١/ ٣٩٩، تاريخ بغداد ٦/ ٦٠١، تهذيب الكمال ٢/ ٨٨، ميزان الاعتدال ١/ ٣٤، الكاشف ٢/ ٥١ تاريخ الإسلام ٤/ ٧٩٦، سير الأعلام ٨/ ٣٠٤، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، للذهبي ص ٣٧، كمال تهذيب الكمال ١/ ٢٠٦، تهذيب التهذيب ١/ ٦٦، تقريب التهذيب ص ١٠٨، لسان الميزان ٩/ ٢٤٩.

(٢) الماجشون: قيل بكسر الجيم، وقيل بفتحها، وقيل مثلثة الجيم، مُعَرَّب ماه كُون، أي: شبه القمر، وقيل: شبه الورد. ينظر: «المغني في الضبط» (ص ٢٤٠)، «ضبط من غير» (ص ١٨٥).

وعبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، وروى عنه: يحيى الأنصاري، وابن إسحاق، وابنه عبد العزيز الماجشون، وغيرهم.

قال النسائي: "ثقة"، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الذهبي وابن حجر: "ثقة"، مات سنة ١٠٦هـ، روى له مسلم وأبو داود والنسائي^(١).

خلاصة حاله: ثقة كما قال النسائي.

٧- عبد الله بن عبد الله بن رافع: عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، مختلف في اسمه واسم أبيه، قيل: عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، وقيل: عبيد الله بن عبد الله، وقيل: عبد الله بن عبد الله، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو مستور.

٨- أبو سعيد الخدري: سعد بن مالك بن سنان، الصحابي الجليل، سبق ذكره في الوجه الأول.

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

إسناد حسن، فيه محمد بن إسحاق، وهو صدوق مدلس.

د- دراسة إسناد الوجه الرابع من "الطهور" لأبي عبيد:

١- أبو معاوية: محمد بن خازم الضرير، أبو معاوية الكوفي الحافظ. روى عن: الأعمش، وابن إسحاق، ويحيى الأنصاري، وروى عنه: أحمد بن حنبل، وزهير بن حرب، وابن أبي شيبة، وغيرهم.

قال ابن معين: "هو أعلم بالأعمش من وكيع، وروى عن عبيد الله بن عمر أحاديث مناكير"، وقال ابن معين أيضا: "أثبت أصحاب الأعمش بعد سفيان وشعبة: أبو معاوية الضرير". وقال

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٧٠، الثقات ٥/ ٥٩، تهذيب الكمال ١٥/ ٥٥، الكاشف ٣/ ١٢٥، إكمال تهذيب

الكمال ٧/ ٣٩١، تحفة التحصيل ٢٤٦، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٤٨، التقريب ٥١٢.

أحمد بن حنبل: "هو في غير أحاديث الأعمش مضطرب لا يحفظها جيداً"، وقال النسائي: "ثقة في الأعمش"، وقال ابن خراش: "هو في الأعمش ثقة، وفي غيره فيه اضطراب"، وقال ابن حبان: "كان حافظاً متقناً، لكنّه كان مرجئاً"، وقال يعقوب: "كان من الثقات، وربما دلّس، وكان يرى الإرجاء"، ووصفه الدارقطني كذلك بالتدليس، وذكره ابن حجر في الثانية من المدلّسين. قال الذهبي: "ثبت في الأعمش، وكان مرجئاً"، قال ابن حجر: "ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهيم في حديث غيره"، مات سنة ١٩٥هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة في الأعمش، صدوق في غيره، والإرجاء لا يقدر في الرواية.

٢- محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو صدوق مدلس.

٣- عمن أخبره: مبهم.

٤- عبيد الله بن عبد الرحمن: هو عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، مختلف في اسمه واسم أبيه كما مر، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو مستور.

٥- أبو سعيد الخدري: سعد بن مالك بن سنان، الصحابي الجليل، سبق ذكره في الوجه الأول.

الحكم على إسناده الوجه الرابع:

إسناده ضعيف، لإبهام الوسطة بين ابن إسحاق وعبيد الله.

٢- دراسة إسناده حديث الوليد بن كثير:

أ- دراسة إسناده الوجه الأول من "مصنف ابن أبي شيبة":

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٢٤٦، الثقات ٧/ ٤٤١، تاريخ بغداد ٣/ ١٣٤، تهذيب الكمال ٢٥/ ١٢٣، الكاشف

٤/ ١٠٢، تاريخ الإسلام ٤/ ١٢٦٧، تحفة التحصيل ٤٤٤، تهذيب التهذيب ٣/ ٥٥١، تقريب التهذيب ٨٤٠، لسان

الميزان ٩/ ٤٠٥، تعريف أهل التقديس ١٢٦.

١- أبو أسامة: حمّاد بن أسامة بن زيد، أبو أسامة الحافظ، الهاشمي مولا هم، الكوفي، روى عن: الثوري، والأعمش، وشعبة، والوليد بن كثير، وروى عنه: ابن أبي شيبة، وأحمد، وغيرهما.

قال ابن معين: "ثقة"، وقال أحمد وأبو حاتم: "كان صحيح الكتاب، ضابطا لحديثه"، قال ابن سعد: "كان ثقة مأمونا كثير الحديث، يدلّس ويُبَيِّن تدليسَه، وكان صاحب سُنَّة وجماعة"، وقال العجلي: "كان ثقة يُعَدُّ مِنْ حكماء أصحاب الحديث"، قال ابن حجر: "متفق على الاحتجاج به"، وذكره في المرتبة الثانية من المدلسين، مات سنة ٢٠٠هـ روى له الجماعة^(١).
خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

٢- الوليد بن كثير: الوليد بن كثير المَخْزُومي مولا هم، أبو محمد المَدَنِي الكوفي، روى عن: محمد بن كعب القرظي، والزهري، ووهب بن كيسان، وروى عنه: حماد بن أسامة، وسفيان بن عيينة، وغيرهما.

قال ابن معين: "ثقة لا بأس به"، وقال أبو داود: "ثقة إلا أنه إباحي"، وقال الساجي: "صدوق ثبت يحتج به"، قال ابن حجر: "صدوق عارف بالمغازي، رُمِيَ برأي الخوارج"، مات سنة ١٥١هـ، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة، كما قال ابن معين وأبو داود، وغيرهما، وكونه إباحيا إن صح عنه لا يقدر فيه في باب الرواية.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ١٣٢، الثقات ٦/ ٢٢٢، تهذيب الكمال ٧/ ٢١٧، الكاشف ٢/ ٣١٣، تاريخ الإسلام ٥/ ٦١، إكمال تهذيب الكمال ٤/ ١٣٢، تهذيب التهذيب ٨/ ٤٧٧، تقريب التهذيب ٢٦٧، تعريف أهل التقديس ١٠٧.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٤، الثقات ٧/ ٥٤٨، تهذيب الكمال ٣١/ ٧٣، الكاشف ٤/ ٤٦٠، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ٢٤٨، تحفة التحصيل ص ٥٨٨، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٢٣، التقريب ١٠٤١، لسان الميزان ٩/ ٤٤٥.

٣- محمد بن كعب: محمد بن كعب بن سُليم القُرظي^(١)، أبو عبد الله المدني، روى عن: ابن عمر، وأبي هريرة، وغيرهما، وروى عنه: نجيح بن عبد الرحمن، والوليد بن كثير، وموسى بن عبيدة، وغيرهم.

قال ابن سعد: "كان ثقة عالماً كثير الحديث ورعاً"، وقال ابن المديني وأبو زرعة: "ثقة"، وقال العجلي: "مدني تابعي ثقة، رجل صالح، عالم بالقرآن"، وقال البخاري: "كان أبوه مِمَّنْ لَمْ يُنَبِّتْ يوم قريظة فترك"، وقال أبو داود: "سمع من عليٍّ ومعاوية وابن مسعود"، قال الذهبي: "ثقة حجة"، وقال ابن حجر: "تابعي مشهور، ثقة عالم"، روى له الجماعة، مات سنة ١٢٠هـ، وقيل قبلها^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٤- عبيد الله بن عبد الرحمن: هو عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، مختلفٌ في اسمه واسم أبيه، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو مستور.

٥- أبو سعيد الخدري: سعد بن مالك بن سنان، الصحابي الجليل، سبق ذكره في الوجه الأول. الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده حسن، فيه عبيد الله وهو تابعي مستور، وسيأتي عند الحكم النهائي على الحديث كلام حول حكم المستورين من التابعين.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «مسند أحمد»:

(١) القُرظي: بضم قاف، وفتح راء، وبمُعْجَمَة، نسبة إلى قُرَيْظَة بن الخزرج بن الصريح بن اليومان بن السَّبْط بن اليسع بن سعد بن لاوي بن يعقوب النبي، عليه السلام. ينظر: «المغني في ضبط الأسماء» (ص ٢٣١).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٦٧، الثقات ٥/ ٣٥١، تهذيب الكمال ٢٦/ ٣٤٠، الكاشف ٤/ ١٨٩، سير الأعلام ٥/ ٦٥، إكمال تهذيب الكمال ١٠/ ٣٢٤، تحفة التحصيل ٦٣، تهذيب التهذيب ٣/ ٦٨٤، التقريب ٨٩١.

- ١- يعقوب بن إبراهيم: سبق ذكره في الوجه الثالث من رواية ابن إسحاق، وهو ثقة.
- ٢- إبراهيم بن سعد: سبق ذكره في الوجه الثالث من رواية ابن إسحاق، وهو ثقة.
- ٣- الوليد بن كثير: سبق ذكره في الوجه الأول من رواية الوليد لهذا الحديث، وهو ثقة.
- ٤- عبد الله بن أبي سلمة: سبقت ترجمته في الوجه الثالث من رواية ابن إسحاق، وهو ثقة.
- ٥- عبيد الله بن عبد الرحمن: عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، مختلف في اسمه واسم أبيه، قيل: عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، وقيل: عبيد الله بن عبد الله، وقيل: عبد الله بن عبد الله، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو مستور.
- ٦- أبو سعيد الخدري: سعد بن مالك بن سنان، الصحابي الجليل، سبق ذكره في الوجه الأول.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده حسن، فيه عبيد الله بن عبد الرحمن، وهو تابعي مستور، وسيأتي الكلام عن حكم المستور من التابعين عند الحكم النهائي على الحديث.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه ابن إسحاق، والوليد بن كثير، واختلف على كل منهما.

فأما ابن إسحاق: فهو صدوق، لكنه معروف بالتدليس، وقد اختلف عليه هنا:

١- فتارة يروي الحديث عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع مباشرة.

٢- وتارة يرويه عنه بواسطة سليل بن أيوب.

٣- وتارة يرويه عنه بواسطة عبد الله بن أبي سلمة.

٤- وتارة يرويه عنه بواسطة مبهمة.

وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن سليل، وعن عبد الله بن أبي سلمة، كما سبق ذكر ذلك في الوجه الثاني والثالث، فيحتمل أن ابن إسحاق

سمعه منهما. ولا مسوّغ لترجيح أحد هذه الوجوه الأربعة عن محمد بن إسحاق، فإنه يجوز أن يكون ابن إسحاق تارة يُدّلسه عن عبّيد الله ولا يذكر واسطة، كما في الوجه الأول، وتارة يذكر الواسطة مبهمّة كما في الوجه الرابع، وتارة يُسمّي الواسطة فيذكر سَلِيطَ بن أيوب، كما في الوجه الثاني، وتارة يذكر الواسطة فيُسمّي عبد الله بن أبي سلمة، كما في الوجه الثالث، وهو في كلّ ذلك صادق، إلا أنه دلّس في بعض الطرق، وصرّح في بعضها، وقد علمنا الواسطة بتصريحه في الطرق الأخرى، فلا ترجيح لوجه على الآخر من حيث الظاهر، بل الذي يظهر صحة كل هذه الأوجه عن محمد بن إسحاق، إلا أن الدارقطني قال في العلل: «أحسنها: حديث ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي سلمة»^(١).

وأما الوليد بن كثير: فهو ثقة، لكن اختلف عليه أيضاً على وجهين:

١- فرواه أبو أسامة، عنه، عن محمد بن كعب القرظي.

٢- وخالفه إبراهيم بن سعد، فرواه عنه، عن عبد الله بن أبي سلمة.

وأبو أسامة وإبراهيم: ثقتان، ولا يظهر ترجيح رواية أحدهما على الآخر بادي الرأي، إلا أن بعض العلماء رجحوا رواية أبي أسامة، فإنّ الترمذي عقب روايته الحديث قال: "قد جَوَّدَ أبو أسامة هذا الحديث، فلم يَرَوْ أحد حديث أبي سعيد في بئر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة"^(٢)، وكذلك الدارقطني لما ذكر الخلاف في الطرق على الوليد رجّح رواية أبي أسامة عن الوليد عن محمد بن كعب على غيرها، فقال في العلل: «أحسنها إسناداً: حديث الوليد بن كثير عن محمد بن كعب»^(٣)، ولعل وجه ترجيح رواية أبي أسامة على رواية يعقوب: أن يكون يعقوب لمّا روى الحديث من طريق ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي سلمة مرة، ثم رواه عن الوليد بن

(١) ينظر: «علل الدارقطني» (١١ / ٢٨٨).

(٢) ينظر: «جامع الترمذي» (١ / ١٢٢).

(٣) ينظر: «علل الدارقطني» (١١ / ٢٨٨).

كثير مرة أخرى: أخطأ فأدخل إسناد هذا في إسناد هذا، فجعل حديث الوليد بن كثير أيضا كحديث ابن إسحاق: عن عبد الله بن أبي سلمة، بدل أن يجعله عن محمد بن كعب القرظي، وإن كان هذا لا يُمكن الجزم به، إذ يعقوبُ وأبوه ثقتان، كما أنَّ أبا أسامة ثقة، ولا مانع أن يكون الوليد بن كثير قد رواه عن محمد بن كعب وعن عبد الله بن أبي سلمة كليهما، ويمكن أن يقال: اضطرب يعقوب وإن كان ثقة، فتارة يذكر الحديث عن ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي سلمة، وتارة يذكره عن الوليد عن عبد الله بن أبي سلمة، وتارة يذكره عن ابن إسحاق عن سَلِيط، فيستدل بهذا الاضطراب على أنه لم يضبط هذا الحديث، وتكون رواية غيره ممن لم يضطرب في روايته أولى وأقوى، وما دام اجتمع الترمذي والدارقطني على ترجيح رواية أبي أسامة، ولم أقف على من صرح بمخالفتها في ذلك، فلا مجال للتعقب عليهما، فتكون رواية أبي أسامة وهي الوجه الأول عن الوليد هي الراجحة، بقرينة ترجيح هؤلاء الأئمة لها. والله أعلم.

وبكل حال: فهذا الخلاف لا أثر له في الحكم على الحديث، فإن الحديث في كل الأحوال يدور على عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع، وهو تابعي مستور.

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

حديث أبي سعيد الخُدريّ حديثٌ حسنٌ، مداره على التابعي: عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، وهو مختلف في اسمه واسم أبيه كما مرَّ، وهو مع ذلك مستور، وذلك مما يوجب التوقف في قبول خبره، إلا أنه في طبقة التابعين المشهود لهم بالخيرية، ولم يظهر فيه قدح، وقد ذكر ابن الصلاح أنَّ العمل يُشبهه أن يكون على قبول خبر المستورين في الرواة المتقدمين.

قال ابن الصلاح: «قال بعض أئمتنا: المستور من يكون عدلا في الظاهر، ولا تُعرف عدالة باطنه، فهذا المجهول يحتاج بروايته بعض من رد رواية المجهول باطنا وظاهرا، وهو قول

بعض الشافعيين، وبه قطع منهم الإمام سليم بن أيوب الرازي، قال: لأن أمر الأخبار مبني على حسن الظن بالراوي؛ ولأن رواية الأخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن، فاقصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر، وتُفارق الشهادة فإنها تكون عند الحكام، ولا يتعذر عليهم ذلك، فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن». قال ابن الصلاح: «قلت: ويُسبّه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقدّم العهد بهم، وتعدّرت الخبرة الباطنة بهم، والله أعلم»^(١).

وليس كلام ابن الصلاح هذا تقريراً لقبول خبر المستورين على الدوام، وإنما المقصود أن بعض المستورين يُغتفر في حقهم ذلك إذا شهدت القرائن أن سترهم ليس محلّ ريبة وطعن في روايتهم. والله أعلم.

وقد صحح أحمد بن حنبل حديث بئر بضاعة^(٢).

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن، وقد جَوَّد أبو أسامة هذا الحديث، فلم يرو أحدٌ حديث أبي سعيد في بئر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي سعيد»^(٣).

وقال البغوي: «هذا حديث حسن صحيح»^(٤).

وقال ابن الجوزي: "ذكر أبو بكر عبد العزيز في كتاب الشافي عن أحمد أنه قال: حديث بئر بضاعة صحيح"^(٥).

(١) ينظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص ١١٢).

(٢) ينظر: «الجامع لعلوم الإمام أحمد» (١٤ / ٩٠).

(٣) ينظر: «جامع الترمذي» (١ / ١٠٨).

(٤) ينظر: «شرح السنة للبغوي» (٢ / ٦١).

(٥) ينظر: «التحقيق في مسائل الخلاف» (١ / ٤٢).

وقال النووي: "حديث بئر بضاعة صحيح، وممّن صححه: الإمام أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، والحاكم، وآخرون من الأئمة والحفاظ، وقال الترمذي: حديث حسن" ^(١).
وقال الذهبي: "يرويه جماعة عن أبي أسامة، وله طرق أخر واهية، ويروى عن أحمد تصحيحه، وسنده حسن، وعبيد الله راويه مُقَلُّ جداً" ^(٢).
وقال ابن كثير: «نقل أبو الحسن الميموني عن الإمام أحمد: أنه قال: حديث بئر بضاعة صحيح، وقال الترمذي: هو حديث حسن» ^(٣).
وقال ابن الملقن: "الذي يظهر: صحة الحديث مطلقاً، كما صححه الأئمة المتقدمون: الترمذي، وأحمد، ويحيى بن معين، والحاكم، وهم أئمة هذا الفن والمرجوع إليهم" ^(٤).
وقال ابن حجر: «حديث حسن، ورجاله رجال الصحيح سوى عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع» ^(٥).

قلت: وللحديث شاهد عن سهل بن سعد:

أخرجه قاسم بن أصبغ في «مصنفه» كما في "بيان الوهم والإيهام لابن القطان" (٢٢٤ / ٥) قال: حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو علي: عبد الصمد بن أبي سكينه الحلبي بحلب، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد، قالوا: يا رسول الله، إنك تتوضأ من بئر بضاعة، وفيها ما يُنجّي الناس والمَحايض والخَبَث، فقال رسول الله ﷺ: «الماء لا يُنجّسه شيءٌ». قال قاسم بن أصبغ: "هذا من أحسن شيء في بئر بضاعة".

(١) ينظر: «الإيجاز في شرح سنن أبي داود، للنووي» (ص ٢٩١).

(٢) ينظر: «تنقيح التحقيق للذهبي» (١ / ١٥).

(٣) ينظر: «إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه» (١ / ٢٤).

(٤) ينظر: «البدر المنير» (١ / ٣٨٧).

(٥) ينظر: «موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر» (١ / ٤٨٦).

وأخرجه ابن عبد البر في "التمهيد" (١ / ٥٩٢)، و"الاستذكار" (١ / ١٦٢) قال حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، به مثله.

دراسة إسناد الشاهد من "مصنف قاسم بن أصبغ":

١- ابن وَضَّاح: هو محمد بن وَضَّاح بن بَزِيع^(١)، مولى عبد الرحمن بن معاوية الداخل، مولده سنة ١٩٩هـ، روى عن: يحيى بن معين، وحرملة، وغيرهما. وروى عنه: قاسم بن أصبغ، ومحمد بن أيمن، وغيرهما.

قال ابن الفرضي: "كان عالما بالحديث، بصيرا بطرقه وعلله، وله خطأ كثير محفوظ عنه، وَيَغْلَطُ وَيُصَحِّفُ، ولا علم له بالعربية، ولا بالفقه"، مات سنة ٢٨٧هـ^(٢). خلاصة حاله: ثقة له أخطاء.

٢- عبد الصمد بن أبي سكينه: هو عبد الصمد بن أبي سكينه، أبو علي الحلبي، روى عن: عبد العزيز بن أبي حازم، وروى عنه: ابن وضاح. قال العراقي في ذيل الميزان: "قال أبو بكر المَعافري: مَجْهُولُ العَيْنِ والاسْمِ، مُنْكَرُ الحديث والرواية، غير عدل ولا ثقة، إِنَّمَا يُعْرَفُ برواية ابن وضاح"، وقال ابن حزم في كتاب الإيصال: "عبد الصمد بن أبي سكينه ثقة مشهور"، قال ابن حجر: "ابن أبي سكينه الذي زعم ابن حزم أنه مشهور، قال ابن عبد البر وغير واحد: إنه مجهول. ولم نجد عنه راويا إلا محمد بن وضاح"^(٣). خلاصة حاله: مجهول.

(١) بَزِيع: بالباء الموحدة، والزاي، ثم ياء، فعين مهملة.

(٢) ينظر: تاريخ ابن يونس ٢/ ٢٢٨، تاريخ علماء الأندلس لابن الفرضي ٢/ ١٧، تاريخ دمشق ٥٦/ ١٧٩، بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس ص ١٣٣، طبقات علماء الحديث لابن عبد الهادي ٢/ ٣٥٥، تاريخ الإسلام ٦/ ٨٢٨، تذكرة الحفاظ ٢/ ١٦٢.

(٣) ينظر: «نُحْبُ الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار» (١/ ٥٣)، «ذيل ميزان الاعتدال» (ص ١٥٤)، «التلخيص الحبير» (١/ ١٨).

٣- عبد العزيز بن أبي حازم: هو عبد العزيز بن سلمة بن دينار المدني، مولده سنة ١٠٧هـ، روى عن: أبيه، وسهيل بن أبي صالح، والعلاء بن عبد الرحمن، وعنه: القعنبي، وقتيبة بن سعيد، وغيرهما.

قال ابن معين: "ثقة صدوق ليس به بأس"، وقال العجلي والنسائي وابن نمير: "ثقة"، وقال أبو حاتم: "صالح الحديث"، وقال ابن حجر: "صدوق فقيه"، مات سنة ١٨٤هـ، روى له الجماعة.

خلاصة حاله: ثقة فقيه، وثقه غير واحد.

٤- أبو حازم: هو سلمة بن دينار الأعرج، أبو حازم المدني، روى عن سهل بن سعد، وسعيد بن المسيب، وغيرهما. وروى عنه: حماد بن زيد، والسفيانان، وغيرهم. قال ابن سعد: "ثقة كثير الحديث"، وقال ابن معين وأحمد وأبو حاتم والنسائي والعجلي: "ثقة"، زاد العجلي: "رجل صالح"، قال الذهبي: "أحد الأعلام"، وقال ابن حجر: "ثقة عابد"، مات سنة ١٣٢هـ أو بعدها، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: تابعي جليل ثقة عابد.

٥- سهل بن سعد: سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، أبو العباس المدني، صحابي جليل، روى عنه: الزهري، وأبو حازم، وغيرهما. مات سنة ٩١ عن مئة سنة، قال ابن سعد: "هو آخر من مات بالمدينة"^(٢).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ١٥٩، الثقات ٤/ ٣١٦، تهذيب الكمال ١١/ ٢٧٢، الكاشف ٢/ ٥١٢، تاريخ الإسلام ٣/ ٦٦٤، سير الأعلام ٦/ ٩٦، إكمال التهذيب ٦/ ٨، تحفة التحصيل ص ١٦٤، تهذيب التهذيب ٢/ ٧١، تقريب التهذيب ص ٣٩٩.

(٢) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣/ ١٣١٢، الاستيعاب ٢/ ٦٦٤، أسد الغابة ٢/ ٥٧٥، الإصابة ٣/ ١٦٧.

الحكم على إسناده الشاهد:

إسناده ضعيف، ابن أبي سَكينة مجهول، وقد وثّقه ابنُ حزم، وتعقبه ابن حجر.
وقال ابن القطان عن هذا الإسناد: "إسناده صحيح من رواية سهل بن سعد"^(١).
وقال في موضع آخر: "إسناده حسن من رواية سهل بن سعد"^(٢).

سادساً: التعليق على الحديث:

(بئر بُضاعة) هي بئر معروفة بالمدينة المنورة، وذكر ابن الأثير أن المَحفوظ فيها صَمُّ الباء، وأجاز بعضهم كسرهما، وحكى بعضهم بالصاد المهملة^(٣).

(الحِيضة) بكسر الحاء، وهي خِرقة الحِيض، وجمعها: حِيض، ومحايض^(٤).
وقوله (أَتَوَضَّأُ) هو بتاءين مُثَنَّتين من فوق، خطابٌ للنبي ﷺ، كما وقع مُصَرَّحاً به، وأوَّلُ مَنْ
نَبَّهَ على هذا الضبط: النووي، وقال: إِنَّمَا ضَبَطْتُ كَوْنَهُ بِالتَّاءِ لئَلَّا يُصَحَّفَ، فيقال: «أَتَوَضَّأُ»
بالنون. قال: وقد رأيتُ مَنْ صَحَّفَهُ، واستبعد كون النبي ﷺ يتوضأُ منها، قال: وهذا غلط
فاحش» قاله ابن الملقن^(٥).

قال الشافعي: «بئر بضاعة: كثيرة الماء واسعة، كان يُطْرَحُ فيها مِنَ الْأَنْجَاسِ ما لَا يُغَيِّرُ لَهَا لَوْنًا،
وَلَا طَعْمًا، وَلَا يَظْهَرُ لَهُ فِيهَا رِيحٌ، وَلَا يَدُلُّ حَدِيثُ بئرِ بضاعة وحده على أَنَّ ما دونها مِنَ الماء
لَا يَنْجَسُ»^(٦).

(١) ينظر: «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٥ / ٢٢٤).

(٢) ينظر: «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٥ / ٦٦٠).

(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١ / ١٣٤).

(٤) ينظر: «البدر المنير» (١ / ٣٨٩)، «النهاية» (١ / ٤٦٩).

(٥) ينظر: البدر المنير ١ / ٣٩٢.

(٦) ينظر: «اختلاف الحديث للشافعي» (٨ / ٦١١)، «السنن الكبرى للبيهقي» (١ / ٤٠٠).

قال الخطّابي: "قد يتوهم كثير من الناس إذا سمع هذا الحديث أنّ هذا كان منهم عادة، وأنهم كانوا يأتون هذا الفعل قصداً وتعمّداً، وهذا ما لا يجوز أن يُظنّ بدمي بل بوثنّي فضلاً عن مسلم، ولم تزل من عادة الناس قديماً وحديثاً مُسلمهم وكافرهم تنزیه المياہ وصونہا عن النجاسات، فكيف يُظنّ بأهل ذلك الزمان وهم أعلى طبقات أهل الدّین وأفضل جماعة المسلمين، والماء في بلادهم أعزّ، والحاجة إليه أمّس، أن يكون هذا صنيعهم بالماء، وامتنهاّنهم له، وقد لعن رسول الله ﷺ من تغوّط في موارد الماء ومشاريعه، فكيف من اتخذ عيون الماء ومنايعه رصداً للأنجاس ومطرّاً للأقذار، هذا ما لا يليق بحالهم، وإنما كان هذا من أجل أنّ هذه البئر موضعها في حدور من الأرض، وأن السيول كانت تكسح هذه الأقذار من الطرق والأفنية، وتحملها فتلقّيها فيها، وكان الماء لكثرتة لا يؤثر فيه وقوع هذه الأشياء، ولا يغيّره، فسألوا رسول الله ﷺ عن شأنها ليعلموا حكمها في الطهارة والنجاسة، فكان من جوابه لهم: أنّ الماء لا يُنجّسه شيء، يريد الكثير منه، الذي صفته صفة ماء هذه البئر في غزارته وكثرة جمامه، لأن السؤال إنّما وقع عنها بعينها فخرج الجواب عليها، وهذا لا يخالف حديث القلتين إذ كان معلوماً أنّ الماء في بئر بُضاعة يبلغ القلتين، فأحد الحديثين يوافق الآخر ولا يناقضه، والخاص يقضي على العام ويبيّنه ولا ينسخه"^(١).

(١) «معالم السنن» (١/ ٣٧).

الحديث السادس

حديث جابر بن عبد الله: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ».

قال ابن حجر: «وفي الباب عن جابر بلفظ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» وفيه قصة، رواه ابن ماجه، وفي إسناده أبو سفيان طريف بن شهاب، وهو ضعيف متروك، وقد اختلف فيه على شريك الراوي عنه»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه شريك بن عبد الله القاضي، عن طريف بن شهاب، واختلف على شريك في صحابي الحديث على ثلاثة أوجه:

الأول: شريك، عن طريف، عن أبي نضرة، عن جابر.

الثاني: شريك، عن طريف، عن أبي نضرة، عن جابر أو أبي سعيد.

الثالث: شريك، عن طريف، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: شريك، عن طريف، عن أبي نضرة، عن جابر.

رواه على هذا الوجه: يزيد بن هارون.

أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الطهارة، باب الحياض ١ / ٣٢٦ (٥٢٠) قال: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا شريك، عن طريف بن شهاب، قال: سمعتُ أبا نضرة يُحدث عن جابر بن عبد الله، قال: انتهينا إلى غدير فإذا فيه جيفة حمار، قال: فكفّفنا عنه حتّى انتهى إلينا رسولُ الله ﷺ فقال: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ».

• الوجه الثاني: شريك، عن طريف، عن أبي نضرة، عن جابر أو أبي سعيد.

رواه على هذا الوجه: محمد بن سعيد الأصبهاني

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٢٠).

أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" كتاب في الطهارة، باب الماء لا ينجسه شيء ١/ ١٢ (٥) قال: حدثنا فهد بن سليمان بن يحيى، قال حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، أخبرنا شريك بن عبد الله النخعي، عن طريف البصري، عن أبي نضرة، عن جابر أو أبي سعيد قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفرنا، فانتبهنا إلى غدير جيفة، فكففنا وكف الناس، حتى أتانا رسول الله ﷺ فقال: «ما لكم لا تستقون؟» فقلنا: يا رسول الله، هذه الجيفة، فقال: «استقوا، فإن الماء لا ينجسه شيء»، فاستقينا وارتويينا.

• الوجه الثالث: شريك، عن طريف، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد.

رواه على هذا الوجه: الهيثم بن جميل، ومحمد بن الصباح الدولابي

أخرجه القاسم بن سلام في "الطهور" (ص ٢١٤) (١٤٧) قال: حدثنا الهيثم بن جميل، عن شريك بن عبد الله، عن طريف، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: كنا مع النبي ﷺ فانتبهنا إلى غدير فيه جيفة، قال شريك: أحسبه قال: حمار، فقال رسول الله ﷺ: «إن الماء لا ينجسه شيء». قال: فتوضأنا واستقينا منه.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ترجمة: طريف بن شهاب (٥/ ١٨٧) من طريق محمد بن الصباح الدولابي، به نحوه.

كلاهما (الهيثم، والدولابي) عن شريك، به.

وتوبع شريك على هذا الوجه: تابعه: قيس بن الربيع:

أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» ٣/ ٦١٣ (٢٦٩)، ومن طريقه البيهقي في "الكبرى"، كتاب الطهارة، باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه ما لم يتغير ٢/ ٢٧١ (١٢٣٣)، قال: حدثنا قيس، عن طريف، به مثله، وفي أوله زيادة، ولفظه: فقال: «توضؤوا واشربوا، فإن الماء لا ينجسه شيء».

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من سنن ابن ماجه:

١- أحمد بن سنان: أحمد بن سنان بن أسد بن حبان^(١)، أبو جعفر الحافظ.

روى عن: ابن مهدي، ويزيد بن هارون، ومحمد بن خازم، وغيرهم، وروى عنه: البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه، وغيرهم.

قال أبو حاتم: "ثقة صدوق"، وقال النسائي: "ثقة"، وقال الدارقطني: "كان من الثقات الأثبات"، وقال ابن حجر: "ثقة حافظ"، مات سنة ٢٥٩هـ وقيل غير ذلك^(٢). خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٢- يزيد بن هارون: سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة حافظ.

٣- شريك: هو شريك بن عبد الله بن الحارث بن أوس، النخعي^(٣) الكوفي القاضي، روى عن: الأعمش، وشعبة، وسماك بن حرب، وغيرهم. وروى عنه: الثوري، وابن مهدي، ويزيد بن هارون، وغيرهم.

والكلام في شريك طويل، أذكر منه أهم ما قيل، ثم تلخيصا لحاله إن شاء الله.

قال يحيى القطان: "ما زال مُخْلَطًا"، وقال ابن معين: "هو صدوق ثقة، إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه"، ونحو ذلك قاله أحمد بن حنبل. وقال أبو داود: "ثقة يخطيء على الأعمش"، وقال النسائي: "ليس بالقوي"، وقال أيضا: "ليس به بأس"، وقال يعقوب بن شيبه: "صدوق ثقة سيئ الحفظ جدا"، وقال أبو زرعة: "كثير الخطأ، صاحب وهم، يغلط أحيانا". وقال ابن

(١) أحمد بن سنان بن أسد بن حبان: بكسر الحاء المهملة، بعدها موحدة. ينظر: «ضبط من غير» (ص ٢٤)، «المغني في ضبط الأسماء لرواة الأنباء» (ص ٨٨).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٥٣، الثقات ٨/ ٣٣، تهذيب الكمال ١/ ٣٢٢، الكاشف ٢/ ١٧، تاريخ الإسلام ٦/ ٢٦، سير الأعلام ١٢/ ٢٤٤، تهذيب التهذيب ١/ ٢٥، التقريب ص ٩٠.

(٣) النَّخَعِي: بفتحيتين، نسبة إلى النَّخَع، وهي قبيلة من مذحج. ينظر: «لب اللباب» (ص ٢٦).

حبان: "سماع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسطة ليس فيه تخليط، مثل يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق، وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة، ولي القضاء بواسطة سنة ١٥٥هـ، ثم ولي الكوفة بعد"، وقال العجلي: "صدوق ثقة صحيح القضاء، ومن سمع منه قديما فحديثه صحيح، ومن سمع منه بعد ما ولي القضاء ففي سماعه بعض الاختلاط"، وقال ابن عدي: "الغالب على حديثه الصحة والاستواء، والذي يقع في حديثه من النكرة إنما أتى به من سوء حفظه، لا أنه يتعمد شيئا مما يستحق أن ينسب فيه إلى شيء من الضعف"، وقال الدارقطني: "ليس بالقوي فيما ينفرد به". ووصفه الدارقطني بالتدليس، وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية. قال ابن حجر: "صدوق يخطئ كثيرا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلا فاضلا شديدا على أهل البدع". مات سنة ١٧٧هـ \$^(١).

خلاصة حاله: صدوق له أوهام، الأصل في حديثه الحسن حتى تدل القرائن على غير ذلك، وما رواه بعد توليه القضاء بالكوفة فاحتمال الخطأ فيه أكبر مما رواه قبل.

٤- طريف: هو طريف بن شهاب الأثل الأعسم^(٢)، أبو سفيان البصري. روى عن: أبي نضرة المنذر بن مالك، والحسن البصري، وغيرهما، وروى عنه: شريك، والثوري، وأبو حنيفة. قال ابن معين: "ضعيف الحديث"، وقال ابن حنبل: "ليس بشيء"، وقال البخاري: "ليس بالقوي عندهم"، وقال أبو حاتم: "ضعيف الحديث ليس بالقوي"، قال ابن عبد البر:

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٣٦٥، الثقات ٦/ ٤٤٤، تاريخ بغداد ١٠/ ٣٨٤، تهذيب الكمال ١٢/ ٤٦٢، الكاشف ٢/ ٥٧٤، تاريخ الإسلام ٤/ ٦٤٢، سير الأعلام ٨/ ٢٠٠، إكمال تهذيب الكمال ٦/ ٢٤٥، تحفة التحصيل ١٩٠، تهذيب التهذيب ٢/ ١٦٤، التقريب ٤٣٦، تعريف أهل التقديس ١١٩، الكواكب النيرات ٢٥٠.

(٢) طريف بن شهاب: يقال له: الأثل، بالشين المعجمة، والأعسم، بعين وسين مهملتين. ينظر: «ضبط

"أجمعوا على أنه ضعيف الحديث"، قال الذهبي: "ضعفوه"، وقال ابن حجر: "ضعيف"، مات سنة ١٥٠هـ أو قبلها^(١).

خلاصة حاله: ضعيف.

٥- أبو نضرة: هو المُنذر بن مالك بن قُطعة^(٢) العَوَقي^(٣)، أبو نضرة البصري، كان فصيحا بليغا مُفَوِّها. روى عن: جابر، وأبي سعيد، وأبي هريرة، وغيرهم. وروى عنه: قتادة، ويحيى بن أبي كثير، وطريف بن شهاب، وغيرهم.

قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي: "ثقة"، وقال أحمد: "ثقة ما علمتُ إلا خيرا"، وقال ابن حبان: "كان ممن يخطيء"، وقال ابن عدي: "إذا حدّث عنه ثقة فهو مستقيم الحديث، ولم أر له شيئا من الأحاديث المنكرة، لأنّي لم أجد له إذا روى عنه ثقة حديثا منكرا"، وقال الذهبي: "فصيح بليغ مُفَوِّه ثقة يخطيء"، وقال ابن حجر: "ثقة"، مات سنة ١٠٩هـ قبل الحسن البصري بقليل وأوصى أن يُصَلِّي عليه الحسن ففعل^(٤).

خلاصة حاله: تابعي ثقة، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، وأما قول ابن حبان: "كان ممن يخطيء"؛ فذلك لا يقعد به عن مرتبة الثقات، فليس من شرط الثقة أنّه لا يُخطيء.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/٤٩٢، الكامل ٥/١٨٥، تهذيب الكمال ١٣/٣٧٧، الكاشف ٣/٤٢، تاريخ الإسلام ٣/٩٠٠، إكمال تهذيب الكمال ٧/٥٩، تهذيب التهذيب ٢/٢٣٦، التقريب ٤٦٣.

(٢) قطعة: بضم القاف وفتح المهملة، وقيل: بكسر قاف، وسكون مهملة، وإهمال عين. ينظر: «التقريب» (١/ ٩٧١)، «المغني في الضبط» (ص ٢٢٧).

(٣) العَوَقي: بفتحيتين وقاف، نسبة إلى العَوَقة، وهي بطن من عبد القيس، ومحلة لهم بالبصرة. ينظر: «التقريب» (١/ ٩٧١)، «لب اللباب» (ص ١٨٣).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٨/٢٤١، الثقات ٥/٤٢٠، الكامل ٨/٩٣، تهذيب الكمال ٢٨/٥٠٨، الكاشف ٤/٣٤٥، تاريخ الإسلام ٣/١٩٨، إكمال تهذيب الكمال ١١/٣٦٣، جامع التحصيل ٢٨٧، تحفة التحصيل ٥٢١، تهذيب التهذيب ٤/١٥٤، التقريب ٩٧١.

٦- جابر بن عبد الله: صحابي جليل مشهور، سبق ذكره في الحديث الثالث.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، فيه طريف بن شهاب، وهو ضعيف.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من "شرح معاني الآثار":

١- فهد بن سليمان: فهد بن سليمان النخاس^(١)، أبو محمد الكوفي المصري، روى عن:

أحمد بن عبد الله بن يونس، والحسن بن الربيع، ومحمد بن سعيد الأصبهاني، وروى عنه:

الطحاوي، وابن خزيمة، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: "كُتِبَتْ فَوَائِدُهُ، وَلَمْ يُقَضَّ لَنَا السَّمْعُ مِنْهُ"، وقال ابن يونس: "كَانَ دَلَالًا فِي

الْبَزِّ، وَكَانَ ثِقَةً ثَبَتًا"، مات سنة ٢٧٥هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- محمد بن سعيد الأصبهاني: محمد بن سعيد بن سليمان بن الأصبهاني^(٣)، أبو جعفر

الكوفي. روى عن: حفص بن غياث، وشريك بن عبد الله، وغيرهما. وروى عنه: فهد بن

سليمان، والدارمي صاحب السنن، وغيرهما.

قال يعقوب: "مُتَقَنَّ"، وقال أبو حاتم: "حَافِظُ ثَبَتٍ"، وقال النسائي: "ثِقَةٌ"، وقال ابن حجر:

"ثِقَةٌ ثَبَتٌ"، مات سنة ٢٢٠هـ، روى له البخاري والترمذي^(٤).

(١) النَّخَّاسُ: بتشديد الخاء المعجمة: الدَّلَال. «لب الباب» (ص ٢٦١).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٨٩، الأنساب ١٣/ ٥٥، تاريخ دمشق ٤٨/ ٤٥٩، تاريخ الإسلام ٦/ ٥٨٨، الثقات

ممن لم يقع في الكتب الستة لابن قطلوبغا ٧/ ٥٣٤، رجال الحاكم في المستدرک ٢/ ١٢٧.

(٣) أصفهان: إحدى محافظات إيران، مركزها على بُعد ٣٤٠ كم جنوب طهران. «موسوعة ويكيبيديا»

(أصفهان).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٢٦٥، الثقات ٩/ ٦٣، تهذيب الكمال ٢٥/ ٢٧٢، الكاشف ٤/ ١١٧، تهذيب

التهذيب ٣/ ٥٧٣، التقريب ص ٨٤٨.

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٣- شريك بن عبد الله: سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو صدوق له أوهام، الأصل في حديثه الحُسْن حتى تدل القرائن على غير ذلك.

٤- طريف: هو طريف بن شهاب، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ضعيف.

٥- أبو نضرة: هو المُنذر بن مالك بن قُطعة العَوقي، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو تابعي ثقة.

٦- جابر: جابر بن عبد الله الأنصاري، الصحابي الجليل، سبق ذكره في الحديث الثالث.

٧- أبو سعيد الخدري: الصحابي الجليل، سعد بن مالك بن سنان، سبق ذكره في الحديث الخامس.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف، فيه طريف بن شهاب، وهو ضعيف.

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث من "الطهور" لأبي عبيد:

١- الهيثم بن جميل: هو الهيثم بن جميل الأنطاكي^(١)، أبو سهل الحافظ، روى عن: شريك، ومبارك بن فضالة، وهشيم، وغيرهم. وروى عنه: أحمد بن الأزهر، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال أحمد بن حنبل: "ثقة"، وقال العجلي: "ثقة صاحب سنة"، وقال الدارقطني: "ثقة حافظ"، وقال ابن عدي: "ليس بالحافظ، يغلط على الثقات، وأرجو أنه لا يتعمد الكذب"،

(١) الأنطاكي: بالفتح، نسبة إلى أنطاكية، وهي بلدة معروفة في تركيا. ينظر: «لب اللباب» (ص ٢١)،

«المعالم الأثرية في السنة والسير» (ص ٣٣).

قال ابن حجر: "ثقة من أصحاب الحديث، كأنه ترك فتغير"، روى له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، مات سنة ٢١٤هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة يخطيء، وثقه غير واحد، وتكلم ابن عدي في حفظه، وتابعه ابن حجر.

٢- شريك بن عبد الله: سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو صدوق له أوهام، الأصل في حديثه الحُسن حتى تدل القرائن على غير ذلك.

٣- طريف: هو طريف بن شهاب، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ضعيف.

٤- أبو نضرة: هو المُنذر بن مالك بن قُطعة العَوقي، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو تابعي ثقة.

٥- أبو سعيد: الصحابي الجليل، سعد بن مالك بن سنان، سبق ذكره في الحديث الخامس. الحكم على إسناد الوجه الثالث:

إسناد ضعيف، فيه طريف بن شهاب وهو ضعيف.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه شريك النخعي، واختلف عليه في صحابي الحديث على ثلاثة أوجه:

١- فتارة يذكر جابر بن عبد الله، كما في رواية يزيد بن هارون عنه، وهو ثقة حافظ.

٢- وتارة يتردد بين جابر وأبي سعيد الخدري، كما في رواية محمد بن سعيد الأصبهاني عنه، وهو ثقة حافظ.

٣- وتارة يذكر أبا سعيد الخدري فقط، كما في رواية الهيثم بن جميل والدولابي عنه.

والرواية عن شريك في كل ذلك ثقات، وشريك نفسه هو المتكلم في حفظه، وشيخ شريك في هذا الحديث هو طريف بن شهاب، وهو ضعيف أيضاً. فهذا التردد في تسمية الصحابي ليس

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٨٦، الثقات ٩/ ٢٣٦، الكامل ٨/ ٣٩٩، تهذيب الكمال ٣٠/ ٣٦٥، الكاشف ٤/ ٤٤٠، تاريخ الإسلام ٥/ ٤٧٤، سير الأعلام ١٠/ ٣٩٦، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ١٨٨، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٩٤، التقريب ١٠٢٩.

من الرواة عن شريك فإنهم ثقات كما مر في تراجمهم، وإنما التردد إما أن يكون من شريك نفسه، أو من شيخه طريف بن شهاب. ويمكن مع ذلك ترجيح الوجه الثالث الذي جزم فيه شريك بأن صحابي الحديث هو أبو سعيد الخدري، فإنه قد توبع عليه كما مر في التخريج، تابعه عليه قيس بن الربيع عن طريف، فيكون طريف قد رواه على هذا الوجه وجزم بأن صحابي الحديث هو أبو سعيد الخدري، ووقع الاضطراب من شريك لا من شيخه طريف، وقد رجّح البيهقي هذا الوجه فقال: «وقيل عن شريك بهذا الإسناد عن جابر، وقيل عنه عن جابر أو أبي سعيد بالشك، وأبو سعيد كأنه أصح»^(١).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح ضعيف، في إسناده طريف بن شهاب وهو ضعيف كما مر في ترجمته، لكن الحديث له طريق أخرى عن أبي سعيد الخدري سبق الكلام عليها ودراستها في الحديث السابق لهذا الحديث، وبينت هناك أن حديث أبي سعيد من هذه الطريق حديث حسن، فيمكن أن يرتقي طريق طريف هذا مع ما ذكرته من شاهد هناك إلى درجة الحسن كذلك، والله أعلم.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال ابن المنذر: «أجمع أهل العلم على أن الماء القليل أو الكثير إذا وقعت فيه نجاسة فغيّرت النجاسة الماء طعماً، أو لونا، أو ريحاً: أنه نجس ما دام كذلك، وأجمعوا على أن الماء الكثير إذا وقعت فيه نجاسة فلم تُغيّر له لونا، ولا طعماً، ولا ريحاً أنه بحاله في الطهارة قبل أن تقع فيه النجاسة، واختلفوا في الماء القليل تحلّ فيه نجاسة لم تُغيّر للماء طعماً، ولا لونا، ولا ريحاً؛

(١) «السنن الكبرى للبيهقي» (٢/ ٢٧٢).

فقلت طائفة: إذا كان الماء قلّتين لم يحمل خبثا، وقالت طائفة: قليل الماء وكثيره لا يُنجّسه شيء إلا أن تغلب عليه النجاسة بطعم أو لون أو ريح»^(١).

قال: «والذي نقول به في هذا الباب وفي غيره من أبواب الماء: أن قليل الماء وكثيره لا يُنجّسه شيء في نهر كان أو غيره، وإن سقطت فيه نجاسة، إلا أن يُغيّر للماء طعما، أو لونا، أو ريحا»^(٢).

وقال الغزالي: «كنت أود أن يكون مذهب الشافعيّ كمذهب مالك في أن الماء وإن قلّ لا ينجس إلا بالتغيّر، إذ الحاجة ماسة إليه، ومثار الوسواس اشتراطُ القلّتين، ولأجله شقّ على الناس ذلك، وهو لعمري سببُ المشقة، ويعرفه من يُجرّبه ويتأمّله» ثم ذكر الغزالي لذلك القول سبعة أدلة، ثم قال: «فهذه الأمور مع الحاجة الشديدة: تُقوّي في النفس أنهم كانوا ينظرون إلى عدم التغيّر، وهذا فيه تحقيق، وهو: أن طبع كلّ مائع أن يقلّب إلى صفة نفسه كلّ ما يقع فيه وكان مغلوبا من جهته»^(٣).

(١) «الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف» (١/ ٢٦٠).

(٢) «الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف» (١/ ٢٧٦).

(٣) «إحياء علوم الدين» (١/ ١٢٩، ١٣٠).

الحديث السابع

حديث أبي أمامة: «الماء لا يُنجّسُ شيء إلا ما غلبَ على ريحه وطعمه ولونه».

قال ابن حجر: «عن أبي أمامة، رواه ابن ماجه، والطبراني، وفيه رشدان، ورواه البيهقي بلفظ: "إِنَّ الْمَاءَ طَاهِرٌ إِلَّا إِنْ تَغَيَّرَ رِيحُهُ أَوْ طَعْمُهُ أَوْ لَوْنُهُ بِنَجَاسَةٍ تَحْدُثُ فِيهِ"، وأورده من طريق عطية بن بقة، عن أبيه، عن ثور، عن راشد بن سعد، عن أبي أمامة، وفيه تعقب على مَنْ زعم أنَّ رَشْدَيْنِ بن سعد تفرد بوصله، ورواه الطحاوي، والدارقطني من طريق راشد بن سعد مرسلًا بلفظ: "الماء لا يُنجّسُ شيء إلا ما غلبَ على ريحه أو طعمه"، زاد الطحاوي: "أو لونه"، وصحح أبو حاتم إرساله»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه راشد بن سعد، واختلف عليه في وصله وإرساله، ورفع ووقفه على ثلاثة أوجه: الأول: راشد بن سعد، عن أبي أمامة الباهلي، عن النبي ﷺ، موصولاً.

الثاني: راشد بن سعد، عن النبي ﷺ، مُرسلاً.

الثالث: راشد بن سعد، موقوفاً عليه من قوله.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: راشد بن سعد، عن أبي أمامة الباهلي، عن النبي ﷺ، موصولاً.

رواه على هذا الوجه: معاوية بن صالح، وثور بن يزيد.

أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الطهارة، باب الحياض ١/ ٣٢٧ (٥٢١) قال: حدثنا محمود بن خالد، والعباس بن الوليد الدمشقيان، قالا: حدثنا مروان بن محمد، حدثنا رشدان، أخبرنا معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عن أبي أمامة الباهلي، قال: قال رسول الله ﷺ: «الماء لا يُنجّسُ شيء، إلا ما غلبَ على ريحه وطعمه ولونه».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٢٣).

وأخرجه الطبراني في "الكبير" ٨ / ١٠٤ (٧٥٠٣) من طريق العباس بن الوليد، بنحوه.

والبيهقي في "الكبرى"، كتاب الطهارة، باب نجاسة الماء الكثير إذا غيرته النجاسة ٢ / ٢٧٦ (١٢٤١)، وفي "المعرفة" ٢ / ٨٢ (١٨٤٦) من طريق أحمد بن الأزهر، بنحوه.

ثلاثتهم (محمود بن خالد، والعباس بن الوليد، وأحمد بن الأزهر) عن مروان بن محمد، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ١ / ٢٢٦ (٧٤٤)، والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الماء المتغير ١ / ٣١ (٤٧) من طريق محمد بن يوسف الغضضي، بنحوه.

كلاهما (مروان بن محمد، ومحمد بن يوسف) عن رشدين، عن معاوية بن صالح.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب نجاسة الماء الكثير إذا غيرته النجاسة ٢ / ٢٧٦ (١٢٤٣)، (١٢٤٤) من طريق ثور بن يزيد، بنحوه.

كلاهما (معاوية بن صالح، وثور بن يزيد) عن راشد بن سعد، عن أبي أمامة، به.

• الوجه الثاني: راشد بن سعد، عن النبي ﷺ، مرسلًا.

رواه عليّ هذا الوجه: الأحوص بن حكيم، في أحد الوجهين عنه.

أخرجه أبو مسهر كما في "نسخته" (ص ٦) حديث رقم (٦) قال: حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا الأحوص، عن راشد بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ «الماء لا يُنجّسه شيءٌ إلا ما غلبَ على ريحه أو طعمه».

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار"، كتاب في الطهارة، باب الماء لا ينجسه شيء ١ / ١٦ (٣٠) من طريق علي بن معبد.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الماء المتغير ١ / ٣٢ (٤٩) من طريق معلّى بن منصور.

ثلاثتهم (أبو مسهر، وعلي بن معبد، ومعلّى بن منصور) عن عيسى بن يونس.

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الماء المتغير ١/ ٣٠ (٤٦) من طريق أبي إسماعيل المؤدّب، وأبو معاوية، به نحوه.

ثلاثتهم (عيسى بن يونس، وأبو إسماعيل، وأبو معاوية) عن الأحوص بن حكيم، به.

• الوجه الثالث: راشد بن سعد، موقوفا عليه من قوله.

رواه على هذا الوجه: الأحوص بن حكيم، في الوجه الثاني عنه.

أخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الماء المتغير ١/ ٣٢ (٥٠) قال: حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو البختريّ، قال: حدثنا أبو أسامة، حدثنا الأحوص بن حكيم، عن أبي عون وراشد بن سعد قالوا: «الماء لا يُنجّسه شيءٌ إلا ما غيّر ريحَهُ أو طَعَمَهُ».

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من "سنن ابن ماجه":

١- محمود بن خالد: محمود بن خالد بن أبي خالد يزيد، أبو علي الدمشقي، مولده سنة ١٧٤هـ. روى عن: الوليد بن مسلم، ومروان بن محمد، وغيرهما. وروى عنه: أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم.

قال أبو حاتم: "كان ثقة رضا"، وقال النسائي: "ثقة"، وقال الذهبي: "ثبت"، وقال ابن حجر: "ثقة"، مات سنة ٢٤٧هـ وله ثلاث وسبعون سنة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٢٩٢، الثقات لابن حبان ٩/ ٢٠٢، تهذيب الكمال ٢٧/ ٢٩٥، الكاشف ٤/ ٢٥٢، تاريخ الإسلام ٥/ ١٢٥٦، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٤، التقريب ٩٢٤.

٢- مروان بن محمد: هو مروان بن محمد بن حسان الطاطري^(١)، الدمشقي الحافظ، ولد سنة ١٤٧هـ. روى عن: رشدين بن سعد، وابن وهب، وابن لهيعة، وغيرهم. وروى عنه: محمود بن خالد، والدارمي، وسلمة بن شبيب، وغيرهم.

قال ابن معين: "لا بأس به، وكان مرجئاً"، وقال أبو حاتم والدارقطني: "ثقة"، وقال ابن قانع: "ضعيف"، قال الذهبي: "ثقة إمام"، وقال: "لم يلحق عبيد الله العمري"، وقال ابن حجر: "ضعفه أبو محمد بن حزم فأخطأ، لأننا لا نعلم له سلفاً في تضعيفه إلا ابن قانع، وقول ابن قانع غير مقنع"، مات سنة ٢١٠هـ وله ثلاث وستون سنة، روى له مسلم والأربعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة كما قال أبو حاتم وغيره، وتضعيف ابن قانع وابن حزم له شذوذ.

٣- رشدين: رشدين^(٣) بن أبي رشدين: سعد، بن مفلح بن هلال، أبو الحجاج المصري. ولد سنة ١١٠هـ. روى عن: ابن لهيعة، وعقيل بن خالد، ومعاوية بن صالح، وغيرهم. وروى عنه: ابن المبارك، وقتيبة بن سعيد، ومحمد بن العلاء، وغيرهم.

قال الجوزجاني: "عنده معاضيل ومناكير كثيرة"، وقال ابن معين: "ليس بشيء"، ابن لهيعة أحب إليّ منه"، وقال أحمد: "ليس يُبالي عمّن روى، لكنّه رجل صالح، ليس به بأس في أحاديث الرقاق"، وقال الفلاس: "ضعيف الحديث"، وضعفه أبو زرعة، وأبو داود، والنسائي، وابن قانع، والدارقطني أيضاً، وقال أبو حاتم: "منكر الحديث، وفيه غفلة، ويحدث بالمناكير عن الثقات"، قال ابن يونس: "كان رجلاً صالحاً، لا يُشكُّ في صلاحه وفضله، فأدرّكته غفلة الصالحين فخلط في الحديث"، وقال ابن حبان: "غلب المناكير في حديثه على

(١) الطاطري: بفتح الطاءين، وهو بيّاع الثياب البيض بدمشق ومصر. ينظر: «لب الباب» (ص ١٦٦).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٢٧٥، الثقات ٩/ ١٧٩، تهذيب الكمال ٢٧/ ٣٩٨، الكاشف ٤/ ٢٦٧، سير الأعلام ٩/ ٥١٠، تحفة التحصيل ٤٨٧، تهذيب التهذيب ٤/ ٥٢، التقريب ٩٣٢.

(٣) رشدين بن سعد: بكسر راء، وسكون معجمة، وكسر دال مُهملة، وبياء، ونون. ينظر: «المغني في الضبط» (ص ١٣٣).

مُسْتَقِيم حديثه"، وقال ابن عدي: "عامّة أحاديثه عمن يرويه عنه ما أقلّ فيها ما يتابعه أحد عليه، وهو مع ضعفه يكتَب حديثه". قال الذهبي: "كان عبداً صالحاً مُحدثاً، سيئ الحفظ"، وقال ابن حجر: "ضعيف"، مات سنة ١٨٨هـ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف من جهة حفظه، وقد يُحسّن حديثه في الرقائق إذا لم يأت بما يُنكر.

٤- معاوية بن صالح: معاوية بن صالح بن حُدَيْر^(٢)، الحضرمي^(٣) القاضي، روى عن: راشد بن سعد، وربيع بن يزيد، والحسن بن جابر، وغيرهم. وروى عنه: رشدين بن سعد، والثوري، وابن مهدي، وابن وهب، وغيرهم.

قال ابن مهدي وابن سعد وأحمد وأبو زرعة: "ثقة"، وقال ابن معين: "ليس بالقوي ولا جاء بمنكر"، وقال يعقوب: "حمل الناس عنه، ومنهم من يرى أنه وسط ليس بالثابت ولا بالضعيف، ومنهم من يُضعّفه"، وقال أبو حاتم: "صالح الحديث، حسن الحديث، يُكتَب حديثه ولا يحتج به"، وقال ابن خراش: "صدوق" وقال النسائي: "ليس به بأس"، وقال ابن عدي: "ما أرى بحديثه بأساً، وهو عندي صدوق، إلا أنه يقع في أحاديثه إفرادات"، وقال ابن القطان: "مختلف فيه، ومن ضَعَفَه فبسوء حفظه". قال الذهبي: "صدوق إمام"، وقال ابن حجر: "صدوق له أوهام". مات سنة ١٥٨هـ روى له مسلم والأربعة^(٤).

خلاصة حاله: صدوق له أوهام، توسطاً بين أقوال النقاد فيه، فقد وثقه قوم لصدقه وعدالته، وضعفه آخرون أو توسطوا لسوء حفظه ولإفرادات وقعت في حديثه.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٥١٣، الكامل ٤/ ٦٨، تهذيب الكمال ٩/ ١٩١، الكاشف ٢/ ٤٠٤، تاريخ الإسلام

٤/ ٨٤٩، إكمال تهذيب الكمال ٤/ ٣٨٣، تهذيب التهذيب ١/ ٦٠٧، التقريب ٣٢٦، لسان الميزان ٩/ ٣٠١.

(٢) حدير: بمضمومة، وفتح مهملة، وسكون تحتية، فراء. ينظر: «المغني في الضبط» (ص ٩٠).

(٣) الحَضْرَمِيّ: بفتح أوله والراء، نسبة إلى حضرموت بلد بأقصى اليمن. «لب الباب» (ص ٨٠).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٣٨٢، الثقات ٧/ ٤٧٠، الكامل ٨/ ١٤٥، تهذيب الكمال ٢٨/ ١٨٦، الكاشف

٤/ ٣١٠، إكمال تهذيب الكمال ١١/ ٢٦٩، تهذيب التهذيب ٤/ ١٠٨، تقريب التهذيب ٩٥٥.

٥- راشد بن سعد: هو راشد بن سعد الحمصي الشامي المقرئ، روى عن: أنس، وسعد، وأبي أمامة، وعائشة، وغيرهم. وروى عنه: ثور بن يزيد، ومعاوية بن صالح، وعلي بن أبي طلحة، وغيرهم.

قال ابن سعد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي: "ثقة"، وقال أحمد: "لا بأس به"، وقال الدارقطني: "لا بأس به إذا لم يحدث عنه متروك"، وقال ابن حزم: "ضعيف" قال ابن حجر: "شد ابن حزم"، وقال الذهبي: "ثقة"، وقال ابن حجر: "ثقة كثير الإرسال"، مات سنة ١٠٨هـ^(١).

خلاصة حاله: تابعي ثقة، وثقه غير واحد، وتضعيف ابن حزم له مخالف لقول الجمهور.

٦- أبو أمامة الباهلي: الصحابي الجليل صدي^(٢) بن عجلان بن وهب، أبو أمامة الباهلي^(٣) الشامي الحمصي، صحابي مشهور، روى عنه: سليم بن عامر، وراشد بن سعد، وشهر، ومكحول، وغيرهم. ورواية حسان بن عطية ويحيى بن أبي كثير عنه مرسلة. قال الذهبي: "هو من بقايا الصحابة بحمص"، كان يصفر لحيته، وكان مع علي بصفين، توفي سنة ٨٦هـ وهو ابن إحدى وتسعين سنة، متفق على صحبته^(٤).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، فيه رشدين بن سعد، وهو ضعيف.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من نسخة أبي مسهر:

(١) ينظر: الجرح ٣/ ٤٨٣، الثقات ٤/ ٢٣٣، تهذيب الكمال ٩/ ٨، الكاشف ٢/ ٣٨٧، سير الأعلام ٤/ ٤٩٠،

إكمال التهذيب ٤/ ٣٠٥، تحفة التحصيل ١٢٢، تهذيب التهذيب ١/ ٥٨٣، التقريب ٣١٥، اللسان ٩/ ٢٩٩.

(٢) صدي بن عجلان: بمضمومة، وفتح دال مهملة، وشدة ياء: اسم أبي أمامة. ينظر: «المغني» (ص ١٧٥)

(٣) الباهلي: بكسر الهاء، نسبة إلى باهلة قبيلة مشهورة. ينظر: «لب اللباب» (ص ٢٩).

(٤) ينظر: الثقات ٣/ ١٩٥، الاستيعاب ٢/ ٧٣٦، أسد الغابة ٢/ ٣٩٨، سير الأعلام ٣/ ٣٥٩، الإصابة ٥/ ٢٤١.

١- عيسى بن يونس: عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي^(١)، أبو عمرو الكوفي، روى عن: أحوص بن حكيم، والأعمش، وشعبة، وغيرهم. وروى عنه: إسحاق بن راهويه، وسعيد بن منصور، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وغيرهم.

قال ابن المديني: "ثقة مأمون"، وقال أحمد وأبو حاتم ويعقوب والنسائي: "ثقة"، وقال أبو زرعة: "كان حافظاً". قال المزي: "رأى جده" قال ابن عمار: "أولاد يونس أثبتهم عيسى، ثم يوسف، ثم إسرائيل". وقال أحمد: "عيسى أصح حديثاً من أبيه، وعيسى وإسرائيل ما أقربهما"، قال الذهبي: "أحد الأعلام في الحفظ والعبادة"، وقال ابن حجر: "ثقة مأمون". مات سنة ١٨٧هـ روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة مأمون.

٢- الأحوص: أحوص^(٣) بن حكيم بن عمير العنسي^(٤)، أبو عمير الحمصي الشامي، روى عن: أنس، وأبي الزاهرية، وراشد بن سعد، وغيرهم. وروى عنه: عيسى بن يونس، وحماد بن أسامة، وابن عيينة، وغيرهم.

قال ابن معين: "ليس بشيء"، وقال ابن المديني: "صالح ثقة، لا يكتب حديثه"، وقال أحمد: "لا يسوي حديثه شيئاً"، قال البخاري: "سمع أنساً"، وقال الجوزجاني: "ليس بالقوي في الحديث"، وقال أبو حاتم: "ليس بقوي، منكر الحديث"، وقال النسائي: "ضعيف"، وقال

(١) السبيعي: عمرو بن عبد الله السبيعي، بفتح السين المهملة، وكسر الباء الموحدة، وسبيع بطن من همدان، ومحلة السبيع بالكوفة. ينظر: «لب الباب» (ص ١٣٣)، «ضبط من غير» (ص ٢٢٥).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٩١، الثقات ٧/ ٢٣٨، تهذيب الكمال ٣٣/ ٦٢، الكاشف ٣/ ٥٨٤، سير الأعلام ٨/ ٤٨٩، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٧١، التقريب ٧٧٣.

(٣) أحوص: بمفتوحة، فسكون حاء، وبصاد مهملتين. ينظر: «المغني في ضبط الأسماء» (ص ٣٢).

(٤) العنسي: بمفتوحة، وسكون نون، وبسين مهملة، نسبة إلى عنس بن مذحج. ينظر: «المغني في الضبط»

(ص ٢١٢)، «ضبط من غير فيمن قيده ابن حجر» (ص ٣٢).

ابن عدي: "يكتب حديثه، ليس له فيما يرويه شيء منكر، إلا أنه يأتي بأسانيد لا يتابع عليها"، وقال الدارقطني: "يُعتَبَرُ به إذا حَدَّثَ عنه ثقة"، قال ابن حجر: "ضعيف الحفظ من الخامسة وكان عابداً"، روى له ابن ماجه^(١).

خلاصة حاله: ضعيف، وتوثيق من وثَّقه مَحْمُول على عدالته لا حفظه وَضْبَطُهُ، والله أعلم.

٣- راشد بن سعد: سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، فيه الأحوص بن حَكِيم وهو ضعيف، وهو مع ذلك مرسل، راشد بن سعد تابعي رفع الحديث ولم يذكر الواسطة.

ج- دراسة إسناده الوجه الثالث من «سنن الدارقطني»:

١- الحسين بن إسماعيل: الحسين بن إسماعيل بن محمد القاضي، أبو عبد الله الضَّبِّي^(٢)، البغدادي، المَحَامِلِي^(٣). روى عن: البخاري، وأبي حاتم الرازي، وعمر بن شَبَّه، وغيرهم، وروى عنه: الدارقطني، والطبراني، وابن عدي، وغيرهم.

قال الدارقطني: "كان مقدِّماً في الفقه، ثَبَتاً في الحديث، مَحْمُوداً في أموره كلها"، وقال الخطيب: "كان فاضلاً صادقاً"، توفي سنة ٣٣٠هـ^(٤).

خلاصة حاله: ثقة فقيه فاضل.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣٢٧/٢، الكامل ١١٣/٢، تهذيب الكمال ٢٨٩/٢، الكاشف ٨٥/٢، إكمال تهذيب

الكامل ٢٣/٢، تحفة التحصيل ١٧، تهذيب التهذيب ٩٩/١، التقريب ١٢١، لسان الميزان ٩/٢٥٤.

(٢) الضَّبِّي: بالفتح والتشديد، نسبة إلى ضَبَّة بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر، وضَبَّة بن الحارث في قريش، وضَبَّة بن عمرو في هُذَيْل، وضَبَّة قرية بالحجاز، وَجَدَّ. ينظر: «لب اللباب» (ص ١٦٥).

(٣) المَحَامِلِي: بالفتح وكسر الميم الثانية، إلى بيع المَحَامِل التي يَحْمِل فيها الناس في السفر. «لب اللباب» (ص ٢٣٧).

(٤) ينظر: تاريخ بغداد ٥٣٦/٨، تاريخ الإسلام ٥٨٩/٧، سير أعلام النبلاء ٢٥٨/١٥.

٢- أبو البَخْتَرِيّ: هو عبد الله بن محمد بن شاكر، أبو البَخْتَرِيّ البَغْدَادِيّ المَقْرِيّ، روى عن: حماد بن أسامة، ويحيى بن آدم، وغيرهما. وروى عنه: الحسين بن إسماعيل المَحَامِلِيّ، ومحمد بن يعقوب الأصم، وغيرهما.

قال أبو حاتم: "شيخ"، وقال ابنه: "سمعت منه مع أبي، وهو صدوق"، وقال ابن حبان: "مستقيم الحديث"، وقال الدارقطني: "ثقة صدوق"، مات في ذي الحجة سنة ٢٧٠هـ^(١). خلاصة حاله: ثقة، كما قال الدارقطني، وقد حكم ابن حبان مع تشدده باستقامة حديثه.

٣- أبو أسامة: حمّاد بن أسامة الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة.

٤- الأحوص بن حكيم: سبقت ترجمته في الوجه الثاني من هذا الحديث، وهو ضعيف.

٥- راشد بن سعد: سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.

الحكم على إسناده الوجه الثالث:

إسناده ضعيف، فيه الأحوص بن حكيم، وهو ضعيف.

خامسا: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

مدار هذا الحديث على راشد بن سعد، واختلف عليه في وصل الحديث وإرساله، وفي رفعه ووقفه، على ثلاثة أوجه:

- ١- فرواه رشدين بن سعد، عن معاوية بن صالح، عنه، عن أبي أمامة، موصولا.
- ٢- وخالفه الأحوص بن حكيم في رواية عيسى بن يونس وأبي معاوية وأبي إسماعيل عنه، فرواه عن راشد بن سعد، عن النبي ﷺ مرسلا.
- ٣- وخالفهم أبو أسامة، فرواه عن الأحوص، عن راشد موقوفا عليه من كلامه.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٦٢، الثقات ٨/ ٣٦٦، تاريخ بغداد ١١/ ٢٨١، تاريخ الإسلام ٦/ ٣٥٣، سير الأعلام ١٣/ ٣٣.

وجميع هذه الأوجه لا تصح، ففي إسناد الموصول رشدين بن سعد، وهو ضعيف كما مر في ترجمته، ومدار المرسل والموقوف: على الأحوص بن حكيم، وهو ضعيف أيضا كما مر في ترجمته، وأكثر الرواة عن الأحوص رَوَاهُ عنه مرسلا، وهم عيسى بن يونس، وأبو معاوية، وأبو إسماعيل، فالراجح عن الأحوص مع ضعفه هو الإرسال، والحديث من كل الأوجه لا يصح.

قال ابن أبي حاتم: «سألتُ أبي عن حديث رواه عيسى بن يونس، عن الأحوص بن حكيم، عن راشد بن سعد؛ قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يُنَجَّسُ الماءُ إلا ما غَلَبَ عليه طَعْمُه و لَوْنُه"؟ فقال أبي: يُؤَصِّلُه رشدين بنُ سعد يقول: عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، ورشدين ليس بقوي، والصحيح مرسل».

وفي علل الدارقطني: «وسئل عن حديث راشد بن سعد، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ: "لا يُنَجَّسُ الماءُ إلا ما غَيَّرَ طَعْمَه أو رِيحَه"، فقال: يرويه رشدين بنُ سعد، عن معاوية بن صالح، عن راشد، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ. وخالفه الأحوص بن حكيم، فرواه عن راشد بن سعد مرسلا، عن النبي ﷺ. وقال أبو أسامة: عن الأحوص، عن راشد، قوله، لَمْ يُجَاوِزْ به راشداً. ولا يَثْبُتُ الحديث»^(١).

الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح ضعيف، في إسناده الأحوص بن حكيم وهو ضعيف، وهو مع ذلك مرسل، أرسله راشد بن سعد، ولم يذكر الواسطة بينه وبين النبي ﷺ. قال الطحاوي: «هذا منقطع»^(٢).

(١) «علل الدارقطني» (١٢ / ٢٧٣).

(٢) «شرح معاني الآثار» (١ / ١٦).

وقال الدارقطني: «الحديث لا يثبت»^(١).

ونقل النووي في "شرح المذهب" اتفاق المحدثين على ضعفه^(٢).

وقال ابن الملقن: «الاستثناء المذكور ضعيف، لا يحل الاحتجاج به، لأنّه ما بين مُرسل وضعيف، ونقل النووي اتفاق المُحدثين على تضعيفه، وقد أشار إمامنا الأعظم أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي إلى ضعفه فقال: وما قلتُ من أنّه إذا تغيّر طعم الماء وريحه ولونه كان نجساً يُروى عن النبي ﷺ من وجه لا يثبت أهل الحديث مثله»^(٣).

وقال ابن حجر: «إسناده ضعيف، وفيه اضطراب»^(٤).

(١) «علل الدارقطني» (١٢ / ٢٧٣).

(٢) «المجموع للنووي» (١ / ١١٠).

(٣) «البدر المنير، لابن الملقن» (١ / ٤٠١).

(٤) «فتح الباري» (١ / ٤٠٨).

سادسا : التعليق على الحديث :

هذا الحديث مع ضعفه باتفاق المُحدثين، إلا أن الإجماع منعقد على أن الماء إذا تغيرت أوصافه بنجاسة تحدث فيه فإنه يكون نجسا، قليلا كان أو كثيرا، ولا خلاف في هذا بين العلماء.

قال ابن المنذر: «أجمعوا على أن الماء القليل والكثير إذا وقعت فيه نجاسة فغيّرت الماء طعما، أو لونا، أو ريحا: أنه نجس ما دام كذلك»^(١).

وقال النووي: «وإذا علّم ضعف الحديث تعيّن الاحتجاج بالإجماع كما قاله البيهقي وغيره من الأئمة، وقد أشار إليه الشافعي أيضا فقال: الحديث لا يُثبت أهل الحديث مثله، ولكنه قولُ العامّة، لا أعلم بينهم فيه خلافا»^(٢).

وقال ابن الهمام: «الاستثناء ثابت بالإجماع، أجمعوا على تنجّسه بتغيّر وصفه بالنجاسة»^(٣).

(١) «الإجماع لابن المنذر» (ص ٣٥).

(٢) «المجموع للنووي» (١/ ١١١).

(٣) ينظر: «حاشية السندي على ابن ماجه» (١/ ١٨٧)، «مرشد ذوي الحاجة إلى سنن ابن ماجه» (٤/ ١٨٥).

الحديث الثامن

حديث ابن عمر: «إذا كان الماء قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثُ».

قال ابن حجر: «قال الحاكم: صحيح على شرطهما، وقد احتجا بجميع رواته، وقال ابن منده: إسناده على شرط مسلم، ومداره على الوليد بن كثير، فقليل: عنه، عن محمد بن جعفر بن الزبير. وقيل: عنه، عن محمد بن عبّاد بن جعفر، وليس هذا اضطرابا قادحًا، فإنّه على تقدير أن يكون الجميع محفوظا: انتقل من ثقة إلى ثقة»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه الوليد بن كثير، وعنه أبو أسامة، واختلف عليه في إسناده على ثلاثة أوجه: الأول: أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير. الثاني: أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عبّاد بن جعفر. الثالث: أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر، ومحمد بن عبّاد.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير: رواه على هذا الوجه: عبد بن حميد، وابن أبي شيبة، وأبو كريب، وهناد بن السري، والحسين بن حريث، وعبد الله بن محمد، ومحمد بن سليمان، ومحمد بن عبد الله بن المبارك، وموسى بن عبد الرحمن، وحوثر بن محمد، ويعقوب بن إبراهيم، وأبو عبيدة بن أبي السفر، ومحمد بن عبادة، وحاجب بن سليمان، ويحيى بن حسان، والحسن بن علي، وإسحاق بن راهويه.

أخرجه عبد بن حميد في «مسنده» ١/ ٢٥٩ (٨١٧) قال: أخبرنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير المدني، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: سئل

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٢٧).

رسول الله ﷺ عن الماء وما ينوبه من السّباع والدواب، فقال: «إذا كان الماء قُلَّتَيْنِ لَا يَحْمِلُ الْخَبَثَ»، قال أبو أسامة: القلّة يكون فيها قدر الرّأوية.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب الماء إذا كان قلتين أو أكثر ٢ / ١٣٩ (١٥٣٤)، ومن طريقه ابن حبان في «صحيحه»، كتاب الطهارة، باب المياه ٤ / ٥٧ (١٢٤٩) به نحوه، ولفظه كما عند ابن حبان: "لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ".

وأخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب ما يُنَجِّسُ الماء ١ / ٢٣ (٦٣)، ومن طريقه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب حكم الماء إذا لاقته نجاسة ١ / ٨ (٢) قال: حدثنا محمد بن العلاء، وغيره، به مثله.

وأخرجه النسائي في "المجتبى"، كتاب الطهارة، باب التوقيت في الماء ١ / ٣٥ (٥٢)، وفي "الكبرى"، كتاب الطهارة، أبواب الفطرة ١ / ٩١ (٥٠)، وعنه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" ٧ / ٦٤ (٢٦٤٥) قال: أخبرنا هناد بن السري، والحسين بن حريث، به مثله.

وأخرجه ابن الجارود في "المنتقى" كتاب الطهارة، باب في طهارة الماء والقدر الذي ينجس ولا ينجس ١ / ٢٥ (٤٨) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن شاكر، ومحمد بن سليمان القيراطي، به نحوه.

وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" كتاب الوضوء، باب ذكر الماء الذي لا ينجس والذي لا ينجس إذا خالطته نجاسة ١ / ٢١٠ (٩٢) قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك، وموسى بن عبد الرحمن المسروقي، وأبو الأزهر حوثة بن محمد البصري، به نحوه.

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب حكم الماء إذا لاقته نجاسة ١ / ٥ (١) من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي، وأبو عبيدة بن أبي السفر، ومحمد بن عباد وحاجب بن سليمان، به نحوه، بعضهم قال: "لم يحمل الخبث"، وبعضهم قال: "لم ينجسه شيء".

وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" ٧ / ٦٣ (٢٦٤٤) من طريق يحيى بن حسان، به نحوه، ولفظه: "فليس يحمل الخَبَث".

وأخرجه البيهقي في "الكبرى"، كتاب الطهارة، باب الفرق بين القليل الذي ينجس والكثير الذي لا ينجس ما لم يتغير ٢ / ٢٧٧ (١٤٤٥) من طريق الحسن بن علي بن عفان العامري، به مثله، وقال: وهكذا رواه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وجماعة، عن أبي أسامة.

وأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب حكم الماء إذا لاقتة نجاسة ١ / ٨ (٢) من طريق إسحاق بن راهويه، به مثله.

سبعة عشر راويا (عبد بن حميد، وابن أبي شيبة، وأبو كريب، وهناد بن السري، والحسين بن حُرَيْث، وعبد الله بن محمد، ومحمد بن سليمان، ومحمد بن عبد الله بن المبارك، وموسى بن عبد الرحمن، وحوثر بن محمد، ويعقوب بن إبراهيم، وأبو عبيدة بن أبي السفر، ومحمد بن عباد، وحاجب بن سليمان، ويحيى بن حسان، والحسن بن علي، وإسحاق بن راهويه) عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، به.

• وتابع الوليد بن كثير على هذا الوجه: محمد بن إسحاق.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب الماء إذا كان قلتين أو أكثر ٢ / ١٣٨ (١٥٣٣) قال: حدثنا عبد الرحيم، وأبو معاوية، به مثله.

والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، باب ذكر اختلاف الرواة والألفاظ في حديث القلتين ١ / ٢٢٦ (٤٦٢) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، ويزيد بن هارون، به مثله.

والبيهقي في "الكبرى"، كتاب الطهارة، باب الفرق بين القليل والكثير ٢ / ٢٨١ (١٢٥٤)، والبغوي في "شرح السنة" ٢ / ٥٨ (٢٨٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، به مثله.

خمستهم (عبد الرحيم، وأبو معاوية، وأحمد بن خالد، ويزيد، وجرير) عن ابن إسحاق، به.

كلاهما (الوليد بن كثير، ومحمد بن إسحاق) عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

• الوجه الثاني: أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عبّاد بن جعفر:

رواه عليّ هذا الوجه: عثمان بن أبي شيبة، والحسن بن علي، ومحمد بن عثمان الوراق، وحجاج بن حمزة، ومحمد بن سعيد العطار، وعبد الله بن الزبير الحميدي، وأحمد بن زكريا الواسطي، ومحمد بن حسان الأزرق، ويعيش بن الجهم، وعلي بن شعيب، ومحمد بن عثمان بن كرامة، والحسين بن علي بن الأسود، وعلي بن محمد بن أبي الخصيب، وأبو مسعود أحمد بن الفرات، ومحمد بن الفضيل البلخي، وأحمد بن عبد الحميد الحارثي. أخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب ما يُنَجِّسُ الماء ٢٣ / ١ (٦٣) قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، والحسن بن علي، قالا حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عبّاد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: سئل النبي ﷺ عن الماء وما ينوبه من الدوابِّ والسباع، فقال رسول الله ﷺ: «إذا كان الماء قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ».

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب حكم الماء إذا لاقته النجاسة ٨ / ١ (٢)، والبيهقي في "الكبرى"، كتاب الطهارة، باب الفرق بين القليل والكثير ٢ / ٢٨٠ (١٢٥١) من طريق أبي داود، به.

وأخرجه ابن الجارود في "المنتقى" كتاب الطهارة، باب في طهارة الماء والقدر الذي ينجس ولا ينجس ١ / ٢٥ (٤٧) من طريق محمد بن عثمان الوراق، وحجاج بن حمزة، ومحمد بن سعيد العطار، به مثله.

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب حكم الماء إذا لاقته نجاسة ١/ ٩ (٤)، والبيهقي في "الكبرى"، كتاب الطهارة، باب الفرق بين القليل والكثير ٢/ ٢٧٨ (١٢٤٦) كلاهما من طريق الحميدي، به مثله.

قال البيهقي عقبه: "وكذلك رواه محمد بن عثمان بن كرامة وجماعة عن أبي أسامة".
وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب حكم الماء إذا لاقته نجاسة ١/ ٩ (٣) وما بعده، من طرق: أحمد بن زكريا الواسطي، ومحمد بن حسان الأزرق، ويعيش بن الجهم، وعلي بن شعيب، ومحمد بن عثمان بن كرامة، والحسين بن علي بن الأسود، وعلي بن محمد بن أبي الخصيب، وأبو مسعود أحمد بن الفرات، ومحمد بن الفضيل البلخي.
وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب حكم الماء إذا لاقته نجاسة ١/ ٩ (٩) ومن طريقه البيهقي في "الكبرى"، كتاب الطهارة، باب الفرق بين القليل والكثير ٢/ ٢٧٨ (١٢٥٣) من طريق أحمد بن عبد الحميد الحارثي، به مثله.

سنة عشر راويا (عثمان بن أبي شيبة، والحسن بن علي، ومحمد بن عثمان الوراق، وحجاج بن حمزة، ومحمد بن سعيد العطار، وعبد الله بن الزبير الحميدي، وأحمد بن زكريا الواسطي، ومحمد بن حسان الأزرق، ويعيش بن الجهم، وعلي بن شعيب، ومحمد بن عثمان بن كرامة، والحسين بن علي بن الأسود، وعلي بن محمد بن أبي الخصيب، وأبو مسعود أحمد بن الفرات، ومحمد بن الفضيل البلخي، وأحمد بن عبد الحميد الحارثي) عن أبي أسامة.

وأخرجه الشافعي في "اختلاف الحديث" (٨/ ٦١١)، ومن طريقه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب حكم الماء إذا لاقته نجاسة ١/ ١٠ (٧) قال: أخبرنا الثقة من أصحابنا، عن الوليد بن كثير، به نحوه، ولفظه: «إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجسًا».

والثقة من أصحاب الشافعي يحتمل أن يكون أبا أسامة ويحتمل أن يكون غيره، فإن كان غيره فهو متابع لأبي أسامة على هذا الوجه.

(أبو أسامة، والثقة من أصحاب الشافعي) عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عبّاد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

• الوجه الثالث: أبو أسامة، عن الوليد، عن محمد بن جعفر، ومحمد بن عبّاد.

رواه على هذا الوجه: شعيب بن أيوب الصّريفي.

أخرجه الحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، باب ذكر اختلاف الرواة والألفاظ في حديث القلتين ١/ ٢٢٦ (٤٦١) قال: حدثني أبو علي محمد بن علي الإسفراييني من أصل كتابه، وأنا سألته، حدثنا علي بن عبد الله بن مَبَشَّر الواسطي، حدثنا شعيب بن أيوب، حدثنا أبو أسامة، حدثنا الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزُّبَيْر، ومحمد بن عبّاد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الماء وما ينوبه من الدوابّ والسّباع، فقال النبي ﷺ: «إذا كان الماء قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ».

وأخرجه البيهقي في "الكبرى"، كتاب الطهارة، باب الفرق بين القليل والكثير ٢/ ٢٧٩ (١٢٤٩) عن الحاكم، به.

قال الحاكم عقبه: "وقد صح وثبتت بهذه الرواية صحة الحديث، وظهر أنّ أبا أسامة ساق الحديث عن الوليد بن كثير عنهما جميعاً، فإنّ شعيب بن أيوب الصّريفي ثقة مأمون، وكذلك الطريق إليه".

وأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب حكم الماء إذا لاقته النجاسة ١/ ١٤ (١٢)، (١٣)، ومن طريقه البيهقي في "الكبرى"، كتاب الطهارة، باب الفرق بين القليل والكثير ٢/ ٢٧٩ (١٢٤٧)، (١٢٤٨)، عن أبي بكر أحمد بن محمد بن سعدان الصيدلاني، قال حدثنا شعيب بن أيوب، به مثله.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من "مسند عبد بن حميد":

١- أبو أسامة: هو حماد بن أسامة بن زيد الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة ثبت.

٢- الوليد بن كثير: هو الوليد بن كثير أبو محمد المخزومي مولا هم الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة عارف بالمغازي.

٣- محمد بن جعفر: محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، روى عن: عمّيه عبد الله ولم يسمع منه، وعروة ابنا الزبير، وعن عبد الله بن عبد الله بن عمر، وغيرهم. وروى عنه: محمد بن إسحاق، والوليد بن كثير، وعبد الرحمن بن القاسم، وغيرهم.

قال ابن سعد: "كان عالماً وله أحاديث"، وقال النسائي والدارقطني: "ثقة"، وقال ابن حبان: "كان من فقهاء أهل المدينة وقراءتهم"، وقال أيضاً: "يخطيء ويخالف"، قال المزي: "روايته عن عمه عبد الله مرسله"، وقال ابن حجر: "ثقة"، مات سنة بضع عشرة ومائة، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة كما قال النسائي وغيره، وأما قول ابن حبان "يخطيء ويخالف"، فابن حبان متشدد في الجرح، وقد خالفه غيره فوثقه، فهو ثقة، وإذا ثبت خطؤه ومخالفته في شيء بعينه رد كسائر أخطاء الثقات.

٤- عبد الله بن عبد الله بن عمر: عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن المدني، قال يزيد بن هارون: "كان أكبر ولد عبد الله بن عمر"، مولده بعد وفاة النبي ﷺ كما حقق ذلك ابن حجر في الإصابة، روى عن: أبيه عبد الله بن عمر، وعن عمّته

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٢٢١، الثقات ٧/ ٣٩٤، تهذيب الكمال ٢٤/ ٥٧٩، الكاشف ٤/ ٩٢، تحفة

التحصيل ص ٤٤٢، تهذيب التهذيب ٣/ ٥٣٠، التقريب ص ٨٣٢.

أسماء بنت زيد بن الخطاب، وعن أبي هريرة. وروى عنه: محمد بن عبّاد المَخْزُومِي، ومحمد بن جعفر بن الزبير، وابنُ شهاب الزهري، وغيرهم.

قال وكيع والعجلي وابن سعد وأبو زرعة والنسائي وأحمد بن صالح: "ثقة"، وقال الزبير بن بكار: "كان من أشرف قريش ووجهائها"، وقال الذهبي في الكاشف: "صدوق"، وقال ابن حجر: "ثقة"، مات سنة ١٠٥هـ في أول خلافة هشام بالمدينة، روى له البخاري ومسلم والنسائي وغيرهم^(١).

خلاصة حاله: تابعي ثقة وجيه، وقول الذهبي في الكاشف: "صدوق" غريب.

٥- عبد الله بن عمر: الصحابي الجليل المشهور عبد الله بن عمر بن الخطاب، ابن خليفة رسول الله ﷺ الثاني وصاحبه عمر الفاروق، أخو أم المؤمنين حفصة، أبو عبد الرحمن القرشي العدوي، أسلم وهو صغير، وهاجر مع أبيه، استُصغر في أحد، ثم شهد الخندق وبيعة الرضوان والمشاهد بعدها، وهو أحد الستة المكثرين من الرواية عن رسول الله ﷺ، وأحد العبادة الأربعة، وكان من أشدّ الناس اتّباعاً للأثر، روى عنه مئات من التابعين، وحديثه شائع في الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها من دواوين الإسلام، مات سنة ٧٣هـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد صحيح.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٩٠، الثقات ٥/ ٦، تهذيب الكمال ١٥/ ١٨٠، إكمال تهذيب الكمال ٨/ ٢١،

الإصابة ٨/ ٢٨٤، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٦٩، التقريب ص ٥١٩.

(٢) ينظر: الثقات ٣/ ٢٠٩، معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣/ ١٧٠٧، الاستيعاب ٣/ ٩٥٠، أسد الغابة ٣/ ٣٣٦، سير

الأعلام ٣/ ٢٠٣، الإصابة ٦/ ٢٩٠، التقريب ص ٥٢٨.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من "سنن أبي داود":

١- عثمان بن أبي شيبة: عثمان بن محمد بن أبي شيبة: إبراهيم بن عثمان بن خُوَاسْتِي^(١) العَبْسِيّ^(٢) مولا هم، أبو الحسن الكوفي، أخو أبي بكر بن أبي شيبة صاحب المصنّف، مولده سنة ١٥٦هـ، روى عن: إسماعيل ابن عليّة، وجريّر بن عبد الحميد، وسفيان بن عيينة، وغيرهم. وروى عنه: البخاري، ومسلم، وغيرهما.

قال ابن معين: «ثقة أمين مأمون»، وقال ابن نُمَيْر: «ومثله يُسأل عنه، إنما يُسأل هو عنا»، وقال أحمد: «ما علمت إلا خيرا»، وقال العجلي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال الذهبي: «الحافظ»، وقال ابن حجر: «ثقة حافظ شهير وله أوهام»، مات سنة ٢٣٩هـ وله ثلاث وثمانون سنة، روى له الشيخان وغيرهما^(٣).

خلاصة حاله: ثقة حافظ، وقول أبي حاتم «صدوق» توثيق له كما هي عادته في استعمال تلك الكلمة مع الثقات، وأما أن له أوهاما كما ذكر ابن حجر: فلا يسلم أحد من الوهم، فما ثبت فيه وهمه فهو مردود، وقد ذكر الذهبي أنّ الذي أنكر عليه حديثان، ليس هذا منهما.

٢- أبو أسامة: حماد بن أسامة الحافظ، الهاشمي مولا هم، أبو أسامة الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة ثبت.

٣- الوليد بن كثير: هو الوليد بن كثير المَخْزُومِي مولا هم الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة.

(١) خُوَاسْتِي: بضم معجمة، فخفة واو، فألف، فمهملة ساكنة، فمثناة فوق، فتحتية. «المغني» (ص ١١٨)

(٢) العَبْسِي: بالفتح والسكون، نسبة إلى عَبَسَ بطن من غَطَفَان. «لب اللباب» (ص ١٧٥).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ١٦٦، الثقات لابن حبان ٨/ ٤٥٤، تهذيب الكمال ١٩/ ٤٧٨، سير أعلام النبلاء ١١/ ١٥١، تهذيب التهذيب ٣/ ٧٧، تقريب التهذيب ص ٦٦٨.

٤- محمد بن عبّاد: محمد بن عبّاد بن جعفر بن رفاعة، القرشي المخزومي، المكي، روى عن عبد الله بن عمر، وعن ابنه عبد الله بن عبد الله بن عمر، وابن عباس، وأبي هريرة، وغيرهم. وروى عنه: ابن جريج، والوليد بن كثير، وعمرو بن دينار، وغيرهم. قال ابن سعد: "ثقة قليل الحديث"، وقال ابن معين: "ثقة مشهور"، وقال أبو زرعة: "ثقة"، وقال أبو حاتم: "لا بأس بحديثه"، وقال ابن حجر: "ثقة"، روى له الجماعة^(١). خلاصة حاله: ثقة، وثقه ابن معين وغيره.

٥- عبد الله بن عبد الله بن عمر: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة وجيه.

٦- ابن عمر: عبد الله بن عمر بن الخطاب، الصحابي المعروف، سبق ذكره في الوجه الأول من هذا الحديث.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:
إسناده صحيح.

ج- دراسة إسناده الوجه الثالث من "مستدرك الحاكم":

١- محمد بن علي الاسفراييني: محمد بن علي بن الحسين الاسفراييني^(٢)، أبو علي الحافظ، ابن السَّقَاء، من كبار فقهاء الشافعية، روى عن: علي بن عبد الله بن مبشر، والحافظ أبي العباس بن عقدة، وغيرهما، وروى عنه: ابنه علي بن محمد من شيوخ البيهقي، وأبو عبد الله الحاكم صاحب المستدرك، وغيرهما.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ١٣، الثقات ٥/ ٣٥٦، تهذيب الكمال ٢٥/ ٤٣٣، تهذيب التهذيب ٣/ ٥٩٩، تقريب التهذيب ٨٥٨.

(٢) الاسفراييني: بالكسر وسكون السين وفتح الفاء والراء وكسر التحتية، نسبة إلى اسفرايين بلا همز، وهي بليدة بنو احي نيسابور». ينظر: «لب الباب» (ص ١٣).

قال الحاكم: "معروف بكثرة الرحلة والحديث والتصنيف"، وقال الذهبي: "الإمام الحافظ البارع الثقة، تلميذ الحافظ أبي عوانة، كان شافعيًا واعظًا صالحًا"، مات سنة ٣٧٢ هـ^(١). خلاصة حاله: ثقة فقيه.

٢- علي بن عبد الله بن مُبَشَّر: علي بن عبد الله بن مُبَشَّر، أبو الحسن الواسطي، روى عن: الحافظ أحمد بن سنان الواسطي، وعبد الحميد بن بيان، وشُعيب بن أيوب، وغيرهم. وروى عنه: الحافظ الدارقطني فأكثر، ومحمد بن علي الاسفراييني ابن السَّقاء، وغيرهما. قال الذهبي: "هو أحد الشيوخ الكبار، ثقة"، مات سنة ٣٢٤ هـ^(٢).

٣- شعيب بن أيوب: شعيب بن أيوب بن رُزَيْق^(٣)، أبو بكر الصَّرِيفِيّ، القاضي، روى عن: أبي نعيم الفضل بن دُكَيْن، وحمام بن أسامة، ويحيى بن آدم، وغيرهم. وروى عنه: أبو داود، وابن سعدان، وعلي بن عبد الله بن مُبَشَّر، وغيرهم.

قال أبو داود: "إني لأخاف الله في الرواية عن شعيب". قلت: قد روى له في السنن حديثًا واحدًا متابعه^(٤)، وقال ابن حبان: "يخطيء ويُدَلِّس، كلُّ ما في أحاديثه من المناكير مُدَلَّسة"، وقال الدارقطني: "ثقة، ولي القضاء"، ووصفه الدارقطني بالتدليس، وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين، وهم من أكثروا التدليس فلم يحتج الأئمة بحديثهم إلا إن صرحوا،

(١) ينظر: تاريخ الإسلام ٨/ ٣٨، سير أعلام النبلاء ١٦/ ٣٥٠ طبقات الشافعية لابن الصلاح ١/ ٢٣٢، طبقات الشافعيين ص ٣٣٣، «مصباح الأريب في تقريب الرواة الذين ليسوا في تقريب التهذيب» (٣/ ١٩١).
(٢) ينظر: الأسامي والكنى للحاكم ١/ ٣٣٩، تاريخ الإسلام ٧/ ٤٩٨، سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٥، رجال الحاكم ٢/ ٦٤.

(٣) رزيق: شعيب بن أيوب بن رزيق، بتقديم الراء. «ضبط من غير» (ص ١٣١).

(٤) الصَّرِيفِيّ: بالفتح وكسر الراء والفاء بين تحتيتين ساكتين آخره نون، نسبة إلى صَرِيفين، قرية بواسط. ينظر: «لب اللباب» (ص ١٦١).

(٥) «سنن أبي داود»، كتاب الأيمان والندور، باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية ٣/ ٢٣٣ (٣٣٠٤).

ومنهم مَنْ رد حديثهم مطلقاً، وقال الحاكم: "ثقة مأمون"، وقال الذهبي: "وثق"، وقال ابن حجر: "صدوق يدلّس"، مات بواسط سنة ٢٦١هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق مدلس، وثقه الدارقطني والحاكم، وتكلم فيه أبو داود وابن حبان، وهو مُدَلِّس مِنَ الثَّالِثَةِ.

٤- أبو أسامة: حماد بن أسامة بن زيد، أبو أسامة الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة ثبت.

٥- الوليد بن كثير: الوليد بن كثير المخزومي مولا هم الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة.

٦- محمد بن جعفر: محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام القرشي، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة.

٧- محمد بن عباد: محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة، القرشي المَخْزُومِي، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة.

٨- عبد الله بن عبد الله: عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة وجيه.

٩- عبد الله بن عمر: الصحابي المعروف، سبق ذكره في الوجه الأول من هذا الحديث.

الحكم على إسناده الوجه الثالث:

إسناده صحيح، وشعيب بن أيوب صَرَّحَ بالتحديث.

(١) ينظر: الثقات لابن حبان ٨/ ٣٠٩، تاريخ بغداد ١٠/ ٣٣٧، تهذيب الكمال ١٢/ ٥٥٥، الكاشف ٢/ ٥٧٥، إكمال

تهذيب الكمال ٦/ ٢٦٩، تهذيب التهذيب ٢/ ١٧١، تقريب التهذيب ٤٣٦، تعريف أهل التقديس ١٣٤.

رابعاً : النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح :

هذا الحديث يرويه أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، وقد رواه عن أبي أسامة أكثر من ثلاثين

راوياً، سبق ذكرهم في التخريج، إلا أنهم اختلفوا عليه في إسناده على ثلاثة أوجه:

١- فرواه سبعة عشر راوياً، عن أبي أسامة، عن الوليد، عن محمد بن جعفر بن الزبير.

٢- ورواه ستة عشر راوياً، عن أبي أسامة، عن الوليد، عن محمد بن عبّاد بن جعفر.

٣- ورواه شعيب بن أيوب، عنه، عن الوليد، عنهما معا.

والأوجه الثلاثة كلها صحيحة، فالظاهر أن أبا أسامة كان يرويه هكذا تارة، وهكذا تارة، إذ لا

يمكن أن يتتابع هذا العدد من الرواة على الخطأ في أي من الوجهين، وأما الوجه الثالث فهو

مؤكّد لكون أبي أسامة كان يرويه عن الوليد بن كثير على الوجهين معا.

قال الدارقطني في "السنن" : «لَمَّا اِخْتَلَفَ عَلَى أَبِي أُسَامَةَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَبَبْنَا أَنْ نَعْلَمَ

مَنْ أَتَى بِالصَّوَابِ، فَنَظَرْنَا فِي ذَلِكَ، فَوَجَدْنَا شُعَيْبَ بْنَ أَيُّوبَ قَدْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ

الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَلَى الْوَجْهَيْنِ جَمِيعاً، فَصَحَّ الْقَوْلَانِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، وَصَحَّ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ

كَثِيرٍ رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، جَمِيعاً عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَكَانَ أَبُو أُسَامَةَ مَرَّةً يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَمَرَّةً يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ،

وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(١).

وقال في «العلل» : «اِخْتَلَفَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، فَرَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْلَمٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ زَكْرِيَا بْنِ سَفْيَانَ، وَعَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْوَدِ، وَعَلِيُّ بْنُ

مُحَمَّدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ خَالِدِ الْحَارِثِيِّ، وَيَعِيشُ بْنُ الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ

(١) «سنن الدارقطني» (١/ ١٣).

الوليد بن كثير، عن محمد بن عبّاد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه. وتابعهم الشافعي، عن الثقة عنده، عن الوليد.

وخالفهم أبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه، وهارون الحمال، ومحمد بن عبد الله، وأحمد بن سنان، ومحمد بن حسان الأزرق، وحاجب بن سليمان، وابن كرامة، ومحمد بن عبّادة الواسطي، وأبو عبيدة بن أبي السّفَر، روه عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

ورواه شعيب بن أيوب الصّريفي، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه. وأتبعه: عن أبي أسامة، عن الوليد، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر. فصح القولان عن أبي أسامة، بهذه الرواية»^(١).

وقال الحاكم في «المستدرک»: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا جميعا بجميع روايته، ولم يُخرّجاه، وأظنهما -والله أعلم- لم يُخرّجاه لخلاف فيه على أبي أسامة على الوليد بن كثير»^(٢).

وقال أيضا: «هذا خلاف لا يُوهن هذا الحديث، فقد احتجّ الشيخان جميعا بالوليد بن كثير ومحمد بن عبّاد بن جعفر، وإنما قرنه أبو أسامة إلى محمد بن جعفر، ثمّ حدّث به مرة عن هذا، ومرة عن ذاك»^(٣).

خامسا: الحكم على الحديث:

الحديث صحيح من الأوجه الثلاثة كلها كما مر.

(١) «علل الدارقطني» (١٢ / ٤٣٥).

(٢) «المستدرک على الصحيحين للحاكم» (١ / ٢٢٤).

(٣) «المستدرک على الصحيحين للحاكم» (١ / ٢٢٥).

قال ابن حجر: «لَمْ يُخَرَّجَ البخاري هذا الحديث لاختلافٍ وَقَعَ في إسناده، لكن رواه ثقات، وصَحَّحه جماعةٌ مِنَ الأئمة»^(١).

وَمِنَ العلماء مَنْ ضَعَّفَ الحديث، وَعَدَّ ما وَقَعَ فِيهِ مِنْ اختلاف اضطراباً، كما أشار إلى ذلك ابن عبد البر في "التمهيد"^(٢)، والعيني في "عمدة القاري"^(٣).

قلت: لكن الاضطراب لا يُحَكِّمُ به إِلَّا حَيْثُ لَمْ يُمَكِّنِ الجمع ولا الترجيح، وقد سبق بيان إمكان الجمع، ثم الحديث كيف ما دار في ذلك الخلاف يدور على ثقة، وقد أفرد كل من العلائي والضياء المقدسي هذا الحديث بجزء مستقل ردّاً فيهما ما عُلِّلَ به الحديث.

قال الخطابي: «كفى شاهداً على صحته أَنَّ نُجُومَ الأرضِ مِنْ أَهْلِ الحديثِ قد صحَّحوه، وقالوا به، وهم القدوة، وعليهم المَعْوَلُ في هذا الباب»^(٤).

وقال النووي: «فإن قالوا: هو مضطرب لأنَّ الوليد بن كثير رواه تارة عن محمد بن عباد بن جعفر، وتارة عن محمد بن جعفر بن الزبير، فالجواب: أَنَّ هذا ليس اضطراباً، بل رواه محمد بن عباد ومحمد بن جعفر، وهما ثقتان معروفان، وبهذا الجواب أجاب أصحابنا وجماعات من حفاظ الحديث، وقد سَلَّمَ الطحاوي إمامُ أصحاب أبي حنيفة في الحديث والذَّابُّ عنهم: صحَّةُ هذا الحديث، لكنَّه دفعه واعتذر عنه بما ليس بدافع ولا عذر»^(٥).

سادساً: التعليق على الحديث:

استدل العلماء بهذا الحديث على أن الماء إذا بلغ قَلَّتَيْنِ فإنه لا يحمل الخَبْثَ، بمعنى: أنه لا ينجس بمجرد ملاقة النجاسة له، ما لم يتغير.

(١) «فتح الباري لابن حجر» (١/ ٤٠٨).

(٢) «التمهيد» (١/ ٣١٨).

(٣) «عمدة القاري» (٣/ ١٦٦).

(٤) «معالم السنن» (١/ ٣٦).

(٥) «المجموع» (١/ ١١٤).

قال الخطابي: «معنى قوله "لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ" أي: يَدْفَعُهُ عَنْ نَفْسِهِ، كما يقال: فلان لا يَحْتَمِلُ الضَّيْمَ، إذا كان يَأْبَاهُ وَيَدْفَعُهُ عَنْ نَفْسِهِ»^(١).

أما إذا تَغَيَّرَ فَإِنَّهُ يَصِيرُ نَجَسًا بِالْإِجْمَاعِ.

قال النووي: «نجاسة الماء الْمُتَغَيَّرُ بِنَجَاسَةٍ: أَمْرٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، نقل الإجماع على ذلك جماعات من أصحابنا وغيرهم، سواء كان الماء جاريًا أو راكدًا، قليلا أو كثيرا، تَغَيَّرَ تَغَيَّرًا فَاحِشًا أو يَسِيرًا، طَعْمُهُ أو لَوْنُهُ أو رِيحُهُ، فكله نَجَسٌ بِالْإِجْمَاعِ»^(٢).

وقد عدَّ بعض العلماء هذا الحديث مَخْصَصًا لِعُمُومِ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ السَّابِقِ: «إِنْ الْمَاءُ لَا يَنْجَسُهُ شَيْءٌ»، فاعتبروا أَنَّ الْمَاءَ الَّذِي لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ هُوَ الْمَاءُ الْكَثِيرُ الَّذِي بَلَغَ قُلَّتَيْنِ، لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ لَا يَحْمِلُ الْخَبَثَ، بَلْ يَدْفَعُهُ عَنْ نَفْسِهِ، إِلَّا إِذَا تَغَيَّرَ فَإِنَّهُ يَنْجَسُ حِينَئِذٍ إِجْمَاعًا.

قال الطحاوي: «في هذا الحديث ما قد دل على أَنَّ مَا كَانَ دُونَ الْقُلَّتَيْنِ يَحْمِلُ الْخَبَثَ»^(٣).

وقال أبو حاتم ابن حبان: «قوله ﷺ: "الْمَاءُ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ" لَفْظَةٌ أُطْلِقَتْ عَلَى الْعُمُومِ، تُسْتَعْمَلُ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ، وَهُوَ الْمِيَاهُ الْكَثِيرَةُ الَّتِي لَا تَحْتَمِلُ النِّجَاسَةَ فَتُظْهِرُ فِيهَا، وَتَخُصُّ هَذِهِ اللَّفْظَةُ الَّتِي أُطْلِقَتْ عَلَى الْعُمُومِ وَرُودُ سَنَةِ وَهِيَ قَوْلُهُ ﷺ: "إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ"، وَيَخُصُّ هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ الْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّ الْمَاءَ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا، فَغَيَّرَ طَعْمَهُ أَوْ لَوْنَهُ أَوْ رِيحَهُ نَجَاسَةً وَقَعَتْ فِيهِ: أَنَّ ذَلِكَ الْمَاءَ نَجَسٌ»^(٤).

وقال البغوي: «في هذا الحديث بيان: أَنَّ الْمَاءَ إِذَا بَلَغَ قُلَّتَيْنِ، وَوَقَعَتْ فِيهِ نَجَاسَةٌ لَمْ تُغَيَّرْ، أَنَّهُ لَا يَنْجُسُ. وقوله: "ليس يحمل الخبث" أي: يدفع عن نفسه، كما يقال: فلان لا يَحْتَمِلُ

(١) «معالم السنن» (١/ ٣٦).

(٢) المجموع ١/ ١١٠.

(٣) «شرح مشكل الآثار» (٧/ ٦٣).

(٤) «التقاسيم والأنواع» (٥/ ٤٧).

الضَّيِّم، أي: يَأْبَاه وَيَدْفَعُهُ عَنْ نَفْسِهِ، وَقَدَّرَ الشَّافِعِيُّ الْقُلَّتَيْنِ بِخَمْسِ قَرَبٍ، وَقَدَّرَهَا أَصْحَابُهُ بِخَمْسِ مِائَةِ رَطلٍ وَزَنًا، كُلُّ قَرَبَةٍ مِائَةِ رَطلٍ»^(١).

وقال النووي: «الْقُلَّتَانِ بِالمساحة ذِرَاعٍ وَرَبْعٍ، طَوَّلًا وَعَرْضًا وَعُمُقًا»^(٢).

قال البغوي: «وذهب جماعة من أهل العلم إلى أَنَّ الماء القليل لَا يَنْجُسُ بِوقوع النجاسة فيه، مَا لَمْ يَتَغَيَّر طَعْمُهُ أَوْ رِيحُهُ، وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ، وَالْعَطَاءِ، وَالنَّخَعِيِّ، وَبِهِ قَالَ الزَّهْرِيُّ»^(٣).

(١) «شرح السنة للبغوي» (٢/ ٥٨).

(٢) «فتاوى النووي» (ص ٢٠).

(٣) «شرح السنة للبغوي» (٢/ ٦٠).

الحديث التاسع

حديث ابن عمر: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ».

قال ابن حجر: «الشافعي وأحمد وابن ماجه والدارقطني والبيهقي، من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: "أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ فَالْجَرَادُ وَالْحُوتُ، وَأَمَّا الدَّمَانُ فَالطُّحَالُ وَالْكَبِدُ"، ورواه الدارقطني من رواية سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم موقوفا، قال: "وهو أصح"، وكذا صحّح الموقوف: أبو زرعة وأبو حاتم»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

مداره على زيد بن أسلم، عن ابن عمر، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. (مرفوعا).

الثاني: زيد بن أسلم، عن ابن عمر، من قوله. (موقوفا).

ثانيا: تخريج الحديث تفصيلا:

• الوجه الأول: زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. (مرفوعا).

رواه عن زيد: عبد الرحمن، وأسامة، وعبد الله، أبناء زيد بن أسلم.

أخرجه الشافعي في "الأم"، كتاب الصيد والذبائح، باب ذبائح من اشترك في نسبه أهل الممل وغيرهم (٢/ ٢٥٦) قال: أخبرنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، أَمَّا الْمَيْتَتَانِ: الْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَالِدَمَانِ - أَحْسَبُهُ قَالَ - الْكَبِدُ وَالطُّحَالُ».

وهو في "مسند الشافعي، ترتيب سنجر"، كتاب الأطعمة، باب الميتتان والدمان ٣/ ٢٣٦ (١٥١٣)، وأخرجه البيهقي في "معرفة السنن"، كتاب الصيد، باب الجراد ١٣/ ٤٦٦ (١٨٨٥٣)، وفي

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٢).

«السنن الكبرى»، كتاب الصيد والذبائح، باب ما جاء في أكل الجراد ٩/ ٢٥٧ (١٩٠٦٥) من طريق الشافعي، به.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٣/ ١٢٣٤ (٥٨٢٧) قال: حدثنا سُريج، به، ولم يقل: أحسبه قال. وعبد بن حميد في «مسنده» ١/ ٢٦٠ (٨٢٠) قال: حدثنا عمر بن يونس اليمامي، به مثله دون الشك.

وابن ماجه في «سننه»، أبواب الأطعمة، باب الكبد والطحال ٤/ ٤٣١ (٣٣١٤) قال: حدثنا أبو مصعب، به مثله دون الشك.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الصيد والذبائح، باب أحل لنا من الدم دمان، ومن الميتة ميتتان ٥/ ٤٩٠ (٤٧٣٢) من طريق علي بن مسلم، به نحوه.

والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الحوت يموت في الماء أو الجراد ٢/ ٢٥٩ (١٢١٢) من طريق ابن أبي أويس، به مثله دون الشك.

والبيهقي أيضا في "الكبرى"، كتاب الضحايا، باب ما جاء في الكبد والطحال ١٠/ ٧ (١٩٧٥٩) من طريق سعيد بن منصور، به نحوه.

سبعته (الشافعي، وسُريج، وعمر بن يونس، وأبو مصعب، وعلي بن مسلم، وابن أبي أويس، وسعيد بن منصور) عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الصيد والذبائح، باب أحل لنا من الدم دمان، ومن الميتة ميتتان ٥/ ٤٩٠ (٤٧٣٢)، ومن طريقه الضياء في "المختارة" ١٣/ ١٨٦ (٢٩٦)، من طريق مُطَرِّف بن عبد الله الهلالي مولا هم، به نحوه.

والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الحوت يموت في الماء أو الجراد ٢/ ٢٥٩ (١٢١٢) من طريق ابن أبي أويس، به مثله دون الشك.

كلاهما (مُطَرِّف، وابن أبي أويس) عن عبد الله بن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الحوت يموت في الماء أو الجراداة ٢/ ٢٥٩ (١٢١٢) من طريق أسامة بن زيد بن أسلم، به مثله دون الشك.

ثلاثتهم (عبد الرحمن، وعبد الله، وأسامة) عن أبيهم زيد بن أسلم، به، مرفوعا.
قال البيهقي عقبه: "أولاد زيد هؤلاء كلهم ضعفاء، جرحهم يحيى بن معين، وكان أحمد بن حنبل وعلي بن المديني يوثقان عبد الله بن زيد، إلا أنّ الصحيح من هذا الحديث هو الوقف".

• الوجه الثاني: زيد بن أسلم، عن ابن عمر، من قوله. (موقوفا).
رواه على هذا الوجه: سليمان بن بلال القرشي، وعبد الله بن سليمان بن كنانة، وأبو هاشم.
أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الحوت يموت في الماء أو الجراداة ٢/ ٢٥٩ (١٢١١) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، حدثنا ابن وهب، حدثنا سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر أنه قال: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ: الْجَرَادُ وَالْحَيْتَانِ، وَالْكَبِدُ وَالطَّحَالُ».
قال البيهقي عقبه: "هذا إسناد صحيح، وهو في معنى المُسْنَدِ، وقد رفعه أولاد زيد عن أبيهم، وأولاد زيد هؤلاء كلهم ضعفاء، جرحهم يحيى بن معين، وكان أحمد بن حنبل وعلي بن المديني يوثقان عبد الله بن زيد، إلا أنّ الصحيح من هذا الحديث هو الأول".
وأخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٢/ ٣٣١) من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أخيه أسامة بن زيد، به مختصرا.

وأورده ابن أبي حاتم في «العلل» (٤/ ٤١٠) معلقا عن القعنبي، عن أسامة وعبد الله.

وأورده الدارقطني في «العلل» ١٣ / ١٥٧ (٣٠٣٨) معلقاً عن عبد الله بن سليمان بن كنانة، وأبي هاشم الأُبَلِّي^(١).

ثلاثتهم (سليمان بن بلال، وعبد الله بن سليمان بن كنانة، وأبو هاشم) عن زيد، به، موقوفاً.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من "الأم" للشافعي:

١- عبد الرحمن بن زيد: هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، أبو زيد المَدَنِي، مولى عمر بن الخطاب. روى عن: أبيه زيد بن أسلم، وربيعة الرأي، وسَلَمَة بن دينار، وغيرهم. وروى عنه: الشافعي، ووكيع، وابن وهب، وغيرهم.

قال ابن معين: "ضعيف، ليس حديثه بشيء". وقال ابن المديني: "ليس في ولد زيد بن أسلم ثقة"، وقال أبو زرعة والنسائي: "ضعيف". وقال أبو حاتم: "كان في نفسه صالحاً، وفي الحديث وإهياً"، وقال ابن حبان: "كان يَقلِبُ الأخبار وهو لا يعلم، حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف، فاستحق الترك". قال الذهبي: "ضعفه"، وقال ابن حجر: "ضعيف"، مات سنة ١٨٢هـ^(٢).

خلاصة حاله: ضعيف باتفاق.

٢- زيد بن أسلم: زيد بن أسلم المَدَنِي، أبو أسامة، مولى عمر بن الخطاب، روى عن: أبيه أسلم، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، وغيرهم. وروى عنه: أبناءه، والسُّفَيَّانان، وسليمان بن بلال، وغيرهم.

(١) الأُبَلِّي: بضم الهمزة، وفتح الباء الموحّدة، وتشديد اللام، نسبة إلى أُبَلَّة، وهي بلدة على أربعة فراسخ من البصرة. ينظر: «لب اللباب» (ص ٦)

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٥ / ٢٣٣، الكامل ٥ / ٤٤١، تهذيب الكمال ١٧ / ١١٤، الكاشف ٣ / ٢٥٣، سير الأعلام ٨ / ٣٤٩، تهذيب التهذيب ٢ / ٥٠٧، التقريب ٥٧٨.

قال مالك: "كان زيد بن أسلم من العبّاد والعلماء الزُّهّاد الذين يَخشون الله تعالى، وكانت له حلقة في مسجد رسول الله ﷺ". وقال أحمد وأبو زُرعة وأبو حاتم والنسائي وغيرهم: "ثقة"، قال الذهبي: "حجة"، وقال ابن حجر: "ثقة عالم وكان يرسل"، قال ابن معين: "لم يسمع من جابر ولا من أبي هريرة" وقال: أبو زرعة: "هو عن سعد مرسل، وعن أبي أمامة ليس بشيء مرسل" وقال العلاءي: "سمع من ابن عمر حديثين"، وذكره ابن حجر في المرتبة الأولى في المدلسين، مات سنة ١٣٥هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة عالم عابد.

٣- ابن عمر: عبد الله بن عمر بن الخطاب، الصحابي الجليل المعروف، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف، فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف باتفاق، وتابعه إخوته وهم عفاء كذلك، ولكن هذه المتابعة لا تنفعه لمخالفتهم جميعاً من هو أوثق منهم كما يأتي بيانه عند الكلام عن الخلاف وقرائن الترجيح.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «السنن الكبرى» للبيهقي:

١- أبو عبد الله الحافظ: هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه، أبو عبد الله ابن البيّع، الحاكم النيسابوري، الإمام الحافظ المعروف صاحب المستدرک، ولد سنة ٣٢١هـ، روى عن: محمد بن يعقوب الأصم، وعلي بن حمشاذ الحافظ، وأحمد بن جعفر بن حمدان، وغيرهم كثير جداً. وروى عنه: البيهقي، وأبو بكر أحمد بن علي الشيرازي، وغيرهما.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٥٥٥، الثقات ٤/ ٢٤٦، الكامل ٤/ ١٦٣، تهذيب الكمال ١٠/ ١٢، الكاشف ٢/ ٤٣٩، إكمال تهذيب الكمال ٥/ ١٢٩، تحفة التحصيل ١٣٩، تهذيب التهذيب ١/ ٦٥٨، التقريب ٣٥٠، مراتب المدلسين ٨١.

قال الخليلي: "عالم عارف، واسع العلم، ذو تصانيف كثيرة، لم أر أوفى منه، وناظر الدارقطني فرَضِيَه، وهو ثقة واسع العلم، بلغت تصانيفه الكتب الطّوال والأبواب"، قال الذهبي: "صدّقه في نفسه ومعرفته بهذا الشأن أمر مُجمَع عليه، وهو إمام صدوق، ولكنه يصحح في مستدركه أحاديث ساقطة فيكثر من ذلك"، وقال ابن حجر: "الحاكم أجلُّ قدرًا، وأعظمُ خطرًا، وأكبر ذكْرًا من أن يُذكر في الضعفاء، لكن قيل في الاعتذار عنه: إنّه عند تصنيفه للمستدرك كان في أواخر عمره، وذكر بعضهم أنه حصل له تغيير وغفلة في آخر عمره، ويدلُّ على ذلك أنه ذكر جماعة في كتاب "الضعفاء" له، وقطّع بترك الرواية عنهم، ومنع من الاحتجاج بهم، ثم أخرج أحاديث بعضهم في مستدركه وصححها"، مات سنة ٤٠٥هـ^(١).

خلاصة حاله: إمام حافظ.

٢- أبو العباس محمد بن يعقوب: محمد بن يعقوب بن يوسف، أبو العباس الأصم، مولى بني أمية، ولد سنة ٢٤٧هـ، روى عن: الربيع بن سليمان، ومحمد بن إسحاق الحافظ، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري، وغيرهم. وروى عنه: الحاكم، ومحمد بن موسى بن شاذان، ويحيى بن إبراهيم، وغيرهم.

قال الحاكم: "إنما ظهر به الصمم بعد انصرافه من الرحلة، فاستحكم فيه حتى بقي لا يسمع نهيق الحمار، وكان محدّث عصره بلا مدافعة، حدث في الإسلام ستا وسبعين سنة، ولم يُختَلَف في صدقه وصحة سماعته"، وقال الذهبي: "حدث بكتاب الأم للشافعي عن الربيع، وطال عمره وبعُدَ صيته، وتزاحم عليه الطلبة، وجميع ما حدّث به إنما رواه من لفظه، فإنَّ

(١) ينظر: الإرشاد للخليلي ٣/ ٨٥١، تاريخ بغداد ٣/ ٥٠٩، إكمال الإكمال ٢/ ٢٨٥، التقييد لمعرفة رواة

السنن والمسانيد ص ٧٥، طبقات فقهاء الشافعية لابن الصلاح ١/ ١٩٨، الدر الثمين لابن الساعي ص ١٠١،

تاريخ الإسلام ٩/ ٨٩، سير الأعلام ١٧/ ١٦٢، لسان الميزان ٧/ ٢٥٦.

الصمم لحقه وهو شاب له بضع وعشرون سنة بعد رجوعه من الرحلة، ثم تزايد به واستحكم، مات سنة ٣٤٦هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة مُسند.

٣- الربيع بن سليمان: الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المُرادي، أبو محمد الحافظ، صاحب الشافعي، ولد سنة ١٧٤هـ. روى عن: أسد بن موسى المصري، ومحمد بن إدريس الشافعي، وعبد الله بن وهب، وغيرهم. وروى عنه: محمد بن يعقوب، وأبو داود، والنسائي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم: "سمعنا منه، وهو صدوق ثقة"، وقال النسائي: "لا بأس به"، وقال ابن يونس والخطيب والخليلي: "ثقة"، وقال ابن حجر: "ثقة"، مات سنة ٢٧٠هـ بمصر، وله ست وتسعون سنة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٤- ابن وهب: عبد الله بن وهب بن مسلم، أبو محمد المصري الحافظ، ولد سنة ١٢٥هـ، روى عن: سليمان بن بلال، وابن لهيعة، وعمرو بن الحارث، وغيرهم. وروى عنه: أحمد بن صالح، وحرملة بن يحيى، والربيع بن سليمان، وغيرهم.

قال ابن معين: "أرجو أن يكون صدوقاً"، وقال أحمد: "كان له عقل ودين وصلاح، وقد يُسيء الأخذ، ولكن إذا نظرت في حديثه وما روى عن مشايخه وجدته صحيحاً"، وقال العجلي: "مصري ثقة صاحب سنة"، وقال أبو حاتم: "صالح الحديث صدوق"، وقال النسائي: "ثقة،

(١) ينظر: تاريخ الإسلام ٧/ ٨٤١، سير الأعلام ١٥/ ٤٥٢.

(٢) ينظر: الثقات ٨/ ٢٤٠، تهذيب الكمال ٩/ ٨٧، الكاشف ٢/ ٣٩٤، تهذيب التهذيب ١/ ٥٩٣، التقريب ٣٢٠.

ما أعلمه روى عن الثقات حديثاً منكراً"، وقال الخليلي: "ثقة متفق عليه". قال ابن حجر: "ثقة حافظ عابد". مات بمصر سنة ١٩٧هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة صحيح الحديث.

٥- سليمان بن بلال: سليمان بن بلال القرشي مولا هم، أبو محمد المَدَنِيّ، مولى القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، روى عن: زيد بن أسلم، وجعفر الصادق، وربيعه الرأي، وغيرهم. وروى عنه: ابن وهب، وعبد الله بن مسلمة، وخالد بن مخلد، وغيرهم. قال ابن معين وأحمد والنسائي ويعقوب والعجلي وابن عدي: "ثقة"، وقال الخليلي: "ثقة ليس بمكثر، لقي الزهري"، وقال الذهبي: "ثقة إمام"، وقال ابن حجر: "ثقة"، مات بالمدينة سنة ١٧٢هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

٦- زيد بن أسلم: سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.

٧- عبد الله بن عمر: الصحابي المشهور، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده صحيح، موقوف على عبد الله بن عمر.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

مدار هذا الحديث على زيد بن أسلم، واختلف عليه في رفع هذا الحديث ووقفه على وجهين:

١- فرواه أبناؤه عبد الرحمن وعبد الله وأسامة، عنه، عن ابن عمر، مرفوعاً.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٨٩، الثقات ٨/ ٣٤٦، الكامل ٥/ ٣٣٦، تهذيب الكمال ١٦/ ٢٧٧، سير الأعلام

٩/ ٢٢٣، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٥٣، التقريب ٥٥٦.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ١٠٣، الثقات ٦/ ٣٨٨، تهذيب الكمال ١١/ ٣٧٢، سير الأعلام ٧/ ٤٢٥، تهذيب

التهذيب ٢/ ٨٦، تقريب التهذيب ٤٠٥.

٢- وخالفهم سليمان بن بلال، وعبد الله بن سليمان بن كنانة، وأبو هاشم الأُبُلِّي، فرووه عنه، عن ابن عمر موقوفا عليه من قوله.

والوجه الثاني هو الراجح، فإن سليمان بن بلال وحده أوثق منهم جميعا وأحفظ، وهو ثقة باتفاق، وهم ضعفاء وأمثلهم عبد الله وقد اختلف فيه، أما سليمان بن بلال فثقة باتفاق، وقد توبع مع ذلك على روايته أيضا، تابعه عبد الله بن سليمان بن كنانة وأبو هاشم الأُبُلِّي، كما ذكر الدارقطني في العلل، وأسامة وعبد الله ابنا زيد بن أسلم في وجه آخر عنهما أورده ابن أبي حاتم في العلل كما مر في التخريج، فرواية سليمان بن بلال هي المقدمة على روايتهم، ولا يمكن هنا ترجيح رواية أبناء زيد بن أسلم المرفوعة بقرينة الأكثرية والاختصاص بأبيهم، لأنهم ضعفاء كما مر، ومُخالفهم ثقة إمام متابع.

وقد حكم أحمد على الوجه المرفوع بالنكارة، ورجح أبو زرعة والدارقطني الموقوف.

قال أحمد بن حنبل: «روى عبد الرحمن حديثا منكرا، حديث: أُحِلَّ لنا مَيْتَتان ودمان»^(١).

وفي العلل لابن أبي حاتم: «سئل أبو زرعة عن حديث رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: "أُحِلَّتْ لنا مَيْتَتان ودمان"، ورواه عبد الله بن نافع الصائغ، عن أسامة بن زيد، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، ورواه القعنبي، عن أسامة وعبد الله ابني زيد، عن أبيهما، عن ابن عمر، موقوف؟ قال أبو زرعة: "الموقوف أصح".

وفي العلل للدارقطني: «سئل عن حديث زيد بن أسلم، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: "أُحِلَّتْ لنا مَيْتَتان ودمان"، فقال: اختلف فيه على زيد بن أسلم؛ فرواه عبد الله، وعبد الرحمن، وأسامة، بنو زيد بن أسلم، عن أبيهم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وقال إسحاق بن الطباع: سمعت عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، يرويه عن أخيه أسامة بن زيد، عن

(١) ينظر: «العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله» (٣/ ٢٧١)، «الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل

الحديث» (١٤/ ١٥٥)، «الضعفاء الكبير للعقيلي» (٢/ ٣٣١)،

أبيه، عن ابن عمر، ثم سمعته يرويه عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وتابعهم عبد الله بن سليمان بن كنانة، وأبو هاشم الأُبَلِّي، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، موقوفاً، والموقوف عن ابن عمر أصح^(١).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح: صحيح موقوفاً على ابن عمر. إلا أنه له حكم الرفع، فإن هذا لا يقال من جهة الرأي، وكذلك قول الصحابي "أُحِلَّ لنا، وحُرِّم علينا" فيما لا يظهر فيه أنه اجتهد: يكون له حكم الرفع، فهذا الأثر الموقوف له حكم الرفع. قال البيهقي في المعرفة: «الموقوف أصح، وهو في معنى المرفوع»^(٢). وقال في الخلافات: «إذا قال الصحابي: أُحِلَّ لنا كذا، أو حُرِّم علينا كذا: فإنه يكون مرفوعاً؛ إذ لم يكن أحدٌ يؤخذ عنه ذلك إلا رسول رب العالمين محمد ﷺ وعلى آله وسلّم أجمعين»^(٣).

وقال ابن حجر: «الرواية الموقوفة التي صححها أبو حاتم وغيره هي في حكم المرفوع؛ لأن قول الصحابي: أُحِلَّ لنا، وحُرِّم علينا كذا مثل قوله: أُمِرنا بكذا، ونُهِينا عن كذا، فيحصل الاستدلال بهذه الرواية؛ لأنها في معنى المرفوع، والله أعلم»^(٤).

سادساً: التعليق على الحديث:

هذا الحديث الشريف يدل على استثناء ميتة السمك والجراد، ودم الكبد والطحال من عموم تحريم الميتة والدم.

(١) «علل الدارقطني» (١٣ / ١٥٧).

(٢) «معرفة السنن والآثار» (١٣ / ٤٦٦).

(٣) «الخلافات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة» (٧ / ٣٢٥).

(٤) «التلخيص الحبير» (١ / ٥٣).

قال ابن قدامة: «السّمك وغيره من ذوات الماء التي لا تعيش إلا فيه، إذا ماتت: فهي حلال، سواء ماتت بسبب، أو بغير سبب، ويباح أكل الجراد بإجماع أهل العلم»^(١).

وقال الصنعاني: «دلّ الحديث على حلّ ميتة الجراد، على أيّ حالٍ وجدت، فلا يُعتَبَر في الجراد شيء، سواء مات حتف أنفه أو بسبب، والحديث حُجّة على من اشترط موتها بسبب عادي، أو بقطع رأسها، وكذلك يدلّ على حلّ ميتة الحوت على أي صفة وُجد، طافيًا كان أو غيره، والكبد حلال بالإجماع، وكذلك مثلها الطّحال فإنه حلال»^(٢).

(١) «المغني لابن قدامة» (١٣ / ٣٠٠).

(٢) «سبل السلام، للصنعاني» (١ / ٣٥).

الحديث العاشر

حديث أنس بن مالك: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ..».

قال ابن حجر: «وَرُوِيَ عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ، وَالصَّحِيحُ عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي زُرْعَةَ، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالْقَوْلَانِ مُحْتَمَلَانِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِي صَحَابِي الْحَدِيثِ عَلَى وَجْهَيْنِ:

الأول: ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

الثاني: ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

رواه على هذا الوجه: عبد الله بنُ الْمُثَنَّى.

أخرجه البزار في «مسنده» ١٣ / ٥٠٠ (٧٣٢٣) قال: حدثنا زياد بن يحيى، ومحمد بن معمر، قالوا:

حدثنا أبو عتّاب سهل بن حمّاد، حدثنا عبد الله بن المثنى، عن ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

قال: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَفِي الْآخَرِ شِفَاءً».

قال البزار عقبه: "هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أنس إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد".

وأخرجه الضياء في "المختارة" ٥ / ٢٠٦ (١٨٣٥) من طريق محمد بن معمر، به نحوه، ولفظه:

"كُنَّا عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَوَقَعَ ذُبَابٌ فِي إِنَاءٍ، فَقَالَ أَنَسٌ بِإِصْبَعِهِ فَعَمَسَهُ فِي الْمَاءِ ثَلَاثًا، وَقَالَ:

بِسْمِ اللَّهِ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ، وَقَالَ: «أَحْدُ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ، وَفِي الْآخَرِ

شِفَاءً».

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١ / ٥٥).

• الوجه الثاني: ثمامة بن عبد الله، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: حمّاد بن سلمة.

أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» ١/ ١٧٧ (١٢٥) قال: أخبرنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَفِي الْآخَرِ دَوَاءً».

وأخرجه الدارمي في «مسنده»، كتاب الأطعمة، باب الذباب يقع في الطعام ٢/ ١٢٩٧ (٢٠٨٢) قال: حدثنا سليمان بن حرب، به نحوه.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٣/ ١٥٨٩ (٧٦٨٧) قال: حدثنا أبو كامل، به مثله.

وأخرجه في «المسند» أيضا ٢/ ١٨١٨ (٨٧٧٧) قال: حدثنا الأسود بن عامر، به مثله.

وأخرجه فيه أيضا ٢/ ١٨٦٩ (٩١٥٨)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" ٨/ ٣٤١ (٣٢٩٢) قال: حدثنا أبو أمية. كلاهما (أحمد، وأبو أمية) عن عفان بن مسلم، به مثله.

أربعتهم (سليمان، وأبو كامل، والأسود، وعفان) عن حماد بن سلمة، به مثله.

• وتابع ثمامة بن عبد الله: عبيد بن حنين، وسعيد المقبري، ومحمد بن سيرين، وأبو صالح السَّمَان.

أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم ٤/ ١٣٠ (٣٣٢٠)، وفيه أيضا، كتاب الطب، باب إذا وقع الذباب في الإناء ٧/ ١٤٠ (٥٧٨٢)، وابن ماجه في «سننه»، أبواب الطب، باب يقع الذباب في الإناء ٤/ ٥٤٠ (٣٥٠٥) من طريق مسلم بن خالد، به نحوه.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٣/ ١٥٠٨ (٧٢٦٢)، وأبو داود في «سننه»، كتاب الأطعمة، باب في الذباب يقع في الطعام ٣/ ٤٣٠ (٣٨٤٤) من طريق سعيد المقبري، به نحوه.

وأخرجه البزار في «مسنده» ٢١٦/١٧ (٩٨٧٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٤٢/٨ (٣٢٩٤)، والطبراني في «الأوسط» ٣٨/٣ (٢٣٩٨) من طريق محمد بن سيرين، به نحوه.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ١٧٨٣/٢ (٨٦٠١)، والبزار في «مسنده» ٣٥٦/١٥ (٨٩٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٤١/٨ (٣٢٩٣) من طريق أبي صالح ذكوان، به نحوه.

أربعتهم (عبيد بن حنين، وسعيد المقبري، وابن سيرين، وأبو صالح) عن أبي هريرة.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند البزار»:

١- زياد بن يحيى: زياد بن يحيى بن زياد بن حسان، أبو الخطاب البصري، روى عن: سهل بن حماد، ويزيد بن زريع، وبشر بن المفضل. وروى عنه: البزار أحمد بن عمرو، وابن خزيمة، وغيرهما.

قال أبو حاتم والنسائي: «ثقة»، وقال ابن خلفون: «وثقه جماعة»، وقال الذهبي: «الحافظ»، وقال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ٢٥٤هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

٢- سهل بن حماد: سهل بن حماد البصري، أبو عتاب، روى عن: شعبة، وحماد بن سلمة، وعبد الله بن المثنى، وغيرهم، وروى عنه: الدارمي، وزياد بن يحيى، وخليفة بن خياط، وغيرهم.

قال ابن معين: «لا أعرفه»، وقال أحمد: «لا بأس به»، وقال البزار: «ثقة»، وقال الدارمي: «ليس به بأس»، وقال الذهبي وابن حجر: «صدوق»، مات سنة ٢٠٨هـ أو قبلها^(٢).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/٥٤٩، الثقات ٨/٢٤٩، تهذيب الكمال ٩/٥٢٣، الكاشف ٢/٤٣٧، إكمال تهذيب الكمال ٥/١٢٤، تهذيب التهذيب ١/٦٥٥، التقريب ٣٤٩.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/١٩٦، الثقات ٨/٢٩٠، تهذيب الكمال ١٢/١٧٩، الكاشف ٢/٥٤٥، إكمال تهذيب الكمال ٦/١٣٢، تهذيب التهذيب ٢/١٢٢، التقريب ٤١٨.

خلاصة حاله: صدوق.

٣- عبد الله بن المثنى: عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك، أبو المثنى الأنصاري البصري، روى عن: عمّه ثُمّامة بن عبد الله بن أنس، وعمّ أبيه النضر بن أنس، وثابت البناني، وعنه: ابنه محمد، وعبد الصمد بن عبد الوارث، وعون بن عمارة.

قال أبو سلمة التَّبَوذَكِيُّ: "ضعيف منكر الحديث"، وقال ابن معين: "ليس بثقة"، وقال أبو حاتم: "شيخ، لم يُدرَك أنسًا"، وقال أبو زرعة: "صالح الحديث"، وقال العجلي والترمذي: "بصري ثقة"، وقال أبو داود: "لا أُخْرِج حديثه"، وقال النسائي: "ليس بالقوي"، وقال الساجي: "فيه ضعف، روى مناكير"، وقال العقيلي: "لا يُتَابَع على أكثر حديثه"، وقال ابن حبان: "ربّما أخطأ"، وقال الدارقطني: "ثقة"، وقال مرة: "ضعيف"، وقال ابن حجر: "صدوق كثير الغلط". مات سنة ١٨٠ أو قبلها^(١).

خلاصة حاله: صدوق كثير الغلط كما قال ابن حجر، وهذا توسُّطٌ بين أقوال النقاد فيه، فإن الأقوال فيه متباينة، منهم مَنْ ضَعَفَهُ ووصف حديثه بالنعارة، ومنهم مَنْ وثَّقَهُ كالعجلي والترمذي، ومنهم مَنْ توسَّطَ كأبي زرعة وابن حبان، لا سيما وقد أخرج له البخاري في صحيحه في نحو عشرين موضعاً، والبخاري يتتقى من أحاديث الراوي كما هو معلوم.

٤- ثُمّامة بن عبد الله: ثُمّامة بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري، أبو عمّر البصري، روى عن: جدّه أنس، والبراء بن عازب، وغيرهما. وروى عنه: ابن أخيه عبد الله بن المثنى، وحماد بن سلمة، وغيرهما.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٧٧، تهذيب الكمال ١٦/ ٢٥، الكاشف ٣/ ١٨٥، ميزان الاعتدال ٢/ ٤٩٩، تاريخ الإسلام ٤/ ٦٧٢، إكمال تهذيب الكمال ٨/ ١٦٢، تحفة التحصيل ٢٦٣، تهذيب التهذيب ٢/ ٤١٧، تقريب التهذيب ٥٤٠.

قال ابن سعد: "كان قليل الحديث"، وقال أحمد والنسائي والعجلي: "ثقة"، وقال ابن أبي حاتم: "روى عن أبي هريرة مرسل"، وقال ابن عدي: "له عن أنس أحاديث، وأرجو أنه لا بأس به، وهو صالح فيما يرويه عن أنس عندي"، وقال المزي: "روى عن أبي هريرة ولم يُدرکه"، قال الذهبي: "ثقة"، وقال ابن حجر: "صدوق"، مات بعد سنة ١١٠هـ، قال ابن حجر: "كان قاضي البصرة، عُزل سنة عشر، ومات بعد ذلك بمدة"^(١).

خلاصة حاله: ثقة كما قال أحمد والنسائي وغيرهما، وقد روى له البخاري عن أنس في نحو ثلاثين موضعاً من الصحيح.

٥- أنس: أنس بن مالك بن النضر بن ضَمَضَم بن زيد بن حرام، الأنصاري، خادم رسول الله ﷺ، الصحابي المشهور، أحد المكثرين من الرواية عن النبي ﷺ، خَدَمَ النبي ﷺ عشر سنين، ودعا له بالبركة فاستُجيبَ له ﷺ، سَكَنَ البصرة ومات بها سنة ٩٢هـ وقد جاوز المئة، وفضائله كثيرة رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ^(٢).

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ظاهره الحسن، فيه أبو عَتَّاب صدوق، وعبد الله بن المُثَنَّى صدوق كثير الغلط وقد انتقى له البخاري، والمتن لا نكارة فيه.

وقال ابن حجر: «أخرجه البزار، ورجاله ثقات»^(٣).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤٦٦، الثقات ٤/ ٩٦، الكامل ٢/ ٣٢١، تهذيب الكمال ٤/ ٤٠٥، سير الأعلام ٥/ ٢٠٤، إكمال تهذيب الكمال ٣/ ١٠٦، تحفة التحصيل ص ٥٤، تهذيب التهذيب ١/ ٢٧٤، التقريب ص ١٨٩.

(٢) ينظر: الثقات ٣/ ٤، الاستيعاب ١/ ١٠٩، أسد الغابة ١/ ٢٩٤، الإصابة ١/ ٢٥١.

(٣) «فتح الباري لابن حجر» (١٠/ ٢٥٠).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من "مسند إسحاق":

١- سليمان بن حرب: سليمان بن حرب الأزدي^(١)، الواشحي^(٢)، أبو أيوب البصري، قاضي مكة، الإمام الحافظ، ولد سنة ١٤٠هـ. روى عن: حماد بن سلمة، وجريير بن حازم، وشعبة، وغيرهم. وروى عنه: أحمد، وإسحاق، والبخاري، وغيرهم. قال أبو حاتم: "إمام من الأئمة، لا يُدَّلس، ويتكلم في الرجال والفقه"، وقال النسائي وابن قانع: "ثقة مأمون"، قال ابن حجر: "ثقة إمام حافظ"، مات سنة ٢٢٤هـ، وقد جاوز الثمانين، روى له الجماعة^(٣).

خلاصة حاله: ثقة ثبت باتفاق.

٢- حماد بن سلمة: حماد بن سلمة بن دينار البصري، سبقت ترجمته في الحديث الثاني، وهو ثقة إمام، قد يغلط، قال الذهبي: "ليس في قوة مالك".

٣- ثمامة بن عبد الله: حفيد أنس بن مالك، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.

٤- أبو هريرة: الصحابي المشهور، متفق على صحبته، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

منقطع، ثمامة عن أبي هريرة: مرسل، نص عليه ابن أبي حاتم، ونص المزي على أنه لم يدرك أبا هريرة، سبق بيان ذلك في ترجمته. لكن: الحديث ثابت عن أبي هريرة من طرق عن: عبيد بن حنين، وسعيد المقبري، ومحمد بن سيرين، وأبي صالح السَّمان، كما مر في التخريج، فلو صح أن ثمامة رواه عن أبي هريرة: فإن تلك المتابعات تجبر هذا الانقطاع، فيكون صحيحاً لغيره.

(١) الأزدي: بفتح فسكون، نسبة إلى أزد شنوءة بن الغوث بن كهلان بن سبأ. «لب اللباب» (ص ١١).

(٢) الواشحي: بفتح الواو، وكسر الشين، نسبة إلى واشح، بطن من الأزد. «اللباب» (٣/ ٣٤٧).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ١٠٨، الثقات ٨/ ٢٧٦، تهذيب الكمال ١١/ ٣٨٤، سير أعلام النبلاء ١٠/ ٣٣٠، تهذيب التهذيب ٢/ ٨٨، التقريب ص ٤٠٦.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه ثمامة بن عبد الله، واختلف عليه في صحابي الحديث على وجهين:

١- فرواه أبو عَتَّاب، عن عبد الله بن المُثَنَّى، عنه، عن أنس بن مالك.

٢- وخالفه حماد بن سلمة، فرواه عنه، عن أبي هريرة.

وأبو عَتَّاب صدوق، وابن المُثَنَّى صدوق كثير الغلط، فاحتمال الإصابة والغلط وارد عليهما في الوجه الأول، وكذلك حماد بن سلمة ثقة وقد يغلط، وليس في قوة مالك كما يقول الذهبي، فاحتمال الغلط وارد عليه في الوجه الثاني كذلك.

فلدينا الآن احتمالات ثلاثة، ولكل احتمال منها ما يؤيده:

الاحتمال الأول: أن يكون ثمامة قد رواه على الوجهين، فإن الإسناد الأول ظاهره الحسن، بل قال ابن حجر: رجاله ثقات كما مر، والثاني ظاهره الصحة إلى ثمامة، فيحتمل أن ثمامة رواه مرة عن جده أنس، ومرة عن أبي هريرة.

الاحتمال الثاني: أن يكون ثمامة إنما رواه عن جده أنس فقط، ويؤيد هذا أن عبد الله بن المُثَنَّى قد رواه عنه على هذا الوجه، وعبد الله له بثمامة اختصاص، لأنه من أهل بيته، ويكون حماد بن سلمة هو الذي غلط وظن أن ثمامة يروي الحديث عن أبي هريرة، لشهرة هذا الحديث عن أبي هريرة، لأنه يروى عن أبي هريرة من وجوه كما مر في التخريج، ولكن يُضعف هذا الاحتمال أن الراوي عن ثمامة بن عبد الله هو أبو عَتَّاب، وهو صدوق فقط، واحتمال الغلط وارد منه أيضاً.

الاحتمال الثالث: أن يكون ثمامة إنما روى الحديث عن أبي هريرة فقط، ويؤيد هذا الاحتمال أن الحديث مشهور عن أبي هريرة، روي عنه من وجوه، وأن حماد بن سلمة أوثق من أبي عَتَّاب ومن عبد الله بن المُثَنَّى، وأبو عَتَّاب يُحتمل أنه أخطأ فسلك بالحديث جادة: عبد الله عن ثمامة عن أنس.

وهذه الاحتمالات الثلاثة قريبة محتملة.

وقد اختلفت مواقف الأئمة النقاد في هذا الحديث:

فأبو زرعة أبو حاتم رجحا الاحتمال الثالث، ثم اختلفا، فأبو زرعة جعل الخطأ من عبد الله بن المُثَنَّى، وأبو حاتم جعله من أبي عَتَّاب.

والدارقطني اختلف قوله، فمرة رجع الاحتمال الثالث كأبي حاتم وأبي زرعة، ومرة قال: القولان محتملان.

قال ابن أبي حاتم: «سألتُ أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سَهْل بن حَمَّاد أبو عَتَّاب، عن عبد الله ابن المُثَنَّى، عن ثُمَامَة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: "إذا وَقَعَ الدُّبَابُ في إِنْاء أَحَدِكُمْ، فليَغْمِسْه فيه، فَإِنَّ في أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً، وفي الْآخَرِ شِفَاءً".

فقال أبي وأبو زرعة جميعا: رواه حماد بن سلمة، عن ثُمَامَة بن عبد الله، عن أبي هريرة. وقال أبي: هذا أشبه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ولزم أبو عتاب الطريق؛ فقال: عن عبد الله، عن ثُمَامَة، عن أنس.

وقال أبو زرعة: أخطأ فيه عبد الله بن المُثَنَّى؛ والصحيح: ثُمَامَة، عن أبي هريرة^(١). وفي علل الدارقطني: «وسئل عن حديث روي عن ثُمَامَة بن عبد الله بن أنس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: "إذا وَقَعَ الدُّبَابُ في إِنْاء أَحَدِكُمْ، فليَغْمِسْه..". فقال: اختلف فيه على ثُمَامَة:

فرواه حماد بن سلمة، عن ثُمَامَة، عن أبي هريرة.

وخالفه عبد الله بن المُثَنَّى بن أنس فرواه عن ثُمَامَة، عن أنس، عن النبي ﷺ.

وقول حماد بن سلمة أشبه بالصواب^(٢).

(١) ينظر: «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٤٦٧).

(٢) ينظر: «علل الدارقطني» (٨/ ٢٧٩).

وفي موضع آخر من علل الدارقطني: «وسئل عن حديث ثمامة، عن أنس، عن النبي ﷺ، أنه أمره بغمس الذباب إذا وقع في الإناء، وقال: "إِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ، وَفِي الْآخَرِ دَوَاءٌ". فقال: اختلف فيه على ثمامة:

فرواه عبد الله بن المثنى، عن عمه ثمامة، عن أنس، عن النبي ﷺ.
وخالفه حماد بن سلمة؛ فرواه عن ثمامة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ
والقولان محتملان»^(١).

خامسا: الحكم على الحديث:

المتن ثابت صحيح من حديث أبي هريرة، رواه البخاري في الصحيح، كما مر في التخريج، وإنما وقع الخلاف في رواية ثمامة بن عبد الله، هل هي عن أبي هريرة، أم عن أنس، أم عنهما جميعا، والاحتمالات الثلاثة واردة كما مر بيانه.

سادسا: التعليق على الحديث:

استنبط العلماء من هذا الحديث الشريف أن مَيِّتَةَ الذَّبَابِ لَا تُنَجِّسُ الشَّرَابَ، وَالْحَقُّوْا بِهَا كُلَّ مَا لَا نَفْسَ لَهُ سَائِلَةٌ.

قال الخطابي: «في الحديث دليل على أن ما لا نفس له سائلة إذا مات في الماء القليل لم يُنَجِّسْهُ، وذلك أن غمس الذباب في الإناء قد يأتي عليه، فلو كان يُنَجِّسُهُ إذا مات فيه: لم يأمره بذلك، لما فيه من تنجيس الطعام، وتضييع المال، وهذا قول عامة العلماء»^(٢).

وقال المناوي: «وفيه: أن الماء القليل لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سائلة فيه، لأن الشارع لا يأمر بغمس ما يُنَجِّسُ الماء إذا مات فيه، لأنه إفساد. واعتراضه بأنه لا يلزم من غمسه موته،

(١) ينظر: «علل الدارقطني» (١٢ / ٤٤).

(٢) «معالم السنن» (٤ / ٢٥٨).

فقد يغمسه برفق، وبأن الحديث غير مسوق لبيان النجاسة والطهارة، بل لقصد بيان التداوي من ضرر الذباب = أجب بأنه: وإن كان كذلك لكن لا يمنع أن يستنبط منه حكم^(١). وهذا الحديث الشريف فيه بيان لأدب من الآداب النبوية التي علمنا إياها رسول الله ﷺ عند وقوع الذباب في إناء فيه شيء من المائعات كالماء أو اللبن أو العسل، ونحوه، وفيه مع ذلك تعليل وتفسير لهذا الأدب النبوي، فأما الأدب النبوي المأمور به حيثئذ: فهو غمس الذبابة كلها في الإناء قبل إخراجها منه، وأما العلة في ذلك فهي: أن في أحد جناحيه داء، وفي الآخر دواء.

وهذا الأدب ربما ظن بعض الناس أنهم في غنى عنه، وأن الحل الأمثل عند وقوع الذباب في الإناء هو إلقاء ما في الإناء، وتغييره، ولكن: ليس الناس كلهم لديهم الترف لأن يصنعوا هذا، كما أن بعض ذلك قد يكون فيه إتلاف للمال وإضاعة له، مع إمكان تفادي تلك الإضاعة. وبعض الناس في بعض البلدان أو الأحوال قد يكون في أمس الحاجة إلى هذا الأدب النبوي الشريف، كما لو وقعت ذبابة في إناء كبير مثلاً فيه ماء في مكان يندر فيه وجود الماء، أو فيه لبن أو عسل أو زيت، وفي سكبته وإراقته خسارة كبيرة، فحينئذ يجد المسلم في هذا الأدب النبوي الشريف تفريجاً لتلك الكربة، وحلاً لتلك المشكلة، فيحفظ ما في الإناء، ويطهره مع ذلك من داء الذباب.

وهذا الأمر بغمس الذباب في الإناء بعد سقوطه ليس للوجوب، إنما هو للندب أو الإرشاد^(٢)، وبعد غمسه وإخراجه إذا عاف الإنسان الشراب فتركه فلا إثم عليه في مجرد عدم تناوله، لأن

(١) «فيض القدير» (٤/ ٤٥٠)

(٢) الأمر: هو طلب فعل غير كفّ، مدلول عليه بغير نحو كفّ، ويأتي لمعان كثيرة أوصلها بعضهم لنيف وثلاثين، وتمييز بعضها عن بعض بالقرائن، ومن معانيه: الندب والإرشاد، والفرق بينهما أن الإرشاد المصلحة فيه دنيوية، بخلافها في الندب. ينظر: «غاية الوصول» لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ص ٦٦).

شُرِّبه لم يكن واجبا عليه ابتداء حتى يجب عليه حينئذ، لكنّه بتمام الغمس للذبابة فيه قد صار ذلك الشراب سليما من الداء الذي أصابه بسقوطها فيه.

وهذا الحديث الشريف واحد من الأحاديث التي اتخذها خصوم السنة النبوية وغيرهم من الجهلة وأهل الأهواء غرضاً للطعن والتشغيب الفارغ، والحقُّ أنَّ الحديث فيه خبرٌ عن أمر غيبي في الزمان الأوّل، وهو أنَّ أحدَ جناحي الذبابة فيه داء، والآخر فيه دواء، واجتماع الأمرين في حيوان واحد ليس بمستحيل عقلاً، ولا هو مُعْجَزٌ للقدرة الإلهية، فاستنكار مثل هذا لا وجه له في العقل، ولا معنى أصلاً.

وأما الدراسات والأبحاث التجريبية: فمتى فَحَصَتِ الذباب وتبيّن لها وجود داء ودواء فيها: فذلك مَحْمُدة ومفخرة لها، لمُوافَقَتِها لخبرِ نبويٍّ شريف^(١)، وأما إن عَجَزَت عن إدراك ذلك بوسائلها العادية فحسبها أن تَعْتَرِفَ بالقصور عن إدراكه بلا مزيد كلام، لا أن تنفي وجوده، فإنَّ عدم العلم ليس علماً بالعدم، وليس للإنسان أن يُكذِّب بما لم يُحِطْ بعلمه لمجرد جهله وقصوره، والمُكذِّب لخبر نبوي صحيح لمجرد أنَّ علمه المادي لم يُدرك ما في هذا الخبر بوسائله العادية هو مُكذِّب بما لم يُحِطْ بعلمه، ولا حجة له في ذلك، وعلوم الرسل - صلواتُ الله وسلامه عليهم - لم تأتِ على مقياس جهلٍ أحد، إنما هي حقائق خالصة، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر، فمن أبصر فلنفسه، ومن عَمِيَ فعليها، وما ربك بظلام للعبيد.

والطعن في هذا الحديث الشريف قديم منذ أكثر من ألف سنة، ولم يأت طاعن فيه قديماً أو حديثاً بشيء له قيمة، وقد ذكر الخطابي بعض ذلك ورد عليه، فقال:

(١) ينظر في هذا الموضوع: بحث «الداء والدواء في جناحي الذباب»، للأستاذ الدكتور: مصطفى إبراهيم حسن، أستاذ الحشرات الطبية، ومدير مركز دراسات الحشرات الناقلة للأمراض، والبحث منشور على الشبكة.

«تكلم على هذا الحديث بعض من لا خلاق له، وقال: كيف يكون هذا، وكيف يجتمع الداء والشفاء في جناحي الذبابة، وكيف تعلم ذلك من نفسها حتى تُقدّم جناح الداء وتؤخر جناح الشفاء وما أربُّها إلى ذلك.

وهذا سؤال جاهل أو مُتجاهل، وإنَّ الذي يجد نفسه ونفوس عامة الحيوان قد جمع فيها بين الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة وهي أشياء متضادة إذا تلاقت تفسدت، ثمَّ يرى أنَّ الله سبحانه قد أَلَفَ بينها، وقَهَرها على الاجتماع، وجعل منها قوى الحيوان التي بها بقاؤها وصلاحتها: لجدير أن لا يُنكر اجتماع الداء والشفاء في جزأين من حيوان واحد، وإنَّ الذي أَلَهَمَ النحلة أن تتخذ البيت العجيب الصنعة، وأن تعسل فيه، وألهم الذرة أن تكتسب قوتها وتدخره لأوان حاجتها إليه: هو الذي خلق الذبابة وجعل لها الهداية إلى أن تُقدّم جناحاً وتؤخر جناحاً، لِمَا أراد من الابتلاء الذي هو مدرّجَة التَّعَبْد والامتحان الذي هو مضمار التكليف، وفي كلِّ شيء عبرة وحكمة، وما يذكَّر إلاَّ أولو الألباب»^(١).

(١) «معالم السنن» (٤/ ٢٥٩).

الحديث الحادي عشر

حديثُ زيد بن أسلم: «ما قُطِعَ مِن حَيٍّ فَهُوَ مَيِّتٌ».

قال ابن حجر: «رواه الحاكم من حديث سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري: أَنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عنِ جَبَابِ أَسْنِمَةِ الإِبِلِ وَأَلْيَاتِ الْغَنَمِ. فقال: "ما قُطِعَ مِن حَيٍّ فَهُوَ مَيِّتٌ". ذكر الدارقطني علته، ثُمَّ قال: والمرسلُ أصح، ورواه الدارمي وأحمد والترمذي وأبو داود والحاكم من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عن أبي واقد الليثي قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ وبها ناسٌ يَعْمِدُونَ إلى أَلْيَاتِ الْغَنَمِ وَأَسْنِمَةِ الإِبِلِ، فقال: "ما قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيِّتَةٌ"، ورواه ابن ماجه والبخاري والطبراني في الأوسط من حديث هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، فاخْتُلِفَ فيه على زيد بن أسلم»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه: زيد بن أسلم، واختلف عليه في تعيين صحابي الحديث، وفي وصله وإرساله على أربعة أوجه:

الأول: زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي واقد الليثي، عن النبي ﷺ.

الثاني: زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ.

الثالث: زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

الرابع: زيد بن أسلم، عن النبي ﷺ. مرسل.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي واقد، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، وعبد الله بن جعفر المديني.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨).

أخرجه ابن الجعد في «مسنده» (ص ٤٣٤) (٢٩٥٢) قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد الليثي قال: قَدِمَ رسول الله ﷺ المدينة والناس يَجُبُّونَ أَسْنَامَ الْإِبِلِ، وَيَقْطَعُونَ أَلْيَاتَ الْغَنَمِ، فقال رسول الله ﷺ: «مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ».

وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" ٤ / ٢٣٧ (١٥٧٢)، والطبراني في "الكبير" ٣ / ٢٤٨ (٣٣٠٤)، والدارقطني في «سننه»، كتاب الصيد والذبائح، باب ذبح الشاة المغصوبة ٥ / ٥٢٧ (٤٧٩٢)، والبيهقي في "المعرفة" ١٣ / ٤٥٢ (١٨٨١٢) من طريق علي بن الجعد، به مثله.

وأحمد في «مسنده» ٩ / ٥١٣٠ (٢٢٣٢١) قال: حدثنا عبد الصمد، وحماد بن خالد، به نحوه. وأحمد في «مسنده» ٩ / ٥١٣٠ (٢٢٣٢٢)، وأبو داود في «سننه» كتاب الصيد، باب إذا قطع من الصيد قطعة ٣ / ٧٠ (٢٨٥٨)، - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى"، كتاب الطهارة، باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة ١ / ٢٣ (٧٦) -، والترمذي في "جامعه" أبواب الأطعمة، باب ما قطع من الحي فهو ميت ٣ / ١٤٥ (١٤٨٠) من طريق هاشم بن القاسم، به نحوه.

والدارمي في «مسنده» كتاب الصيد، باب في الصيد يبين منه العضو ٢ / ١٢٨٤ (٢٠٦١) عن عبيد الله بن عبد المجيد، به مثله.

والترمذي في "جامعه" أبواب الأطعمة، باب ما قطع من الحي فهو ميت ٣ / ١٤٥ (١٤٨٠) من طريق سلمة بن رجاء، به مثله.

قال الترمذي: "حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث زيد بن أسلم، والعمل على هذا عند أهل العلم، وأبو واقد الليثي اسمه الحارث بن عوف".

وابن الجارود في "المنتقى" باب ما جاء في الأطعمة، ما قطع من البهيمة وهي حية ١ / ٣٢٧ (٩٤٤) من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، به مثله.

والحاكم في «المستدرک» کتاب الذبائح، باب ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت ٢٣٩ / ٤ (٧٦٩٢) من طريق أبي داود الطيالسي، به مختصرا.

ثمانيتهم (ابن الجعد، وعبد الصمد، وحماد بن خالد، وهاشم بن القاسم، وعبيد الله بن عبد المجيد، وسلمة بن رجاء، ويعقوب بن إسحاق، وأبو داود الطيالسي) عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، به.

وأورده الدارقطني في «العلل» (٢٩٥ / ٦) عن عبد الله بن جعفر المديني. كلاهما (عبد الرحمن بن دينار، وعبد الله بن جعفر) عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد الليثي، عن النبي ﷺ.

• الوجه الثاني: زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ. رواه على هذا الوجه: المسور بن الصلت.

أخرجه البزار في «مسنده» كما في "كشف الأستار"، كتاب الأضاحي، باب ما قطع من البهيمة ٦٧ / ٢ (١٢٢٠) قال: حدثنا محمد بن مسكين، حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا المسور بن الصلت، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، بلفظ «كُلُّ شَيْءٍ قُطِعَ مِنْ بهيمة وهي حية فهو ميتة».

قال البزار عقبه: "ولا نعلم أحدا أسنده إلا المسور، وليس هو بالحافظ".

وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" ٢٣٨ / ٤ (١٥٧٣) من طريق يحيى بن حسان، عن المسور به، نحوه، ولفظه: "ما قُطِعَ مِنْ حَيٍّ فَهُوَ مَيِّتٌ".

• الوجه الثالث: زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: هشام بن سعد المخزومي.

أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الصيد، باب ما قطع من البهيمة وهي حية ٣٧٠ / ٤ (٣٢١٦) قال: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، حدثنا معن بن عيسى، عن هشام بن سعد، عن

زيد بن أسلم، عن ابن عمر، أنّ النبي ﷺ قال: "ما قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ، فَمَا قُطِعَ مِنْهَا فَهُوَ مَيِّتَةٌ".

وأخرجه الضياء في "المختارة" ١٣ / ١٨٧ (٢٩٨) من طريق ابن ماجه، به مثله.

وأخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الصيد والذبائح، باب ذبح الشاة المغصوبة ٥ / ٥٢٨ (٤٧٩٣)، والضياء في "المختارة" ١٣ / ١٨٧ (٢٩٧) من طريق حميد بن الربيع، به نحوه.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک»، كتاب الأطعمة، باب ما قطع من البهيمه وهي حية ٤ / ١٣٨ (٧١٥٢) من طريق موسى بن هارون، به نحوه.

ثلاثتهم (يعقوب بن حميد، وحميد بن الربيع، وموسى بن هارون) عن معن بن عيسى، عن هشام بن سعد المخزومي، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

• الوجه الرابع: زيد بن أسلم، عن النبي ﷺ. مرسلًا.

رواه على هذا الوجه: معمر بن راشد، وسليمان بن بلال.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب المناسك، باب ما يقطع من الذبيحة ٤ / ٤٩٤ (٨٦١١) عن معمر، عن زيد بن أسلم، قال: كان أهل الجاهلية يَجُبُّونَ الْأَسِنَّةَ، وَيَقْطَعُونَ الْأَلْيَاتَ، فسألوا النبي ﷺ عن ذلك، فقال: «ما قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيِّتٌ».

وأورده الحاكم في «المستدرک»، كتاب الأطعمة، باب ما قطع من البهيمه وهي حية ٤ / ١٣٨ معلقًا، قال: "رواه عبد الرحمن بن مهدي، عن سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، مرسلًا".

كلاهما (معمر، وسليمان بن بلال) عن زيد بن أسلم، عن النبي ﷺ. مرسلًا.

ثالثًا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من "مسند ابن الجعد":

١- عبد الرحمن بن عبد الله: عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، القرشي العدوي مولا هم، مولى عبيد الله بن عمر بن الخطاب. روى عن زيد بن أسلم، وعبد الله بن دينار، وسلمة بن دينار، وغيرهم. وروى عنه: عبد الصمد بن عبد الوارث، وعلي بن الجعد، ويحيى القطان.

قال ابن معين: "في حديثه عندي ضعف"، وقال ابن المديني: "صدوق"، وقال أبو حاتم: "فيه لين، يكتب حديثه ولا يحتج به"، وقال ابن عدي: "بعض ما يرويه منكر، وهو في جملة من يكتب حديثه من الضعفاء"، وقال الدارقطني: "إنما حدث بأحاديث يسيرة، وقد خالف فيه البخاري الناس، وليس بمتروك". قال ابن حجر: "صدوق يخطيء" وقال في هدي الساري: "احتجّ به البخاري". توفي سنة ١٧٠هـ أو قبلها. روى له البخاري وغيره^(١).

خلاصة حاله: صدوق يخطيء كما يدل عليه كلام الجمهور، ويُجاب عن إخراج البخاري له في الصحيح بأنه انتقى من حديثه ما تبين له أنه مستقيم.

٢- زيد بن أسلم: هو زيد بن أسلم المَدَنِي، مولى عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث التاسع، وهو ثقة.

٣- عطاء بن يسار: عطاء بن يسار الهلالي مولا هم، المَدَنِي، مولى أم المؤمنين ميمونة، وُلِدَ سنة ١٩هـ، روى عن: أسامة بن زيد، وجابر بن عبد الله، ويزد بن ثابت، وغيرهم. وعنه: زيد بن أسلم، وشريك بن عبد الله، وصفوان بن سُليم، وغيرهم.

قال ابن معين وأبو زُرعة والنسائي: "ثقة"، قال ابن سعد والبخاري: "سمع ابن مسعود". وقال الترمذي: "لم يدرك معاذ بن جبل"، وقال أبو زرعة: "لم يسمع من عمر شيئا"، قال ابن حجر: "ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة"، مات بالإسكندرية سنة ٩٤هـ أو بعدها. روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة من أئمة التابعين وعلمائهم.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٢٥٤، الكامل ٥/ ٤٨٥، تهذيب الكمال ١٧/ ٢٠٨، الكاشف ٣/ ٢٦١، تهذيب التهذيب ٢/ ٥٢١، التقريب ص: ٥٨٥، هدي الساري ١/ ٤١٧.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٣٣٨، الثقات لابن حبان ٥/ ١٩٩، تهذيب الكمال ٢٠/ ١٢٥، الكاشف ٣/ ٤١٨، تحفة التحصيل ١/ ٣٥٣، تهذيب التهذيب ٣/ ١١٠، التقريب ١/ ٦٧٩.

٤- أبو واقد الليثي: أبو واقد الليثي، صحابي جليل، مشهور بكنيته، قيل: اسمه الحارث بن مالك، وقيل: عوف بن الحارث. قال البخاري: «شهد بدرا»، روى عنه: عطاء بن يسار، وعبيد الله بن عتبة بن مسعود، وغيرهما. توفي سنة ٦٨ هـ وهو ابن ٨٥ سنة على الصحيح^(١).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

هذا الإسناد ظاهره الضعف، فيه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، صدوق يخطيء. وقد تابعه عبد الله بن جعفر المديني والد علي بن المديني، أورده الدارقطني معلقا عنه، كما مر في التخريج، وعبد الله بن جعفر المديني ضعيف أيضا^(٢)، فيكون به حسنا لغيره.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من "مسند البزار":

١- محمد بن مسكين: محمد بن مسكين بن نميلة^(٣)، البغدادي، روى عن: يحيى بن حسان، ومحمد بن يوسف بن واقد، وسعيد بن الحكم، وغيرهم. وعنه: البخاري، ومسلم، والبزار، وغيرهم.

قال البخاري: "ثقة مأمون"، وقال أبو داود والخطيب: "ثقة"، وقال النسائي: "لا بأس به"، قال ابن حجر: "ثقة"، مات سنة ٢٨٩ هـ. روى له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي^(٤). خلاصة حاله: ثقة كما قال البخاري وأبو داود، وغيرهما.

(١) ينظر: الاستيعاب ٤/ ١٧٧٤، تهذيب الكمال ٣٤/ ٣٨٦، سير أعلام النبلاء ٢/ ٥٧٤، الإصابة ١٣/ ٧٧.

(٢) تقريب التهذيب (١/ ٤٩٧).

(٣) محمد بن مسكين بن نميلة: بالنون، مصغر. ينظر: «ضبط من غبر» (ص ٢٧٠).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ١٠٧، الثقات ٩/ ١١٨، تهذيب الكمال ٢٦/ ٣٩٩، إكمال تهذيب الكمال ١٠/ ٣٣٥، تهذيب التهذيب ٣/ ٦٩٣، التقريب ١/ ٨٩٥.

٢- يحيى بن حسان: يحيى بن حسان بن حيان، بصريّ الأصل، مصريّ الوفاة، ولد سنة ١٤٤هـ، روى عن: الحمّادين، وسليمان بن بلال، ومِسْوَ بن الصّلت، وغيرهم. وعنه: محمد بن مسكين، والشافعي، والربيع بن سليمان، وغيرهم. قال الشافعي وأحمد والنسائي: "ثقة"، وقال العجلي: "ثقة مأمون" وقال يونس بن عبد الأعلى: "كان يسمّى طاووس العلماء"، وقال البزار: "ثقة صاحب حديث"، قال الذهبي: "ثقة إمام رئيس!" وقال ابن حجر: "ثقة"، مات سنة ٢٠٨هـ^(١). خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

٣- المِسْوَ بن الصّلت: هو مِسْوَ بن الصّلت بن ثابت، أبو الحسن الكوفي المديني، روى عن: زيد بن أسلم، وعطاء بن يسار، ومحمد بن المنكدر، وروى عنه: يحيى بن حسان، وبشر بن الوليد، وزيد بن الحُبّاب، وغيرهم. قال ابن معين: "ضعيف"، وقال البخاري: "ضعيف متروك الحديث"، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: "ضعيف الحديث"، وقال النسائي والأزدي: "متروك الحديث"، وقال الحاكم: "روى عن ابن المنكدر مناكير"، مات سنة ١٧٠هـ أو قبلها^(٢). خلاصة حاله: ضعيف جدا.

٤- زيد بن أسلم: زيد بن أسلم المديني، مولى عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث التاسع، وهو ثقة.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٣٥، الثقات ٩/ ٢٥٢، تهذيب الكمال ٣١/ ٢٦٦، الكاشف ٤/ ٤٧٧، سير الأعلام ١٠/ ١٢٧، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٤٨، التقريب ١/ ١٥١.
(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٢٩٨، الكامل ٨/ ١٨٢، تاريخ بغداد ١٥/ ٣٢٧، تاريخ الإسلام ٤/ ٥١٦، لسان الميزان ٨/ ٦٤.

٥- عطاء بن يسار: مولى أم المؤمنين ميمونة، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة من أئمة التابعين وعلمائهم.

٦- أبو سعيد الخدري: صحابي جليل مشهور، سبق ذكره في الحديث الخامس.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف جدا، مسور بن الصلت ضعيف جدا.

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث من "سنن ابن ماجه":

١- يعقوب بن حميد: يعقوب بن حميد بن كاسب، أبو يوسف المكي، روى عن: ابن عيينة، وسلمة بن رجاء، ومعن بن عيسى. وعنه: ابن ماجه، ومحمد بن علي بن زيد المكي، وأبو بكر الخلال، وغيرهم.

قال البخاري: "لم نر إلا خيرا، هو في الأصل صدوق"، وقال ابن عدي: "لا بأس به وبرواياته"، وقال أبو حاتم: "ضعيف" وقال النسائي: "ليس بشيء". قال ابن حجر: "صدوق ربما وهم" مات سنة ٢٤٠هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق ربما وهم.

٢- معن بن عيسى: معن بن عيسى بن يحيى، القزاز، المدني، صاحب الإمام مالك. روى عن: مالك، وابن أبي ذئب، وهشام بن سعد المدني. وعنه: يعقوب بن حميد بن كاسب، ويونس بن عبد الأعلى، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٢٠٦، الكامل ٨/ ٤٧٦، تهذيب الكمال ٣٢/ ٣١٨، الكاشف ٤/ ٥٣٣، تهذيب

التهذيب ٤/ ٤٤٠، التقريب ١/ ١٠٨٨.

قال ابن سعد: "كان يعالج القَزَّ ويشتره، ثقة ثبت مأمون كثير الحديث"، قال أبو حاتم: "هو أثبت أصحاب مالك"، قال الخليلي: "متفق عليه رضي الشافعي بروايته"، قال ابن حجر: "أحد أئمة الحديث، ثقة ثبت". مات سنة ١٩٩هـ. روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٣- هشام بن سعد: هشام بن سعد المدني، القرشي مولاهم، يقال له: يتيم زيد بن أسلم. روى عن: زيد بن أسلم، ونافع، وسلمة بن دينار، وغيرهم. وعنه: ابن وهب، والليث، وأبو نعيم الفضل، ومعن.

قال ابن سعد: "كثير الحديث يُستضعف"، وقال ابن معين: "ضعيف حديثه مختلط"، وقال أحمد: "لم يكن بالحافظ"، وقال ابن المديني: "صالح وليس بالقوي"، وقال العجلي: "حسن الحديث" وقال الساجي: "صدوق"، وقال أبو داود: "هو أثبت الناس في زيد بن أسلم"، وقال أبو حاتم: "لا يحتج به"، وقال أبو زرعة: "شيخ محله الصدق"، وقال النسائي: "ضعيف"، وقال ابن عدي: "ضعيف، ومع ضعفه يكتب حديثه"، وقال الذهبي: "حسن الحديث"، وقال ابن حجر: "صدوق له أو هام ورمي بالتشيع" مات سنة ١٦٠هـ أو قبلها بقليل، روى له البخاري تعليقا ومسلم والأربعة^(٢).

خلاصة حاله: صدوق حسن الحديث، إلا فيما يخالف فيه الثقات، وإن كان قد حكم بضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما إلا أن العجلي والساجي وابن المديني وأبا زرعة حكموا بكونه صالحا صدوقا محله الصدق حسن الحديث، وتابعهم الذهبي، وجعله أبو داود أوثق الناس

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٢٧٧، الثقات ٩/ ١٨١، تهذيب الكمال ٢٨/ ٣٣٦، تهذيب التهذيب ٤/ ١٢٩، التقريب ١/ ٩٦٣.

(٢) ينظر: الكامل ٨/ ٤٠٩، تهذيب الكمال ٣٠/ ٢٠٤، الكاشف ٤/ ٤٢٦، تاريخ الإسلام ٤/ ٤٤٣، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٧٠، تقريب التهذيب ١/ ١٠٢١.

في زيد بن أسلم، فالظاهر أنه حسن الحديث في الجملة، وحديثه عن زيد بن أسلم أقوى من غيره، والله أعلم.

٤- زيد بن أسلم: زيد بن أسلم المدني، مولى عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث التاسع، وخلاصة حاله أنه ثقة.

٥- عبد الله بن عمر: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

ظاهر هذا الإسناد الحسن، لحال هشام بن سعد المدني، لكنه قد خولف في هذا الحديث عن زيد بن أسلم، وسيأتي بيان هذا عند الكلام عن الخلاف وقرائن الترجيح إن شاء الله.

د- دراسة إسناد الوجه الرابع من "مصنف عبد الرزاق":

١- معمر بن راشد: معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، ولد في سنة ٩٦هـ تقريباً. روى عن: أيوب السخيتاني، وثابت البناني، وزيد بن أسلم، وغيرهم. وعنه: عبد الرزاق، وابن المبارك، والسفيانان.

قال ابن معين: "ثقة"، وقال أيضاً: "أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر"، وقال النسائي: "ثقة مأمون"، وقال أبو حاتم: "صالح الحديث، وما حدث بالبصرة فيه أغاليط". قال ابن حجر: "ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت، والأعمش، وعاصم بن أبي النجود، وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة". مات سنة ١٥٤هـ وهو ابن ثمان وخمسين سنة. روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت، إلا في روايته عن بعض الأفراد، فيُحْتَرَزُ مِنْ أخطائه فيها.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٢٥٥، الثقات ٧/ ٤٨٤، تهذيب الكمال ٢٨/ ٣٠٣، الكاشف ٤/ ٣٢١، سير أعلام النبلاء ٧/ ٥، إكمال تهذيب الكمال ١١/ ٣٠٠، تحفة التحصيل ١/ ٥١٠، تهذيب التهذيب ٤/ ١٢٥، التقريب ١/ ٩٦١.

وقد تابعه: سليمان بن بلال: وهو ثقة إمام، سبقت ترجمته في الحديث الأول.

٢- زيد بن أسلم: زيد بن أسلم المَدَنِي، مولى عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث التاسع، وهو ثقة.

الحكم على إسناده الوجه الرابع:

إسناده ضعيف، للإرسال، زيد بن أسلم تابعي وقد رَفَعَ الحديث، ولم يذكر الواسطة.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه زيد بن أسلم، واختلف الرواة عليه في صحابي الحديث، وفي وصل الحديث وإرساله على أربعة أوجه:

١- فرواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، وعبد الله بن جعفر المديني، عنه، عن عطاء، عن أبي واقد الليثي، عن النبي ﷺ.

٢- وخالفهما المسور بن الصلت، فرواه عنه، عن عطاء، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ.

٣- وخالفهم هشام بن سعد المخزومي، فرواه عنه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

٤- وخالفهم معمر بن راشد، وسليمان بن بلال، فروياه عنه، عن النبي ﷺ، مرسلًا

والوجه الأول: رواه اثنان أحدهما صدوق يخطيء، والثاني ضعيف.

والوجه الثاني: راويه وهو المسور متروك الحديث.

والثالث: راويه هشام بن سعد صدوق له أوهام، ولكن له بزيد بن أسلم اختصاص، فقد ذكر أبو داود أنه من أثبت الناس فيه.

والوجه الرابع: أقوى تلك الوجوه، فمعمر وسليمان ثقتان، وقد رَوَاهُ على هذا الوجه.

فأضعف هذه الأوجه هو الوجه الثاني، لأن راويه المسور متروك.

والأوجه الثلاثة الباقية محتملة، وأقواها الرابع المرسل.

وقد اختلفت أقوال العلماء في أي تلك الأوجه هو المحفوظ:

فرجح البخاري أن الأول محفوظ، ورجح الدارقطني والبزار الرابع المرسل.
قال الترمذي: "سألت محمدا عن حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد الليثي، فقلت له: أترى هذا الحديث محفوظاً؟ قال: نعم. قلت له: عطاء بن يسار أدرك أبا واقد؟ فقال: ينبغي أن يكون أدركه، عطاء بن يسار قديم" ^(١).

وفي علل الدارقطني: «وسئل عن حديث أبي واقد الليثي، عن النبي ﷺ قال: "ما قُطِع من البهيمة وهي حية فهي ميتة"، فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه: فرواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار وعبد الله بن جعفر المديني، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد. وخالفهما المسور بن الصلت، فرواه عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي سعيد الخدري. وقال هشام بن سعد: عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر. وقال سليمان بن بلال: عن زيد، عن عطاء، مرسلًا. والمرسل أشبه» ^(٢).
وقال البزار: «هذا حديث قد اختلف فيه على زيد بن أسلم:

فقال عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار: عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد عن النبي ﷺ. وقال المسور بن الصلت: عن زيد، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ. وقال سليمان بن بلال: عن زيد، عن عطاء بن يسار، عن النبي ﷺ مرسلًا. والمسور لئن الحديث، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم، وعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار فليس بالقوي في الحديث» ^(٣). والله أعلم.

(١) «العلل الكبير للترمذي» (ص ٢٤١).

(٢) «علل الدارقطني» (٦ / ٢٩٨).

(٣) «نصب الراية» (٤ / ٣١٨)، ولم أقف عليه عند البزار.

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

إن رجحنا الوجه الأول وهو كونه من مسند أبي واقد الليثي، كما صنع البخاري: فالحديث حسن، في إسناده عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، وهو صدوق يخطيء، وتابعه عبد الله بن جعفر المديني والد علي بن المديني كما مر بيانه، وباقي الإسناد ثقات.

وقد قال الترمذي: «حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث زيد بن أسلم»^(١).

وقال ابن كثير: «إسناده صحيح على شرط البخاري»^(٢).

وإن رجحنا الرابع كما صنع الدارقطني والبخاري: فالحديث مرسل ضعيف.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث زيد بن أسلم، والعمل على هذا عند أهل العلم»^(٣)، فبقطع النظر عن الخلاف الحاصل في إسناده هذا الحديث، وفي وصله وإرساله، إلا أن معناه صحيح، وعليه العمل عند العلماء.

وذلك لأن معناه موافق للقياس؛ لأن ما يُقَطَّع من البهيمة حال حياتها هو بمثابة الميتة منها، فإنَّ لحم البهائم يكون بتذكيتهما الذكاة الشرعية، وهذا القطع ليس بذكاة شرعية، ولا تتحقق فيه شروط الذكاة الشرعية، فيكون ميتة إذن.

قال ابن قدامة: «وإن قُطِع من الحيوان شيء، وفيه حياة مستقرة، فهو ميتة، لحديث: "ما قُطِع من البهيمة وهي حية: فهو ميتة"، ولأنَّ إباحته إنما تكون بالذبح، وليس هذا بذبح»^(٤).

ويُستدل أيضا لذلك الحكم بالإجماع.

(١) ينظر: «جامع الترمذي» (٣ / ١٤٥).

(٢) ينظر: «إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه» (١ / ٨٥)، (١ / ٣٦٣).

(٣) ينظر: «جامع الترمذي» (٣ / ١٤٥).

(٤) ينظر: «المغني لابن قدامة» (١٣ / ٣١٠).

قال النووي: «العضو المنفصل من حيوان حي كألّية الشاة، وسنام البعير، وذنب البقرة، والأذن، واليد، وغير ذلك: نجس بالإجماع»^(١).

فظهر بهذا أن العمل عند أهل العلم على هذا الحديث، إما بناء على تحسينه عند من رجح الوجه الموصول، وإما على العمل بالمرسل عند من رجح الإرسال، مع ما عضد ذلك المعنى من الإجماع والقياس، والله أعلم.

ومعنى قوله في بعض الروايات: «يَجُبُّونَ أَسْنِمَتَهَا» أي: يقطعونها، والجَبُّ: القطع. والأسنمة: جمع سنام، وهو معروف»^(٢).

قال المناوي: «ما قُطِعَ مِنَ البهيمة» بنفسه أو بفعل فاعل "وهي حية: فهو ميتة"، فإن كان طاهراً فطاهر، أو نجساً فنَجَسَ، فَيَدُّ الأدمي طاهرة، وألّية الخروف نجسة، ما خرج عن ذلك إلا نحو شعر المأكول وصوفه وريشه ووبره ومسكه وفارته، فإنه طاهر لعموم الاحتياج له»^(٣).

(١) ينظر: «المجموع» (٢/ ٥٦٣).

(٢) ينظر: «جامع الأصول لابن الأثير» (٤/ ٤٨٣).

(٣) ينظر: «فيض القدير» (٥/ ٤٦١).

الحديث الثاني عشر

حديث ابن عباس: سئل النبي ﷺ عن المنيّ يُصيب الثوب، فقال: «إنّما هو بمنزلة المخاط والبصاق».

قال ابن حجر: «روى الدارقطني والبيهقي من طريق إسحاق الأزرق، عن شريك عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس قال: سئل النبي ﷺ عن المنيّ يُصيب الثوب. قال: «إنّما هو بمنزلة المخاط والبصاق»، وقال: «إنّما يكفيك أن تمسحه بخرقه أو إذخرة». ورواه الطحاوي من حديث حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً، ورواه هو والبيهقي من طريق عطاء عن ابن عباس موقوفاً، قال البيهقي: الموقوف هو الصحيح»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، واختلّف عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

الأول: عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. (مرفوعاً).

الثاني: عطاء، عن ابن عباس. (موقوفاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

رواه على هذا الوجه: ابن أبي ليلى، في رواية شريك عنه.

أخرجه الطبراني في "الكبير" ١١ / ١٤٨ (١١٣٢١) قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا سعيد بن يحيى بن الأزهر الواسطي، حدثنا إسحاق الأزرق، عن شريك، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عطاء، عن ابن عباس، سئل النبي ﷺ عن المنيّ يُصيب الثوب قال: «إنّما هو بمنزلة البزاق أو المخاط، أمطه عنه بخرقه أو بإذخرة».

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١ / ٧١).

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب ما ورد في طهارة المنيّ ١ / ٢٢٥ (٤٤٧)، - ومن طريقه ابن الجوزي في «التحقيق في أحاديث الخلاف» ١ / ١٠٦ (٩٠) - من طريق سعيد بن يحيى الواسطي.

قال الدارقطني عقبه: "لم يرفعه غير إسحاق الأزرق عن شريك".

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب جماع أبواب الصلاة، باب المني يصيب الثوب ٥ / ٩٢ (٤٢٣٢) من طريق سريع الخادم، به مثله. قال البيهقي: "ولا يصح رفعه". كلاهما (سعيد بن يحيى، وسريع الخادم) عن إسحاق الأزرق، عن شريك.

• الوجه الثاني: عطاء، عن ابن عباس. (موقوفاً).

رواه: عمرو بن دينار، وابن جريج، وحجاج بن أرطاة، وابن أبي ليلى في الوجه الثاني عنه. أخرجه الشافعي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب في المني يصيب الثوب ١ / ١٥٩ (٢٦) قال: أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، وابن جريج كلاهما، عن عطاء، عن ابن عباس أنه قال في المنيّ يُصِيبُ الثَّوبُ، قال: «أَمْطُهُ عَنْكَ - قال أحدهما: بَعُودٍ أَوْ إِذْخِرْ -، فَإِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْبُصَاقِ أَوْ الْمُخَاطِ».

ومن طريق الشافعي: أخرجه البيهقي في «المعرفة»، كتاب الصلاة، باب المنيّ ٣ / ٣٨٣ (٥٠١٥)، وفي «السنن الكبرى»، جماع أبواب الصلاة، باب المنيّ يصيب الثوب ٥ / ٩٢ (٤٢٣٠)، وفي «الخلافيات» ٣ / ٢٦٤ (٢٤٢٠).

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ١ / ٣٦٧ (١٤٣٧) عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، به نحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبه في «المصنف»، كتاب الطهارة، باب من قال يجزئك أن تفركه ١ / ٥١٤ (٩٢٩) عن هُشَيْمٍ، قال: أخبرنا حجاج، وابن أبي ليلى، به نحوه.

وأخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب ما ورد في طهارة المني ١ / ٢٢٥ (٤٤٨) من طريق وكيع، عن ابن أبي ليلى، به نحوه.

أربعتهم (ابن دينار، وابن جريج، وحجاج، وابن أبي ليلى) عن عطاء، به.

• وتابع عطاء على هذا الوجه: سعيد بن جبير، وطاووس بن كيسان.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الصلاة، باب الثوب يصيبه المني ١ / ٣٦٨ (١٤٤٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب من قال يجزئك أن تفركه ١ / ٥١٣ (٩٢٨) قال: حدثنا وكيع.

كلاهما (عبد الرزاق، ووكيع) عن الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، به، ولفظه: «تُمِيطُ المَنِيَّ بِإِذْخَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ عَنْ ثَوْبِكَ».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١١ / ٥١ (١١٠٣) من طريق طاووس بن كيسان، به، ولفظه: قال ابن عباس: «لَقَدْ نَسَلْتُهُ بِالْإِذْخَرِ وَالصُّوْفَةِ» يعني: المَنِيَّ.

ثلاثتهم (عطاء، وسعيد، وطاووس) عن ابن عباس، به موقوفا.

وأورده الترمذي في «جامعه» كتاب الطهارة، باب غسل المني من الثوب ١ / (١٥٩) معلقا عن ابن عباس، موقوفا.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «المعجم الكبير» للطبراني:

١- الحسين بن إسحاق: الحسين بن إسحاق بن إبراهيم التُّسْتَرِي^(١)، روى عن: سعيد بن يحيى بن الأزهر، وسليمان بن داود، وسهل بن عثمان. وعنه: الطبراني، وابن قانع، وغيرهما.

(١) التُّسْتَرِي: بضم أوله وسكون المهملة وفتح الفوقية وراء، نسبة إلى تُسْتَر، بلد بالأهواز، وهي اليوم مدينة إيرانية تقع شمال مدينة الأحواز، في محافظة خوزستان، تبعد عنها حوالي ٨١ كيلومتر. ينظر: «لب الباب» (ص ٥٣) «الموسوعة الحرة ويكيبيديا» (تستر).

قال الخَلَّال: "شيخ جليل سمعت منه، كان عنده عن أحمد جُزء مسائل كبار، وكان رجلاً مقدّماً"، وقال الذهبي: "مُحدّث رَحَّال ثقة، أكثر عنه أبو القاسم الطبراني". مات سنة ٢٩٠هـ، روى له الضياء في المختارة، والحاكم في المستدرک، والطبراني في معجمه كثيراً، وغيرهم^(١). خلاصة حاله: ثقة.

٢- سعيد بن يحيى: سعيد بن يحيى بن الأزهر بن نجیح، أبو عثمان الواسطي، وقد ينسب إلى جده، روى عن: إسحاق الأزرق، وابن عيينة، ومحمد بن خازم. وعنه: مسلم، وابن ماجه، وحسين التُّستري.

قال ابن الجُنید: "ثقة من ثقات الواسطيين"، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الذهبي وابن حجر: "ثقة"، مات سنة ٢٤٤هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- إسحاق الأزرق: إسحاق بن يوسف بن مرداس، الأزرق، الحافظ، القرشي الشامي، ولد سنة ١١٧هـ أو بعدها. روى عن: سفيان الثوري، وشريك النخعي، وغيرهما. وعنه: أحمد بن حنبل، وسعيد بن الأزهر، والحسن بن خلف.

قال العجلي وابن معين وأحمد: "ثقة" وقال أحمد أيضاً: "كان حافظاً، ولكنه كان كثير الخطأ عن سفيان"، وقال أبو حاتم: "صحيح الحديث صدوق لا بأس به". قال الذهبي: "ثقة عابد رفيع القدر إمام"، وقال ابن حجر: "ثقة". مات سنة ١٦٥هـ، روى له الجماعة^(٣). خلاصة حاله: ثقة.

(١) ينظر: طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١/ ١٤٢، إكمال الإكمال لابن نقطة ٢/ ٥٩٩، تاريخ الإسلام ٦/ ٧٣٩، سير أعلام النبلاء ١٤/ ٥٧.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٧٥، الثقات ٨/ ٢٧١، تهذيب الكمال ١١/ ١٠٢، الكاشف ٢/ ٥٠٠، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٩، التقريب ص ١٣٩٠.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٢٣٨، تاريخ واسط ص ٢٠٤، تهذيب الكمال ٢/ ٤٩٦، الكاشف ٢/ ١٠٦، سير أعلام النبلاء ٩/ ١٧١، إكمال تهذيب الكمال ٢/ ١٢٢، تهذيب التهذيب ١/ ١٣١، التقريب ص ١٣٣.

٣- شريك: شريك بن عبد الله بن أبي شريك، النَّخَعِي^(١)، الكوفي، القاضي، ولد سنة ٩٥هـ. روى عن: منصور، والأعمش، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى. وعنه: إسحاق الأزرق، وابن المبارك، وأبو بكر بن أبي شيبة.

والكلام في شريك كثير، سأحاول ذكر المهمّ المؤثّر منه، ثم تلخيص الحكم عليه إن شاء الله. قال أحمد: "صدوق ثقة، إلا أنّه إذا خالف فغيره أحبُّ إلينا"، وقال أيضا: "سمع من أبي إسحاق قديما، وهو في أبي إسحاق أثبت من زهير وإسرائيل وزكريا"، وقال العجلي: "ثقة حسن الحديث، وكان أروى الناس عنه إسحاق الأزرق"، وقال يعقوب بن شيبة: "صدوق ثقة سيئ الحفظ جدا"، وقال أبو زرعة: "كان كثير الخطأ صاحب وهم"، قال ابن حبان: "ولي القضاء بواسط سنة خمسين ومائة، ثم ولي الكوفة ومات بها سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة، كان في آخر أمره يخطئ فيما يروي، تغيّر عليه حفظه، فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسط ليس فيه تخليط، مثل يزيد بن هارون، وإسحاق الأزرق، وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة"، وقال ابن عدي: "الغالب على حديثه الصحة والاستواء، والذي يقع في حديثه من النكرة إنما أتى من سوء حفظه، لا أنّه يتعمّد"، وقال الدارقطني: "ليس بالقوي فيما ينفرد به"، ووصفه بالتدليس كما ذكر ابن حجر، وقال عبد الحق وابن القطان أيضا: "كان يُدلس"، وقال ابن خلفون: "كان صدوقا، إلا أنّه مائل عن القصد، غالي المذهب، سيئ الحفظ، كثير الوهم، مضطرب الحديث"، وقال مغلطاي: "كثير الغلط"، وقال الذهبي: "أحد الأعلام". قال ابن حجر: "صدوق يخطئ كثيرا، تغيّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلا فاضلا عابدا، شديدا على أهل البدع". وذكره في الثانية في المدلسين، وقال: "كان يتبرأ من التدليس". مات سنة ١٧٨هـ. روى له البخاري تعليقا، ومسلم والأربعة^(٢).

(١) النَّخَعِي: بفتح نين، نسبة إلى النَّخَع، قبيلة من مَذحِج. «لب اللباب» (ص ٢٦١).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٣٦٥، الثقات ٦/ ٤٤٤، تاريخ بغداد ١٠/ ٣٨٤، تهذيب الكمال ١٢/ ٤٦٢، الكاشف ٢/ ٥٧٤، تاريخ الإسلام ٤/ ٦٤٢، سير الأعلام ٨/ ٢٠٠، إكمال تهذيب الكمال ٦/ ٢٤٥، تحفة التحصيل ١/ ١٩٠، تهذيب التهذيب ٢/ ١٦٤، التقريب ١/ ٤٣٦، تعريف أهل التقديس ١/ ١١٩، الكواكب النيرات ١/ ٢٥٠.

خلاصة حاله: صدوق سيئ الحفظ، وهو من أثبت الناس في أبي إسحاق السبيعي كما قال أحمد، والذين وصفوه بالتخليط بيّنوا أنّ ذلك كان في آخر حياته بعد تولّيه القضاء، وذلك في السّنة الأخيرة كما ذكر ابن حبان، وأما التدليس فذكر ابن حجر أنه كان يتبرأ منه، وقد جعله من الطبقة الثانية. والله أعلم.

٤- ابن أبي ليلى: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، أبو عبد الرحمن، القاضي الكوفي، ولد بعد سنة ٧٠هـ. روى عن: عطاء بن أبي رباح، والحكم بن عتيبة، وابن المسيّب. وعنه: السفينان، وشريك النخعي، وغيرهم.

قال شيخه عطاء: "هو أعلم مني"، وقال منصور: "أفقه أهل الكوفة"، وقال الثوري: "فقيها ومعلما"، قال شعبة: "لم أر أسوء حفظا منه" قال ابن عدي: "مع سوء حفظه يكتب حديثه"، وقال ابن معين: "ضعيف الحديث ليس بذاك"، وقال ابن المديني: "سيئ الحفظ واهي الحديث"، وقال أحمد: "سيئ الحفظ، مضطرب الحديث، فقهه أحب إلينا من حديثه"، وقال: "ابن أبي ليلى ضعيف، وفي عطاء أكثر خطأ"، قال الطحاوي: "ابن أبي ليلى مع جلاله مقداره، وعلو مرتبته في الفقه وفيما سواه، مضطرب الحفظ جدا"، وقال الدارقطني: "ردىء الحفظ كثير الوهم". قال الذهبي: "أحد الأعلام"، قال ابن حجر: "صدوق سيئ الحفظ جدا". مات سنة ١٤٨هـ. روى له البخاري تعليقا، والأربعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة في دينه فقيه، ضعيف في الحديث باتفاق، لسوء حفظه، وفي عطاء أشد ضعفا كما ذكر أحمد.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٣٢٢، الكامل ٧/ ٣٨٨، تهذيب الكمال ٢٥/ ٦٢٢، الكاشف ٤/ ١٥٢، تاريخ

الإسلام ٣/ ٩٦٧، تحفة التحصيل ٤٥٥، تهذيب التهذيب ٣/ ٦٢٧، التقريب ٨٧١.

٥- عطاء: عطاء بن أبي رباح: أسلم، أبو محمد القرشي مولا هم، المكي، ولد سنة ٢٧هـ. روى عن: ابن عباس، وأبي هريرة، وجابر. وعنه: أيوب السخيتاني، وحجاج بن أرطاة، وابن أبي ليلى.

قال عطاء عن نفسه: "أدركت مئتين من أصحاب رسول الله ﷺ"، قال ابن معين: "ثقة"، وقال ابن حبان: "من سادات التابعين فقها وعلماء وورعا وفضلا، لم يكن له فراش إلا المسجد الحرام إلى أن مات"، قال أحمد: "رأى ابن عمر ولم يسمع منه"، وقال ابن المديني: "رأى أبا سعيد الخدري ولم يسمع منه، ولا سمع من زيد بن خالد، ولا من أم سلمة، ولا من أم هانئ"، وقال أبو زرعة: "لم يسمع من رافع بن خديج"، وقال أبو حاتم: "لم يسمع من أسامة ولا من عثمان شيئا". وقال ابن معين وأبو زرعة: "سمع من عائشة"، وقال الذهبي: "ثبت رضا حجة إمام كبير الشأن". قال ابن حجر: "ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال، وقيل: إنه تغير بآخره، ولم يكثر ذلك منه". مات سنة ١١٤هـ على المشهور، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة فقيه كثير الإرسال.

٦- ابن عباس: حبر الأمة، وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف جدا، فيه شريك النخعي، وهو صدوق سيئ الحفظ، ورفع هذا الحديث من أخطائه، وشيخه في الإسناد هو ابن أبي ليلى، وهو ضعيف سيئ الحفظ باتفاق، وفي عطاء أشد ضعفا كما ذكر أحمد، ولم يتابع شريك على رواية هذا الحديث بالرفع، ولا توبع ابن أبي ليلى

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٣٣٠، الثقات ٥/ ١٩٨، الكامل ١/ ١٢٩، تهذيب الكمال ٢٠/ ٦٩، الكاشف ٣/ ٤١١، تاريخ الإسلام ٣/ ٢٧٧، سير الأعلام ٥/ ٧٨، إكمال تهذيب الكمال ٩/ ٢٤١، تحفة التحصيل ١/ ٣٤٨، تهذيب التهذيب ٣/ ١٠١، التقريب ١/ ٦٧٧.

على الرفع، ولم يرد مرفوعاً إلا من هذا الطريق، وقد خالفهم من هو أكثر وأوثق كما في الوجه الثاني، فاجتمع في هذا الإسناد الضعف والمخالفة.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من "مسند الشافعي":

- ١- سفيان بن عيينة: الإمام الكبير، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة.
- ٢- عمرو بن دينار: أبو محمد المكي، سبقت ترجمته في الحديث الثالث، وهو إمام ثقة ثبت، أثبت الناس في عطاء.

٣- عطاء: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة ثبت فقيه كثير الإرسال.

٤- ابن عباس: حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد صحيح مسلسل بالأئمة الحفاظ، موقوف على ابن عباس.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه ابن أبي ليلى، عن عطاء، واختلف في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

- ١- فرواه شريك النخعي، عنه، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.
 - ٢- وخالفه وكيع، وهشيم، فروياه عنه، عن عطاء، عن ابن عباس، موقوفاً من قوله. وشريك سبى الحفاظ، ووکیع ثقة ثبت إمام، فما رواه هو الراجح عن ابن أبي ليلى. والحديث يرويه عطاء، عن ابن عباس، واختلف عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:
 - ١- فرواه ابن أبي ليلى في الوجه المرجوح عنه، عن عطاء، عن ابن عباس، مرفوعاً.
 - ٢- وخالفه عمرو بن دينار، وابن جريج، وحجاج بن أرطاة، وابن أبي ليلى في الوجه الراجح عنه، فرووه عن عطاء، عن ابن عباس، موقوفاً.
- وهكذا رواه عن ابن عباس: سعيد بن جبیر، وطاووس بن كيسان، موقوفاً.

والوجه الثاني هو الراجح عن عطاء؛ لأن رواته أكثر عدداً، وأوثق، وفيهم عمرو بن دينار وهو أوثق الناس في عطاء، وقد تابعهم مع ذلك: ابن جبير وطاووس متبعة قاصرة، بخلاف الوجه الأول، فقد تفرد به شريك عن ابن أبي ليلى، مع ضعف في شريك ومخالفة غيره له، وضعف في ابن أبي ليلى، فالوجه الثاني منكر.

قال أحمد: «قد جاء أن المنّي بمنزلة المخاط، يقوله ابن عباس»^(١).

وقال الدارقطني: «لم يرفعه غير إسحاق الأزرق عن شريك»^(٢).

وقال البيهقي: «لا يصح رفعه»^(٣).

وقال أيضاً: «الصحيح موقوف، ولا يثبت رفعه»^(٤).

وقال أيضاً: «لو لم يكن ابن أبي ليلى وشريك على الطريق: لكنّا نحكم لرواية إسحاق الأزرق بالصحة، إلا أنّهما لا يصلحان للاحتجاج بروايتهما»^(٥).

وقال ابن عبد الهادي: «الصحيح أن هذا الحديث موقوف»^(٦).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

صحيح ثابت بأصح إسناد، موقوفاً على ابن عباس.

سادساً: التعليق على الحديث:

هذا الأثر يدل على أن ابن عباس كان يرى أن المنّي طاهر، وأنه كالمخاط والبصاق، يجرى إزالته بخرقه أو إذخرة ونحوها، دفعاً للقذر، لا أنّه نجس نجاسة شرعية موجبة لغسله بالماء.

(١) «مسائل أحمد، رواية صالح» (٣ / ٤٧).

(٢) «سنن الدارقطني» (١ / ٢٢٥).

(٣) «السنن الكبرى» (٥ / ٩٢).

(٤) «معرفة السنن والآثار» (٣ / ٣٨٣).

(٥) «الخلافات - البيهقي» (٣ / ٢٦٤).

(٦) «تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي» (١ / ١٣٦).

والإذخرة: بكسر الهمزة والخاء، وهي حشيشة طيبة الرائحة^(١).
وقد اختلف العلماء في طهارة المنيّ، فمنهم من قال بطهارته واستحبّ غسله تنظّفًا واحتياطًا،
ومنهم من حكم بنجاسته ووجوب غسله، ولكلّ فريق أدلته مبسوطة في كتب الفقه والخلاف.
قال البغوي: «اختلف أهل العلم في طهارة منيّ آدمي، فذهب قوم إلى طهارته، يروى ذلك
عن ابن عباس، وسعد، قال ابن عباس: "المنيّ بمنزلة المخاط، فأمطه عنك ولو بإذخرة، وبه
قال عطاء، وهو قول سفيان، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وقالوا: يُفرك.
وذهب قوم إلى أنّه نجس يجب غسله، روي ذلك عن عمر بن الخطاب، وهو قول سعيد بن
المسيّب، وبه قال مالك، والأوزاعي.
وقال أصحاب الرأي: هو نجس يُغسل رطبه، ويُفرك يابس».
واتفقوا على نجاسة المذي والودي كالدم، ويجب غسله عند عامة أهل العلم، وذهب بعضهم
إلى أنّه يُجزئه النّضح في المذي، وقال أحمد: أرجو أن يُجزئه النّضح بالماء»^(٢).
وقال النووي في شرح المذهب: «منيّ آدمي طاهر عندنا، هذا هو الصواب المنصوص
للشافعي \$ في كتبه، وبه قطع جماهير الأصحاب، ويُستحب غسله من البدن والثوب،
للأحاديث الصحيحة في غسله، ولأنّ فيه خروجًا من خلاف العلماء في نجاسته. وقال الثوري،
والأوزاعي، ومالك، وأبو حنيفة، وأصحابه: نجس، لكن عند أبي حنيفة: يُجزئ فرّكه يابسًا،
وأوجب مالك غسله يابسًا ورطبًا»^(٣).

(١) ينظر: «النهاية» إذخر (١/ ٣٣)، «طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية» (ص ٣٥).

(٢) «شرح السنة للبغوي» (٢/ ٩٠).

(٣) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٥٥٤).

الحديث الثالث عشر

حديث أنس في الأعرابي الذي بال في المسجد: «احفروا مكانه».

قال ابن حجر: «أعلّه الدارقطني بأنّ عبد الجبار تفرّد به دون أصحاب ابن عيينة الحفظ، وأنه دخل عليه حديث في حديث، وأنّه عند ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاووس، مرسلًا وفيه: "احفروا مكانه"، وعن يحيى بن سعيد عن أنس، موصولًا وليست فيه الزيادة. وهذا تحقيق بالغ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه سفيان بن عيينة، واختلف عليه في زيادة لفظة في متنه، على وجهين:
الأول: ابن عيينة، عن يحيى الأنصاري، عن أنس، ليس فيه: "احفروا مكانه".
الثاني: ابن عيينة، عن يحيى الأنصاري، عن أنس، وفيه: "احفروا مكانه".

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: ابن عيينة، عن يحيى، عن أنس، ليس فيه: "احفروا مكانه".

رواه على هذا الوجه: الحميدي، وأحمد بن حنبل، وسعيد بن عبد الرحمن، والشافعي
أخرجه الحميدي في «مسنده» ٢/ ٣٠٧ (١٢٣٠) قال: حدثنا سفيان، حدثنا يحيى بن سعيد، قال:
سمعت أنس بن مالك يقول: بال أعرابي في المسجد، فجعل الناس ينظرون إليه، فنهنهم^(٢)
رسول الله ﷺ وقال: «صُوبُوا عَلَيْهِ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ».

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٥/ ٢٥٤٩ (١٢٢٦٥) بمعناه.

وأخرجه الترمذي في جامعه، أبواب الطهارة، باب ما جاء في البول يصيب الأرض ١/ ١٩٢ (١٤٨)
عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، به نحوه.

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٨٤).

(٢) النهي: المنع والكف. ينظر: «النهاية» (٥/ ١٣٩).

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الصلاة، باب طهارة الأرض من البول ٢ / ٦٠٠ (٤٢٣٥) من طريق الشافعي، به نحوه.

أربعتهم (الحميدي، وأحمد، وسعيد، والشافعي) عن سفيان، به.
وتابع سفيان على هذا الوجه: ابن المبارك، وسليمان بن بلال، ويحيى القطان، والدراوردي، وعبيدة بن حميد، وإبراهيم بن أبي يحيى، ويزيد بن هارون، وعبد الله بن نمير، وجعفر بن عون، ويعلى بن عبيد، والقاسم بن معن.

أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد ١ / ٥٤ (٢٢١)، والنسائي في "المجتبى"، كتاب الطهارة، باب ترك التوقيت في الماء ١ / ٣٦ (٥٥) من طريق ابن المبارك.

وأخرجه في كتاب الوضوء، باب يهريق الماء على البول ١ / ٥٤ (٢٢١) من طريق سليمان بن بلال، به نحوه.

وأخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد ١ / ١٦٣ (٢٨٤) من طريق يحيى القطان، وعبد العزيز، به نحوه.

وأخرجه النسائي في "المجتبى"، كتاب الطهارة، باب ترك التوقيت في الماء ١ / ٣٦ (٥٤)، وفي "الكبرى"، كتاب الطهارة، أبواب الفطرة ١ / ٩٢ (٥٢) من طريق عبيدة، به مختصراً.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الصلاة، باب البول في المسجد ١ / ٤٢٤ (١٦٦٠) عن إبراهيم بن محمد، به نحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب من كان يغسل البول من المسجد ٢ / ٢٨٦ (٢٠٤٢)، وأبو يعلى في «مسنده» ٦ / ٣٢٩ (٣٦٥٤) قال: حدثنا أبو خيثمة. كلاهما (ابن أبي شيبة، وأبو خيثمة) عن يزيد بن هارون، به مختصراً.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٥ / ٢٦٨٨ (١٢٩٠٦) قال: حدثنا ابن نمير، به نحوه.

وأخرجه الدارمي في «سننه»، كتاب الطهارة، باب البول في المسجد ١/ ٥٧٤ (٧٦٧)، والبيهقي في "الكبرى"، كتاب الصلاة، باب طهارة الأرض من البول ٢/ ٤٢٧ (٤٣٠١) من طريق محمد بن عبد الوهاب الفراء، كلاهما (الدارمي، والفراء) عن جعفر بن عون، به نحوه.

وأخرجه البزار في «مسنده» ١٢/ ٣٣٢ (٦٢٠١) من طريق يعلى بن عبيد، به نحوه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ٦/ ٦٦ (٥٨٠٩) من طريق القاسم بن معن، به نحوه.

أحد عشر راويا (ابن المبارك، وسليمان بن بلال، ويحيى القطان، والدراوردي، وعبيدة بن حميد، وإبراهيم بن أبي يحيى، ويزيد بن هارون، وعبد الله بن نمير، وجعفر بن عون، ويعلى بن عبيد، والقاسم بن معن) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

• وتابع يحيى بن سعيد: ثابت البناني، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة.

أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله ٨/ ١٢ (٦٠٢٥)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول ١/ ١٦٣ (٢٨٤) من طريق ثابت البناني، به نحوه.

وأخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الوضوء، باب ترك النبي ﷺ والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد ١/ ٥٤ (٢١٩)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول ١/ ١٦٣ (٢٨٥) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، به نحوه.

ثلاثتهم (يحيى بن سعيد، وثابت البناني، وإسحاق بن عبد الله) عن أنس، به، لم يذكر أحد منهم لفظة: "احفروا مكانه".

• الوجه الثاني: ابن عيينة، عن يحيى، عن أنس، بزيادة: "احفروا مكانه".

رواه على هذا الوجه: عبد الجبار بن صاعد.

أخرجه الدارقطني كما في "نصب الراية" (١/ ٢١٢) قال: حدثنا ابن صاعد، حدثنا عبد الجبار بن العلاء، حدثنا ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن أنس: أن أعرابيا بال في المسجد، فقال ﷺ: «احفروا مكانه، ثم صبوا عليه ذنوبا من ماء».

قال الدارقطني: "وَهُمَ عبد الجبار على ابن عيينة، لأنَّ أصحاب ابن عيينة الحفاظ رَوَوْه عنه، عن يحيى بن سعيد، بدون الحفر".

وأخرجه البيهقي في "الخلافات" ٣ / ٢٦٩ (٢٤٢٨) من طريق عبد الجبار بن العلاء، به نحوه. قال البيهقي عقبه: «وهذا بخلاف رواية الشافعي والحُمَيدي وكافة أصحاب ابن عيينة عنه، وبخلاف رواية الجماعة عن يحيى بن سعيد الأنصاري».

ولم أقف عليه في شيء من كتب الدارقطني، فلذلك عزوته لنصب الراية.

وعلقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٣٣٤) عن ابن صاعد.

وقال ابن الملقن في «البدر المنير» (١ / ٥٢٧) "رواه ابن صاعد، عن عبد الجبار".

وساق ابن حجر إسناده الدارقطني المذكور في "التلخيص الحبير" (١ / ٨٤).

• ولم يتابع عبد الجبار أحدًا على تلك اللفظة في هذا الحديث.

وهذه اللفظة رواها ابن عيينة، لكن بإسناد آخر غير هذا، مرسل.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الصلاة، باب البول في المسجد ١ / ٤٢٤ (١٦٥٩) عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس قال: بال أعرابي في المسجد فأرادوا أن يضربوه، فقال النبي ﷺ: «احفروا مكانه، واطرحوا عليه دلوًا من ماء، علّموا، ويسّروا، ولا تُعسّروا».

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار"، كتاب الطهارة، باب أن النبي ﷺ أمر بمكانه أن يحفر ١ / ١٤ (١٢) من طريق سفيان بن عيينة، به مختصرًا.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الصلاة، باب البول في المسجد ١ / ٤٢٥ (١٦٦٢) من طريق عبد الله بن طاووس، به مثله.

كلاهما (عمرو بن دينار، وعبد الله بن طاووس) عن طاووس، به مرسلًا.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من "مسند الحميدي":

١- سفيان: سفيان بن عيينة، الإمام الكبير، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة متفق على توثيقه.

٢- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة متفق على توثيقه.

٣- أنس بن مالك: الصحابي الجليل، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد صحيح، والحديث متفق عليه من طرق أخرى عن يحيى بن سعيد وغيره، عن أنس بن مالك، كما مر في التخريج.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من "الدارقطني":

١- عبد الجبار بن العلاء: عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار، أبو بكر الأنصاري مولا هم، المكي. روى عن: سفيان بن عيينة، وحرمة بن عبد العزيز، ومروان بن معاوية، وغيرهم. وعنه: مسلم، والنسائي، ويحيى بن صاعد، وغيرهم.

قال العجلي والنسائي: "ثقة"، وقال النسائي أيضاً: "لا بأس به"، وقال أبو حاتم: "صالح الحديث"، وقال ابن حبان: "كان متقناً"، وقال الذهبي: "ثقة"، وقال ابن حجر: "لا بأس به"، مات سنة ٢٤٨هـ. روى له مسلم والنسائي وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم^(١).

خلاصة حاله: ثقة، كما قال النسائي وغيره.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٣٢، الثقات ٨/ ٤١٨، تهذيب الكمال ١٦/ ٣٩٠، الكاشف ٣/ ٢٢٢، سير

الأعلام ١١/ ٤٠١، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٦٩، التقريب ١/ ٥٦٢.

٢- سفيان بن عيينة: الإمام الكبير، سبقت ترجمته في الحديث الأول، ثقة إمام متفق على توثيقه.

٣- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، سبقت ترجمته في الحديث الأول، ثقة متفق على توثيقه.

٤- أنس: الصحابي الجليل، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

رجالہ ثقات، وظاهره الصحة، إلا أنه معلول لتفرد عبد الجبار بزيادة في متنه لم يذكرها غيره، كما سيأتي بيانه.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف على سفيان في متنه بزيادة لفظة ونقصها على وجهين:

١- فرواه الحميدي، وأحمد، والشافعي، وغيرهم، عنه، من غير أن يذكروا في متنه لفظة «احفروا مكانه».

٢- وخالفهم عبد الجبار بن العلاء المكي، فرواه عنه، وزاد في متنه لفظة: «احفروا مكانه». ورواه أحد عشر راوياً سبق ذكرهم في التخريج، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، كما رواه سفيان في الوجه الأول عنه، لم يذكر واحد منهم تلك اللفظة التي زادها عبد الجبار. ورواه ثابت البناني، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، فلم يذكر أحد منهم تلك اللفظة.

والوجه الأول هو الراجح عن سفيان؛ لأن رواه أكثر، وأوثق، وأفقه أيضاً ففيهم الشافعي وأحمد، ولمتابعة غيرهم لهم عن يحيى، وعن أنس، ثم إن الحديث مخرج في الصحيحين من طرق عن يحيى وثابت وإسحاق، عن أنس، ليس فيه تلك اللفظة، وإنما تفرد بها عبد الجبار،

وهو ثقة، إلا أنه تفرّد بما لم يذكره غيره مع اتّحاد مخرج الحديث، فظهر بهذا شدوّد تلك اللفظة في هذا الحديث. والله أعلم.

قال الدارقطني: «وهم عبد الجبار على ابن عيّنة، لأن أصحاب ابن عيّنة الحُفّاظ رَوّوه عنه عن يحيى بن سعيد فلم يذكر أحدُهم الحفر، وإنّما روى ابنُ عيّنة هذا عن عمرو بن دينار عن طاووس أن النبي ﷺ قال: "احفروا مكانه" مُرسلاً، واختلطَ على عبد الجبار المَتَنان»^(١). وقال البيهقي: «رواية عبد الجبار بخلاف رواية الشافعي والحميدي وكافة أصحاب ابن عيّنة عنه، وبخلاف رواية الجماعة عن يحيى بن سعيد الأنصاري»^(٢).

وسبب خطأ عبد الجبار في هذا الحديث هو أن سفيان بن عيّنة يروي الحديث عن يحيى، عن أنس موصولاً ليس فيه تلك اللفظة، ويرويه عن عمرو بن دينار عن طاووس مرسلًا وفيه تلك اللفظة، فدخل على عبد الجبار متن حديث ابن عيّنة المرسل في متن حديثه الموصول، وهذا هو الذي ذكره الدارقطني، ووصفه ابن حجر بأنه تحقيق بالغ، وذلك أن الدارقطني لم يكتف بالحكم على عبد الجبار بأنه أخطأ لمخالفته غيره، حتى اجتهد وكشف عن سبب ذلك الخطأ، وأنه اختلط عليه متنان عند ابن عيّنة بإسنادين مختلفين. والله أعلم.

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح: متفق على صحته، رواه البخاري ومسلم من طرق عن يحيى وغيره، عن أنس بن مالك، كما في التخرّيج.

(١) ينظر: «التحقيق في أحاديث الخلاف» (١/ ٧٨)، «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (١/ ٣٣٤)،

«نصب الراية» (١/ ٢١٢)، «التلخيص الحبير» (١/ ٨٤).

(٢) «الخلافات» (٣/ ٢٦٩).

سادساً: التعليق على الحديث:

هذا الحديث يدل على أن الأرض إذا أصابتها نجاسة من بول ونحوه فإنها تطهر بالمكاثرة بالماء، ولا يُشترط حفر ذلك الموضع ونقل ترابه، خلافاً لأبي حنيفة، والرواية المرجوحة لهذا الحديث تشهد لقول أبي حنيفة، إلا أنها ضعيفة كما مر.

قال النووي في «شرح المذهب»: «الواجب في إزالة النجاسة الذائبة من الأرض: المكاثرة بالماء بحيث يُستَهْلَك فيه، وتطهر الأرض بمُجرد ذلك وإن لم يَنْصَبْ الماء، سواء كانت الأرض صلبة أم رخوة، هذا هو الصحيح، وأمّا نص الشافعي أنّه يُصَبّ على البول سبعة أضعافه وقوله وإن بال اثنان لم يطهر إلا بذنوبين: فمحمول على ما إذا لم تحصل المكاثرة إلا بذلك، أو على الاستحباب والاحتياط. ولا يُشترط جفاف الأرض بلا خلاف. وقال أبو حنيفة: إن كانت الأرض رخوة ينزل الماء فيها أجزاءً صبّه عليها، وإن كانت صلبة لم يجرئه إلا حفرها ونقل ترابها. دليلنا: حديث بول الأعرابي في المسجد، وصبّ الذنوب عليه، وأمّا الحديث الوارد في الأمر بحفره فضعيف»^(١).

(١) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٥٩٢).

الحديث الرابع عشر

حديث عليّ بن أبي طالب: "يُتَضَحَّ بَوْلُ الْغُلَامِ، وَيُغَسَّلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ".

قال ابن حجر: «إسناده صحيح، إلا أنّه اختلف في رفعه ووقفه، وفي وصله وإرساله، وقد رجح البخاري صحّته، وكذا الدارقطني، وقال البزار: تفرّد برفعه معاذ بن هشام عن أبيه، وقد روي هذا الفعل من حديث جماعة من الصحابة، وأحسنها إسنادًا حديث عليّ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه قتادة بن دعامه، واختلف عليه في رفعه ووقفه، وفي زيادة راو في الإسناد ونقصه، على ثلاثة أوجه:

الأول: قتادة، عن أبي حرب، عن أبي الأسود، عن علي، عن النبي ﷺ. (مرفوعاً).

الثاني: قتادة، عن أبي حرب، عن أبي الأسود، عن علي، من قوله. (موقوفاً).

الثالث: قتادة، عن أبي حرب، عن علي. (موقوفاً، بنقص أبي الأسود من الإسناد).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: قتادة، عن أبي حرب، عن أبي الأسود، عن علي، مرفوعاً.

رواه على هذا الوجه: هشام الدستوائي.

أخرجه أحمد في «مسنده» ١/ ٢٢٢ (٧٦٨) قال: حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة،

عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبي الأسود الدّيلي، عن علي بن أبي طالب أن رسول الله

ﷺ قال في الرضيع: «يُتَضَحَّ بَوْلُ الْغُلَامِ، وَيُغَسَّلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ».

قال: قال قتادة: "وهذا ما لم يطعما الطعام، فإذا طعما غسلا جميعاً".

وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب بول الصبي يصيب الثوب ١/ ١٤٥ (٣٧٧)، والبزار في

«مسنده» ٢/ ٢٩٤ (٧١٧)، قالوا: حدثنا ابن المثنى، به مثله.

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٨٨).

والترمذي في "جامعه"، أبواب السفر، باب ما ذكر في نضح بول الغلام الرضيع ١/ ٥٩٩ (٦١٠)، وابن خزيمة في "صحيحه"، كتاب الوضوء، باب غسل بول الصبية ١/ ٣٨٦ (٢٨٤)، وعنه ابن حبان في صحيحه، كتاب الطهارة، باب النجاسة وتطهيرها ٤/ ٢١٢ (١٣٧٥) عن محمد بن بشار، به مثله.

قال الترمذي عقبه: "حديث حسن، رفعه هشام عن قتادة، وأوقفه سعيد ولم يرفعه". وابن ماجه في «سننه»، أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم ١/ ٣٢٩ (٥٢٥) عن حوثة بن محمد، ومحمد بن سعيد بن يزيد، به مثله. والبخاري في «مسنده» ٢/ ٢٩٤ (٧١٧) قال: حدثنا عمرو بن علي، به مثله. وقال البخاري عقبه: "هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وإنما أسنده معاذ بن هشام عن أبيه، وقد رواه غير معاذ عن هشام عن قتادة عن أبي حرب عن أبيه عن علي موقوفا".

وأبو يعلى في «مسنده» ١/ ٢٦١ (٣٠٧)، قال: حدثنا عبيد الله القواريري، به مثله. وابن المنذر في «الأوسط» ٢/ ١٤٤ (٧٠٢) من طريق أبي قدامة الشكري، به مثله. والطحاوي في "شرح معاني الآثار"، كتاب الطهارة، باب حكم بول الغلام والجارية قبل أكلهما الطعام ١/ ٩٢ (٥٩٠) من طريق بكر بن خلف، به مثله. والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الحكم في بول الصبي والصبية ما لم يأكلا الطعام ١/ ٢٣٤ (٤٦٨) من طريق عبد الله بن الهيثم، به مثله. وفيها كتاب الطهارة، باب الحكم في بول الصبي والصبية ما لم يأكلا الطعام ١/ ٢٣٤ (٤٦٩) من طريق عفان، به مثله.

والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الصلاة، باب ما روي في الفرق بين بول الصبي والصبية ٢/ ٤١٥ (٤٢٢٤) من طريق عبد الرحمن الحارثي، به مثله.

اثنا عشر راويا (أحمد، وابن المثنى، وبندار، وحوثة، ومحمد بن سعيد، والفلاس، والقواريري، وأبو قدامة، وبكر بن خلف، وابن الهيثم، وعفان، والحرثي) عن معاذ بن هشام.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ١/ ١٧٨ (٥٧٣)، والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب الحكم في بول الصبي والصبية ١/ ٢٣٥ (٤٧٠) من طريق محمد بن عبد الملك الدقيقي. كلاهما (أحمد، وابن عبد الملك) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، به نحوه.

كلاهما (معاذ بن هشام، وعبد الصمد بن عبد الوارث) عن هشام الدستوائي به.

• الوجه الثاني: قتادة، عن أبي حرب، عن أبي الأسود، عن علي، موقوفا.

رواه علي هذا الوجه: ابن أبي عروبة، في أحد الوجهين عنه.

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب بول الصبي يصيب الثوب ١/ ١٤٥ (٣٧٦) قال: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه، عن علي قال: "يُغَسَّلُ مِنَ بَوْلِ الْجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمْ".

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الصلاة، باب ما روي في الفرق بين بول الصبي والصبية ٥/ ٨٥ (٤٢١٥) من طريق أبي داود.

• وتابع سعيد بن أبي عروبة على ذلك: همام بن يحيى.

ذكره الدارقطني في «العلل» ٤/ ١٨٥ (٤٩٥) قال: «رواه سعيد بن أبي عروبة، وهمام، عن قتادة، موقوفا».

• الوجه الثالث: قتادة، عن أبي حرب، عن علي. (موقوفا، بنقص أبي الأسود من الإسناد).

رواه علي هذا الوجه: سعيد بن أبي عروبة، في الوجه الثاني عنه.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب في بول الصبي الصغير يصيب الثوب ٨١/٢ (١٣٠١)، قال: حدثنا عبدة بن سليمان، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي حرب بن أبي الأسود قال: قال علي: «بَوْلُ الْعُلَامِ يُنْضَحُ، وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ يُغَسَّلُ».

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الصلاة، باب بول الصبي ٣٨١/١ (١٤٨٨) عن عثمان بن مطر، عن سعيد، به.

كلاهما (عبدة بن سليمان، وعثمان بن مطر) عن ابن أبي عروبة، به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أحمد»:

١- معاذ بن هشام: معاذ بن هشام بن أبي عبد الله الدُّسْتَوَائِي ^(١) البصري. روى عن: أبيه هشام، وابن عون، وغيرهما. وعنه: أحمد، وإسحاق، وابن المديني، وغيرهم.

قال ابن معين: "صدوق وليس بحجة"، وقال مرة: "ليس بذاك القوي"، وقال ابن المديني: "سمعت معاذ بن هشام يقول: سمع أبي من قتادة عشرة آلاف حديث، ثم أخرج إلينا من الكتب عن أبيه نحو مما قال، فقال: هذا سمعته، وهذا لم أسمع، فجعل يُمَيِّزُهَا"، قال ابن قانع: "ثقة مأمون"، وقال ابن حبان: "كان من المُتَقِينَ"، وقال ابن عدي: "له عن أبيه عن قتادة حديث كثير، وله عن غير أبيه أحاديث صالحة، وربما يغلط في الشيء بعد الشيء، وأرجو أنه صدوق". قال ابن حجر: "صدوق ربما وهم". مات سنة ٢٠٠هـ. روى له الجماعة ^(٢).

(١) الدُّسْتَوَائِي: بمفتوحة، وسكون سين مهملتين، وفتح مثناة فوق، وقيل: بضم التاء، نسبة إلى بلدة من بلد الأهواز يقال لها دُستَوَا، وإلى ثياب جلبت منها. ينظر: «اللباب في تهذيب الأنساب» (١/ ٥٠١)، «المغني في ضبط الأسماء لرواة الأنباء» (ص ١٢٦).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٢٤٩، الثقات ٩/ ١٧٦، الكامل ٨/ ١٨٤، الأنساب ٥/ ٣٤٧، تهذيب الكمال ٢٨/ ١٣٩، سير الأعلام ٩/ ٣٧٢، إكمال تهذيب الكمال ١١/ ٢٥٣، تهذيب التهذيب ٤/ ١٠٢، تقريب التهذيب ٩٥٢.

خلاصة حاله: صدوق كما يدل عليه كلام ابن معين، بل قد وصفه ابن حبان بالإتقان، ووصفه ابن المديني بأنه يميّز ما سمع مما لم يسمع، وهذا دالٌّ على إتقانه وضبطه وأمانته، وقد روى له الشيخان، لا سيّما مسلم فقد أكثر عنه، فحديثه حسن، إلا أن يثبت غلطه ووهمه في شيء، والشيخان ينتقيان من أحاديث الراوي كما هو معلوم، فما انتقياه من حديثه واحتجّا به فهو صحيح عندهما، والله أعلم.

٢- هشام: هشام بن أبي عبد الله الدستوائي البصري، واسم أبيه: سَنَبَر^(١)، بفتح السين والباء، روى عن: قتادة، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهما. وعنه: ابنه معاذ، وابن عُلَيّة، وأبو داود الطيالسي، وغيرهم.

قال شعبة: "ما من الناس أحد أقول: إنه طلب الحديث يريد به وجه الله عزّ وجلّ إلا هشام الدستوائي"، وقال: "هشام أحفظ منّي عن قتادة وأكثر مجالسة له منّي". وقال ابن معين: "كان يحيى القطان إذا سمع الحديث من هشام الدستوائي لا يبالي ألا يسمعه من غيره"، وقال الطيالسي: "هشام أمير المؤمنين في الحديث". قال أبو حاتم: "أثبت أصحاب قتادة: هشام وسعيد"، وسئل عن هشام وهمام أيهما أحفظ؟ فقال: "هشام". وقيل لأبي زرعة: في حديث يحيى بن أبي كثير من أحبهم إليك: هشام الدستوائي، أو الأوزاعي؟ قال: "هشام أحب إليّ، لأنّ الأوزاعي ذهب كتبه". قال ابن حجر: "ثقة ثبت، رمي بالقدر". مات سنة ١٥٤هـ. روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة ثبت، مُقدّم على غيره في قتادة ويحيى بن أبي كثير.

(١) سَنَبَر: بسين مُهملة ثم نون ثم باء موحدة، وزن جَعْفَر. ينظر: «ضبط من غبر» (ص ٣١٥).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٥٩، الثقات ٧/ ٥٦٩، تهذيب الكمال ٣/ ٢١٥، الكاشف ٤/ ٤٢٦، توضيح

المشتبه ١/ ٥٤٤، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٧٢، التقريب ١٠٢٢.

٣- قتادة: قتادة بن دِعامَة السَّدُوسي^(١)، أبو الخطاب البصري الأعمى الحافظ، صاحب أنس بن مالك، ولد سنة ٦٠هـ، روى عن: أنس، وابن المسيّب، وأبي حرب بن أبي الأسود، وغيرهم. وعنه: هشام، وهمام، وشعبة، وغيرهم.

قال ابن سيرين: "قتادة أحفظ الناس"، وقال الثوري: "وكان في الدنيا مثل قتادة!"، وقال ابن سعد: "كان ثقة مأمونا حجة في الحديث، وكان يقول بشيء من القدر"، وقال ابن معين: "ثقة"، وقال أبو زرعة: "من أعلم أصحاب الحسن"، وقال أبو حاتم: "أثبت أصحاب أنس: الزهري، ثم قتادة"، وقال ابن معين: "أثبت الناس في قتادة: هشام وسعيد بن أبي عروبة وشعبة"، وقال الحاكم: "لم يسمع من صحابي غير أنس"، وصحح أبو زرعة سماعه من عبد الله بن سرجس أيضا، وقال ابن معين: "لم يسمع من أبي الأسود الدِّيلي، ولكن من ابنه أبي حرب"، قال أبو داود: "حدث قتادة عن ثلاثين رجلا لم يسمع منهم"، ووصفه النسائي وغيره بالتدليس، وقال الذهبي: "حجة بالإجماع إذا بين السماع"، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت، حافظ عصره، مشهور بالتدليس" وذكره في الثالثة، مات سنة: ١١٧هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة ثبت حجة بالإجماع إذا صرح بالسماع، كثير الإرسال، مدلس من الثالثة.

٤- أبو حرب: أبو حرب بن أبي الأسود الدِّيلي^(٣) البصري، واسم أبي حرب: محجن، وقيل: عطاء. وأبوه: هو ظالم بن عمرو، ستأتي ترجمته بعده، واضع علم النحو، روى عن: أبيه، وعبد الله بن عمرو، وعلي، وغيرهم. وعنه: داود بن أبي هند، وقاتادة، وغيرهما.

(١) السَّدُوسي: بفتح السين وضم الدال، نسبة إلى سَدُوس بن شيبان، من بني أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان. ينظر: «لب اللباب» (ص ١٣٤).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ١٣٣/٧، الثقات ٣٢١/٥، الأنساب ١٠٢/٧، تهذيب الكمال ٩٨/٢٣، الكاشف ٤٠/٤، سير الأعلام ٢٦٩/٥، تحفة التحصيل ٤١٧، تهذيب التهذيب ٤٢٨/٣، التقريب ٧٩٨.

(٣) الدِّيلي: بكسر الدال وسكون الياء، نسبة إلى الدَّيل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، ويقال: الدُّلي، بضم الدال وكسر الهمزة، ويقال: الدُّولي، بضم الدال وفتح الهمزة، وقيل غير ذلك. ينظر: «اللباب» (٨/ ٥١٤) «لب اللباب» (ص ١٠٨)، «تاج العروس» (٢٨/ ٤٦٤).

قال ابن سعد: "معروف وله أحاديث"، وقال النسائي: "ما علمت أن ابن جريج سمع منه"، وقال المزي: "روى عن أبي ذر، والصحيح عن أبيه عن أبي ذر". وقال ابن عبد البر: "بصري ثقة"، وقال الذهبي وابن حجر: "ثقة". مات سنة ١٠٨هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٥- أبو الأسود الدّيلي: ظالم بن عمرو بن سفيان الدّيلي، ويقال "الدّئلي، والدّؤلي، وقد سبق ضبطها في ترجمة ابنه قبل هذه الترجمة. وهي نسبة إلى الدّيل بن بكر، روى عن: علي بن أبي طالب، وأبي ذر، وغيرهما. وعنه: ابنه، وعبد الله بن بريدة، وغيرهما. وهو أول من تكلم في النحو.

قال ابن معين والعجلي: "ثقة"، وقال ابن سعد: "كان شاعرا متشيعا ثقة في حديثه إن شاء الله"، وقال ابن عبد البر: "كان ذا دين وعقل ولسان وبيان وفهم وذكاء وحزم، وكان من كبار التابعين". قال ابن حجر: "ثقة فاضل". مات سنة ٦٩هـ. روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٦- علي بن أبي طالب: أمير المؤمنين، ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة الزهراء، ووالد الحسينين سيّدا شباب أهل الجنة، أول من أسلم في قول كثير من أهل العلم، ولد قبل البعثة بعشر سنين، ومناقبه عظيمة كثيرة جدا، قتل شهيدا حميدا في رمضان، سنة ٤٠هـ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(٣)

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣٥٨/٩، الثقات ٥٧٦/٥، تهذيب الكمال ٢٣١/٣٣، الكاشف ٣٠/٥، تحفة التحصيل ٦٠٣، توضيح المشتبه ٦٥/٤، تهذيب التهذيب ٥٠٩/٤، التقريب ١١٣٢،

(٢) ينظر: تهذيب الكمال ٣٧/٣٣، الكاشف ٩/٥، سير الأعلام ٨١/٤، توضيح المشتبه ٦٥/٤، تهذيب التهذيب ٤٨١/٤، التقريب ١١٠٨.

(٣) ينظر: الثقات لابن حبان ٢٦٧/٢، الإصابة ٢٧٥/٧.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

رجاله ثقات، وقد حسّنه الترمذي كما مر في التخريج، وقد خولف هشام في رفعه كما سيأتي تفصيله عند دراسة الاختلاف وبيان الوجه الراجح.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من سنن أبي داود:

١- مسدد: مسدد بن مُسرّهد بن مُسرّبل، أبو الحسن البصري، الإمام الحافظ، ولد سنة ١٥٠هـ. روى عن: يحيى القطان، وابن عيينة، وحمّاد بن زيد، وغيرهم. وعنه: البخاري، وأبو داود، والدارمي، وغيرهم.

قال ابن معين والنسائي: "ثقة"، وقال القطان: "لو أتيت مسدداً فحدثته في بيته لكان يستاهل"، وقال البخاري: "كان يقال هو مسدد كاسمه"، وروى عنه في صحيحه مئات الأحاديث، قال ابن حجر: "ثقة حافظ"، مات سنة ٢٢٨هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة حافظ باتفاق.

٢- يحيى القطان: يحيى بن سعيد بن قُروخ القطان، أبو سعيد البصري، الإمام الكبير الحافظ المشهور، ولد سنة ١٢٠هـ. روى عن: شعبة، وابن جريج، وابن أبي عروبة، وغيرهم كثير. وعنه: مسدد، وأحمد، وبنّدار، وخلق كثير.

قال ابن مهدي: "ما كان أضبطه وأشدّ تفقّده"، وقال ابن المديني: "لم أر أحدا أثبت منه"، وقال أحمد: "ما رأيت مثله، إليه المنتهى في الثبوت في البصرة"، وقال: "كان الثوري يتعجب من حفظه، واحتج به الأئمة كلهم، وقالوا: من تركه يحيى ولم يرو عنه نتركه بلا شك"، وقال

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٤٣٨، الثقات ٩/ ٢٠٠، تهذيب الكمال ٢٧/ ٤٤٣، تهذيب التهذيب ٤/ ٥٧، التقريب ٩٣٥.

ابن معين: "يحيى أثبت من ابن مهدي في سفيان"، قال بNDAR: "اختلفت إليه عشرين سنة، ما أظن أنه عصي الله قط"، مات سنة ١٩٨هـ. روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: إمام جليل، من جبال الحفظ والضبط والإتقان، متفق على جلالته، من أوثق الناس وأثبتهم، أثبت من ابن مهدي في سفيان الثوري.

٣- ابن أبي عروبة: سعيد بن أبي عروبة^(٢)، واسم أبي عروبة: مهران، بكسر الميم، أبو النضر الأعرج، البصري، الحافظ. روى عن: أيوب، وقتادة، وغيرهما. وعنه: ابن المبارك، ويحيى القطان، وغيرهما.

قال ابن المبارك: "ما رأيت رجلاً أحفظ منه"، وقال أبو داود الطيالسي: "كان أحفظ أصحاب قتادة"، وقال أبو زرعة: "أثبت أصحاب قتادة: هشام وسعيد"، وقال أحمد: "لم يكن له كتاب، إنما كان يحفظ ذلك كله"، وقال أبو زرعة والنسائي: "ثقة"، وقال ابن عدي: "حدث عنه الأئمة، ومن سمع منه قبل الاختلاط فإن ذلك صحيح حجة، ومن سمع بعد الاختلاط فذلك ما لا يعتمد عليه". قال ابن حبان: "اختلط سنة خمس وأربعين ومائة، وبقي خمس سنين في اختلاطه، وأحب إليّ أن لا يُحتج به إلا بما روى عنه القدماء قبل اختلاطه، مثل ابن المبارك ويزيد بن زريع وذويهما، ويُعتبر برواية المتأخرين عنه دون الاحتجاج بها"، وقال: "ممن سمع منه قبل الاختلاط: ابن المبارك، ويزيد بن زريع". وقال ابن الصلاح: "سمع منه بعد الاختلاط: وكيع، والمعافى بن عمران". وكان كثير الإرسال أيضاً، قال أحمد: "لم يسمع من الحَكَم بن عتيبة شيئا، ولا من حماد، ولا من عمرو بن دينار، ولا من هشام بن عروة، ولا من عمر بن أبي سلمة شيئا، ولا من إسماعيل بن أبي خالد، ولا من عبيد الله بن عمر، ولا من

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٥٠، الثقات ٧/ ٦١١، تهذيب الكمال ٣١/ ٣٢٩، سير الأعلام ٩/ ١٧٥، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٥٧، التقريب ص ١٠٥٥.

(٢) عروبة: بفتح مهملة، وضم راء خفيفة، وبموحدة. ينظر: «المغني في ضبط الأسماء» (ص ١٩٨).

أبي بشر، ولا من أبي عقيل، ولا من زيد بن أسلم، ولا من أبي الزناد، وقد حدّث عن هؤلاء كلهم، ولم يسمع منهم"، ووصفه النسائي بالتدليس، وأدرجه ابن حجر في الثانية. مات سنة ١٥٦هـ. روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت، من أوثق الناس في قتادة، كثير الإرسال، اختلط في آخر عمره.
٤- قتادة: قتادة بن دُعامة السّدوسي البصري، أبو الخطاب، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة ثبت حجة بالإجماع إذا صرح بالسماع، كثير الإرسال، مدلس من الثالثة.

٥- أبو حرب: مِحْجَن بن ظالم بن عمرو الدُّؤلي، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.
٦- أبو الأسود: ظالم بن عمرو الدّيلي، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو تابعي ثقة.
٧- علي بن أبي طالب: ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة الزهراء، أمير المؤمنين، سبق ذكره في الوجه الأول، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد صحيح، موقوف على علي بن أبي طالب.

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث من "مصنف ابن أبي شيبة":

١- عبدة بن سليمان: عبدة بن سليمان بن حاجب المقرئ، أبو محمد الكوفي. روى عن: ابن أبي عروبة، والأعمش، وغيرهما. وعنه: ابن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه، وغيرهما.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٦٥، الثقات ٦/ ٣٦٠، الكامل ٤/ ٤٤٦، تهذيب الكمال ١١/ ٥، الكاشف ٢/ ٤٩٠، سير الأعلام ٦/ ٤١٣، إكمال تهذيب الكمال ٥/ ٣٢٨، تحفة التحصيل ص ١٥٢، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٣، التقريب ص ٣٨٤، تعريف أهل التقديس ص ١١٢، الكواكب النيرات ص ١٩٠.

قال أحمد وابن معين والدارقطني: "ثقة"، وقال ابن معين: "هو أثبت الناس سماعاً من ابن أبي عروبة"، قال ابن حجر: "ثقة ثبت"، روى له الجماعة. مات سنة ١٨٧هـ^(١). خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٢- سعيد بن أبي عروبة: سبقت ترجمته في الوجه الثاني من هذا الحديث، وهو ثقة ثبت، من أوثق الناس في قتادة، إلا أنه كان كثير الإرسال، وقد اختلط في آخر عمره.

٣- قتادة بن دعامة السدوسي: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ثقة ثبت حجة بالإجماع إذا صرح بالسماع.

٤- أبو حرب الدُّبلي: مُحَجَّن بن ظالم بن عمرو، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.

٥- علي بن أبي طالب: ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة الزهراء، أمير المؤمنين، سبق ذكره في الوجه الأول، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحكم على إسناده الوجه الثالث:

إسناده ضعيف، للانقطاع بين أبي حرب وعلي بن أبي طالب، وإنما يروي أبو حرب عن أبيه عن علي بن أبي طالب.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه ابن أبي عروبة بإسناد إلى علي، موقوفاً، واختلف عليه في زيادة راوٍ في الإسناد ونقصه على وجهين:

١- فرواه يحيى القطان، عنه، عن قتادة، عن أبي حرب، عن أبيه، عن علي.

٢- وخالفه عبدة بن سليمان، فرواه عنه، عن قتادة، عن أبي حرب، عن علي، ولم يذكر أباه في الإسناد.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٨٩، الثقات ٧/ ١٦٤، تهذيب الكمال ١٨/ ٥٣٠، تهذيب التهذيب ٢/ ٦٤٢،

التقريب ص ٦٣٥، الكواكب النيرات ١/ ١٩٠.

ويحيى القطان، وعبد كلاًهما من أثبت الناس في ابن أبي عروبة، فالظاهر أن ابن أبي عروبة رواه مرة بذكر أبي الأسود، ومرة بعدم ذكره، فيكون الوجهان صحيحين عنه، والله أعلم. والحديث يرويه قتادة، عن أبي حرب، عن أبيه، عن علي، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

- ١- فرواه هشام الدستوائي، عنه، بهذا الإسناد، مرفوعاً.
 - ٢- وخالفه ابن أبي عروبة، فرواه عنه موقوفاً، لم يرفعه.
- وهشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة: هما أثبت الناس في قتادة، فالظاهر صحة الوجهين عن قتادة، وأنه كان يرويه تارة موقوفاً، وتارة مرفوعاً.
- وقد مال البخاري والبيهقي إلى ترجيح المرفوع.
- قال الترمذي: «سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: ابن أبي عروبة لا يرفعه، وهشام يرفعه، وهو حافظ»^(١).

وقال البيهقي: «رُفِعَ حديثه أقوى من وقفه، لزيادة حفظ هشام الدستوائي على سعيد بن أبي عروبة، فالحجة به قائمة، والفرقان بذلك بين بوليّهما حاصل، وبالله التوفيق»^(٢).

وقال ابن حجر: «إسناده صحيح، وقد رجح البخاري صحته»^(٣).

وإذا ترجح المرفوع، فالموقوف كذلك إسناده صحيح، ولا مانع أن يكون قتادة كان يرويه مرة مرفوعاً ومرة موقوفاً، لا سيما وأن راوي كلا الوجهين من أوثق الناس وأثبتهم في قتادة، ولا مانع أن يكون علي بن أبي طالب كان يرويه مرفوعاً، وكان يفتي به من قوله، والله أعلم.

(١) ينظر: «العلل الكبير، للترمذي» (ص ٤٢)، «البدر المنير لابن الملقن» (١/ ٥٣٠).

(٢) ينظر: «معرفة السنن والآثار» (٣/ ٣٧٩).

(٣) ينظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٨٨).

خامسا: الحكم على الحديث:

صحيح مرفوعا وموقوفا، والله أعلم.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال ابن المنذر: «اختلف أهل العلم في هذا الباب، فقالت طائفة: يُنْضَح بَوْل الغلام ما لم يأكل الطعام، وَيُغْسَل بَوْل الجارية، روي هذا القول عن عليٍّ وأمّ سلمة وعطاء والحسن، وبه قال أحمد وإسحاق.

وقالت طائفة: لا فرق بين بول الغلام والجارية في ذلك، هذا قول النخعي، وكان يرى أن يُغْسَل ذلك، وبه قال سفيان في بول الغلام والجارية قال: يُصَبُّ عليه الماء.

وكان أبو ثور يقول: يُغْسَل بَوْل الغلام والجارية، وإن ثبت حديث الرش عن النبي ﷺ كان الرُّش جائزا في بَوْل الغلام. وقد روينا عن الحسن والنخعي قولاً ثالثاً، وهو: أن بول الغلام والجارية يُنْضَحان جميعاً ما لم يطعما. وقال الزهري: مَضَت السنة أن يرش بول الصبي ويغسل بول الجارية»^(١).

وقال النووي في «شرح المذهب»: «النَّضْحُ: أَنْ يَغْمُرَهُ وَيُكَاثِرَهُ بِالماء مَكَاثِرَةً لَا تَبْلُغُ جَرْيَانَهُ وَتَرْدُدَهُ وَتَقَطُّرُهُ، بخلاف الغَسَل فإنه يُشْتَرَطُ فيه جَرْيَانُ بعض الماء وتقاطُّرُهُ، وإن لم يُشْتَرَطْ عصره. قال الرافعي وغيره: لا يراد الماء ثلاث درجات: الأولى: النضح المجرد. والثانية: مع الغلبة والمكاثرة. والثالثة: أن يُضَمَّ إلى ذلك السيَّلان. فلا تجب الثالثة قطعاً، وتجب الثانية على أصح الوجهين».

قال: «وذكروا في الفرق بين بول الصبي والصبية من حيث المعنى فرقين: أحدهما: أن بَوْلَهَا أَثَخْنُ وَأَلَصَقُ بالمحلِّ، والثاني: أن الاعتناء بالصبي أكثر، فإنه يحمله الرجال والنساء في العادة، والصَّبيَّة لا يحملها إلا النساء غالباً، فالابتلاء بالصبي أكثر وأعم، والله أعلم».

(١) ينظر: «الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف» (٢/ ١٤٢).

وقال: «مذهبنا المشهور أنه يَجِبُ غسل بول الجارية، ويكفي نضح بول الغلام، وبه قال علي بن أبي طالب، وأم سلمة، والأوزاعي، وأحمد، وإسحق، وأبو عبيد، وداود. وقال مالك وأبو حنيفة والثوري: يُشْتَرَطُ غَسْلُ بول الغلام والجارية، وقال النَّخَعِيُّ: يكفي نضحهما جميعاً، وهو رواية عن الأوزاعي»^(١).

(١) ينظر: «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٥٨٩).

الحديث الخامس عشر

حديث أمّ كُرْزٍ: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَنُضِحَ، وَأُتِيَ بِجَارِيَةٍ فَبَالَتْ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَنُغْسِلَ».

قال ابن حجر: «وروى أحمد وابن ماجه والطبراني من حديث عمرو بن شعيب عن أمّ كُرْزٍ قالت: "أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَنُضِحَ، وَأُتِيَ بِجَارِيَةٍ فَبَالَتْ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَنُغْسِلَ"، وفيه انقطاع، وقد اختلف فيه على عمرو بن شعيب؛ فقليل: عنه، عن أبيه، عن جده، كالجادة، أخرجه الطبراني في الأوسط»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث لم يروه عن عمرو بن شعيب إلا أسامة بن زيد الليثي، واختلف على أسامة في إسناده على وجهين:

الأول: أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أمّ كُرْزٍ.

الثاني: أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: أسامة، عن عمرو بن شعيب، عن أمّ كُرْزٍ.

رواه على هذا الوجه: أبو بكر الحنفّي البصري.

أخرجه أحمد في «مسنده» ١٢ / ٦٦٦٢ (٢٨٠١٣) قال: حدثنا أبو بكر الحنفّي قال: حدثنا أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أمّ كُرْزٍ الْخَزَاعِيَّةِ قالت: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِغُلَامٍ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَنُضِحَ، وَأُتِيَ بِجَارِيَةٍ، فَبَالَتْ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَنُغْسِلَ».

وأخرجه الطبراني في "الكبير" ٢٥ / ١٦٨ (٤٠٨) من طريق أحمد.

وأخرجه ابن ماجه في «سننه»، أبواب الطهارة، باب ما جاء في بول الصبي ١ / ٣٣٠ (٥٢٧) قال: حدثنا محمد بن بشار، به نحوه.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٨٨).

كلاهما (أحمد بن حنبل، ومحمد بن بشار) عن أبي بكر الحنفي، به.

• الوجه الثاني: أسامة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

رواه على هذا الوجه: عبد الله بن موسى التيمي.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» ١/ ٢٥١ (٨٢٤) قال: حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثنا عبد الله بن موسى التيمي، عن أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ: «أُتِيَ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ، فَغَسَلَهُ، وَأُتِيَ بِجَارِيَةٍ، فَبَالَتْ عَلَيْهِ، فَغَسَلَهُ».

قال الطبراني عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إلا أسامة بن زيد، تفرد به عبد الله بن موسى".

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أحمد»:

١- أبو بكر الحنفي: عبد الكبير بن عبد المجيد بن عبيد الله، أبو بكر الحنفي^(١) البصري، روى عن: أسامة بن زيد الليثي، وأفلح بن حميد، وعبد الحميد بن جعفر، وغيرهم. وعنه: أحمد، وابن أبي شيبه، ومحمد بن بشار، وغيرهم.

قال ابن سعد، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن صالح، والعجلي، والعقيلي: "ثقة"، وقال ابن معين: "لا بأس به، صدوق" وقال أبو حاتم: "لا بأس به، صالح الحديث"، وقال ابن القطان: "ثقة بلا خلاف". قال الذهبي وابن حجر: "ثقة". مات سنة ٢٠٤هـ. روى له الجماعة^(٢).

(١) الحنفي: بفتح الحاء والنون، نسبة إلى بني حنيفة قبيلة من اليمامة. ينظر: «الأنساب» (٤/ ٢٨٨)، «لب الباب» (ص ٨٤).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٦٢، الثقات ٨/ ٤٢٠، تهذيب الكمال ١٨/ ٢٤٣، الكاشف ٣/ ٣١٣، تهذيب التهذيب ٢/ ٦٠١، التقريب ص ٦١٨.

خلاصة حاله: ثقة كما قال الجمهور، وابن معين وأبو حاتم متشددان.

٢- أسامة بن زيد: أسامة بن زيد الليثي^(١) مولا هم المدني، روى عن: سعيد المقبري، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن شعيب، وغيرهم. وعنه: عبد الكبير بن عبد المجيد، وعبد الله بن موسى، وسفيان الثوري، وغيرهم.

قال ابن معين: "كان يحيى بن سعيد يضعفه"، وقال ابن معين أيضا: "أنكروا عليه أحاديث"، وقال أحمد: "إن تدبرت حديثه ستعرف النكرة فيه"، وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يحتج به"، وقال النسائي: "ليس بالقوي"، وقال الساجي: "ضعيف"، وقال ابن حبان: "يخطئ"، وهو مستقيم الأمر صحيح الكتاب، وقال ابن عدي: "يروي عنه ابن وهب نسخة صالحة"، وقال الحاكم: "روى له مسلم، واستدللت بكثرة روايته له على أنه عنده صحيح الكتاب، على أن أكثر تلك الأحاديث مستشهد بها أو هو مقرون في الإسناد"، وقال ابن القطان الفاسي: "لم يحتج به مسلم، إنما أخرج له استشهاده"، وقال العجلي ويعقوب بن سفيان: "ثقة"، وقال ابن حجر: "صدوق يهيم". مات سنة ١٥٣هـ^(٢).

خلاصة حاله: صدوق له أو هام، فيتقى من حديثه ما ظهر فيه الوهم، ويحسن ما غلب على الظن استقامته، وأما توثيق العجلي ويعقوب له فيحمل على العدالة، فإن أكثر النقاد قد تكلموا فيه بما يدل على وقوع الوهم منه والنكارة في حديثه، لا سيما إن حدث من غير كتاب، وقد استشهد به مسلم في صحيحه.

(١) الليثي: بفتح اللام وتشديدها، نسبة إلى ليث بن كنانة. ينظر: «الأنساب» (١١/ ٢٤١) «لب اللباب» (ص ٢٣١).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٢٨٤، الثقات ٦/ ٧٤، الكامل ٢/ ٧٦، تهذيب الكمال ٢/ ٣٤٧، الكاشف ٢/ ٩٠، سير أعلام النبلاء ٦/ ٣٤٢، إكمال تهذيب الكمال ٢/ ٥٧، تهذيب التهذيب ١/ ١٠٨، التقريب ص ١٤٤.

٣- عمرو بن شعيب: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي القرشي. روى عن: أم كُرز، وأبيه شعيب، وابن المسيب، وغيرهم. وعنه: أسامة بن زيد الليثي، وابن جريج، ويحيى الأنصاري، وغيرهم، وهو تابعي صغير مشهور سمع من زينب بنت أبي سلمة والربيع بنت معوذ.

والكلام في عمرو بن شعيب، وفي روايته عن أبيه عن جده: كثير طويل، وقد أفرده ببحث مستقل الأستاذ الدكتور إبراهيم الصبيحي - رحمه الله - في نحو مئة صفحة، وسأحاول إيراد عيون ما قيل فيه، ثم أذكر خلاصة لذلك إن شاء الله.

قال الأوزاعي: "ما رأيت قرشياً أكمل منه"، وقال يحيى القطان: "إذا روى عنه الثقات فهو ثقة يحتج به"، وقال ابن معين: "ثقة"، وقال مرة: "ليس بذاك"، وقال أحمد بن حنبل: "أصحاب الحديث إذا شاءوا احتجوا بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وإذا شاءوا تركوه"، وقال البخاري: "رأيت أحمد بن حنبل، وعلي ابن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عبيد، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ما تركه أحد من المسلمين". قال البخاري: "مَنْ الناس بعدهم!"، وقال البخاري أيضاً: "شعيب بن محمد سمع عبد الله بن عمرو، سمع منه ابنه عمرو"، وقال العجلي والنسائي: "ثقة"، وقال أبو زرعة: "روى عنه الثقات، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده"، وقال: "إنما سمع أحاديث يسيرة وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها، وهو ثقة في نفسه"، وقال أبو داود: "ليس بحجة ولا نصف حجة!"، وقال ابن حبان: "إذا روى عمرو عن طاووس وابن المسيب وغيرهما من الثقات فهو ثقة يجوز الاحتجاج به، وإذا روى عن أبيه عن جده فإن شعيباً لم يلتق عبد الله، فيكون منقطعاً، وإن أراد بجده محمداً فهو لا صحبة له، فيكون مرسلاً"، لكن تعقبه الدارقطني فقال: "هذا خطأ، قد روى عبيد الله بن عمر العمري وهو من الأئمة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه قال: كنت عند عبد الله بن عمرو فجاء رجل فاستفتاه في مسألة" قلت: يعني

الدارقطني بذلك أنّ شعيبا لقي جده عبد الله بن عمرو خلاف ما قال ابن حبان. وقال ابن عدي: "روى عنه أئمة الناس وثقاتهم، وجماعة من الضعفاء، إلا أن أحاديثه عن أبيه عن جده مع احتمالهم إياه لم يُدخلوها في صحاح ما خرجوا، وقالوا: هي صحيفة".

وقد جمع الحافظ ابن حجر بين تلك الأقوال جمعا حسنا فقال: «عمرو بن شعيب ضعفه ناس مطلقا، ووثقه الجمهور، وضعّف بعضهم روايته عن أبيه عن جده فحسب، ومن ضعفه مطلقا فمحمول على روايته عن أبيه عن جده، فأما روايته عن أبيه: فربما دلّس ما في الصحيفة بلفظ عن، فإذا قال: حدثني أبي فلا ريب في صحتها. وأما رواية أبيه عن جده فإنما يعني بها: الجد الأعلى عبد الله بن عمرو، لا محمد بن عبد الله، وقد صرح شعيب بسماعه من عبد الله، وصح سماعه منه. لكن هل سمع منه جميع ما روى عنه أم سمع بعضها والباقي صحيفة؟ الثاني أظهر، وهو الجامع لاختلاف الأقوال فيه. وأما اشتراط بعضهم أن يكون الراوي عنه ثقة: فهذا الشرط معتبر في جميع الرواة لا يختص به عمرو بن شعيب. وقد شهد ابن معين أن أحاديث عبد الله بن عمرو التي يرويها شعيب صحاح عن عبد الله بن عمرو، غير أن شعيبا لم يسمعها منه، وقد صح سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة، وهو أحد وجوه التحمل، والله أعلم»، مات عمرو بن شعيب بالطائف سنة ١١٨هـ^(١).

قلت: ما ذكره ابن حجر في الجمع بين الأقوال تحرير بليغ لا مزيد عليه، وحاصله: أنّه ثقة باتفاق لا مطعن فيه، وإنّما اختلف الناس في روايته عن أبيه عن جده لشبهة انقطاع فيها، ولاستنكارهم بعض ما روي فيها، والجمهور على أنّ أحاديثه عن أبيه عن جده مقبولة إذا صح الإسناد إليه، ولم يكن فيها ما يُنكر، وأنّ المناكير فيها إنّما أتت ممن دونه، وأما جزم ابن حبان

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٣٨، الكامل ٦/ ٢٠١، تهذيب الكمال ٢٢/ ٦٤، الكاشف ٣/ ٥١٧، سير الأعلام ٥/ ١٦٥، إكمال تهذيب الكمال ١٠/ ١٨٧، تحفة التحصيل ص ٣٨٢، تهذيب التهذيب ٣/ ٢٧٧، تقريب التهذيب ص ٧٣٨، تعريف أهل التقديس ص ١٢٣، الاحتجاج برواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، لإبراهيم الصبيحي كاملا.

بانقطاعها فهو خطأ تعقبه فيه الدارقطني كما مرّ، وروى بالإسناد ما يثبت لقاء شعيب بجده عبد الله بن عمرو، وأما حديث عمرو بن شعيب عن أم كرز الخزاعية فهو مُرْسَل كما قال المزي، وقد روى له البخاري في جزء القراءة، وأصحاب السنن الأربعة، وابن خزيمة، وابن حبان، وغيرهم. والله أعلم.

٤- أم كُرز الخزاعية: أم كُرز^(١) الخزاعية المكية، معروفة بكنتيتها، صحابية، أسلمت يوم الحديبية، روى عنها: ابن عباس وعطاء وطاووس، وغيرهم. ماتت سنة ٦٠هـ أو قبلها، رضي الله عنها^(٢).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، لانقطاعه، فإن عمرو بن شعيب لم يسمع من أم كُرز، نصّ المزي على أن روايته عنها مرسلّة، كما سبق بيان ذلك في ترجمته، وفي السند أيضاً أسامة بن زيد الليثي، وهو صدوق له أوهام، وقد اختلف عليه في هذا الحديث، وسيأتي تفصيل ذلك عند الكلام عن الخلاف وقرائن الترجيح إن شاء الله.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من "المعجم الأوسط":

١- أحمد بن يحيى: أحمد بن يحيى بن إسحاق الحلواني^(٣)، أبو جعفر البغدادي، روى عن: إبراهيم بن المنذر، وسعيد بن سليمان، سعدويه الحافظ، وغيرهما. وعنه: سليمان بن أحمد الطبراني، وأحمد بن عبيد الصفار الحافظ، وغيرهما.

قال ابن خراش: "ثقة"، وقال الخطيب "ثقة"، كان يذكر عنه زهد ونسك وكثرة حديث. مات سنة ٢٩٦هـ، روى له الضياء المقدسي، والحاكم، والبيهقي، والطبراني^(٤). خلاصة حاله: ثقة.

(١) كُرز: بضم أوله، وسكون الراء بعدها زاي. «المغني في ضبط الأسماء لرواة الأنباء» (ص ٢٣٤).

(٢) ينظر: الاستيعاب ٤/ ١٩٥١، أسد الغابة ٦/ ٣٨٢، الإصابة ١٤/ ٤٩٣، تقريب التهذيب ص ١٣٨٣.

(٣) ينظر: «بالضم والسكون ونون إلى حلوان مدينة آخر السواد بالعراق، آخر حدود السواد مما يلي الجبال. ينظر: «لب اللباب» (ص ٨٢)، «المعالم الأثرية في السنة والسير» (ص ١٠٣).

(٤) ينظر: تاريخ بغداد ٦/ ٤٥٧، تاريخ الإسلام ٦/ ٩٠٥.

٢- إبراهيم بن المنذر: إبراهيم بن المنذر بن عبد الله الحزامي^(١)، أبو إسحاق المدني، روى عن: عبد الله بن موسى التيمي، وأنس بن عياض بن ضمرة، وعبد العزيز بن أبي ثابت. وروى عنه: البخاري، وأحمد بن يحيى الحلواني، وغيرهما.

قال الخطيب: "كان يحيى بن معين وغيره من الحفاظ يوثقونه"، وقال أبو حاتم: "صدوق، إلا أنه خلط في القرآن" يعني: في المحنة المعروفة، ولذلك كان أحمد يذمه ويتكلم فيه، ولمّا قصده ليُسَلِّم عليه لم يأذن له، ولم يرُدَّ عليه السلام. قال الزبير بن بكار: "كان له علم بالحديث ومروءة وقدر"، وقال ابن وضاح: "لقبته بالمدينة، وهو ثقة"، وقال صالح جزرة: "صدوق"، وقال النسائي: "ليس به بأس"، وقد خرج له البخاري في صحيحه في عشرات المواضع، ذكر مغلطي أنها ثلاثة وسبعين موضعاً، وخرج له ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وقال الأزدي: "إبراهيم هذا في عداد أهل الصدق، وإنما حدّث بالمناكير الشيوخ الذين روى عنهم فأما هو فهو صدوق"، وقال الدارقطني والخطيب: "ثقة"، وزاد الخطيب: "أما المناكير فقلّ ما توجد في حديثه إلا أن تكون عن المجهولين ومن ليس بمشهور عند المحدثين"، وقال ابن خلفون: "كان من أهل الصدق والأمانة"، وقال الذهبي وابن حجر: "صدوق". مات سنة ٢٣٥هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة، كما قال ابن وضاح والدارقطني والخطيب، وكما نسبته الخطيب لابن معين والحفاظ، وأما من نزل به عن درجة الثقة كأبي حاتم والنسائي وصالح جزرة فلم يُبدَ لذلك حجة مع ما عرف من التشدد في التوثيق عند بعضهم، وأما المناكير التي وجدت في أحاديثه فليست منه كما قال الخطيب، والبخاري قد خرّج له في صحيحه في عشرات المواضع كما

(١) الحزامي: نسبة إلى حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى. «اللباب في تهذيب الأنساب» (١/ ٣٦٢).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ١٣٩، الثقات ٨/ ٧٣، تاريخ بغداد ٧/ ١٢٢، تهذيب الكمال ٢/ ٢٠٧، الكاشف

٢/ ٧٦، سير أعلام النبلاء ١٠/ ٦٨٩، إكمال تهذيب الكمال ١/ ٢٩٤، تهذيب التهذيب ١/ ٨٧، تقريب التهذيب

سبق بيانه، وكلام أحمد فيه إنما هو لأجل ما كان في المحنة، والذهبي وإن قال مرة أنه صدوق فإنه قد وصفه في السير بالإمام الحافظ الثقة، فالأقرب أنه ثقة، إلا أنه ليس في الدرجة العليا من تلك المرتبة، والله أعلم.

٣- عبد الله بن موسى: عبد الله بن موسى بن إبراهيم، أبو محمد، التيمي^(١) القرشي، المدني. روى عن: أسامة بن زيد الليثي، وعبد الحميد بن جعفر، وغيرهما. وعنه: إبراهيم بن المنذر، ويعقوب بن حميد بن كاسب، وغيرهما.

قيل لأبي حاتم: "يحتج بحديثه؟ قال: ليس محله بذاك"، وقال ابن معين: "صدوق كثير الخطأ"، وقال أحمد: "كل بليّة فيه"، وقال العقيلي: "لا يتابع"، وقال العجلي: "ثقة"، وقال ابن حبان: "يرفع الموقوف، ويسند المرسل، لا يجوز الاحتجاج به". وقال ابن حجر: "صدوق كثير الخطأ". مات سنة ١٨١هـ أو بعدها^(٢).

خلاصة حاله: ضعيف، ولكن ضعفه يسير يُجبر بمتابع، وقد وثقه العجلي، لكن كلام الأكثرين يدل على ضعفه وكثرة خطئه، والله أعلم.

٤- أسامة بن زيد: الليثي مولا هم المدني، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو صدوق له أوهام.

٥- عمرو بن شعيب: سبقت ترجمته في الوجه الأول في هذا الحديث، وخلاصة حاله: أنه ثقة باتفاق، لا مطعن فيه، وإنما اختلف الناس في روايته عن أبيه عن جده لشبهة انقطاع فيها، ولاستنكارهم بعض ما روي بتلك السلسلة، والجمهور على أن أحاديثه عن أبيه عن جده مقبولة إذا صح الإسناد إليه، ولم يكن فيها ما يُنكر، وأن المناكير فيها إنما أتت ممن دونه، وأما

(١) التيمي: نسبة إلى تيم بن مرة بن كعب من قريش. «المغني في ضبط الأسماء لرواة الأنباء» (ص ٧١).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٦٦، تهذيب الكمال ١٦/ ١٨٤، الكاشف ٣/ ٢٠٢، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٣٩،

تقريب التهذيب ص ٥٥٠.

جَزُمُ ابن حبان بانقطاعها فهو خطأ تعقبه فيه الدارقطني كما مرّ، وروى بالإسناد ما يُثبِت لقاء شعيب بجده عبد الله بن عمرو.

٦- شعيب: شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، روى عن: جده عبد الله، وابن عباس، وابن عمر، وغيرهم. وعنه: ابنه عمرو، وثابت البناني، وغيرهما. مات أبوه محمد في صغره، فكفله جده عبد الله، وسمع منه كثيراً، وجزم بسماعه من جده: ابنُ المَدِينِي، والبُخَارِيُّ، والدارقطني، وغيرهم، وخالفهم ابنُ معين وابنُ حبان، والمُثَبِّتُ مقدّم على النافي، وقد روى الدارقطني بالإسناد ما يُثبِت هذا، وقد سبق بيان هذا في ترجمة عمرو ابنه.

ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الذهبي: "لا مغمز فيه، لكن ما علمتُ أحدا وثّقه، بل ذكره ابن حبان في الثقات"، وقد خرج له الحاكم في المستدرک، وقال الذهبي وابن حجر: "صدوق" مات سنة ٩٠هـ أو قبلها^(١). خلاصة حاله: صدوق.

٧- جده: هو عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل، القرشي، الصحابي المعروف ابن الصحابي المشهور، أحد الستة المكثرين من الرواية، وأحد العبادلة الأربعة، أسلم قبل أبيه، وكان يكتب الحديث، وكان من العلماء العبّاد، قيل: إنه شهد صفين مكرها، ولم يقاتل بها، ولكن حمل الراية، قال الواقدي: "مات بالشام سنة ٦٥هـ وهو يومئذ ابن اثنتين وسبعين"، وقيل: بل مات بالطائف. أحاديثه في الكتب الستة وغيرها، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٣٥١، الثقات ٤/ ٣٥٧، تهذيب الكمال ١٢/ ٥٣٤، الكاشف ٢/ ٥٧٩، تاريخ الإسلام ٢/ ٩٤٢، إكمال تهذيب الكمال ٦/ ٢٨١، تحفة التحصيل ١٩١، تهذيب التهذيب ٢/ ١٧٥، التقريب ص: ٤٣٨، تعريف أهل التقديس ص: ١٢٠، الاحتجاج برواية عمرو بن شعيب، للصبيحي ص: ١٥.

(٢) ينظر: الثقات ٣/ ٢١٠، سير الأعلام ٣/ ٧٩، الإصابة ٦/ ٣٠٨.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، فيه عبد الله بن موسى التيمي، وهو ضعيف كما مر، وشيخه أسامة بن زيد الليثي صدوق له أوهام، وقد اختلف عليه في هذا الحديث، وسيأتي بيان الراجح من ذلك الخلاف في موضعه إن شاء الله.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

مدار هذا الحديث على أسامة بن زيد الليثي، يرويه عن عمرو بن شعيب، وقد اختلف عليه في إسناده الحديث على وجهين:

١- فرواه أبو بكر الحنفى البصري عنه، عن عمرو، عن أمّ كرز.

٢- وخالفه عبد الله التيمي، فسلك به الجادة، وقال: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. والوجه الأول هو الوجه الراجح، لأنّ أبا بكر الحنفى أوثق من عبد الله التيمي، بل التيمي ضعيف وأبو بكر ثقة، كما سبق بيانه في تراجمهم، ثم إنّ التيمي سلك الجادة، وأبو بكر خالفها، ومخالفته الجادة قرينة على ضبطه، والله أعلم.

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

إسناده ضعيف من وجهه الراجح، فإن عمرو بن شعيب لم يسمع من أمّ كرز، فقد نص المزي على أن روايته عنها مرسلّة، كما سبق بيانه في ترجمته، فيكون الحديث ضعيفاً لانقطاعه. إلا أن تطهير بول الصبي الذي لم يأكل الطعام بالنضح: يشهد له حديث أمّ قيس بنت محصن: أنّها «أتت بابت لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله ﷺ، فأجلسه رسول الله ﷺ في حجره فبال على ثوبه، فدعا بماء فنضحه ولم يغسله».

وهو حديث متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب بول الصبيان ١/ ٥٤ (٢٢٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب حكم بول الطفل الرضيع ١/ ١٦٤ (٢٨٧).

ويشهد لغسل بول الجارية: حديث علي بن أبي طالب السابق قبل هذا الحديث مباشرة، وقد سبقت دراسته والحكم عليه بالصحة مرفوعا وموقوفا. وبهما يرتقي حديث أم كُرْزٍ، والله أعلم.

سادسا: التعليق على الحديث:

هذا الحديث كسابقه يدل على أن بول الطفل الرضيع نجاسته مُخَفَّفَةٌ تَطْهَرُ بالنَّضْحِ، بخلاف بول الجارية، فلا بُدَّ من غسله.

وقال أبو اليمان المصري: سألت الشافعي عن حديث النبي ﷺ: "يُرْشُ مِنْ بَوْلِ الْغَلَامِ، وَيُغَسَّلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ"، والماءان جميعا واحد. قال: "لأنَّ بَوْلَ الْغَلَامِ مِنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ مِنَ اللَّحْمِ وَالدَّمِ". ثم قال لي: فهمت؟ قلت: لا. قال: "إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ آدَمَ خُلِقَتْ حَوَاءٌ مِنْ ضِلْعِهِ الْقَصِيرِ، فَصَارَ بَوْلُ الْغَلَامِ مِنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، وَصَارَ بَوْلُ الْجَارِيَةِ مِنَ اللَّحْمِ وَالدَّمِ". فهمت؟ قلت: نعم. قال: "نفَعَكَ اللَّهُ بِهِ"^(١).

وذكر آخرون أنَّ التَّخْفِيفَ فِي بَوْلِ الصَّبِيِّ هُوَ لِأَجْلِ كَثْرَةِ حَمَلِهِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَلَا بَتْلَاءَ بِهِ أَكْثَرُ وَأَعَمُّ، كَمَا سَبَقَ نَقْلَ ذَلِكَ عَنِ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ عَقِبَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ، وَلَعَلَّ هَذَا هُوَ الْأَقْرَبُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وعلى فرض العجز عن التعليل وإيجاد الفرق بين البوليين: فالتسليم لنصِّ الشرع وتمييزه بينهما في ذلك مُتَعَيِّنٌ، لَا سِيَّما وَأَنَّ تَمْيِيزَ النِّجَاسَاتِ مِنَ الطَّاهِرَاتِ فِي الْأَصْلِ أَمْرٌ تَعْبُدِيٌّ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

(١) أورده ابن ماجه في "سننه"، أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم (١/٣٣٠).

الحديث السادس عشر

حديث أم سلمة عن النبي ﷺ: "يُصَبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ الْمَاءُ، وَيُغَسَّلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ".

قال ابن حجر: «وفي الباب عن أم سلمة، رواه الطبراني، وإسناده ضعيف؛ فيه إسماعيل بن مسلم المكي، لكن رواه أبو داود من طريق الحسن عن أمه: أَنَّهَا أَبْصَرَتْ أُمَّ سَلَمَةَ تَصُبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمَ، فَإِذَا طَعِمَ غَسَلَتْهُ، وَكَانَتْ تَغْسِلُ بَوْلَ الْجَارِيَةِ. وسنده صحيح. ورواه البيهقي من وجه آخر عنها موقوفاً أيضاً، وصححه»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه الحسن البصري، عن أمه، واختلّف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: الحسن البصري، عن أمه، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ.

الثاني: الحسن البصري، عن أمه، عن أم سلمة، موقوفاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: الحسن البصري، عن أمه، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: إسماعيل بن مسلم.

أخرجه أبو يعلى الموصلي في «مسنده» ١٢ / ٣٥٢ (٦٩٢١) قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا

إسماعيل - يعني ابن عياش -، حدثنا إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة

قالت: قال رسول الله ﷺ: "يُصَبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ الْمَاءُ، وَيُغَسَّلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ".

وأخرجه الطبراني في "الكبير" ٢٣ / ٣٦٦ (٨٦٦)، وفي «الأوسط» ٣ / ١٤٣ (٢٧٤٢) من طريق

عبد الرحيم بن سليمان الأثلي. به نحوه.

وقال في الأوسط عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن الحسن عن أمه إلا إسماعيل".

كلاهما (ابن عياش، وعبد الرحيم) عن إسماعيل بن مسلم، به، مرفوعاً.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٨٩).

• الوجه الثاني: الحسن البصري، عن أمه، عن أم سلمة، موقوفاً.

رواه على هذا الوجه: الفضل بن دلهم، ويونس بن عبيد، ومبارك بن فضالة.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، بول الصبي الصغير ٢/ ٨١ (١٣٠٣) قال: حدثنا وكيع، عن الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن أمه عن أم سلمة قالت: «يُغَسَّلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الْغَلَامِ».

وأخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب بول الصبي ١/ ١٤٥ (٣٧٩)، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الصلاة، باب ما روي في الفرق بين بول الصبي والصبية ٥/ ٨٦ (٤٢١٨)، من طريق يونس بن عبيد، به. من فعل أم سلمة.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» كما في «المطالب العالية» ٢/ ٩٥ (١٤) من طريق مبارك بن فضالة، به، وزاد: «مَا لَمْ يَطْعَمْ»، ولم يرفعه كذلك.

ثلاثتهم (الفضل، ويونس، ومبارك) عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة (موقوفاً).

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أبي يعلى»:

١- أبو الربيع: سليمان بن داود الزهراني^(١) البصري، أبو الربيع الحافظ، روى عن: إسماعيل بن عياش، وجريير بن عبد الحميد، وحماد بن زيد، وغيرهم. وروى عنه: البخاري، ومسلم، وأبي يعلى، وغيرهم.

قال ابن معين وابن قانع: «ثقة صدوق»، وقال أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي: «ثقة»، وقال ابن خراش: «تكلم الناس فيه، وهو صدوق». قال ابن حجر: «لا أعلم أحداً تكلم فيه بخلاف ما زعم ابن خراش»، مات سنة ٢٣٤هـ، أخرج له الشيخان وأبو داود والنسائي^(٢).

(١) الزهراني: بمفتوحة، وسكون هاء، وبراء، ونون، نسبة إلى زهران بن كعب. «المغني في الضبط» (ص ١٤٧).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ١١٣، الثقات ٨/ ٢٧٨، تهذيب الكمال ١١/ ٤٢٣، تهذيب التهذيب ٢/ ٩٣، تقريب التهذيب ص: ٤٠٧.

خلاصة حاله: ثقة.

٢- إسماعيل بن عياش: إسماعيل بن عياش بن سُليم، الحِمصي الحافظ، ولد سنة ١٠٢هـ أو بعدها، روى عن: إسماعيل بن مسلم المكي، والأوزاعي، وابن جريج، وغيرهم. وروى عنه: أبو الربيع الزهراني، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وغيرهم. قال ابن معين: "إذا حدّث عن الشاميين وذكر الخبر فحديثه مستقيم، وإذا حدث عن الحجازيين والعراقيين خلّط ما شئت"، وقال أحمد: "ما روى عن الشاميين صحيح، وما روى عن أهل الحجاز فليس بصحيح"، وقال البخاري: "إذا حدث عن أهل بلده فصحيح، وإذا حدث عن غير أهل بلده ففيه نظر"، وقال ابن عدي: "إذا روى عن أهل الشام فهو مستقيم، وإنما يخلط ويغلط في حديث العراق والحجاز"، وقال ابن حجر: "صدوق في روايته عن أهل بلده، مُخلّط في غيرهم". مات سنة ١٨١هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق في روايته عن الشاميين، ضعيف في غيرهم.

٣- إسماعيل بن مسلم: إسماعيل بن مسلم، أبو إسحاق المكي، روى عن: الحسن، وعطاء، والزهرى، وعنه: إسماعيل بن عياش، وعبد الرحيم بن سليمان، وسفيان الثوري، وغيرهم. قال البخاري: "تركه يحيى وابن مهدي"، وقال ابن معين: "ليس بشيء"، وقال ابن المديني: "أجمع أصحابنا على ترك حديثه"، وقال أحمد: "منكر الحديث"، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: "ضعيف الحديث"، زاد أبو حاتم: "ليس بمتروك، يكتب حديثه"، وقال النسائي: "ليس بثقة"، وقال ابن حبان: "يروي المناكير عن المشاهير"، وقال ابن عدي: "أحاديثه غير

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٩١، الكامل ١/ ٤٧١، تهذيب الكمال ٣/ ١٦٣، الكاشف ٢/ ١٢٢، إكمال تهذيب

الكامل ٢/ ١٩٦، تهذيب التهذيب ١/ ١٦٢، التقريب ١٤٢، الكواكب النيرات ١/ ٩٨.

محفوظة، إلا أنه ممن يكتب حديثه"، قال ابن خلفون: "أجمعوا على ضعفه، وعند بعضهم متروك"، قال ابن حجر: "فقيه ضعيف الحديث"، روى له الترمذي وابن ماجه^(١).
خلاصة حاله: ضعيف.

٤- الحسن البصري: الحسن بن أبي الحسن - واسم أبي الحسن: يسار-، أبو سعيد البصري، الأنصاري مولاها، كانت أمّه مولاة أم سلمة، وهو كان مولى زيد بن ثابت، وقيل غير ذلك. ولد بالمدينة سنة ٢١هـ، روى عن: أنس، وجابر، وأبي سعيد، وغيرهم. وروى عنه المئات، منهم: إسماعيل بن مسلم، ومبارك بن فضالة، وغيرهما.

والحسن البصري إمام جليل كبير الشأن، كان رأساً في العلم والعمل، وقد كان أنس بن مالك يقول: "سلوا الحسن، فإنه حفظ ونسينا"، وهو ثقة باتفاق، لا خلاف في ذلك، إنّما الكلام في إرساله وتدليسه، قال البزار: "كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم"، وقد نُصِّوا على عدد ممن لم يسمع منهم، منهم علي، وأبو هريرة، وابن عباس، وغيرهم. وفي التهذيب وتحفة التحصيل وغيرهما نقولات عن الأئمة بتسمية من لم يسمع منهم، لا أطيل بسردها، قال ابن حبان: "رأى الحسن مائة وعشرين صحابياً، وكان يدكس، وكان من أفصح أهل البصرة، وأجملهم، وأعبدهم، وأفقههم"، وأما التدليس فقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية، وقال إنّ النسائي وصفه بتدليس الإسناد، مات الحسن سنة ١١٠هـ وقد قارب التسعين^(٢).
خلاصة حاله: إمام ثقة فقيه عابد، كثير الإرسال.

٥- أم الحسن البصري: اسمها خيرة، مولاة أم المؤمنين أم سلمة، روت عن: أم سلمة، وعائشة، وغيرهما. وعنها: ابناها الحسن وسعيد، وغيرهما.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ١٩٨، الكامل ١/ ٤٥٤، تهذيب الكمال ٣/ ١٩٨، الكاشف ٢/ ١٢٤، إكمال تهذيب الكمال ٢/ ٢٠٤، تهذيب التهذيب ١/ ١٦٧، التقريب ١٤٤.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٤٠، الثقات ٤/ ١٢٢، تهذيب الكمال ٦/ ٩٥، الكاشف ٢/ ٢٦٢، تاريخ الإسلام ٣/ ٢٥، سير الأعلام ٤/ ٥٦٣، إكمال تهذيب الكمال ٤/ ٧٨، تحفة التحصيل ٨٢، تهذيب التهذيب ١/ ٣٨٨، التقريب ٢٣٦، تعريف أهل التقديس ١٠٢.

ذكرها ابن حبان في "الثقات"، وقال ابن حجر: "مقبولة"، روى لها الجماعة إلا البخاري^(١).
 ٦- أم سلمة: أم المؤمنين، هند بنت أبي أمية المخزومية، القرشية، زوج النبي ﷺ بعد أبي سلمة بن عبد الأسد، روى عنها: ابنها عمر وزينب، ومولاتها خيرة، وغيرهم. ماتت سنة ٦١هـ بعد ما جاءها نعي الحسين الشهيد عليه السلام^(٢).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، مداره على إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف باتفاق كما مر في ترجمته، وقد خولف في رفعه الحديث، كما يأتي بيانه عند دراسة الاختلاف إن شاء الله.
 وفي الإسناد كذلك إسماعيل بن عياش، وهو صدوق، لكن روايته عن غير الشاميين - كما هنا - فيها تخليط، لكنه قد توبع كما مر في التخريج، فالضعف من إسماعيل المكي، والله أعلم.
 ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من "مصنف ابن أبي شيبة":

١- وكيع: وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي^(٣)، أبو سفيان الكوفي، الإمام الحافظ، ولد سنة ١٢٧هـ أو بعدها بقليل، روى عن: إسرائيل بن يونس، وإسماعيل بن أبي خالد، والفضل بن دهم، وروى عنه: ابنه سفيان، وابن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وغيرهم.
 وهو إمام ثقة حافظ عابد، متفق على جلالته، قال يحيى بن معين: "ما رأيت أفضل من وكيع، كان يستقبل القبلة، ويحفظ حديثه، ويقوم الليل، ويسرد الصوم، ويؤتي بقول أبي حنيفة"،

(١) ينظر: الثقات لابن حبان ٤/ ٢١٦، تهذيب الكمال ٣٥/ ١٦٦، الكاشف ٥/ ١٩٣، تهذيب التهذيب ٤/ ٦٧٢، التقريب ١٣٥٢.

(٢) ينظر: الثقات ٣/ ٤٣٩، تهذيب الكمال ٣٥/ ٣١٧، سير الأعلام ٢/ ٢٠١، الإصابة ١٤/ ٢٦٠.

(٣) الرؤاسي: بضم الراء وفتح الواو المهموزة وفي آخرها السين المهملة، هذه النسبة إلى رؤاس وهو الحارث بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة ابن قيس عيلان. «اللباب في تهذيب الأنساب» (٢/ ٤٠).

وقال إسحاق: "كان حفظه طبعاً، وحفظنا بتكلف"، وقال أحمد: "كان وكيع حافظاً حافظاً".
مات سنة ١٩٨هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة حافظ عابد.

٢- الفضل بن دَلْهَم: الفضل بن دَلْهَم الواسطي البصري، روى عن: الحسن وابن سيرين، وغيرهما، وعنه: وكيع ابن الجراح، وابن جريج، وغيرهما.

قال أبو حاتم: "صالح الحديث"، وقال يحيى بن معين: "حديثه صالح"، وسئل مرة عن حديثه عن الحسن فقال: "ضعيف"، وقال وكيع: "ثقة"، وقال أحمد: "لا بأس به، إلا أن له أحاديث"، وقال أيضاً: "كان لا يحفظ"، وذكر أشياء أخطأ فيها، وقال ابن الجنيّد: "في القلب من أحاديثه شيء". قال أبو داود: "ليس بالقوي، كان معتزلياً، وحديثه منكر"، قال ابن حجر: "لين، ورمي بالاعتزال". روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه. مات سنة ١٥٠هـ أو قبلها^(٢).

خلاصة حاله: ضعيف ضَعُفاً يسيراً، وقول أبي حاتم ويحيى أن "حديثه صالح" محمول على صلاحيته للاعتبار، لأنَّ ضعفه يسير، جمعا بين كلامهم وكلام أحمد ووصف يحيى له بالضعف في سياق آخر، وأمّا وصف أبي داود لحديثه بالنكارة فمحمول على ما أخطأ فيه، وهو كقول أحمد: "إلا أن له أحاديث" يعني: تُستنكر عليه، وأمّا توثيق وكيع له فخلاف ما عليه الأكثر، والله أعلم.

٣- الحسن البصري: الإمام الكبير العَلَم، كان رأساً في العلم والعمل، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو إمام ثقة فقيه عابد كثير الإرسال.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٣٧، الثقات ٧/ ٥٦٢، تهذيب الكمال ٣٠/ ٤٦٢، الكاشف ٤/ ٤٥١، تهذيب التهذيب ٤/ ٣١١، التقريب ص ١٠٣٧.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٦١، تهذيب الكمال ٢٣/ ٢٢٠، الكاشف ٤/ ١٧، تاريخ الإسلام ٣/ ٩٤٩، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٩٠، التقريب ص ٧٨٢، لسان الميزان ٩/ ٣٩١.

٤- أم الحسن: خيرة، مولاة أم المؤمنين أم سلمة، سبقت ترجمتها في الوجه الأول، روى لها مسلم وابن حبان في صحيحهما.

٥- أم سلمة: أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، سبق ذكرها في الوجه الأول.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، فيه الفضل بن دهلهم وهو ضعيف.

لكن تابعه يونس بن عبيد عند أبي داود متبعة تامة، كما مر في التخريج.

ويونس بن عبيد: هو يونس بن عبيد بن دينار، أبو عبد الله الكوفي البصري، روى عن: الحسن وابن سيرين، وغيرهما. وعنه: ابن علية، والحمادان، وغيرهم. وهو إمام ثقة ثبت، من أثبت الناس في الحسن البصري. قال ابن المديني: "يونس أثبت في الحسن من ابن عون"، وقال أبو زرعة: "يونس أحب إليّ في الحسن من قتادة"، قال البخاري: "روى عن عطاء، ولا أعلم له سماعاً منه"، روى له الجماعة، مات سنة: ١٣٩هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت، من أثبت الناس في الحسن.

وفي الإسناد أيضاً: أم الحسن البصري، وهي وإن قال فيها ابن حجر "مقبولة" يعني: حيث تتابع، إلا أن مسلماً قد أخرج لها في صحيحه في مواضع، وحديثها هنا عن أم سلمة، ولها بأم سلمة اختصاص إذ هي مولاة لها، فالظاهر قبول حديثها عنها وإن لم تتابع، والله أعلم. فيكون هذا الإسناد حسناً لغيره، والله أعلم.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

مدار هذا الحديث على الحسن البصري، وقد اختلف الرواة عنه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٢٤٢، تهذيب الكمال ٣٢/ ٥١٧، الكاشف ٤/ ٥٥٣، سير الأعلام ٦/ ٢٨٨، تحفة

التحصيل ٥٩٣، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٧٠، التقريب ١٠٩٩.

- ١- فرواه ثلاثة وهم: الفضل، ويونس، ومبارك، عنه بإسناده، موقوفا على أم سلمة.
- ٢- وخالفهم واحد، وهو إسماعيل بن مسلم، فرواه عنه بهذا الإسناد مرفوعا.
- ولا شك أن رواية الأكثر أرجح من رواية الواحد، لا سيما وإسماعيل بن مسلم هذا ضعيف أصلا، ومع ضعفه قد خالف الأكثر، فروايته هذه منكرا. والله أعلم.
- وهذا هو الذي رجحه الدارقطني.

ففي العلل: «وسئل عن حديث أم الحسن، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ قال: «يُغَسَّل بَوْل الجارية، وَيُصَبَّ عَلَى بَوْل الغلام ما لَمْ يَطْعَم».

فقال: يرويه الحسن، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ.

وَوَقَّه يونس بن عُبيد، ومُبارك بن فضالة، والفضل بن دَلْهَم، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة، قولها، وهو الصواب»^(١).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح: صحيح موقوفٌ على أم سلمة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

سادسا: التعليق على الحديث:

هذا الأثر يدل على أن أم سلمة كانت تقول بما قد دل عليه الحديثين السابقين: من أن بَوْل الصبي الصغير نجاسته مخففة تطهر بالنضح، ولا يلزم فيه الغسل، بخلاف بول الجارية، فلا بد فيه من الغسل.

وشرط كفاية النضح في بول الصبي هو أن يكون مِمَّن يَتَغَدَّى على اللبن، ولم يأكل الطعام بعد، كما بين ذلك الفقهاء، وسبق بيانه في التعليق على الأحاديث السابقة. والله أعلم.

(١) ينظر: «علل الدارقطني» (١٥/ ٢٥١).

قال البيهقي: «الأحاديث المُسنّدة في الفرق بين بول الغلام والجارية في هذا الباب إذا ضُمَّ بعضُها إلى بعض قَوِيَتْ، وكأنَّها لَمْ تَثْبُتْ عند الشافعي \$ حين قال: ولا يتبين لي في بول الصبي والجارية فرقٌ مِنَ السُّنَّةِ الثابتة. وإلى مثل ذلك ذهب البخاري ومسلم حيث لم يودعا شيئاً مِنْها كتابيهما، إلا أن البخاري استَحَسَنَ حديث أبي السَّمْح، وصَوَّب هشامًا في رفع حديث علي، ومع ذلك فعل أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا صحيح عنها، مع ما سبق من الأحاديث الثابتة في الرش على بول الصبي»^(١).

(١) ينظر: «السنن الكبرى - البيهقي» (٥ / ٨٦).

الحديث السابع عشر

حديث ابن عمر: "الذي يَشْرَبُ في آنية الفِضَّةِ إِنَّمَا يَجْرَجِرُ في بَطْنِهِ نارَ جَهَنَّمَ".

قال ابن حجر: «فيه اختلاف على نافع، فقليل: عنه عن ابن عمر، أخرجه الطبراني في الصغير، وأعله أبو زرعة وأبو حاتم. وقيل: عنه عن أبي هريرة، ذكره الدارقطني في العلل وخطأه من رواية عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، قال: والصحيح فيه: عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة، فرجع الحديث إلى حديث أم سلمة»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه نافع، واختلف عليه في إسناده وصحابيّه على أربعة أوجه:

الأول: نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً.

الثاني: نافع، عن أبي هريرة، مرفوعاً وموقوفاً.

الثالث: نافع، عن امرأة ابن عمر، عن عائشة، مرفوعاً.

الرابع: نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أم سلمة، مرفوعاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

رواه على هذا الوجه: هشام بن الغاز، وحُصَيْف الجَزَرِي، وبُرد بن سنان، وعبد الله بن عامر.

أخرجه النسائي في "الكبرى"، كتاب الأشربة، باب التشديد في الشرب في آنية الذهب والفضة

٣٠٣/٦ (٦٨٥١) قال: أخبرنا هشام بن عمار، عن صدقة، قال: حدثنا هشام، عن نافع، عن ابن

عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ شَرِبَ في آنية ذهبٍ أو فضّة: فَإِنَّمَا يُجَرِّجِرُ في بَطْنِهِ نارَ جَهَنَّمَ».

وأخرجه البزار في «مسنده» ٢٢٣/١٢ (٥٩٣٢) من طريق محمد بن ماهان، بمعناه مختصراً.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ١٢٣).

والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" ٤/ ٤٣ (١٤١٦)، والبيهقي في "الكبرى"، كتاب الطهارة، باب النهي عن الإناء المُفَضَّض ١/ ٨٥ (١١٠) من طريق علي بن معبد، بمعناه وفيه قصة.

كلاهما (محمد بن ماهان، وعلي بن معبد) عن موسى بن أعين، عن خُصيف، به.

قال البزار عقبه: "هذا الحديث إنما يرويه الحفاظ: عن نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أم سلمة، ولا نعلم أحدا قال: عن نافع، عن ابن عمر إلا خُصيف وبُرد".

وأخرجه النسائي في "الكبرى" كتاب الأشرية، باب التشديد في الشرب في آنية الذهب والفضة ٦/ ٣٠٣ (٦٨٥٢) من طريق المعتمر، به نحوه.

والبزار في مسنده ١٢/ ٢٢٢ (٥٩٣١)، والطبراني في «الأوسط» ٤/ ٢٧٧ (٤١٨٩)، و"الصغير" ١/ ٣٣٩ (٥٦٣) من طريق العلاء بن بُرد بن سنان.

كلاهما (المعتمر، والعلاء) عن بُرد بن سنان، به نحوه.

قال الطبراني عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر إلا بُرد بن سنان، وهشام بن الغاز، وعبد الله بن عامر الأسلمي".

وأورده ابن أبي حاتم في «العلل» ٤/ ٤٨٤ (١٥٨٥) من طريق عبد الله بن عامر الأسلمي، وأشار إليه الطبراني في «الأوسط» ٤/ ٢٧٧ (٤١٨٩).

أربعتهم (هشام بن الغاز، وخُصيف، وبُرد، والأسلمي) عن نافع، به.

• الوجه الثاني: نافع، عن أبي هريرة، مرفوعا وموقوفا.

رواه علي هذا الوجه: عبد العزيز بن أبي رَوَاد.

لم أقف عليه مسندا من هذا الوجه.

لكن أورده الدارقطني في «العلل» (١١ / ١٥٥) قال: «رواه سلمة بن سليمان الموصلي، عن ابن أبي رَوَّاد، عن نافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وخالفه أبو عاصم، وأبو أحمد الزبيري، فروياه عن ابن أبي رَوَّاد، عن نافع، عن أبي هريرة، موقوفا، ولا يصحّ". اهـ.

وأشار إليه ابن حجر في "التلخيص الحبير" (١ / ١٢٣) قال: «وقيل: عن نافع، عن أبي هريرة، ذكره الدارقطني في «العلل»، وخطأه».

• الوجه الثالث: نافع، عن امرأة ابن عمر، عن عائشة، مرفوعاً.

رواه على هذا الوجه: سعد بن إبراهيم.

أخرجه أحمد في «مسنده» (١١ / ٥٩٦٢) (٢٥٣٠١) قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع، عن امرأة ابن عمر، عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال في الذي يشرب في إناء فضة: «كأنما يُجرّجِر في بطنه ناراً».

وابن ماجه في «سننه»، كتاب الأشربة، باب الشرب في آنية الفضة ٤ / ٤٨٦ (٣٤١٥) من طريق غندر، به نحوه.

والنسائي في "الكبرى" كتاب الأشربة، باب التشديد في الشرب في آنية الذهب والفضة ٦ / ٣٠٢ (٦٨٤٩) من طريق وهب بن جرير، به نحوه.

كلاهما (غندر، وهب) عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ٢ / ٢٣٦ (١٨٤٧) من طريق عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، به بنحوه، وسَمَّى امرأة ابن عمر: صفية بنت أبي عبيد.

قال الطبراني عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا عبد الرزاق".

كلاهما (شعبة، سفيان) عن سعد بن إبراهيم، به.

• الوجه الرابع: نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة، مرفوعاً.

رواه على هذا الوجه: مالك، والليث، وأيوب السختياني، وعبيد الله العمري، وموسى بن عقبة، وعبد الرحمن السراج، وصخر بن جويرية، وإسماعيل بن أمية.

أخرجه مالك في "الموطأ"، كتاب صفة النبي ﷺ، باب النهي عن الشراب في آنية الفضة ١/ ١٣٥٣ (٣٤٢٠) عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «الذي يَشْرَبُ في آنية الفضة إنما يُجَرِّجُ في بطنه نار جهنم».

ومن طريق مالك: أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الأشربة، باب آنية الفضة ٧/ ١١٣ (٥٦٣٤)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الأشربة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة ٦/ ١٣٤ (٢٠٦٥)، وابن حبان في "صحيحه" - كما في الإحسان - كتاب الأشربة، باب آداب الشرب ١٢/ ١٦١ (٥٣٤٢)، والطبراني في "الكبير" ٢٣/ ٣٨٨ (٩٢٧).

وأخرجه مسلم في "صحيحه" كتاب الأشربة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة ٦/ ١٣٤ (٢٠٦٥) عن قتيبة، ومحمد بن رمح.

وابن ماجه في «سننه»، أبواب الأشربة، باب الشرب في إناء الفضة ٤/ ٤٨٥ (٣٤١٣) عن محمد بن رمح.

والدارمي في «مسنده»، كتاب الأشربة، باب الشرب في المُفَضِّض ٢/ ١٣٥٢ (٢١٧٥) عن أحمد بن يونس.

ثلاثتهم (قتيبة، ومحمد بن رمح، وأحمد بن يونس) عن الليث بن سعد، به، نحو حديث مالك.

وأخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الأشربة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة ١٣٤ / ٦ (٢٠٦٥)، والنسائي في "الكبرى"، كتاب الأشربة المحظورة، باب التشديد في الشرب في آنية الذهب والفضة ٣٠١ / ٦ (٦٨٤٤)، من طريق إسماعيل ابن علية.

والنسائي في "الكبرى"، كتاب الأشربة المحظورة، باب التشديد في الشرب في آنية الذهب والفضة ٣٠١ / ٦ (٦٨٤٥) من طريق عاصم بن هلال.

وأحمد في «المسند» ١٢ / ٦٤١٦ (٢٧٢١١) من طريق يزيد بن زريع.

وفي «المسند» أيضا ١٢ / ٦٤٢٠ (٢٧٢٢٥) من طريق حماد بن زيد.

أربعتهم (ابن عُلَيَّة، وعاصم، ويزيد، وحماد) عن أيوب السَّخْتِيَّاني، به، نحو حديث مالك.

وأخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الأشربة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة ١٣٤ / ٦ (٢٠٦٥)، والنسائي في "الكبرى"، كتاب الأشربة المحظورة، باب التشديد في الشرب في آنية الذهب والفضة ٣٠١ / ٦ (٦٨٤٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان.

ومسلم في "صحيحه"، كتاب الأشربة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة ١٣٤ / ٦ (٢٠٦٥)، والطبراني في "الكبير" ٢٣ / ٢٨٨ (٦٣٥) من طريق محمد بن بشر.

وابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٢ / ٢٨٧ (٢٤٦١٤) عن أبي أسامة حماد بن أسامة.

ثلاثتهم (يحيى القطان، ومحمد بن بشر، وأبو أسامة) عن عبيد الله، به، نحو حديث مالك.

وأخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الأشربة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة ١٣٤ / ٦ (٢٠٦٥) من طريق الفضيل بن سليمان.

والطبراني في "الكبير" ٢٣ / ٣٨٨ (٩٢٧) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم.

كلاهما (الفضيل، وابن أبي حازم) عن موسى بن عقبة، به.

وأخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الأشربة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة ١٣٤ / ٦ (٢٠٦٥) من طريق جرير بن حازم.

وأحمد في «المسند» ١٢ / ٦٤٢٠ (٢٧٢٢٥) من طريق حماد بن زيد.

كلاهما (جرير، وحماد) عن عبد الرحمن السراج، به نحو حديث مالك.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» ٣ / ١٧٦ (١٧٠٦)، وأبو يعلى في «مسنده» ١٢ / ٣٠٨ (٦٨٨٢) من طريق صخر بن جويرية، به نحوه.

وأخرجه الطبراني في "الكبير" ٢٣ / ٣٨٨ (٩٢٧) من طريق إسماعيل بن أمية.

ثمانيتهم (مالك، والليث بن سعد، وأيوب السخيتاني، وعبيد الله، وموسى بن عقبة، وعبد الرحمن السراج، وصخر بن جويرية، وإسماعيل بن أمية) عن نافع، به.

• وتابع نافعاً عليه متابعة قاصرة: عثمان بن مرة البصري.

أخرجه مسلم في "صحيحه" كتاب الأشربة، باب تحريم أواني الذهب والفضة ٦ / ١٣٥ (٢٠٦٥)، وأبو يعلى في «مسنده» ١٢ / ٣٦٩ (٦٩٣٩)، والطبراني في "الكبير" ٢٣ / ٤١٣ (٩٩٥) من طرق، عن أبي عاصم النبيل، عن عثمان بن مرة البصري، به.

كلاهما (نافع، وعثمان) عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أم سلمة، به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «السنن الكبرى» للنسائي:

١- هشام بن عمار: هشام بن عمار الدمشقي، أبو الوليد، مولده سنة ١٥٣هـ. روى عن: إسماعيل بن عياش، وسفيان بن عيينة، وصدقة بن خالد. وعنه: البخاري، والنسائي، وغيرهما.

قال يحيى بن معين: "كيس!"، وقال أيضاً: "ثقة"، وقال أبو حاتم: "صدوق، كبر فتغير"، وقال النسائي: "لا بأس به"، وقال الدارقطني: "صدوق، كبير المحلل"، قال ابن حجر:

"صدوق مُقرئ، كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح" مات سنة ٢٤٤هـ أو بعدها بقليل. روى له البخاري والأربعة^(١).

خلاصة حاله: صدوق، وحديثه القديم أصح.

٢- صدقة: صدقة بن خالد الأموي مولا هم، أبو العباس الدمشقي. ولد سنة ١١٨هـ. روى عن: هشام بن الغاز، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وغيرهما. وروى عنه: هشام بن عمار، وعبد الأعلى بن مُسهر، وغيرهما.

قال ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي: "ثقة"، وكذا قال ابن حجر، مات سنة ١٧١هـ أو بعدها. روى له البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه^(٢).

خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

٣- هشام: هشام بن الغاز بن ربيعة، أبو عبد الله الشامي البغدادي، جده هو ربيعة بن عمرو الجُرشيّ الصحابي، روى عن: مكحول الشامي، ونافع مولى ابن عمر، وغيرهما. وروى عنه: شبابة بن سَوَّار، وصدقة بن خالد، وابن المبارك.

قال يحيى بن معين ودُحيم: "ثقة". وقال يحيى مرة: "ليس به بأس"، وقال أحمد: "صالح الحديث"، وقال ابن حبان: "كان عابدا فاضلا". وخرج له ابن حبان في صحيحه، والحاكم،

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٦٦، الثقات ٩/ ٢٣٣، تهذيب الكمال ٣٠/ ٢٤٢، الكاشف ٤/ ٤٢٧، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ١٥١، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٧٦، تقريب التهذيب ١٠٢٢، الكواكب النيرات ٤٢٤.
(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٤٣٠، الثقات ٦/ ٤٦٦، تهذيب الكمال ١٣/ ١٢٨، الكاشف ٣/ ٢١، إكمال تهذيب الكمال ٦/ ٣٦١، تهذيب التهذيب ٢/ ٢٠٥، التقريب ٤٥١.

وابن الجارود، وروى له البخاري تعليقا، والأربعة. قال الذهبي: "صدوق عابد"، وقال ابن حجر: "ثقة"، مات سنة بضع وخمسين ومائة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، وهو شامي وقد وثّقه دحيم، وكلامه في الشاميين مقدّم.

٤- نافع: نافع المَدني، مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، من أعلام التابعين وساداتهم. روى عن: ابن عمر، وزوجته صفية، وأبي هريرة، وغيرهم. وروى عنه: مالك والليث وأيوب، وغيرهم.

قال مالك: "كنت إذا سمعت من نافع عن ابن عمر لا أبالي ألا أسمع من غيره"، وقال البخاري: "أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر"، قال الخليلي: "إمام في العلم متفق عليه، منهم مَنْ يقدّمه على سالم، ومنهم مَنْ يقارنه به، ولا يُعرف له خطأ في جميع ما رواه"، قال أحمد: "نافع عن عمر منقطع"، وقال أبو زرعة: "نافع عن عثمان مرسل"، وقال أبو حاتم: "حديثه عن عائشة وحفصة مرسل"، قال ابن الجوزي: "لا يصح له سماع من أم سلمة"، قال ابن حجر: "ثقة ثبت فقيه مشهور"، مات سنة ١١٧ أو بعدها. روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: تابعي إمام جليل ثبت فقيه متفق على جلالته وإتقانه.

٥- ابن عمر: الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. سبق ذكره عند الحديث الثامن.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٦٧، الثقات ٧/ ٥٦٩، تهذيب الكمال ٣٠/ ٢٥٨، الكاشف ٤/ ٤٢٨، سير الأعلام ٧/ ٦٠، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ١٥٣، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٧٨، التقريب ١٠٢٣.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٤٥١، تهذيب الكمال ٢٩/ ٢٩٨، الكاشف ٤/ ٣٨٤، تحفة التحصيل ص ٥٣٥، تهذيب التهذيب ٤/ ٢١٠، التقريب ص ٩٩٦.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ظاهره الصحة، إلا أنّ في الإسناد علة ظهرت بجمع الطرق، فقد خولف هشام بن الغاز فيه، خالفه من هو أكثر منه وأحفظ، كما سيأتي بيانه عند الكلام عن دراسة الاختلاف. فهذا إسناده معلول.

وقد تابع هشامًا: بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ، وَخُصَيْفُ الْجَزْري، وعبد الله بن عامر الأسلمي، والأول صدوق^(١)، والثاني صدوق سيئ الحفظ^(٢)، والثالث ضعيف^(٣)، ولا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ شيئًا، فَإِنَّ الثَّلَاثَةَ قَدْ خُولِفُوا مِنْ جِبَالِ الْحَفْظِ وَالْإِتْقَانِ مِنْ أَصْحَابِ نَافِعٍ، كَمَا سَبَقَ ذَكَرَهُ فِي التَّخْرِيجِ، وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَنْهُ عِنْدَ دَرَاةِ الْاِخْتِلَافِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من "علل الدارقطني":

١- سلمة بن سليمان: سلمة بن سليمان الموصلي، روى عن: ابن أبي رواد، وسفيان الثوري. وروى عنه: علي بن حرب، ومحمد بن أحمد بن أبي العوام. قال أبو الفتح الأزدي: "ضعيف"، وقال ابن عدي: "ليس هو بذلك المعروف، وبعض ما يرويه لا يتابعه أحد عليه". مات سنة ٢٠٧هـ^(٤). خلاصة حاله: ضعيف.

(١) «التقريب» (ص ١٦٥).

(٢) «التقريب» (ص ٢٩٧).

(٣) «التقريب» (ص ٥١٧).

(٤) ينظر: الكامل ٤/ ٣٦٤، الضعفاء لابن الجوزي ٢/ ١١، إكمال تهذيب الكمال ٦/ ١١، ميزان الاعتدال ٢/

١٩٠، المغني في الضعفاء ١/ ٢٧٥، لسان الميزان ٤/ ١١٧.

٢- ابن أبي رواد: عبد العزيز بن أبي رواد: ميمون، المكي الخراساني، مولى المهلب بن أبي صفرة، روى عن: نافع، وعكرمة، والضحاك. وعنه: سلمة بن سليمان، وعبد الرزاق الصنعاني، وغيرهما.

قال يحيى القطان وأبو حاتم: "ثقة في الحديث"، وقال ابن معين والعجلي: "ثقة" وقال أحمد: "صالح الحديث، وليس هو في الثبت مثل غيره"، وقال النسائي: "ليس به بأس". وقال ابن حبان: "كان يُحدث على الحسبان والوهم، فسقط الاحتجاج به"، وقال ابن عدي: "في بعض حديثه ما لا يتابع عليه"، وقال الدارقطني: "متوسط في الحديث، وربما وهم". قال الذهبي: "ثقة مرجئ عابد"، وقال ابن حجر: "صدوق عابد ربما وهم". روى له البخاري تعليقا، والأربعة، مات سنة ١٥٥هـ أو بعدها^(١).

خلاصة حاله: صدوق، توسط بين أقوال النقاد فيه، فقد وثّقه غير واحد كما مر، وأسقط ابن حبان الاحتجاج به، وتوسط أحمد وابن عدي والدارقطني، وتبعهم ابن حجر.

٣- نافع: سبقت ترجمته في الوجه الأول، تابعي ثقة ثبت فقيه مشهور.

٤- أبو هريرة: الصحابي المشهور، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف. علّقه الدارقطني عن سلمة بن سليمان وهو ضعيف. وابن أبي رواد صدوق لكنه خولف في روايته هذا الحديث عن نافع، خالفه من هو أكثر وأحفظ، فالإسناد معلول أيضا، وسيأتي بيان ذلك وتفصيله عند دراسة الاختلاف إن شاء الله.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٣٩٤، الكامل ٦/ ٥٠٧، تهذيب الكمال ١٨/ ١٣٦، الكاشف ٣/ ٣٠٣، تهذيب

التهذيب ٢/ ٥٨٥، التقريب ٦١٢. لسان الميزان ٩/ ٣٥٩.

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث من «مسند أحمد»:

١- محمد بن جعفر: الإمام الحافظ محمد بن جعفر البصري، ربيب شعبة، الملقب بغندر، لقّبَه بذلك ابن جريج، ومعناها المُشَغَّب، روى عن: معمر، وشعبة، وابن أبي عروبة. وروى عنه: أحمد بن حنبل، وابن أبي شيبة، والفلاس، وغيرهم.

قال ابن المبارك: "إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حَكَمَ بينهم"، وقال ابن مهدي: "كنا نستفيد من كتاب غندر في حياة شعبة، وكان وكيع يسميه الصحيح الكتاب"، وقال أيضاً: "سمع من ابن أبي عروبة بعد الاختلاط"، وقال ابن معين: "أراد بعضهم أن يخطئه فلم يقدر"، وقال أبو حاتم: "كان صدوقاً، وكان مُؤَدِّياً، وفي حديث شعبة ثقة"، وقال ابن سعد: "كان ثقة إن شاء الله"، وقال ابن المديني: "هو أحب إليّ من عبد الرحمن في شعبة"، وقال العجلي: "بصري ثقة، من أثبت الناس في حديث شعبة"، وقال ابن حجر: "ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة"، مات سنة ١٩٣هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، وهو المقدم في شعبة عند الاختلاف.

٢- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد، أبو بسطام، الواسطي البصري، الإمام الحافظ، مولده سنة ٨٢هـ. روى عن: سعد بن إبراهيم، وأيوب السخيتاني، وثابت البناني، وغيرهم. وروى عنه: غندر، وأبو داود الطيالسي، وسفيان الثوري، وغيرهم.

قال سفيان الثوري: "شعبة أمير المؤمنين في الحديث"، وقال يحيى القطان: "لا يعدله أحد عندي"، وقال الشافعي: "لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق"، والثناء عليه كثير، وشعبة

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/٢٢١، الثقات ٩/٥٠، تهذيب الكمال ٥/٢٥، الكاشف ٤/٩٣، سير الأعلام

٩/٩٨، تهذيب التهذيب ٣/٥٣١، التقريب ٨٣٣.

شعبة، إمام متفق على جلالته وإتقانه، قال ابن حجر: "ثقة حافظ متقن عابد". مات سنة ١٦٠هـ. روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: أمير المؤمنين في الحديث.

٣- سعد بن إبراهيم: سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، القرشي، المدني، مولده سنة ٥٥هـ. روى عن: أنس، ونافع، وعروة. وعنه: ابنه إبراهيم، وسفيان الثوري، وشعبة. قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي: "ثقة"، وقال ابن سعد: "ثقة كثير الحديث"، وقال أحمد: "ثقة". ف قيل له: إن مالكاً لا يحدث عنه، فقال: "مَنْ يَلْتَفِتْ إِلَى قَوْلِ مَالِكٍ فِي سَعْدٍ!"، قال الساجي: "سعد ثقة مُجْمَعٌ عَلَى صَدَقِهِ وَالرَّوَايَةِ عَنْهُ، إِلَّا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ فِيهِ". قال الذهبي: "ثقة إمام"، وقال ابن حجر: "ثقة فاضل عابد" مات سنة ١٢٥هـ أو بعدها. روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة باتفاق، وموقف مالك منه مخالف لما عليه الجماعة.

٤- نافع: سبقت ترجمته في الوجه الأول، تابعي ثقة ثبت فقيه مشهور.

٥- امرأة ابن عمر: جاءت تسميتها عند الطبراني في «الأوسط» كما مر في التخريج، وهي صفية بنت أبي عبيد بن مسعود، الثقفية المدنية، زوج عبد الله بن عمر، ولدت في عهد النبي ﷺ، روت عن: حفصة، وعائشة، وأم سلمة. وروى عنها: زوجها عبد الله، ونافع، وسالم، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٣٦٩، الثقات ٦/ ٤٤٦، تهذيب الكمال ١٢/ ٤٧٩، الكاشف ٢/ ٥٧٤، سير الأعلام

٧/ ٢٠٢، تهذيب التهذيب ٢/ ١٦٦، التقريب ٤٣٦.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٧٩، الثقات ٤/ ٢٩٧، تهذيب الكمال ١٠/ ٢٤٠، سير الأعلام ٥/ ٤١٨، تهذيب

التهذيب ١/ ٦٨٩، التقريب ٦٣٧.

قال العجلي: "تابعية ثقة"، وذكرها ابن حبان في الثقات. استشهد بها البخاري، ورى لها مسلم والنسائي، وغيرهما. مات سنة ٩٠ أو قبلها^(١).

خلاصة حالها: تابعة ثقة.

٦- عائشة: أم المؤمنين، عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، أفقه النساء مطلقاً، كثيرة المحامد والمناقب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. ماتت سنة ٥٧هـ على الصحيح، ودفنت بالبقيع. أحاديثها في دواوين السُّنَّة كُلِّهَا، وهي من المكثرين من الرواية عن رسول الله ﷺ^(٢).

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

إسناد ظاهره الصحة، إلا أنه معلول، فقد خالف فيه سعد بن إبراهيم عدداً من جبال الحفاظ والإتقان من أصحاب نافع سبق ذكرهم في التخريج، وسيأتي تفصيل الكلام عن ذلك عند دراسة الاختلاف وبيان الراجح من وجوه الخلاف على نافع إن شاء الله.

د/ دراسة إسناد الوجه الرابع من "موطأ مالك":

١- نافع: سبقت ترجمته في الوجه الأول، تابعي ثقة ثبت فقيه مشهور.

٢- زيد بن عبد الله: زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، ذكر ابن حبان أن أمه أم ولد. ولد في عهد جده عمر. روى عن: أبيه عبد الله، وعن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر، وغيرهما. وعنه: ابنه محمد، وحفيده عمر، ونافع مولى أبيه.

روى له مالك في الموطأ -ومالك لا يروي إلا عن ثقة-، وخرّج له البخاري ومسلم في صحيحهما حديث تحريم الشرب في إناء الفضة، من طريق مالك، وذكره ابن حبان وابن

(١) ينظر: الثقات ٤/ ٣٨٦، تهذيب الكمال ٣٥/ ٢١٢، الكاشف ٥/ ٢٠٤، تاريخ الإسلام ٢/ ٩٤٨، تحفة

التحصيل ص ٦٣٤، الإصابة ١٣/ ٥٥٢، تهذيب التهذيب ٤/ ٦٧٩، التقريب ص ١٣٦٠.

(٢) ينظر: الثقات ٣/ ٣٢٣، سير الأعلام ٢/ ١٣٥، الإصابة ١٤/ ٢٧، التقريب ص ١٣٦٤.

خلفون في "الثقات" لهما، وخرّج له ابن حبان وأبو عوانة في صحيحيهما، وكذا روى له النسائي وابن ماجه، قال ابن حجر: "ثقة من الثانية، ولد في خلافة جده"^(١). خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٣- عبد الله بن عبد الرحمن: عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي المدني، أم المؤمنين عائشة عمّته، وأم المؤمنين أم سلمة خالته. روى عن: أبيه عبد الرحمن، وخالته أم سلمة. وروى عنه: ابنه طلحة، وزيد بن عبد الله بن عمر، وعثمان بن مرة البصري. خرّج له مالك في الموطأ حديث الشرب من آنية الفضة، ورواه البخاري ومسلم من طريق مالك، وذكره ابن حبان وابن خلفون في "الثقات"، وخرج له ابن حبان وأبو عوانة في صحيحيهما. قال الذهبي: "ثقة". مات سنة ٧٠هـ أو بعدها^(٢). خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٤- أم سلمة: أم المؤمنين، هند بنت أبي أمية المخزوميّة، سبق ذكرها في الحديث السادس عشر رضي الله عنها.

الحكم على إسناده الوجه الرابع:

إسناده مالك صحيح، وقد أخرجه الشيخان في صحيحيهما من طريق مالك كما مر في التخرّيج.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه نافع مولى عبد الله بن عمر، واختلّف عليه في إسناده على أربعة أوجه:

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣ / ٥٦٦، الثقات ٤ / ٢٤٦، تهذيب الكمال ١٠ / ٨٣، الكاشف ٢ / ٤٤٦، إكمال تهذيب الكمال ٥ / ١٦١، تهذيب التهذيب ١ / ٦٦٧، التقريب ص ٣٥٤.

(٢) ينظر: الجرح ٥ / ٩٤، الثقات ٥ / ١٠، تهذيب الكمال ١٥ / ١٩٧، الكاشف ٣ / ١٤٠، إكمال تهذيب الكمال ٨ / ٢٧، تهذيب التهذيب ٢ / ٣٧١، التقريب ص ٥٢١.

١- فرواه هشام بن الغاز، وبُرد بن سنان، وخُصيف الجزري، وعبد الله بن عامر الأسلمي، عنه، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً.

والأربعة ليسوا في الدرجة العالية من الثقة، بل لهم أخطاء، وهم بين صدوق، وصدوق له أخطاء، وضعيف، كما مرَّ بيانه، وقد خولفوا في هذا الحديث من جبال الحفظ والإتقان من أصحاب نافع، والظاهر هنا أنَّهم سلكوا الجادة فرووا الحديث عن نافع عن ابن عمر، فأخطؤوا.

٢- ورواه عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، عنه، عن أبي هريرة، مرفوعاً. والراوي عن ابن أبي رَوَّاد هو سلمة بن سليمان الموصلي، وهو ضعيف كما مر، وابن أبي رواد نفسه صدوق، فالخطأ وارد منه أيضاً، فهذا الوجه لا يُعَوَّل عليه، لا سيما مع مخالفته الأوتاد من أصحاب نافع.

٣- ورواه سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عنه، عن امرأة ابن عمر، عن عائشة. وسعد ثقة، إلا أنه قد خالف مَنْ هو أوثق منه وأحفظ في هذا الحديث، والحديث الصحيح يشترط فيه السلامة من الشذوذ والعلة، وهذا الوجه معلول لمخالفته الثقات من أصحاب نافع.

٤- ورواه الأوتاد من أصحاب نافع: مالك، وعبيد الله، وأيوب، وموسى بن عقبة، والليث، وغيرهم، عن نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أم سلمة. وتابعهم على ذلك الوجه متبعة قاصرة: عثمان بن مرة البصري، عن عبد الله بن عبد الرحمن.

والوجه الرابع هو الراجح بلا ريب، وهو الذي عليه المُعَوَّل، فإنه قد رواه عن نافع ثمانية من الرواة، وفيهم جبال الحفظ والإتقان المُقَدَّمون في نافع على غيرهم، وهم: مالك بن أنس،

والليث بن سعد، وأيوب السخيتاني، وعبيد الله العمري، وموسى بن عقبة، وعبد الرحمن السراج، وصخر بن جويرية، وإسماعيل بن أمية.

ولو أنّ مالكا أو أيوب أو عبيد الله وحده خالف من سبق ذكرهم في الأوجه الثلاثة الأولى: لكانت روايته أرجح من غيرها، فكيف والثلاثة قد اجتمعوا على ذلك الوجه، ومعهم خمسة آخرون! فهذا الوجه هو الراجح، وما سواه خطأ ووهم من الرواة على نافع، فإن نافعا ثقة ثبت لا يضطرب.

ولو كان الحديث عند نافع عن ابن عمر أو عن أبي هريرة مباشرة بهذا الإسناد العالي لتحملّه عنه هؤلاء الكبار، مالك وعبيد الله وأيوب، الذين هم الطبقة الأولى من أصحابه^(١)، فلمّا وجدناهم قد تحمّلوه عن نافع بهذا الإسناد النازل من حديث أم سلمة: دلّ ذلك على خطأ من رواه على وجه آخر.

ويشهد لرجحان الوجه الرابع أيضا: أنّ البخاريّ ومسلما إنما رواه على هذا الوجه وحده عن نافع دون غيره، وأعرضا عما سواه، وهذا من حسن انتقائهما ودقة صنيعهما رضي الله عنهما. وهذا الذي ذكرته هو ما نبّه عليه غير واحد من الأئمة:

قال ابن أبي حاتم: «سئل أبو زرعة عن حديث رواه الفضل بن دكين، قال: حدثنا عبد الله - يعني: ابن عامر - عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: "من شرب في إناء فضة.. الحديث". فقال أبو زرعة: هذا خطأ، إنّما هو: نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ»^(٢).

(١) ينظر: «شرح العلل لابن رجب» (٢/ ٦١٥).

(٢) «العلل، لابن أبي حاتم» (٤/ ٤٨٤).

وقال البزار: «هذا الحديث إنّما يرويه الحفاظ: عن نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أم سلمة. ولا نعلم أحدا قال: عن نافع، عن ابن عمر إلا خُصِفَ وبُرد»^(١). وقال النسائي: «الصواب من ذلك كله حديث أيوب، والله أعلم»^(٢).

وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن نافع، عن ابن عمر إلا بُرد بن سنان، وهشام بن الغاز، وعبد الله بن عامر الأسلمي. ورواه مالك بن أنس، وعبيد الله بن عمر، وأيوب السخيتاني، والناس، عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا»^(٣).

وقال ابن عدي: «كُلُّ ذلك خطأ إلا مَنْ رواه عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ»^(٤). وقال ابن عبد البر: «لَمْ يرو ابنُ عمر هذا الحديث قطّ، والله أعلم، ولا رواه نافع عن ابن عمر، وكُو رواه عن ابن عمر ما احتاج أن يحدث به عن ثلاثة عن النبي ﷺ، والإسناد الذي يَجِبُ العمل به في هذا الحديث، وتقوم به الحجة: إسنادُ مالك في ذلك، وبالله التوفيق»^(٥).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح: صحيح رواه مالك في الموطأ كما مر، ومن طريق مالك رواه الشيخان في صحيحيهما.

قال ابن منده: «إسناده مُجَمَّع على صحته»^(٦).

(١) «البحر الزخار» (١٢ / ٢٢٣).

(٢) «السنن الكبرى للنسائي» (٦ / ٣٠٣).

(٣) «المعجم الأوسط» (٤ / ٢٧٧).

(٤) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٤ / ٣٦٥).

(٥) «التمهيد» (١٠ / ١٣٩ وما بعدها).

(٦) «البدر المنير» (١ / ٦٢١).

يعني: من طريق مالك ومن تابعه، وقد سبق ذكر من تابعه على الوجه الذي رواه به، وهم سبعة من أصحاب نافع، والله الحمد.

سادسا: التعليق على الحديث:

هذا الحديث الشريف يدل على تحريم الشرب في آنية الفضة تحريماً شديداً، وفيه تشبيه الشارب فيها بمن يُجرّج في بطنه نار جهنم.

والجرجرة: صوت وقوع الماء في الجوف، فالمعنى: كأنه يُجرّج نار جهنم^(١).

قال أبو حامد الغزالي: «كُلُّ مَنْ عَمِلَ فِي النّقْدِينَ عَمَلًا لَا يَلِيقُ بِالْحِكْمَةِ، بَلْ يُخَالِفُ الْغَرَضَ الْمَقْصُودَ بِالْحِكْمَةِ: فَقَدْ كَفَرَ نِعْمَةً اللَّهِ تَعَالَى فِيهِمَا، فَمَنْ كَتَزَهُمَا فَقَدْ ظَلَمَهُمَا، وَأَبْطَلَ الْحِكْمَةَ فِيهِمَا، وَكَانَ كَمَنْ حَبَسَ حَاكِمَ الْمُسْلِمِينَ فِي سَجْنٍ يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ الْحُكْمُ بِسَبَبِهِ.

وَكُلُّ مَنْ اتَّخَذَ مِنَ الدَّرَاهِمِ وَالْدَنَانِيرِ آتِيَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ: فَقَدْ كَفَرَ النِّعْمَةَ، وَكَانَ أَسْوَأَ حَالًا مِمَّنْ كَتَزَ، لِأَنَّ مِثَالَ هَذَا مِثَالُ مَنْ اسْتَسْخَرَ حَاكِمَ الْبَلَدِ فِي الْحَيَاكَةِ وَالْكَنَسِ وَالْأَعْمَالِ الَّتِي يَقُومُ بِهَا أَخْسَاءُ النَّاسِ، وَالْحَبْسُ أَهْوَنُ مِنْهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْخَزْفَ وَالْحَدِيدَ وَالرِّصَاصَ وَالنَّحَاسَ تَنْتُوبُ مِنْهَا الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ فِي حِفْظِ الْمَائِعَاتِ عَنْ أَنْ تَتَبَدَّدَ، وَإِنَّمَا الْأَوَانِي لِحِفْظِ الْمَائِعَاتِ، وَلَا يَكْفِي الْخَزْفَ وَالْحَدِيدَ فِي الْمَقْصُودِ الَّذِي أُريدَ بِهِ النُّقُودَ، فَمَنْ لَمْ يَنْكَشِفْ لَهُ هَذَا انْكَشَفَ لَهُ بِالترجمة الإلهية، وَقِيلَ لَهُ: "مَنْ شَرَبَ فِي آتِيَةٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَكَأَنَّمَا يُجَرِّجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ"، فَكُلُّ مَا خُلِقَ لِحِكْمَةٍ يَنْبَغِي أَنْ لَا يُصْرَفَ عَنْهَا، وَلَا يَعْرِفَ هَذَا إِلَّا مَنْ قَدْ عَرَفَ الْحِكْمَةَ ﴿دَنَا ثَائِهِ نُهُ نُو نُوئُو﴾^(٢)، وَلَكِنْ لَا تُصَادِفُ جَوَاهِرُ الْحِكْمِ قُلُوبًا هِيَ مَزَابِلُ الشَّهَوَاتِ وَمَلَاعِبُ الشَّيَاطِينِ، بَلْ لَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ»^(٣).

(١) «النهاية» جرجر (١/ ٢٥٥).

(٢) سورة البقرة، آية (٢٦٩).

(٣) «إحياء علوم الدين» (٤/ ٩١ وما بعدها).

قال ابن قدامة: «لا خلاف بين أصحابنا في أنّ استعمال آنية الذهب والفضة: حرام، وهو مذهب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، ولا أعلم فيه خلافاً، والعلّة في تحريم الشرب فيها: ما يتضمّنهُ ذلك من الفخر والخيلاء، وكسر قلوب الفقراء»^(١).

قال الصنعاني: «اعلم أنّ هذا الحديث نصّ في تحريم الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة، إذ لا وعيد إلا على معصية»^(٢).

(١) «المغني، لابن قدامة» (١/ ١٠٢).

(٢) «التنوير شرح الجامع الصغير» (٣/ ٥٢٣).

الحديث الثامن عشر

حديث عمر بن الخطاب: «لا تلبسوا الديباجَ والحريّرَ، ولا تشربوا في أنية الفضة والذهب، فإنّها لهم في الدنيا، ولنا في الآخرة».

قال ابن حجر: «رواه الحاكم في المستدرک من طريق مسلم الأعور، عن أبي وائل، ومسلم ضعيف، وذكره الدارقطني في العلل وقال: خالفه الأعمش، فرواه عن أبي وائل عن حذيفة، وهو الصحيح»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه أبو وائل شقيق بن سلمة، واختلف عليه في إسناده على وجهين:

الأول: أبو وائل، عن عمر بن الخطاب. "من مسند عمر بن الخطاب".

الثاني: أبو وائل، عن حذيفة بن اليمان. "من مسند حذيفة بن اليمان".

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: أبو وائل، عن عمر بن الخطاب:

رواه على هذا الوجه: مسلم بن كيسان الأعور.

أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٨ / ٢١٧) قال: أخبرنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن مسلم الأعور، عن أبي وائل، قال: غزوت مع عمر بن الخطاب الشام، فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تلبسوا الحريرَ ولا الديباجَ، ولا تشربوا في أنية الذهب ولا الفضة، فإنّها لهم في الدنيا، وهي لنا في الآخرة».

وأخرجه مسدّد في «مسنده» كما في "المطالب العالية" ٨ / ٦٥٥ (١٨٣١)، ومن طريقه: الحاكم في «المستدرک» كتاب معرفة الصحابة، باب مناقب عمر ٣ / ٨٨ (٤٤٨٢)، عن أبي الأحوص، به مثله وفي أوله قصة.

(١) التلخيص الحبير ١ / ١٢٤.

قال الحاكم: "صحيح الإسناد، ولم يخرجْ جَاه". وتعقبه الذهبي فقال: "مسلم الأعور تركوه". وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٣ / ١٥٣) من طريق أبي بكر الشافعي. به مثله وفي أوله قصة.

كلاهما (أبو الأحوص، وأبو بكر الشافعي) عن مسلم الأعور، به.

• الوجه الثاني: أبو وائل، عن حذيفة بن اليمان:

رواه على هذا الوجه: سليمان بن مهران الأعمش.

أخرجه البزار في «مسنده» ٢٨٧ / ٧ (٢٨٧٧) قال: أخبرنا الفضل بن سهل، أخبرنا أبو النضر هاشم بن القاسم، أخبرنا محمد بن طلحة بن مُصَرِّف، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة، عن النبي ﷺ أنه: «نَهَى عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذِّيَّاجِ، وَأَنْ نَشْرَبَ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَقَالَ: هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ».

وأخرجه البزار أيضا في «مسنده» ٢٨٧ / ٧ (٢٨٧٨) من طريق علي بن عباس. به نحوه. وأخرجه البزار أيضا في «مسنده» ٢٨٧ / ٧ (٢٨٧٦)، وابن حبان في "صحيحه" - كما في الإحسان - كتاب الأشربة، باب آداب الشرب ١٢ / ١٦٢ (٥٣٤٣) من طريق سلم بن قتيبة، عن شعبة، به مختصرا.

ثلاثتهم (محمد بن طلحة، وعلي بن عباس، وشعبة) عن سليمان الأعمش، به.

قال البزار: "حديث شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن حذيفة: لا نعلم رواه عن شعبة إلا أبو قتيبة، والحديث يُعرف من حديث مُحمد بن طلحة، وقد تابع مُحمد بن طلحة: علي بن عباس".

• وتابع أبا وائل في روايته عن حذيفة: عبد الله بن عكيم، وابن أبي ليلي.

أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفضض ٧ / ٧٧ (٥٤٢٦). وفيه، كتاب الأشربة، باب الشرب في آنية الذهب ٧ / ١١٢ (٥٦٣٢).

وفيه، كتاب الأشربة، باب آنية الفضة ٧ / ١١٣ (٥٦٣٣).

وفيه، كتاب اللباس، باب لبس الحرير وافتراشه للرجال ٧ / ١٤٩ (٥٨٣١).

وفيه، كتاب اللباس، باب افتراش الحرير ٧ / ١٥٠ (٥٨٣٧).

ولفظه: «لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها؛ فإنّها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة».

ومسلم في "صحيحه" كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال آنية الذهب والفضة ٦ / ١٣٦ (٢٠٦٧). كلاهما من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى.

وأخرجه مسلم في "صحيحه" كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال آنية الذهب والفضة ٦ / ١٣٦ (٢٠٦٧) من طريق عبد الله بن عكيم.

كلاهما (ابن أبي ليلى، وابن عكيم) عن حذيفة، عن النبي ﷺ به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من "الطبقات الكبرى":

١- عفان: عفان بن مسلم بن عبد الله الصّفّار، سبقت ترجمته في الحديث الثالث، وهو ثقة ثبت.

٢- أبو الأحوص: سلّام بن سلّيم الحافظ، أبو الأحوص الكوفي، روى عن: مسلم بن كيسان، وأبي إسحاق السّبيعي، ومنصور بن المعتمر. وروى عنه: عفان بن مسلم، ومسدد، وابن أبي شيبة.

قال ابن معين: "ثقة متقن"، وقال أبو زرعة والنسائي: "ثقة". قال ابن حجر: "ثقة متقن صاحب حديث". مات سنة ١٧٩هـ. روى له الجماعة^(١).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤ / ٢٥٩، الثقات ٦ / ٤١٧، تهذيب الكمال ١٢ / ٢٨٢، سير الأعلام ٨ / ٢٨١، تهذيب

التهذيب ٢ / ١٣٨، التقريب ص ٤٢٥.

خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

٣- مُسْلِمُ الْأَعْوَرِ: مُسْلِمُ بْنُ كَيْسَانَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْوَرُ الْكُوفِيُّ، رَوَى عَنْ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَشَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، وَمُجَاهِدٍ. وَرَوَى عَنْهُ: أَبُو الْأَحْوَصِ، وَإِسْرَائِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: "مَنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا"، وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: "ضَعِيفُ الْحَدِيثِ"، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: "لَيْسَ بِثِقَةٍ"، وَقَالَ أَحْمَدُ: "لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ"، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: "ضَعِيفٌ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ"، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: "لَيْسَ بِشَيْءٍ"، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: "مَتْرُوكٌ"، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: "الضَّعْفُ عَلَى رَوَايَاتِهِ بَيْنَ"، قَالَ الْذَّهَبِيُّ: "وَاهٍ"، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: "ضَعِيفٌ". مَاتَ سَنَةَ ١٤٠ أَوْ قَبْلَهَا. رَوَى لَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهٍ ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف باتفاق.

٤- أَبُو وَائِلٍ: شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ الْكُوفِيُّ، صَاحِبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. وَلَدَ سَنَةَ ١هـ. رَوَى عَنْ: ابْنِ مَسْعُودٍ، وَحَذِيفَةَ، وَعُمَرَ. وَرَوَى عَنْهُ: الْأَعْمَشُ، وَمُسْلِمُ الْأَعْوَرِ، وَعَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ. قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: "ثِقَةٌ كَثِيرُ الْحَدِيثِ"، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: "ثِقَةٌ لَا يُسْأَلُ عَنْ مِثْلِهِ"، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: "أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ ثِقَةٌ حُجَّةٌ". قَالَ الْذَّهَبِيُّ: "مُخْضَرَمٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ". قَالَ مَغْلَطَايَ: "كَانَ شُعْبَةُ يَنْكَرُ أَنْ يَكُونَ أَبُو وَائِلٍ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ"، مَاتَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَلَهُ مِائَةُ سَنَةٍ. رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ ^(٢).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨ / ١٩٢، الكامل ٨ / ٣، تهذيب الكمال ٢٧ / ٥٣٠، الكاشف ٤ / ٢٨٠، إكمال تهذيب الكمال ١١ / ١٧٧، تهذيب التهذيب ٤ / ٧١، التقريب ص ٤٩٠، لسان الميزان ٩ / ٤٢٢، تعجيل المنفعة ٢ / ٢٥٧.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤ / ٣٧١، الثقات ٤ / ٣٥٤، تهذيب الكمال ١٢ / ٥٤٨، الكاشف ٢ / ٥٨١، سير الأعلام ٤ / ١٦١، إكمال تهذيب الكمال ٦ / ٢٨٨، تحفة التحصيل ص ١٩٢، تهذيب التهذيب ٢ / ١٧٨، التقريب ص ٤٣٩.

خلاصة حاله: تابعي ثقة حجة باتفاق.

٥- عمر بن الخطاب: الصحابي المشهور، عمر بن الخطاب بن نُفَيْل، العدويُّ القرشي، أمير المؤمنين، الفاروق، الخليفة الراشد الثاني، ولي الخلافة عشر سنين ونصفاً، كان إسلامه فتحاً وعزاً للمسلمين، وخلافته عدلاً ورُشدًا، مناقبه كثيرة، استشهد في ذي الحجة سنة ٢٣هـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، فيه مسلم الأعور وهو ضعيف باتفاق، ولم يتابع، وقد أخطأ في هذا الحديث وخالف الثقات حين جعله عن أبي وائل من مسند عمر بن الخطاب، وإنما هو من مسند حذيفة بن اليمان، كما في الوجه الثاني، وسيأتي تفصيله عند دراسة الاختلاف إن شاء الله.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من "مسند البزار":

١- الفضل بن سهل: الفضل بن سهل بن إبراهيم، أبو العباس الأعرج، البغدادي، روى عن: يعقوب بن إبراهيم، وهاشم بن القاسم، وغيرهما. وعنه: البخاري، ومسلم، والنسائي، والبزار، وغيرهم.

قال أبو حاتم: "صدوق"، قال أحمد بن الحسين: "كان أحد الدواهي!" قال الخطيب: "يعني: في الذكاء والمعرفة"، وقال النسائي: "ثقة"، وقال الذهبي: "كان ذكياً يحفظ"، وقال أيضاً: "الحافظ البارع الثقة"، قال ابن حجر: "صدوق!". مات سنة ٢٥٥هـ، وقد جاوز السبعين. روى له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(٢).

(١) ينظر: الاستيعاب ٣ / ١١٤٤، تاريخ الإسلام ٢ / ١٣٨، الإصابة ٧ / ٣١٢، تقريب التهذيب ص ٧١٧.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧ / ٦٣، الثقات ٩ / ٧، تهذيب الكمال ٢٣ / ٢٢٣، الكاشف ٤ / ١٧، سير الأعلام

١٢ / ٢٠٩، تهذيب التهذيب ٣ / ٣٩١، التقريب ص ٧٨٢.

خلاصة حاله: ثقة، وثقه النسائي مع تشدده، وقال فيه أبو حاتم مع تشدده: "صدوق"، وقد روى له الشيخان.

٢- أبو النضر: هاشم بن القاسم بن مسلم، الحافظ، مولده سنة ١٣٤هـ. روى عن: محمد بن طلحة، والليث بن سعد، وإسرائيل بن يونس. وروى عنه: الفضل بن سهل، وأحمد بن حنبل، وزهير بن حرب.

قال ابن سعد، وابن معين، وابن المديني، وأبو حاتم: "ثقة"، وقال أحمد بن حنبل: "أبو النضر شيخنا، من الأمرين بالمعروف والنهي عن المنكر، من متبّي بغداد". قال النسائي: "لا بأس به"، وقال ابن عدي: "لم أر له حديثاً منكراً". قال الذهبي: "ثقة صاحب سنة، تفتخر به بغداد"، قال ابن حجر: "ثقة ثبت". مات سنة ٢٠٧هـ. روى له الجماعة^(١). خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٣- محمد بن طلحة: محمد بن طلحة بن مُصَرِّف، أبو عبد الله الكوفي، روى عن: أبيه طلحة، والأعمش، والحكم بن عتيبة. وروى عنه: أبو النضر هاشم بن القاسم، وأبو عامر عبد الملك بن عمرو، وأبو سعيد أسد بن موسى.

قال ابن معين: "ضعيف"، وقال النسائي: "ليس بالقوي"، وقال أبو زرعة: "صدوق"، وقال العجلي: "ثقة"، وقال أبو داود: "كان يُخطئ"، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: "كان يخطئ"، قال الذهبي: "أحد الثقات"، قال ابن حجر: "صدوق له أوهام، وأنكروا سماعه من أبيه لصغره"، مات سنة ١٦٧هـ، روى له الشيخان وغيرهما^(٢).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٥٥، الثقات ٩/ ٢٤٣، الكامل ٨/ ٤١٨، تهذيب الكمال ٣٠/ ١٣٠، الكاشف ٤/

٤١٨، سير الأعلام ٩/ ٥٤٥، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ١٢٠، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٦٠، التقريب ص ١٠١٧.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٢٩١، الثقات ٧/ ٣٨٨، الكامل ٧/ ٤٧٤، تهذيب الكمال ٢٥/ ٤١٧، الكاشف

٤/ ١٣٣، سير الأعلام ٧/ ٣٣٨، تهذيب التهذيب ٣/ ٥٩٧، التقريب ٨٥٧، لسان الميزان ٩/ ٤٠٨.

خلاصة حاله: صدوق له أوهام كما قال ابن حجر، توسطاً بين أحكام النقاد فيه.

٤- الأعمش: سليمان بن مهران، أبو محمد الكوفي الحافظ، شيخ الإسلام. مولده سنة ٦١هـ، أو بعدها بقليل. روى عن: إبراهيم النخعي، وأبي صالح السمان، وشقيق بن سلمة، وغيرهم كثير. وروى عنه: محمد بن خازم، ومحمد بن طلحة، وعلي بن عابس، وميثاق. والكلام في الأعمش كثير، سأورد عيون ما قيل فيه، ثم خلاصة ذلك إن شاء الله.

قال شعبة: "الأعمش المصحف"، قال الفلاس: "كان يسمى المصحف من صدقه"، قال يحيى القطان: "هو من النسك، وهو علامة الإسلام"، وقال ابن معين: "ثقة"، وقال أيضاً: "أجود الأسانيد: الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله"، وقال أبو زرعة: "إمام"، وقال أبو حاتم: "ثقة يحتج بحديثه"، وقال النسائي: "ثقة ثبت". وقد رأى أنس بن مالك، لكن قال ابن معين: "كل ما رواه عن أنس مرسل"، وقال أبو حاتم: "لم يسمع من ابن أبي أوفى، ولا من عكرمة"، وقال أبو زرعة: "لم يسمع من ابن سيرين، ولا من سالم". قال الذهبي: «الأعمش يَدْلُسُ، وربما دَلَّسَ عن ضعيف ولا يُدْرَى به، فمتى قال "حدثنا" فلا كلام، ومتى قال "عن" تطرّق إلى احتمال التدليس، إلا في شيوخ له أكثر عنهم: كإبراهيم، وأبي وائل، وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال». وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين في تعريف أهل التقديس، وجعله في النكت في المرتبة الثالثة. قال ابن حجر: "ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع، لكنه يدلس". أخرج له الجماعة. مات سنة ١٤٧هـ أو ١٤٨هـ^(١).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ١٤٦، الثقات ٤/ ٣٠٢، الكامل ١/ ١٤٦، تهذيب الكمال ١٢/ ٧٦، الكاشف ٢/ ٥٣٥، ميزان الاعتدال ٢/ ٢٢٤، سير الأعلام ٦/ ٢٢٦، إكمال تهذيب الكمال ٦/ ٩٠، تحفة التحصيل ١٦٨، تهذيب التهذيب ٢/ ١٠٩، التقريب ٤١٤، لسان الميزان ٩/ ٣١٨، تعريف أهل التقديس ١١٨، النكت لابن حجر ٢/ ٦٤٠.

خلاصة حاله: ثقة ثبت حافظ، لكنه يدلّس، وروايته عن شيوخه الذين أكثر عنهم محمولة على الاتصال ولو لم يصرح بالسماع.

٥- أبو وائل: شقيق بن سلمة الكوفي، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة حجة باتفاق.

٦- حذيفة: حذيفة بن اليمان، واسم اليمان: حُسَيْل، صحابي باتفاق، من كبار أصحاب النبي ﷺ، صاحب السر، حليف الأنصار، من السابقين الأولين، وأبوه أيضا من الصحابة، استشهد بأحد، ومات حذيفة سنة ٣٦هـ في أول خلافة علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جميعا^(١).
الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد حسن، فيه محمد بن طلحة بن مُصَرِّف صدوق له أوهام.
وقد تابعه متابعة تامة: علي بن عابس، كما سبق بيانه في التخريج، ولكنه ضعيف^(٢).
قال البزار: "هذا الحديث يُعَرَفُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، وَقَدْ تَابَعَ مُحَمَّدَ بْنَ طَلْحَةَ عَلِيُّ بْنُ عَابِسٍ"^(٣).

وتابعه متابعة قاصرة: ابن أبي ليلى في الصحيحين، وابن عكيم في صحيح مسلم، كلاهما عن حذيفة، كما مر في التخريج، فالمتن صحيح ثابت في الصحيحين من حديث حذيفة.
رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه أبو وائل شقيق بن سلمة، واختلف عليه في إسناده على وجهين:
١- فرواه مسلم الأعور، عنه، عن عمر بن الخطاب، فجعل الحديث من مسند عمر بن الخطاب، ومسلم الأعور ضعيف.

(١) ينظر: الاستيعاب ١/ ٣٣٤، الثقات ٣/ ٨٠، تاريخ الإسلام ٢/ ٢٧٧، الإصابة ٢/ ٤٩٦، التقريب ص ٢٧٧.

(٢) «التقريب» (ص ٦٩٩).

(٣) «مسند البزار» (٧/ ٢٨٧).

٢- وخالفه في ذلك مَنْ هو أوثق منه بمراحل، وهو سليمان بن مهران الأعمش، فرواه عن أبي وائل، عن حذيفة، جعله من مسند حذيفة بن اليمان. وتابعه على ذلك متابعة قاصرة: ابن أبي ليلى في الصحيحين، وابن عكيم في صحيح مسلم. ولا شكَّ أنَّ الوجه الثاني هو الراجح، لعدة قرائن: منها: أنَّ الأعمش ثقة حافظ، ومُخالفه في ذلك ضعيف. ومنها أنَّ الأعمش قد توبع على الوجه الذي رواه به متابعة ناقصة، فقد رواه ابن أبي ليلى وابن عكيم عن حذيفة، كما رواه الأعمش عن أبي وائل، وهذا يدلُّ على أنَّ الحديث محفوظ عن حذيفة، لا عن عمر بن الخطاب، وأنَّ مُسَلِّمًا الأعور أخطأ فيه حين جعله من مسند عمر. ومنها: أنَّ الشيخين خرَّجا الحديث من مُسند حذيفة، لا من مسند عمر، وهذا من حسن صنيعهما ودقة اختيارهما رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فالوجه الراجح هو ما رواه الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة. والله أعلم. وهذا الذي ذكرته هو ما رجحه الدارقطني في «العلل» حين سُئِلَ عن حديث أبي وائل هذا، فذكر طُرُقَه وما فيها من خلاف، ثم قال: «ومُسَلِّم الأعور ضعيف، وهذا الحديث يرويه الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة، عن النبي ﷺ، وحديث الأعمش أولَى بالصواب»^(١). وأقره على ذلك: ابن الملقن^(٢)، وابن حجر^(٣)، رَحِمَهُمُ اللَّهُ جميعاً.

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث متفق عليه من حديث حذيفة بن اليمان.

سادساً: التعليق على الحديث:

الدِّيَاج: كلمة فارسية مُعَرَّبة، وهو الثَّياب المتخذة من الإبريسم، وهو الحرير^(٤).

(١) «علل الدارقطني» (٢/ ١٦١).

(٢) ينظر: «البدر المنير» (١/ ٦٣٣).

(٣) «التلخيص الحبير» (١/ ١٤٤).

(٤) ينظر: «النهاية» (٢/ ٩٧)، و«المصباح المنير» (١/ ١٢٨).

وفي هذا الحديث الشريف: النَّهْيُ عن لبس الديباج والحريز، والنَّهْيُ عن الشرب في آنية الفضة والذهب، وبيانُ أنَّ المسلمين وإن مُنَعُوا مِنَ التَّنَعُّمِ بذلك في الدنيا فإنَّ العاقبةَ لهم، وإنَّهم مُنْعَمُونَ بذلك بفضل الله في الآخرة، لأنهم أطاعوا الله وامتثلوا أوامر رسله في الدنيا، وأما الكفار الذين انسلخوا عن أوامر الله، واتَّبَعُوا أهواءهم: فَمَحْرُومُونَ مِنْ هذا النَّعِيمِ في الآخرة.

وفيه: أنَّ الإنسانَ يَنْبَغِي له أن يَسْتَحْضِرَ الأجرَ الأخرى عند ذِكْرِ الأحكام الشرعية، وأن على العالم والامر بالمعروف والنَّاهي عن المنكر أن يُذَكِّرَ المتعلِّمين والمدعَّوين بذلك، لِيَتَذَكَّرَ الكلُّ أنَّ الآخرةَ خير وأبقى، وأنَّ الصبر في الدنيا على الطاعات، والصبر عن المعاصي، والصبر على لأواء الدنيا: لَنْ يَضِيعَ هَدْرًا، وَلَنْ يَذْهَبَ سُدًى، لأنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَرِيمٌ شَكُورٌ، يَقْبَلُ العملَ اليسير، وَيُعْطِي الثَّوَابَ الجزيل، فالحمد لله كما يليق بكرمه وجلال وجهه وعظيم سلطانه ومجده.

قال ابن قدامة: «يَحْرُمُ اتِّخَاذُ الآنية مِنَ الذهب والفضَّة، واستعمالها؛ لأنَّ ما حُرِّمَ استعماله، حُرِّمَ اتِّخَاذُهُ على هيئة الاستعمال، وَيَسْتَوِي في ذلك الرجال والنساء؛ لعموم الحديث، ولأنَّ علَّةَ تحريمها السَّرَفُ والخِيَلَاءُ، وكَسْرُ قُلُوبِ الْفُقَرَاءِ، وهذا مَعْنَى يَشْمَلُ الْفَرِيقَيْنِ، وإنَّما أُبِيحَ لِلنِّسَاءِ التَّحَلِّيُّ لِلْحَاجَةِ إِلَى التَّزَيُّنِ لِلْأَزْوَاجِ، فَتَخْتَصُّ الْإِبَاحَةُ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ»^(١).

(١) «المُعْنَى لابن قدامة» (١٢ / ٥٢٠).

الحديث التاسع عشر

حديث أنس: «كانت قَبِيعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ».

قال ابن حجر: «رواه أصحاب السنن من حديث جرير بن حازم عن قتادة عن أنس، ومن طريق هشام عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، مرسل، ورجّحه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وأبو حاتم، والبزار، والدارمي، والبيهقي وقال: تفرد به جرير بن حازم. قلت: لكن أخرجه الترمذي والنسائي أيضا من حديث همام عن قتادة عن أنس»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

هذا الحديث يرويه قتادة بن دعامّة، واختُلف عليه في وصله وإرساله على وجهين:

الأول: قتادة، عن أنس، موصولا.

الثاني: قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، مرسلا.

ثانيا: تخريج الحديث تفصيلا:

• الوجه الأول: قتادة، عن أنس، موصولا.

رواه عنه على هذا الوجه: جرير بن حازم، وأبو عوانة، وهمام.

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الجهاد، باب في السيف يُحَلَّى ٢ / ٣٣٥ (٢٥٨٣) قال: حدثنا مُسْلِمُ بن إبراهيم، حدثنا جرير بن حازم، حدثنا قتادة، عن أنس قال: «كانت قَبِيعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِضَّةً».

وأخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار"، باب مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في إباحة تحلية السيف بالفضة ٤ / ٢١ (١٤٠٠)، والضياء في "المختارة" ٦ / ٢٤٧ (٢٣٧٥)، كلاهما من طريق مسلم بن إبراهيم، به مثله.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ١٢٦).

وأخرجه الترمذي في "جامعه"، أبواب الجهاد، باب ما جاء في السيوف ٣ / ٣١٢ (١٦٩١)، وفي "الشمائل" باب ما جاء في صفة سيف رسول الله ﷺ ٨٠ / ١٠٥ عن محمد بن بشار.

والبزار في «مسنده» ١٣ / ٤٦٦ (٧٢٥١) عن محمد بن المثنى.

كلاهما (محمد بن بشار، ومحمد بن المثنى) عن وهب بن جرير، به مثله.

وقال الترمذي عقبه: "حسن غريب".

وقال البزار: "إنما يروى عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن، مرسلاً".

وأخرجه النسائي في "المجتبى" كتاب الزينة، باب حلية السيوف ١ / ١٠٢٦ (٥٣٨٩)، وفي

"الكبرى"، كتاب الزينة، باب حلية السيوف ٨ / ٤٦٧ (٩٧٢٧) من طريق عمرو بن عاصم. به، وفي

أوله وآخره زيادة.

وأخرجه الدارمي في «سننه»، كتاب السير، باب في قبعة سيف رسول الله ﷺ ٣ / ١٥٩٦ (٢٥٠١)،

عن محمد بن الفضل السدوسي، به مثله.

قال الدارمي عقبه: "هشام الدستوائي خالفه، وزعم الناس أنه هو المحفوظ".

وأخرجه البيهقي في "الكبرى" كتاب الزكاة، باب ما ورد فيما يجوز للرجل أن يتحلّى به ٨ /

٢١٤ (٧٦٤٥) من طريق سهل بن بكار، به بمثله.

وقال البيهقي عقبه: "تفرد به جرير عن قتادة عن أنس، والحديث معلول".

خمسهم (مسلم بن إبراهيم، ووهب بن جرير، وعمرو بن عاصم، ومحمد بن الفضل،

وسهل بن بكار) عن جرير بن حازم، به.

وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار"، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من

إباحة تحلية السيوف بالفضة ٤ / ٢٠ (١٣٩٨) من طريق هلال بن يحيى، عن أبي عوانة الوضاح بن

عبد الله. به، بلفظ الجمع "قبائع".

وأخرجه النسائي في "المجتبى" كتاب الزينة، باب حلية السيف ١/ ١٠٢٦ (٥٣٨٩)، وفي "الكبرى" كتاب الزينة، باب حلية السيف ٨/ ٤٦٧ (٩٧٢٧) من طريق عمرو بن عاصم، عن همام بن يحيى، به، وفي أوله وآخره زيادة.

ثلاثتهم (جرير، وأبو عوانة، وهمام) عن قتادة، به.

• وتابع قتادة على هذا الوجه: عثمان بن سَعد التَّميمي.

أخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الجهاد، باب في السيف يحلّ ٢/ ٣٣٦ (٢٥٨٤)، والطبراني في «الأوسط» ٥/ ٣٧٢ (٥٥٩٤) من طريق أبي غسان يحيى بن كثير، عن عثمان بن سعد التميمي، به.

قال أبو داود عقبه: "أقوى هذه الأحاديث حديث سعيد بن أبي الحسن، والباقية ضعاف".

كلاهما (قتادة، وعثمان بن سعد) عن أنس، به.

• الوجه الثاني: قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، مرسلًا.

رواه عنه على هذا الوجه: هشام الدستوائي، ونَصْر بن طَريف.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب اللباس، باب السيوف المحلّاة ١٢/ ٥٩٦ (٢٥٦٨٩) قال: حدثنا وكيع، حدثنا هشام الدستوائي، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن قال: «كانت قبيعة

سيف رسول الله ﷺ من فضة».

وأخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الجهاد، باب في السيف يحلّ ٢/ ٣٣٥ (٢٥٨٤) عن محمد بن

المثنى، والترمذي في "الشمائل" باب صفة السيف ١/ ٨١ (١٠٦) عن محمد بن بشار. كلاهما

(ابن المثنى، وابن بشار) عن معاذ بن هشام. به مثله.

وأخرجه النسائي في "المجتبى" كتاب الزينة، باب حلية السيف ١/ ١٠٢٦ (٥٣٩٠)، وفي "الكبرى"

كتاب الزينة، باب حلية السيف ٨/ ٤٦٨ (٩٧٢٨) من طريق يزيد بن زريع. به مثله.

وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في

إباحة تحلية السيف بالفضة ٤/ ٢١ (١٤٠١) من طريق مسلم بن إبراهيم، به مثله.

أربعتهم (وكيع، ومعاذ، ويزيد، ومسلم) عن هشام الدّستوائي، به.
وأورده الدارقطني في العلل ^(١) مُعلّقاً عن نصر بن طريف.
كلاهما (هشام، ونصر) عن قتادة، عن سعيد به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من "سنن أبي داود":

١- مُسلم بن إبراهيم: مسلم بن إبراهيم الشَّحَّام، الفَراهِيدي ^(٢) مولاهم، أبو عمرو البصري، مولده سنة ١٣٣هـ. روى عن: شعبة، وجريز بن حازم، والحماديين. وروى عنه: البخاري، وأبو داود، وغيرهما.

قال ابن سعد: "ثقة كثير الحديث"، وقال ابن معين: "ثقة مأمون"، وقال ابن حبان: "كان من المتقين"، قال ابن حجر: "ثقة مأمون مكثّر"، مات سنة ٢٢٢هـ، روى له الجماعة ^(٣).
خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

٢- جرير بن حازم: جرير بن حازم بن زيد، البصري، أبو النَّضر الحافظ، مولده سنة ٨٨هـ. روى عن: قتادة، والأعمش، والحسن البصري. وعنه: مسلم بن إبراهيم، وأبو داود الطيالسي، وابن وهب.

قال شعبة: "ما رأيت بالبصرة أحفظ من جرير وهشام"، وقال ابن معين: "ثقة، ضعيف في قتادة روى عنه مناكير"، وقال أحمد: "حديثه عن قتادة غير حديث الناس"، وقال العجلي وأحمد بن صالح والبخاري: "ثقة"، وقال النسائي: "ليس به بأس"، وقال ابن عدي: "جرير بن

(١) «علل الدارقطني» (١٢ / ١٥٠).

(٢) فراهيد: بطن من الأزد. «الأنساب للسمعاني» (١٠ / ١٦٦).

(٣) ينظر: الجرح ٨ / ١٨٠، الثقات ٩ / ١٥٧، الأنساب ١٠ / ١٦٦، تهذيب الكمال ٢٧ / ٤٨٧، الكاشف ٤ / ٢٧٥، سير الأعلام ١٠ / ٣١٤، إكمال تهذيب الكمال ١١ / ١٦٦، تهذيب التهذيب ٤ / ٦٤، التقريب ٩٣٧، إرشاد الساري ١٣٠ / ١.

حازم له أحاديث كثيرة عن مشايخه، وهو مستقيم الحديث صالح فيه، إلا روايته عن قتادة فإنه يروي أشياء عن قتادة لا يرويها غيره، وجريروني عندي من ثقات المسلمين". وقال الدارقطني: "ثقة صاحب سنة صالح الكتاب". قال أبو حاتم: "اختلط قبل موته بسنة"، قال ابن مهدي: "لمّا اختلط حجّبه أولاده فلم يسمع منه أحد بعد اختلاطه"، قال ابن حجر: "ثقة، في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدّث من حفظه، ولم يُحدّث في حال اختلاطه" مات سنة ١٧٠هـ. روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة باتفاق، إلا أنه تُكلم في روايته عن قتادة، وأُخذت عليه بعض الأوهام، فيُجتنب ما أخطأ فيه أو خالف الثقات، والباقي صحيح، وتلخيص الحافظ ابن حجر لحاله في غاية الدقة.

٣- قتادة: الإمام العلم قتادة بن دُعامة السّدوسي البصري. سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وخلاصة حاله: أنه ثقة ثبت حجة بالإجماع إذا صرّح بالسماع، إلا أنه كثير الإرسال، مُدلسٌ من الثالثة.

٤- أنس: الصحابي المشهور، أنس بن مالك بن النضر بن ضَمَضَم، الأنصاري، خادم رسول الله ﷺ، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف، مداره على جرير بن حازم، وهو ثقة، إلا أن في روايته عن قتادة ضعف، وهو هنا يروي الحديث عن قتادة، وقد خولف في إسناده كما سيأتي شرحه عند دراسة الاختلاف وذكر قرائن الترجيح.

وتوبع جرير في روايته عن قتادة: تابعه أبو عوانة، وهَمَّام بن يحيى.

وهاتان المتابعتان سبق ذكرهما في التخريج، ولكنهما لا تنفعاه شيئاً.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٥٠٤، الثقات ٦/ ١٤٤، الكامل ٢/ ٣٤٤، تهذيب الكمال ٤/ ٥٢٤، الكاشف ٢/ ٢٠٢، سير الأعلام ٧/ ٩٨، إكمال تهذيب الكمال ٣/ ١٨٠، تحفة التحصيل ٥٧، تهذيب التهذيب ١/ ٢٩٤، التقريب ١٩٦، لسان الميزان ٩/ ٢٧٣، الكواكب النيرات ١/ ١١١.

أما متابعة أبي عوانة الوضّاح بن عبد الله: فإنّما يرويها عنه: هلال بن يحيى، المعروف بهلال الرأي الحنفي المتكلم، وهو ضعيف، ذكره ابن حبان في الضعفاء، وقال: "كان يُخطئ كثيرا على قلة روايته، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد" وذكر هذا الحديث بعينه من مناكيره^(١).

وأما متابعة همّام بن يحيى: فقد تفرد بها عنه: عمرو بن عاصم، وهو صدوق وفي حفظه شيء^(٢)، ولو كان هذا الحديث عند همّام بهذا الإسناد لرواه عنه ثقات أصحابه، ولم ينفرد به عاصم دونهم مع ما في حفظه، ولكن لم يروه أحدٌ منهم قط، فالظاهر أنها من أخطاء عمرو بن عاصم عليه، وحينئذ لا يمكن أن تتقوى رواية جرير بهذه المتابعة أيضا كما لا تتقوى بالأولى، لا سيما مع مخالفة هشام الدستوائي لجرير.

ولأجل تقاعد هاتين المتابعتين عن تقوية رواية جرير اعتبرها البزار والبيهقي كالعدم، لأنّها من أخطاء الرواة، ولا يمكن أن يتقوى خطأ بخطأ.

قال البزار: «لا نعلم أحداً تابع جرير بن حازم عليه»^(٣).

وقال البيهقي: «نفرد به جرير عن قتادة عن أنس، والحديث معلول»^(٤).

وتوبع جرير أيضا بمتابعة أخرى قاصرة: تابعه عثمان بن سعيد التميمي.

وقد سبق ذكر تلك المتابعة في التخريج، لكنّها لا تنفع شيئا كذلك، فإن عثمان بن سعيد هذا ضعيف، ليّنه غير واحد^(٥)، ومع مخالفة هشام الدستوائي له عن قتادة كما في الوجه الثاني تصير روايته تلك كالعدم.

(١) ينظر: المجروحين ٣ / ٤٣٥، لسان الميزان ٨ / ٣٥٠.

(٢) «تقريب التهذيب» (ص ٧٣٨).

(٣) «مسند البزار» (١٣ / ٤٦٦).

(٤) «السنن الكبرى» (٨ / ٢١٤).

(٥) ينظر: الكاشف ٣ / ٣٨٥، التقريب ص ٦٢٢.

وحينئذ: فالتفرد الذي ذكره البزار والبيهقي لجريير بهذا الوجه: صحيح، فإنّ جريراً هو الثقة الوحيد الذي رواه عن قتادة، تفرد به، والتعقب على البزار والبيهقي بتلك المتابعات المذكورة ونفّي التفرد الذي ذكره: غير مُسلّم، فالتفرد باقٍ على حاله، وهو محمول على معنى التفرد النسبي، أي: لم يروه عن قتادة بهذا الإسناد ثقةً إلا جريير.

وقد كان يمكن لتلك المتابعات أن تنفع بعض النفع لو لم يكن جريير قد خولف في هذا الحديث من هشام الدّستوائي، كما في الوجه الثاني، ولكنه قد خولف، فصارت رواية جريير شاذة، والشاذ خطأ من راوٍ ثقة، والخطأ لا يمكن تقويته بمتابعات ضعيفة، وسيأتي ذكر وجوه ترجيح رواية هشام عند الكلام على دراسة الاختلاف إن شاء الله.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من "مصنف ابن شيبة":

١- وكيع: هو وكيع بن الجراح بن مَليح الرّؤاسي، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، وهو ثقة حافظ.

٢- هشام: هو هشام بن أبي عبد الله سنبر الدّستوائي. سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو ثقة ثبت، وهو المقدم على غيره في قتادة ويحيى بن أبي كثير.

٣- قتادة: الإمام العَلَم قتادة بن دِعامَة السّدوسي البصري. سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو ثقة ثبت حجة بالإجماع إذا صرّح بالسماع، كثير الإرسال، مُدلس من الثالثة.

٤- سعيد بن أبي الحسن: سعيد بن يسار الأنصاري مولا هم، أخو الحسن البصري. روى عن: أمه خيرة، وأبي هريرة، وابن عباس. وعنه: قتادة، وعوف بن أبي جميلة، وأيوب.

قال العجلي: "بصري تابعي ثقة"، وقال أبو زرعة والنسائي: "ثقة"، قال ابن حجر: "ثقة من الثالثة"، مات سنة ١٠٠هـ^(١).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٧٢، الثقات ٤/ ٢٧٦، تهذيب الكمال ١٠/ ٣٨٥، الكاشف ٢/ ٤٧٥، سير الأعلام

٤/ ٥٨٨، تهذيب التهذيب ٢/ ١٢، التقريب ص ٣٧٥.

خلاصة حاله: تابعي ثقة باتفاق.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

ضعيف بالإرسال، إسناده ثقات، إلا أن سعيد بن يسار تابعي لم يُدرِك النبي ﷺ، فحديثه مرسل.

على أنه يمكن أن يقال: إن هذا الحديث إنما هو في صفة قبيلة سيف رسول الله ﷺ، وذلك أمر تمكن مشاهدته بعد وفاة النبي ﷺ، فلو كان سعيداً قد رأى السيف الشريف بنفسه يكون هذا موصولاً، لكنه لم يصرح بأنه رآه بنفسه، فالإرسال باقٍ، والله أعلم.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث مداره على قتادة، واختلف عليه في وصله وإرساله على وجهين:

١- فرواه جرير بن حازم، عنه، عن أنس، متصلاً.

لكن جريراً قد تكلم في روايته عن قتادة، وبين العلماء أنه ضعيف في قتادة خاصة، كما مرّ في ترجمته، وهذا الحديث من أخطائه، فقد خالفه فيه هشام الدستوائي أوثق الناس في قتادة فرواه على الوجه الثاني، وهذه قرينة واضحة على خطئه.

٢- ورواه هشام الدستوائي، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، مرسلًا، وهشام الدستوائي

أوثق الناس في قتادة، حتى قال شعبة: "هشام أعلم بحديث قتادة مني!"^(١)، وشعبة شعبة!

فأوثق الناس في قتادة وهو هشام الدستوائي، خالفه من هو ضعيف في قتادة وهو جرير بن حازم، وحينئذ فرواية هشام هي الراجحة بلا شك، وما سواها خطأ على قتادة لم يحدث به قتادة أصلاً. والله أعلم.

ونحو هذا الذي ذكرته هو ما تتابع على تقريره الأئمة النقاد واحداً بعد واحد:

(١) «تهذيب الكمال» (٣٠ / ٢١٥)، «تهذيب التهذيب» (٤ / ٢٧٢).

قال أحمد بن حنبل: «قال عفان: جاء أبو جُزَيٍّ إلى جرير بن حازم يشفع لإنسان يحدثه، فقال جرير: حدثنا قتادة، عن أنس قال: "كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة"، قال أبو جُزَيٍّ: كَذَبَ والله، ما حدّثناه قتادة إلا عن سعيد بن أبي الحسن». قال عبد الله: «قال أبي: وهو قول أبي جُزَيٍّ، يعني: أصاب، وأخطأ جرير»^(١).

وقال الدارمي: «هشام الدّستوائي خالف جريراً فقال: قتادة عن سعيد، وزعم الناس أنّه هو المحفوظ»^(٢).

وقال أبو حاتم: «إنما هو: سعيد بن أبي الحسن، مرسلًا»^(٣).
وقال أبو داود: «أقوى هذه الأحاديث: حديث سعيد بن أبي الحسن، والباقية ضعاف»^(٤).
وقال البزار: «هذا الحديث إنما يروى عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن مرسلًا»^(٥).
وقال النسائي: «هذا حديث مُنكَر، والصواب: قتادة عن سعيد بن أبي الحسن»^(٦).
وقال الدارقطني: «اختلف فيه على قتادة: فرواه جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس. وكذلك رواه عمرو بن عاصم، عن همام، عن قتادة، عن أنس. ورواه هشام الدّستوائي، ونصر بن طريف، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، أخي الحسن، مُرْسَلًا، وهو الصواب»^(٧).
وقال البيهقي: «الحديث معلول، والمُرْسَل هو المَحْفُوظ»^(٨).

(١) «العلل، رواية عبد الله» (١/ ٢٣٩)، «الجامع لعلوم الإمام أحمد» (١٥/ ٢١١).

(٢) «سنن الدارمي» (٣/ ١٥٩٦).

(٣) «العلل، لابن أبي حاتم» (٣/ ٣٦٦).

(٤) «سنن أبي داود» (٢/ ٣٣٦).

(٥) «مسند البزار» (١٣/ ٤٦٦).

(٦) «المختارة» (٦/ ٣٤٧)، «تحفة الأشراف» (١/ ٣٠١).

(٧) «علل الدارقطني» (١٢/ ١٥٠).

(٨) «السنن الكبرى» (٨/ ٢١٤).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

إسناده صحيح إلى سعيد بن أبي الحسن، لكنّ سعيدا تابعي، فالحديث مُرْسَل، ولو صَرَّح سعيد بأنه رأى سيف النبي ﷺ بعد وفاته ﷺ، لكان الحديث متصلا، لكنه لم يصرح بذلك، فالحديث مرسل.

وله شاهد من حديث أبي أمامة بن سهل:

أخرجه النسائي في "المجتبى" كتاب الزينة، باب حلية السيف ١/ ١٠٢٦ (٥٣٨٨) قال: أخبرنا عمران بن يزيد، حدثنا عيسى بن يونس: حدثنا عثمان بن حكيم، عن أبي أمامة قال: «كانت قُبَيْعَةُ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ».

دراسة إسناد الشاهد:

١- عمران بن يزيد: عمران بن خالد بن يزيد بن مسلم القرشي، الدمشقي، وقد ينسب لجده، صدوق، روى له النسائي، مات سنة ٢٤٤هـ^(١).

٢- عيسى بن يونس: عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، أخو إسرائيل، كوفي، نزل الشام مرابطا، ثقة مأمون، روى له الجماعة، مات سنة ١٨٧هـ^(٢).

٣- عثمان بن حكيم: عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيفة، الأنصاري، أبو سهل المدني ثم الكوفي، ثقة. روى له مسلم والأربعة، مات قبل ١٤٠هـ^(٣).

٤- أبو أمامة بن سهل: أسعد بن سهل بن حنيفة، معروف بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ، مات سنة ١٠٠هـ، وله اثنتان وتسعون سنة، روى له الجماعة^(٤).

(١) «تقريب التهذيب» (ص ٧٥٠).

(٢) «تقريب التهذيب» (ص ٧٧٣).

(٣) «تقريب التهذيب» (ص ٦٦١).

(٤) «التقريب» (ص ١٣٤)، «الإصابة» (١/ ٣٥٢).

الحكم على إسناده الشاهد:

إسناده حسن، عمران بن خالد بن يزيد صدوق.

قال ابن الملقن: «هذا إسناده لا ريب في صحته»^(١).

وقال ابن حجر: «إسناده صحيح»^(٢).

قلت: وبه يتقوى مُرسل سعيد بن أبي الحسن السابق. والله أعلم.

سادساً: التعليق على الحديث:

قَبِيْعَةُ السَّيْفِ: هي التي على طَرَفِ قَائِمِهِ مِنْ حَدِيدٍ أَوْ فِضَّةٍ^(٣).

وقيل: هي ما على مِقْبَضِ السَّيْفِ مِنْ فِضَّةٍ أَوْ حَدِيدٍ^(٤).

قال البغوي: «فيه دليل على جواز تحلية السيف بالقليل من الفضة، وكذلك المنطقة، واختلفوا في تحلية اللجام والسرّج، فأباحه بعضهم كالسيف، وحرّم بعضهم، لأنّه من زينة الدابة، وكذلك اختلفوا في تحلية سكين غير الحرب والمقلّمة بقليل من الفضة، وأما التحلية بالذهب فغير مباح في جميعها، ويجوز تحلية المصحف بالفضّة، وجوّز بعضهم بالذهب لما فيه من إعظام المصحف»^(٥).

(١) «البدر المنير» (١/ ٦٣٥).

(٢) «التلخيص الحبير» (١/ ١٤٧).

(٣) «مقاييس اللغة» (٥/ ٥١ مادة قبع).

(٤) «مختار الصحاح» (ص/ ٢٤٦ مادة قبع).

(٥) ينظر: «شرح السنة» (١٠/ ٣٩٨)، و«عون المعبود» (٢/ ٣٣٥).

الحديث العشرون

حديث أبي موسى: «حُرِّمَ لبَّاسُ الذَّهَبِ والحرير على ذُكُورِ أُمَّتِي، وأُحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ».

قال ابن حجر: «رواه الترمذي، والنسائي وأحمد، والطبراني: "حُرِّمَ لبَّاسُ الذَّهَبِ والحرير على ذُكُورِ أُمَّتِي وأُحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ"، لفظ الترمذي. وصححه، وهو عنده من طريق سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري، وقد قال أبو حاتم: "إِنَّهُ لَمْ يَلْقَهُ". وقال الدارقطني في العلل: "يرويّه عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن أبي موسى، ويرويّه نافع عن سعيد بن أبي هند، واختلّف على نافع؛ فرواه أيوب وعبيد الله بن عمر عن نافع، عن سعيد مثله، ورواه عبد الله العمري، عن نافع، عن سعيد، عن رجل، عن أبي موسى. ويؤيد هذا: أَنَّ أسامة بن زيد روى عن سعيد عن أبي مرة مولى عقيل عن أبي موسى حديثا في النهي عن اللعب بالنرد، قال: وسعيد بن أبي هند لم يسمَعْ من أبي موسى". قلت: رواية أيوب عند عبد الرزاق عن معمر عنه. وقال ابن حبان في صحيحه: "حديث سعيد بن أبي هند عن أبي موسى: معلول لا يصح". قلت: ومشى ابن حزم على ظاهر الإسناد فصَحَّحه، وهو معلول بالانقطاع»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

هذا الحديث يرويّه نافع، عن سعيد بن أبي هند، واختلف عليه في زيادة راو في الإسناد ونقصه على وجهين:

الأول: نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري.

الثاني: نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى.

ثانيا: تخريج الحديث تفصيلا:

• الوجه الأول: نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري.

رواه على هذا الوجه: أيوب، وعبيد الله العمري، وعبد الله بن نافع.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ١٢٨).

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الجامع، باب الحرير والديباج ١١ / ٦٨ (١٩٩٣٠) قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند^(١)، عن أبي موسى الأشعري، أن النبي ﷺ قال: «أَحْلَ الذَّهَبُ والحرير للإناث من أمتي، وحُرِّمَ على ذُكُورها».

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن حزم في "المحلّي" كتاب الصلاة، باب أوقات الصلاة ٣٦ / ٢، والبغوي في "شرح السنة" كتاب اللباس، باب الرخصة للنساء في لبس الحرير ٣٦ / ١٢ (٣١٠٨).

وأخرجه النسائي في "المجتبى"، كتاب الزينة، باب تحريم الذهب على الرجال ١ / ٩٩٣ (٥١٦٣)، وفي "الكبرى" كتاب الزينة، باب تحريم الذهب على الرجال ٨ / ٣٥٨ (٩٣٨٧)، وعنه الطحاوي

(١) تنبيه: هكذا جاء إسناد هذا الحديث في مصنف عبد الرزاق، طبعة المكتب الإسلامي، وهي التي أعتمد عليها هنا في الرسالة، وقد وقع في إسناد هذا الحديث في طبعة التأصيل الثانية ١٠ / ١٤١ (٢٠٩٩٣) زيادة "عن رجل"، وعلّق المحققون في الهامش: بأنهم أثبتوا هذه الزيادة من مسند أحمد! والتمهيد!، وأرى أن ذلك لم يكن ينبغي أن يضاف لأصل المصنّف، لا سيما وأن تلك الزيادة هنا في هذا الموضع من مصنف عبد الرزاق محلّ نظر من قديم، فقد نفى وجودها الحافظ ابن حجر كما في تهذيب التهذيب (٢ / ٤٧) فقال: «قوله: «عن رجل» زيادة ليست في كتاب عبد الرزاق ولا غيره من حديث نافع»، ولم ينفرد الحافظ ابن حجر بالنص على نفيها، فقد نفاها قبله مغلطاي، وقبل مغلطاي نفاها ابن المَوَّاق كما نقل ذلك عنه مغلطاي، كما في "إكمال تهذيب الكمال" (٥ / ٣٦٣) قال: «وأما ما وقع في كتاب "الأحكام" لعبد الحق: ذكر عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى الأشعري، في لباس الحرير = فلا يُلتَمَت إليه، فإن سعيداً بينه وبين أبي موسى انقطاع، وهذا الحديث نفسه نصّ ابن المَوَّاق على أن جامع عبد الرزاق فيه في غير ما نسخة: سعيد عن أبي موسى، لا ذكر فيها لرجل، والله أعلم» انتهى.

قلت: ويؤيد ما ذكره ابن المَوَّاق ومغلطاي وابن حجر: أن الحديث رواه ابن حزم في المحلّي (٢ / ٣٥٦)، والبغوي في شرح السنة (١٢ / ٣٦) من طريق إسحاق الدّبري عن عبد الرزاق، ليس فيه تلك الزيادة، وهو في جامع معمر (١١ / ٦٨) (١٩٩٣٠) بدون تلك الزيادة، وهو مروى عن أيوب أيضاً من غير طريق معمر، رواه ثلاثة عن أيوب كما في التخرّيج، وهم (ابن أبي عروبة، وسعيد، وحماد) ثلاثتهم عن أيوب، ولم يقل أحد منهم في روايته عن أيوب: عن رجل. فالصواب إن شاء الله عدم ذكرها. وعلى كل: فإضافتها أو حذفها لن يؤثر على حكم الحديث فإنه بدونها منقطع، وبها فيه راوٍ مبهم، كما سيأتي بيان ذلك إن شاء الله عند الحكم على الحديث. والله أعلم.

في "شرح مشكل الآثار"، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في لبس النساء الذهب ١٢ / ٣١١ (٤٨٢٤) من طريق سعيد بن أبي عروبة، به مثله.

قال الطحاوي: "هذا من أحسن ما روي في هذا الباب".

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ٨ / ٣٧٦ (٨٩٢٤) من طريق سعيد بن يزيد الجهضمي. به نحوه. وأخرجه البيهقي في "الكبرى" كتاب صلاة الخوف، باب الرخصة للنساء في لبس الحرير ٦ / ٥٢٥ (٦١٨١) من طريق حماد بن زيد، به بمثله.

أربعتهم (معمر، وابن أبي عروبة، وسعيد بن يزيد، وحماد بن زيد) عن أيوب، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب اللباس، باب من رخص للنساء في لبس الحرير ١٢ / ٤٤٤ (٢٥١٣٥) عن عبد الرحيم بن سليمان.

وابن أبي شيبة أيضا في «مصنفه» كتاب اللباس، باب في لبس الحرير ١٢ / ٤٤٤ (٢٥١٣٥) عن حماد بن أسامة.

وابن أبي شيبة أيضا في «مصنفه» كتاب اللباس، باب في لبس الحرير ١٢ / ٤٤٤ (٢٥١٣٥)، والترمذي في "جامعه" أبواب اللباس، باب ما جاء في الحرير والذهب ٣ / ٣٣٥ (١٧٢٠) عن إسحاق بن منصور، كلاهما (ابن أبي شيبة، وإسحاق) عن عبد الله بن نمير.

وأحمد في «مسنده» ٨ / ٤٥٢٣ (١٩٩٥٥)، والنسائي في "المجتبى" كتاب الزينة، باب تحريم لبس الذهب ١ / ١٠١٠ (٥٢٨٠)، وفي "الكبرى" كتاب الزينة، باب تحريم لبس الذهب ٨ / ٣٥٨ (٩٣٨٦)، والبزار في «مسنده» ٨ / ٨٠ (٣٠٧٨) عن الفلاس. كلاهما (أحمد، والفلاس) عن يحيى القطان. وأحمد أيضا في «مسنده» ٨ / ٤٤٩٣ (١٩٨٢٤)، وعبد بن حميد في «مسنده» ١ / ١٩٣ (٥٤٦)، كلاهما عن محمد بن عبيد.

والبزار في «مسنده» ٨ / ٨٠ (٣٠٧٨)، والنسائي في "المجتبى"، كتاب الزينة، باب تحريم لبس الذهب على الرجال ١ / ١٠١٠ (٥٢٨٠) من طريق معتمر بن سليمان، وبشر بن المفضل.

والبزار أيضا في «مسنده» ٨ / ٨٠ (٣٠٧٨) من طريق يزيد بن زريع، وحماد بن مسعدة، وأبو معاوية الضير، وعبد الوهاب بن عبد المجيد.

والنسائي في "المجتبى"، كتاب الزينة، باب تحريم لبس الذهب على الرجال ١ / ١٠١٠ (٥٢٨٠) من طريق يزيد بن هارون.

والطحاوي في "شرح معاني الآثار"، كتاب الكراهة، باب لبس الحرير ٤ / ٢٥١ (٦٧٠٥)، وفي "شرح مشكل الآثار" ١٢ / ٣١٠ (٤٨٢٣) من طريق حماد بن سلمة.

والبيهقي في "الكبرى"، كتاب الصلاة، باب الرخصة في الحرير والذهب للنساء ٢ / ٤٢٥ (٤٢٨٧) من طريق عبد الله بن المبارك.

أربعة عشر راويا (عبد الرحيم بن سليمان، وحمّاد بن أسامة، وعبد الله بن نمير، ويحيى القطان، ومحمد بن عبيد، ومعتمر بن سليمان، وبشر بن المفضل، ويزيد بن زريع، وحمّاد بن مسعدة، وأبو معاوية الضير، وعبد الوهاب بن عبد المجيد، ويزيد بن هارون، وحماد بن سلمة، وعبد الله بن المبارك) عن عبيد الله العمري.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» ١ / ٤٠٧ (٥٠٨) عن عبد الله بن نافع، به مثله.

ثلاثتهم (أيوب السختياني، وعبيد الله العمري، وابن نافع) عن نافع، به.

• الوجه الثاني: نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى الأشعري.

رواه عنه على هذا الوجه: عبد الله العمري.

أخرجه أحمد في «مسنده» ٨ / ٤٤٩٢ (١٩٨١٦) قال: حدثنا سُريج، حدثنا عبد الله -يعني:

العمري-، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل من أهل البصرة، عن أبي موسى قال:

قال رسول الله ﷺ: "أَحَلَّ لِنَاثِ أُمَّتِي الْحَرِيرَ وَالذَّهَبَ، وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا".

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من "مصنف عبد الرزاق":

١- مَعمر: مَعمر بن راشد، أبو عروة البصري، مولده سنة ٩٦هـ. روى عن: أيوب السخيتاني، وثابت البناني، والحسن البصري، وروى عنه: عبد الرزاق، والسفيانان، وغيرهم.
قال ابن معين: "ثقة"، وقال أيضا: "حديثه عن ثابت، وعاصم بن أبي النجود، وهشام بن عروة، وهذا الضرب: مضطرب كثير الأوهام"، وقال أيضا: "مَعمر عن ثابت ضعيف"، وقال أيضا: "أثبت الناس في الزهري: مالك ومَعمر..". وعدّ جماعة. وقال: "أثبت في الزهري من ابن عينة"، قال أبو حاتم: "ما حدّث بالبصرة فيه أغاليط"، وقال النسائي: "ثقة مأمون"، وقال ابن حبان: "فقيه متقن حافظ ورع"، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت فاضل، وفي روايته عن ثابت، والأعمش، وعاصم، وهشام بن عروة شيء، وكذا فيما حدث به بالبصرة" مات سنة ١٥٤هـ، وله ثمان وخمسون سنة، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت، لكن في روايته عن البصريين وعن أفراد بعينهم ضعف.

٢- أيوب: أيوب بن أبي تَميمة: كيسان، السخيتاني^(٢)، أبو بكر البصري الحافظ، مولده سنة ٦٦هـ. روى عن: الحسن البصري، ومحمد بن سيرين، ونافع. وروى عنه: مَعمر، وشعبة، والحمادان، والسفيانان. ثقة ثبت حجة باتفاق، قال ابن سيرين: "الثبت الثبت أيوب"، قال شعبة: "سيد الفقهاء، شكّه أحبُّ إليّ من يقين غيره!"، وقال وهيب بن خالد: "لم أر أثبت في نافع من أيوب"، وقال يحيى القطان: "أثبت أصحاب نافع: أيوب، وعبيد الله، ومالك".
والثناء على أيوب كثير. قال أبو حاتم: "رأى أنسا، ولم يسمع منه، مثل الأعمش"، قال ابن

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٢٥٥، الثقات ٧/ ٤٨٤، تهذيب الكمال ٢٨/ ٣٠٣، الكاشف ٤/ ٣٢١، سير الأعلام ٧/ ٥، إكمال تهذيب الكمال ١١/ ٣٠٠، تهذيب التهذيب ٤/ ١٢٥، التقريب ٩٦١، لسان الميزان ٩/ ٤٢٧.
(٢) السخيتاني: بفتح المهملة، وبعدها معجمة ساكنة، نسبة إلى بيع السخيتان، وهو جلود الضأن. ينظر: «لب الباب» (٢/ ١٠٨).

حجر: "ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العبّاد" روى له الجماعة. مات سنة ١٣١هـ، وله خمس وستون سنة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت حجة.

٣- نافع: مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، ثقة ثبت فقيه مشهور، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر.

٤- سعيد بن أبي هند: سعيد بن أبي هند المَدَنِي، مولى سُمرة بن جندب، روى عن: ابن عباس، وابن عمر، وأبي موسى. وروى عنه: ابنه عبد الله، وابن إسحاق، ونافع. قال ابن سعد: "له أحاديث صالحة"، وقال العجلي: "ثقة"، وقال ابن خلفون: "كان رجلاً صالحاً"، وقال أبو حاتم: "لم يلقَ أبا موسى الأشعري، ولا أبا هريرة". قال الذهبي: "ثقة مشهور"، قال ابن حجر: "أرسل عن أبي موسى". مات سنة ١١٦هـ، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة، لم يلقَ أبا موسى.

٥- أبو موسى الأشعري: الصحابي الجليل عبد الله بن قيس المَدَنِي الأشعري^(٣)، متفق على صحبته، مشهور باسمه وكنيته معاً، من فقهاء الصحابة وعلمائهم، قَدِم المدينة بعد فتح خيبر، وأمره النبي ﷺ على بعض اليمن، وكذلك استعمله عمر وعثمان، مات سنة ٥٠هـ أو بعدها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٢٥٥، الثقات ٦/ ٥٣، الكاشف ٣/ ٤٥٧، سير الأعلام ٦/ ١٥، إكمال تهذيب الكمال ٢/ ٣٢١، تحفة التحصيل ٣٨، تهذيب التهذيب ١/ ٢٠٠، التقريب ١٥٨، تعريف أهل التقديس ٧٧.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٧١، الثقات ٤/ ٢٨٤، تهذيب الكمال ١١/ ٩٣، الكاشف ٢/ ٤٩٩، سير الأعلام ٥/ ١٠، إكمال تهذيب الكمال ٥/ ٣٦٣، تحفة التحصيل ١٥٩، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٧، التقريب ٣٩٠.

(٣) الأشعري: نسبة إلى الأشعر بن أدد، أحد أجداده، قيل: لأن أمّه ولدته والشعر على بدنه. «لب اللباب» (ص ١٦).

(٤) ينظر: الثقات ٣/ ٢٢١، الاستيعاب ٣/ ٩٧٩، أسد الغابة ٣/ ٣٦٤، تاريخ الإسلام ٢/ ٤٥١، الإصابة ٦/ ٣٣٩.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، للانقطاع بين سعيد بن أبي هند وأبي موسى الأشعري، فقد نص أبو حاتم على أنه لم يلقَ أبا موسى الأشعري، كما سبق ذكره في ترجمته، ولم يأت في شيء من الروايات تسمية الواسطة بينهما.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند أحمد»:

١- سُريج: سُريج بن النُّعْمان بن مروان، أبو الحسين البغدادي، روى عن: الحمّادين، وعبد الله العمري. وعنه: أحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع، وغيرهما.

قال ابنُ سعد وابنُ مَعين والعجلي وأبو حاتم والخطيب: "ثقة"، وقال النسائي: "ليس به بأس"، وقال الدارقطني: "ثقة مأمون". قال أبو داود: "غلط في أحاديث"، قال الذهبي: "ثقة عالم"، قال ابن حجر: "ثقة يهمل قليلاً". مات يوم الأضحى سنة ٢١٧هـ. روى له الأربعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، والثقة قد يغلط، فما ثبت خطؤه فيه ردٌّ، وإلا فالأصل فيه الإصابة.

٢- عبد الله العمري: عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب. روى عن: أخيه عبيد الله، ونافع، وحميد الطويل. وعنه: سُريج بن النُّعْمان، وسفيان الثوري، وأبو داود الطيالسي.

قال ابن سعد: "كان كثير الحديث يُستضعف"، قال ابن معين: "صويلح"، وقال ابن المديني: "ضعيف"، وقال أحمد: "يزيد في الأسانيد ويخالف، وكان رجلاً صالحاً"، وقال البخاري: "ذهب لا أروي عنه شيئاً"، وقال العجلي: "لا بأس به"، وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يُحتج به"، وقال الترمذي: "يُضعف من قبل حفظه"، وقال صالح جزرة: "لن مختلط الحديث"، وقال النسائي: "ضعيف الحديث"، وقال ابن حبان: "غلب عليه التعبّد حتى غفل عن حفظ الأخبار"، وقال ابن عدي: "لا بأس به، صدوق"، قال ابن القطان الفاسي: "وثقه"

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٣٠٤، الثقات ٨/ ٣٠٦، تهذيب الكمال ١٠/ ٢١٨، سير الأعلام ١٠/ ٢١٩، إكمال

تهذيب الكمال ٥/ ٢١٨، تهذيب التهذيب ١/ ٦٨٦، التقريب ٣٦٦.

قَوْمَ وَأَثْنُوا عَلَيْهِ، وَضَعَّفَهُ آخَرُونَ مِنْ أَجْلِ حِفْظِهِ، لَا مِنْ أَجْلِ صَدَقِهِ وَأَمَانَتِهِ"، وقال ابن حجر: "ضعيف عابد". روى له الأربعة. مات سنة ١٧١ أو بعدها^(١).

خلاصة حاله: ضعيف من جهة حفظه.

٣- نافع: مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، ثقة ثبت فقيه مشهور.

٤- سعيد بن أبي هند: سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.

٥- رجل من أهل البصرة: مُبْهَمٌ لَمْ يُسَمَّ فِي أَيِّ مِنْ طَرَقِ الْحَدِيثِ.

٦- أبو موسى الأشعري: الصحابي الجليل، عبد الله بن قيس، متفق على صحبته، سبق ذكره في الوجه الأول من هذا الحديث.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، لضعف عبد الله العُمري، ولجهالة الواسطة بين سعيد بن أبي هند وأبي موسى.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه نافع مولى عبد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي هند، واختلف عليه في ذكر واسطة بين سعيد وأبي موسى، وعدم ذكرها على وجهين:

١- فرواه أيوب السختياني، وعبيد الله العمري، وعبد الله بن نافع، عنه، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، من غير ذكر واسطة بين سعيد وأبي موسى.

٢- وخالفهم عبد الله بن عمر العُمري، فرواه عنه، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى. فزاد في الإسناد (عن رجل) بين سعيد وأبي موسى.

(١) ينظر: الكامل ٥/ ٢٣٣، تهذيب الكمال ١٥/ ٣٢٧، سير الأعلام ٧/ ٣٣٩، إكمال تهذيب الكمال ٨/ ٧٥،

تحفة التحصيل ٢٥٧، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٨٨، التقريب ٥٢٨. لسان الميزان ٩/ ٣٤٣.

والذين رَوَّه على الوجه الأول هم الأكثر، وفيهم أيوب وعبيد الله، وهما من الطبقة الأولى من أصحاب نافع، من كبار ثقات أصحابه المقدمين فيه^(١).

وأما الوجه الثاني فراويه عن نافع هو عبد الله العمرى وهو ضعيف من جهة حفظه كما مر. فالوجه الأول هو الراجح عن نافع، لأن رواته أكثر وأوثق، وفيهم الأوتاد من أصحاب نافع. وهذا الذي رجحه غير واحد من أهل العلم:

قال الطحاوي بعد أن أسند رواية عبيد الله وأيوب كما هو الوجه الأول: «هذا من أحسن ما رُوِيَ في هذا الباب، غير أن بعض الناس ذكر أن عبد الله بن عمر العمرى قد روى هذا الحديث عن نافع، فقال فيه: عن سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى، وليس عبد الله بن عمر العمرى ممن يعارض به مثل من ذكرنا»^(٢).

ولكن الدارقطني رجح الوجه الثاني، وهو رواية عبد الله العمرى.

قال الدارقطني: «يرويه عبد الله بن سعيد بن أبي هند. واختلف عن نافع: فرواه أيوب السخيتاني، وعبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى. ورواه عبد الله بن عمر العمرى، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى. وهو أشبه بالصواب، لأن سعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى شيئا، وقال أسامة بن زيد، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي مرة مولى عقيل، عن أبي موسى في حديث النهي عن اللعب بالنرد، وهو الصحيح، وهذا يُقَوِّي قول العمرى: عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل، والله أعلم»^(٣).

(١) ينظر: «سؤالات أبي داود لأحمد» (ص ٢١٣)، «التاريخ الكبير» لابن أبي خيثمة (٢/ ٣٤٦)، «الطبقات»

للسائى (ص ٥٣)، «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٢/ ٦١٥).

(٢) «شرح مشكل الآثار» (١٢/ ٣١١).

(٣) «علل الدارقطني» (٧/ ٢٤١).

وهذا الذي قاله الدارقطني إن كان باعتبار ما في نفس الأمر، وأن بين سعيد وأبي موسى واسطة، فنعم، فإن سعيدا لم يلق أبا موسى كما مر.

وإن كان باعتبار الكيفية التي روى بها نافع الحديث عن سعيد بن أبي هند، فمن العجيب ترجيح رواية عبد الله العمري الضعيف على رواية عبيد الله وأيوب، والأقرب هو ما قاله الطحاوي، والله أعلم.

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

إسناده ضعيف، لأن سعيد بن أبي هند لم يلق أبا موسى الأشعري، كما نص عليه أبو حاتم، والواسطة بينهما غير معلومة، ولم ترد تسمية الواسطة في أي طريق من طرق الحديث. قال ابن حبان: «خبر سعيد بن أبي هند عن أبي موسى في هذا الباب: معلول لا يصح»^(١).

والنهي عن الذهب والحرير ثابت في الصحيحين من حديث البراء بن عازب:

أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز ٢/ ٧١ (١٢٣٩)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة ٦/ ١٣٥ (٢٠٦٦) من حديث البراء بن عازب قال: «أمرنا النبي ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع، أمرنا باتباع الجنائز، وعيادة المريض، وإجابة الداعي، ونصر المظلوم، وإبرار القسم، ورد السلام، وتشميت العاطس، ونهانا عن آنية الفضة، وخاتم الذهب، والحرير، والديباج، والقسي، والإستبرق».

وثابت في صحيح البخاري من حديث حذيفة:

أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفصض ٧/ ٧٧ (٥٤٢٦) من حديث حذيفة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها؛ فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة».

(١) «التقاسيم والأنواع» (٣/ ١٥٥).

وتحريم الذهب والحرير على الرجال، وإباحتهما للنساء: ثابت بالإجماع أيضا كما يأتي نقل الإجماع فيه عند التعليق على الحديث إن شاء الله.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال الله تعالى: ﴿هُدًى مِّنْ رَبِّكَ﴾^(١).

قال الكيا الهراسي: «فيه دليل على إباحة الحلي للنساء، والإجماع منعقد عليه»^(٢).

وقال الجصاص: «دلالة الآية ظاهرة في إباحته للنساء، وقد استفاض لبس الحلي للنساء من

لدن النبي ﷺ والصحابة إلى يومنا هذا من غير نكير من أحد عليهن»^(٣).

وقال البيهقي: «استدللنا بحصول الإجماع على إباحته للنساء على نسخ الأخبار الدالة على

تحريمه فيهن خاصة، والله أعلم»^(٤).

وقال ابن قدامة: «لا نعلم في تحريم لبس ذلك على الرجال اختلافا، إلا لعارض، أو عذر»^(٥).

وقال النووي: «خاتم الذهب حرام على الرجل بالإجماع، وكذا لو كان بعضه ذهبًا وبعضه

فضة، وتحريم الحرير على الرجال وإباحته للنساء: هو مذهبننا ومذهب الجماهير، وحكى

القاضي عن قوم إباحته للرجال والنساء، وعن ابن الزبير تحريمه عليهما، ثم انعقد الإجماع

على إباحته للنساء، وتحريمه على الرجال»^(٦).

وقال أيضا: «يجوز للنساء لبس الحرير، والتحلّي بالفضة وبالذهب: بالإجماع»^(٧).

(١) «سورة الزخرف» آية (١٨).

(٢) «أحكام القرآن للکيا الهراسي» (٤ / ٣٦٩).

(٣) «أحكام القرآن للجصاص ط العلمية» (٣ / ٥١٣).

(٤) «السنن الكبرى - البيهقي» (٨ / ٢٠٩).

(٥) «المغني لابن قدامة» (٢ / ٣٠٤).

(٦) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٤ / ٢٢٧).

(٧) «المجموع شرح المذهب» (٤ / ٤٤٢).

وقال أيضا: «أجمع المسلمون على أنه يجوز للنساء لبس أنواع الحليّ من الفضة والذهب جميعا، كالطّوق والعقد والخاتم والسّوار والخلخال، وكلّ ما يعتدن لبسه، ولا خلاف في شيء من هذا»^(١).

وقال أيضا: «إنما فرّق بين الرجال والنساء في التّحليّ لما يُقصد فيهنّ من غرض الزّينة للأزواج والتّجملّ لهم»^(٢).

وقال ابن تيمية: «لباس الذهب والفضة يباح للنساء بالاتفاق»^(٣).

وقال ابن حجر: «النهي عن خاتم الذهب أو التّختم به مختص بالرجال دون النساء، فقد نُقل الإجماع على إباحته للنساء»^(٤).

وقال المُنْأَوِي: «كان لبس الذهب والحرير مباحا للرجال، ثمّ نُسخ، والجمهور على أن الذهب والحرير محرمان على الرجال دون النساء، وقد حكى عياض ثم النووي الإجماع عليه بعد الخلاف المتقدم، وحكى ابن العربي فيه عشرة أقوال بعضها لا أصل له»^(٥).

وقال المباركفوري: «تحريم ذلك على الذكور يشمل الصبيان أيضا، لكنّهم حيث لم يكونوا من أهل التكليف حرّم على من ألْبَسَهُم، والمراد بالذهب حُلِيّه، وإلا فالأواني من الذهب والفضة حرام على الذكور والإناث»^(٦).

(١) «المجموع شرح المذهب» (٦/ ٤٠).

(٢) «المجموع شرح المذهب» (١/ ٢٥٠).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٥/ ٦٤).

(٤) «فتح الباري لابن حجر» (١٠/ ٣١٧).

(٥) «فيض القدير» (٣/ ٣٧٩).

(٦) «تحفة الأحوذى» (٣/ ٤٠).

الحديث الحادي والعشرون

حديث ابن عمر: «أَحَلَّ الذَّهَبُ لِإِنَاثِ أُمَّتِي، وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا».

قال ابن حجر: «قال الدارقطني في العلل: رواه يحيى بن سليم، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر. قال: وتابعه بقية عن عبيد الله، والصحيح: عن نافع عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى. وقد روى طلق بن حبيب قال: قلت لابن عمر: هل سمعت من النبي ﷺ في الحرير شيئاً؟ قال: لا. قال: فهذا يدلُّ على وهم بقية ويحيى بن سليم في إسناده»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عبيد الله العُمري، واختُلف عليه في إسناده على وجهين:

الأول: عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر. (من مسند ابن عمر).

الثاني: عبيد الله، عن نافع، عن سعيد، عن أبي موسى. (جعل من مسند أبي موسى).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

رواه على هذا الوجه: يحيى بن سليم، وبقية بن الوليد.

أخرجه أبو الحسن الحربي في «نسخة عبد العزيز بن المختار»^(٢) ورقة ب/ ١٦٦ حديث رقم

(١٥٥) قال: حدثنا محمد، حدثنا محمد بن عبد السلام، حدثنا يحيى بن سليم، عن عبيد الله بن

عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «أَحَلَّ الذَّهَبُ لِإِنَاثِ أُمَّتِي، وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ١٢٩).

(٢) نسخة (عبد العزيز بن المختار البصري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة)، لأبي

الحسن علي بن عمر الحربي ت: ٣٨٦ هـ مخطوط، من مجاميع المدرسة العمريّة، بالمكتبة الظاهرية، برقم

(٣٨٤٣) عام (١٠٧) مجاميع، رقم المخطوط في المجموع (٦)، نُسخ المخطوط على ملتقى أهل الحديث

نسخاً مبدئياً بواسطة: مكتبة أحمد الخضري. آخر تعديل: ٢٠١٦ م. وقد سُمّيَت النسخة بهذا الاسم لكون

وأورده الدارقطني في «العلل» (٧٦ / ١٣) مُعلّقًا عن يحيى بن سليم.

وأورده في «العلل» أيضًا (٧٦ / ١٣) مُعلّقًا عن بقية بن الوليد.

ولم أقف على طريق بقية بن الوليد هذا مسندًا.

كلاهما (يحيى، وبقية) عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر.

• الوجه الثاني: عبيد الله، عن نافع، عن سعيد، عن أبي موسى:

رواه على هذا الوجه: يحيى القطان، ومحمد بن عبيد، وعبد الله بن نُمير، ويشر بن المُفَضَّل،

ومُعْتَمِر بن سُلَيْمان، وحمّاد بن أسامة، وعبد الرحيم بن سليمان.

أخرجه أحمد في «المسند» ٤٥٢٣ / ٨ (١٩٩٥٥)، والنسائي في «المجتبى» كتاب الزينة، باب تحریم

لبس الذهب على الرجال ١٠١٠ / ١ (٥٢٨٠) عن عمرو بن عليّ الفلاس. كلاهما (أحمد،

والفلاس) عن يحيى، به، ولفظه: «أَحْلَلْتُ لُبْسَ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ لِنِسَاءِ أُمَّتِي، وَحَرَّمْتُ عَلَى

ذُكُورِهَا».

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٤٤٩٣ / ٨ (١٩٨٢٤)، وعبد بن حميد في «مسنده» ١٩٣ / ١ (٥٤٦)،

كلاهما (أحمد، وعبد) عن محمد بن عبيد، به نحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤٤٤ / ١٢ (٢٥١٣٥)، والترمذي في «جامعه» أبواب اللباس، باب

ما جاء في الحرير والذهب ٣ / ٣٣٥ (١٧٢٠) عن إسحاق بن منصور. كلاهما (ابن أبي شيبة،

وإسحاق) عن عبد الله بن نمير، به بنحوه. قال الترمذي: حسن صحيح.

غالب أحاديثها هي من رواية عبد العزيز بن المختار عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وإن كان فيها

أحاديث قليلة ليست من روايته، كحديثنا هذا. والحديث من هذا الطريق إنما ذكره الدارقطني في العلل

بدون إسناد، ولم أقف له على إسناد في الكتب المطبوعة، وعزاه الألباني إلى تلك النسخة في "إرواء الغليل"

(١ / ٣٠٦)، فبحثت على الشبكة حتى وقفت على نسخة الحربي هذه كاملة منسوخة في ملتقى أهل الحديث،

ثم وقفت على الحديث وإسناده فيها، والحمد لله رب العالمين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» كتاب الزينة، باب تحريم لبس الذهب ١/ ١٠١ (٥٢٨٠)، وفي «الكبرى» كتاب الزينة، باب تحريم لبس الذهب ٨/ ٣٥٨ (٩٣٨٦) عن عمرو بن عليّ، عن بشر بن المفضل، به.

وأخرجه البزار في «مسنده» ٨/ ٨٠ (٣٠٧٨)، عن الفلاس، عن معتمر بن سليمان، به. وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٢/ ٤٤٤ (٢٥١٣٥) عن حماد بن أسامة القرشي، به. وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٢/ ٤٤٤ (٢٥١٣٥)، عن عبد الرحيم بن سليمان، به. سبعتهم (القطان، وابن عبيد، وابن نمير، وبشر، ومُعْتَمِر، وحمّاد بن أسامة، وعبد الرحيم) عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري. وتوبع عبيد الله على هذا الوجه: تابعه أيوب السخيتاني.

أخرجه النسائي في «المجتبى» كتاب الزينة، باب تحريم الذهب على الرجال ١/ ٩٩٣ (٥١٦٣)، وعنه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٢/ ٣١١ (٤٨٢٤)، والطبراني في «الأوسط» ٨/ ٣٧٦ (٨٩٢٤) من طريق أيوب السخيتاني، به نحوه.

كلاهما (عبيد الله، وأيوب) عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري، به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «نسخة ابن المختار»:

١- أبو الحسن الحرّبي: عليّ بن عمر بن الحسن بن شاذان الحرّبي^(١)، أبو الحسن البغدادي، مولده سنة ٢٩٦هـ. روى عن: ابن الباغندي، وأحمد الصوفي، وعليّ بن سراج، وغيرهم. وروى عنه: أبو القاسم الأزهرى، وأبو الطيب الطبري، وأبو يعلى الفراء، وغيرهم. قال أبو القاسم الأزهرى: «صدوق»، قال الذهبي: «الشيخ العالم المعمر مسند العراق»، لكن قال البرقاني: «لا يساوي شيئاً». مات سنة ٣٨٦هـ. أخرج له الضياء في «المختارة»^(٢).

(١) الحرّبي: نسبة إلى حربية، وهي محلة ببغداد. «المغني في ضبط الأسماء لرواة الأنباء» (ص ١٠٧).

(٢) ينظر: تاريخ بغداد ١٣/ ٤٩٤، تاريخ الإسلام ٨/ ٥٩٦، سير أعلام النبلاء ١٦/ ٥٣٨، إكمال تهذيب الكمال

٩/ ٣٦٧، المغني في الضبط ص: ١٠٧.

خلاصة حاله: صدوق، وأما كلام البرقاني فيه فقد سأل الخطيبُ البغدادي عنه أبا القاسم الأزهرى فبين سببه وقال: «كان سماعه في كتب أخيه، لكن بعض أصحاب الحديث قرأ عليه شيئاً منها لم يكن فيه سماعه، وألحق فيه السماع، وجاء آخرون فحكوا الإلحاق وأنكروه، وأما الشيخ فكان في نفسه ثقة»، فهذا سبب كلام البرقاني فيه، أما الشيخ فصدوق كما قال تلميذه أبو القاسم.

٢- محمد: محمد بن محمد بن سليمان الباغندي^(١)، مولده بعد سنة ٢١٠هـ. روى عن: عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم، وابن أبي شيبة، ومحمد بن عبد السلام. وروى عنه: ابن شاهين، والطبراني، وأبو الحسن الحربي، وغيرهم.

قال عبدان: «لم يزل معروفا بالطلب، كان معنا عند هشام بن عمار ودحيم»، وقال ابن عدي: «له أشياء أنكرت عليه من الأحاديث، وكان يُدلس على ألوان، وأرجو أنه لا يتعمد الكذب»، وقال الإسماعيلي: «لا أتهمه، ولكنه كان يُدلس»، وقال ابن المظفر: «لا يُنكر منه إلا التدليس»، وقال الدارقطني: «مُخلط مُدلس، يكتب عن بعض أصحابه ثم يُسقط بينه وبين شيخه ثلاثة، وهو كثير الخطأ»، وقال الخطيب: «رأيت كافة شيوخنا يحتججون بحديثه»، قال الذهبي: «صدوق من بحور الحديث»، وقال ابن حجر: «مشهور بالتدليس، مع الصدق والأمانة». وذكره في الثالثة من المدلسين. مات سنة ٣١٢هـ. أخرج له الحاكم^(٢).

خلاصة حاله: صدوق مُدلس من الثالثة، ووصف الدارقطني له بكثرة الخطأ ينزل به عن درجة الثقة، لكنه لا يضعه في مصاف الضعفاء، جمعا بين قوله وقول غيره، فإن الخطيب حكى عن كافة شيوخه الاحتجاج بحديثه.

٣- محمد بن عبد السلام: محمد بن عبد السلام بن بشار، الورّاق الزاهد، أبو عبد الله النيسابوري -نسبة إلى نيسابور أشهر مدن خراسان-، روى عن: يحيى بن سليم، وإسحاق بن

(١) الباغندي: نسبة إلى باغند، قرية من قرى واسط بالعراق. «لب الباب في تحرير الأنساب» (ص ٢٨).

(٢) ينظر: الكامل ٧/ ٥٦٤، تاريخ بغداد ٤/ ٣٤٣، تاريخ الإسلام ٧/ ٢٥٧، سير الأعلام ١٤/ ٣٨٣، لسان الميزان ٧/ ٤٧٣، تعريف أهل التقديس ١٥٠.

راهوويه، ويحيى بن يحيى التميمي، وغيرهم. وروى عنه: ابن الأخرم، ويحيى بن منصور القاضي، وابن الباغددي، وغيرهم.

قال الحاكم: «كان مؤرّقاً على إسحاق بن راهويه، وكان من العبّاد»، وقال الذهبي: «كان صوّاماً ربّانيا ثقة»، مات في رمضان سنة ٢٨٦هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة عابد.

٤- يحيى بن سليم: يحيى بن سليم الطائفي^(٢)، القرشي مولا هم، روى عن: ابن جريج، وعبيد الله العمري، وجعفر الصادق، وروى عنه: أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن عبدة الضبي، ومحمد بن عبد السلام الوراق.

قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال ابن معين: «ليس به بأس، يُكْتَب حديثه»، وقال مرة: «ثقة»، وقال أحمد: «رأيتُه يَخْلُطُ في الأحاديث فتركته»، وقال العجلي: «ثقة»، وقال ابن شاهين: «جائز الحديث، وكان رجلاً صالحاً»، وقال البخاري: «ما حدّث الحميدي عن يحيى بن سليم فهو صحيح»، وقال يعقوب: «كتابه لا بأس به، وإذا حدّث من كتابه فحديثه حسن، وإذا حدّث حفظاً فتعرّف وتُنكّر»، وقال أبو حاتم: «محلّه الصدق، وليس بالحافظ، يُكْتَب حديثه ولا يُحتجّ به»، وقال النسائي: «ليس به بأس، وهو مُنكّر الحديث عن عبيد الله بن عمر»، وقال الساجي: «صدوق يهيم في الحديث، أخطأ في أحاديث رواها عن عبيد الله»، وقال ابن حبان: «يخطئ»، وقال ابن عدي: «له أحاديث صالحة، وإفرادات وغرائب يتفرد بها، وهو

(١) ينظر: تلخيص تاريخ نيسابور ص: ٥٦، تاريخ الإسلام ٦/ ٨١١، سير أعلام النبلاء ١٣/ ٤٦٠، تذكرة الحفاظ ٢/ ١٦٤، لب اللباب ٢٦٩، رجال الحاكم للوادعي ٢/ ٢٤٦.

(٢) الطائفي: بالفاء، نسبة إلى الطائف مدينة بالحجاز، بالمملكة العربية معروفة تبعد عن مكة المكرمة ٧٥ كيلو متراً تقريباً. ينظر: «لب اللباب» (ص ١٦٧)، «ويكيديا» (الطائف).

صدوق لا بأس به»، وقال الدارقطني: «سوء الحفظ»، وقال البيهقي: «سوء الحفظ كثير الخطأ». قال ابن حجر: «صدوق سوء الحفظ»، روى له الجماعة، مات سنة ١٩٣هـ^(١).

خلاصة حاله: مختلف في توثيقه، وثقه ابن سعد والعجلي، وكذا جاء عن ابن معين توثيقه كما مر، لكن تتابع غير واحد من الأئمة على الغمز في روايته أيضا، لا سيما في حديثه عن العمري، فإما أن الغمز هو لأجل أخطائه عن العمري، وهذا أشار إليه الحافظ في الفتح، وإما أن الغمز لضعف فيه مطلقا، وفي العمري أشد، والذي يظهر لي أنه صدوق سوء الحفظ، فقد أطلق الغمز في حفظه غير واحد كما مر، وأما حديثه عن العمري فهو منكر، وأما العجلي وابن سعد فمتساهلان في توثيقه بإطلاق، وابن معين اختلف النقل عنه، وعلى هذا فيكون حديثه خارج الصحيحين: ضعيف ضعفا يسيرا ينجبر، إلا ما ثبت فيه خطؤه ومخالفته للثقات فيردّ لنكارته، ويُستثنى من ذلك استثناءان: الأول: ما رواه الحميدي عنه فهو صحيح كما نص على ذلك البخاري، والثاني: ما حدث به من كتابه فهو حسن كما نص عليه يعقوب. وأما حديثه في الصحيحين وإخراج الشيخين له فمعلوم أنهما ينتقيان من أحاديث الراوي ما أصاب فيه، فلا يلزم من تخريجهما بعض أحاديث الراوي أن يكون ثقة مطلقا عندهما، كما لا يلزم من كونه سوء الحفظ أن تكون روايته التي في الصحيحين ضعيفة، فإن لكل رواية حكمها، والحكم على الراوي أغلبي، وما في الصحيحين من روايته فصحيح مقبول، والله أعلم^(٢).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٥٦، الثقات ٧/ ٦١٥، الكامل ٩/ ٦٢، تهذيب الكمال ٣١/ ٣٦٥، الكاشف ٤/ ٤٨٣، تاريخ الإسلام ٤/ ١٢٥١، سير الأعلام ٩/ ٣٠٧، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ٣٢٣، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٦٢، التقريب ١٠٥٧، لسان الميزان ٩/ ٤٤٧، لب اللباب ١٦٧.

(٢) يرى أستاذنا الدكتور عمر الفرماوي المناقش لهذه الرسالة أن الراجح في يحيى بن سُلَيم أنه ثقة، وأن جرحه مقيد بروايته عن العمري، وقد حرر المقال فيه في بحث له بعنوان: «ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة».

٥- عبيد الله بن عمر: عبّيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، القرشيّ المدنيّ، روى عن: نافع، وثابت البُناني، وابنِ المُسيّب، وعنه: الحمّادان، والسفيانان، وغيرهم. قال ابن سعد: «ثقة حجة كثير الحديث»، قال ابن معين: «ثقة حافظ متفق عليه»، وقال أحمد بن صالح: «هو أحب إليّ من مالك في حديث نافع»، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: «ثقة»، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، وقال ابن حبان: «كان من سادات أهل المدينة، وأشرف قریش، فضلاً، وعلماً، وعبادة، وشرفاً، وحفظاً، وإتقاناً»، قال الذهبي: «فقيه ثبت»، قال ابن حجر: ثقة ثبت، أحد الفقهاء السبعة^(١)، روى له الجماعة، مات سنة ١٤٤هـ أو بعدها^(٢).

خلاصة حاله: إمام جليل ثقة ثبت فقيه.

٦- نافع: مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، ثقة ثبت فقيه مشهور، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر.

٧- ابن عمر: عبد الله بن عمر بن الخطاب، صحابي جليل مشهور، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

ضعيف جداً، يحيى بن سليم الطائفي صدوق سيئ الحفظ، وأحاديثه عن عبّيد الله العمري خاصة مُنكرة كما نصّ عليه النسائي، وأشار إليه الساجي، وهذا منها، وقد خالف هنا في هذا الحديث سبعة من الثقات من أصحاب عبّيد الله في إسناد هذا الحديث، فرواه عن عبّيد الله على غير ما رَووه، كما هو في الوجه الثاني، فهذا حديث منكر.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند أحمد»:

(١) ينظر: الجرح ٣٢٦/٥، الثقات ١٤٩/٧، تهذيب الكمال ١٩/١٢٤، الكاشف ٣/٣٥٨، سير الأعلام ٦/٣٠٤،

إكمال تهذيب الكمال ٩/٥٣، تهذيب التهذيب ٣/٢٢، التقريب ٦٤٣.

١- يحيى القطان: يحيى بن سعيد بن فروخ، الأحول الحافظ، أبو سعيد البصري، الإمام العلم الكبير، مولده سنة ١٢٠هـ، روى عن: سفيان الثوري، وشعبة، وعبيد الله العمري، وروى عنه: محمد بن بشار، وأحمد بن حنبل، وزهير بن حرب.

قال أحمد: «ما رأيت مثله». وقال أيضا: «كان الثوري يتعجب من حفظه، احتجّ به الأئمة كلهم»، قال بُندار: «إمام أهل زمانه، اختلفت إليه عشرين سنة، ما أظن أنه عصي الله قط»، قال أبو حاتم: «ثقة حافظ»، وقال ابن حبان: «كان من سادات أهل زمانه، حفظا، وورعا، وعقلا، وفهما، وفضلا، ودينا، وعلما، وهو الذي مهّد لأهل العراق رسم الحديث، وأمّعن في البحث عن النقل، وترك الضعفاء، ومنه تعلّم أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وسائر شيوخنا»، روى له الجماعة، مات سنة ١٩٨هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة متقن حافظ، إمام قدوة، باتفاق.

٢- عبيد الله العمري: ثقة ثبت، أحد الفقهاء السبعة، سبقت ترجمته في الوجه الأول.

٣- نافع: مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، ثقة ثبت فقيه مشهور، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر.

٤- سعيد: هو سعيد بن أبي هند المدني، سبقت ترجمته في الحديث العشرين، وهو ثقة.

٥- أبو موسى: عبد الله بن قيس الأشعري، صحابي جليل، متفق على صحبته، سبق ذكره في الحديث العشرين.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف، لانقطاعه، سعيد بن أبي هند لم يلق أبا موسى الأشعري كما نصّ عليه أبو حاتم، ولم يرد التصريح بالواسطة بينهما في أي طريق من طرق الحديث.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٥٠، الثقات ٧/ ٦١١، تاريخ بغداد ١٦/ ٢٠٣، تهذيب الكمال ٣١/ ٣٢٩، الكاشف

٤/ ٤٨٢، سير الأعلام ٩/ ١٧٥، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ٣١٣، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٥٧، التقريب ١٠٥٥.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه عبيد الله بن عمر العمري عن نافع، واختلف عليه في إسناده على وجهين:

١- فرواه يحيى بن سليم الطائفي عنه، فجعله عن نافع عن ابن عمر.

ويحيى هذا صدوق سيئ الحفظ، وفي روايته عن عبيد الله منكير، كما سبق بيانه في ترجمته.

٢- وخالفه سبعة من أصحاب عبيد الله الثقات الحفاظ، كيحيى القطان، وحماد بن أسامة،

وبشر بن المفضل، وغيرهم ممن سبق تخريج رواياتهم، فجعلوا الحديث: عن نافع، عن

سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري. زادوا في الإسناد راوياً، وجعلوه من مسند أبي

موسى لا من مسند ابن عمر.

ورواية الأكثرين الثقات هي الراجحة بلا ريب، لأنهم أكثر وأوثق، ومخالفة يحيى لهم نكارة

مردودة، ولذلك أعرض عنها أصحاب الدواوين المشهورة كأحمد، والترمذي، والنسائي،

وغيرهم، فأخرجوا الرواية التي يروونها أكثر أصحاب عبيد الله عنه، وأما رواية الطائفي فلم

يُخَرِّجُهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ الْبَتَّةَ، لأنها غلط عليه، وإنما أشار إليها الدارقطني في العلل كما مر،

وأخرجها بعض أصحاب الأجزاء، كما سبق ذكره في التخريج.

وقد سئل الدارقطني كما في «العلل» عن: «حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ:

«أَحَلَّ الذَّهَبَ وَالْحَرِيرَ لِلنَّاتِ أُمَّتِي، وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا». فقال: يرويه عبيد الله، واختلف

عنه: فرواه يحيى بن سليم الطائفي، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وتابعه

بقية بن الوليد، عن عبيد الله على معنى هذا القول في الحرير، والقز، ولم يذكر: الذهب،

وكلاهما وَهْمٌ. والصحيح: عن عبيد الله، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى.

وسعيد لم يسمعه من أبي موسى^(١).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

(١) «علل الدارقطني» (١٣ / ٧٦).

ضعيف لا نقطاعه كما مر، لأن سعيد بن أبي هند لم يلتق أبا موسى الأشعري كما نص عليه أبو حاتم، والواسطة بينهما غير معلومة، ولم ترد تسميتها في أي طريق من طرق الحديث. وقد سبق الكلام عن أدلة تحريم الذهب والحرير على الرجال، وإباحتها للنساء عقب الحديث السابق.

سادساً: التعليق على الحديث:

قال الحكيم الترمذي: «سبب ذلك التّحريم وعِلّته: أنّ الذهب والحرير للرجال خِيَلَاء وتَجَبُّر وتَعْظُم؛ فحرم ذلك عليهم من أجل هذا الضرر العظيم، وأُحِلَّ للإناث لأنّها زِينَةٌ لَهُنَّ وَعَوْنٌ عَلَى الْعِفَّةِ لِلْأَزْوَاجِ، فَهُنَّ إِنْ افْتَخَرْنَ وَتَعْظَمْنَ وَاخْتَلَنَ فَهُنَّ إِنْثَاءٌ لَيْسَ مِنْهُنَّ فِرَاعِنَةٌ وَلَا جَبَابِرَةٌ»^(١).

وقال ابن عبد البر: «أجمَعَ السلف والخلف من العلماء على أنّه إذا كان الثوب حريراً كله: فإنه لا يجوز للرجال لباسه، واختلف أئمة الفتوى من فقهاء الأمصار في لباس الخَزِّ»^(٢) وأعلام الحرير، وكلّهم مُجمِعون على أنّ ثوب الحرير إذا لم يُخالِطه غيره: لا يجوز للرجال لبسُه، وما عدا ذلك من الثياب التي يُتَزَيَّن بها ويُتَجَمَّل بلباسها: فغير حرام شيءٌ منها، إلا أن من ترك المباح منها تواضعاً لله، وزُهداً في الدنيا، واستسهل الخشونة في مطعمه وملبسه رضاً بالدُّون من ذلك: فتلك منزلة أخرى. وأما الحرام فلا يُطلق إلا على ما حرمه الله ورسوله ﷺ»^(٣).

(١) ينظر: «المنهيات» للحكيم الترمذي (ص ١١٨).

(٢) قال ابن الأثير: الخز: ثياب تنسج من صوف وإبريسم، وهي مباحة، وقد لبسها الصحابة والتابعون، فيكون النهي عنها لأجل التشبه بالعجم وزيّ المترفين. وإن أريد بالخز النوع الآخر، وهو المعروف الآن فهو حرام؛ لأن جميعه معمول من الإبريسم، وعليه يُحمَل الحديث الآخر «قوم يستحلون الخَزَّ والحرير». ينظر: النهاية ٢/ ٢٨، مادة خرز.

(٣) "الاستذكار" ٨/ ٣٢٣.

وقال الملا علي القاري: «اعلم أنّ جمهور السلف والخلف على حرمة التّختم بخاتم الذهب للرجال دون النساء، والاعتبار بالحلقة عند الحنفية، فلا بأس بمسماّر الذّهب على الخاتم، خلافاً للشافعية، وذهب بعض العلماء إلى أن لبس خاتم الذهب مكروه كراهة تنزيه، لا تحريم، فقول القاضي عياض أنّ الناس مُجمعون على تحريمه ليس بسديد، اللهم إلا أن يقال: أراد بالناس الجمهور، أو يقال: انقرض قرن من قال بكراهة التنزيه، واستقرّ الإجماع على التحريم»^(١).

(١) ينظر: «جمع الوسائل في شرح الشمائل» (١/ ١٥٥).

الحديث الثاني والعشرون

حديث علي بن أبي طالب: «إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي».

قال ابن حجر: «وفي الباب: عن علي بن أبي طالب، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان، من طريق: عبد الله بن زُرير، عن عليٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَأَخَذَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي»، زاد ابن ماجه: «وَهِيَ حِلٌّ لِإِنَاثِهِمْ»، وَبَيَّنَّ النَّسَائِيُّ الْاِخْتِلَافَ فِيهِ عَلَى يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، وَهُوَ اِخْتِلَافٌ لَا يَضُرُّ، وَنَقَلَ عَبْدُ الْحَقِّ عَنْ ابْنِ الْمَدِينِيِّ أَنَّهُ قَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَرِجَالُهُ مَعْرُوفُونَ، وَذَكَرَ الدَّارِقُطَنِيُّ اِخْتِلَافَ فِيهِ عَلَى يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، وَرَجَّحَ النَّسَائِيُّ رِوَايَةَ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ اللَّيْثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي الصَّعْبَةِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ هَمْدَانَ يُقَالُ لَهُ أَفْلَحُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ بِهِ، قَالَ: لَكِنْ قَوْلُهُ أَفْلَحُ، الصَّوَابُ فِيهِ: أَبُو أَفْلَحٍ. قُلْتُ: وَهَذِهِ رِوَايَةُ أَحْمَدَ فِي مَسْنَدِهِ عَنْ حُجَّاجٍ عَنْ وَهَيْبٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَأَعْلَاهُ ابْنُ الْقَطَّانِ بِجَهَالَةِ حَالِ رِوَايَتِهِ مَا بَيْنَ عَلِيِّ وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُرَيْرٍ فَقَدْ وَثَّقَهُ الْعَجَلِيُّ وَابْنُ سَعْدٍ، وَأَمَّا أَبُو أَفْلَحٍ فَيُنْظَرُ فِيهِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه يزيد بن أبي حبيبٍ، واختلف عليه في إسناده على ثلاثة أوجه:

الأول: يزيد، عن ابن أبي الصَّعْبَةِ، عن أبي أَفْلَحٍ، عن عبد الله بن زُرير، عن عليٍّ.

الثاني: يزيد، عن ابن أبي الصَّعْبَةِ، عن ثُمَامَةَ، عن ابن زُرير، عن عليٍّ. (أبدل راويًا بآخر).

الثالث: يزيد، عن ابن زُرير، عن عليٍّ. (خالف بنقص راويين من الإسناد).

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١/ ١٢٩).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

- الوجه الأول: يزيد بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصّعبة، عن أبي أفلح الهمداني، عن عبد الله بن زُرير، عن علي بن أبي طالب.

رواه عليّ هذا الوجه: الليث بن سعد، وعبد الحميد بن جعفر، ومحمد بن إسحاق.

أخرجه أحمد في «مسنده» ١/ ٢٥٧ (٩٥٠) قال: حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الصعبة، عن رجل من همدان يقال له: أبو أفلح، عن ابن زُرير، أنّه سمع عليّ بن أبي طالب يقول: إنّ نبيّ الله ﷺ أخذ حريراً فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله، ثم قال: «إنّ هذين حرامّ عليّ ذكوريّ أمّتي».

والنسائي في «المجتبى»، كتاب الزينة، باب تحريم الذهب على الرجال ١/ ٩٩٢ (٥١٦٠)، وفي «الكبرى» ٨/ ٣٥٧ (٩٣٨٣) قال: أخبرنا عيسى بن حماد. به مثله.

والنسائي أيضاً في «المجتبى»، كتاب الزينة، باب تحريم الذهب على الرجال ١/ ٩٩٢ (٥١٦١)، وفي «الكبرى» ٨/ ٣٥٨ (٩٣٨٤) من طريق عبد الله بن المبارك، به مثله.

قال النسائي عقبه: «حديث ابن المبارك أولى بالصواب».

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» كتاب الكراهة، باب لبس الحرير ٤/ ٢٥٠ (٦٦٩٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» ١٢/ ٣٠٤ (٤٨١٥) من طريق شعيب بن الليث، به مثله.

أربعتهم (حجاج، وابن المبارك، وعيسى، وشعيب) عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه البزار في «مسنده» ٣/ ١٠٣ (٨٨٩) من طريق عبد الحميد بن جعفر، به نحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب اللباس، باب في لبس الحرير وكراهية لبسه ١٢/ ٤٥١ (٢٥١٤٩) - وعنه ابن ماجه في «سننه» أبواب اللباس، باب لبس الحرير والذهب للنساء ٤/ ٥٩٤ (٣٥٩٥) - عن عبد الرحيم بن سليمان، به نحوه.

وعبد بن حميد في «المنتخب من مسنده» ١/ ٥٥ (٨٠). والنسائي في «المجتبى» كتاب الزينة، باب تحريم الذهب على الرجال ١/ ٩٩٢ (٥١٦٢)، وأبو يعلى في «مسنده» ١/ ٢٣٥ (٢٧٢)،

والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في لبس النساء الذهب ١٢ / ٣٠٦ (٤٨١٧) من طريق يزيد بن هارون.

والبزار في «مسنده» ٣ / ١٠٢ (٨٨٨) من طريق جرير بن عبد الحميد، به بنحوه.

ثلاثتهم (عبد الرحيم، ويزيد بن هارون، وجرير) عن محمد بن إسحاق، به.

وفي طريق «عبد بن حميد» صرح ابن إسحاق بالسماع من يزيد بن أبي حبيب.

(الليث، وعبد الحميد، وابن إسحاق) عن يزيد بن أبي حبيب، به.

• الوجه الثاني: يزيد بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة، عن ثُمّامة بن سُفيّ، عن

عبد الله بن زريق، عن علي بن أبي طالب.

رواه عليّ هذا الوجه: عبد الله بن لهيعة.

أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٢ / ٣٠٥ (٤٨١٦) قال: حدثنا فهد، قال حدثنا ابن أبي

مريم، قال: حدثنا ابن لهيعة، به، ولفظه: «هَذَانِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، وَحِلٌّ لِنَاثِهَا».

قال الطحاوي عقبه: «هذا الحديث فاسد الإسناد، لأنّ ابن لهيعة قال فيه: عن أبي عليّ

الهمداني، وقد خالفه الليث، وهو أصح رواية منه، وأبو عليّ هو ثُمّامة بن سُفيّ، وقد روى

محمد بن إسحاق هذا الحديث عن يزيد بن أبي حبيب فوافق الليث فيه، وخالف ابن لهيعة».

• الوجه الثالث: يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن زريق، عن علي بن أبي طالب.

رواه عليّ هذا الوجه: زيد بن أبي أنيسة.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» ٥ / ٢٢٧ (٥١٦١) قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال حدثنا

عبد الجبار بن عاصم الخراساني، قال حدثنا عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد، عن زيد بن أبي

أنيسة، به، ولفظه: «هَذَا حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي».

قال الطبراني عقبه: «لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْيَسَةَ إِلَّا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أحمد»:

١- حجاج: حجاج بن محمد الأعور، أبو محمد الحافظ، روى عن: ابن جريج، والليث بن سعد، وشريك بن عبد الله، وروى عنه: أحمد، وهارون الحمّال، والبخاري، وغيرهم. قال ابن سعد: «كان ثقة صدوقاً إن شاء الله، تَغَيَّرَ في آخر عمره حين رجع إلى بغداد»، وقال ابن المديني، والنسائي، والعجلي، وابن قانع: «ثقة»، وقال أحمد بن حنبل: «ما كان أضبطه وأشدّ تعاهُده للحروف»، وقال أبو حاتم الرازي: «صدوق». قال ابن حجر: «ثقة ثبت، لكنّه اختلط في آخر عمره لمّا قدم بغداد قبل موته»، مات سنة ٢٠٦هـ. روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، كما هو قول الأكثرين، وأما قول أبي حاتم «صدوق» فهو كقول غيره «ثقة» لِمَا عُرِفَ مِنْ تَشَدُّده، وأحمد بن حنبل أخذ عنه قبل الاختلاط بدليل ثنائه على ضبطه، وأحمد إمام ناقد.

٢- الليث: هو الليث بن سعد المصري، الفهمي^(٢) مولا هم، أبو الحارث. روى عن: نافع، والزهرى، ويحيى الأنصاري، وخلق كثير، وروى عنه: قتيبة بن سعيد، وابن وهب، وعبد الله بن صالح المصري، وغيرهم.

قال الشافعي: «ما فاتني أحد فأسِفْتُ عليه ما أسِفْتُ على الليث وابن أبي ذئب»، وقال ابن سعد: «استقلّ بالفتوى في زمانه، وكان ثقةً كثير الحديث صحيحه، وكان سَرِيّاً من الرجال نبيلاً سَخِيّاً له ضيافة»، وقال ابن معين والنسائي: «ثقة»، وهو إمام ثبت حجة باتفاق، من نظراء مالك، فقيه مصر، مشهور، لكن قال يعقوب بن شيبّة: «هو ثقة، وهو دون مالك ومعمّر

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ١٦٦، الثقات ٨/ ٢٠١، تاريخ بغداد ٩/ ١٤٢، تهذيب الكمال ٥/ ٥١، الكاشف ٢/ ٤٥، سير الأعلام ٩/ ٤٤٧، إكمال تهذيب الكمال ٣/ ٤٠١، تهذيب التهذيب ١/ ٣٦٠، التقريب ص: ٢٢٤، لسان الميزان ٩/ ٢٧٨.

(٢) الفهمي: بفتح الفاء وسكون الهاء وفي آخرها ميم، هذه النسبة إلى فهم، وهو بطن من قيس عيلان، منهم أبو الحارث الليث بن سعد الفهمي إمام أهل مصر في الفقه والحديث. «الباب» (٢/ ٤٤٨).

وسفيان في الزهري، وفي حديثه عن الزهري بعض الاضطراب»، مات بمصر سنة ١٧٥هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة فقيه، متفق على توثيقه، ومالك ومعمّر وسفيان مُقَدَّمون عليه في الزهري.

٣- يزيد بن أبي حبيب: يزيد بن أبي حبيب، واسم أبي حبيب: سُويد، أبو رجاء المصري، ولد سنة ٥٣هـ، روى عن: أبي الصَّعبة عبد العزيز بن أبي الصَّعبة، وعبد الرحمن بن شِمَاسة، وبُكير الأشج، وغيرهم. وروى عنه: الليث بن سعد، وابن لهيعة، وزيد بن أبي أنيسة، وغيرهم.

قال الليث بن سعد: «يزيد سيّدنا وعالمنا»، وقال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال العجلي: «تابعي ثقة»، وقال أبو زرعة: «مصري ثقة»، وقال أبو حاتم: «روايته عن عُقبة بن عامر مُرسلة»، قال ابن حبان: «سمع عبد الله بن الحارث»، وقال ابن يونس: «كان مفتي أهل مصر في أيامه، وكان حليماً عاقلاً، وكان أول من أظهر العلم بمصر، والكلام في الحلال والحرام، وقيل: إنهم كانوا قبل ذلك يتحدثون بالفتن والملاحم والترغيب في الخير». قال الذهبي: «كان حبشياً ثقة، من العلماء الحكماء الأتقياء»، قال ابن حجر: «ثقة فقيه، وكان يرسل». مات سنة ١٢٨هـ، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة فقيه.

٤- أبو الصَّعبة: عبد العزيز بن أبي الصَّعبة، أبو الصَّعبة المصري، روى عن: أبي أفلح الهمداني، وحنّس الصنعاني، وغيرهما. وعنه: عمران بن موسى، ويزيد بن أبي حبيب.

قال ابن المديني: «ليس به بأس، معروف»، وقال ابن يونس: «تفرد بالرواية عنه يزيد بن أبي حبيب»، قلت: قد روى عنه أيضاً عمران بن موسى خبّراً واحداً موقوفاً على عمر بن الخطاب،

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ١٧٩، تاريخ بغداد ١٤/ ٥٢٤، تهذيب الكمال ٢٤/ ٢٥٥، الكاشف ٤/ ٧٣، سير الأعلام ٨/ ١٣٦، تهذيب التهذيب ٣/ ٤٨١، التقريب ٨١٧.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٢٦٧، الثقات ٥/ ٥٤٦، تهذيب الكمال ٣٢/ ١٠٢، الكاشف ٤/ ٥١٠، سير الأعلام ٦/ ٣١، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٠٨، التقريب ص: ١٠٧٣.

رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٣ / ٢١٦) (٥٣٨٨). وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات»، وقال الذهبي: «وثق»، وقال ابن حجر: «لا بأس به»، ولم أقف على سنة مولده أو وفاته، لكن جعله ابن حجر في المرتبة السادسة، وهم كبار أتباع التابعين، روى له النسائي وابن ماجه^(١). خلاصة حاله: صدوق، ارتفعت عنه جهالة العين برواية اثنين عنه، وبقول ابن المديني: «معروف»، وارتفعت عنه جهالة الحال بقول ابن المديني: «ليس به بأس»، فهو صدوق حسن الحديث إن شاء الله، ولذا قال ابن حجر: «لا بأس به».

٥- أبو أفلح الهمداني: هو أبو أفلح الهمداني^(٢) المصري، روى عن: عبد الله بن زُرير المصري، وروى عنه: ابن أبي الصعبة، ويزيد بن أبي حبيب. قال العجلي: «تابعي ثقة»، وقال الذهبي: «صدوق». وقال ابن حجر: «مقبول»، وفي تحرير التقريب: «بل صدوق حسن الحديث، فقد روى عنه ثلاثة، ووثقه العجلي، وقال الذهبي: صدوق»، ولم أقف على سنة وفاته، وجعله ابن حجر من الخامسة، وهي مرتبة من عاصروا صغار التابعين، روى له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه^(٣).

خلاصة حاله: صدوق، وثقة العجلي.

٦- ابن زُرير: عبد الله بن زُرير^(٤)، المصري، روى عن: علي بن أبي طالب، وروى عنه: أبو أفلح الهمداني، وأبو الخير مرثد بن عبد الله، وعبد الله بن هُبيرة المصري. قال ابن سعد: «كان ثقة، وله أحاديث، شهد مع عليّ صَفِين»، وقال العجلي: «مصري تابعي ثقة»، وقال ابن خلفون: «نسب إلى التَّشِيع، وهو ثقة»، قال الذهبي: «من شيعة عليّ ومُحِبِّيه،

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣٨٥/٥، الثقات ١١١/٧، تهذيب الكمال ١٤٦/١٨، الكاشف ٣٠٤/٣، تهذيب التهذيب ٥٨٧/٢، التقريب ص: ٦١٢.

(٢) الهمداني: نسبة إلى همدان، واسم همدان أوسله بن مالك، وهم شعب عظيم من قحطان.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٣٣٦/٩، اللباب ٣٩١/٣، تهذيب الكمال ٤٧/٣٣، الكاشف ١٠/٥، تهذيب

التهذيب ٤٨٢/٤، التقريب ١١٠٩، لسان الميزان ٤٦٠/٩، لب اللباب ٢٧٩، «تحرير تقريب التهذيب» (٤/ ١٥١)

(٤) عبد الله بن زُرير: بضم زاي، وفتح راء، وسكون تحتية، فراء أخرى. «المغني في ضبط الأسماء» (ص ١٤٢).

وفد عليّ عليّ من مصر»، قال ابن حجر: «ثقة رمي بالتشيع»، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وابن حبان والحاكم والضياء في المختارة، مات سنة ٨٣هـ أو قبلها^(١). خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٧- عليّ بن أبي طالب: أمير المؤمنين، ابن عمّ رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة الزهراء، وأبو الحسنين، سبق ذكره في الحديث الرابع عشر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. الحكم عليّ إسناد الوجه الأول:

إسناد حسن، فيه أبو الصّعب وأبو أفّاح، وهما صدوقان، كما سبق بيانه في ترجمتهما.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «شرح مشكل الآثار»:

١- فهد: فهد بن سليمان، أبو محمد الكوفي ثم المصري، روى عن: ابن أبي مريم سعيد بن الحكم، وأحمد بن عبد الله بن يونس، والحسن بن الربيع بن سليمان. وروى عنه: أبو جعفر الطحاوي، وابن خزيمة، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: «كتبْتُ فوائده، ولم يُقَضَّ لنا بالسماع منه»، وقال ابن يونس: «كان ثقة ثبتاً»، روى له ابن خزيمة، والحاكم، وأكثر عنه الطحاوي، مات سنة ٢٧٥هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٢- ابن أبي مريم: سعيد بن الحكم بن محمد، ابن أبي مريم، أبو محمد المصري الحافظ، مولده سنة ١٤٤هـ، روى عن: ابن لهيعة، والليث بن سعد، ويحيى بن أيوب المصري، وغيرهم. وروى عنه: البخاري، ويعقوب بن سفيان، وفهد بن سليمان، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٦٢، الثقات ٥/ ٢٤، تهذيب الكمال ١٤/ ٥١٧، الكاشف ٣/ ١١٤، تاريخ الإسلام ٢/ ٨٤٠، إكمال تهذيب الكمال ٧/ ٣٥٦، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٣٥، تقريب التهذيب ص ٥٠٧، لسان الميزان ٩/ ٤٦٩، المغني في الضبط ص ١٤٢.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٨٩، تاريخ الإسلام ٦/ ٥٨٨، رجال الحاكم، للوادعي ٢/ ١٢٧.

قال ابن معين: «ثقة من الثقات»، وقال العجلي وأبو حاتم: «ثقة»، وقال ابن يونس: «كان فقيها». قال ابن حجر: «ثقة ثبت فقيه»، روى له الجماعة. مات سنة ٢٩٤هـ، وله ثمانون سنة^(١). خلاصة حاله: ثقة فقيه.

٣- ابن لهيعة: عبد الله بن لهيعة^(٢) بن عتبة، القاضي، أبو عبد الرحمن المصري، مولده سنة ٧٠هـ قاله ابن يونس، وابن سعد، وقيل بعد ذلك. روى عن: أبي الزبير المكي، وأبي الأسود المدني، يقيم عروة، ويزيد بن أبي حبيب المصري، وغيرهم كثير. وروى عنه: الحسن بن موسى الأشيب، وسعيد بن الحكم بن أبي مريم، وعبد الله بن وهب المصري، وغيرهم كثير. والكلام في ابن لهيعة كثير طويل، سأحاول إيراد عيون ما قيل فيه، ثم تلخيص حاله بإيجاز ما أمكن إن شاء الله.

قال الليث بن سعد: «ما خلف بعده مثله»، وقال بشر بن السري: «ضعيف لا يُحتج بحديثه»، وقال ابن وهب: «الصادق البار»، وقال ابن مهدي: «لا أحمل عنه قليلا ولا كثيرا»، وقال أيضا: «ما أعتدُ بشيء سمعته من حديثه إلا سماع ابن المبارك ونحوه»، وقال مسلم: «تركه ابن مهدي، ويحيى، ووكيع»، وقال ابن سعد: «كان ضعيفا، ومن سمع منه في أول أمره أحسن حالا»، وقال ابن معين: «حديثه لا يسوي فلسا، ضعيف قبل أن تحترق كتبه وبعد ما احترقت»، وقال أيضا: «أنكر أهل مصر احتراق كتبه، والسماع منه واحد، القديم والحديث»، وقال أحمد بن حنبل لقُتَيْبَةَ: «أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح»، قال قتيبة: «لأننا كنا نكتب من كتاب عبد الله بن وهب ثم نسمعه من ابن لهيعة»، وقال أحمد أيضا: «ليس حديث ابن لهيعة بحجة، وإنِّي لأكتب كثيرا مما أكتبُ أعتبر به، وهو يُقَوِّي بعضه بعضا»، وقال حرب: «سألت أحمد عن ابن لهيعة فضعَّفه»، وقال أبو داود: «سمعت أحمد يقول: مَنْ كان مثل ابن لهيعة بمصر في

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ١٣، الثقات ٨/ ٢٦٦، تهذيب الكمال ١٠/ ٣٩١، الكاشف ٢/ ٤٧٥، سير الأعلام ١٠/ ٣٢٧، إكمال تهذيب الكمال ٥/ ٢٧٧، تهذيب التهذيب ٢/ ١٢، التقريب ص ٣٧٥.

(٢) عبد الله بن لهيعة: بفتح لام، وكسر هاء، وسكون ياء، وبعين مهملة. «المغني في ضبط الأسماء» (ص ٢٣٩).

كثرة حديثه وضبطه وإتقانه!"، وقال الجوزجاني: "لا ينبغي أن يُحتج به، ولا يُعْتَر برأيته"، وقال أحمد بن صالح: «ابن لهيعة ثقة، وما رُوي عنه من الأحاديث فيها تخليط يُطرح ذلك التخليط»، وقال أيضا: «ابن لهيعة صحيح الكتاب، وإنما كان أخرج كتبه فأملَى على الناس حتى كتبوا حديثه إملاء، فمن ضَبَطَ كان حديثه حسنا، إلا أنه كان يحضر من لا يُحسن ولا يضبط ولا يُصحح، ثم لم يُخرج ابن لهيعة بعد ذلك كتابا، ولم يُر له كتاب، وكان من أراد السماع منه استنسخ ممن كتب عنه، وجاءه فقراً عليه، فمن وقّع على نسخة صحيحة: فحديثه صحيح، ومن كتَبَ من نسخة لم تضبط جاء فيه خلل كثير»، وقال الفلاس: «من كتب عنه قبل احتراق كتبه مثل ابن المبارك أصبح ممن كتب بعد الاحتراق، وهو ضعيف الحديث»، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: «أمره مضطرب، يُكتَب حديثه على الاعتبار»، قال ابن أبي حاتم: «قلت لأبي: إذا كان من يروي عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك وابن وهب يُحتج به؟ قال: لا»، وقال النسائي: «ضعيف»، وقال أيضا: «ليس بثقة»، وقال عبد الغني بن سعيد: «إذا روى العبادلة عنه فهو صحيح»، وقال ابن خزيمة: «ابن لهيعة لست ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب إذا انفرد»، وقال ابن حبان: «كان صالحا، لكنه كان يدلّس عن الضعفاء»، وقال: «سبرت أخباره، فرأيتَه يدلّس عن أقوام ضعفاء على أقوام ثقات قد رأهم، ثم كان لا يبالي ما دَفَعَ إليه قُرْأُوهُ، سواء كان من حديثه أو لم يكن، فَوَجَبَ التَّنَكُّبُ عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الأخبار المدلّسة عن المتروكين، ووَجَبَ ترك الاحتجاج برواية المتأخرين بعد احتراق كتبه لما فيها مما ليس من حديثه»، وقال ابن عدي: «له من الروايات والحديث أضعاف ما ذكرتُ، وحديثه أحاديثُ حَسَنان، هو حَسَن الحديث، يُكتَب حديثه»، وقال الدارقطني: «ضعيف الحديث»، وقال الحاكم: «لم يقصد الكذب، وإنما حدث من حفظه بعد احتراق كتبه فأخطأ»، وقال الخطيب: «كان سيّئ الحفظ، واحتترقت كتبه فكان متساهلا في الأخذ، وأي كتاب جاءوه به حدث منه، فمن هنا كثرت المناكير في حديثه». قال الذهبي: «العمل على تضعيف حديثه» وقال أيضا: «كان من بحور العلم على لِين في حديثه»، وقال ابن

حجر: «صدوق»، وقال أيضا: «اختلط في آخر عمره وكثر عنه المناكير في روايته»، روى له مسلم مقرونا، وأبو داود والترمذي وابن ماجه. مات سنة ١٧٤هـ وقيل قبلها^(١).

خلاصة حاله: ضعيف، أكثر أقوال النقاد على تضعيف حديثه، كابن مهدي، وابن معين، وابن سعد، والجوزجاني، والفلاس، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والنسائي، وابن حبان، والدارقطني، والخطيب، وبعض من ضعفوه قد فسّروا ذلك بسوء الحفظ، والتدليس، والتساهل في الأداء، فلا يعارض ذلك الجرح المُفسّر بظاهر كلام مَنْ وثّقه أو حسن حديثه، ولذا قال الذهبي: «العمل على تضعيف حديثه»، فأما صدقه وعدالته في نفسه وسعة علمه فذلك أمر متفق عليه، ورواية العبادلة والمتقدمين عنه أمثل وأحسن من غيرها، ومع ذلك فهي باقية على ضعفها، وإذا توبع ابن لهيعة على حديثه تقوّى بذلك وانتقل من الضعيف إلى الحسن، والله أعلم.

٤- يزيد بن أبي حبيب: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة.

٥- ابن أبي الصّعبة: عبد العزيز، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو صدوق.

٦- ثُمَامَةُ بن شُفَيْي: ثُمَامَةُ بن شُفَيْي^(٢)، أبو علي الهمداني المصري، روى عن: عبد الله بن زُرَيْر، وعقبة بن عامر، وفضالة بن عبيد. وعنه: ابن أبي الصّعبة، وعمرو بن الحارث، وابن حرملة. قال النسائي: «ثقة»، وكذا قال الذهبي وابن حجر، مات قبل سنة ١٢٠هـ، روى له مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه^(٣).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٤٥، المجروحون ١/ ٥٠٤، الكامل ٥/ ٢٣٧، النفح الشّدي مع الحاشية ٢/ ٧٩٤ وما بعدها، تهذيب الكمال ١٥/ ٤٨٧، الكاشف ٣/ ١٨٢، تاريخ الإسلام ٤/ ٦٦٨، سير الأعلام ٨/ ١١، إكمال تهذيب الكمال ٨/ ١٤٣، تحفة التحصيل ١/ ٢٦٣، تهذيب التهذيب ٢/ ٤١١، تقريب التهذيب ص ٥٣٨، لسان الميزان ٩/ ٣٤٥، تعريف أهل التقديس ص ١٧٧، الدرر البديعة ص ١١٥ وما بعدها.

(٢) ثُمَامَةُ: بضم المثلثة. ابن شُفَيْي: بمضمومة، وفتح فاء، وشدة ياء. «المغني في ضبط الأسماء» (ص ١٦٩).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤٦٦، الثقات ٤/ ٩٧، تهذيب الكمال ٤/ ٤٠٤، الكاشف ٢/ ١٩٢، تاريخ الإسلام ٣/ ٢١٥، إكمال تهذيب الكمال ٣/ ١٠٥، تهذيب التهذيب ١/ ٢٧٤، التقريب ١٨٩، المغني في ضبط الأسماء ١٦٩.

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٧- عبد الله بن زُرَيْر: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة.

٨- علي بن أبي طالب: أمير المؤمنين، ابنُ عمِّ رسول الله ﷺ، سبق ذكره في الحديث الرابع عشر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

هذا الإسناد ضعيف جدا، فيه علتان:

الأولى: يرويه ابن لهيعة، والعمل على تضعيف حديثه.

والثانية: أنَّ ابنَ لهيعة مع ضعفه قد خالف مَنْ هو أوثق منه وأكثر، فقد خالف الليث بن سعد وغيره من الثقات في إسناده هذا الحديث عن يزيد بن أبي حبيب، فإنهم رَوَوْه كما هو في الوجه الأول، وخالفهم هو فرواه على هذا الوجه، وتفرد بذلك عن سائر أصحاب يزيد بن أبي حبيب.

ولذلك قال الطحاوي بعد إسناده الحديث من هذا الطريق: «هذا الحديث فاسد الإسناد، لأنَّ ابن لهيعة قال فيه: عن أبي علي الهمداني، وقد خالفه الليث، وهو أصح رواية منه، وقد روى محمد بن إسحاق هذا الحديث عن يزيد بن أبي حبيب فوافق الليث، وخالف ابن لهيعة»^(١).

ج- دراسة إسناده الوجه الثالث من «المعجم الأوسط»:

١- محمد بن الحسين: محمد بن الحسين بن عبد الرحمن الأنماطي^(٢)، أبو العباس البغدادي، روى عن: عبد الجبار بن عاصم، ويحيى بن معين، وغيرهما. وروى عنه: الطبراني سليمان بن أيوب، ومحمد بن علي بن سهل، وعبد الباقي بن قانع.

(١) «شرح مشكل الآثار» (١٢/ ٣٠٥).

(٢) الأنماطي: بالفتح إلى بيع الأنماط وهي ضرب من البسط. «لب اللباب» (ص ٢١).

قال ابن المنادي: «حمل الناس عنه لثقتّه وصلاحيه»، وقال الخطيب البغدادي: «كان ثقة»، روى له الضياء في المختارة، والطبراني في معاجمه. مات سنة ٢٩٣هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- عبد الجبار بن عاصم: هو عبد الجبار بن عاصم، أبو طالب الخراساني، روى عن: بقية بن الوليد، وأبي وهب عبيد الله بن عمرو، وإسماعيل بن عياش. وعنه: محمد بن الحسين، وأبو يعلى الموصلي، وغيرهما.

قال ابن معين والدارقطني: «ثقة»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي: «وثقه غير واحد». قال المزي: «ذكره صاحب "الكمال"، ولم يُخرج له أحد منهم"، قال ابن سعد: مات في ربيع الآخر سنة ٢٣٣هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- عبيد الله بن عمرو: عبيد الله بن عمرو، أبو وهب الحافظ الكوفي، مولده سنة ١٠١هـ، روى عن: زيد بن أبي أنيسة، وأيوب السخيتاني، وغيرهما. وروى عنه: عبد الجبار بن عاصم، ومخلد بن الحسن، وعلي بن مَعْبَد.

قال ابن سعد: «كان ثقة صدوقا، كثير الحديث، وربما أخطأ»، وقال ابن معين والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «ثقة صدوق، لا أعرف له حديثا منكرا»، قال الذهبي: «ثقة حجة صاحب حديث»، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه ربما وهم». روى له الجماعة، مات سنة ١٨٠هـ^(٣).

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٣ / ١٣، تاريخ الإسلام ٦ / ١٠٢١.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٦ / ٣٣، الثقات ٨ / ٤١٨، تاريخ بغداد ١٢ / ٤١١، تاريخ الإسلام ٥ / ٨٦٠، تهذيب التهذيب ٢ / ٤٦٨.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٥ / ٣٢٨، الثقات ٧ / ١٤٩، تهذيب الكمال ١٩ / ١٣٦، الكاشف ٣ / ٣٥٨، سير أعلام النبلاء ٨ / ٣١٠، إكمال تهذيب الكمال ٩ / ٥٦، تهذيب التهذيب ٣ / ٢٤، التقريب ص ٦٤٣.

خلاصة حاله: ثقة كما هو قول الجمهور، وأما قول ابن سعد وتابعه ابن حجر «ربما وهم أو أخطأ»، فمن الذي يَسَلِّم من ذلك؟ ثُمَّ هذا مُعَارَض بقول أبي حاتم مع تشدده وسعة حفظه: «ثقة صدوق لا أعرف له حديثاً منكراً».

٤- زيد: زيد بن أبي أنيسة، واسم أبي أنيسة: زيد أيضاً، مَوْلَى يَحْيَى بنِ أَصْر. مولده سنة ٩١هـ، روى عن: يزيد بن أبي حبيب، والحكم بن عتيبة، والأعمش. وروى عنه: مالك بن أنس، وعبيد بن عمرو، ويزيد بن سنان.

قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث فقيه»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال أحمد: «حديثه حسن مقارب، وإن كان فيه بعض النكرة»، وقال العجلي وأبو داود ويعقوب: «ثقة»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن حبان: «فقيه ورع»، وقال الحاكم: «ثقة». قال الذهبي: «حافظ إمام ثقة»، وقال ابن حجر: «ثقة له أفراد»، روى له الجماعة، مات سنة ١٢٤هـ، وله نحو ست وثلاثين سنة^(١).

خلاصة حاله: ثقة كما قال ابن معين، وأبو داود، ويعقوب، وغيرهم، وأما قول النسائي «ليس به بأس» فهو كقول غيره «ثقة»، لتشدد النسائي، وأما قول أحمد «حديثه حسن مقارب فيه بعض النكرة» فذلك لا يدفع توثيق مَنْ وثَّقه وهم الأكثر، وما ظَهَرَتْ نكارتَه مِنْ مَرْوِيَّاتِهِ يُرَدُّ، كما هو الشأن في أغلاط الثقات.

٥- يزيد بن أبي حبيب: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة.

٦- عبد الله بن زُرَيْر: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة.

٧- علي بن أبي طالب: ابنُ عمِّ رسول الله ﷺ، سبق ذكره في الحديث الرابع عشر رَحِمَهُ اللهُ عَنَّهُ.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٥٥٦، الثقات ٦/ ٣١٥، تهذيب الكمال ١٠/ ١٨، الكاشف ٢/ ٤٤٠، سير الأعلام

٦/ ٨٨، إكمال تهذيب الكمال ٥/ ١٣٣، تهذيب التهذيب ١/ ٦٥٩، التقريب ٣٥٠، لسان الميزان ٩/ ٣٠٦.

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

هذا الإسناد ظاهره الصحة، إلا أنه معلول، وذلك أن زيد بن أنيسة قد خالف أصحاب يزيد بن أبي حبيب في إسناده، فرواه على غير ما رَوَّه، ولم يُتَابِعْه أحد على ذلك، وتفرّد أيضاً بروايته عنه على هذا الوجه عبيد الله بن عمرو، وقد نبّه على ذلك التفرد الطبراني في «الأوسط» فقال: «لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أبي أنيسة إلا عبيد الله بن عمرو»^(١).

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

مدار هذا الحديث على يزيد بن أبي حبيب، إلا أن الرواة عن يزيد اختلفوا عليه في إسناده، فرووه عنه على ثلاثة أوجه سبق ذكرها إجمالاً وتفصيلاً، وتخريجها، ودراسة أسانيدھا. والوجه الراجح من تلك الوجوه هو الوجه الأول، لأنّ راويه عن يزيد هو: الليث بن سعد المصري، وهو من أثبت الناس فيه كما مر في ترجمته، وقد تابعه راويان مع ذلك أيضاً: عبد الحميد بن جعفر، وابن إسحاق، كما مر في التخريج، فهؤلاء ثلاثة اتفقوا على رواية الحديث على هذا الوجه، وهم الأكثر والأحفظ.

أما الوجه الثاني والثالث فقد تفرد بأحدهما ابن لهيعة، وبالثاني زيد بن أبي أنيسة، وخالفاً بذلك من هم أكثر وأوثق وأحفظ، مع ما في ابن لهيعة من ضعف، وما في زيد بن أبي أنيسة من قول أحمد: «إنّ في حديثه بعض النكرة»، كما مر في تراجمهما. فظهر بذلك قوة الوجه الأول، ولذلك خرّجه أحمد والنسائي وابن ماجه وغيرهم من طرق هذا الوجه فقط، دون غيرها، وخرّج الوجهين المرجوحين: الطبراني في الأوسط، وهو مظنة لرواية الغرائب، والطحاوي في شرح المشكل، وحكم بنفسه على إسناد ذلك الوجه بالفساد، وقد مرّ نقل ذلك عقب تخريج روايته. والله أعلم.

(١) ينظر: "الأوسط" (٥ / ٢٢٧).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح حسن الإسناد، فيه أبو الصعبة، وأبو أفلح، وهما صدوقان، وحديث أبي موسى الذي قبله شاهد له، إلا أنّه أضعف منه فلا يرتقي به.

سادسا: التعليق على الحديث:

هذا الحديث الشريف يدل على تحريم الذهب والحرير على الرجال، وإباحته للنساء، وهذا الحكم قد حُكي فيه الإجماع، وإن اختلف الفقهاء بعد ذلك فيما يُستثنى من ذلك، وفي حدود الضرورات التي تُبيح المحظور من ذلك.

قال ابن الملقن: «الإجماع قائم على تحريم الذهب والحرير على الرجال، وإباحته للنساء، وإن خالف عبد الله بن الزبير فيه، فقد انعقد الإجماع بعده على التحريم»^(١).

وقال ابن حجر: «قال ابن أبي جمر: إن قلنا إن تخصيص النهي للرجال لحكمة، فالذي يظهر أنّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِلْمُ قَلَّةٍ صبر النساء عن التزيّن، فلطَفَ بهنَّ في إباحته، ولأنَّ تزيّنهنَّ غالبا إنّما هو للأزواج، وقد وَرَدَ أَنَّ «حَسْنَ التَّبَعْلِ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٢)، قال: وَيُسْتَنْبَطُ مِنْ هَذَا: أَنَّ الْفَحْلَ لَا يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يُبَالِغَ فِي اسْتِعْمَالِ الْمَلْدُودَاتِ، لكون ذلك من صفات الإناث»^(٣).

(١) ينظر: "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" (١٠ / ٢٠٩).

(٢) لم أقف على حديث أو أثر بهذا اللفظ، إلا أن ابن حبان روى في "المجروحين" (١ / ١٦١) بإسناده إلى علي بن أبي طالب مرفوعا: "جهاد المرأة حسن التبعل"، وقد حكم عليه بالوضع، لأنه من طريق أحمد بن داود بن عبد الغفار، قال: "وهو شيخ كان بالفسطاط يضع الحديث، لا يحلُّ ذكره في الكتب إلا على سبيل الإبانة عن أمره ليتنبك حديثه"، وأورده ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢ / ١٥٣)، ونقل حكم ابن حبان عليه بالوضع.

(٣) ينظر: "فتح الباري" لابن حجر (١٠ / ٢٩٦).

الحديث الثالث والعشرون

حديث عائشة: «السَّوَالُكَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ».

قال ابن حجر: «رواه أحمد من طريق حمّاد بن سلمة عن ابن أبي عتيق عن أبيه عن أبي بكر الصّدّيق، وقال أبو زرعة وأبو حاتم والدارقطني: هو خطأ، والصواب: عن عائشة»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه ابن أبي عتيق، عن أبيه، واختلّف عليه في صحابي الحديث على وجهين: الأول: ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة. (من مُسند عائشة).

الثاني: ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق. (من مسند أبي بكر).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة.

رواه على هذا الوجه: يزيد بن زريع، وعبد العزيز بن محمد.

أخرجه: أحمد في «مسنده» ٦٠١٥ / ١١ (٢٥٥٦٥) قال: حدثنا عفان قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي عتيق، عن أبيه: أنه سَمِعَ عائشة تُحدّثه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ السَّوَالُكَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ».

والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب الترغيب في السواك ٢٨ / ١ (٥)، وفي «الكبرى» ٧٥ / ١ (٤)، عن حُمَيد بن مَسْعَدَة، ومحمد بن عبد الأعلى.

وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب سنن الوضوء ٣ / ٣٤٨ (١٠٦٧) من طريق رَوَح بن عبد المؤمن.

(١) ينظر: التلخيص الحبير ١ / ١٤٧.

والبيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب فضل السواك ١/ ١٠٢ (١٣٩) من طريق محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي.

خمستهم (عفان، وحميد، وعبد الأعلى، وروح، ومحمد) عن يزيد بن زريع، به بلفظه.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» ٨/ ٣١٥ (٤٩١٦) من طريق عبد العزيز بن محمد، به.

كلاهما (يزيد، وعبد العزيز) عن ابن أبي عتيق، به.

وتابع ابن أبي عتيق: محمد بن إسحاق:

أخرجه الحميدي في «مسنده» ١/ ٢٤٢ (١٦٢)، والشافعي في «الأم» كتاب الطهارة، باب السواك

(١/ ٣٩)، وفي «مسنده» كتاب الطهارة، باب في السواك ١/ ١٧٧ (٥٦)، كلاهما (الحميدي،

والشافعي) عن سفيان بن عيينة. به مثله.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ١١/ ٥٨٥٠ (٢٤٨٤٠)، وأبو يعلى في «مسنده» ٨/ ٧٣ (٤٥٩٨) عن

محمد بن الصَّبَّاح، كلاهما (أحمد، وابن الصَّبَّاح) عن إسماعيل ابن عُلَيَّة. به مثله.

وفي إسناده أحمد تصريح من ابن إسحاق بالسماع من شيخه بقوله «حدثني».

وأخرجه أحمد في «مسنده» ١١/ ٥٨٨٤ (٢٤٩٧٠) عن عبدة بن سليمان. به مثله، وفي إسناده تصريح

باسم أبي عتيق، وهو عبد الله بن محمد.

ثلاثتهم (سفيان، وابن علية، وعبدة) عن محمد بن إسحاق، عن أبي عتيق، به.

وتابع أبا عتيق: عبيد بن عمير، والقاسم بن محمد.

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»، كتاب الوضوء، باب فضل السواك ١/ ٢٥٤ (١٣٥) من طريق

عبيد بن عمير.

والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب فضل السواك ١/ ١٠٢ (١٤٠) من طريق القاسم بن

محمد.

كلاهما (عبيد، والقاسم) عن عائشة، به مثله.

ثلاثتهم (أبو عتيق، وعبيد، والقاسم) عن عائشة به.

• الوجه الثاني: ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق. (من مسند أبي بكر).

رواه على هذا الوجه: حماد بن سلمة.

أخرجه أحمد في «مسنده» ٢٦ / ١ (٦٣) قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا ابن أبي عتيق، عن أبيه قال: إنَّ أبا بكر الصديق قال: قال رسول الله ﷺ قال: «السَّوَأُكَ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ، مَرَضَاءُ لِلرَّبِّ».

وأحمد في «مسنده» أيضا ٦ / ١ (٧) عن أبي كامل.

وأبو يعلى في «مسنده» ١٠٣ / ١ (١٠٩) عن عبد الأعلى.

وقال أبو يعلى عقبه: «قال عبد الأعلى: هذا خطأ».

وأبو يعلى في «مسنده» أيضا كما في «المطالب» ٢ / ٢٣٤ (٦٧) من طريق يونس بن محمد.

أربعتهم (عفان، وأبو كامل، وعبد الأعلى، ويونس) عن حماد بن سلمة، به بمثله.

ولم يتابع حماد بن سلمة على هذا الوجه.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أحمد»

١- عفان: هو عفان بن مسلم بن عبد الله الصَّفَّار، سبقت ترجمته في الحديث الثاني، وهو ثقة ثبت، روى عن حماد بن سلمة فأكثر، وهو فيه مُقَدَّم.

٢- يزيد بن زريع: يزيد بن زريع^(١) الحافظ، أبو معاوية البصري، ريحانة البصرة، -وزريع: بتقديم الزاي، تصغير زرع-، مولده سنة ١٠١هـ. روى عن: أيوب، وشعبة، وابن أبي عتيق. وعنه: عفان بن مسلم، ومسدد، وخليفة بن خياط.

قال أبو عوانة: «صحبْتُ يزيد بن زريع أربعين سنة فهو يزدد في كل يوم خيرا»، وقال يحيى القطان: «لم يكن هاهنا أحد أثبت منه»، وقال ابن سعد: «كان ثقة حجة كثير الحديث»، وقال

(١) يزيد بن زريع: بتقديم الزاي، تصغير زرع. ينظر: «المغني في ضبط الأسماء لرواة الأنباء» (ص ١٤٢)

أحمد: «ريحانة البصرة، إليه المُتَّهَى في التَّثْبِت»، وقال أبو حاتم: «ثقة إمام»، وقال ابن حبان: «كان من أروع أهل زمانه»، قال الذهبي: «الحافظ المُجَوِّد محدِّث البصرة، من أئمة الحديث في زمانه»، قال ابن حجر: «ثقة ثبت»، روى له الجماعة، مات سنة ١٨٢ هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت باتفاق.

٣- عبد الرحمن بن أبي عتيق: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق^(٢)، وأبو عتيق: هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصَّدِّيق، فهو منسوب إلى جده، روى عن: أبيه، والقاسم بن محمد، وعطاء بن أبي رباح. وروى عنه: سليمان بن بلال، ويزيد بن زريع، وحماد بن سلمة.

قال أحمد: «لا أعلم إلا خيراً»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الأزدي: «كان صاحب نوادر وسمر، ليس من أهل الحديث». قال الذهبي: «وُثِّق»، وقال ابن حجر: «مقبول من السابعة»، يعني: حيث يتابع، وإلا فليّن الحديث^(٣).

خلاصة حاله: صدوق، وكلمة أحمد فيه دالة على أنه لم يعرف له جرحه، وكونه ليس من أهل الحديث كما يقول الأزدي يدل على أنه ليس من المكثرين المعروفين بالعناية بهذا الشأن، لكن ذلك لا يجرحه، فالظاهر من حاله الصدق والستر، والله أعلم.

٤- عن أبيه: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، روى عن: عائشة، وعامر بن سعد، وروى عنه: ابنه عبد الرحمن، ومحمد بن إسحاق، وغيرهما.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٢٦٣، الثقات ٧/ ٦٣٢، تهذيب الكمال ٣٢/ ١٢٤، الكاشف ٤/ ٥١٣، سير الأعلام

٨/ ٢٩٦، تهذيب التهذيب ٤/ ٤١١، التقريب ١٠٧٤، ضبط من غير ٣٣٤، المغني ١٤٢.

(٢) عتيق: بفتح العين، وكسر التاء. «المغني في ضبط الأسماء» ص: ١٩٦.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٢٥٥، تهذيب الكمال ١٧/ ٢٢٧، الكاشف ٣/ ٢٦٣، تهذيب التهذيب ٢/ ٥٢٤،

التقريب ٥٨٦.

قال ابن المديني: «كان قاصًّا»، وقال مصعب الزُّبيري: «كان صالحا وفيه دُعاة»، وقال الزُّبَيْر بن بكار: «سمع من عائشة»، قال العجلي: «مَدني تابعي ثقة»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، قال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق فيه مزاح»، مات سنة ١٠١هـ أو بعدها^(١).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٥- عائشة: بنت أبي بكر الصديق، التيمية القرشية، أم المؤمنين، حبيبة رسول الله ﷺ وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد حسن، فيه عبد الرحمن بن أبي عتيق، وهو صدوق حسن الحديث.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند أحمد»:

١- عفان: عفان بن مُسلم بن عبد الله الصَّفَّار، سبق ذكره في الحديث الثاني، وهو ثقة ثبت، روى عن حماد بن سلمة فأكثر، وهو فيه مُقَدَّم.

٢- حماد بن سلمة: حماد بن سلمة بن دينار، سبقت ترجمته في الحديث الثاني، وهو ثقة إمام، وقد يغلط، قال الذهبي: «ليس في قوة مالك».

٣- ابن أبي عتيق: عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو صدوق.

٤- عن أبيه: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٥٤، الثقات ٥/ ٤١، تهذيب الكمال ١٦/ ٦٥، الكاشف ٣/ ١٨٩، إكمال تهذيب الكمال ٨/ ١٧٥، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٢٣، التقريب ٥٤٢.

٥- أبو بكر الصديق: عبد الله بن عثمان بن عامر، أبو بكر بن أبي قُحافة، الصديق الأكبر، أولُ الرجال إسلامًا، أخص أصحاب رسول الله ﷺ، رفيقه في هجرته، شهد المشاهد، ثم كان الخليفة الأول، وحارب المرتدين، كان أبيض أشقر لطيفًا، توفي سنة ١٣هـ عن ٦٣ سنة، ودفن بالحجرة النبوية بجوار رسول الله ﷺ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ظاهره الحُسْن لأجل ابن أبي عتيق، فإنه صدوق. إلا أن هذا الإسناد فيه علّة أخرى تجعله شاذًا، فإنَّ حماد بن سلمة -وهو ثقة إمام قد يغلط، وليس في قوة مالك كما يقول الذهبي- قد خالف يزيد بن زريع في إسناد هذا الحديث، وقد أخطأ في ذلك، كما سيأتي بيانه عند الكلام على الخلاف وقرائن الترجيح، فهذا إسناد شاذ.

رابعًا: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه ابن أبي عتيق، إلا أن الرواة عنه اختلفوا عليه في إسناد هذا الحديث، هل هو من مسند عائشة أم من مسند أبي بكر الصديق، فرووه عنه على وجهين:

١- فرواه يزيد بن زريع عنه، فجعله من مسند عائشة.

وتابعه على ذلك: عبد العزيز بن محمد متابعة تامة، ومحمد بن إسحاق متابعة قاصرة، والقاسم بن محمد، وعبيد بن عمير متابعة دونها، فكل هؤلاء يروون الحديث فيجعلونه من مسند عائشة.

٢- وخالفهم حماد بن سلمة، فرواه عن ابن أبي عتيق كذلك، فجعله من مسند أبي بكر الصديق، مخالفًا هؤلاء جميعًا.

والوجه الأول هو الراجح، فإن حماد بن سلمة لو خالف يزيد بن زريع وحده لكان قول يزيد أولى بالترجيح من قوله، فإنه أرسخ منه في الحفظ وأمكن كما يظهر من ترجمتهما، وقد قال

(١) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم ١/ ٢٢، أسد الغابة ٣/ ٣١٠، سير الأعلام ٢٨/ ٥، الإصابة ٦/ ٢٧١، خلاصة التذهيب ٢٠٦.

فيه أحمد بن حنبل: «إليه المُنْتَهَى في الثبوت»، ومع كونه أمكن منه في الحفظ والثبوت وأرسخ فإنه قد توبع أيضا على الوجه الذي رواه به كما مر في التخريج، ولم يُتَابَع حمادُ بنُ سلمة، بل تفرد بجعله من مسند أبي بكر الصديق لا من مسند عائشة.

فالوجه الأول وهو: أن الحديث من مسند عائشة هو الوجه الراجح، لأنَّ روايته أوثق، وأكثر عدداً، والوجه الآخر شاذ، لمخالفة راويه الثقة وهو حماد بن سلمة لمن هم أوثق منه وأكثر. ويُمكن أن يقال: إنَّ عبد الرحمن بن أبي عتيق هو الذي اضطرب، فرواه مرة هكذا ومرة هكذا، فيكون الخطأ منه لا من حماد، وفي كلتا الحالتين فتعيين الذي أخطأ غير مؤثر هنا، فالحديث من مسند عائشة كما رواه الآكثرون، ومن جعله من مسند أبي بكر الصديق فقد أخطأ، سواء كان حماد بن سلمة أو ابن أبي عتيق، والله أعلم.

وفي علل ابن أبي حاتم: «سألتُ أبي وأبا زرعة عن حديث رواه حماد بن سلمة، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ قال: «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» قالوا: هذا خطأ؛ إنما هو: ابنُ أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة. قال أبو زرعة: أخطأ فيه حماد. وقال أبي: الخطأ من حماد، أو من ابن أبي عتيق»^(١).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح: إسناده حسن، فيه عبد الرحمن بن أبي عتيق وهو صدوق حسن الحديث، وقد رُوِيَ الحديث عن عائشة من وجه آخر عند ابن خزيمة في صحيحه كما سبق ذكره في التخريج، يرويه ابن خزيمة من طريق عبيد بن عمير عن عائشة.

دراسة إسناده المتابعة من «صحيح ابن خزيمة»:

١- الحسن بن قزعة: هو الحسن بن قزعة بن عبيد الهاشمي مولاهم، البصري، روى عن: سفيان بن حبيب، وابن عيينة، ومسلمة بن علقمة. وعنه: النسائي، والبزار، وابن خزيمة.

(١) «العلل، لابن أبي حاتم» (١/ ٣٩٨).

قال يعقوب وأبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي: «لا بأس به»، وقال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق»، مات سنة ٢٥٠هـ تقريباً^(١).

خلاصة حاله: صدوق.

٢- سفيان بن حبيب: سفيان بن حبيب البصري، أبو معاوية، مولده سنة ١٢٤هـ، روى عن: شعبة، وابن جريج، وابن أبي عروبة، وغيرهم. وعنه: الحسن بن قزعة، وحميد بن مسعدة، وغيرهما. قال الفلاس: «ثقة»، وقال يعقوب والنسائي: «ثقة ثبت»، وقال أبو حاتم: «صدوق ثقة، وكان أعلم الناس بابن أبي عروبة»، وقال الذهبي: «ثبت»، وقال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ١٨٢هـ، وله ثمان وخمسون سنة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- ابن جريج: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، المكي، رومي الأصل، مولده سنة ٨٠هـ، روى عن: أيوب السخيتاني، وسليمان بن موسى، وابن أبي مليكة، وغيرهم. وروى عنه: السفينان، وروح بن عبادة، وغيرهم.

قال عبد الرزاق: «ما رأيت أحسن صلاة منه»، قال أحمد: «كان من أوعية العلم، وهو أثبت الناس في عطاء»، وقال الذهلي: «إذا قال حدثني وسمعت فهو مُحْتَجٌّ بحديثه»، وقال العجلي: «ثقة»، وقال أبو زرعة: «بَخٍ، من الأئمة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، قال ابن حبان: «كان من فقهاء الحجاز، وقرائهم، ومتقنيهم، وكان يدلّس»، وقال الدارقطني: «شر التدليس تدليس ابن

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٣٤، الثقات ٨/ ١٧٦، تهذيب الكمال ٦/ ٣٠٣، الكاشف ٢/ ٢٧٦، تاريخ الإسلام ٥/ ١١٢٠، تهذيب التهذيب ١/ ٤١٢، تقريب التهذيب ٢٤٢.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٢٢٨، الثقات ٦/ ٤٠٥، تهذيب الكمال ١١/ ١٣٧، الكاشف ٢/ ٥٠٣، سير الأعلام ٨/ ٣٥٠، إكمال التهذيب ٥/ ٣٨٠، تهذيب التهذيب ٢/ ٥٤، تقريب التهذيب ص ٣٩٣.

جريح، فإنه لا يدلّس إلا فيما سمعه من مجروح»، قال ابن حجر: «ثقة فقيه فاضل، كان يرسل ويدلّس»، وذكره في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين. مات سنة ١٥٠هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة فقيه يرسل، ويدلّس من الثالثة.

٤- عثمان بن أبي سليمان: عثمان بن أبي سليمان محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم، قاضي مكة، روى عن: عمه نافع بن جبیر، وعبيد بن عمير، وعامر بن عبد الله بن الزبير. وعنه: ابن عيينة، وابن جريح، وغيرهما.

قال ابن سعد والعجلي وأحمد وابن معين وأبو حاتم ويعقوب: «ثقة»، وكذا قال ابن حجر. مات قبل سنة ١٣٠هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٥- عبيد بن عمير: عُبَيْد بن عمير بن قتادة، أبو عاصم المكي، كان قاضيا لابن الزبير، ولد على عهد النبي ﷺ، روى عن عائشة، وابن عباس، وأبي ذر، وغيرهم. وعنه: ابنه عبد الله، وعطاء بن أبي رباح، وعمر بن دينار، وغيرهم.

قال العجلي: «مكي تابعي ثقة من كبار التابعين، كان يقص، وكان بليغا فصيحاً، وكان ابن عمر يجلس إليه ويقول: لله دره»، قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال ابن معين وأبو زرعة: «ثقة»، قال ابن حبان: «من أفاضل أهل مكة، وكان قاضيا لابن الزبير، مات قبل ابن عمر سنة ٦٨هـ، يقارب موته موت ابن عباس». قال ابن حجر: «مجمع على ثقته»، روى له الجماعة^(٣).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٣٥٦، الثقات ٧/ ٩٣، تاريخ بغداد ١٢/ ١٤٢، تهذيب الكمال ١٨/ ٣٣٨، الكاشف ٣/ ٣٢٣، إكمال تهذيب الكمال ٨/ ٣١٩، تحفة التحصيل ص ٣١٥، تهذيب التهذيب ٢/ ٦١٦، تقريب التهذيب ص ٦٢٤، لسان الميزان ٩/ ٣٦٢، تعريف أهل التقديس ص ١٤١.

(٢) ينظر: الجرح ٦/ ١٥٢، الثقات ٧/ ١٩٢، تهذيب الكمال ١٩/ ٣٨٤، الكاشف ٣/ ٣٨٥، إكمال التهذيب ٩/ ١٥٠، تهذيب التهذيب ٣/ ٦٢، تقريب التهذيب ١/ ٦٦٣.

(٣) ينظر: الجرح ٥/ ٤٠٩، الثقات ٥/ ١٣٢، تهذيب الكمال ١٩/ ٢٢٣، الكاشف ٣/ ٣٦٩، سير الأعلام ٤/ ١٥٧، إكمال تهذيب الكمال ٩/ ٩٦، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٨، التقريب ٦٥١.

خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

٦- عائشة: بنت أبي بكر الصديق، التيميّة القرشيّة، أم المؤمنين، حبيبة رسول الله ﷺ وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

الحكم على إسناده المتابعة:

هذا الإسناد آفته تدليس ابن جريج، وبها يُضَعَّف الإسناد، إلا أنه يمكن التسامح في ذلك هنا لكون هذا الإسناد متابعاً للإسناد الآخر، وفي تخريج ابن خزيمة له في صحيحه تقوية له، وقد حسَّنه البغوي في «شرح السنة»^(١)، وقال ابن الصلاح: «حديث ثابت»^(٢)، وقال النووي: «حديث صحيح، رواه ابن خزيمة والنسائي والبيهقي وآخرون: بأسانيد صحيحة»^(٣).

سادساً: التعليق على الحديث:

قال ابن عبد البر في الاستذكار: «الآثار في السّواك كثيرة جداً، والعلماء كلّهم يندبون إلى السّواك، ويستحبُّونه، ويحثُّون عليه، وليس بواجب عندهم»^(٤). وقال الطّبي في شرح المشكاة: «قوله: «مَطْهَرَة» مصدر ميمي، يُحْتَمَل أن يكون بمعنى الفاعل، أي: مُطَهَّر للفم، وكذا «مَرْضَاة»، أي: مُحَصِّل لرضي الله - تعالى - . ويجوز أن يكون بمعنى المفعول، أي: مُرَضٍ للربِّ. ويُمكن أن يقال: إنهما مثل «مَبْخَلَة وَمَجْبَنَة»، أي: السّواك مَظَنَة للطهارة والرّضَى، أي: يحمل السّواك الرجل على الطّهارة وِرَضَى الله تعالى»^(٥).

(١) شرح السنة، للبغوي ١/ ٣٩٤.

(٢) «شرح مشكل الوسيط، لابن الصلاح» (١/ ١٤٣).

(٣) «المجموع شرح المذهب» (١/ ٢٦٧)، و«رياض الصالحين» (ح/ ١٢٠٢).

(٤) «الاستذكار، لابن عبد البر» (١/ ٣٦٥).

(٥) «شرح المشكاة للطبي» (٣/ ٧٨٧).

الحديث الرابع والعشرون

حديث أبي هريرة: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَالِكِ، فَإِنَّهُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ».

قال ابن حجر: «أخرجه ابن حبان من طريق حمّاد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، عنه، والمحفوظ عن حمّاد بغير هذا الإسناد»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه حماد بن سلمة، واختلف عليه في إسناد الحديث ومثنيه على وجهين:
الأول: حمّاد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، عن المقبري، عن أبي هريرة. (من مسند أبي هريرة، وفي أوله لفظ: «عليكم بالسواك»).

الثاني: حمّاد بن سلمة، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق. (من مسند أبي بكر، بدون الزيادة التي في الوجه الأول).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: حمّاد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، عن المقبري، عن أبي هريرة. (جعله من مسند أبي هريرة، وزاد في أوله لفظ: «عليكم بالسواك»).

رواه على هذا الوجه: حجاج بن منهال.

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب سنن الوضوء ٣ / ٣٥٢ (١٠٧٠) قال: أخبرنا ابن زهير، حدثنا عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حمّاد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، عن المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَالِكِ، فَإِنَّهُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ».

ولم يتابع حجاج بن منهال على هذا الوجه.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ١٤٨).

• الوجه الثاني: حمّاد بن سلمة، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق. (جعله من

مسند أبي بكر، بدون الزيادة التي في الوجه الأول).

رواه على هذا الوجه: أبو كامل، وعفّان، وعبد الأعلى، ويونس بن محمد.

أخرجه أحمد في «مسنده» ١/ ٦ (٧) قال: حدثنا أبو كامل قال: حدثنا حماد - يعني: ابن سلمة

- عن ابن أبي عتيق، عن أبيه عن أبي بكر الصديق، أن النبي ﷺ قال: «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ،

مَرَضَاةٌ لِلرَّبِّ».

وأخرجه أيضا أحمد في «المسند» ١/ ٢٦ (٦٣)، عن عفّان بن مسلم، به مثله.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» ١/ ١٠٣ (١٠٩) عن عبد الأعلى، به مثله.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» كما في «المطالب العالية» ٢/ ٢٣٤ (٦٧) من طريق يونس بن

محمد، به مثله.

أربعتهم (أبو كامل، وعفّان، وعبد الأعلى، ويونس) عن حماد بن سلمة، به.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «صحيح ابن حبان»:

١- ابن زهير: أحمد بن يحيى بن زهير، أبو جعفر الحافظ الزاهد، روى عن: عبد القدوس بن محمد، وعبد بن الوليد، وعبيد الله بن سعد، وغيرهم. وعنه: أبو حاتم بن حبان، وسليمان بن أيوب، وغيرهما.

قال ابن منده: «ما رأيت في الدنيا أحفظ من أبي إسحاق بن حمزة، وسمعتة يقول: ما رأيت في الدنيا أحفظ من أبي جعفر التُّسْتَرِي»، وقال أبو بكر بن المُقْرِيء: «تاج المُحدِّثين»، قال الذهبي: «كان حجة حافظا كبير الشأن»، مات سنة ٣١٠هـ، روى له ابن حبان في صحيحه، والضياء في المختارة^(١).

(١) ينظر: طبقات علماء الحديث لابن عبد الهادي ٢/ ٤٧٥، تاريخ الإسلام ٧/ ١٥٢، سير أعلام النبلاء

خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

٢- عبد القدوس: عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير بن شعيب، أبو بكر العطار البصري، روى عن: عمه صالح بن عبد الكبير، وحجاج بن منهل، وسيف بن عبيد الله. وعنه: الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال مسلمة بن القاسم: «لا بأس به»، وقال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق». مات سنة ٢٦٠هـ أو قبلها^(١).

خلاصة حاله: ثقة، وثقه النسائي مع تشدده، ووصفه أبو حاتم بالصدق وهو يصف الثقات بمثل هذا، فكلّام مسلمة بن القاسم واختيار الحافظ ابن حجر بأنه صدوق لا ينزل به عن درجة الثقة، وقد اختار الذهبي كونه ثقة.

٣- حجاج بن منهل: الحجاج بن منهل البصري، أبو محمد الحافظ، مولده سنة ١٤٠هـ. روى عن: شعبة، وحماد بن سلمة، وجريير بن حازم، وعنه: عبد القدوس بن محمد، ومحمد بن بشار، ومحمد بن المثنى، وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال أحمد: «ثقة ما أرى به بأسا»، وقال الفلاس: «ما رأيت مثله فضلا ودينا»، وقال العجلي: «رجل صالح ثقة»، قال الآجوري: «قلت لأبي داود: أيما أحب إليك؟ حجاج أو عفان في حماد؟ قال: إذا اختلّفا فعفان، وحجاج أفضل الرجلين»، يعني: أن عفان أحفظ، وحجاج أفضل. وقال أبو حاتم: «ثقة فاضل»، وقال النسائي: «ثقة»، قال الذهبي: «ثقة ورع، ذا سنة وفصل»، وقال ابن حجر: «ثقة فاضل»، مات سنة ٢١٦هـ. روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥٧/٦، تهذيب الكمال ٢٤٠/١٨، الكاشف ٣١٣/٣، تاريخ الإسلام ١١٦/٦، إكمال تهذيب الكمال ٢٨٦/٨، تهذيب التهذيب ٦٠٠/٢، التقريب ص: ٦١٨.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ١٦٧/٣، الثقات ٢٠٢/٨، تهذيب الكمال ٤٥٧/٥، الكاشف ٢٤٥/٢، سير الأعلام ٣٥٢/١٠، إكمال تهذيب الكمال ٤٠٢/٣، تهذيب التهذيب ٣٦١/١، التقريب ٢٢٤.

٤- حمّاد بن سلمة: سبقت ترجمته في الحديث الثاني، وهو ثقة إمام، قد يغلط، قال الذهبي: «ليس في قوة مالك».

٥- عبيد الله بن عمر: هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والعشرين، وهو ثقة ثبت فقيه، أحد الفقهاء السبعة^(١).

٦- المقبري: هو سعيد بن أبي سعيد: كيسان المقبري^(٢) المدني، روى عن: أبيه كيسان، وأبي سلمة، وأبي هريرة. وروى عنه: زيد بن أسلم، وعبيد الله بن عمر، وشعبة.

قال ابن المديني وابن سعد والعجلي وأبو زرعة والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن خراش: «أثبت الناس فيه: الليث بن سعد»، وقال ابن معين: «أثبت الناس فيه: ابن أبي ذئب»، وقال أحمد: «ليس به بأس»، وقال يعقوب: «كان تغيّر وكبر، واختلط قبل موته، يقال بأربع سنين»، قال ابن حبان: «اختلط قبل موته بأربع سنين»، وقال ابن عدي: "أرجو أنه من أهل الصدق، وقد قبله الناس، وروى عنه الأئمة والثقات من الناس، وما تكلم فيه أحد إلا بخير"، وقال مغلطاي: «خرّج مُشترطو الصحيح حديثه في صحيحهم: ابن خزيمة، وابن حبان، وأبو عوانة، والحاكم، وغيرهم»، قال أبو حاتم: «لم يسمع من عائشة»، وقال عبد الحق: «لم يسمع من أم سلمة»، وقال العلاءي: «سمع من أبي هريرة، ومن أبيه عن أبي هريرة، واختلف عليه في أحاديثه، وقالوا: إنه اختلط قبل موته، وأثبت الناس فيه الليث بن سعد، يُمَيِّز ما روى عن أبي هريرة مما روى عن أبيه عن أبي هريرة، وما كان من حديثه مرسلاً عن أبي هريرة: فإنه لا يضر؛ لأنّ أباه الواسطة»، قال ابن حجر: «ثقة، تغيّر قبل موته بأربع

(١) قال الحاكم: «فأما الفقهاء السبعة من أهل المدينة: فسعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وعروة بن الزبير، وخارجة بن زيد بن ثابت، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وسليمان بن يسار». «معرفة علوم الحديث للحاكم» (ص ٤٣).

(٢) المقبري: بمفتوحة، وسكون قاف، وضم موحدة، وبفتح، وبكسر، نسبة إلى موضع القبور. «المغني في الضبط» (ص ٢٧١).

سنين، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة»، روى له الجماعة. مات سنة ١٢٠ أو قبلها أو بعدها بقليل^(١).

خلاصة حاله: تابعي ثقة، والليث وابن أبي ذئب من أثبت الناس فيه، وقد سمع من أبي هريرة، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة.

٧- أبو هريرة: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ظاهره الصحة، إلا أنه قد اختلّف فيه على حمّاد بن سلمة، فرواه غير واحد على غير ما رواه حجاج بن منهال، فيكون إسناداً شاذّاً لمخالفة أحد روايته من هم أكثر منه وأوثق، وسيأتي تفصيل ذلك عند الكلام على الخلاف وقرائن الترجيح إن شاء الله.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند أحمد»:

١- أبو كامل: هو مظفر^(٢) بن مدرك البغدادي، أبو كامل الحافظ. روى عن: حماد بن سلمة، وزهير بن معاوية، وإبراهيم بن سعد. وعنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن عبد الله بن المبارك، وغيرهما. قال ابن سعد: «ثقة»، قال ابن معين: «كنت آخذ عنه صنعة الحديث ومعرفة الرجال»، وقال أبو خيثمة: «ما هو بدون وكيع وابن مهدي»، قال أحمد: «كان بصيراً بالحديث متقناً»، قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال أبو داود: «ثقة ثقة»، وقال النسائي: «ثقة مأمون»، قال ابن حجر: «ثقة متقن، لا يُحدث إلا عن ثقة». مات سنة ٢٠٧ هـ^(٣).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥٧/٤، الثقات ٢٨٤/٤، الكامل ٤٤٣/٤، تهذيب الكمال ١٠/٤٦٦، الكاشف ٢/٤٨٢، سير الأعلام ٥/٢١٦، إكمال تهذيب الكمال ٥/٣٠١، تحفة التحصيل ١/١٥٥، تهذيب التهذيب ٢/٢٢، التقريب ٣٧٩، لب اللباب ٢٥٠، المغني في الضبط ٢٧١.

(٢) مظفر بن مدرك: بتشديد الفاء المفتوحة. «ضبط من غبر فيمن قيده ابن حجر» (ص ٢٨٩).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٨/٤٤٢، الثقات ٩/٢٠٠، تهذيب الكمال ٢٨/٩٨، الكاشف ٤/٣٠٢، سير الأعلام ١٠/١٢٤، إكمال تهذيب الكمال ١١/٢٤٢، تهذيب التهذيب ٤/٩٦، التقريب ٩٥٠.

خلاصة حاله: ثقة متقن.

٢- حماد بن سلمة: سبقت ترجمته في الحديث الثاني، وهو ثقة إمام، قد يغلط، قال الذهبي: «ليس في قوة مالك».

٣- ابن أبي عتيق: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق، سبقت ترجمته في الحديث الثالث والعشرين، وهو صدوق.

٤- عبد الله بن محمد: هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، سبقت ترجمته في الحديث الثالث والعشرين، وهو تابعي ثقة.

٥- أبو بكر الصديق: ثاني اثنين، الخليفة الأول، سبق ذكره في الحديث الثالث والعشرين. الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ظاهره الحسن، فيه ابن أبي عتيق، وهو صدوق، لكن هذا الظاهر غير صواب، فهذا إسناده شاذ، فإن حمّاد بن سلمة قد خولف في روايته هذا الحديث عن ابن أبي عتيق بهذا الإسناد، فقد رواه يزيد بن زريع وعبد العزيز بن محمد، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة، وتابعهما على ذلك ابن إسحاق، وخالفهم حمّاد بن سلمة فجعله من مسند أبي بكر، وقد أخطأ في هذا، فحديثه هذا شاذ، وقد سبق تفصيل ذلك تخريجا ودراسة في الحديث السابق.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث رواه حماد بن سلمة، واختلف عليه على وجهين:

- ١- فرواه حجاج بن منهال عنه، عن عبيد الله العمري، عن المَقْبُرِي، عن أبي هريرة.
- ٢- وخالفه: أبو كامل، وعفان بن مسلم، وعبد الأعلى، ويونس بن محمد، فجعلوه عن حمّاد، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر.

والوجه الثاني هو الوجه الراجح عن حمّاد، لأنّ روايته عن حمّاد أكثر وأوثق، فيكون هذا هو الوجه الذي رَوَى عليه حمّاد بن سلمة الحديث، ويكون الخطأ في الوجه الأول من حجاج بن

منهال أو من الراوي عنه، فإنه لم يتابع هو، ولا الراوي عنه على هذا الوجه، بل خولفاً في ذلك. ولذلك لما ذكر ابن حجر رواية ابن حبان التي يرويها حجاج بن منهال عن حماد من حديث المقبري عن أبي هريرة، قال: «المحفوظ عن حماد بغير هذا الإسناد، من حديث أبي بكر»^(١)، يشير بذلك إلى أن الوجه الثاني هو المحفوظ عن حماد، وأن الوجه الأول غير محفوظ، فهو شاذ مرجوح.

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح ضعيف شاذ، لأن حماد بن سلمة خالف فيه الرواة عن ابن أبي عتيق، فكلهم يروونه عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة، لم يجعله أحد من مسند أبي بكر الصديق إلا حماد بن سلمة، مخالفاً جميع الرواة، فحديثه شاذ لمخالفته الأكثر والأوثق، وقد سبق تخريج طرق حديث عائشة ودراستها والحكم عليها في الحديث السابق.

أما متن هذا الحديث فصحيح ثابت من حديث عائشة كما سبق بيانه في الحديث السابق، وليس في أوله زيادة «عليكم بالسواك»، فهي زيادة شاذة من حيث الرواية، وإن كان معناها صحيحاً.

سادساً: التعليق على الحديث:

قال ابن العطار في «شرح عمدة الأحكام»: «يتأكد الأمر بالسواك في مواضع: عند الصلاة، وعند الوضوء، وعند الاستيقاظ من النوم، وعند تغير الفم، وعند أكل ما له رائحة كريهة، وعند طول السكوت وعند كثرة الكلام. قال أصحاب الشافعي: وبأي شيء استاك ممّا يُزيل التغير: حصل؛ كالخرقة الخشنة، ونحوها، ويستحب في السواك أن يكون متوسطاً بين اليبوسة، والليونة؛ لئلا يجرح، أو لا يحصل به إزالة، ويستحب أن يعود الصبيان السواك، ويؤمروا به، كالصلاة، والله أعلم»^(٢).

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ١٤٨).

(٢) «العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام» (١/ ١٥١).

الحديث الخامس والعشرون

حديث أبي هريرة: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ».

قال ابن حجر: «وفي الباب: عن أبي هريرة، رواه ابن حبان بلفظ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَالِكِ؛ فَإِنَّهُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرَضَاةٌ لِلرَّبِّ»، أخرجه مِنْ طريق حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، عنه. والمحفوظ عن عبيد الله بن عمر بهذا الإسناد بلفظ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ»، رواه النسائي وابن حبان»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عبيد الله العمري، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، واختلف عليه في متن الحديث على وجهين:

الأول: عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة، بلفظ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ».

الثاني: عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة، بلفظ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَالِكِ، فَإِنَّهُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ..».

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عبيد الله العمري، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. بلفظ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ».

رواه على هذا الوجه: عبد الله بن نُمَيْرٍ، وأبو أسامة، وعبد بن سليمان، ويحيى القطان، وابن المبارك، وخالد بن الحارث، وداود العطار، وحَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب ما ذكر في السواك ٢ / ٢١٣ (١٧٩٨) قال: حدثنا أبو أسامة وابن نُمَيْرٍ، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال:

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ١٤٨).

قال رسول الله ﷺ: «لَوْ لَا أَن أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ». قَرَنَ ابْنُ نُمَيْرٍ بِأَبِي أُسَامَةَ.

وعن ابن أبي شيبَةَ: أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنَنِهِ»، أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ السَّوَاكِ ١/ ١٩١ (٢٨٧) بِهِ، وَقَالَ: «عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» ٢/ ٢٠٥ (٩٧٢٣) عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ وَحْدَهُ، بِهِ نَحْوَهُ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارُ فِي «مُسْنَدِهِ» ١٥/ ١٣٧ (٨٤٥٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي أُسَامَةَ وَحْدَهُ، بَلْفَظِ «عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ». وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» ٢/ ١٦٨٤ (٧٩٦٩) عَنْ عَبْدِ بَنِ سَلِيمَانَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ قَبْلِهِ، وَلَفْظُهُ: «عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» ٣/ ١٥٦١ (٧٥٣٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ»، كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ السَّوَاكِ لِلصَّائِمِ بِالْغَدَاةِ وَالْعِشِيِّ ٣/ ٢٨٩ (٣٠٢٢) عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ مُوسَى. وَأَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» ١١/ ٤٩٤ (٦٦١٧) عَنْ الْقَوَارِيرِيِّ. وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ - كَمَا فِي الْإِحْسَانِ - كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ٤/ ٣٩٩ (١٥٣١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَارٍ.

أَرْبَعَتُهُمْ (أَحْمَدُ، وَمُجَاهِدُ، وَالْقَوَارِيرِيُّ، وَابْنُ بَشَارٍ) عَنْ الْقَطَّانِ، بِهِ نَحْوُهُ، وَفِي آخِرِهِ زِيَادَةٌ. وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ»، كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ السَّوَاكِ لِلصَّائِمِ بِالْغَدَاةِ وَالْعِشِيِّ ٣/ ٢٨٩ (٣٠٢١) عَنْ سُوَيْدِ بْنِ نَصْرٍ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، بِهِ مِثْلُهُ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ»، كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ السَّوَاكِ لِلصَّائِمِ بِالْغَدَاةِ وَالْعِشِيِّ ٣/ ٢٩٠ (٣٠٢٤) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ خَالِدٍ، بِهِ مِثْلُهُ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» - كَمَا فِي الْإِحْسَانِ - كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ٤/ ٤٠٦ (١٥٤٠) مِنْ طَرِيقِ دَاوُدَ الْعَطَّارِ، بِهِ نَحْوُهُ، وَفِي آخِرِهِ زِيَادَةٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» كِتَابُ الطَّهَارَةِ، أَبْوَابُ السَّوَاكِ ١/ ١٠٧ (١٥٠) مِنْ طَرِيقِ الذَّهَلِيِّ، عَنْ حَمَادِ بْنِ مَسْعُودَةَ، بِهِ نَحْوُهُ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ.

وأخرجه البزار في «مسنده» ١٥ / ١٣٨ (٨٤٥١) عن هُدْبَةَ. والطحاوي في «شرح معاني الآثار» كتاب الطهارة، باب الوضوء هل يجب لكل صلاة ١ / ٤٤ (٢٣٦) من طريق حجاج بن منهال، وأسد بن موسى.

ثلاثتهم (هُدْبَةُ، وَحَجَّاج، وَأَسَد) عن حماد بن سلمة، به نحوه، وفي آخره زيادة. تسعتهم (عبد الله بن نمير، وأبو أسامة، وعبد بن سليمان، ويحيى القطان، وابن المبارك، وخالد بن الحارث، وداود العطار، وحماد بن مسعدة، وحمّاد بن سلمة) عن عبيد الله العمري، عن سعيد المقبري، به.

• وتابع عبيد الله العمري: أبو معشر، وعبد الله العمري، وابن إسحاق، وعبد الرحمن السراج. أخرجه الطيالسي في «مسنده» ٤ / ٨٨ (٢٤٤٨) عن أبي معشر. وعبد الرزاق في «مصنفه» ١ / ٥٥٥ (٢١٠٦) عن عبد الله العمري.

وعبد الله بن أحمد في «زوائد على المسند» ١ / ١٨٨ (٦١٧) من طريق محمد بن إسحاق. والنسائي في الكبرى، كتاب الصيام، باب السواك للصائم بالغداة والعشي ٣ / ٢٨٨ (٣٠٢٠) من طريق عبد الرحمن السراج.

أربعتهم (أبو معشر، وعبد الله، وابن إسحاق، والسراج) عن سعيد المقبري، به نحوه. • وتابع سعيداً المقبري: عبد الرحمن بن هُرْمُزٍ الأعرج.

أخرجه مالك في الموطأ، كتاب وقوت الصلاة، باب ما جاء في السواك ١ / ٨٩ (٢١٤). ومن طريق مالك: أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة ٢ / ٤ (٨٨٧).

وأخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الطهارة، باب السواك ١ / ١٥١ (٢٥٢) من طريق سفيان بن عيينة.

كلاهما (مالك وسفيان) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به نحوه.

- الوجه الثاني: عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة، بلفظ: بلفظ: «عليكم بالسّوالك، فإنّه مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ».

رواه على هذا الوجه: حجاج بن منهل عن حماد بن سلمة.

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب سنن الوضوء ٣ / ٣٥٢ (١٠٧٠) قال: أخبرنا ابن زهير، حدّثنا عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير، حدّثنا حجاج بن منهل، حدّثنا حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، عن المَقْبَرِي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالسّوالك، فإنّه مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ». ولم يُتَابِعْه أحد في روايته عن عبيد الله على هذا الوجه.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من "مصنف ابن أبي شيبة":

١- ابن نُمَيْر: عبد الله بن نُمَيْر الهَمْدَانِي^(١)، أبو هشام الكوفي، والد محمد بن عبد الله بن نُمَيْر، مولده سنة ١١٥هـ، روى عن: عبيد الله العمري، والأعمش، وهشام بن عروة، وروى عنه: أحمد، وابن أبي شيبة، وزهير بن حرب.

قال سفيان الثوري: «نعم الرجل عبد الله بن نُمَيْر»، وقال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال العجلي: «ثقة، صالح الحديث، صاحب سُنَّة»، وقال أبو حاتم: «مستقيم الأمر». قال الذهبي: «حُجَّة»، قال ابن حجر: «ثقة صاحب حديث من أهل السُنَّة»، روى له الجماعة، مات سنة ١٩٩هـ، وله أربع وثمانون سنة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة صاحب سُنَّة.

(١) الهَمْدَانِي: بالفتح والسكون ومهملة، نسبة إلى همدان، شعب عظيم من قحطان. «لب اللباب» (ص ٢٧٩).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٥ / ١٨٦، الثقات ٧ / ٦٠، تهذيب الكمال ١٦ / ٢٢٥، الكاشف ٣ / ٢٠٧، تاريخ الإسلام ٤ /

١١٤٢، سير الأعلام ٩ / ٢٤٤، تهذيب التهذيب ٢ / ٤٤٦، التقريب ص ٥٥٣، لب اللباب ص ٢٧٩، ضبط من غير ص ١٦٧.

٢- عبيد الله بن عمر: هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والعشرين، وهو ثقة ثبت فقيه، أحد الفقهاء السبعة.

٣- سعيد بن أبي سعيد: هو سعيد بن أبي سعيد: كيسان المَقْبُرِي، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والعشرين، وهو تابعي ثقة، والليث بن سعد وابن أبي ذئب من أثبت الناس فيه، وقد سمع من أبي هريرة، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسل.

٤- أبو هريرة: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد صحيح، والحديث متفق عليه من حديث الأعرج عن أبي هريرة، كما سبق في التخريج.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «صحيح ابن حبان»:

١- ابن زهير: أحمد بن يحيى بن زهير، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والعشرين، وهو ثقة.

٢- عبد القدوس: عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والعشرين، وهو ثقة.

٣- حجاج بن منهال: الحجاج بن منهال البصري، أبو محمد الحافظ، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والعشرين، وهو ثقة.

٤- حماد بن سلمة: حماد بن سلمة بن دينار، سبقت ترجمته في الحديث الثاني، وهو ثقة إمام، وقد يغلط، قال الذهبي: «ليس في قوة مالك».

٥- عبيد الله بن عمر: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والعشرين، وهو ثقة ثبت فقيه، أحد الفقهاء السبعة.

٦- المَقْبُرِي: سعيد بن أبي سعيد: كيسان المَقْبُرِي، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والعشرين، وهو تابعي ثقة، والليث بن سعد وابن أبي ذئب من أثبت الناس فيه، وقد سمع من أبي هريرة، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسل.

٧- أبو هريرة: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

هذا الإسناد ظاهره الصحة، إلا أنه إسناد ضعيف شاذ، لأن حمّاد بن سلمة لمّا روي عنه هذا الحديث من ذلك الطريق: طريق العمري، عن المقبري، عن أبي هريرة = جاءت روايته مخالفة في مآنها لجميع الرواة عن عبيد الله العمري، وهم تسعة من أصحاب عبيد الله كما مر.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه عبيد الله العمري، واختلف عليه الرواة عنه على وجهين:

١- فرواه تسعة من أصحاب عبيد الله، وفيهم حماد بن سلمة في أحد الوجهين عنه، فجعلوا جميعاً متن هذا الحديث هو: «لولا أن أشقّ على أمتي لأمرتهم بالسواك».

٢- وخالفهم جميعاً: حمّاد بن سلمة في رواية عبد القدوس، عن حجاج بن منهال، عنه، فرواه على الوجه الثاني، تفرد به، وجعل متنه: «عليكم بالسواك، فإنه مطهرة للفم، مرضاة للرب».

وقد أخطأ في ذلك حمّاد بن سلمة أو من دونه، فإن حديث «السواك مطهرة للفم» معروف من حديث ابن أبي عتيق عن أبيه عن عائشة، لا من حديث عبيد الله عن المقبري عن أبي هريرة، وقد سبق تخريج ودراسة حديث عائشة هذا في الحديث الثالث والعشرين، والحكم عليه.

وعلى هذا فيكون الوجه الراجح هو الوجه الأول، لعدة قرائن:

منها: أنه رواية الأكثر والأوثق، وهم تسعة من أصحاب عبيد الله، اتفقوا جميعاً على روايته على هذا الوجه.

ومنها: أن حمّاد بن سلمة الذي روي الحديث عنه على الوجه الثاني المرجوح قد جاءت عنه أيضاً روايته على الوجه الأول الراجح موافقاً للأكثرين من أصحاب عبيد الله، كما سبق ذكره في تخريج الوجه الأول، وما رواه موافقاً للثقات أولى بالترجيح والإصابة ممّا خالفهم فيه.

ومنها: أن البخاري ومسلم قد أخرجوا حديث: «لولا أن أشقّ..» من حديث أبي هريرة، ولم يروا حديث: «السواك مطهرة للفم» من حديث أبي هريرة إلا من هذا الطريق الشاذّ وحده، ولم يتابعه أحد على ذلك، فظهر بتلك القرائن شذوذ هذا الوجه.

ولذلك لمّا ذكر الحافظ ابن حجر في «التلخيص» هذا الوجه المرجوح أشار بإيجاز إلى إعلاله بقوله: «المحفوظ عن عبيد الله بن عمر بهذا الإسناد بلفظ: «لولا أن أشق..»»^(١).

يعني بذلك: أن من روى عن عبيد الله حديث: «السواك مطهرة للفم» فروايته خلاف المحفوظ عنه، وخلاف المحفوظ شاذ كما هو مقرر في المصطلح، وقد أظهر التخريج وجمع الطرق إلى عبيد الله صحة هذا بجلاء ووضوح، والله الحمد.

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح: صحيح لا مطعن فيه، وهو متفق عليه، أخرجه الشيخان من حديث أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة كما سبق في التخريج.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال الشافعي: «في هذا الحديث دليل على أن السواك ليس بواجب، وأنه اختيار؛ لأنه لو كان واجبا لأمرهم به، شق عليهم، أو لم يشق»^(٢).

وقال ابن عبد البر: «العلماء كلهم يندبون إليه، ويحثون عليه، وليس بواجب عندهم»^(٣). وهذا الحديث الشريف فيه إشارة أيضا إلى مسألة أصولية مهمة، وهي أن الأمر للوجوب ما لم يصرف صارف إلى النذب، كما هو مذهب الجمهور، وقد بين النووي وجه ذلك.

قال النووي: «قال جماعات من العلماء: فيه دليل على أن الأمر للوجوب، وهو مذهب أكثر الفقهاء، وجماعات من المتكلمين وأصحاب الأصول، وجه الدلالة: أنه مسنون بالاتفاق، فدل على أن المتروك إيجابه. وفيه دليل على جواز الاجتهاد للنبي ﷺ فيما لم يرد فيه نص

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ١٤٨).

(٢) «الأم» (١/ ٣٩).

(٣) «الاستذكار» (١/ ٣٦٥).

مِنَ اللَّهِ - تعالى -، وهذا مذهب أكثر الفقهاء وأصحاب الأصول، وهو الصحيح المختار، وفيه بيان ما كان عليه النبي ﷺ من الرفق بأُمَّتِهِ، وفيه دليل على فضيلة السَّوَاك عند كل صلاة^(١).
قال ابن الملقن: «وفيه شرعية السواك للفرض والنفل، وفيه جواز الاجتهاد للشارع فيما لم يَرِد فيه نص، وفيه بيان ما كان عليه ﷺ مِنَ الرفق بأُمَّتِهِ»^(٢).

(١) «شرح النووي على مسلم» (٣ / ١٤٣).

(٢) «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٧ / ٤٢١).

الحديث السادس والعشرون

حديث ربيعة بن أكرم: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَاكُ عَرَضًا، وَيَشْرَبُ مَصًّا».

قال ابن حجر: «رواه البغوي، والعقيلي، وابن عدي، وابن منده، والطبراني، وابن قانع، والبيهقي: من حديث سعيد بن المسيّب عن بهز، بلفظ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَاكُ عَرَضًا.. الحديث، وفي إسناده ثبوت بن كثير، وهو ضعيف، واليمان بن عدي، وهو أضعف منه، وقد اختلف فيه علي يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيّب؛ فرواه ثبوت بن كثير عنه فقال: بهز. ورواه علي بن ربيعة القرشي عنه فقال: ربيعة بن أكرم، قال ابن عبد البر: ربيعة قُتِلَ بخيبر فلم يُدرِكه سعيد، وقال في التمهيد: لا يَصَحَّحَانِ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه يحيى بن سعيد، واختلف عليه في اسم راويه الأعلى على وجهين:

الأول: يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيّب، عن ربيعة بن أكرم.

الثاني: يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيّب، عن بهز.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: يحيى بن سعيد الأنصاري، عن ابن المسيّب، عن ربيعة بن أكرم.

رواه علي هذا الوجه: علي بن ربيعة القرشي.

أخرجه العقيلي في "الضعفاء"، ترجمة علي بن ربيعة القرشي ٣ / ٢٢٩ (١٢٣٠) قال: حدثنا

جعفر بن محمد الزعفراني، قال: حدثنا عمر بن علي بن أبي بكر، قال: حدثنا علي بن ربيعة

القرشي، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيّب، عن ربيعة بن أكرم قال: كان رسول الله

ﷺ يَسْتَاكُ عَرَضًا وَيَشْرَبُ مَصًّا، ويقول: «هُوَ أَهْنًا وَأَمْرًا».

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ١٦٣).

قال العقيلي عقبه: «لا يصح، وعليّ بن ربيعة مجهول النقل، حديثه غير محفوظ». وأخرجه أبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» ٢ / ٧٤٦ (١٠٢٥)، ومن طريقه الخطيب في «المتفق والمفترق» ٣ / ١٦٣٦ (١١٢٠).

وأخرجه أبو الفتح الموصلي^(١) في «المخزون من علم الحديث» (ص ٨٩) عن أحمد بن عمرو الصيرفي.

وأخرجه ابن منده في «معرفة الصحابة» (ص ٦٠٨)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢ / ١٠٩٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» كتاب الطهارة، أبواب السواك ١ / ١٢٣ (١٧٧) من طريق علي بن محمد بن عقبة الشيباني.

ثلاثتهم (أبو بكر الشافعي، وأحمد بن عمرو الصيرفي، وعلي بن محمد الشيباني) عن جعفر بن محمد الزعفراني، عن عمر بن علي بن أبي بكر، عن علي بن ربيعة القرشي، به مثله.

• الوجه الثاني: يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن بهز.

رواه عليّ هذا الوجه: ثبت بن كثير.

أخرجه ابن حبان في «المجروحين» ترجمة ثبت بن كثير ١ / ٢٤١ (١٧٥) قال: حدثنا الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فيل، قال: حدثنا يحيى بن عثمان الحمصي، قال: حدثنا اليمان بن عدي، عن ثبت بن كثير، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن بهز، قال كان النبي ﷺ يَسْتَاكُ عَرَضًا، وَيَشْرَبُ مَصًّا، وَيَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا، ويقول: «هُوَ أَهْنًا، وَأَمْرًا، وَأَبْرَأُ».

(١) هو أبو الفتح الأزدي الحافظ المشهور صاحب كتاب «الضعفاء»، محمد بن الحسين بن أحمد بن بريدة الموصلي، نزيل بغداد، حدث عن: أبي يعلى، ومحمد بن جرير الطبري، وغيرهم، وعنه: إبراهيم بن عمر البرمكي وأبو نعيم الحافظ، وآخرون، قال الخطيب: «كان حافظًا، صنف في علوم الحديث، وسألت البرقاني عنه فضعه». قال الذهبي: «له مصنف كبير في الضعفاء، وهو قوي النفس في الجرح، وهأه جماعة بلا مستند طائل»، مات في سنة أربع وسبعين وثلاثمائة. «تذكرة الحفاظ» (٣ / ١١٧).

قال ابن حبان: «ثُبِّيت: مُنَكَر الحديث على قَلَّتْه، لا يَجُوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد». وأخرجه البغوي في «معجم الصحابة» ١/ ٣٥٧ (٢٢٥) عن إسحاق العسكري. وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ترجمة بهز (١/ ١٠٥) عن سليمان بن الفضل. وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٨/ ٥٣٠) (٢٠٩١) ومن طريق ابن عدي: البيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، أبواب السواك ١/ ١٢٣ (١٧٦). وأخرجه أبو الفتح الموصلي في جزء «ذكر اسم كل صحابي ممن لا أخ له يوافق اسمه» (ص ٥٣). وابن شاهين في الخامس من الأفراد (ص ٢٥٦).

ثلاثتهم (ابن عدي، وأبو الفتح، وابن شاهين) عن ابن الباغددي. قال ابن عدي: «سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: يمان بن عدي في حديثه نظر». وقال البيهقي: «حديث لا أحتج بمثله، وإنما يُعرف بهز بهذا الحديث». وأخرجه الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ١/ ٣٢٥ عن عبد الغافر بن سلامة. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢/ ٤٧ (١٢٤٢) من طريق إبراهيم بن مَتَّوِيه. وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» ١/ ٤٤١ (١١٩٥)، و«الطب النبوي» ٢/ ٦٧٣ (٧٣٥) من طريق أحمد بن حماد القاضي.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١/ ٤٧١ (١١٥٥) من طريق الحارث بن محمد الصياد. سبعتهم (إسحاق، وسليمان، وابن الباغددي، وعبد الغافر، وإبراهيم، وأحمد، والحارث) عن يحيى بن عثمان الحمصي، عن اليمان بن عَدِيٍّ، عن ثُبِّيت بن كثير، به مثله.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «الضعفاء» للعقيلي:

١- جعفر بن محمد: جعفر بن محمد بن الحسن بن زياد بن صالح، أبو يحيى الزعفراني^(١)، ويقال له أيضا: التفسيري، لأنه كان إماما في التفسير، روى عن عمر بن علي بن أبي بكر، وسهل بن عثمان بن فارس، وأحمد بن الصَّبَّاح، وغيرهم. وروى عنه: أبو جعفر العقيلي، وعلي بن محمد بن عقبة، وعثمان بن أحمد بن السَّمَّك، وغيرهم. قال أبو حاتم: «سمعت منه، وهو صدوق»، وقال الدارقطني: «صدوق»، وقال ابن حجر: «من الحفاظ الكبار الثقات». مات سنة ٢٧٩هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- عمر بن علي: عمر بن علي بن أبي بكر الرازي^(٣)، روى عن: علي بن ربيعة، ومحمد بن سعدان، وعلي بن أبي بكر، وروى عنه: جعفر بن محمد بن الحسن، وأبو حاتم الرازي، وأحمد بن علي بن إسماعيل. قال أبو زرعة وأبو حاتم: «صدوق». مات سنة ٢٣٠هـ أو قبلها^(٤).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- علي بن ربيعة: هو علي بن ربيعة القرشي المَدَنِي، روى عن: يحيى بن سعيد الأنصاري، وروى عنه: عمر بن علي بن أبي بكر.

(١) الزعفراني: بفتح الزاي والفاء والراء، نسبة إلى الزعفرانية قرية قرب بغداد. «لب اللباب» (ص ١٢٦).
(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤٨٨، تاريخ بغداد ٨/ ٧٥، تاريخ الإسلام ٦/ ٥٣١، لسان الميزان ٢/ ٤٧٠، لب اللباب ١٢٦.

(٣) الرازي: بالزاي، نسبة إلى الرِّي مدينة مشهورة بخراسان، وتقع اليوم في دولة إيران، على بعد ستة كيلو مترات جنوب شرق العاصمة طهران. ينظر: «لب اللباب» (ص ١١٢)، «موسوعة ويكيبيديا» (مدينة الري).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ١٢٥، تاريخ الإسلام ٥/ ٦٤٣، اللباب ٢/ ٦، موقع ويكيبيديا مدينة الري.

قال أبو حاتم: «هو مثل يزيد بن عياض في الضّعف»، ويزيد بن عياض قال فيه أبو حاتم: «ضعيف الحديث، مُنكر الحديث»، وقال العقيلي: «مجهول، وحديثه غير محفوظ، ولا يتابعه إلا مَنْ هو دونه»^(١).

خلاصة حاله: ضعيف.

٤- يحيى بن سعيد: الأنصاري المَدَنِيّ، سبقت ترجمته في الحديث الأول، ثقة باتفاق.

٥- سعيد بن المسيب: هو سعيد بن المسيّب^(٢) بن حزن^(٣) القرشي المدني، سيّد التابعين، أحد الأعلام الكبار الأثبات الفقهاء، ولد لستين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب، روى عن عائشة، وعثمان، وأبي هريرة، وغيرهم. وروى عنه: قتادة، والزهري، ويحيى الأنصاري.

قال الشافعي: «إرساله عندنا حسن»، وقال العجلي: «كان رجلا صالحا فقيها لا يأخذ العطاء، يتجرّ في الزيت، وكان أعور»، قال أبو زرعة: «ثقة إمام»، وقال أبو حاتم: «هو أثبت التابعين في أبي هريرة»، وقال ابن حبان: "كان من سادات التابعين، فقهها، ودينها، وورعها، وعلمها، وعبادة، وفضلا"، قال المزي: «هو زوج ابنة أبي هريرة، وأعلم الناس بحديثه»، قال الذهبي: "ثقة حجة فقيه، رفيع الذّكر، رأس في العلم والعمل". قال ابن حجر: "اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل". روى له الجماعة. مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين^(٤).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ١٨٥، الضعفاء ٣/ ٢٢٩، لسان الميزان ٥/ ٥٣٩، مصباح الأريب في تقريب من ليسوا في التقريب ٢/ ٣٧٧.

(٢) المسيب: والد سعيد، بمضمومة، فسين، فياء مشددة، مفتوحتين، وقد تكسر الياء. ينظر: «المغني في الضبط» (ص ٢٥٤).

(٣) حزن: والد المسيب، وجد سعيد، بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي. ينظر: «ضبط من غبر» (ص ٢٨٦).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٥٩، الثقات ٤/ ٢٧٣، الكامل ١/ ١٢٥، تهذيب الكمال ١١/ ٦٦، الكاشف ٢/ ٤٩٦، تاريخ الإسلام ٢/ ١١٠٣، سير أعلام النبلاء ٤/ ٢١٧، إكمال تهذيب الكمال ٥/ ٣٥١، تحفة التحصيل ١٥٦، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٣، التقريب ٣٨٨، المغني ٢٥٤.

خلاصة حاله: سيد التابعين، ثقة إمام، أحد الأعلام.

٦- ربيعة بن أكثم: هو ربيعة بن أكثم، قال ابن منده: «من بني أسد، حليف بني أمية بن عبد شمس، استشهد بخير، قاله الزهري، ومحمد بن إسحاق» اهـ. روى عنه: سعيد بن المسيب. قلت: روى عنه سعيد بن المسيب، لكنه مرسل، فإنه لم يُدرِكه، لأن ربيعة استشهد بخير، كما ذكر ذلك الواقدي في «المغازي» فإنه أوردته في من استشهد بخير، وقال: «قتله الحارث اليهودي» وقال أيضا: «شهد الحديبية، وقتل بخير، ولم يشهد عمرة القضية»، وكذا ذكره فيهم ابن هشام في «السيرة» نقلا عن ابن إسحاق، وكذا ابن سعد في «الطبقات» ذكره فيمن استشهد بها، قال أبو حاتم: «قال بعض الناس: إنه من المهاجرين الأولين، ولم تصح الرواية عنه». وذكره ابن حبان في «الثقات» وفي «السيرة» فيمن استشهد بخير كذلك، رضي الله عنه^(١).

خلاصة حاله: صحابي جليل، استشهد بخير.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف جدا، فيه ثلاث علل، علي بن ربيعة ضعيف، وابن المسيب لم يُدرِكه ربيعة بن أكثم فالسند بينهما منقطع، وخولف علي بن ربيعة في روايته له عن يحيى بن سعيد، خالفه ثبوت بن كثير، كما سيأتي في الوجه الثاني عنه. فالحديث معلول بعدة علل. ولذلك قال ابن حجر: «إسناده إلى سعيد بن المسيب: ضعيف»^(٢).

(١) ينظر: المغازي للواقدي ٢/ ٦٩٩، ٧٣٧، سيرة ابن هشام ٢/ ٣٤٣، الطبقات الكبرى ٣/ ٨٩، أنساب الأشراف ١١/ ١٩٤، الجرح والتعديل ٣/ ٤٧٢، الثقات لابن حبان ٢/ ١٧، السيرة النبوية لابن حبان ١/ ٣٠٥، المعجم الكبير ٥/ ٦٦، المخزون لأبي الفتح الموصلي ص ٨٩، معرفة الصحابة لابن منده ص ٦٠٨، معرفة الصحابة لأبي نعيم ٢/ ١٠٩٨، الاستيعاب ٢/ ٤٨٩، المنتظم ٣/ ٣٠٨، أسد الغابة ٢/ ٢٥٧، سير أعلام النبلاء ٢/ ٨١، الإصابة ٣/ ٤٩٥.

(٢) «الإصابة لابن حجر» (٣/ ٤٥٩).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «المجروحين» لابن حبان:

١- الحسن بن أحمد: هو الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فيل، أبو طاهر الأسدي، وفيل: اسم جده، روى عن ابن كُريب، وعبد الجبار بن العلاء، ويحيى بن عثمان الحمصي، وروى عنه: ابن حبان، والطبراني، وابن عدي، وغيرهم. وهو صاحب الجزء المعروف بجزء ابن فيل. قال الدارقطني: «ثقة»، وقال الذهبي: «صدوق، ما علمت فيه جرحاً»، توفي سنة ٣١١هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة كما قال الدارقطني.

٢- يحيى بن عثمان: يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، أبو سليمان الحمصي، روى عن: عبد القدوس بن الحجاج، واليمان بن عدي، وبقية بن الوليد. وروى عنه: أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم.

قال أحمد: «نعم الشيخ»، وقال أبو حاتم: «كان رجلاً صالحاً صدوقاً»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال مرة: «لا بأس به»، وقال مسلمة بن القاسم: «ثقة مأمون»، وقال ابن حبان: «عابد ورع»، وقال ابن عدي: «له أحاديث صالحة عن شيوخ الشام، وهو معروف بالصدق، وليس به بأس»، وقال الذهبي: «ثقة عابد»، وقال ابن حجر: «صدوق عابد». مات سنة ٢٥٥هـ أو بعدها^(٢).

خلاصة حاله: ثقة عابد.

٣- اليمان بن عدي: اليمان بن عدي، أبو عدي الحمصي، روى عن: ثبّيت بن كثير، ومحمد بن زياد، وغيرهما. وعنه: يحيى بن عثمان، ومحمد بن صدقة، وغيرهما.

قال أحمد: «ضعيف»، وقال البخاري: «في حديثه نظر»، وقال أبو حاتم: «شيخ صدوق»، وقال ابن عدي: «يروي أحاديث غرائب، وأرجو أنه لا بأس به»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس

(١) ينظر: سؤالات السّهمي للدارقطني ص ٢٠٢، الأنساب للسمعاني ١٠/ ٢٨٢، تاريخ الإسلام ٧/ ٣٨٥.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٧٤، الثقات ٩/ ٢٦٥، الكامل ٩/ ١١٩، تهذيب الكمال ٣١/ ٤٥٩، الكاشف

٤/ ٤٩٢، سير الأعلام ١٢/ ٣٠٦، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ٣٤٧، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٧٧، التقريب ١٠٦٢.

بالقوي عندهم»، وقال الدارقطني: «ضعيف»، وقال ابن حجر: «لَيِّن الحديث». مات سنة ٢٠٠هـ أو قبلها^(١).

خلاصة حاله: ضعيف، كما قال أحمد والدارقطني. ومَن وصفه بالصدق وأنه لا بأس به يُحمل كلامه على تزكية عدالته، وأنه لا يتعمّد كذبا، أو على أنه لا يبلغ حد الترك لحديثه، جمعا بين الأقوال فيه.

٤- ثُبِّيت بن كثير: هو ثُبِّيت بن كثير البصري، وثبّيت: بالثاء والتصغير، روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وروى عنه: اليمان بن عدي، ويحيى بن حمزة. ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وقال ابن حبان: «شيخ»، وقال أيضا: «مُنْكَر الحديث على قِلَّتِهِ، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد»، وقال ابن عدي: «غير معروف»^(٢). خلاصة حاله: مجهول، وليس له إلا هذا الحديث.

٥- يحيى بن سعيد: الأنصاري المَدَنِيّ، سبقت ترجمته في الحديث الأول، ثقة باتفاق.

٦- سعيد بن المسيب: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، تابعي جليل، ثقة إمام فقيه، أحد الأعلام، مراسلاته أصح المراسيل.

٧- بهز: قال البغوي: «لم يُنسَب». وقال أبو نعيم: «غير مَنسُوب»، وقال ابن الأثير: «قيل: البهزي» وقال ابن منده: «عداده في أهل المدينة». روى عنه: سعيد بن المسيب، عدّه البغوي

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٣١١، الكامل ٨/ ٥٣٠، المؤلف والمختلف للدارقطني ١/ ٣٢٤، تهذيب الكمال ٣٢/ ٤٠٥، الكاشف ٤/ ٥٤٣، تاريخ الإسلام ٤/ ١٢٥٥، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٥٢، التقريب ١٠٩٢، لسان الميزان ٩/ ٤٥٦.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤٧٠، المجروحين ١/ ٢٤١، الثقات ٦/ ١٢٩، الكامل ٨/ ٥٣١، لسان الميزان ٢/ ٣٩٥.

وغيره في الصحابة، وساق له حديثنا هذا، ثم قال: «لا أعلم أنه روى إلا هذا، وهو مُنكَر»، وقال ابن عبد البر: «إسناده مُضطرب ليس بالقائم»^(١).

خلاصة حاله: لا تُعرف صحبته إلا من هذا الحديث، ولم يثبت.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، لضعف اليَمان، وجَهالة ثبُت، وبَهْزُ لم تثبت صحبته، ولا يُعرف إلا في هذا الحديث.

قال ابن حبان: «ثُبُت بن كثير مُنكَر الحديث على قِلَّتِهِ»^(٢).

وقال ابن عدي: «سمعتُ ابن حماد يقول: قال البخاري: يمان في حديثه نظر»^(٣).

وقال البيهقي: «حديثٌ لا أحتجُ بِمِثْلِهِ، وإنما يُعرف بهز هذا الحديث»^(٤).

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

مدار هذا الحديث على يحيى بن سعيد، واختلّف عليه في راويه الأعلى على وجهين:

١- فرواه علي بن ربيعة، عنه، فجعل الراوي الأعلى هو ربيعة بن أكثم.

٢- وخالفه ثُبُت بن كثير، فرواه عنه، وجعل الراوي الأعلى هو بهز غير منسوب.

وكلا الراويين عن يحيى لا تُعرف ثقته، فأحدُهما ضعيف، والثاني مجهول، ولم يتابع واحد منهما على الوجه الذي روى الحديث به، ولا يُعرف ذلك الحديث إلا من جهتهما، فالمفاضلة بينهما لا فائدة منها هنا، وترجيح أحد الوجهين عن يحيى لا ثَمَرَة له، إذ الحديث لا يثبت عن

(١) ينظر: معجم الصحابة للبغوي ١/ ٣٥٨، معجم الصحابة لابن قانع ١/ ١٠٤، المعجم الكبير للطبراني ٢/ ٤٧، معرفة الصحابة لابن منده ٣٠٥، معرفة الصحابة لأبي نعيم ١/ ٤٤١، أسد الغابة ١/ ٤٢٠، جامع المسانيد لابن كثير ١/ ٥٤٩، الإصابة ١/ ٦١٢.

(٢) «المجروحين، لابن حبان» (١/ ٢٤١).

(٣) «الكامل، لابن عدي» (٨/ ٥٣٠).

(٤) «السنن الكبرى، للبيهقي» (١/ ١٢٣).

يحيى بن سعيد، ولا يثبت عمّن فوقه كذلك من أي وجه آخر. وقد مرّ نقل تضعيف البيهقي وابن حجر له، فضلا عن كلام الأئمة في روايته أثناء دراسة الإسناد، وأضيف هنا قول ابن عبد البر: «هذان الحديثان، حديث بهز، وحديث ربيعة بن أكثم: ليس لإسناديهما عن سعيد أصل، وليس بصحيحين من جهة الإسناد عندهم»^(١).

خامسا: الحكم على الحديث:

ضعيف، من كلا الوجهين لما مر، ولم يثبت شيء في الاستيائك عرضا، والشرب مَصًّا. وأما التنفس ثلاثا: فقد روى مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب كراهة التنفس في نفس الإناء ٦ / ١١١ (٢٠٢٨) من حديث أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثلاثا، ويقول: «إِنَّهُ أَرَوَى، وَأَبْرَأُ، وَأَمْرُؤُ»، قال أنس: «فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا». وأصل حديث أنس هذا: متفق عليه، رواه البخاري أيضا في «صحيحه» كتاب الأشربة، باب الشرب بنفسين أو ثلاثة ٧ / ١١٢ (٥٦٣١) ولفظه: «كَانَ أَنَسٌ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا».

سادسا: التعليق على الحديث:

لم يثبت في الاستيائك عرضا سنة فيما أعلم، فللمسلم أن يستاك بحسب ما هو أصلح له وأسلم للثبته وأسنانه من الإصابة.

ولذلك لما قرر النووي في «شرح المذهب» استحباب الاستيائك عرضا لم يجد في الباب حديثا صحيحا أو حسنا يصلح للاحتجاج به على ذلك الحكم، فاستدلّ له من النظر فقال:

(١) «التمهيد» (١ / ٦٧١)، «الاستيعاب» (٢ / ٤٩٠).



«عقد البيهقي باباً في الاستياك عرضاً، ولم يذكر فيه حديثاً يُحتج به، وهذا الحكم وهو استحباب الاستياك عرضاً يُستدل له: أنه يُخشى في الاستياك طولاً إدماء اللثة، وإفساد عُمُور الأسنان» اهـ^(١).

قلت: وهذا أمر مرجعه إلى الطب، أو إلى حال كل إنسان بحسبه، وقد يختلف الأرفق بالإنسان من شخص لآخر، بل ذكر بعض العلماء أن الأفضل من جهة الطب هو الاستياك طولاً.

قال محمد نجيب المطيعي: «أطباء الأسنان يقولون: إنَّ الاستياك الصحيح يكون طولاً، أي: أعلى وأسفل، لأنَّ الغشاء العاجيِّ الأملس الذي يكسو الأسنان ينبغي المحافظة عليه، فالاستياك عرضاً يضرُّ بهذا الغشاء، فيُسرع إلى الأسنان الفساد..»^(٢).

وقال الديبان في موسوعته في الطهارة: «وصف بعض الأطباء طريقة التَّسْوُك بما يلي: يجب أن تُطبق باتجاه رأسي لمحور السنِّ واللثة، مما يساعد على تنشيط الدورة الدموية في اللثة، والتنظيف الفعال للأسنان دون أن يحدث أذى لهما، فيكون تسويك الأسنان العلوية على حدة، وكذلك الأسنان السفلية»^(٣).

وتراجع المراجع الطبية المعتمدة في هذا، أو يُسأل عنها أهل الاختصاص.

(١) «المجموع» (١/ ٢٨٠).

(٢) ينظر: «تكملة المجموع» (١/ ٢٨٠).

(٣) ينظر: «موسوعة أحكام الطهارة» (١٠/ ٥٨٩).

الحديث السابع والعشرون

حديث حسان بن عطية: «رَكْعَتَانِ يَسْتَاكَ فِيهِمَا الْعَبْدُ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً لَا يَسْتَاكَ فِيهَا».

قال ابن حجر: «رواه ابن حبان في الضعفاء من طريق: مَسْلَمَةُ بْنُ عَلِيٍّ، عن الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، ومَسْلَمَةُ ضَعِيفٌ، قال: وإِنَّمَا يُرَوَّى هَذَا عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَانَ بْنِ عَطِيَّةٍ مُرْسَلًا. قلت: بل مُعْضَلًا، وقال يحيى بن معين: هذا الحديث لا يصح له إسناده، وهو باطل»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه الأوزاعي، واختلف عليه في وصل الحديث وإرساله على وجهين:
الأول: الأوزاعي، عن حسان بن عطية. (مرسلاً).

الثاني: الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. (موصولاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: الأوزاعي، عن حسان بن عطية، مرسلاً:

رواه على هذا الوجه: وكيع، وابن المبارك، ومحمد بن يوسف.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب ما ذكر في السواك ٢ / ٢٢٠ (١٨١٤) قال:
حدثنا وكيع، حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن حسان بن عطية، قال: قال رسول
الله ﷺ: «الْوُضُوءُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالسَّوَاكُ شَطْرُ الْوُضُوءِ، وَلَوْ لَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ
بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، رَكْعَتَانِ يَسْتَاكَ فِيهِمَا الْعَبْدُ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً لَا يَسْتَاكَ فِيهَا».

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١/ ١٦٧)، «المجروحين» (٢/ ٣٧٣).

(٢) زيادة: «قال رسول الله ﷺ» ليست في مصنف ابن أبي شيبة في الطبعة التي أعتمد عليها، وهي طبعة دار
القبلة، ولكن في طبعة سعد الشثري نَبَّه في الحاشية على ثبوتها في نسخة، وهو الأرجح، ويؤيد ذلك: أن

- وأخرجه أبو الليث السمرقندي ^(١) في «تنبيه الغافلين» ٢٩٣ / ١ (٤٠٩) من طريق وكيع، به مثله.
- وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» ٤٣٦ / ١ (١٢٢٦)، ومن طريقه ابن حبان في «المجروحين» ترجمة مسلمة بن علي (٣٧٣ / ٢)، به نحوه.
- وأخرجه ابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» ١٤٦ / ١ (٥١٠) من طريق محمد بن يوسف، به بمثله.
- ثلاثتهم (وكيع، وابن المبارك، ومحمد بن يوسف) عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن النبي ﷺ مرسلًا.
- الوجه الثاني: الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، موصولًا.

الحديث رواه السمرقندي في "تنبيه الغافلين" ٢٩٣ / ١ (٤٠٩) من طريق وكيع، شيخ ابن أبي شيبة نفسه في هذا الحديث، وقال فيه: «رفعه إلى النبي ﷺ»، ونفس الإشكال وقع في «الزهد» لابن المبارك (٤٣٦ / ١) (١٢٢٦) فقد جاء فيه الحديث يرويه ابن المبارك: عن الأوزاعي، عن حسان، ليس فيه تصريح برفعه، مع أن ابن حبان رواه في «المجروحين» (٣٧٣ / ٢) من طريق ابن المبارك نفسه، وفيه التصريح بالرفع، وهو عند ابن شاهين في الترغيب في "فضائل الأعمال" (١٤٦ / ١) (٥١٠) من وجه ثالث عن الأوزاعي، وفيه التصريح بالرفع، ويؤيد الرفع فيه قوله في الحديث: «لولا أن أشق على أمتي»، فلو كان كلاما لحسان بن عطية فكيف يقول: «أمتي»، فالظاهر أن الأوزاعي روى الحديث عن حسان بن عطية، وأن حسان رفع الحديث، وهو من مراسيله كما قال ابن حبان، بل من معضلاته كما قال ابن حجر، وأما وصله من طريق الأوزاعي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة فخطأ محض من مسلمة الخشني، كما سألناه إن شاء الله من خلال التخريج ودراسة الإسناد.

(١) أبو الليث السمرقندي: نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي الفقيه، المعروف بإمام الهدى، تفقه على أبي جعفر الهمداني، توفي ليلة الثلاثاء لإحدى عشرة خلت من جمادى الآخرة سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة، أو بعدها، له «تفسير القرآن العظيم» أربع مجلدات، و «النوازل في الفقه»، و «خزانة الفقه»، و «تنبيه الغافلين»، وغيرها. ينظر: «طبقات المفسرين للداوودي» (٣٤٦ / ٢).

رواه على هذا الوجه: مسلمة بن علي الخُشَني.

علّقَه ابن حبان في «المجروحين» ترجمة: مسلمة بن علي الخُشَني (٢/ ٣٧٣) قال: وروى مسلمة عن الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة من غير سواك».

قال ابن حبان عقبه: «إنما هو عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن النبي ﷺ، وقال يحيى بن معين: مسلمة ليس بشيء».

وذكره ابن القيسراني في «تذكرة الحفاظ» ١/ ٢٠١ (٤٧٩) كذلك.

قال ابن القيسراني عقبه: «مسلمة وصله، وهو لا شيء في الحديث، والحديث مُرْسَل».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- وكيع: وكيع بن الجراح بن مَلِيح الرُّؤَاسِي، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، وهو إمام ثقة حافظ.

٢- الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي^(١)، الإمام الفقيه، شيخ الإسلام، حافظ الشام، مولده سنة ٨٨هـ أو قبلها، روى عن: حسان بن عطية، ويحيى بن أبي كثير، ومكحول، وغيرهم. وعنه: وكيع، وابن المبارك، والوليد بن مسلم.

قال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً، صدوقاً فاضلاً خيراً، كثير الحديث والعلم والفقه»، قال يعقوب: «ثقة ثبت، وفي روايته عن الزهري خاصة شيء»، وقال إبراهيم الحربي: «سألت أحمد بن حنبل عن الأوزاعي فقال: حديثه ضعيف!»، قال الفلاس: «ثبت»، وقال العجلي: «شامي ثقة من خيار المسلمين»، وقال أبو حاتم: «فقيه متبع»، وقال النسائي: «إمام أهل الشام».

(١) الأوزاعي: بالفتح والزاي، نسبة إلى الأوزاع، بطن من ذي الكلاع وقيل من همذان، وقيل قرئ بالشام وهو خطأ، وجمع ياقوت بينهما بأنه بطن سميت به القرية لنزولهم بها. «لب اللباب» (ص ٢٢).

وفقيهم»، قال الذهبي: «الحافظ الفقيه الزاهد، كان رأساً في العلم والعبادة»، قال ابن حجر: «ثقة جليل»، روى له الجماعة، مات سنة ١٥٧هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة إمام فقيه، وأما قول أحمد: «حديثه ضعيف» فقد فسر ذلك البيهقي فقال: «يريد بذلك بعض ما يحتج به الأوزاعي، لا أنه ضعيف في الرواية، والأوزاعي إمام في نفسه ثقة، لكنه يحتج في بعض مسائله بأحاديث من لم يقف على حاله، ثم يحتج بالمقاطيع»^(٢).

٣- حسان بن عطية: حسان بن عطية، أبو بكر الشامي، روى عن: خالد بن معدان، ومحمد بن المنكدر، وعمر بن شعيب. وروى عنه: الأوزاعي، وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وغيرهما.

قال أحمد وابن معين والعجلي: «ثقة»، وقال البخاري: «من أفاضل أهل زمانه»، قال العلاءي: «ذكره ابن حبان في طبقة أتباع التابعين»، وابن حجر جعله في التقريب من الرابعة، وهم الطبقة التي تلي الطبقة الوسطى من التابعين وجُل رواياتهم عن التابعين، قال الذهبي: «ثقة عابد نبيل»، وقال ابن حجر: «ثقة عابد فقيه». مات سنة ١٣٠هـ أو قبلها. روى له الجماعة^(٣).

خلاصة حاله: تابعي ثقة فاضل.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٢٦٦، الثقات ٧/ ٦٢، تهذيب الكمال ١٧/ ٣٠٧، الكاشف ٣/ ٢٧٢، سير الأعلام ٧/ ١٠٧، تحفة التحصيل ص ٢٩٩، تهذيب التهذيب ٢/ ٥٣٧، التقريب ص ٥٩٣، لسان الميزان ٩/ ٣٥٦، تعجيل المنفعة ٢/ ٦١٠.

(٢) «تهذيب التهذيب» (٦/ ٢٤٢).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٢٣٦، الثقات ٦/ ٢٢٣، تهذيب الكمال ٦/ ٣٤، الكاشف ٢/ ٢٥٩، سير الأعلام ٥/ ٤٦٦، إكمال تهذيب الكمال ٤/ ٦٣، تحفة التحصيل ٨١، تهذيب التهذيب ١/ ٣٨٢، تقريب التهذيب ٢٣٣، لسان الميزان ٩/ ٢٨١.

إسناد ضعيف، حسان بن عطية من الطبقة التي تلي الطبقة الوسطى من التابعين، وقد رفع الحديث بلا واسطة، وفي رفعه له مباشرة بلا واسطة: انقطاع ظاهر، فبينه وبين النبي ﷺ اثنان في الغالب أو أكثر، فالإسناد مُعْضَل.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «المجروحين» لابن حبان:

١- مَسْلَمَة: مَسْلَمَة بن عَلِيّ بن خَلَف، أبو سعيد الشامي، روى عن: الأوزاعي، وهشام بن الغاز، وغيرهما. وروى عنه: ابن وهب، والحكم بن موسى، وغيرهما.

قال ابن معين ودُحَيْم: «ليس بشيء»، وقال الجوزجاني: «ضعيف، وحديثه متروك»، وقال البخاري: «منكر الحديث عن الأوزاعي»، وقال أبو زرعة: «منكر الحديث»، وقال أبو داود: «غير ثقة ولا مأمون»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، لا يُشْتَغَلُ به، هو في حد الترك، منكر الحديث»، وقال يعقوب: «ضعيف الحديث»، وقال النسائي والدارقطني والبرقاني: «متروك الحديث»، وقال الساجي: «ضعيف جدا»، وقال ابن يونس: «قدم مصر، وسكن بها وحدث، ولم يكن عندهم في الحديث بذاك»، وقال ابن حبان: " كان ممن يَقلبُ الأسانيد، ويروي عن الثقات ما ليس عندهم، ولا من حديثهم، فلما فَحُش ذلك بطل الاحتجاج به"، وقال ابن عدي: «كُلُّ أحاديثه أو عامَّتُها غير محفوظة»، وقال الأزدي: «مَتْرُوك»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ذاهبُ الحديث»، وقال أبو عبد الله الحاكم: «روى عن الأوزاعي المناكير والموضوعات»، قال الذهبي: «تركوه»، وقال ابن حجر: «متروك». مات قبل سنة ١٩٠هـ، روى له ابن ماجه ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف جدا باتفاق.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٢٦٨، الكامل ٨/ ١٢، تهذيب الكمال ٢٧/ ٥٦٧، الكاشف ٤/ ٢٨٥، تاريخ الإسلام ٤/ ٩٧٣، إكمال تهذيب الكمال ١١/ ١٩١، تهذيب التهذيب ٤/ ٧٦، التقريب ٤٣/ ٩٤٣، لسان الميزان ٩/ ٤٢٣.

٢- الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو، سبقت ترجمته في الوجه الأول، ثقة إمام.

٣- عبد الرحمن بن القاسم: هو عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ولد في حياة أم المؤمنين عائشة، روى عن: أبيه القاسم، وابن المسيب، وغيرهما. وعنه: السفينان، وشعبة، والأوزاعي. وغيرهم.

قال ابن عيينة: «كان أفضل أهل زمانه، وكذلك أبوه»، وقال أحمد: «ثقة ثقة»، وقال العجلي وأبو حاتم والنسائي: «ثقة»، قال ابن حبان: «كان من سادات أهل المدينة فقهًا، وعلمًا، وديانة، وفضلاً، وحفظاً، وإتقاناً»، قال المزي: «الرضي بن الرضي»، وقال الذهبي: «ثقة ورعٌ مكثر إمام»، قال ابن حجر: «ثقة جليل»، مات سنة ١٢٦هـ. روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة إمام باتفاق.

٤- القاسم: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وأمه أم ولد يقال لها: سودة. روى عن: عمته عائشة، وابن عمر، وابن عباس، وغيرهم كثير، وروى عنه: ابنه عبد الرحمن، وعبيد الله العمري، وربيعه الرأي، وغيرهم.

قال أيوب: «ما رأيت أفضل منه»، قال ابن حبان: «كان من سادات التابعين، ومن أفضل أهل زمانه علماً وأدباً وعقلاً وفقهاً، وكان صموتا لا يتكلم»، قال أبو زرعة: «أرسل عن جده أبي بكر، وروايته عن ابن مسعود وزينب بنت جحش مرسلة»، قال ابن حجر: «ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة»، مات سنة ١٠٦هـ، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة إمام جليل فقيه، أحد الفقهاء السبعة.

(١) ينظر: الجرح ٥/ ٢٧٨، الثقات ٧/ ٦٢، تهذيب الكمال ١٧/ ٣٤٧، سير الأعلام ٦/ ٥، تهذيب التهذيب ٢/ ٥٤٥، التقريب ٥٩٥.

(٢) ينظر: الجرح ٧/ ١١٨، الثقات ٥/ ٣٠٢، تهذيب الكمال ٢٣/ ٤٢٧، سير الأعلام ٥/ ٥٤، تحفة التحصيل ١٢، تهذيب التهذيب ٣/ ٤١٩، التقريب ٧٩٤.

٥- عائشة: عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، أم المؤمنين، سبق التشرف بذكرها في الحديث السابع عشر.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف جدا، بل مُنكر في غاية النكارة، فيه ثلاث علل مُركّبة:

الأولى: الضعف الشديد في مسلّمة بن عليّ.

الثانية: مُخالفته لو كيع وابن المبارك وغيرهما ممّن رواه عن الأوزاعي فجعله عن حسان بن عطية مُرسّلا.

الثالثة: تفرد به هذا الإسناد الجليل عن الأوزاعي، وهو جادّة مطروقة، فلو كان الحديث بهذا الإسناد الجليل عند الأوزاعي لمّا فات أصحابه الثقات، ولو كان عند عبد الرحمن بن القاسم لمّا فات جبال الحفظ والإتقان من طلابه أمثال: شعبة والثوري وأضرابهما ممن حملوا حديث ابن القاسم، فتفرد مسلّمة بهذا عن الأوزاعي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة: في غاية النكارة ولو لم يخالفه أحد، فكيف مع المخالفة!

رابعا: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

مدار الحديث هو الإمام الأوزاعي، واختلّف عليه:

١- فرواه ثلاثة من أصحابه الثقات، وهم وكيع، وابن المبارك، ومحمد بن يوسف بن واقد، عن الأوزاعي، فجعلوه عن حسان بن عطية مرسّلا.

٢- وجاء مسلّمة بن عليّ، وهو راوٍ ضعيف جدا، فسلك به جادة مشهورة، وقال: عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة.

وتفرد مسلّمة بذلك مع ضعفه ومخالفته لثقات أصحاب الأوزاعي: نكارة بيّنة، ورجحان الوجه الأول في غاية الظهور.

قال ابن حبان: «إنما هو عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية عن النبي ﷺ مرسلًا، ومسلمة ليس بشيء»^(١).

وقال ابن القيسراني: «مسلمة وصله، وهو لا شيء في الحديث، والحديث مُرْسَلٌ»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح: ضعيف، لأنَّ حسان بن عطية لم يذكر الوسائط بينه وبين النبي ﷺ في هذا الحديث، وحسان من الطبقة التي تلي الوسطى من التابعين كما مر، وعامة روايته هي عن التابعين، فالحديث مُعْضَلٌ.

والمتن لا يصحُّ من أيّ طريق آخر، فلا متابع أو شاهد له يرتقي به، بل نصّ على بطلانه يحيى بن معين، وحسبك به.

قال ابن الملقن: «أجمَل يحيى بن معين إمام هذا الفن القول في هذا الحديث، فقال: لا يصح حديث: «الصلاة بإثر سواك أفضل من الصلاة بغير سواك»، وهو باطل»^(٣).

سادسا: التعليق على الحديث:

هذا الحديث وإن كان ضعيفا كما مرَّ، إلا أنَّ فضل السواك معروف، وهو من السنن المستحبة عند الوضوء والصلاة، كما في الصحيحين عن أبي هريرة: قال النبي ﷺ: «لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسَّواك مع كل صلاة»^(٤).

(١) «المجروحين» لابن حبان (٢/ ٣٧٣).

(٢) «تذكرة الحفاظ» لابن القيسراني (١/ ٢٠١).

(٣) ينظر: «البدر المنير» (٢/ ١٩)، وكذا «التمهيد» (٥/ ٢١٥)، «التلخيص الحبير» (١/ ١٦٨).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة ٢/ ٤ (٨٨٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب السواك ١/ ١٥١ (٢٥٢) من حديث: أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

قال الأوزاعي: «أدركتُ أهلَ العلم يُحافظون على السّواك مع وضوء الصّبح والظهر، وكانوا يَستحبونه مع كلّ وضوء، وكانوا أشدَّ مُحافظَة عليه عند هاتين الصّلاتين»^(١).
ولعل تخصيصهم الصّبح والظهر بمزيد عناية سببه طول المدة التي تكون بين كل من هاتين الصّلاتين والصّلاة التي قبلها، وإلا فالاستحباب عام عند جميع الصّلوات، والله أعلم.

(١) ينظر: «التمهيد» (٥/ ٢١٥) و«النفح الشذي شرح جامع الترمذي» (١/ ٢٦٣).

الحديث الثامن والعشرون

حديث العباس: «كانوا يدخلون على النبي ﷺ ولا يستأقون، فقال: «تدخلون عليّ قلحاً، ولا تستأقون! استأقوا، لولا أن أشقّ على أمّتي لفرضت عليهم السّواك كما فرضت عليهم الوضوء».

قال ابن حجر: «حديث العباس: كانوا يدخلون على النبي ﷺ فقال: "تدخلون عليّ قلحاً!" الحديث، رواه البزار، والبغوي، والطبراني، وابن أبي خيثمة. قال أبو عليّ ابن السّكن: فيه اضطراب. ورواه أحمد من حديث تَمّام بن العباس»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه منصور بن المعتمر، عن أبي علي الصّيقل، عن جعفر بن تَمّام، واختلف على منصور في روايه الأعلى على وجهين:

- الأول: منصور، عن أبي عليّ، عن جعفر، عن أبيه، عن العباس. (من مسند العباس).
- الثاني: منصور، عن أبي علي الصّيقل، عن جعفر بن تَمّام، عن أبيه. (من مسند تَمّام).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

- الوجه الأول: منصور، عن أبي عليّ، عن جعفر، عن أبيه، عن العباس. (من مسند العباس). رواه على هذا الوجه: أبو حفص عمر بن عبد الرحمن الأتّار. أخرجه أبو يعلى في «مسنده» ١٢ / ٧١ (٦٧١٠) قال: حدثنا سُرّيج بن يونس قال: حدثنا أبو حفص الأتّار، عن منصور بن المعتمر، عن أبي عليّ، عن جعفر بن تَمّام، عن أبيه، عن العباس قال: كانوا يدخلون على النبي ﷺ ولا يستأقون، فقال: «تدخلون عليّ قلحاً ولا تستأقون! استأقوا، لولا أن أشقّ على أمّتي لفرضت عليهم السّواك كما فرضت عليهم الوضوء».
- ومن طريق أبي يعلى: أخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» ٨ / ٣٩٣ (٤٨٦).

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ١٧٣).

وأخرجه البغوي في «معجم الصحابة» ١/ ٣٨٢ (٢٤٥).

وأخرجه أبو نعيم في «الطب النبوي» ١/ ٣٠٤ (٢١٠).

ثلاثتهم (أبو يعلى، والبغوي، وأبو نعيم) من طريق: سريج بن يونس، به مثله.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٦١٠) عن محمد بن محبوب، به مختصراً.

وأخرجه ابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير، السفر الثاني» ٢/ ٩٥٨ (٤١٠٠) عن محمد بن بَكِير

الحضرمي، به نحوه.

وأخرجه البزار في «مسنده» ٤/ ١٢٩ (١٣٠٢) من طريق سليمان بن كَرَّان، به نحوه.

أربعتهم (سريج، وابن محبوب، وابن بكير، وسليمان) عن أبي حفص الأَبَّار، به.

وقد تفرد الأَبَّار بهذا الوجه، فلا متابع له، نصَّ على ذلك الحافظ ابن حجر^(١).

• الوجه الثاني: منصور، عن أبي علي الصَّيْقَل، عن جعفر بن تَمَّام، عن أبيه. (من مُسند تَمَّام).

رواه على هذا الوجه: جرير، وشيبان، والثوري.

أخرجه البغوي في «معجم الصحابة» ١/ ٣٨٢ (٢٤٥) قال: حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني

سنة خمس وعشرين ومائتين، حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي علي -يعني الصَّيْقَل- عن

جعفر بن تَمَّام بن عباس، عن أبيه، قال رسول الله ﷺ: «ما لَكُمْ تَدْخُلُونَ عَلَيَّ قُلُوحًا! تَسَوَّكُوا،

فَلَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمَرْتُهُمْ أَنْ يَتَسَوَّكُوا عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

وأخرجه ابن السكن في «معرفه الصحابة» كما في «بيان الوهم والإيهام» لابن القطان (٥/ ١٢١)،

والطبراني في «الكبير» ٢/ ٦٤ (١٣٠٣)، وأبو نعيم في «معرفه الصحابة» ١/ ٤٦٠ (١٣١٧). ثلاثتهم (ابن

السكن، والطبراني، وأبو نعيم) من طريق جرير بن عبد الحميد، به.

وأخرجه ابن منده في «معرفه الصحابة» (ص ٣٣٠)، والطبراني في «الكبير» ٢/ ٦٤ (١٣٠٢) كلاهما

(ابن منده، والطبراني) من طريق شيبان، به نحوه.

(١) قال ابن حجر: «تفرد بذكر العباس فيه: عمر بن عبد الرحمن الأَبَّار». لسان الميزان (٩/ ١٢٦).

وأخرجه أحمد في «المسند» ١/ ٤٦٨ (١٨٦٠) عن إسماعيل بن عمر.
والنسائي في «الإغراب» ص ٢٤٢ (١٧١) من طريق سَلَم بن قتيبة، مختصراً.
كلاهما (إسماعيل، وسَلَم) عن سفيان الثوري^(١)، به نحوه.
ثلاثتهم (جرير، وشيبان، والثوري) عن منصور، به على هذا الوجه.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أبي يعلى»:

١- سُرَيْج بن يونس: هو سُرَيْج بن يُونُس، أبو الحارث البغدادي، الحافظ، روى عن أبي حفص الأبار، وابن عُلَيّة، وابن عيينة، وغيرهم. وروى عنه: عبد الله بن أحمد، ومسلم، وأبو يعلى، وغيرهم.

قال ابن سعد وابن قانع: «ثقة ثبت»، وقال ابن معين: «ليس به بأس، هو كَيِّس»، وقال أحمد: «رجل صالح، صاحب خير ما علمت»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال أبو داود: «ثقة»،

(١) سقط في الإسناد هنا "منصور"، فجاء الحديث في المسند: عن سفيان، عن أبي علي الصيقل، ليس بينهما: منصور، وهذا السقط قديم من النُّسخ، نَبّه عليه الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (٩/ ١٢٦) فقال: «رواية الثوري عن أبي علي الصيقل في مسند الإمام أحمد، وكأنَّ منصوراً سقط من السند، فإنَّ الحديث مشهور عن منصور». وَنَبّه على ذلك محققو المسند في طبعة الشيخ شُعَيْب، ونقلوا كلام الحافظ هذا. قلت: كلام الحافظ ابن حجر هذا يؤيده أنَّ الإمام البخاري لمَّا علّق حديث سفيان الثوري هذا في التاريخ الكبير (٢/ ١٥٧) جعله عن منصور، فقال: «وقال الثوري: عن منصور، عن أبي علي الصيقل، عن تَمَّام»، فهذا يؤيد ما ذكره الحافظ من أنَّ الحديث إنَّما هو: الثوري عن منصور، لا عن أبي علي الصيقل مباشرة، ويشهد لذلك أيضاً ما ذكرته من متابعات للثوري في التخرّيج، فإنهم جميعاً يروون الحديث عن منصور، وهم أقران الثوري. والله أعلم.

وقال النسائي: «ليس به بأس». قال الذهبي: «الحافظ»، وقال ابن حجر: «ثقة عابد»، مات سنة ٢٣٥ في الأصح، روى له البخاري ومسلم والنسائي^(١). خلاصة حاله: ثقة.

٢- أبو حفص الأبار: هو عمر بن عبد الرحمن بن قيس، الحافظ، الكوفي، الأبار^(٢)، روى عن: الأعمش، ومنصور، وغيرهما، وروى عنه: سريج بن يونس، وداود بن رُشيد، والحسن بن عرفة، وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة من أهل الكوفة، قدّم بغداد»، وقال ابن معين وعثمان بن أبي شيبة والدارقطني: «ثقة»، وقال أحمد: «ما كان به بأس»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن حجر: «صدوق كان يحفظ، وقد عمي»، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، مات في بغداد سنة ١٩٠هـ^(٣).

خلاصة حاله: ثقة كما قال ابن معين وابن سعد وابن أبي شيبة والدارقطني، وأما نزول عبارة غيرهم فيه فبعضهم من أهل التشدد كأبي حاتم والنسائي، وبعضهم معارض بهذا التوثيق من أولئك، كأحمد وأبي زرعة، فغاية تلك العبارات منهم والحالة هذه أن تنزل به عن درجة الحفاظ الكبار الراسخين في الوثوق كمالك ونحوه، إلا أنه ما زال ثقة صحيح الحديث، ما لم يظهر خطؤه في شيء مما روى فيرد كما هو الشأن في أخطاء الثقات، والله أعلم.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٣٠٥، الثقات ٨/ ٣٠٧، تهذيب الكمال ١٠/ ٢٢١، سير أعلام النبلاء ١١/ ١٤٦، إكمال تهذيب الكمال ٥/ ٢١٩، تهذيب التهذيب ١/ ٦٨٦، تقريب التهذيب ص: ٣٦٦.

(٢) الأبار: كالفال، نسبة إلى عمل الإبر التي يخاط بها. «لب اللباب» (ص ٥).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ١٢١، الثقات ٧/ ١٨٩، الأنساب للسمعاني ١/ ٨٦، تهذيب الكمال ٢١/ ٤٢٦، الكاشف ٣/ ٤٩٢، تاريخ الإسلام ٤/ ١٠١٦، إكمال تهذيب الكمال ١٠/ ٨٩، تهذيب التهذيب ٣/ ٢٣٩، تقريب التهذيب ص: ٧٢٣.

٣- منصور بن المعتمر: هو منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة، أبو عتّاب الكوفي، روى عن: إبراهيم النخعي، والحكم بن عتيبة، وربيعي بن حراش، وغيرهم. وعنه: السفينان، وجريير بن عبد الحميد، وغيرهم كثير.

قال سفیان الثوري: «ما بالكوفة آمن على الحديث من منصور»، وقال القطان: «كان من أثبت الناس»، وقال ابن مهدي: «لم يكن بالكوفة أحفظ منه»، وقال أبو حاتم: «ثقة»، وقال أبو داود: «كان لا يروي إلا عن ثقة»، قال ابن حجر: «ثقة ثبت لا يدلس». أخرج له الجماعة. توفي سنة ١٣٢هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة متفق على توثيقه، وكان لا يروي إلا عن ثقة كما قال أبو داود.

٤- أبو علي: معروف بكنيته، يقال: اسمه: الحسن، الصّيقل^(٢)، مولى بني أسد. روى عن: جعفر بن تّمّام بن العباس، وعنه: منصور بن المعتمر. قال ابن السكّن: «مجهول». وقال الدارقطني: «لا بأس به، وفي حديث السواك اضطراب منه»، وقال ابن القطان الفاسي: «لا تُعرف له حال ولا اسم، وهو مولى بني أسد، وقد رد ابن السكّن الحديث من أجله، وقال: إنه مجهول، وقال: إنه حديث مضطرب فيه نظر، وأورده في باب تّمّام من كتاب الصحابة» اهـ^(٣).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ١٧٧، الثقات ٧/ ٤٧٣، تهذيب الكمال ٢٨/ ٥٤٦، سير الأعلام ٥/ ٤٠٢، إكمال تهذيب الكمال ١١/ ٣٧٣، تهذيب التهذيب ٤/ ١٥٩، التقريب ٩٧٣.

(٢) الصّيقل: بفتح الصاد، وسكون الياء المثناة من تحتها، وفتح القاف، وفي آخرها لام، لقب يطلق على من يصقل السيف والمرآة ونحوهما. ينظر: «اللباب في تهذيب الأنساب» (٢/ ٢٥٤).

(٣) ينظر: التاريخ الكبير ٨/ ٥٢، الجرح والتعديل ٩/ ٤٠٩، سؤالات البرقاني ٧٤، بيان الوهم والإيهام ٥/ ١٢١، تعجيل المنفعة ٢/ ٥١٢، الجامع في الجرح والتعديل ٣/ ٣٩٢.

خلاصة حاله: صدوق، لقول الدارقطني فيه: «لا بأس به»، ولرواية منصور عنه، ومنصور كان لا يروي إلا عن ثقة، وقد مر هذا في ترجمة منصور، وأما قول ابن السكن: «مجهول»، فتوثيق الدارقطني ورواية منصور يرفعان تلك الجهالة عنه، قال ابن حجر في أحد الرواة: «يكفي في رفع جهالة عينه رواية النسائي عنه، وفي التعريف بحاله توثيقه له»^(١). والله أعلم.

٥- جعفر بن تَمَّام: جعفر بن تَمَّام بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي، روى عن: أبيه تمام، وعمه عبد الله، وجده العباس. وروى عنه: أبو علي الصَّيقل، وابنُ أبي ذئب، وغيرهما. قال أبو زرعة: «مدنيُّ ثقة»، وقال ابن حجر: «لم تثبت رواية أبي عليٍّ عنه». وذكره ابن سعد في الطبقة الثالثة من التابعين، وقال: «انقرض ولده فلم يبقَ منهم أحد»^(٢).

خلاصة حاله: ثقة، وثقه أبو زرعة.

٦- تَمَّام بن العباس: هو تَمَّام^(٣) بن العباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ، روى عن: أبيه، وأخيه عبد الله، وعنه: ابنه جعفر، وابن شهاب الزهري. قال ابن السكن: «يقال: كان أصغر إخوته، وكان أشد قريش بطشا، ولا يُحفظ له عن النبي ﷺ رواية من وجه ثابت»، وقال ابن حبان: «حديثه عن النبي ﷺ مرسل، وإنما رواه عن أبيه»، وقال ابن عبد البر: «له رؤية مجردة، لا سماع»، ولي المدينة زمن علي بن أبي طالب^(٤).

خلاصة حاله: من صغار الصحابة.

(١) «تهذيب التهذيب» (١/ ٨٩).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤٧٥، الثقات لابن حبان ٦/ ١٣٢، تعجيل المنفعة ١/ ٣٨٧.

(٣) تَمَّام: بتشديد الميم. ينظر: «الإكمال» (١/ ٥١٧).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤٤٥، الثقات ٤/ ٨٥، سير الأعلام ٣/ ٤٤٣، تحفة التحصيل ١/ ٥٠، الإصابة ٢/ ٢١، تعجيل المنفعة ١/ ٣٦٢.

٧- العباس: العباس بن عبد المطلب بن هاشم، عم رسول الله ﷺ، ولد قبل رسول الله ﷺ بستتين أو ثلاث، صحابي جليل، روى عنه: أبناؤه عبد الله حبر الأمة وترجمان القرآن، وكثير، وتمّام، وغيرهم. حضر بيعة العقبة قبل أن يُسلم، وشهد بدرًا مع المشركين مكرها، وأُسر فيها فافتدى نفسه ورجع مكة، ويقال: أسلم سرًّا وكتم قومه، هاجر قبل الفتح بقليل، وشهد الفتح، وثبت يوم حنين، وكان الصحابة يعرفون له فضله ومقامه، ويشاورونه، مات سنة ٣٢هـ أو بعدها، وهو ابن ثمان وثمانين سنة، ودفن بالبقيع، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ظاهره الحُسن، فيه أبو علي الصّيقّل، قال الدارقطني: «لا بأس به» كما مر في ترجمته.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «معجم الصحابة» للبغوي:

١- إسحاق بن إسماعيل: إسحاق بن إسماعيل الطالقاني^(٢)، روى عن: سفيان بن عيينة، ووكيع، وجريّر بن عبد الحميد، وروى عنه: أبو داود، وأبو يعلى، وابن أبي الدنيا، وغيرهم. قال ابن معين ويعقوب بن شيبة وأبو داود والدارقطني: «ثقة»، وقال ابن حبان: «من ثقات أهل العراق ومتقنيهم، مستقيم الحديث جدا»، إلا أن ابن المديني تكلم في روايته عن جريّر خاصة، فقال: «كان غلاما لم يَضْبِط»، وخالفه أحمد، فقال: «ما أعلم عنه إلا خيرا»، فقليل له: يقولون: كان صغيرا، فقال: «قد يكون صغيرا يَضْبِط»، وقال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر:

(١) ينظر: الثقات ٣ / ٢٨٨، تهذيب الكمال ١٤ / ٢٢٥، تاريخ الإسلام ٢ / ٢٠٢، الإصابة ٥ / ٥٧٧.

(٢) الطالقاني: بسكون اللام وقاف، نسبة إلى طالقان بلد بخراسان بين مرو الروذ وبلخ، وهي اليوم في أفغانستان، عاصمة ولاية تخار شمال البلاد، ويقال لها: تالقان. ينظر: «لب الباب» (ص ١٦٦)، «موسوعة ويكيديا» (طالقان خراسان).

«ثقة، تُكَلِّم في سماعه من جرير وحده». قلت: قد خرج ابن حبان في صحيحه له عن جرير عدة أحاديث، وهذا ذهاب منه إلى قبول روايته عنه، مات سنة ٢٣٠هـ أو قبلها^(١).

خلاصة حاله: ثقة كما قال غير واحد، وقد تكلم ابن المديني في روايته عن جرير، وخالفه أحمد وغيره، وروايته عن جرير مقبولة ما لم يظهر فيها ما يُنكر، فإنّه وإن كان صغيراً حال أخذه عنه إلا أن الصغير قد يضبط كما قال أحمد، وكما يشهد له صنيع ابن حبان في صحيحه. ٢- جرير: هو جرير بن عبد الحميد الرازي الكوفي القاضي، نزيل الري وقاضيه، مولده سنة ١١٠هـ، روى عن: الأعمش، ومنصور، وابن إسحاق، وغيرهم، وعنه: أحمد، وإسحاق، وسعيد بن منصور، وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة يُرَحَّل إليه»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق تغير قبل موته»، وقال اللالكائي: «مُجمَع على ثقته»، وقال الخليلي: «ثقة متفق عليه»، وقال البيهقي: «نسب في آخر عمره لسوء الحفظ»، وقال ابن حجر: «ثقة صحيح الكتاب، كان في آخر عمره يهتم من حفظه». قال ابن الكيال: «اختلط عليه حديث أشعث وعاصم الأحول»، مات سنة ١٨٨هـ، أخرج له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة، اختلط عليه حديث أشعث وعاصم، فُتُخْتَبَر، ويترك ما ثبت وهمه فيه.

٣- منصور: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، ثقة، لا يروي إلا عن ثقة.

٤- أبو علي الصِّقْل: سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو صدوق.

٥- جعفر بن تمام: سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.

(١) ينظر: الثقات ٨ / ١١٣، تاريخ بغداد ٧ / ٣٤٨، تهذيب الكمال ٢ / ٤٠٩، اللباب ٢ / ٢٦٩، تاريخ الإسلام ٥ / ٥٢٩، إكمال تهذيب الكمال ٢ / ٨٢، تهذيب التهذيب ١ / ١١٦، التقريب ص ١٢٧.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٢ / ٥٥٥، الثقات ٦ / ١٤٥، تهذيب الكمال ٤ / ٥٤٠، سير الأعلام ٩ / ٩، إكمال

تهذيب الكمال ٣ / ١٨٧، تهذيب التهذيب ١ / ٢٩٧، التقريب ص ١٩٦، الكواكب النيرات ١ / ١٢٠.

٦- تمام بن العباس: سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو من صغار الصحابة.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده حسن، فيه أبو علي الصيقل، قال الدارقطني: «لا بأس به»، وأما الطالقاني وجريير فكلاهما ثقة، وسماع الطالقاني من جريير حال صغره، وتغيّر جريير بعدما كبر: كل ذلك لا أثر له هنا، لأنّهما قد تابعهما غير واحد على هذا الوجه كما مر في التخريج، فدل ذلك على أنّهما قد ضبطا هذا الحديث.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

مدار هذا الحديث على منصور بن المعتمر، واختلف أصحابه عنه في وصل هذا الحديث وإرساله على وجهين:

- ١- فرواه أبو حفص الأبار عنه، فجعله من مسند العباس بن عبد المطلب، أي: موصولاً.
 - ٢- وخالفه أكثر أصحاب منصور، كجريير، وسفيان الثوري، وشيبان، فجعلوه من مسند تمام بن العباس، وهو من صغار الصحابة، له رؤية ولم يثبت له سماع، كما مر في ترجمته.
- والوجه الثاني هو الراجح، لأن رواته أكثر، ولأنهم أحفظ كذلك، وأبو حفص الأبار وإن كان ثقة إلا أنه ليس في الدرجة العليا من الحفظ، ومع ذلك قد خالفه من هو أكثر منه وأحفظ، ولو لم يخالفه إلا سفيان الثوري لكفى، فكيف وقد خالفه سفيان وجريير وشيبان، فروايتهم ترجح على روايته، وتكون زيادته «العبّاس» في الإسناد وهما منه على شيخه منصور بن المعتمر، حيث لم يذكرها سائر أصحاب منصور.

وقد نبّه الخطيب البغدادي على ترجيح الوجه الذي رواه سفيان الثوري، ومن وافقه، وإعلال غيره، فقال في «الموضح»: «أقربها من الصحة: حديث سفيان الثوري، فإنّه قد كان للعباس

ابن يُقال له تَمَام، إلا أنه لَمْ يَسْمَعْ من النبي ﷺ شيئاً، كان له يوم قبض رسول الله ﷺ ستة أشهر»^(١).

وكذلك صنع الحافظ ابن حجر، فإنه نبّه على إعلال رواية الأَبَار فقال: «رووه عن منصور فلم يذكروا العباس في السَّنَد، بل تَفَرَّد بذكر العباس فيه: عمر بن عبد الرحمن الأَبَار»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح: حسن، فيه أبو علي الصيقل، وقد قال فيه الدارقطني: «لا بأس به»، وقد روى عنه منصور، ومنصور لا يروي إلا عن ثقة. وإن كان ابن القطان وابن السكن قد حكما على أبي علي الصيقل هذا بالجهالة كما مر، إلا أن توثيق الدارقطني كافٍ، فكيف وقد انضم إليه رواية منصور عنه.

وأما أنه من حديث تَمَام بن العباس، ولم يثبت سماع تَمَام من النبي ﷺ لكونه من صغار الصحابة، فغايبته أن يكون مُرْسَل صحابي، والغالبُ حينئذ أنه سمعه من صحابي آخر. ويَنضاف إلى ذلك: أن معنى الحديث لا نكارة فيه، فالحثُّ على استعمال السواك ثابت في الشريعة بأحاديث صحاح. فالحديث لا يَنزل عن درجة الحسن، والله أعلم. وقد حَسَّن إسناده: ابنُ الصلاح، نقل ذلك عنه ابنُ الملقن فقال: «وقال ابن الصلاح: مختلف في إسناده، إلا أنه - والله أعلم - حديث حسن»^(٣).

وجوّد إسناده أيضا البدرُ العيني في «نُخب الأفكار» فقال: «سنده جيّد، وأعلّه ابنُ القَطّان بأبي علي الصيقل في إسناده، وليس بجيّد، لعرفان حاله»^(٤).

سادسا: التعليق على الحديث:

(١) «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٢/ ٢٨٥).

(٢) «لسان الميزان» (٩/ ١٢٦).

(٣) ينظر: «تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج» (١/ ١٨٠)، «البدر المنير» (٢/ ٤١).

(٤) «نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار» (١/ ٤١).

هذا الحديث يدل على استحباب السواك عند تغيّر الفم والأسنان واصفرارها، والسواك مستحب في عموم الأوقات، لكنه في بعض المواضع يتأكد استحبابه، ومنها هذا الموضع، وهو مناسِب لحث الشريعة على الطهارة والنظافة وحسن الهيئة دون تكلف.

والقلّح: صُفرة تعلو الأسنان، وقيل: هو أن تكثر على الأسنان وتغلظ ثم تسود أو تخضر، قال أبو عبيد: هو صفرة في الأسنان ووسخ يركبها من طول ترك السواك^(١).

وفي «البيان» للعمراني: «يُستحب السواك عند ثلاثة أحوال: أحدها: عند القيام إلى الصلاة. والثاني: عند اصفرار الأسنان. والثالث: عند تغيّر الفم، وقد يتغيّر بالنوم، ويتغير بأكل الثوم والبصل والكراث. وذكر بعض أصحابنا: أن السواك يستحب في حالين آخرين: عند القيام إلى الوضوء، وعند قراءة القرآن»^(٢).

وقال النووي: "السواك سُنّة ليس بواجب، هذا مذهبنا ومذهب العلماء كافة، إلا ما حكى الشيخ أبو حامد وأكثر أصحابنا عن داود أنه أوجبّه، وحكى صاحب الحاوي أن داود أوجبّه ولم يُبطل الصلاة بتركه، قال: وقال إسحاق بن راهويه: هو واجب، فإن تركه عمدا بطلت صلاته، وهذا النقل عن إسحاق غير معروف ولا يصح عنه»^(٣).

(١) ينظر: «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير» (٢/ ٥١٢) و«تاج العروس» (٧/ ٦٠).

(٢) «البيان في مذهب الإمام الشافعي» لأبي الحسين العمراني (١/ ٩٢).

(٣) «المجموع شرح المذهب» (١/ ٢٧١).

الحديث التاسع والعشرون

حديث أبي أيوب الأنصاري: «عليكم بالسّواك»

قال ابن حجر: «ذكره ابنُ أبي حاتم في العلل من حديث أبي أيوب، بلفظ: «عليكم بالسّواك»، وأعله أبو زُرعة بالإرسال، ورواه مالك في الموطأ من حديث عبيد بن السّباق مرسلًا»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عليه في وصله وإرساله على وجهين:

الأول: الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ. (موصولاً).

الثاني: الزهري، عن عبيد السّباق، عن النبي ﷺ. (مرسلًا).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: الزهري، عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ (موصولاً).

رواه على هذا الوجه: معاوية بن يحيى.

أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٤٩ / ٤ (٣٩١٧) قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التّستري، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان، حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، عن معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر المسلمين، من جاء منكم الجمعة فليغتسل، وإن وجد طيباً فلا عليه أن يمسّ منه، وعليكم بهذا السّواك».

• الوجه الثاني: الزّهري، عن عبيد السّباق، عن النبي ﷺ. (مرسلًا).

رواه على هذا الوجه: مالك بن أنس، وغيره.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ١٧٦).

أخرجه مالك في «الموطأ» كتاب وقوت الصلاة، باب ما جاء في السواك ٨٨ / ١ (٢١٣) عن ابن شهاب، عن ابن السبّاق، أن رسول الله ﷺ قال في الجمعة من الجمع: «يا معشر المسلمين، إنّ هذا يومٌ جعله الله عيداً، فاغتسلوا، ومن كان عنده طيبٌ فلا يضُرّه أن يمسّ منه، وعليكم بالسّواك».

وأخرجه مُسَدَّد في «مسنده» كما في «المطالب العالية» ٦٧٣ / ٤ (٦٩٥) عن يحيى القطان. وابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الجمعة، باب في غسل الجمعة ٣٥ / ٤ (٥٠٥٤) عن زيد بن الحُبّاب.

والبيهقي في «الكبرى» كتاب الجمعة، باب السنة في التنظيف يوم الجمعة ٤٣٢ / ٦ (٦٠٢٦) من طريق الشافعي.

ثلاثتهم (القطان، وزيد بن الحباب، والشافعي) عن مالك، به بمثله.

وقال البيهقي عقبه: «هذا هو الصحيح مرسل، وقد روي موصولاً، ولا يصح».

وأخرجه ابن وهب في «جامعه» (ص ١٢٨) (ح / ٢١٨) عن مالك وغيره -على الإبهام- به مثله.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «المعجم الكبير»

١- الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِي: سبقت ترجمته في الحديث الثاني عشر، وهو ثقة.

٢- عبد الله بن عمر: عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح بن عُمَيْر، القرشي مولا لهم، مولى عثمان بن عفان، الملقب بمُشْكِدَانِه^(١)، روى عن: حماد بن زيد، وحفص بن غِيَاث، وإسحاق بن سليمان، وغيرهم. وروى عنه: الحسين بن إسحاق، وأبو داود، وعبد الله بن أحمد، وغيرهم.

(١) مُشْكِدَانِه: بمضمومة، وسكون معجمة، وفتح كاف، ومهملة، فألف، فنون، فارسية، معناها: حبة

المسك. ينظر: «المغني في الضبط» (ص ٢٥٤)

قال صالح جزرة: «كان غالباً في التشيع، وكان يمتحن مَنْ يَجِيئُهُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وحكى العقيلي عن بعض مشايخه أنه: «كانت فيه سلامة»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وكذا ابن خلفون. قال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق فيه تشيع»، مات سنة ٢٣٩هـ^(١).

خلاصة حاله: شيعي صدوق، لنا صدقه وعليه بدعته.

٣- إسحاق بن سليمان الرازي: هو إسحاق بن سليمان أبو يحيى الرازي، كوفي الأصل، مولى عبد القيس، روى عن: مالك، ومعاوية بن يحيى، وحنظلة بن أبي سفيان، وروى عنه: عبد الله بن عمر بن أبان، وأحمد بن حنبل، وابن أبي شيبة، وغيرهم. قال أبو أسامة: «كنا نَسْتَسْقِي به»، وقال ابن سعد: «ثقة ورع، له فضل في نفسه»، وقال العجلي: «ثقة رجل صالح»، وقال أبو حاتم: «صدوق لا بأس به»، وقال النسائي والحاكم والخليلي: «ثقة». وقال الذهبي: «كان سيداً صالحاً خاشعاً ثقة حجة»، قال ابن حجر: «ثقة فاضل». مات سنة ١٩٩هـ، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة كما هو قول الجمهور، وأما قول أبي حاتم: «صدوق لا بأس به» فإنه لا ينزل به، فإن أبا حاتم يتشدد، ثم هو معارض بتوثيق مثل النسائي وهو معروف بتشدهد أيضاً. ٤- معاوية بن يحيى: هو معاوية بن يحيى، أبو رَوح الدمشقي، روى عن: الزهري، ومكحول، وغيرهما، وروى عنه: إسحاق بن سليمان، وبقية، وعيسى بن يونس.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١١٠، تهذيب الكمال ١٥/ ٣٤٥، الكاشف ٣/ ١٦٢، سير أعلام النبلاء ١١/ ١٥٥، إكمال تهذيب الكمال ٨/ ٨٧، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٩١، التقريب ١/ ٥٢٩، لسان الميزان ٩/ ٣٤٣.
(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٢٢٣، الثقات ٨/ ١١١، تهذيب الكمال ٢/ ٤٢٩، الكاشف ٢/ ٩٧، تاريخ الإسلام ٤/ ١٠٦٨، إكمال تهذيب الكمال ٢/ ٩٢، تهذيب التهذيب ١/ ١٢٠، التقريب ١/ ١٢٩.

قال ابن معين: «هالك، ليس بشيء»، وقال ابن معين: «ضعيف»، وقال أحمد: «تركناه»، وقال البخاري: «روى عنه إسحاق بن سليمان أحاديث منكر كأنها من حفظه»، وقال أبو زرعة: «أحاديثه كلها مقلوبة»، وقال أبو حاتم: «روى عنه عيسى بن يونس وإسحاق بن سليمان أحاديث منكر كأنها من حفظه، وهو ضعيف الحديث في حديثه إنكار»، وقال أبو داود والنسائي: «ضعيف»، وقال ابن عدي: «عامّة رواياته فيها نظر»، وقال الدارقطني: «يكتب ما روى الهقل عنه، ويُجتنَب ما سواه، وخاصة رواية إسحاق بن سليمان»، وقال البيهقي: «ضعيف لا يحتج به». قال ابن حجر: «ضعيف». مات سنة ١٦٠ أو قبلها^(١).

خلاصة حاله: ضعيف، وأحاديث إسحاق بن سليمان عنه أشد ضعفا.

٥- الزهري: الإمام الحافظ الكبير محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، الزهري، نسبة إلى جده زهرة بن كلاب، أبو بكر المدني، ولد سنة ٥٠هـ أو بعدها، روى عن: أنس، وجابر، وعطاء الليثي، وغيرهم كثير، وروى عنه: مالك، والليث، وعقيل، وغيرهم. وهو إمام فقيه حافظ متفق على جلالته وإتقانه، قال مالك: «ابن شهاب ما له في الدنيا نظير»، وقال ابن عينة: «كان أعلم أهل المدينة»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث والعلم والرواية فقيها جامعاً»، والثناء على الزهري كثير مبذول، فلا أطيل بنقله، وهو متفق على جلالته وإمامته وإتقانه، وهو أحد أعمدة السنة النبوية وأركانها.

لكن: وصفه الشافعي والدارقطني بالتدليس كما في «طبقات المدلسين» لابن حجر، وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة فيه وفي النكت أيضاً، لكنّ العلائي ذكره في الثانية، وما صنعه العلائي أقرب، لموافقته قبول الأئمة لعننته كما قال سبط ابن العجمي في «التبيين»: «ابن شهاب

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٣٨٣، الكامل ٨/ ١٣٨، تهذيب الكمال ٢٨/ ٢٢١، الكاشف ٤/ ٣١٢، تهذيب

التهذيب ٤/ ١١٣، التقريب ١/ ٩٥٧، لسان الميزان ٩/ ٤٢٦.

مشهور بالتدليس، وقد قِيلَ للأئمة قوله: «عن». اهـ. قلت: أحاديث الزهري شائعة في كافة دواوين الإسلام، وهو أحد الأوتاد الرواسي الذين يدور عليهم النقل، مات سنة ١٢٤هـ^(١). خلاصة حاله: أحد الأئمة الأعلام، متفق على جلالته وإتقانه.

٦- عطاء بن يزيد: هو عطاء بن يزيد الليثي الكِنَاني - قال ابن سعد: «من كنانة من أنفسهم»-، مدني الأصل ثم شامي، مولده سنة ٢٥هـ، روى عن: أبي هريرة، وأبي أيوب، وأبي سعيد، وعنه: الزهري، وسهيل بن أبي صالح، وغيرهما.

قال ابن المديني والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «سمع أبا أيوب الأنصاري»، قال ابن حجر: «ثقة». مات سنة ١٠٧هـ أو قبلها، جاوز الثمانين. روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٧- أبو أيوب الأنصاري: الصحابي الجليل، خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة، الأنصاري الخزرجي، بدري جليل من كبار الصحابة، نزل عليه النبي ﷺ حين قدم المدينة، قال الخطيب: «شهد العقبة وبدراً وأحدًا والمُشاهد كلها، وحضر مع عليّ حرب الخوارج، ومات غازیاً في بلاد الروم في خلافة معاوية»، أحاديثه في الكتب الستة، مات سنة ٥٠هـ أو بعدها بقليل^(٣).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٧١، الثقات لابن حبان ٥/ ٣٤٩، تهذيب الكمال ٢٦/ ٤١٩، سير الأعلام ٥/ ٣٢٦، إكمال تهذيب الكمال ١٠/ ٣٤١، تحفة التحصيل ٤٦٦، تهذيب التهذيب ٣/ ٦٩٦، التقريب ٨٩٦، تعريف أهل التقديس ١٥٢، النكت لابن حجر ٢/ ٦٤٢، التبيين لأسماء المدلسين ص ٥٠.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٣٣٨، الثقات ٥/ ٢٠٠، تهذيب الكمال ٢٠/ ١٢٣، الكاشف ٣/ ٤١٨، تاريخ الإسلام ٣/ ١٠٤، تهذيب التهذيب ٣/ ١١٠، التقريب ص ٦٧٩.

(٣) ينظر: الثقات ٣/ ١٠٢، الاستيعاب ٢/ ٤٢٤، تاريخ بغداد ١/ ٤٩٣، أسد الغابة ٢/ ١٢١، سير الأعلام ٢/ ٤٠٢، الإصابة ٣/ ١٤٣، التقريب ص ٢٨٦، الخلاصة ص ١٠٠.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف جدا، فيه معاوية بن يحيى وهو ضعيف، والراوي عنه هو إسحاق بن سليمان، وأحاديثه عنه أشد ضعفا، وقد خالفه مالك بن أنس في هذا الإسناد أيضا كما سيأتي في الوجه الثاني.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «الموطأ»:

١- الزهري: إمام جليل متفق على جلالته وإتقانه، سبقت ترجمته في الوجه الأول.
٢- عُبَيْدُ بْنُ السَّبَّاقِ: هو عُبَيْدُ بْنُ السَّبَّاقِ الثَّقَفِيُّ^(١) المَدَنِي، أَبُو سَعِيدٍ، رَوَى عَنْ: ابْنِ عَبَّاسٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَجُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَغَيْرِهِمْ. وَعَنْهُ: ابْنُ سَعِيدٍ، وَالزَّهْرِيُّ، وَغَيْرُهُمَا. قَالَ الْعَجَلِيُّ: «مَدَنِي تَابِعِي ثَقَّةٌ»، وَذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنْ تَابِعِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ وَابْنُ خُلْفُونَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَأَخْرَجَ لَهُ الشَّيْخَانُ فِي صَحِيحَيْهِمَا فِي مَوَاضِعَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْهُ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: «مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «ثَقَّةٌ». مَاتَ سَنَةَ ٩٠ هـ أَوْ قَبْلَهَا. أَخْرَجَ لَهُ الْجَمَاعَةُ^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده مرسل، ابنُ السَّبَّاقِ تابعي.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه الزهري، ورواه عنه مالك بن أنس ومعاوية بن يحيى، إلا أنهما اختلفا عليه في وصله وإرساله:

(١) الثَّقَفِيُّ: بفتح أوله والقاف وفاء إلى ثقيف قبيلة مشهورة. «لب الباب» (ص ٥٧).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٤٠٧، الثَّقَاتُ لابن حبان ٥/ ١٣٣، تهذيب الكمال ١٩/ ٢٠٧، الكاشف ٣/ ٣٦٨،

تاريخ الإسلام ٢/ ٩٧٧، إكمال تهذيب الكمال ٩/ ٩٠، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٦، التقريب ٦٤٩، لب الباب ٥٧.

- ١- فرواه مالك عنه مرسلًا من حديث عبيد بن السَّبَّاق.
- ٢- وخالفه معاوية بن يحيى فوصله من حديث أبي أيوب.
- ومالكُ رأسُ المتقين وإمام المتبِّتين، وأما معاوية بن يحيى فضعيف، وأحاديث إسحاق بن سليمان عنه أشدَّ ضعفاً، وهذا منها. فرواية مالك هي المحفوظة، والأخرى خطأ، لكون الإمام مالك هو الأحفظُ عامّةً، وهو مع ذلك من أخصّ الناس بابن شهاب الزهريّ.
- وهذا هو الذي رجحه: أبو زرعة، والدارقطني، والبيهقي.
- قال ابن أبي حاتم: «سئل أبو زرعة عن حديث رواه إسحاق بن سليمان، عن معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ قال: «عليكم بالسواك». فقال أبو زرعة: هذا خطأ؛ رواه الزهري، عن عبيد بن السَّبَّاق؛ يعني: عن النبي ﷺ مرسلًا»^(١).
- وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: «يرويّه معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب. قاله إسحاق بن سليمان الرازي عنه، وهو وهم، وإنما رواه الزهري، عن عبيد بن السَّبَّاق مرسلًا عن النبي ﷺ قال ذلك مالك بن أنس، وغيره، ومعاوية الصَّدفي ضعيف، حدّثهم بالرّيّ بأحاديث من حفظه وهم فيها على الزهري»^(٢).
- ومرّ في التخرّيج ذكر قول البيهقي عقبه: «الصحيح مُرسل، وقد رُوِيَ مَوْصُولًا وَلَا يَصِحُّ».
- خامسًا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:**
- الحديث من وجهه الراجح مرسل، والمرسل من أنواع الضعيف عند جماهير المحدثين، فالحديث بهذا الإسناد ضعيف، إلا أن معناه صحيح له ما يشهد له في دواوين الإسلام.

(١) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٦٠٨).

(٢) «علل الدارقطني» (٦/ ٩٥).

فأما كون يوم الجمعة عيداً: ففي مسند أحمد من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ عِيدٌ، فَلَا تَجْعَلُوا يَوْمَ عِيدِكُمْ يَوْمَ صِيَامٍ، إِلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ»، وأصله في الصحيحين^(١).

وأما الأمر فيه بالغسل والطيب والسّواك: ففي الصحيحين من حديث أبي سعيد: قال النبي ﷺ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنَّ، وَأَنْ يَمَسَّ طَيِّباً إِنْ وَجَدَ»^(٢). فهذه المعاني ثابتة في الشريعة بأحاديث أخرى، وهي شواهد لمُرسل ابن السَّبَّاق، والله أعلم.

سادساً: التعليق على الحديث:

هذا الحديث الشريف يدلُّ على أَنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عيدٌ من أعياد المسلمين، وهو عيدٌ أسبوعيٌّ لهم، وقد حثَّ الشرع على استعمال الغُسل والطيب والسّواك في هذا اليوم المبارك، لثلا يجد المسلم من أخيه ما يسوء، ولكيلا تتأذى الملائكة الحاضرون هذا المشهد العظيم.

قال ابن رجب الحنبلي: «يوم الجمعة هو عيد الأسبوع، وهو مترتب على إكمال الصلوات المكتوبات، فإن الله - عَزَّجَلَّ - فرض على المؤمنين في كل يوم وليلة خمس صلوات، وأيام الدنيا تدور على سبعة أيام، فكلما دار أسبوع من أيام الدنيا واستكمل المسلمون صلواتهم فيه شُرع لهم في يوم استكمالهم، وهو اليوم الذي كُمل فيه الخلق، وفيه خُلِقَ آدم، وأُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وأُخْرِجَ منها، وفيه يَنْتَهِي أمد الدنيا فتزول وتقوم الساعة، والجمعة من الاجتماع على سماع الذكر والموعظة وصلاة الجمعة»^(٣).

(١) أحمد ٢/٢٤٣ (١١٠٤٤)، والبخاري، كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة ٣/٤٢ (١٩٨٥)، ومسلم، كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً ٣/١٥٤ (١١٤٤).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب الطيب للجمعة ٣/٨٨٠، ومسلم، كتاب الجمعة، باب الطيب والسواك يوم الجمعة ٣/٨٤٦ من حديث أبي سعيد.

(٣) «لطائف المعارف لابن رجب» (ص ٢٧٥).

الحديث الثلاثون

حديث أنس: «يُجْزَى مِنَ السَّوَالِكِ الْأَصَابِعُ».

قال ابن حجر: «رواه ابن عدي والدارقطني والبيهقي من حديث: عبد الله بن المثنى عن النضر بن أنس، عن أنس، وفي إسناده نظر، وقال الضياء المقدسي: لا أرى بسنده بأساً، وقال البيهقي: المحفوظ عن ابن المثنى عن بعض أهل بيته عن أنس نحوه، ورواه أيضاً من طريق بن المثنى عن ثمامة عن أنس»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه ابن المثنى، واختلف عليه في الوساطة بينه وبين أنس على ثلاثة وجوه:

الأول: ابن المثنى، عن النضر بن أنس، عن أنس.

الثاني: ابن المثنى، عن بعض أهل بيته، عن أنس.

الثالث: ابن المثنى، عن ثمامة، عن أنس.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: ابن المثنى، عن النضر بن أنس، عن أنس.

رواه على هذا الوجه: عيسى بن شعيب.

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» كتاب الطهارة، باب الاستياك بالأصابع ١/ ١٢٥ (١٨٠) قال:

أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثني أبو الضحاك بن أبي عاصم

النبيل، حدثنا محمد بن موسى، حدثنا عيسى بن شعيب، حدثنا ابن المثنى، عن النضر بن

أنس، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «تُجْزَى مِنَ السَّوَالِكِ الْأَصَابِعُ». وقال: «تفرّد به عيسى».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ١٧٨).

وأخرجه الضياء في «المختارة» ٧ / ٢٥٢ (٢٦٩٩)، وفي «السنن والأحكام» ٧٧ / ١ (٢١٧) عن أبي محمد بن أبي بكر بن القاسم المعروف بابن الطويلة، عن أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد، عن الحسن بن علي بن محمد الجوهري، عن أبي القاسم عبد العزيز بن جعفر بن محمد الخرقى، حدثنا أبو محمد الدقيقي هو عبد الله بن محمد بن يزيد، ثنا محمد بن المثنى، حدثنا عيسى بن شعيب، به. وقال في السنن: «هذا إسناد لا أرى به بأساً».

وأخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» كما في «الغرائب الملتقطة لابن حجر» ٨ / ٣٧١ (٣٣٧٠) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عيسى بن شعيب، به بمثله.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧ / ٢٩) قال: حدثنا الساجي قال: حدثني محمد بن موسى، حدثنا عيسى بن شعيب عن عبد الحكم، عن أنس، به.

قال ابن عدي: قال البخاري: عبد الحكم عن أنس: منكر الحديث.

قلت: ولم يتابع عيسى على هذا الوجه، وقد مر قول البيهقي أنه تفرد به.

• الوجه الثاني: ابن المثنى، عن بعض أهل بيته، عن أنس.

رواه على هذا الوجه: خالد بن خدّاش.

أخرجه البيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب الاستياك بالأصابع ١ / ١٢٦ (١٨٢) قال: أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، حدثنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا أحمد بن إسحاق بن صالح، حدثنا خالد بن خدّاش، حدثنا عبد الله بن المثنى الأنصاري، حدثني بعض أهل بيتي، عن أنس بن مالك، أنّ رجلاً من الأنصار من بنى عمرو بن عوف قال: يا رسول الله، إنك رغبتنا في السّواك، فهل دون ذلك من شيء؟ قال: «إصبعاك سواك عند وضوئك تمرّهما على أسنانك».

قال البيهقي عقبه: «وهو المحفوظ».

ولم أقف لخالد على متابعة له على هذا الوجه.

• الوجه الثالث: ابن المُثَنَّى، عن ثُمَامَةَ، عن أَنَسٍ.

رواه على هذا الوجه: عبد الله بن عمر الحمّال.

أخرجه البيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب الاستياك بالأصابع ١/ ١٢٦ (١٨٣) قال: أخبرنا الأستاذ إسماعيل بن أبي نصر الصابوني، حدثنا أبو محمد الحسن بن أحمد، حدثنا محمد بن حمدون بن خالد، حدثنا أبو أمية الطرسوسي، حدثنا عبد الله بن عمر الحمّال، حدثنا عبد الله بن المُثَنَّى، عن ثُمَامَةَ، عن أَنَسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «الإصبعُ تُجْزَى مِنْ السَّوَالِكِ».

ولم أجد من تابع الحمّال على هذا الوجه كذلك.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «السنن الكبرى» للبيهقي:

١- علي بن أحمد: علي بن أحمد بن عبدان بن الفرج، أبو الحسن النيسابوري، روى عن: سليمان بن أحمد الطبراني، وأحمد بن عبيد بن إسماعيل الصفار، وعنه: البيهقي، وأبو القاسم القشيري، وقد أكثر عنه البيهقي جداً.

قال الخطيب: «كان ثقة»، وقال الذهبي: «ثقة مشهور عالي الإسناد». روى له البيهقي والضياء. مات سنة ٤١٥هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- أحمد بن عبيد: أحمد بن عبيد بن إسماعيل، أبو الحسن الحافظ الصّفّار^(٢)، سكن البصرة. روى عن: عبد الله بن أحمد بن حنبل، ومحمد بن يونس، وعبيد بن عبد الواحد، وغيرهم. وروى عنه: علي بن أحمد بن عبدان، والدارقطني. قال الخطيب: «كان ثقة ثبتاً، صَنَّفَ

(١) ينظر: تاريخ بغداد ١٣/ ٢٣٢، تاريخ الإسلام ٩/ ٢٥٧، سير أعلام النبلاء ١٧/ ٣٩٧.

(٢) الصفار: نسبة إلى بيع الصّفّر وهو النحاس. «لب اللباب» (ص ١٦٢).

المُسْنَدُ وَجَوْدَهُ»، وقال الذهبي: «هو مؤلّف كتاب "السنن" على المسند، الذي يُكثّر أبو بكر البيهقي من تخريجه في تواليه، إمامٌ حافظٌ مُجَوِّدٌ". مات في حدود سنة ٣٥٠هـ. وعامة أحاديثه عند البيهقي، وروى له الدارقطني والضياء^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- أبو الضحّاك بن أبي عاصم النبيل: لم أقف له على ترجمة، ولا أدري من هذا، وأبو عاصم النبيل هو الضحّاك بن مَخلد الشيباني ثقة ثبت مشهور، لكن لا أعرف في أولاده أو أحفاده مَنْ يُكْنَى أبا الضَّحَّاك، إنّما هذه كنية أبيه مَخلد بن مُسلم الشيباني، وأما ابنُ أبي عاصم النبيل فاسمُه عمرو بنُ الضَّحَّاك، وهو ثقة، لكن لم أجد مَنْ ذَكَرَ له تلك الكنية، وحفيد أبي عاصم النبيل اسمه: أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، وكنيته أبو بكر كذلك، ولم أقف على مَنْ ذَكَرَ أَنَّهُ يُكْنَى أبا الضَّحَّاك، فلا أدري مَنْ هو أبو الضحّاك ابن أبي عاصم النبيل المذكور هنا، وفوق كلّ ذي علم عليم.

٤- محمد بن موسى: هو محمد بن موسى بن نُفَيْع الحَرَشِي^(٢) البصري، روى عن: حماد بن زيد، وجعفر بن سليمان، وعيسى بن شعيب. وروى عنه: النسائي، والبزار، وابن خزيمة. قال أبو حاتم: «شيخ»، وقال النسائي: «صالح، أرجو أن يكون صدوقاً»، وقال مسلمة: «بصري صالح»، وقال أبو عبيد الآجري: «سألت أبا داود عنه فَوَهَّاهُ وَضَعَفَهُ». قال الذهبي في الميزان:

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٥/ ٤٣٣، تاريخ الإسلام ٧/ ٩٠١، سير الأعلام ١٥/ ٤٣٨، لب اللباب ١٦٢.

(٢) الحَرَشِي: بفتحين ومعجمة، نسبة إلى بني الحَرِيش بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة. «لب اللباب» (ص: ٧٨).

«من شيوخ الأئمة، صدوق»، وقال في الكاشف: «صويلح»، وقال ابن حجر: «لين». مات سنة ٢٤٨هـ. أخرج له الترمذي والنسائي^(١).

خلاصة حاله: صدوق كما يدل عليه كلام الجمهور واختيار الذهبي، وأبو حاتم والنسائي مع تشدهما لم يصرح واحد منهما بجرحه، وأما قول أبي داود واختيار ابن حجر تليينه فخلاف قول الأكثر، والظاهر أن هذا الراوي متردد بين آخر مراتب التعديل وأول مراتب التجريح فمن مال لأحدهما حكم بها، وإلى ذلك يومئ قول الذهبي: صويلح. والله أعلم.

٥- عيسى بن شعيب: هو عيسى بن شعيب بن إبراهيم، أبو الفضل البصري الضري، روى عن: روح بن القاسم، وعبد الله بن المثنى، وغيرهما. وعنه: محمد بن موسى، ومحمد بن المثنى، وغيرهما. قال الفلاس: «بصري صدوق»، وقال ابن حبان: «فحش خطؤه فاستحق الترك». قال الذهبي: «صدقه الفلاس، وتركه غيره، ولم أجد له ذكرا في كثير من كتب المجروحين»، قال ابن حجر: صدوق له أوهام". روى له النسائي في عمل اليوم والليلة. مات سنة ٢٠٠هـ أو قبلها^(٢).

خلاصة حاله: صدوق له أوهام. وأما تشديد ابن حبان فيه فمع ما هو معلوم من تشدد ابن حبان في الجرح فقد ذكر ابن حجر أن ابن حبان أورد له حديث: «قُدّسَ العدس على لسان سبعين نبيا» ثم دافع ابن حجر عنه بأن شيخه وشيخه في هذا الخبر كلاهما ضعيف، وليس إصااق الوهن به أولى من غيره، فالحاصل: أنه صدوق، ويجتنب ما ثبت وهمه فيه.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/٨٤، الثقات لابن حبان ٩/١٠٨، تهذيب الكمال ٢٦/٥٢٨، ميزان الاعتدال ٤/٥٠، الكاشف ٤/٢١٢، تاريخ الإسلام ٥/١٢٤٧، إكمال تهذيب الكمال ١٠/٣٧١، تهذيب التهذيب ٣/٧١٣، التقريب ٩٠٠، لسان الميزان ٩/٤١٨.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٦/٢٧٨، تهذيب الكمال ٢٢/٦١٢، تاريخ الإسلام ٤/١١٧٨، تهذيب التهذيب ٣/٣٥٨، التقريب ٧٦٨.

٦- ابن المثنى: هو عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك، سبقت ترجمته في الحديث العاشر، وهو صدوق كثير الغلط.

٧- النضر بن أنس: النضر بن أنس بن مالك، أبو مالك الأنصاري، روى عن: أبيه أنس، وابن عباس، وزيد بن أرقم. وعنه: عبد الله بن المثنى، وقتادة، وسعيد بن أبي عروبة. قال العجلي: «بصري تابعي ثقة»، وقال ابن سعد والنسائي: «ثقة». قال ابن حبان: «كان فيمن خرج إلى الجماجم». قال الذهبي وابن حجر: «ثقة» أخرج له الجماعة، مات سنة بضع ومائة^(١). خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٨- أنس: أنس بن مالك، الصحابي المعروف، سبق ذكره في الحديث العاشر. الحكم على إسناده الوجه الأول:

في هذا الإسناد أبو الضحاك بن أبي عاصم النبيل ولم أعرفه، وفيه عيسى بن شعيب البصري الضرير وهو صدوق له أوهام، وفيه عبد الله بن المثنى وهو صدوق كثير الغلط. وله متابعة عند الضياء في «المختارة» كما مر في التخريج. دراسة إسناد المتابعة عند الضياء في «المختارة»:

١- أبو محمد بن أبي بكر: هو أبو محمد عبد الله بن أبي بكر: المبارك بن هبة الله، يعرف بابن الطويلة، والطويلة: لقب لجده هبة الله. روى عن محمد بن عبد الباقي، وعنه: الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي.

قال الذهبي: «روى عنه: ابن خليل، وابن عبد الدائم، والنجيب عبد اللطيف، وغيرهم، وآخر من روى عنه بالإجازة الفخر ابن البخاري»، توفي تاسع رمضان ٥٩٧هـ^(٢).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٤٧٣، الثقات ٥/ ٤٧٤، تهذيب الكمال ٢٩/ ٣٧٥، الكاشف ٤/ ٣٩٣، تاريخ

الإسلام ٣/ ١٧٣، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٢٢، التقريب ١٠١.

(٢) ينظر: تاريخ الإسلام ١٢/ ١٠٩٩، شذرات الذهب ٦/ ٥٣٧.

خلاصة حاله: أحد المسندين المتأخرين من شيوخ الضياء المقدسي، لم يُذكر بجرح.

٢- أبو بكر محمد بن عبد الباقي: أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الحنبلي البغدادي، القاضي، مولده سنة ٤٤٢هـ، روى عن: الحسن بن علي الجوهري، وابن العُشاري، وغيرهما. وعنه: أبو محمد ابن الطويلة، ويوسف بن أبي بكر البغدادي، وغيرهما.

قال ابن الخشاب: «كان صدوقاً ثبتاً في الرواية متحريراً فيها». قال ابن السمعاني: «كان أسند شيخ بقي على وجه الأرض، وكانت إليه الرحلة من الأقطار، عارف بالعلوم متفنن حسن الكلام، ما رأيت أجمع للفنون منه، وكان قد نظر في كل علم، وسمعه غير مرة يقول: تبت من كل علم تعلمته إلا الحديث وعلمه، وقد حصلت له خاتمة حسنة، بقي ثلاثة أيام لا يفتر عن قراءة القرآن من حفظه إلى أن مات». قال الذهبي: «مسند العراق، بل مسند الآفاق»، وقال ابن حجر: «مشهور معمر عالي الإسناد، هو آخر من كان بينه وبين النبي ﷺ ستة رجال ثقات مع اتصال السماع على شرط الصحيح». مات سنة ٥٣٥هـ^(١).

خلاصة حاله: أحد المسندين المتأخرين كان صدوقاً ثبتاً في الرواية.

٣- الحسن بن علي: هو الحسن بن علي بن محمد البغدادي الجوهري، مولده سنة ٣٦٣هـ. روى عن: أحمد بن جعفر بن حمدان، وأبي القاسم عبد العزيز الخرقى، وغيرهما. وعنه: أحمد بن أبي علي بن البناء، وأبو بكر محمد بن عبد الباقي، وغيرهما.

قال الخطيب: «كتبنا عنه، وكان ثقة أميناً كثير السماع»، وقال الذهبي: «مسند الدنيا في عصره، المحدث الصدوق». مات سنة ٤٥٤هـ. روى له الضياء في المختارة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

(١) ينظر: تاريخ الإسلام ٦٣٩/١١، سير أعلام النبلاء ٢٠/٢٣، لسان الميزان ٧/٢٧١.

(٢) ينظر: تاريخ بغداد ٣٩٧/٨، تاريخ الإسلام ١٠/٤٥، سير أعلام النبلاء ١٨/٦٨.

٤- عبد العزيز بن جعفر: هو أبو القاسم عبد العزيز بن جعفر بن محمد الخِرقي، روى عن عبد الله بن محمد بن يزيد، والقاسم بن زكريا، وغيرهما. وعنه: عمر بن إبراهيم الزاهد، والحسن بن علي الجوهري.

قال محمد ابن أبي الفوارس: «كان شيخا ثقة حسن الحديث»، وقال محمد بن عمر بن بكير: «شيخ ثقة»، وقال أحمد بن محمد العتيقي: «كان ثقة أمينا»، مات سنة ٣٧٥هـ، روى له الضياء في المختارة، قال الذهبي: «وثقه ابن أبي الفوارس»^(١). خلاصة حاله: ثقة.

٥- أبو محمد الدَّقِيقِي: هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن يزيد، روى عن: محمد بن المثنى، ومحمد بن عبد الرحمن بن غزوان، وعنه: الطبراني، وعبد العزيز بن جعفر. قال الخطيب: «كان ثقة»، وقال الذهبي: «وثقه الخطيب». وروى له الضياء في المختارة. مات سنة ٣٠٩هـ^(٢). خلاصة حاله: ثقة.

٦- محمد بن المثنى: هو محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس، أبو موسى البصري، الإمام الحافظ، مولده سنة ١٦٧هـ، روى عن: ابن مهدي، وابن عيينة، وغيرهما. وعنه: البخاري، ومسلم، وغيرهما.

قال ابن معين: «ثقة»، وقال الذهلي: «حجة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث صدوق»، وقال مسلمة: «ثقة مشهور من الحفاظ»، وقال ابن حبان: «كان صاحب كتاب، لا يحدث إلا من كتابه»، وقال الدارقطني: «أحد الثقات»، وقال الخطيب: «ثقة ثبت احتج سائر الأئمة

(١) ينظر: تاريخ بغداد ١٢/ ٢٣٥، تاريخ الإسلام ٨/ ٤١٤.

(٢) ينظر: تاريخ بغداد ١١/ ٤٥٠، تاريخ الإسلام ٧/ ١٤٥.

بحديثه»، قال الذهبي: «ثقة ورع» وقال ابن حجر: «ثقة ثبت، هو وبندار كفرسي رهان»، روى له الجماعة. مات سنة ٢٥٢هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٧- عيسى بن شعيب: سبقت ترجمته في السند الأول، صدوق له أوهام.

٨- ابن المثنى: عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس، سبقت ترجمته في الحديث العاشر، صدوق كثير الغلط.

٩- النضر بن أنس: سبقت ترجمته في السند الأول، تابعي ثقة.

١٠- أنس بن مالك: الصحابي المشهور، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناده المتابعة:

هذا الإسناد ينجر به ما فاتني من معرفة حال أبي الضحاك بن أبي عاصم النبيل، إلا أن الإسناد بعد ذلك راجع إلى عيسى بن شعيب وابن المثنى، وعليهما يدور، والأول صدوق له أوهام، والثاني صدوق كثير الغلط، والضياء المقدسي قال عقب روايته: «هذا إسناد لا أرى به بأساً»، فإن سلّمنا للضياء بنفي البأس عنه فغايته أن يكون إسناداً حسناً بتكلف شديد، ولكن مع هذا الاختلاف على ابن المثنى مع ما هو معروف عنه من كونه كثير الغلط، فالحكم بالحسن غير مُسَلَّم، كما سأليناه في الكلام على الخلاف وقرائن الترجيح إن شاء الله.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «الكبرى» للبيهقي:

١- أبو الحسين ابن بشران: هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، أبو الحسين البغدادي، مولده سنة ٣٢٨هـ، روى عن: أبي جعفر الرزاز، وإسماعيل النحوي، وغيرهما. وعنه: البيهقي كثيراً، وأبو الفضل الدقاق، وغيرهما.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٩٥، الثقات ٩/ ١١١، تاريخ بغداد ٤/ ٤٥٨، تهذيب الكمال ٢٦/ ٣٩٥، الكاشف ٤/ ١٩١، سير أعلام النبلاء ١٢/ ١٤٤، إكمال تهذيب الكمال ١٠/ ٣٢٩، تهذيب التهذيب ٣/ ٦٨٧، تقريب التهذيب ٨٩٢.

قال الخطيب: «كتبنا عنه، وكان صدوقاً ثقة ثبتاً، حسن الأخلاق، تام المروءة، ظاهر الديانة»، وقال الذهبي: «روى شيئاً كثيراً على سداد وصدق، وصحة رواية، كان عدلاً وقوراً». مات سنة ٤١٥هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- أبو جعفر الرزاز: هو محمد بن عمرو، أبو جعفر الرزاز^(٢)، البغدادي، مولده ٢٥١هـ، روى عن: عباس الدوري، وأحمد بن إسحاق، وأحمد بن الخليل بن ثابت، وغيرهم. وعنه: أبو الحسين بن بشران، وأبو الحسن الدارقطني، وغيرهما. قال الحاكم: «كان ثقة مأموناً»، وقال الخطيب: «كان ثقة ثبتاً»، وقال الذهبي: «مسند العراق، الثقة المحدث الإمام». مات سنة ٣٣٩هـ، روى له الضياء في المختارة^(٣).

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٣- أحمد بن إسحاق: هو أحمد بن إسحاق بن صالح بن عطاء، أبو بكر الواسطي - واسط مدينة بالعراق مشهورة -، روى عن: خالد بن خدّاش، ومحمد بن الفضل عارم، وغيرهما. أبو جعفر الرزاز، ومحمد بن مخلد، وغيرهما. قال ابن أبي حاتم: «كتب عنه مع أبي وهو صدوق»، وقال الدارقطني: «لا بأس به»، وروى له الضياء في المختارة. مات سنة ٢٨١هـ. خلاصة حاله: صدوق^(٤).

٤- خالد بن خدّاش: خالد بن خدّاش بن عجلان، أبو الهيثم البصري، روى عن: حماد بن زيد، وعبد الله بن وهب، وعبد الله بن المثنى، وغيرهم. وعنه: مسلم، وعباس الدوري،

(١) ينظر: تاريخ بغداد ١٣/ ٥٨٠، تاريخ الإسلام ٩/ ٢٥٨، سير أعلام النبلاء ١٧/ ٣١١.

(٢) الرزاز: بفتح الراء، وتشديد الزاي، وآخرها زاي أخرى، يقال هذا لمن يبيع الرزّ. «اللباب» (٢/ ٢٢).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد ٤/ ٢٢٢، تاريخ الإسلام ٧/ ٧٣٠، سير أعلام النبلاء ١٥/ ٣٨٥، لب اللباب ١١٦.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤١، تاريخ بغداد ٥/ ٤٨، تاريخ الإسلام ٦/ ٦٦٨، لب اللباب ٢٧١.

وغيرهما. قال سليمان بن حرب: «صدوق، لا بأس به، كان يختلف معنا إلى حماد بن زيد»، وقال ابن سعد ويعقوب وابن قانع: «كان ثقة». وقال ابن معين وأبو حاتم وصالح بن محمد: «صدوق»، وقال ابن معين أيضا: «كتبت عنه، ينفرد عن حماد بأحاديث»، وقال ابن المديني: «ضعيف»، وقال الساجي: «فيه ضعف»، قال الخطيب: «لم يُورد زكريا الساجي في تضعيفه حجة سوى الحكاية عن يحيى بن معين أنه تفرد برواية أحاديث، ومثل ذلك موجود في حديث مالك والثوري وشعبة، وغيرهم من الأئمة، ومع هذا فإن يحيى بن معين وجماعة غيره قد وصفوا خالدا بالصدق، وغير واحد من الأئمة قد احتج بحديثه»، روى له مسلم في صحيحه حديثا واحدا، وابن خزيمة والضياء، وغيرهم. وقال ابن حجر: «صدوق يخطئ» مات سنة ٣٢٤هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق له أوهام، وأما تضعيف ابن المديني والساجي له فكأنهم نظروا إلى تفرداته عن حماد أو أخطائه، وقد دافع عنه الخطيب كما مرّ، والأكثر على عدم تضعيفه بذلك، والله أعلم.

٥- عبد الله بن المثنى: هو عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك، سبقت ترجمته في الحديث العاشر، وهو صدوق كثير الغلط.

٦- بعض أهل بيتي: مبهم لم يُسم.

٧- أنس بن مالك: الصحابي المشهور، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف، فيه راو مبهم لم يسم.

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث:

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٣٢٧، الثقات ٨/ ٢٢٥، تاريخ بغداد ٩/ ٢٤٤، تهذيب الكمال ٨/ ٤٥، الكاشف

٢/ ٣٤١، سير الأعلام ١٠/ ٤٨٨، تهذيب التهذيب ١/ ٥١٦، تقريب التهذيب ٢٨٥.

١- إسماعيل بن أبي نصر الصابوني: هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد، أبو عثمان الصابوني النيسابوري، الواعظ المفسر، شيخ الإسلام. مولده سنة ٣٧٣هـ. روى عن: زاهر بن أحمد السرخسي، وأبي الحسين الخفاف، والحسن المخلدي، وغيرهم. وروى عنه: عبد العزيز الكتاني، وأبو القاسم المصيصي، وأبو بكر البيهقي، وغيرهم.

قال البيهقي: «إمام المسلمين حقاً، وشيخ الإسلام صدقاً». وقال أبو عبد الله المالكي: «هو ممن شهدت له أعيان الرجال بالكمال في الحفظ، والتفسير، وغيرهما». وقال عبد الغافر: «شيخ الإسلام أبو عثمان، الخطيب المفسر، الواعظ المحدث، أوجد وقته في طريقه، وعظ المسلمين سبعين سنة، وخطب وصلى في الجامع نحواً من عشرين سنة، وكان حافظاً كثير السماع والتصنيف، حريصاً على العلم، ورزق العز والجاه في الدين والدنيا، وكان جملاً للبلد، مقبولا عند الموافق والمخالف»، وقال السبكي: «كان مُجمَعاً على دينه وسيادته وعلمه، لا يَخْتَلِف عليه أحد من الفرق»، توفي سنة ٤٤٩هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة إمام.

٢- أبو محمد الحسن بن محمد: هو الحسن بن محمد بن أحمد، أبو محمد النيسابوري، روى عن: أبي العباس السراج، ومحمد بن حمدون، وغيرهما، وعنه: الحاكم، وأبو عثمان الصابوني، وغيرهما.

قال الحاكم: «هو صحيح السماع والكتب، متقن في الرواية، صاحب الإملاء في دار السنة، محدث عصره»، وقال الذهبي: «شيخ العدالة، الإمام الصدوق المسند»، روى له الضياء في «المختارة»، مات سنة ٣٨٩هـ^(٢).

(١) ينظر: المنتخب من السياق ص ١٣٨، تاريخ الإسلام ٧٣٤/٩، سير أعلام النبلاء ٤٠/١٨، الوافي بالوفيات

٨٦/٩، طبقات الشافعية الكبرى ٢٧١/٤، البداية والنهاية ٩٥/١٢.

(٢) ينظر: تاريخ الإسلام ٦٤٤/٨، سير أعلام النبلاء ٥٣٩/١٦.

خلاصة حاله: ثقة.

٣- محمد بن حمدون: هو محمد بن حمدون بن خالد، أبو بكر الحافظ النيسابوري، ولد سنة ٢٣٣هـ، روى عن: محمد بن إبراهيم، أبي أمية، وعلي بن عثمان الحراني، وغيرهما. وعنه: الحسن بن محمد المخلدي، وإبراهيم بن محمد المُرْزُقي، وغيرهما. قال الحاكم: «كان من الثقات الأثبات الجوالين في الأقطار، عاش سبعا وثمانين سنة»، وقال الخليلي: «حافظ كبير»، وقال الذهبي: «الحافظ الثابت المجود، سمع الذهلي وابن وارة وأبا حاتم وأبا زرعة، فأكثر وأتقن، وجمع فأوعى»، مات سنة ٣٢٠هـ^(١). خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٤- أبو أمية الطرسوسي: هو محمد بن إبراهيم بن مسلم الطرسوسي^(٢)، أبو أمية الحافظ، روى عن: روح بن عباد، وسريج بن النعمان، وعبد الله الحمّال، وروى عنه: محمد بن حمدون، والطحاوي، وأبو العباس الأصم، وغيرهم. قال أبو داود: «ثقة»، وقال الخلال: «رفيع القدر جدا، كان إماما في الحديث»، وقال ابن يونس: «كان من أهل الرحلة، فهِمًا بالحديث، وكان حسن الحديث»، وقال مَسْلَمَة: «أُنْكِرْتُ عليه أحاديث، وهو ثقة»، وقال ابن حبان: «كان من الثقات، ودخل مصر فحدّثهم من حفظه من غير كتاب بأشياء أخطأ فيها، فلا يُعجبني الاحتجاج بخبره إلا ما حدّث من كتابه»، وقال الحاكم: «صدوق كثير الوهم»، وقال ابن حجر: «صدوق، صاحب حديث، يَهِمُّ». مات سنة ٢٧٣هـ، روى له ابن حبان والضياء والحاكم، وغيرهم^(٣).

(١) ينظر: تاريخ الإسلام ٧/ ٣٧٤، سير أعلام النبلاء ١٥/ ٦٠.

(٢) الطرسوسي: بفتح الطاء، والراء، وضم المهملة الأولى، نسبة إلى طرسوس، مدينة بناحية الروم، وهي اليوم في جنوب تركيا، تابعة لمحافظة مرسين. ينظر: «لب اللباب» (ص ١٦٨)، «موسوعة ويكيبيديا» (طرسوس).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ١٨٧، الثقات ٩/ ١٣٧، تاريخ بغداد ٢/ ٢٧٩، تهذيب الكمال ٢٤/ ٣٢٧، سير الأعلام ١٣/ ٩٢، تهذيب التهذيب ٣/ ٤٩٣، التقريب ٨٢٠، لب اللباب ١٦٨.

خلاصة حاله: صدوق له أوهام.

٥- عبد الله بن عمر الحمال: لم أقف له على ترجمة.

٦- عبد الله بن المثنى: هو عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك، سبقت ترجمته في الحديث العاشر، وهو صدوق كثير الغلط.

٧- ثمامة: هو ثمامة بن عبد الله أنس بن مالك، ثقة، سبقت ترجمته في الحديث العاشر.

٨- أنس: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

إسناد ضعيف، فيه راو مجهول، والراوي عنه هو أبو أمية الطرسوسي صدوق له أوهام.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

مدار هذا الحديث على عبد الله بن المثنى، واختلف الرواة عنه على ثلاثة وجوه:

١- فعيسی بن شعيب جعل الوسطة بين ابن المثنى وأنس هو النضر.

٢- وخالد بن خدّاش جعل الوسطة بعض أهل بيته على الإبهام.

٣- وعبد الله بن عمر الحمال جعل الوسطة هو ثمامة.

ولا متابع لواحد من الثلاثة على وجه من تلك الوجوه التي رووها، وكل واحد منهم فيه كلام، وليس أحد منهم من الحفاظ الأثبات الذين يُعتمد عليهم مع هذا التفرد والاختلاف، وشيخهم ابن المثنى نفسه كثير الغلط، وحيث كان الحال كذلك: فلا مجال للترجيح بينهم، ولا يمكن الاعتماد عليهم مع هذا الاختلاف في إثبات هذا الحديث عن رسول الله ﷺ.

وإن أردنا الترجيح: فالوجه الثالث مستبعد لجهالة عبد الله بن عمر الحمال، ويبقى التجاذب بين الوجه الأول والثاني، وكلا الراويين لهما وهما عيسى وخالد: فيه كلام، ولا متابع لواحد منهما، وشيخهما كثير الغلط كذلك، فيحتمل أن عدم الضبط منه، كما يُحتمل أنه منهما.

وقد رجح البيهقي الوجه الثاني كما مرّ في التخريج، ولعل وجه ذلك: أنّ خالد بن خدّاش الذي روى هذا الوجه أحسنّ حالا من عيسى بن شعيب، وإن كان كلاهما فيه كلام، وكلاهما لا متابع له.

فإن سلّمنا بما رجحه البيهقي فهذا الوجه الثاني الراجح: ضعيف حينئذ لإبهام من فوق ابن المثنى، لأنه قال: «عن بعض أهل بيته» ولم يُعيّن لنا من هو، ولذلك ضعفه البيهقي نفسه أيضا، فقال في أول الباب: «قد روي في الاستياع بالأصبع حديث ضعيف»^(١)، ثم أورد هذا الاختلاف، ورجح هذا الوجه الذي فيه الإبهام. والله أعلم.

خامسا: الحكم على الحديث:

حديث ضعيف، لا اضطراب ابن المثنى، واختلاف الرواة دونه، ولا مرجّح، وإن رجّحنا الوجه الثاني كما صنع البيهقي فالحديث ضعيف أيضا لإبهام شيخ ابن المثنى. فالحاصل: أن الحديث ضعيف بكل حال، ولذلك ضعفه البيهقي كما مرّ، وأقره النووي في «شرح المذهب»^(٢)، وأما قول الضياء الذي نقلته آنفا أنه لا يرى بإسناده بأسا: فغير مُسلّم، بل في إسناده بأس، وقد بيّنته، فإنّ هذا الاختلاف الذي ظهر بعد جمع الطرق لا يحتمله حال ابن المثنى وعيسى، مع فقد المتابعة لوجه من الوجوه المروية حتى يُمكن الترجيح بالكثرة، ومع تقارب حال عيسى وابن خدّاش بحيث لا يكفي الترجيح بينهما للاعتماد عليه مع فقد المتابع، فالظاهر: الاضطراب، أو خطأ عيسى ورجحان الوجه الثاني الذي رواه ابن خدّاش، وفيه راو مبهم، فهو ضعيف أيضا كما حكم بذلك البيهقي وأقرّه النووي. والله أعلم.

(١) «السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب الاستياع بالأصابع (١/ ١٢٤).

(٢) قال النووي: «وأما الحديث المروي عن أنس عن النبي ﷺ: "يجزي من السواك الأصابع" فحديث ضعيف، ضعفه البيهقي وغيره». «المجموع شرح المذهب» (١/ ٢٨٢).

سادسا : التعليق على الحديث :

استحباب السواك أمر معلوم في الشرع كما مر بيان ذلك غير مرة، وإنما الكلام هنا في الاستيائك بالأصبع، هل يجزي عن السواك أم لا، وقد ظهر ضعف الحديث المصرّح بالاجزاء، فعاد النظر في المسألة إلى القياس وقواعد الشرع، وقد اختلفت أنظار العلماء وأحكامهم في المسألة بناء على هذا، فبعضهم رأى الاجزاء، وبعضهم منَعَ، وبعضهم فصّل.

قال ابن عبد البر: «قالت طائفة من العلماء: إنّ الأصبع تُغني عن السّواك»^(١).

وقال ابن رشد الحفيد: «سئل مالك عن الأصبع إذا لم يجد سواكا، أيجزئه من السواك؟ قال: نعم. قال ابن رشد: الاختيار أن يستاك بسواك، لأنّه أجلى للأسنان، وأطهر للفم، فإن لم يجد سواكا قام الأصبع مقامه لكونه مُستاكًا به، ممثلاً للأمر، لأنّه عموم، إذ لم يخص به سواكا من أصبع ولا غيره، والله أعلم»^(٢).

قلت: وفرّق بعضهم بين الأصبع اللينة والخشنة.

قال النووي في شرح المذهب: «وأما الأصبع: فإن كانت لينّة لم يحصل بها السواك بلا خلاف، وإن كانت خشنة ففيها أوجه: الصحيح المشهور: لا يحصل، لأنها لا تسمى سواكا، ولا هي في معناه، والثاني: يحصل، لحصول المقصود»^(٣).

قلت: لا شك أنّ السواك يعود الأراك ونحوه أفضل، لأنّه أطهر وأطيب وأكمل في التنظيف، ولأنّ في الاستيائك به الخروج من الخلاف في الاجزاء وعدمه، فالمُستاكُ به عامل بالسنة بالاتفاق، بخلاف المستاك بأصبعه، فإذا فُقد السواك، وكانت الأصبع طاهرة نظيفة ففي ذلك الأسنان بها عوض عن السواك ولو إلى حين، والله أعلم وأحكم.

(١) «التمهيد - ابن عبد البر» (٧ / ٢٠٢).

(٢) «البيان والتحصيل» (١ / ٣٧٤).

(٣) «المجموع شرح المذهب» (١ / ٢٨٢).

الحديث الحادي والثلاثون

حديث جابر: «كان السّواكُ من أذن النّبي ﷺ مَوْضِعَ القَلَمِ مِنْ أذنِ الكاتب».

قال ابن حجر: «رواه الطبراني من حديث يحيى بن اليمان عن سفيان عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر عن جابر، وقال: تفرد به يحيى بن اليمان. وسئل أبو زرعة عنه في العلل فقال: وَهَمَ فيه يحيى بن يمان، إنّما هو عند ابن إسحاق عن أبي سلمة، عن زيد بن خالد مِنْ فعله. قلت: كذا أخرجه أبو داود والترمذي»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عليه في إسناده ورفعته ووقفه على وجهين: الأول: محمد بن إسحاق، عن أبي جعفر، عن جابر، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

الثاني: محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن زيد الجهني (موقوفاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: محمد بن إسحاق، عن أبي جعفر، عن جابر (مرفوعاً).

رواه على هذا الوجه: يحيى بن يمان عن سفيان الثوري.

أخرجه أبو الشيخ في «ذكر الأقران» (ص ٩٥) قال: حدثنا هيثم بن خلف الدُّوريّ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا ابن يمان، عن سفيان، عن محمد بن إسحاق، عن أبي جعفر، عن جابر قال: «كان السّواكُ مِنْ أذنِ النّبي ﷺ مَوْضِعَ القَلَمِ مِنْ أذنِ الكاتب».

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ترجمة: يحيى بن يمان (٩ / ٩٤) قال: حدثنا الحسن بن سفيان والهيثم بن خلف، به مثله.

قال ابن عدي عقبه: «هذا عن الثوري بهذا الإسناد يرويه عنه ابن يمان».

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ١٨٠)، العلل لابن أبي حاتم (١ / ٦٠٩).

وقال في آخر الترجمة: «ولابن يمان عن الثوري غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه غير محفوظ، وابن يمان في نفسه لا يتعمّد الكذب، إلا أنه يخطئ ويشتبه عليه».

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب تأكيد السواك ١/ ١١٣ (١٦٠) من طريق الطبراني، عن محمد بن عبد الله الحضرمي، به مثله.

قال الطبراني: «لم يروه عن سفيان إلا يحيى».

وقال البيهقي: «يحيى بن يمان ليس بالقوي عندهم، ويُسبّه أن يكون غلط».

ثلاثتهم (هيثم، والحسن، والحضرمي) عن عثمان بن أبي شيبة، عن ابن يمان، به.

ولا مُتابع لابن يمان، كما نص عليه الطبراني، تفرد به عن الثوري.

• الوجه الثاني: محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن زيد الجهنّي (موقوفا).

رواه على هذا الوجه: محمد بن فضيل، ويعلى بن عبيد، وعبد، وعيسى بن يونس.

أخرجه أحمد في «مسنده» ٧/ ٣٧٨١ (١٧٣٢٢) قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن محمد بن

إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن زيد بن خالد الجهنّي قال: قال رسول الله

ﷺ: «لولا أن أشقّ على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كلّ صلاة» قال: فكان زيد بن خالد يضع

السواك منه موضع القلم من أذن الكاتب، كلّما قام إلى الصلاة استاك.

وأخرجه البزار في «مسنده» ٩/ ٢٢٢ (٣٧٦٧) من طريق ابن فضيل، به مثله.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب ما ذكر في السواك ٢/ ٢١٣ (١٧٩٧)، ومن

طريقه الطبراني في «الكبير» ٥/ ٢٤٤ (٥٢٢٤) عن يعلى بن عبيد، به مثله.

وأخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب السواك ١/ ١٧ (٤٧)، ومن طريقه البيهقي في

«الكبرى» كتاب الطهارة، باب تأكيد السواك عند القيام للصلاة ١/ ١١٢ (١٥٩) من طريق:

عيسى بن يونس به نحوه.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة، باب ما جاء في السواك ١/ ٧٤ (٢٣) من طريق عبدة بن سليمان به مثله. قال الترمذي عقبه: «حسن صحيح».

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٩/ ٥٠٧٥ (٢٢٠٩٥) عن علي بن ثابت به بمثله. خمستهم (ابن فضيل، ويعلى، وعيسى، وعبدة، وعلي) عن ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، به.

• وتوبع محمد بن إبراهيم شيخ ابن إسحاق: تابعه يحيى بن أبي كثير: أخرجه أحمد في «مسنده» ٧/ ٣٧٨١ (١٧٣٢٢) عن عبد الصمد، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، به بمثله.

كلاهما (محمد بن إبراهيم، ويحيى بن أبي كثير) عن أبي سلمة، عن زيد بن خالد، به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «ذكر الأقران» لأبي الشيخ:

١- الهيثم بن خَلَف: الهيثم بن خَلَف بن محمد، أبو محمد البغدادي، روى عن: عثمان بن أبي شيبة، ومؤمل بن هشام، ومحمد بن العلاء أبو كُرَيْب، وغيرهم. وروى عنه: أبو أحمد ابن عدي، وأبو بكر الإسماعيلي، وغيرهما.

قال الإسماعيلي: «أحد الأثبات، لا يخالف ما في كتابه وإن كان خطأ!»، وقال الذهبي: «كان من أوعية العلم، ومن أهل التحري والضبط»، وقال ابن حجر: «من كبار الحفاظ». مات سنة ٣٠٧هـ روى له ابن حبان والحاكم والضياء وغيرهم^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- عثمان بن أبي شيبة: عثمان بن محمد بن أبي شيبة: ثقة حافظ، سبقت ترجمته في الحديث الثامن.

(١) ينظر: تاريخ بغداد ١٦/ ٩٦، تاريخ الإسلام ٧/ ١٢٧، سير أعلام النبلاء ١٤/ ٢٦١، لسان الميزان ٨/ ٣٥٦.

٣- يحيى بن يمان: يحيى بن يمان، أبو زكريا العجلي الكوفي، روى عن: سفيان الثوري، ومعمّر بن راشد، وإسرائيل، وغيرهم. وعنه: أبو بكر وعثمان ابني أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم.

ذكر لو كيع حديثه عن الثوري فقال: «كأن هذا ليس سفيان الذي سمعنا منه!»، وقال ابن سعد: "كان كثير الحديث، يُكثر الغلط، لا يُحتج به إذا خولف"، وقال ابن معين: «لا يشبه حديثه عن الثوري أحاديث غيره عن الثوري»، وقال أيضا: «ليس بثبت، لم يكن يبالي أي شيء حدث، كان يتوهم الحديث»، وقال ابن المديني: «صدوق، كان قد فلج فتغير حفظه»، وقال ابن أبي شيبة: «كان سريع الحفظ سريع النسيان»، وقال أحمد: «ليس بحجة»، وقال أيضا: «حدث عن الثوري بعجائب، لا أدري هل ترك لهذا، أو تغير، لقيناه لم يزل الخطأ في كتبه»، وقال العجلي: «كان من كبار أصحاب الثوري، وكان ثقة جازئ الحديث متعبدا معروفا بالحديث صدوقا، إلا أنه فلج بآخره فتغير حفظه، وكان فقيرا صبوراً»، وقال يعقوب: «كان صدوقا كثير الحديث، وإنما أنكر عليه أصحابنا كثرة الغلط، وليس بحجة إذا خولف»، وقال أبو داود: «يخطئ في الأحاديث ويقلبها»، وقال أبو حاتم: «مضطرب الحديث، ومحلل الصدق»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال ابن عدي: «عامّة ما يرويه غير محفوظ، وهو في نفسه لا يتعمد الكذب، إلا أنه يخطئ ويشتبه عليه»، وقال الخليلي: «ثقة كثير الخطأ»، وقال ابن حزم: «متفق على ضعفه». قال الذهبي: «صدوق فلج فساء حفظه»، وقال ابن حجر: «صدوق عابد، يخطئ كثيرا، وقد تغير». مات سنة ١٨٨هـ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف، ومن وصفه بالصدق والثقة أراد عدالته، وأنه لا يتعمد الكذب.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٩٩، الثقات ٩/ ٢٥٥، الكامل ٩/ ٩١، تاريخ بغداد ١٦/ ١٨٣، تهذيب الكمال ٣٢/ ٥٥، الكاشف ٤/ ٥٠٧، تاريخ الإسلام ٤/ ١٣٠٤، سير أعلام النبلاء ٨/ ٣٥٦، ميزان الاعتدال ٤/ ٤١٦، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ٣٩٢، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٠١، لسان الميزان ٩/ ٤٥١، الكواكب النيرات ١/ ٤٣٦.

٤- سفيان الثوري: أحد الأعلام، ثقة ثبت حافظ فقيه عابد، سبقت ترجمته في الحديث الأول.
 ٥- محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث الخامس، والكلام فيه طويل، وخلاصته أنه صدوق، يُتَّقَى مِنْ حديثه ما دلَّس فيه، وكلام أكثر الأئمة فيه يشير إلى علمه وصدقه واعتناؤه بالمغازي، مع التحذير من تدليسه وغرائبه، وشيء مما يُتَّهم به مِنْ تشيع وقَدَر، فيُتَّقَى ذلك من حديثه، والباقي فمقبول، دائر بين الحسن والصحة، فهذا أعدل ما يقال فيه إن شاء الله، والله أعلم.

٦- أبو جعفر: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الباقر^(١)، والد جعفر الصادق، مولده سنة ٥٧ أو قبلها، روى عن: الحسن والحسين، وجابر بن عبد الله، وغيرهم. وروى عنه: محمد بن إسحاق، وابن جريج، والأوزاعي، وغيرهم.
 قال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال ابن البرقي: «كان فقيها فاضلا»، وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة»، وقال أبو زرعة: «من العلماء الكبار»، قال الذهبي: «السيد الإمام، أحد من جمع بين العلم والعمل والسؤدد والشرف والثقة والرزانة، وكان أهلا للخلافة»، وقال ابن حجر: «ثقة فاضل». قال أبو زرعة: «لم يدرك هو لا أبوه عليا»، وقال أبو حاتم: «لم يلق أم سلمة»، مات سنة بضع عشرة ومائة، روى له الجماعة^(٢).
 خلاصة حاله: سيد ثقة فقيه فاضل.

٧- جابر بن عبد الله: متفق على صحبته، سبق ذكره في الحديث الثالث.
 الحكم على إسناد الوجه الأول:

(١) الباقر: هذا اللقب لأنه كان يقال له: باقر العلم، وبقر العلم: معناه شقّه وعرف أصله.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٨/٢٦، الثقات ٥/٣٤٨، تهذيب الكمال ٢٦/١٣٦، الكاشف ٤/١٦٩، تاريخ الإسلام ٣/٣٠٨، سير الأعلام ٤/٤٠١، إكمال تهذيب الكمال ١٠/٢٨٠، تحفة التحصيل ٥٧، تهذيب التهذيب ٣/٦٥٠، تقريب التهذيب ٨٧٩. تعجيل المنفعة ٢/٦٣٨.

إسناد ضعيف جدا، فيه يحيى بن يمان عن الثوري، ويحيى ضعيف، وأحاديثه عن الثوري متكلم فيها كما مر في ترجمته، وفيه عن عنة ابن إسحاق أيضا، وقد خولف ابن يمان أيضا في هذا الحديث كما سيأتي في الوجه الثاني، فهذه عدة وجوه يضعف بها هذا الإسناد، ولا متابع له.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند أحمد»:

١- محمد بن فضّيل: محمد بن فضيل بن غزوان بن جُرَيْج، أبو عبد الرحمن الكوفي الحافظ، روى عن: حصين بن عبد الرحمن، والأعمش، وابن إسحاق، وعنه: أحمد بن حنبل، وابن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة صدوقا كثير الحديث متشيعا، وبعضهم لا يحتج به»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال ابن المديني: «كان ثقة ثبتا في الحديث»، وقال أحمد: «كان يتشيع، وكان حسن الحديث»، وقال العجلي: «كوفي ثقة شيعي»، وقال أبو زرعة: «صدوق من أهل العلم»، وقال أبو داود: «كان شيعيا محترقا»، وقال أبو حاتم: «شيخ»، وقال يعقوب: «ثقة شيعي»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن حبان: «كان يغلو في التشيع»، وقال الدارقطني: «كان ثبتا في الحديث إلا أنه كان منحرفا عن عثمان»، وقال ابن القطان الفاسي: «صدوق من أهل العلم»، وقال الذهبي: «ثقة شيعي»، وقال ابن حجر: «صدوق عارف رمي بالتشيع»، مات سنة ١٩٥هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، وسواء ثبت تشيعه أو لم يثبت فالجمهور على أنه ثقة في الحديث، لم يجرحه فيه أحد، وقد أخرج له الشيخان وأكثر، فجاوز القنطرة.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٥٧، تهذيب الكمال ٢٦/ ٢٩٣، الكاشف ٤/ ١٨٥، تاريخ الإسلام ٤/ ١١٩٨، سير الأعلام ٩/ ١٧٣، إكمال تهذيب الكمال ١٠/ ٣١٢، تهذيب التهذيب ٣/ ٦٧٦، تقريب التهذيب ٨٨٩، لسان الميزان ٩/ ٤١٤.

٢- محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث الخامس، والكلام فيه طويل، وخلاصته أنه صدوق، يُتَّقَى مِنْ حديثه ما دَلَّسَ فيه.

٣- محمد بن إبراهيم: هو محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي^(١) -نسبة إلى جده تيم بن مرة-، روى عن أبي أمامة، وأنس، وأبي سلمة، وعنه: محمد بن إسحاق، ويحيى بن أبي كثير، ويزيد بن الهاد، وغيرهم.

قال ابن معين وأبو حاتم ويعقوب والنسائي: «ثقة»، وقال أحمد: «في أحاديثه شيء»، يروي أحاديث مناكير أو منكراً، وقال ابن عدي: «هو عندي لا بأس به، ولا أعلم له شيئاً منكراً إذا حدث عنه ثقة»، وقال ابن حجر: «ثقة له أفراد»، قال أبو حاتم: «لم يسمع من جابر، ولا من أبي سعيد، ولا من عائشة، وروى عن أنس حديثاً واحداً، ورأى ابن عمر»، روى له الجماعة، مات سنة ١٢٠هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة كما هو قول الأكثرين، وأما قول أحمد أن له مناكير فلعله أراد الأفراد، وإن أراد النكارة بمعناها المعروف فلعل النكارة مِمَّنْ دونه، ولذلك قال ابن عدي: «لا أعلم له شيئاً منكراً إذا حدث عنه ثقة»، وعلى كل: فالمُعَوَّل على قول الأكثر، ومتى ظهرت النكارة في حديث بعينه رُدَّ، فإن الثقة قد يخطئ.

٣- أبو سلمة: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري^(٣)، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، وقيل: اسمه كنيته. ولد سنة بضع وعشرين، روى عن: عائشة، وجابر، وأبي هريرة، وغيرهم. وروى عنه: الزهري، ويحيى بن أبي كثير، ومحمد بن إبراهيم.

(١) التيمي: نسبة إلى تيم بن مرة بن كعب من قريش. «المغني في ضبط الأسماء لرواة الأنباء» (ص ٧١).

(٢) ينظر: الجرح ٧/ ١٨٤، الثقات ٥/ ٣٨١، الكامل ٧/ ٣٠١، تهذيب الكمال ٢٤/ ٣٠١، الكاشف ٤/ ٧٥، تاريخ الإسلام ٣/ ٣٠٦، سير الأعلام ٥/ ٢٩٤، تحفة التحصيل ٤٣٧، تهذيب التهذيب ٣/ ٤٨٨، التقريب ٨١٩.

(٣) الزهري: بالضم، نسبة إلى زهرة بن كلاب بن مرة. «لب اللباب في تحرير الأنساب» (ص ١٢٨).

قال ابن سعد: «ثقة فقيه كثير الحديث»، وقال أبو زرعة: «ثقة إمام»، قال ابن حبان: «من سادات قريش»، وقال الذهبي: «أحد الأئمة»، وقال ابن حجر: «ثقة مكثّر»، قال ابن المديني وابن معين وغيرهما: «حديثه عن أبيه مرسل» قال أحمد: «مات أبوه وهو صغير». روى له الجماعة، مات سنة ٩٤هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة فقيه، أحد الأئمة الأعلام.

٤- زيد بن خالد: هو زيد بن خالد أبو عبد الرحمن الجُهَنِّي^(٢) المَدَنِيّ، صحابي جليل من مشاهير الصحابة، أحاديثه في الكتب الستة وغيرها، قال ابن عبد البر: «كان صاحب لواء جهينة يوم الفتح»، وقال ابن حجر: «شهد الحديبية»، مات سنة ٧٨هـ بالمدينة وله خمس وثمانون سنة، متفق على صحبته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣).

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده صحيح لغيره، ليس فيه إلا عنعنة ابن إسحاق، ولم أجد له تصريحاً بالسماع في أي طريق، لكنه قد توبع في هذا الحديث متابعة قاصرة كما مر في التخريج، رواه أحمد من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة.

دراسة إسناده المتابعة من «مسند أحمد»:

(١) ينظر: الثقات ١/٥، تهذيب الكمال ٣٣/٣٧٠، الكاشف ٥/٥٤، تاريخ الإسلام ٢/١١٩٨، سير أعلام النبلاء ٤/٢٨٧، تهذيب التهذيب ٤/٥٣١، تقريب التهذيب ١١٥٥.

(٢) الجُهَنِّي: بضم الجيم وفتح الهاء وفي آخرها نون، نسبة إلى جُهَيْنَة وهي قبيلة من قضاة، نزلوا الكوفة والبصرة، يُنسب إليها خلق كثير من الصحابة والتابعين. «اللباب في تهذيب الأنساب» (١/٣١٧).

(٣) ينظر: الثقات ٣/١٣٩، الاستيعاب ٢/٥٤٩، أسد الغابة ٢/٣٥٥، تهذيب الكمال ١٠/٦٣، تاريخ الإسلام ٢/٨١٤، الإصابة ٤/٨٨.

١- عبد الصمد: عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد، أبو سهل البصري، روى عن: أبيه عبد الوارث، وشعبة، وحماد بن سلمة، وعنه: أحمد، وابن بشار، وابن المثنى.
قال ابن سعد: «كان ثقة إن شاء الله»، وقال أبو حاتم: «صدوق صالح الحديث»، وقال ابن قانع: «ثقة يخطئ»، وقال الحاكم: «ثقة مأمون»، وقال الذهبي: «إمام حافظ ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق ثبت في شعبة»، مات سنة ٢٠٧هـ، روى له الجماعة.^(١)
خلاصة حاله: ثقة، روى له الشيخان وأكثر، ولا يضره قول ابن قانع: «إنه يخطئ»، فالثقة قد يخطئ.

٢- حرب بن شداد: حرب بن شداد اليشكري، أبو الخطاب البصري، روى عن: يحيى بن أبي كثير، وقتادة، وغيرهما. وعنه: الطيالسي، وابن مهدي، وعبد الصمد.
قال عبد الصمد: «كان ثقة»، وقال ابن معين وأبو حاتم: «صالح»، وقال أحمد: «ثبت في كل المشايخ»، وقال الساجي: «صدوق»، وقال ابن عدي: «لا بأس به وبرواياته عن كل من روى»، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة». مات سنة ١٦١هـ، روى له البخاري ومسلم وغيرهما.^(٢)
خلاصة حاله: ثقة.

٣- يحيى بن أبي كثير: يحيى بن أبي كثير: صالح، الطائي مولا لهم اليمامي، روى عن: أبي سلمة، ونافع مولى ابن عمر، ومحمد بن إبراهيم التيمي، وعنه: أبان بن يزيد، وأيوب السختياني، وحرب بن شداد.

قال أيوب: «كان من العلماء العباد الأثبات»، وقال شعبة: «يحيى أحسن حديثاً من الزهري»، وقال يحيى القطان: «مرسلاته شبه الريح»، وقال البخاري: «لم يدرك أحداً من الصحابة إلا

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥٠/٦، الثقات ٤١٤/٨، تهذيب الكمال ٩٩/١٨، الكاشف ٣٠٠/٣، سير الأعلام ٥١٦/٩، تهذيب التهذيب ٥٨٠/٢، التقريب ٦١٠.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٢٥٠/٣، الثقات ٢٣٠/٦، الكامل ٣٣٢/٣، تهذيب الكمال ٥٢٤/٥، الكاشف ٢٥١/٢، سير الأعلام ١٩٤/٧، تهذيب التهذيب ٣٦٩/١، التقريب ٢٢٨، لسان الميزان ٢٧٩/٩.

أنس، رآه ولم يسمع منه»، وقال أبو حاتم: «إمام لا يحدث إلا عن ثقة»، وصفه النسائي والعقيلي وابن حبان بالتدليس، قال ابن حبان: «كان يدلّس، فكلما روى عن أنس فقد دلّس عنه، ولم يسمع من أنس، ولا من صحابي شيئا»، قال ابن حجر: «حافظ مشهور، كثير الإرسال»، وقال أيضا: «ثقة ثبت، لكنه يدلّس ويرسل»، وذكره في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، مات سنة ١٣٢هـ، أو قبلها، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت إمام كثير الإرسال.

٤- محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي، ثقة، سبقت ترجمته في الإسناد السابق.

٥- أبو سلمة: ثقة إمام جليل، أحد الفقهاء السبعة، سبقت ترجمته في الإسناد السابق.

٦- زيد بن خالد: صحابي جليل مشهور، سبقت ترجمته في الإسناد السابق.

الحكم على إسناد المتابعة:

هذا إسناد صحيح، وبه تنجبر عنعنة ابن إسحاق في الإسناد السابق.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه ابن إسحاق، واختلف عليه في إسناده، وفي رفعه ووقفه على وجهين:

١- فرواه يحيى بن يمان عن الثوري عنه، فجعله من حديث: أبي جعفر الباقر، عن جابر، ورفعَه أيضاً، فجعل ذلك من فعل النبي ﷺ.

٢- وخالفه عامة أصحاب ابن إسحاق: ابن فضيل، ويعلى بن عبيد، وعبد، وعيسى بن يونس، وغيرهم: فجعلوه عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن زيد بن خالد موقوفاً عليه من فعله هو.

(١) ينظر: الجرح ٩/ ١٤١، الثقات ٧/ ٥٩١، تهذيب الكمال ٣١/ ٥٠٤، الكاشف ٤/ ٤٩٦، سير الأعلام ٦/ ٢٧،

إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ٣٥٥، تحفة التحصيل ٥٧١، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٨٣، التقريب ١٠٦٥، لسان الميزان

٩/ ٤٥٠، تعريف أهل التقديس ١٢٧.

والوجه الثاني هو الراجح المحفوظ، لكثرة رواته، ولأنهم أوثق، ولأن ابن إسحاق توبع عليه أيضاً، وأما الوجه الأول فقد تفرّد به يحيى بن يمان عن الثوري، وابن يمان ضعيف، وله عن الثوري مناكير كما مرّ في ترجمته حتى قيل فيه: «كأنه يروي عن ثوري آخر»، فاجتمع في هذا الوجه: ضعف ابن يمان، وتفرّده مع الضعف عن إمام يجمع حديثه كالثوري بما لا يتابعه عليه أحد من أصحاب الثوري، ومخالفته لغيره، وكلّ ذلك قاضٍ على ذلك الوجه بالانكار.

وبهذا حكم غير واحد من الحفاظ والأئمة:

قال ابن أبي حاتم: «سئل أبو زرعة عن حديث رواه عثمان بن أبي شيبة، عن يحيى بن يمان، عن سفيان، عن محمد بن إسحاق، عن أبي جعفر، عن جابر قال: «كان السّواك من أذن النبي ﷺ موضع القلم من أذن الكاتب». قال أبو زرعة: هذا وهم؛ وهم فيه يحيى بن يمان»^(١). وهكذا أعله ابن عدي: فإنه ذكر هذا الحديث بعينه في «الكامل» في ترجمة يحيى بن يمان، يعلّقه ضمن مناكيره عن الثوري، ثم قال: «ولابن يمان عن الثوري غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه غير محفوظ، وابن يمان في نفسه لا يتعمّد الكذب إلا أنه يخطئ ويشتبه عليه»^(٢). وكذلك قال البيهقي: «يحيى بن يمان ليس بالقوي عندهم، ويُشبه أن يكون غلط من حديث محمد بن إسحاق الأول إلى هذا»^(٣).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

أثر صحيح، موقوف، فوضع السّواك موضع القلم من أذن الكاتب موقوف من فعل الصحابي زيد بن خالد الجهني، وقد مرّ قول الترمذي فيه: «حسن صحيح».

(١) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٦٠٩).

(٢) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٩/ ٩٥).

(٣) «السنن الكبرى - البيهقي» (١/ ١١٣).

سادسا : التعليق على الحديث :

استحب بعض الفقهاء وضع السواك خلف الأذن اليسرى^(١)، وقد مرَّ أنَّ الحديث المرفوع في هذا معلول لا يصح، إنما هو ثابت من فعل الصحابي زيد بن خالد الجهني، فمن فعله محبة لهذا الصحابي الجليل، وتشبُّهًا به: فلا حرج، وإلا صَنَعَ ما هو أرفق به، وأحفظُ لسواكه، وأدعى لقربه منه بحسب حاله وما يناسبه، ليعمل بسُنَّة السواك في أوقاتها، فهذا هو المقصود. فأما حديثٌ مرفوعٌ في تعيين موضعٍ من الجسم يوضع فيه السواك: فلم يثبت. وهذا الفعل من ذلك الصحابي الجليل دالٌّ على عظيم عنايته بسنة السواك، وشدة حرصه عليها، وفي هذا الفعل من زيد بن خالد دليل على أن الصحابة لم يكونوا من المتكلفين، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وأرضاهم أجمعين، ورضي عنا معهم، آمين. والله أعلم وأحكم.

(١) ينظر: «حاشية قليوبي وعميرة» (١/ ٥٩).

الحديث الثاني والثلاثون

حديث أبي هريرة: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا، وَيُسَمِّيَ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا».

قال ابن حجر: «وفي الأوسط للطبراني من طريق الأعرج عن أبي هريرة رفعه: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا، وَيُسَمِّيَ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا» تفرد بهذه الزيادة عبد الله بن محمد عن هشام بن عروة عن أبي الزناد عنه»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، واختلف عليه في زيادة لفظة «وَيُسَمِّيَ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا» في متن الحديث، على وجهين:

الأول: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وفيه تلك الزيادة.

الثاني: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وليس فيه تلك الزيادة.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وفيه الزيادة.

رواه على هذا الوجه: هشام بن عروة.

أخرجه العُقَيْلي في «الضعفاء» ترجمة: عبد الله بن محمد بن يحيى ٣٠٠ / ٢ (٨٧٤) قال: حدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهُمَا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ، وَيُسَمِّيَ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ١٨٨).

قال العقيلي عقبه: «عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير عن هشام بن عروة: لا يتابع على كثير من حديثه، وله غير حديث عن هشام بن عروة لا يتابع عليه، مناكير، وهذا الحديث من حديث أبي هريرة صحيح الإسناد من غير وجه، وليس فيه «يُسَمَّى قبل أن يُدخلهما»».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ٩ / ٦٣ (٩١٣٠) قال: حدثنا مسعدة بن سعد.

وابن عدي في «الكامل» ترجمة: عبد الله بن محمد بن يحيى (٥ / ٣٠٣) قال: حدثنا أحمد بن زيد بن هارون القزاز بمكة.

كلاهما (مسعدة، وأحمد بن زيد) عن إبراهيم بن المنذر، به بنحوه، وفيه: «ويُسَمَّى قبل أن يُدخلهما».

قال الطبراني عقبه: «لَمْ يَرَوْ هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة، تفرّد به إبراهيم بن المنذر، ولا قال أحد ممن روى هذا الحديث عن أبي الزناد: "ويُسَمَّى قبل أن يُدخلها" إلا هشام بن عروة».

وقال ابن عدي عقبه: «هذا غريب الإسناد والمتن، فمن قبل الإسناد من حديث هشام بن عروة، عن أبي الزناد: لا أعلم يرويه عن هشام بن عروة غير عبد الله بن محمد بن يحيى، وغرابة المتن "ويُسَمَّى قبل أين يُدخلها" هذه اللفظة غريبة في هذا الحديث».

قلت: ولم أجد متابعة لعبد الله بن محمد بن يحيى، ولا لهشام بن عروة، على هذا الوجه، وقد نص على التفرد العقيلي والطبراني وابن عدي كما مر.

- الوجه الثاني: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، دون تلك الزيادة. رواه على هذا الوجه: مالك، والمغيرة، وابن عيينة.

أخرجه مالك في «الموطأ»، كتاب وقوت الصلاة، باب وضوء النائم إذا قام إلى الصلاة ١ / ٢٧ (٥٤) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

وأخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب الاستجمار وترا ٤٣/١ (١٦٢) عن عبد الله بن يوسف، به بمثله.

وأحمد في «مسنده» ٢/٢٠٨٥ (١٠١٣٤) عن ابن مهدي، وإسحاق بن عيسى، به بمثله.
والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٣/٩٤ (٥٠٩٥) من طريق عبد الله بن وهب، به مثله. وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب سنن الوضوء ٣/٣٤٦ (١٠٦٣)، والبيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب سنة الوضوء وفرضه ١/١٣٨ (٢٠٣)، كلاهما من طريق القعنبي به مثله.

والبيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب سنة الوضوء وفرضه ١/١٣٨ (٢٠٣) من طريق الشافعي، به بمثله.

ستتهم (عبد الله بن يوسف، وعبد الرحمن بن مهدي، وإسحاق بن عيسى، وابن وهب، والقعنبي، والشافعي) عن مالك به، لم يذكر أحد منهم زيادة (ويُسَمَّى قبل أن يُدْخِلَهَا).
• وتابع مالكا: المغيرة بن عبد الله، وابن عيينة:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء ١/١٦١ (٢٧٨).

والبيهقي في «السنن الكبرى» كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم ١/٣٥٦ (٥٧٨) من طريق موسى بن هارون.

كلاهما (مسلم، وموسى بن هارون) عن قتيبة بن سعيد، عن المغيرة بن عبد الله الحزامي، به بمثل حديث مالك، لم يذكر أحد منهم تلك الزيادة.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» ٢/١٩٠ (٩٨٧) عن سفيان بن عيينة، به مختصرا، وليس فيه لفظة «ويُسَمَّى قبل أن يُدْخِلَهَا».

ثلاثتهم (مالك، والمغيرة، وابن عيينة) عن أبي الزناد، عن الأعرج، به.

- وتابع الأعرج على ذلك: ابن المسيّب، وأبو سلمة، وأبو صالح، وغيرهم:
- أما حديث ابن المسيّب: فأخرجه أحمد في «مسنده» ٣ / ١٥٩٥ (٧٧١٥).
- ومسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء ١ / ١٦٠ (٢٧٨).
- والترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة، باب ما جاء إذا استيقظ أحدكم من نومه ١ / ٧٥ (٢٤).
- والنسائي في «المجتبى» كتاب الغسل والتميم، باب الأمر بالوضوء من النوم ١ / ١٠٨ (٤٤٠).
- جميعاً من طريق ابن المسيّب، به بنحوه، وقال الترمذي عقبه: حسن صحيح.
- وأما حديث أبي سلمة: فأخرجه أحمد في «مسنده» ٣ / ١٥٨٠ (٧٦٣٣).
- والدارمي في «سننه» كتاب الطهارة، باب إذا استيقظ أحدكم من منامه ١ / ٥٩٢ (٧٩٣).
- ومسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء ١ / ١٦٠ (٢٧٨).
- والترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة، باب ما جاء إذا استيقظ أحدكم من نومه ١ / ٧٥ (٢٤).
- والنسائي في «المجتبى» كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم ١ / ٥٧ (١٦١).
- وابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة وسننها، باب في الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده في الإناء ١ / ٢٥٤ (٣٩٣).
- جميعاً من طريق أبي سلمة، به بنحوه، وقال الترمذي عقبه: «حسن صحيح».
- وأما حديث أبي صالح: فأخرجه أحمد في «مسنده» ٣ / ١٥٦٦ (٧٥٥٦).
- ومسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء ١ / ١٦٠ (٢٧٨).
- وأبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب في الرجل يدخل يده في الإناء ١ / ٣٨ (١٠٣).
- جميعاً من طريق أبي صالح ذكوان السمان، به بنحوه.

ثلاثتهم (ابن المسيب، وأبو سلمة، وأبو صالح) عن أبي هريرة به نحوه.

لم يذكر أحد منهم زيادة «ويُسَمَّى قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «الضعفاء» للعقيلي:

١- محمد بن إسماعيل: محمد بن إسماعيل بن سالم، أبو جعفر الصائغ البغدادي، والده الحافظ إسماعيل بن سالم بن دينار، من شيوخ مسلم الذين روى عنهم في صحيحه. روى عن: إبراهيم بن المنذر، وروح بن عباد، وغيرهما. وروى عنه: العقيلي، والطحاوي، وابن الجارود، وغيرهم.

قال ابن خَرَّاش: «هو من أهل الفهم والأمانة»، وقال ابن أبي حاتم: «سمعت منه بمكة، وهو صدوق»، وذكره ابن حبان في «الثقات». قال الذهبي: «كان من كبار المحدثين»، قال ابن حجر: «صدوق». مات سنة ٢٧٦هـ وقد قارب التسعين^(١).

خلاصة حاله: صدوق.

٢- إبراهيم بن المنذر: هو إبراهيم بن المنذر بن عبد الله الحزامي -نسبة إلى جدّه حزام بن خويلد بن أسد-، روى عن: أنس بن عياض، وابن عيينة، وابن وهب. وروى عنه: البخاري، والدارمي، ومسعدة بن سعد، وغيرهم.

قال ابن معين: «ثقة»، وقال الزبير بن بكار: «كان له علم بالحديث، ومروءة، وقدر»، وقال أبو حاتم وصالح جزرة: «صدوق»، وقال ابن وضاح: «لقبته بالمدينة، وهو ثقة»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال الدارقطني والخطيب: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «جاء إلى أحمد بن حنبل، فاستأذن عليه فلم يأذن له، وجلس، حتى خرج فسَلَّم عليه فلم يُردَّ عليه السلام»، وقال

(١) ينظر: الجرح ٧/١٩٠، الثقات ٩/١٣٣، تاريخ بغداد ٢/٣٦٣، تهذيب الكمال ٢٤/٤٧٥، تاريخ الإسلام

٦/٦٠٢، سير الأعلام ١٣/١٦١، تهذيب التهذيب ٣/٥١٣، التقريب ٨٢٦.

الساجي: «بلغني أن أحمد كان يتكلم فيه، ويذمّه، وكان قدم إلى ابن أبي دؤاد قاصداً من المدينة، عنده مناكير»، وقال الأزدي: «إبراهيم هذا في عداد أهل الصدق، وإنما حدث بالمناكير الشيوخ الذين روى عنهم، فأما هو فهو صدوق»، وقال الذهبي وابن حجر: «صدوق». مات سنة ٢٣٦هـ، أخرج له البخاري في صحيحه كثيراً^(١).

خلاصة حاله: ثقة، وكلام أحمد فيه هو لأجل ما كان في محنة خلق القرآن، وقول الساجي إن «عنده مناكير» متعقب بقول الأزدي إن «المناكير ليست منه، بل من الشيوخ الذين روى عنهم»، وقد أخرج له البخاري في صحيحه في عشرات المواضع فجاوز القنطرة.

٣- عبد الله بن محمد: هو عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير، روى عن: هشام بن عروة، ومحمد بن يحيى بن عروة، وغيرهما. وروى عنه: إبراهيم بن المنذر، والزبير بن بكار، وإسحاق بن موسى، وغيرهم. قال أبو حاتم: «متروك الحديث، ضعيف الحديث جداً»، وقال العجلي: «لا يتابع على كثير من حديثه»، وقال ابن حبان: «يروي الموضوعات عن الأثبات»، وقال ابن عدي: «أحاديثه عامتها مما لا يتابعه عليها الثقات»، وقال الدارقطني والبيهقي: «كثير الخطأ على هشام، ضعيف الحديث». روى له الحاكم والطبراني^(٢).

خلاصة حاله: ضعيف جداً.

٤- هشام بن عروة: هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، مولده سنة ٦١هـ. روى عن: أبيه عروة، وفاطمة بنت المنذر، وابن ذكوان، وروى عنه: الحمّادان، والسفيانان، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح ١٣٩/٢، الثقات ٧٣/٨، تاريخ بغداد ١٢٢/٧، تهذيب الكمال ٢/٢٠٧، الكاشف ٧٦/٢، تاريخ الإسلام ٧٧٦/٥، سير الأعلام ٦٨٩/١٠، إكمال تهذيب الكمال ٢٩٤/١، تهذيب التهذيب ٨٧/١، تقريب التهذيب ١١٦، لسان الميزان ٢٥١/٩.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ١٥٨/٥، الكامل ٣٠٣/٥، سنن الدارقطني ٢٧٨/٤، لسان الميزان ٥٥٢/٤.

قال ابن سعد: «ثقة ثبت كثير الحديث حجة»، وقال أبو حاتم: «ثقة إمام في الحديث»، وقال ابن حبان: «كان حافظاً متقناً ورعاً فاضلاً»، قال ابن خراش: «كان مالك لا يرضاه، بلغني أن مالكا نقم عليه حديثه لأهل العراق»، قال يعقوب: «ثبت ثقة، لم يُنكَر عليه شيء إلا بعد ما صار إلى العراق، فإنه انبسط في الرواية عن أبيه فأنكر ذلك عليه أهل بلده، والذي نرى أن هشاماً يُسهل لأهل العراق أنّه كان لا يحدث عن أبيه إلا بما سمعه منه، فكان تَسَهُّله أنه أرسل عن أبيه مما كان يسمعه من غير أبيه عن أبيه»، ذكره بالتدليس أبو الحسن القطان، وأنكره الذهبي، وذكره ابن حجر في المرتبة الأولى من المدلسين، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه ربما دلس»، مات سنة ١٤٦هـ وله سبع وثمانون سنة، وأحاديثه في الصحيحين وعامة دواوين الإسلام^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت إمام.

٥- أبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان المَدَنِي، الأموي مولا هم، روى عن: ابن المسيب، وخارجة بن زيد، وسليمان بن يسار، وروى عنه: مالك، والسفيانان، وغيرهم.

قال أحمد: «كان سفيان الثوري يسميه أمير المؤمنين في الحديث»، قال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث، فصيحاً بصيراً بالعربية، عالماً، عاقلاً»، وقال ابن معين: «ثقة حجة»، وقال أحمد: «ثقة»، وقال البخاري: «أصح أسانيد أبي هريرة: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة»، وقال أبو حاتم: «ثقة، فقيه، صالح الحديث، صاحب سنة، وهو ممن تقوم به الحجة إذا روى عنه الثقات»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال ابن حبان: «كان فقيهاً صاحب كتاب»، وقال ابن عدي: «أبو الزناد من فقهاء أهل المدينة ومحدثيهم ورواة أخبارهم، حدث عنه الأئمة

(١) ينظر: الجرح ٩/ ٦٣، الثقات ٥/ ٥٠٢، تاريخ بغداد ١٦/ ٥٦، تهذيب الكمال ٣٠/ ٢٣٢، الكاشف ٤/ ٤٢٧، سير أعلام النبلاء ٦/ ٣٤، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ١٤٨، تحفة التحصيل ٥٤٩، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٧٥، تقريب التهذيب ١٠٢٢، لسان الميزان ٩/ ٤٤٠، تعريف أهل التقديس ٩٤.

مثل: مالك، والثوري، وغيرهما، ولم أذكر له من الرواية شيئاً لكثرة ما يرويه، لأن أحاديثه مستقيمة كلها، وهو كما قال ابن معين: ثقة حجة»، قال الذهبي: «ثقة ثبت»، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه»، مات سنة ١٣٠هـ أو بعدها. أحاديثه في الصحيحين ودواوين الإسلام كلها^(١). خلاصة حاله: ثقة ثبت فقيه.

٦- الأعرج: عبد الرحمن بن هُرْمَز، أبو حازم الأعرج المدني، المُطَّلبي مولا لهم، روى عن: أبي هريرة، وعبد الله ابن بُحَيْنَة، وغيرهما، وروى عنه: أبو الزناد، والزهري، وغيرهما. قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة»، وقال أبو زرعة: «ثقة»، قال الذهبي: «إمام حافظ حجة»، قال ابن حجر: «ثقة ثبت عالم»، مات سنة ١١٧هـ بالإسكندرية، أحاديثه في الصحيحين وعامة دواوين الإسلام^(٢). خلاصة حاله: تابعي ثقة ثبت إمام.

٧- أبو هريرة: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الأول. الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف جداً، فيه عبد الله بن محمد بن يحيى ضعيف جداً، كثير الخطأ على هشام، وهذا الإسناد والمتن من أخطائه، وقد خولف فيه كما يأتي بيانه في الوجه الثاني. ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «الموطأ»:

١- أبو الزناد: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ثقة ثبت فقيه.

٢- الأعرج: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ثقة ثبت إمام.

(١) ينظر: الجرح ٥/٤٩، الثقات ٦/٧، الكامل ٥/٢١٠، تهذيب الكمال ١٤/٤٧٦، الكاشف ٣/١٠٩، سير الأعلام ٥/٤٤٥، إكمال تهذيب الكمال ٧/٣٣٣، تهذيب التهذيب ٢/٣٢٩، تقريب التهذيب ٥٠٤.
(٢) ينظر: الجرح ٥/٢٩٧، الثقات ٥/١٠٧، تهذيب الكمال ١٧/٤٦٧، الكاشف ٣/٢٨٩، سير الأعلام ٥/٦٩، إكمال تهذيب الكمال ٨/٢٤٥، تهذيب التهذيب ٢/٥٦٢، تقريب التهذيب ٦٠٣.

٣- أبو هريرة: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد صحيح كالشمس، وقد مرّ قول البخاري: «أصح أسانيد أبي هريرة: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة».

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

اختلف الرواة عن أبي الزناد في هذا متن هذا الحديث على وجهين:

١- فرواه عبد الله بن محمد بن يحيى، عن هشام بن عروة، عنه، وفيه زيادة التسمية قبل إدخال اليد في الإناء.

٢- وخالفه مالك، والمغيرة الحزامي، وابن عيينة، فلم يذكر واحد منهم تلك اللفظة البتة في حديثه عن أبي الزناد.

وهكذا رواه سائر أصحاب أبي هريرة: ابن المسيّب، وأبو سلمة وأبو صالح، وغيرهم، كما رواه مالك ومن معه عن أبي الزناد، عن الأعرج، لم يذكر واحد منهم تلك الزيادة.

فهذا يدل على أن تلك الزيادة لفظة شاذة منكّرة، لعدة قرائن:

منها: أن راويها عن هشام بن عروة هو عبد الله بن محمد بن يحيى: ضعيف جداً، لا يقبل من مثله تفرد بشيء.

ومنها: أنه تفرد بهذا الحديث مع الزيادة عن هشام بن عروة، ولو كان هذا الحديث بالزيادة أو بدونها عند هشام كما فات أصحاب هشام الثقات.

ومنها: أنه خالف من أصحاب أبي الزناد من هم أوثق وأكثر عدداً، وهم مالك، والمغيرة، وابن عيينة.

ومنها: أن الشيخين لمّا أخرجوا هذا الحديث من طريق أبي الزناد وغيره لم يذكروا تلك الزيادة في أي طريق، وأعرضا عن الطريق التي جاءت فيها لهذه النكارة التي فيها.

وهذا الذي ذكرته من نكارة تلك الزيادة هو الذي نص عليه غير واحد من الأئمة:

قال أبو جعفر العُقَيْلي: «عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير عن هشام بن عروة، لا يتابع على كثير من حديثه"، ثم أورد له هذا الحديث، ثم قال: «وله غير حديث عن هشام بن عروة لا يتابع عليه، مناكير، وهذا الحديث من حديث أبي هريرة صحيح الإسناد من غير وجه، وليس فيه يُسَمِّي قبل أن يُدخلهما»^(١).

وقال أبو القاسم الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة، تفرد به إبراهيم بن المنذر، ولا قال أحد ممن روى هذا الحديث عن أبي الزناد: "وَيُسَمِّي قبل أن يُدخلها" إلا هشام بن عروة»^(٢).

وقال ابن عدي: «هذا حديث غريب الإسناد والمتن، فمن قبل الإسناد من حديث هشام بن عروة، عن أبي الزناد، لا أعلم يرويه عن هشام بن عروة غير عبد الله بن محمد بن يحيى، وغرابة المتن «ويسمي قبل أن يُدخلها» وهذه اللفظة غريبة في هذا الحديث»^(٣).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح متفق عليه، صحيح ثابت بأصح إسناد عن أبي هريرة.

سادسا: التعليق على الحديث:

هذا الحديث الشريف يدل على استحباب غسل اليدين بعد الاستيقاظ من النوم قبل غمسهما في الإناء، وذلك لأنَّ النَّائم لا يدري أين باتت يده، وطهارة يده حينئذٍ مَشْكُوك فيها، ولما كان الأصل طهارة يده لا نجاستها لَمْ يَجِب عليه ذلك الغسل، ولا يَنْجَس الماء لو غمس يده فيه دون غسلهما، لكن يُكره له ذلك تنزيها، لِلشَّكِّ في نجاسة يده، والمستحب له هو غسلهما قبل الغمس في الإناء احتياطا، وَقَطْعًا للشك باليقين، وَتَنْظُفًا، لِثَلَا يُنَجَّس الماء أو يُقَدَّرَه.

(١) «الضعفاء الكبير للعقيلي» (٢/ ٣٠٠).

(٢) «المعجم الأوسط للطبراني» (٩/ ٦٣).

(٣) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٥/ ٣٠٣).

قال الإمام النووي: «الأصل في الماء واليد الطهارة، فلا ينجس بالشك، وقواعد الشرع متظاهرة على هذا، ولا يمكن أن يقال: الظاهر في اليد النجاسة، وأما الحديث فمحمول على التنزيه، ثم مذهبنا ومذهب المحققين: أن هذا الحكم ليس مخصوصا بالقيام من النوم، بل المعتبر فيه الشك في نجاسة اليد؛ فمتى شك في نجاستها كره له غمسها في الإناء قبل غسلها، وسواء قام من نوم الليل أو النهار، أو شك في نجاستها من غير نوم، هذا مذهب جمهور العلماء، أما إذا تيقن طهارتها وأراد غمسها قبل غسلها فقد قال جماعة من أصحابنا: حكمه حكم الشك، لأن أسباب النجاسة قد تخفى في حق معظم الناس، فسُدَّ الباب لئلا يتساهل فيه من لا يعرف، والأصح الذي ذهب إليه الجماهير من أصحابنا: أنه لا كراهة فيه، بل هو في خيار بين الغسل قبل الغمس أو لا، لأن النبي ﷺ ذكر النوم ونَبَّه على العلة وهي الشك، فإذا انتفت العلة انتفت الكراهة، ولو كان النهي عامًا لقال: إذا أراد أحدكم استعمال الماء فلا يغمس يده حتى يغسلها، وكان أعم وأحسن. والله أعلم»^(١).

(١) ينظر: «شرح صحيح مسلم للإمام النووي» (٣/ ٥١٦).

الحديث الثالث والثلاثون

حديث سعيد بن زيد: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ».

قال ابن حجر: «حديث سعيد بن زيد: رواه الترمذي وغيره من طريق عبد الرحمن بن حرملة، عن أبي ثفال، عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، عن جدته، عن أبيها. قال الدارقطني: «اختلف فيه، والصحيح: قول وهيب وبشر بن المفضل ومن تابعهما»، وصحح أبو حاتم وأبو زرعة في العلل روايتهما أيضا بالنسبة إلى من خالفهما لكن قالوا: إن الحديث ليس بصحيح، أبو ثفال ورباح مجهولان». اهـ^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

هذا الحديث يرويه أبو ثفال عن رباح، واختلف عليه في إسناده على أربعة أوجه:

الأول: أبو ثفال، عن رباح، عن جدته، عن أبيها، عن النبي ﷺ.

الثاني: أبو ثفال، عن رباح، عن جدته، عن النبي ﷺ (دون أبيها).

الثالث: أبو ثفال، عن رباح، عن ابن ثوبان، عن أبي هريرة.

الرابع: أبو ثفال، عن رباح، عن النبي ﷺ. (مرسلا).

ثانيا: تخريج الحديث تفصيلا:

• الوجه الأول: أبو ثفال، عن رباح، عن جدته، عن أبيها، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: سليمان بن بلال، وابن حرملة، والحسن بن أبي جعفر، ويزيد بن عياض.

أخرجه أبو عبيد في «الطهور» (ص ١٤٠) (٥٢) قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، عن سليمان بن بلال، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن أبي ثفال المُرِّي، واسمه: ثمامة بن وائل، عن رباح بن

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١/ ١٩٠).

عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، قال: سمعتُ جدتي، تُحدّث أنها سمعت أباها -أمّا ابنُ أبي مريم فلم يُسمّه، وقال غيره: هو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل-، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاةَ لمن لا وُضوءَ له، ولا وُضوءَ لمن لم يذكر اسمَ الله عليه».

قال عقبه: قال سليمان بن بلال: «وقد سمعته من أبي ثفال».

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب في التسمية في الوضوء ١/ ٢٢٩ (١٥)، وأحمد في «مسنده» ١٢/ ٦٥٨٢ (٢٧٧٩١). والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب ما جاء فيمن لم يُسم الله على وضوءه ١/ ٢٣ (٢٨٨) من طريق ابن زنجويه.

ثلاثتهم (أحمد، وابن أبي شيبة، وابن زنجويه) عن عفان بن مسلم، عن وهيب بن خالد، به بمثله، وفي أوله زيادة.

والترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة، باب التسمية عند الوضوء ١/ ٧٦ (٢٥) عن نصر بن علي. والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب ما جاء فيمن لم يُسم الله على وضوءه ١/ ١٢٤ (٢٣٠) من طريق مسدد.

كلاهما (نصر، ومسدد) عن بشر بن المفضل، به بمثله.

والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب ما جاء فيمن لم يسم الله على وضوءه ١/ ١٢٣ (٢٢٩) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن.

وأبو عبيد في «الطهور» ١٤٠ (٥٢) من طريق سليمان بن بلال.

وسليمان بن بلال سمعه من ابنِ حرملة عن أبي ثفال، وسمعه من أبي ثفال نفسه، كما صرح بذلك عند أبي عبيد في هذا الإسناد.

والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب ما جاء فيمن لم يسم الله على وضوءه ١/ ١٢١ (٢٢٥)، والبيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضوء ١/ ١٣٣ (١٩٦) كلاهما من طريق ابن أبي فديك.

وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٨ / ٢٦) من طريق حفص بن ميسرة.
 ستتهم (وهيب، وبشر، ويعقوب، وسليمان، وابن أبي فديك، وحفص) عن ابن حرملة، به.
 وأخرجه الطيالسي في «مسنده» ١ / ١٩٦ (٢٤٠) به، وفي أوله: «لا صلاة إلا بوضوء»، وأبو الشيخ
 في «طبقات أصبهان» (٢ / ٩٨) من طريق خلاد بن قرة.
 كلاهما (الطيالسي، وخلاد) عن الحسن بن أبي جعفر، به.
 وأخرجه الترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة، باب التسمية عند الوضوء ١ / ٧٧ (٢٦) قال:
 حدثنا الحسن بن علي الحلواني قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن يزيد بن عياض، عن
 أبي ثفال المري، عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، عن جدته بنت
 سعيد بن زيد، عن أبيها، عن النبي ﷺ قال: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه».
 وابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة، باب ما جاء في التسمية على الوضوء ١ / ٢٥٧ (٣٩٨) قال:
 حدثنا الحسن بن علي الخلال، حدثنا يزيد بن هارون، به، وزاد في أوله: «لا صلاة لمن لا
 وضوء له».

أربعتهم (سليمان، وابن حرملة، والحسن، ويزيد) عن أبي ثفال به على هذا الوجه.

• الوجه الثاني: أبو ثفال، عن رباح، عن جدته، عن النبي ﷺ «بدون أبيها».

رواه على هذا الوجه: ابن حرملة (في الوجه الثاني عنه).

أخرجه أحمد في «مسنده» ١٢ / ٦٥٨١ (٢٧٧٩٠) قال: حدثنا يونس، حدثنا أبو معشر، عن
 عبد الرحمن بن حرملة، عن أبي ثفال المري، عن رباح بن عبد الرحمن بن حويطب، عن
 جدته قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لم يؤمن بالله من لم يؤمن بي، ولم يؤمن بي من
 لا يحب الأنصار، ولا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه».
 وأخرجه الدارقطني في «العلل» (٤ / ٤٣٥) قال: قرئ على عبد الله بن محمد البغوي، وأنا
 أسمع حدثكم سويد بن سعيد، حدثنا حفص، به نحوه مع تقديم وتأخير.

وأورده في «العلل» (٤/ ٤٣٥) مُعلّقًا: عن إسحاق بن حازم.

ثلاثتهم (أبو معشر، وحفص، وإسحاق) عن ابن حرملة، عن أبي ثفال، به على هذا الوجه.

• الوجه الثالث: أبو ثفال، عن رباح، عن ابن ثوبان، عن أبي هريرة.

رواه على هذا الوجه: عبد العزيز الدراوردي.

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (ص ١٣٨) (٣٧٨) قال: حدثنا بشر بن موسى، حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، ح وحدثنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري، حدثنا أبي قال: حدثنا عبد العزيز الدراوردي، عن أبي ثفال، قال: سمعت رباح بن عبد الرحمن بن حويطب، يُحدّث عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ».

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضوء ٢٧ / ١ (١٠٩) من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني به بمثله.

• الوجه الرابع: أبو ثفال، عن رباح، عن النبي ﷺ «مرسلاً».

رواه على هذا الوجه: صدقة مولى آل الزبير.

أخرجه أبو بكر الخلال في «السنة» ٤ / ٧٥ (١١٩٥) قال: حدثنا أبو عبد الله، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن صدقة مولى آل الزبير، عن أبي ثفال، عن أبي بكر بن حويطب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ».

وابن بطة في «الإبانة» ٢ / ٧٩٨ (١٠٧٩) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، به مثله.

والدولابي في «الكنى والأسماء» ١ / ٣٦٨ (٦٥٧) من طريق حماد بن سلمة، عن صدقة، به، ولفظه: «لَمْ يُؤْمِنْ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِي، وَلَا صَلَاةَ إِلَّا بِوُضُوءٍ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُسَمِّ».

كلاهما (حماد بن زيد، وحماد بن سلمة) عن صدقة، به على هذا الوجه.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «الطهور» لأبي عبيد:

١- سعيد بن أبي مريم: سعيد بن الحَكَم بن محمد بن سالم، أبو محمد ابن أبي مريم الحافظ المصري، مولده سنة ١٤٤هـ، روى عن: سليمان بن بلال، والليث بن سعد، وابن عيينة، وغيرهم، وعنه: البخاري، والجوزجاني، وأحمد بن منصور الرمادي، وغيرهم.
قال ابن مَعِين: «ثقة من الثقات»، وسأل الحسينُ الرزاي أحمدَ بنَ حنبل عمن يكتب بمصر، فقال: «اكتب عن ابن أبي مريم»، وقال أبو حاتم: «ثقة»، وقال أبو داود: «حجة»، وقال النسائي: «لا بأس به»، وقال ابن يونس: «كان فقيهاً»، وقال مُغلَطاي: «كان فقيهاً من أهل الفضل والدين»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت فقيه». مات سنة ٢٢٤هـ. أخرج له الجماعة^(١).
خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٢- سليمان بن بلال: هو سليمان بن بلال القرشي مولا هم، المدني، روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة، وربيعة الرأي، وغيرهم. وعنه: سعيد بن أبي مريم، وعبد الله بن وهب، وإسماعيل ابن أبي أويس، وغيرهم.
قال ابن مهدي: «ندمت ألا أكون أكثرُ عنه»، قال ابن سعد: «كان بربرياً جميلاً حسن الهيئة، عاقلاً، وكان يفتي بالبلد، وولي خراج المدينة، وكان ثقة كثير الحديث»، وقال أحمد: «لا بأس به، ثقة»، وقال العجلي وابن معين ويعقوب والنسائي وابن عدي: «ثقة»، وقال الخليلي: «ثقة، إذا روى عنه الثقات جُل حديثه محتج به»، قال الذهبي: «ثقة إمام»، وقال ابن حجر: «ثقة». مات سنة ١٧٧هـ^(٢).

(١) ينظر: الجرح ٤/ ١٣، الثقات ٨/ ٢٢٦، تهذيب الكمال ١٠/ ٣٩١، الكاشف ٢/ ٤٧٥، تاريخ الإسلام ٥/ ٥٧٣، سير الأعلام ١٠/ ٣٢٧، إكمال تهذيب الكمال ٥/ ٢٧٧، تهذيب التهذيب ٢/ ١٢، تقريب التهذيب ٣٧٥.
(٢) ينظر: الجرح ٤/ ١٠٣، الثقات ٦/ ٣٨٨، تهذيب الكمال ١١/ ٣٧٢، الكاشف ٢/ ٥٢٢، تاريخ الإسلام ٤/ ٦٣٣، سير الأعلام ٧/ ٤٢٥، إكمال تهذيب الكمال ٦/ ٤٦، تهذيب الكمال ٢/ ٨٦، تقريب التهذيب ٤٠٥.

خلاصة حاله: ثقة إمام.

٣- أبو ثفال المري: هو ثمامة بن وائل بن حصّين، أبو ثفال المري^(١)، مشهور بكنيته، وقد ينسب لجدّه، روى عن: ربّاح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان، وروى عنه: عبد الرحمن بن حرملة، وسليمان بن بلال، وغيرهما.

قال البخاري: «في حديثه نظر»، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: «مجهول»، أخرج له الترمذي وابن ماجه حديثاً واحداً في التسمية هو حديثنا هذا، قال ابن حجر: «مقبول من الخامسة»^(٢).

خلاصة حاله: ضعيف كما يدل عليه كلام البخاري، وهو مجهول أيضاً كما يدل عليه كلام غيره، والبخاري عَرَفَ ضَعْفَهُ بِالنَّظَرِ في حديثه كما قد تدل عليه عبارته «في حديثه نظر»، وقد سأله الترمذي عن اسمه فلم يعرفه، إنّما عرفه بالكنية، وقول ابن حجر إنه «مقبول»: هو على اصطلاحه في تلك الكلمة: مقبول حيث يتابع وإلا فليّن الحديث، وأبو ثفال هذا ليس له في دواوين السنة إلا حديثين، أحدهما هذا وقد اختلف عليه فيه هذا الاختلاف، وحسبك بهذا دليلاً على ضعفه وعدم ضبطه، والله أعلم.

٤- ربّاح بن عبد الرحمن: هو ربّاح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، أبو بكر القرشي المَدَنِي، قاضي المدينة، روى عن: جدته أسماء بنت سعيد بن زيد، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، وروى عنه: أبو ثفال المري.

(١) ثفال: بكسر المثلثة بعدها فاء-، والمري: بضم الميم ثم راء. «ضبط من غبر» (ص ٥٣).

(٢) ينظر: الجرح ٢/٤٦٧، الثقات ٨/١٥٧، الإكمال ٧/٢٤١، تهذيب الكمال ٤/٤١٠، الكاشف ٢/١٩٣، إكمال تهذيب الكمال ٣/١٠٨، تهذيب التهذيب ١/٢٧٥، تقريب التهذيب ١٩٠، لسان الميزان ٩/٢٧٢.

قال البزار: «لا يُعلم مما روى إلا هذا الحديث»، وذكره ابن حبان في «الثقات» في أتباع التابعين، وقال ابن القطان: «مجهول الحال»، وقال ابن حجر: «مقبول»، قتل مع بني أمية سنة ١٣٢هـ^(١).

خلاصة حاله: مجهول الحال، وذكر ابن حبان له في «الثقات» لا ينفعه لِمَا عَلِمَ من عاداته في إيراد المجاهيل ضمن هذا الكتاب، وليس لهذا الرجل في دواوين السُّنَّةِ إلا نفس الحديثين اللذين يرويهما عنه أبو ثفال، حديثنا هذا على ما فيه من اختلاف، وحديث آخر، وحسبك بهذا دليلاً على اختلال الضبط، وقول ابن حجر «مقبول» هو على اصطلاحه، فحيث لم يتابع فهو لئِن الحديث.

٥- جدته: هي أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفَيْل القرشية العدوية، سماها البيهقي، وكذا قال الترمذي: أبوها هو سعيد بن زيد، روت عن: أبيها سعيد بن زيد، وروى عنها: حفيدها رباح بن عبد الرحمن.

قلت: ليس لها في دواوين السنة المشهورة إلا هذا الحديث الذي يرويه عنها رباح، وعنه أبو ثفال، ولذلك قال ابن حبان: «روى عنها رباح، إلا أنا لست بالمعتمد على ما انفرد به أبو ثفال المُرِّي»، وقال ابن حجر: «يقال إن لها صحبة»، وقال أيضاً: «وإن لم تثبت لها صحبة فمثلها لا يُسأل عن حالها»، ولعل مراد ابن حجر بعدم السؤال عن حالها وإن لم تثبت لها صحبة: أن ذلك السؤال عن حالها لا فائدة منه، فإنها ليس لها في دواوين السنة إلا حديث واحد، وإنما جاء هذا الحديث من طريق أبي ثفال، فالحديث غير ثابت إليها، والسند مطعون فيه دونها، فلا فائدة من الحكم عليها إذن إن كانت تابعة، وأما إن كانت صحابية فعدالة الصحابة محسومة، أو لعله أراد أنها لا تخلو أن تكون صحابية أو من كبار التابعين وهي مع ذلك ابنة أحد العشر المبشرين، وإنما تروي الحديث هنا عن أبيها، فلو صح الإسناد إليها والحال كذلك، ولم

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/٤٨٩، الثقات ٦/٣٠٧، تهذيب الكمال ٩/٤٥، الكاشف ٢/٣٩١، تاريخ الإسلام ٣/٦٤٦، إكمال تهذيب الكمال ٤/٣٢٠، تهذيب التهذيب ١/٥٨٧، تقريب التهذيب ٣١٧.

تُعرف هي بجرح، فوجود تلك القرائن: قاضٍ بأن لا يُشَدَّد في السؤال عن حالها، لأنَّ الأصل فيها حينئذ العدالة والسلامة، وفي عبارة ابن حجر غموض على كل حال، والله أعلم^(١).

خلاصة حالها: يقال لها صحبة، وإنما جاء ذلك من طريق أبي ثفال وهو ضعيف.

٦- أبوها: هو سعيد بن زيد بن عمرو بن نُقَيْل العدويّ، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد المهاجرين الأوّلين، زوجته هي فاطمة بنت الخطاب، أخت عمر، شهد أُحُدًا والمشاهد بعدها، ولم يكن بالمدينة زمان بدر فلذلك لم يشهدا، أحاديثه في الصحيحين وغيرهما. مات سنة ٥١ هـ^(٢).

الخلاصة: صحابي جليل باتفاق، أحد العشرة.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، فيه أبو ثفال، وهو ضعيف، وفيه رَبّاح، وهو مجهول الحال، ولم يُتَابَع واحد منهما على هذا الحديث، بل اختلف على أبي ثفال فيه مع ذلك.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند أحمد»:

١- يونس: هو يونس بن محمد بن مسلم، أبو محمد الحافظ البغدادي، روى عن: الليث بن سعد، والحمّاديين، وغيرهم. وروى عنه: أحمد، وابن أبي شيبة، وزهير، وغيرهم.

(١) ينظر: الثقات ٥/ ٥٩٤، الكاشف ٥/ ١٨٤، التكميل في الجرح والتعديل لابن كثير ٤/ ٢٠٨، الإصابة ١٣/ ١٢٦، تهذيب التهذيب ٤/ ٦٦٣، التقريب ١٣٤٣، لسان الميزان ٩/ ٤٩٧، تعجيل المنفعة ٢/ ٦٧٧، مغاني الأختار للعين ٣/ ٤٨٧.

(٢) ينظر: الطبقات الكبرى ٣/ ٣٧٩، معجم الصحابة ٣/ ٦٢، الجرح والتعديل ٤/ ٢١، مشاهير علماء الأمصار ٢٦، معرفة الصحابة لأبي نعيم ١/ ١٤٠، الاستيعاب ٢/ ٦١٤، تهذيب الكمال ١٠/ ٤٤٦، سير أعلام النبلاء ١/ ١٤٤، الإصابة ٤/ ٣٣٧، التقريب ٣٧٨، خلاصة التهذيب ١٣٨.

قال ابن معين: «ثقة»، وقال يعقوب: «ثقة ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق». قال ابن حجر: «ثقة ثبت». مات سنة ٢٠٧هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٢- أبو معشر: هو نجيح بن عبد الرحمن، أبو معشر السّندي^(٢)، الهاشمي مولا هم، اليميني، روى عن: نافع، وهشام بن عروة، وابن حرملة. وروى عنه: عبد الرزاق، والطيالسي، وسعيد بن منصور، وغيرهم.

قال ابن مهدي: «تعرف وتُكر»، قال ابن سعد: «كثير الحديث ضعيف»، وقال ابن معين: «ضعيف، كان أمياً، يكتب حديثه في الرقاق، يُتقى من حديثه المسند»، وقال ابن المديني: «كان شيخاً ضعيفاً ضعيفاً»، وقال أحمد: «كان صدوقاً لكنه لا يقيم الإسناد، ليس بذاك»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال أبو زرعة: «صدوق في الحديث، وليس بالقوي»، وقال أبو داود والنسائي والدارقطني: «ضعيف»، وقال أبو داود أيضاً: «له مناكير»، وقال الساجي: «منكر الحديث، كان أمياً صدوقاً إلا أنه يغلط»، وقال ابن عدي: «حدث عنه الثقات، ومع ضعفه يكتب حديثه»، قال ابن حجر: «ضعيف». مات سنة ١٧٠هـ^(٣).

خلاصة حاله: ضعيف، ومن وصفه بالصدق أراد عدالته وأنه لا يتعمّد.

(١) ينظر: الجرح ٩/ ٢٦٤، الثقات ٩/ ٢٨٩، تاريخ بغداد ١٦/ ٥١٠، تهذيب الكمال ٣٢/ ٥٤٠، الكاشف ٤/ ٥٥٥، سير الأعلام ٩/ ٤٧٣، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٧٣، التقريب ١٠٩٩.

(٢) السّندي: بكسر السين المهملة، وسكون النون، وفي آخرها دال مهملة، هذه النسبة إلى بلاد السّند، وهي من بلاد الهند، والمشهور بالنسبة إليها جماعة، منهم أبو معشر. «اللباب» (٢/ ١٤٨).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد ١٥/ ٥٩١، تهذيب الكمال ٢٩/ ٣٢٢، الكاشف ٤/ ٣٨٧، سير الأعلام ٧/ ٤٣٥، تهذيب التهذيب ٤/ ٢١٤، التقريب ٩٩٨.

٣- عبد الرحمن بن حرملة: هو عبد الرحمن بن حرملة بن عمرو، أبو حرملة المَدَنِيّ، روى عن: ابن المسيب، وعمرو بن شعيب، وأبي ثفال، وروى عنه: مالك، وأنس بن عياض، وأبو مَعَشَر، وغيرهم.

قال عن نفسه: «كنت سيئ الحفظ، فرخص لي سعيد في الكتابة»، وقال ابن معين: «صالح»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال الساجي: «صدوق يهتم في الحديث»، وقال ابن حبان: «كان يخطئ»، وقال ابن عدي: «لم أر في حديثه حديثاً منكراً». قال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ». روى له مسلم متبعة، والأربعة، وروى له مالك في الموطأ في سبعة مواضع^(١).

خلاصة حاله: صدوق ربما أخطأ.

٤- أبو ثفال المُرِّي: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ضعيف.

٥- رباح بن عبد الرحمن: سبقت ترجمته في الوجه الأول، مجهول الحال.

٦- جدته: سبق ذكرها في الوجه الأول، يقال لها صحبة.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، فيه رباح مجهول الحال، وأبو ثفال ضعيف، ولا متابع لهما.

ج- دراسة إسناده الوجه الثالث من «الدعاء» للطبراني:

١- بشر بن موسى: هو بشر بن موسى بن صالح، أبو علي البغدادي، مولده سنة ١٩٠هـ، روى عن: الحسن بن موسى، وخلاد بن يحيى، وابن الأصبهاني، وغيرهم. وروى عنه: الطبراني، وأبو الحسن الصفار، وأبو علي ابن الصواف، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح ٢٢٣/٥، الثقات ٦٨/٧، الكامل ٥٠٢/٥، تهذيب الكمال ٥٨/١٧، الكاشف ٢٤٧/٣، تهذيب

التهذيب ٤٩٩/٢، التقريب ٥٧٥، لسان الميزان ٣٥٣/٩.

قال الدارقطني: «ثقة»، وقال الخطيب: «كان ثقة أمينا عاقلا ركيئا، وكان آباؤه من أهل البيوتات والفضل»، مات سنة ٢٨٨هـ. روى له الضياء في «المختارة»، وغيره^(١). خلاصة حاله: ثقة.

٢- محمد بن سعيد بن الأصبهاني: هو محمد بن سعيد بن سليمان بن عبد الله بن الأصبهاني، أبو جعفر الكوفي، روى عن: حفص بن غياث، وشريك بن عبد الله، وأبي معاوية الضرير، وغيرهم، وروى عنه: الدارمي، وفهد بن سليمان، وغيرهما.

قال يعقوب: «متقن»، وقال أبو حاتم: «ثبت، كان حافظا يحدث من حفظه، لم أر بالكوفة أتقن منه»، وقال النسائي وابن عدي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت». مات سنة ٢٢٠هـ^(٢). خلاصة حاله: ثقة متقن.

٣- عبد العزيز بن محمد: عبد العزيز بن محمد بن عبيد، أبو محمد الدراوردي^(٣)، روى عن: سهيل بن أبي صالح، وهشام بن عروة، وغيرهما. وعنه: إسحاق بن راهويه، وسعيد بن منصور، وغيرهما.

قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث يغلط»، وقال ابن معين: «ليس به بأس»، وقال أحمد: «كان معروفا بالطلب، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتب الناس وهم، وكان يقرأ من كتبهم فيخطئ، وربما قلب حديث عبد الله بن عمر يرويها عن عبيد الله بن عمر»،

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٣٦٧، تاريخ بغداد ٧/ ٥٦٩، تاريخ الإسلام ٦/ ٧٢٤، سير أعلام النبلاء ١٣/ ٣٥٢.
(٢) ينظر: الجرح ٧/ ٢٦٥، الثقات ٩/ ٦٣، تهذيب الكمال ٢٥/ ٢٧٢، الكاشف ٤/ ١١٧، تاريخ الإسلام ٥/ ٤٣٧، تهذيب التهذيب ٣/ ٥٧٣، التقريب ٨٤٨.

(٣) الدراوردي: كان أبوه من دارابجرد من بلاد فارس، فاستثقلت، فقليل: دراوردي. ودارابجرد محلة بنيسابور، وهي اليوم في إيران تقع على بعد ٦ كيلو مترا من مدينة داراب، من أقدم مدن بلاد فارس القديمة. ينظر: «اللباب في تهذيب الأنساب» (١/ ٤٩٥)، «ويكيديا» (دارابگرد، إيران).

وقال العجلي: «ثقة»، وقال أبو زرعة: «سبيء الحفظ، ربما حدث بالشيء من حفظه فيخطئ»، وقال النسائي: «ليس به بأس، وحديثه عن عبيد الله العمري منكر»، وقال الساجي: «كان من أهل الصدق والأمانة، إلا أنه كثير الوهم»، وقال ابن حبان: «كان يخطئ»، قال المزي: «روى له البخاري مقرونا»، قال ابن حجر: «صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ»، روى له البخاري مقرونا، ومسلم والأربعة^(١).

خلاصة حاله: صدوق، حديثه من كتابه أصح، وحديثه عن العُمري منكر.

٤- أبو ثفال المُرِّي: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ضعيف.

٥- رباح بن عبد الرحمن: سبقت ترجمته في الوجه الأول، مجهول الحال.

٦- محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان: هو محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، أبو عبد الله القرشي المدني، روى عن: أبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وغيرهما. وعنه: الزهري، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهما.

قال ابن سعد وأبو زرعة والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «لا يُسأل عن مثله»، وقال ابن حجر: «ثقة»، مات قبل سنة ١٠٠هـ، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٧- أبو هريرة: الصحابي الجليل المعروف، متفق على صحبته، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

إسناد ضعيف، فيه أبو ثفال ضعيف، ورباح مجهول الحال.

(١) ينظر: الجرح ٣٩٥/٥، الثقات ١١٦/٧، تهذيب الكمال ١٨/١٨٧، الكاشف ٣/٣٠٨، تاريخ الإسلام ٤/٩١٥، سير الأعلام ٨/٣٦٦، تهذيب التهذيب ٢/٥٩٢، التقريب ٦١٥، لسان الميزان ٩/٣٦٠.

(٢) ينظر: الجرح ٧/٣١٢، الثقات ٥/٣٦٩، تهذيب الكمال ٢٥/٥٩٦، الكاشف ٤/١٤٩، تاريخ الإسلام ٢/١١٦٥، تهذيب التهذيب ٣/٦٢٤، التقريب ٨٦٩، تعجيل المنفعة ٢/٦٢٩.

د- دراسة إسناد الوجه الرابع من «السنة» للخلال:

١- أبو عبد الله: هو الإمام المعروف أحمد بن محمد بن حنبل، إمام جليل ثقة حافظ فقيه حجة، شهرته ولسان الصدق الباقي له في الأمة المحمدية يغني عن إيراد ثناء الأفراد عليه، وما أكثره، مات سنة ٢٤١هـ، وله سبع وسبعون سنة^(١).

٢- وكيع: وكيع بن الجراح بن مَليح، ثقة حافظ، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر.

٣- حماد بن زيد: هو حماد بن زيد بن درهم، أبو إسماعيل البصري، الإمام الحافظ، مولده سنة ٩٨هـ، روى عن أيوب السخيتاني، وثابت البناني، وغيرهما. وروى عنه: عفان، وقتيبة، ووكيع، وغيرهم.

قال عن نفسه: «جالست أيوب عشرين سنة»، قال ابن مهدي: «أئمة الناس في زمانهم أربعة: سفيان الثوري بالكوفة، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام، وحماد بن زيد بالبصرة»، قال يحيى: «من خالفه من الناس جميعا في أيوب فالقول قوله»، وقال ابن سعد: «ثقة ثبت حجة كثير الحديث»، وقال أحمد: «حماد من أئمة المسلمين، من أهل الدين والإسلام، وهو أحب إلي من حماد بن سلمة»، وقال يعقوب: " وقال يعقوب بن شيبه: «حماد بن زيد أثبت من ابن سلمة، وكلُّ ثقة، غير أن ابن زيد معروف بأنه يقصر في الأسانيد، ويُوقَف المرفوع، كثير الشك بتوقيه، وكان جليلا لم يكن له كتاب يرجع إليه، فكان أحيانا يذكر فيرفع الحديث، وأحيانا يهاب الحديث ولا يرفعه، وكان يعد من المتثبتين في أيوب خاصة»، وقال أبو زرعة: «حماد بن زيد أثبت من حماد بن سلمة بكثير، وأصح حديثا وأتقن»، وقال ابن حبان: «كان ضريرا يحفظ حديثه كله، وكان درهم جده من سبي سجستان، وما كان حماد بن زيد يُحدث إلا من حفظه، وقد وهم من زعم أن بينهما كما بين الدينار والدرهم، لأن حماد بن زيد كان أحفظ وأتقن

(١) ينظر: الجرح والتعديل ١/ ٢٩٢، الثقات ٨/ ١٨، الكامل ١/ ٢١٠، تاريخ بغداد ٦/ ٩٠، تهذيب الكمال ١/ ٤٣٧،

الكاشف ٢/ ٣١، تاريخ الإسلام ٥/ ١٠١٠، سير الأعلام ١١/ ١٧٧، تهذيب التهذيب ١/ ٤٣، التقريب ٩٨.

وأضبط من حماد بن سلمة، اللهم إلا أن يكون القائل بهذا أراد فضل ما بينهما في الفضل والدين؛ لأن حماد بن سلمة كان أدين وأفضل وأورع من حماد بن زيد، ولسنا ممن يطلق الكلام على أحد بالجزاف، بل نُعطي كل شيخ قسطه، وكل راو حظه»، قال الدارقطني: «ثقة ثبت»، قال الذهبي: «أحد الأعلام، كان يحفظ حديثه كالماء»، قال ابن حجر: «ثقة ثبت فقيه، قيل إنه كان ضريراً، ولعله طراً عليه؛ لأنه صح أنه كان يكتب» مات سنة ١٧٩هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت فقيه، أثبت الناس في أيوب.

٤- صدقة مولى آل الزبير: لم أقف له على ترجمة، وقال الدارقطني: «مجهول»^(٢).

٥- أبو ثفال: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ضعيف.

٦- أبو بكر بن حويطب: هو رباح بن عبد الرحمن بن حويطب، أبو بكر كنيته، وينسب إلى جده، سبقت ترجمته في الوجه الأول، مجهول الحال.

الحكم على إسناد الوجه الرابع:

إسناد ضعيف جداً، فيه صدقة مجهول، وأبو ثفال ضعيف، ورباح مجهول الحال.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه عبد الرحمن بن حرمة عن أبي ثفال، واختلف على ابن حرمة:

١- فرواه بشر بن المفضل، وهيب بن خالد، ويعقوب بن عبد الرحمن، وابن أبي فديك، وسليمان بن بلال: فجعلوه من مسند سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل.

(١) ينظر: الجرح ١٣٧/٣، الثقات ٢١٧/٦، تهذيب الكمال ٢٣٩/٧، الكاشف ٣١٤/٢، تاريخ الإسلام ٦٠٨/٤،

سير الأعلام ٤٥٦/٧، تهذيب التهذيب ٤٨٠/١، التقريب ٢٦٨.

(٢) ينظر: «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (١/ ٣٣٨).

٢- وخالفهم أبو معشر، وحفص بن ميسرة، وإسحاق بن حازم، فجعلوه من رواية أسماء بنت سعيد، عن النبي ﷺ، لم يذكروا سعيداً.

ورواية الأكثرين هي الأرجح بقريظة الأكثرية، وابنُ حرملة نفسه صدوق ربما وهم كما مر في ترجمته، فلعله كان يرويهِ أحياناً على هذا الوجه وأحياناً على هذا الوجه. ومدار الحديث هو على أبي ثفال، واختلّف عليه على وجوه:

١- فابن حرملة في رواية الأكثرين عنه، والحسن بن أبي جعفر، وسليمان بن بلال وغيرهم رَوَوْهُ عن أبي ثفال، عن رباح، عن جدته، عن سعيد.

٢- وخالفهم الدراوردي: فجعله عن أبي ثفال، عن رباح، عن ابن ثوبان، عن أبي هريرة.

٣- وخالفهم صدقة مولى آل الزبير، فجعله عن أبي ثفال، عن رباح، عن النبي ﷺ، مرسلاً. وما رواه حرملة ومن تابعه هو الراجح: لأن روايته أكثر، والدراوردي الذي خالفهم صدوق، لكنه ربما حدّث من غير كتابه فأخطأ كما مر في ترجمته، وصدقة الذي خالفهم في الوجه الآخر: مجهول كما مر في ترجمته، وربما كان هذا الاختلاف والاضطراب من أبي ثفال نفسه الذي عليه مدار الحديث، فإنه ضعيف كما مر، أو من شيخه رباح فإنه مجهول الحال. والله أعلم.

وبنحو هذا قال عدد من الأئمة النقاد:

قال أحمد بن حنبل: «لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد»^(١).

وقال الترمذي: «سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: ليس في هذا الباب حديث أحسن عندي من هذا، ورباح بن عبد الرحمن، عن جدته، عن أبيها، أبوها سعيد بن زيد. قلت له: أبو ثفال

(١) «سنن الترمذي» (١/ ٧٧).

المُرِّي ما اسمه؟ فلم يَعْرِف اسمه، وسألت الحسن بن علي الخلال، فقال: اسمه ثمامة بن حصين^(١).

وقال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي وأبا زرعة، وذكرْتُ لهما حديثاً رواه عبد الرحمن بن حرملة، عن أبي ثفال قال: سمعت رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب؛ قال: أخبرني جدي، عن أبيها؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله». فقالا: ليس عندنا بذلك الصحيح؛ أبو ثفال مجهول، ورباح مجهول^(٢).

وقال الدارقطني: «هو حديث يرويه أبو ثفال المُرِّي، واختلف عنه: فرواه عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي، عن أبي ثفال، واختلف عنه: فقال وهيب، وبشر بن المفضل، وابن أبي فديك، وسليمان بن بلال، عن أبي حرملة، عن أبي ثفال، عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، عن جدته، عن أبيها، عن النبي ﷺ. وأبوها هو سعيد بن زيد. وخالفهم حفص بن ميسرة، وأبو معشر نجيح، وإسحاق بن حازم، فرووه عن أبي حرملة، عن أبي ثفال، عن رباح، عن جدته، أنها سمعت رسول الله ﷺ، ولم يذكروا أباه في الإسناد. ورواه يزيد بن عياض، والحسن بن أبي جعفر الجفري، وعبد الله بن جعفر بن نجيح المدني، عن أبي ثفال، عن رباح، عن جدته، عن أبيها سعيد بن زيد، كقول وهيب ومن تابعه، عن أبي حرملة. ورواه الدراوردي، عن أبي ثفال، عن رباح، عن ابن ثوبان مرسلاً، عن النبي ﷺ، ورواه حماد بن سلمة، عن صدقة مولى آل الزبير، عن أبي ثفال، عن أبي بكر بن حويطب مرسلاً، عن النبي ﷺ، والصحيح قول وهيب، وبشر بن المفضل، ومن تابعهما^(٣).

(١) «العلل الكبير للترمذي» (ص ٣١).

(٢) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٥٩٤).

(٣) «علل الدارقطني» (٤/ ٤٣٣).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح ضعيف، مداره على أبي ثفال، عن رباح، والأول ضعيف، والثاني مجهول الحال، ولا متابع لهما.

قال أحمد بن حنبل: «لا أعلم في هذا الباب حديثا له إسناد جيد»^(١).

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يثبت، قال أحمد بن حنبل: ومن أبو ثفال؟!»^(٢).

وقال ابن الملقن: «ولقد وُفّق ابن الجوزي للصواب في كتابه «العلل المتناهية» فقال فيه: هذا حديث لا يصحّ عن رسول الله ﷺ»^(٣).

قلت: وأما قول البخاري: «ليس في هذا الباب حديث أحسن عندي من هذا»^(٤) فإنه لا يلزم منه صحة الحديث كما هو مُقرر في المصطلح^(٥).

قال ابن المنذر: «ليس في الباب خبر ثابت يوجب إبطال وضوء من لم يذكر اسم الله عليه»^(٦).

سادسا: التعليق على الحديث:

اختلف العلماء في وجوب التسمية عند الوضوء، ولخص ابن المنذر وغيره مذاهبهم في ذلك. قال ابن المنذر: «اختلف أهل العلم في وجوب التسمية عند الوضوء، فاستحبّ كثير من أهل العلم للمرء أن يُسمّي الله -تعالى- إذا أراد الوضوء، كما استحبوا أن يسمي الله عند الأكل والشرب والنوم وغير ذلك استحبابا لا إيجابا. وقال أكثرهم: لا شيء على من ترك التسمية في

(١) «سنن الترمذي» (١/ ٧٧).

(٢) ينظر: «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (١/ ٣٣٨).

(٣) «البدر المنير، لابن الملقن» (٢/ ٨٥).

(٤) «العلل الكبير للترمذي» (ص ٣١).

(٥) قال النووي: «فإنهم يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب وإن كان ضعيفا، ومُرَادُهم أرجحه وأقله ضَعُفا». ينظر: «الأذكار للنووي» (ص ١٨٦)، و«تدريب الراوي» (١/ ٩١).

(٦) «الأوسط، لابن المنذر» (١/ ٣٦٨).

الوضوء عامداً أو ساهياً، هذا قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد بن حنبل وأبي عبيد وأصحاب الرأي، وكان أحمد يقول: لا أعلم فيه حديثاً له إسناد جيد، وَضَعَفَ حديث ابن حرملة وقال: ليس هذا حديث أحكم به، وكان إسحاق بن راهويه يقول في التسمية: إذا نسي أجزأه، وإذا تعمّد أعاد، وحكى آخر عن إسحاق أنه قال: الاحتياط الإعادة من غير أن يبين إيجاب الإعادة. وليس في هذا الباب خبر ثابت يوجب إبطال وضوء مَنْ لم يذكر اسم الله عليه، فالاحتياط أن يُسمّي الله من أراد الوضوء والاغتسال، ولا شيء على من ترك ذلك»^(١).

وقال القاضي حسين: «أول سنن الوضوء التسمية عندنا، وليست بواجبة، حتى لو تركها لا يَأْثُم، وقال الحسن البصري، وإسحاق بن راهويه، إنها واجبة، إلا أنه إن تركها ساهياً تصح الطهارة. قال مالك وأهل الظاهر: إنها واجبة، ولا يجوز تركها عامداً أو ساهياً، واستدلوا بقوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي وَضُوئِهِ». قلنا: أراد به نَفْيَ الفضيلة والكمال، لا نفي الأصل والجواز، أو أراد به إذا لم يكن اسم الله في قلبه، ولم يكن ذاكراً له بالقلب، مثل أن يتوضأ عابثاً لاهياً بترك النية»^(٢).

قال الجويني: «والتسمية سنة؛ لا يبطل الوضوء بتركها سهواً ولا عمداً»^(٣).

وقال النووي: «واعلم أن أكمل التسمية أن يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، فإن قال: باسم الله، فقط: حصل فضيلة التسمية بلا خلاف»^(٤).

(١) «الأوسط في السنن» (١/ ٣٦٧).

(٢) «التعليقة للقاضي حسين» (١/ ٢٦١).

(٣) «نهاية المطلب في دراية المذهب» (١/ ٦٥).

(٤) «المجموع شرح المذهب» (١/ ٣٤٤).

الحديث الرابع والثلاثون

حديث عبد الله بن زيد في صفة وضوء النبي ﷺ.

قال ابن حجر: «وأما حديث عبد الله بن زيد بن عاصم فمُتَّفَقٌ عليه، وله طرق منها: «فَمَضْمَضَ واستَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ واحدة، فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا»، وفي لفظ للبخاري: «فَمَضْمَضَ واستَنْشَقَ ثَلَاثًا بثلاث غُرَفَاتٍ»، وفي رواية لهما: «فَمَضْمَضَ واستَنْشَقَ واستَنْشَرَ مِنْ ثَلَاثِ غُرَفَاتٍ»، وفي رواية لابن حبان: «فَمَضْمَضَ واستَنْشَقَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ ثَلَاثِ حَفَنَاتٍ»، وفي لفظ للبخاري: «فَمَضْمَضَ واستَنْشَقَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غُرْفَةٍ واحدةٍ»، فقد تَبَيَّنَ الاختلاف عليه فيه»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن جده، واختلف عليه في متن الحديث في صفة المضمضة والاستنشاق على وجهين:

الأول: إطلاق أن المضمضة والاستنشاق ثلاث مرات (دون تعرض لعدد الغرفات).
الثاني: بيان أن الغرفة الواحدة للأمرين معاً، وأن الثلاث مَرَّاتٍ حصلت بثلاث غرفات.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عمرو، عن أبيه، عن جده، وفيه إطلاق أن المضمضة والاستنشاق ثلاث مرات دون تعرض لعدد الغرفات.

رواه على هذا الوجه: مالك، وابن عيينة، وعبد العزيز الماحشون.

أخرجه في «الموطأ» كتاب وقوت الصلاة، باب العمل في الوضوء ١/ ٢٣ (٤٥) عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، أنه قال لعبد الله بن زيد بن عاصم -وهو جد عمرو بن يحيى، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ- : هل تستطيع أن تُريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟ قال

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٢٠٦).

عبد الله بن زيد: نعم، فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين، ثم مضمض واستنثر ثلاثا، ثم غسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه، فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب مسح الرأس كله ١/ ٤٨ (١٨٥) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، به مثله.

ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب آخر في صفة الوضوء ١/ ١٤٥ (٢٣٥)، والترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة، باب ما جاء في مسح الرأس ١/ ٨٢ (٣٢) كلاهما من طريق معن بن عيسى به، وقال مسلم: «قال: مضمض واستنثر ثلاثا، ولم يقل: من كف واحدة».

وأبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ ١/ ٤٥ (١١٨) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، به مثله، قال: «تمضمض واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه».

والنسائي في «المجتبى» كتاب الطهارة، باب حد الغسل ١/ ٤٤ (٩٧) من طريق ابن القاسم، به، وفيه باب صفة مسح الرأس ١/ ٤٥ (٩٨) قال: أخبرنا عتبة بن عبد الله، به مثله، ليس فيه تعرض للجمع أو الفصل.

وابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في مسح الرأس ١/ ٢٧٨ (٤٣٤) من طريق الشافعي، به، دون تعرض لكيفية كذلك.

خمستهم (عبد الله بن يوسف، ومعن، وعبد الله بن مسلمة، وابن القاسم، والشافعي) عن مالك به، لم يتعرض أحد منهم لكيفية في المضمضة والاستنشاق، ولم يذكر جمعا ولا فصلا.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» ١/ ٣٩٢ (٤٢١) به مختصرا.

وابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب في الوضوء ١/ ٢٥٦ (٥٧) به مختصرا.

وأحمد في «مسنده» ٧/ ٣٥٨٨ (١٦٧١٥) به مختصرا.

والترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة، باب فيمن يتوضأ بعض وضوئه مرتين ٩٤ / ١ (٤٧) قال: حدثنا ابن أبي عمر، به مختصراً.

والنسائي في «المجتبى» كتاب الطهارة، باب عدد مسح الرأس ٤٥ / ١ (٩٩) قال أخبرنا محمد بن منصور، به مختصراً.

وابن الجارود في «المنتقى» باب صفة وضوء رسول الله ﷺ ٣٤ / ١ (٧٧) قال: حدثنا ابن المقرئ، به مختصراً.

ستهم (الحميدي، وابن أبي شيبه، وأحمد، وابن أبي عمر، وابن منصور، وابن المقرئ) عن سفيان بن عيينة به مختصراً، ليس فيه تعرض للمضمضة والاستنشاق، ولا لجمع أو فصل بينهما.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٣٥٨٨ / ٧ (١٦٧١٩) قال: حدثنا هاشم بن القاسم. به مختصراً. والبخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب الغسل والوضوء في المخصب ٥٠ / ١ (١٩٧) قال: حدثنا أحمد بن يونس، به مختصراً.

وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب سنن الوضوء ٣ / ٣٧٣ (١٠٩٣) من طريق صالح بن مالك الخوارزمي، به مختصراً.

والطبراني في «الأوسط» ١٠٤ / ٦ (٥٩٣٤) من طريق أبي الوليد الطيالسي، به مختصراً. أربعهم (هاشم، وأحمد بن يونس، وصالح، والطيالسي) عن عبد العزيز الماجشون، به مختصراً، ليس فيه التعرض للمضمضة والاستنشاق، أو الجمع أو الفصل بينهما.

ثلاثهم (مالك، وابن عيينة، وعبد العزيز) عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن جده، به على هذا الوجه، لم يذكر أحد منهم كيفية المضمضة والاستنشاق، وهل جمع بينهما بغرفة أم فصل، على خلاف ما يأتي في الوجه الثاني.

• الوجه الثاني: عمرو، عن أبيه، عن جده، وفيه بيان أن الغرفة الواحدة كانت للمضمضة والاستنشاق معاً، وأن الثلاث مرات حصلت بثلاث غرفات.

رواه عليّ هذا الوجه: خالد الطحان، وسليمان بن بلال، وهيب بن خالد، وخارجة بن مصعب، ومحمد بن فليح.

أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة ١/ ٤٩ (١٩١) قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا خالد بن عبد الله قال: حدثنا عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد: أنه أفرغ من الإناء على يديه فغسلهما، ثم غسل أو مضمض واستنشق من كفة واحدة، ففعل ذلك ثلاثاً، فغسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين، ومسح برأسه ما أقبل وما أدبر، وغسل رجليه إلى الكعبين، ثم قال: «هكذا وضوء رسول الله ﷺ».

وأخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ ١/ ٤٦ (١١٨) قال حدثنا مسدد، به نحو حديث قبله.

ومسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب آخر في صفة الوضوء ١/ ١٤٥ (٢٣٥) قال: حدثني محمد بن الصباح، به بمثله، ولفظه: «فمضمض واستنشق من كف واحدة ففعل ذلك ثلاثاً». والترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة، باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد ١/ ٧٩ (٢٨) من طريق إبراهيم بن موسى، به مختصراً، ولفظه: «رأيت النبي ﷺ مضمض واستنشق من كف واحد فعل ذلك ثلاثاً».

قال الترمذي: «حديث عبد الله بن زيد حسن غريب، وقد روى مالك وابن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى، ولم يذكروا هذا الحرف: أن النبي ﷺ مضمض واستنشق من كف واحد، وإنما ذكره خالد بن عبد الله، وخالد ثقة حافظ عند أهل الحديث».

وابن ماجه في «سننه» كتاب الطهارة وسننها، باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد / ٢٦١ (٤٥) من طريق أبي الحسين العُكَلِّي، بنحوه مختصراً، وفيه: «فمضمض واستنشق من كف واحد».

أربعتهم (مسدد، وابن الصَّبَّاح، وإبراهيم، وأبو الحسين) عن خالد الطحان، به. وأخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب الوضوء من التَّور / ٥١ (١٩٩)، به بنحوه، وفيه: «فمضمض واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة».

ومسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب آخر في صفة الوضوء / ١٤٥ (٢٣٥) قال: وحدثني القاسم بن زكريا، به نحو حديث قبله هو حديث ابن الصباح عن خالد الطحان، وفيه: «من كف واحدة ففعل ذلك ثلاثاً».

كلاهما (البخاري، والقاسم بن زكريا) عن خالد بن مَخْلَد، عن سليمان بن بلال، به. وأخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب غسل الرجلين إلى الكعبين / ٤٨ (١٨٦) قال حدثنا موسى بن إسماعيل، به، وفيه: «ثم أدخل يده في التَّور فمضمض واستنشق واستنثر ثلاث غرفات».

وفي «صحيحه» أيضاً، كتاب الوضوء، باب مسح الرأس مرة / ٤٩ (١٩٢) قال: حدثنا سليمان بن حرب، به، وفيه: «ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا بِثَلَاثِ غُرَفَاتٍ مِنْ مَاءٍ».

ومسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء / ١٤٥ (٢٣٥) من طريق بَهْز بن أَسَد، به مختصراً، وفيه: «فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ مِنْ ثَلَاثِ غُرَفَاتٍ». وفي آخره: قال بَهْز: «أَمَلَى عَلَيَّ وَهَيْبٌ هَذَا الْحَدِيثَ وَقَالَ وَهَيْبٌ: «أَمَلَى عَلَيَّ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى هَذَا الْحَدِيثَ مَرَّتَيْنِ».

وابن حبان في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب سنن الوضوء، وصف المضمضة والاستنشاق ٣ / ٣٥٨ (١٠٧٧) من طريق العباس بن الوليد، به، وفيه: «ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَتَمَضَّمَضَ وَاسْتَنَشَقَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ ثَلَاثِ حَفَنَاتٍ».

أربعتهم (موسى، وسليمان، وبهز، والعباس) عن وهيب بن خالد، به. وأخرجه الطيالسي في «مسنده» ٢ / ٤٢٤ (١١٩٨) قال: حدثنا خارجة بن مصعب، به، وفيه: «فَتَمَضَّمَضَ وَاسْتَنَشَقَ بِغُرْفَةٍ وَاحِدَةٍ ثَلَاثًا».

وأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب وضوء رسول الله ﷺ ١ / ١٤٠ (٢٧٠) من طريق محمد بن فليح، به، وفيه: «فَغَرَفَ غُرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَتَمَضَّمَضَ بِهَا وَاسْتَنَشَقَ ثُمَّ اسْتَنَشَرَ، ثَلَاثَ غُرَفَاتٍ».

خمسهم (خالد الطحان، وسليمان بن بلال، وهيب بن خالد، وخارجة بن مصعب، ومحمد بن فليح) عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن جده، به، على هذا الوجه، يذكرون أن المضمضة والاستنشاق كانا بغرفة واحدة، ثلاث مرات.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «الموطأ»:

١- عمرو بن يحيى: عمرو بن يحيى بن عمار بن أبي حسن: تميم، الأنصاري، المازني، روى عن: أبيه يحيى، وعباد بن تميم، وعباس بن سهل، وغيرهم. وعنه: شعبة، وابن جريج، والدراوردي، وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال ابن معين: «صويلح وليس بالقوي»، وقال مرة: «صالح»، وقال مرة: «ثقة إلا أنه اختلف عليه في حديثين»، وقال العجلي وابن نمير: «ثقة»،

وقال أبو حاتم والنسائي: «ثقة»، زاد أبو حاتم: «صالح»، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة». مات بعد سنة ١٣٠هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة كما عليه الجمهور، وقول ابن معين «إنه صويلح وليس بالقوي» مخالف لما عليه الأكثرون بما فيهم من عرف بالتشدد كالنسائي وأبي حاتم، ومع ذلك فقد اختلفت الرواية عن ابن معين فيه، فيُختار منها ما وافق قول الأكثرين وهو أنه ثقة.

٢- يحيى المازني: هو يحيى بن عمار بن أبي حسن، والد عمرو، روى عن: عبد الله بن زيد، وعن أبي سعيد الخدري، وغيرهما. وروى عنه: ابنه عمرو، ومحمد بن عبد الله بن أبي صعصعة، وغيرهما.

قال ابن إسحاق والنسائي وابن خراش: «كان ثقة»، وكذا قال الذهبي وابن حجر: «ثقة». روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- عبد الله بن زيد: عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب بن عمرو بن عوف، ابن أم عمار، أبو محمد المازني، المدني، الأنصاري، أمه: أم عمار نسيبة بنت كعب، روى عنه: ابنه يحيى، وابن المسيب، وغيرهما. قال أبو حاتم: «له صحبة»، وقال أبو نعيم: «شهد بدرا»، وقال ابن عبد البر: «شهد أحدا وغيرها، ولم يشهد بدرا»، قال المزي: «له ولأبويه ولأخيه صحبة»،

(١) ينظر: الجرح ٦/٢٦٩، الثقات ٧/٢١٥، الكامل ٦/٢٤٠، تهذيب الكمال ٢٢/٢٩٥، الكاشف ٣/٥٤١، تهذيب التهذيب ٣/٣١٢، التقريب ٧٤٨، لسان الميزان ٩/٣٨٦.

(٢) ينظر: الجرح ٩/١٧٥، الثقات ٥/٥٢٢، تهذيب الكمال ٣١/٤٧٤، الكاشف ٤/٤٩٣، تاريخ الإسلام ٢/١١٨٦، إكمال تهذيب الكمال ١٢/٣٥٠، تهذيب التهذيب ٤/٣٧٩، التقريب ١٠٦٣.

وقال ابن حجر: «صحابي شهير، واختلف في شهوده بدرًا، وبه جزم أبو أحمد الحاكم وابن منده». مات سنة ٦٣هـ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

الخلاصة: صحابي باتفاق.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد مالك صحيح، وقد أخرجه الشيخان من طريق مالك.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «صحيح البخاري»

١- مسدد: مسدد بن مُسرَّهَد البصري، ثقة حافظ، سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر.

٢- خالد بن عبد الله: هو خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد، الحافظ الطحان^(٢)، أبو الهيثم الواسطي، مولده سنة ١١٠هـ. روى عن: عمرو بن يحيى، وحصين بن عبد الرحمن، وخالد بن مهران، وعنه: مسدد، وسعيد بن منصور، وعفان بن مسلم، وغيرهم.

قال ابن سعد، وأبو زرعة، والترمذي، والنسائي: «ثقة»، وقال أحمد: «كان ثقة صالحاً في دينه»، وقال أبو حاتم: «ثقة صحيح الحديث»، وقال الترمذي: «ثقة حافظ»، قال الذهبي: «ثقة

عابد»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت». مات سنة ١٨٢هـ، روى له الجماعة^(٣).

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٣- عمرو بن يحيى: سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.

(١) ينظر: الثقات ٣/ ٢٢٣، تهذيب الكمال ١٤/ ٥٣٨، سير الأعلام ٢/ ٣٧٧، الإصابة ٦/ ١٦٠، التقريب ٥٠٨.

(٢) الطَّحَّان: بفتح الطاء والحاء المهملة المشددة وفي آخرها النون، هذه النسبة لمن يطحن الحَب، عُرِفَ بها جماعة، منهم أبو الهيثم خالد بن عبد الله الطحان الواسطي. «اللباب في تهذيب الأنساب» (٢/ ٢٧٥)

(٣) ينظر: الجرح ٣/ ٣٤٠، الثقات ٦/ ٢٦٧، الاستيعاب ٣/ ٩١٣، تاريخ بغداد ٩/ ٢٢٨، أسد الغابة ٣/ ٢٥٠،

تهذيب الكمال ٨/ ٩٩، الكاشف ٢/ ٣٤٧، سير الأعلام ٨/ ٢٧٧، تهذيب التهذيب ١/ ٥٢٣، التقريب ٢٨٧، لب

٤- يحيى المازني: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ثقة.

٥- عبد الله بن زيد: سبق ذكره في الوجه الأول، صحابي باتفاق.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

مدار هذا الحديث على عمرو بن يحيى المازني، يرويه عن أبيه، عن جده عبد الله بن زيد بن عاصم، واختلف الرواة عليه في صفة المضمضة والاستنشاق:

١- فرواه مالك وابن عيينة وعبد العزيز: فلم يذكروا أن المضمضة والاستنشاق كانا بغرفة واحدة أم كان كل منهما بغرفة مستقلة، إنما ذكر مالك المضمضة والاستنشاق ثلاثاً، ولم يتعرض لكيفية ذلك، وأما ابن عيينة وعبد العزيز فلم يتعرضا للمضمضة والاستنشاق أصلاً، كما سبق بيانه في التخريج.

٢- ورواه خالد الطحان، وسليمان بن بلال، وهيب بن خالد، وخارجة بن مصعب، ومحمد بن فليح: فذكروا أن ذلك حصل بثلاث غرفات، بما يعني أن المضمضة والاستنشاق في كل مرة كان بغرفة واحدة، وقد سبق تفصيل ذلك وذكر ألفاظهم في التخريج. وكلا الوجهين مُخَرَّجٌ في الصحيحين من بعض طرقه.

والذي يظهر أن الوجه الثاني هو الأرجح والأقوى: لكثرة روايته، ولكونه اشتمل على تفصيل لكيفية المضمضة والاستنشاق قد سَكَتَ عنه أصحاب الوجه الأول، ولم يَنْفُوه، ولا رَوَوْا ما يُعَارِضُه، لا سِيَّما وأنَّ أحد رواة هذا الوجه الثاني وهو وهيب بن خالد قال بعد أن روى الحديث كما عند مسلم: «أَمَلَى عَلَيَّ عمرو بنُ يحيى هذا الحديثَ مَرَّتَيْنِ»، فهو إذن ضابط لَلْفِظِ تماماً.

فالحاصل: أن كلا الوجهين صحيح لا مطعن فيه، مُخَرَّجٌ في الصحيحين، والثاني منهما هو الأقوى لِمَا ذُكِرْتُ، وأما الأول فلا مطعن فيه كذلك، وإنَّما وقع فيه اختصار من مالك فذكر فيه المضمضة والاستنشاق دون أن يذكر كيفيتهما، وحصل فيه اختصار من ابن عيينة

والماجشون فلم يذكروا المضمضة والاستنشاق والاستنثار أصلاً ولا صفة، فهذا الذي وقع في حقيقته لون من الاختصار، وليس من المخالفة في شيء. والله أعلم وأحكم.

خامساً: الحكم على الحديث:

متفق عليه.

سادساً: التعليق على الحديث:

لا خلاف بين الفقهاء في أن المضمضة والاستنشاق مشروعان في الوضوء، وإنما اختلفوا في كونهما فرضاً أو سنة، واختلفوا في كيفية ذلك.

قال ابن رشد: «اختلفوا في المضمضة والاستنشاق في الوضوء على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنهما ستنان في الوضوء، وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة.

والثاني: أنهما فرض فيه، وبه قال ابن أبي ليلى وجماعة من أصحاب داود.

والثالث: أن الاستنشاق فرض، والمضمضة سنة، وبه قال أبو ثور وأبو عبيدة وجماعة من أهل الظاهر.

قال: وسبب اختلافهم في كونها فرضاً أو سنة: اختلافهم في السنن الواردة في ذلك، هل هي زيادة تقتضي معارضة آية الوضوء أو لا تقتضي ذلك؟ فمن رأى أن هذه الزيادة إن حُمِلَتْ على الوجوب اقتضت معارضة الآية إذ المقصود من الآية تأصيل هذا الحكم وتبيينه - أخرجها من باب الوجوب إلى باب الندب، ومن لم ير أنها تقتضي معارضة حملها على الظاهر من الوجوب، ومن استوت عند هذه الأقوال والأفعال في حملها على الوجوب لم يفرق بين المضمضة والاستنشاق، ومن كان عنده القول محمولاً على الوجوب والفعل محمولاً على الندب فرق بين المضمضة والاستنشاق، وذلك أن المضمضة نقلت من فعله ﷺ ولم تُنقل من أمره، وأما الاستنشاق فمن أمره وفعله ﷺ اهـ^(١).

(١) ينظر: «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ١٧).

وأما الكيفية فلها صور متعددة، وكلها تحصل بها سنة المضمضة والاستنشاق، وإنما الخلاف في الأفضل منها:

قال الترمذي: «قال بعض أهل العلم: المضمضة والاستنشاق من كفٍّ واحد يُجزئ، وقال بعضهم: يُفَرِّقهما أحب إلينا، وقال الشافعي: إن جَمَعهما في كفٍّ واحد فهو جائز، وإن فرقهما فهو أحب إلينا»^(١).

وقال النووي: «اتفق نص الشافعي والأصحاب على أنَّ سُنَّةَ المضمضة والاستنشاق تَحْصُلُ بالجمع، والفصل، وعلى أي وجه أَوْصَلَ الماء إلى العضوين، واختلف نَصُّه واختيار الأصحاب في الأفضل من الكيفيتين، والصواب تفضيل الجمع، للأحاديث الصحيحة المتظاهرة فيه، وليس لها معارض»^(٢).

(١) «جامع الترمذي - كتاب الطهارة» ١/ ٧٩ (٢٨).

(٢) ينظر: «المجموع شرح المذهب» ١/ (٣٥٨).

الحديث الخامس والثلاثون

حديث ابن عمر: أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا وُضُوئِي وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، وَوُضُوءُ خَلِيلِي إِبْرَاهِيمَ».

قال ابن حجر: «رواه ابن ماجه من حديث معاوية بن قرة، عن ابن عمر، أتمّ منه، ورواه الطبراني في «الأوسط» من طريق معاوية بن قرة، عن أبيه، عن جده، ومداره على عبد الرحيم بن زيد العمي، عن أبيه. وقد اختلف عليه فيه، والمحفوظ رواية معاوية بن قرة عن ابن عمر، وهي مُنْقَطَعَةٌ وَتَفَرَّدَ بِهَا زَيْدُ الْعَمِّيِّ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه زيد العمي، واختلف عليه في إسناده على أربعة أوجه:

الأول: زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر.

الثاني: زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن أبيه، عن جده.

الثالث: زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن عبيد بن عمير، عن أبي بن كعب.

الرابع: زيد العمي، عن نافع، عن ابن عمر.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر.

رواه على هذا الوجه: سَلَامُ الطَّوِيل، وعبد الرحيم بن زيد، ومحمد بن الفضل.

أخرجه الطيالسي في «مسنده» ٣ / ٤٣٣ (٢٠٣٦) قال: حدثنا سَلَامُ الطَّوِيل، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وقال: «هَذَا وَظِيفَةُ الْوُضُوءِ»

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١ / ٢١٢).

الذي لا تحل الصلاة إلا به» ثم تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وقال: «هَذَا وَضُوءٌ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَاعَفَ لَهُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ» ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وقال: «هَذَا وَضُوءِي وَوَضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي».

وأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب وضوء رسول الله ﷺ / ١ / ١٣٦ (٢٥٩) من طريق زافر بن سليمان، به نحوه.

وفيها «كتاب الطهارة، باب وضوء رسول الله ﷺ / ١ / ١٣٦ (٢٦٠) من طريق قبيصة بن عقبة، وشبابة بن سوار، به نحوه.

قال الدارقطني: «النَّكَلَةُ عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ ضَعْفَاءٌ، وَزَيْدُ الْعَمِّيِّ لَيْسَ بِالْقَوِي».

وابن عدي في «الكامل» ترجمة: سلام بن سليم ٤ / ٣٠٧، ومن طريقه: البيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب فضل التكرار في الوضوء ١ / ٢٤٣ (٣٨١) من طريق أبي الربيع الزهراني. قال ابن عدي: "وهذا اختُلِفَ فيه على معاوية بن قرة"، وقال البيهقي: «وهكذا رُوِيَ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَخَالَفَهُمَا غَيْرُهُمَا، وَلَيْسُوا فِي الرِّوَايَةِ بِأَقْوِيَاءَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

خمسَتهُم (الطيالسي، وزافر، وقبيصة، وشبابة، وأبو الربيع) عَنْ سَلَامِ الطَّوِيلِ، بِهِ.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» ٩ / ٤٤٨ (٥٥٩٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ، بِهِ نَحْوَهُ، وَفِي آخِرِهِ: «هَذَا وَضُوءِي وَوَضُوءُ خَلِيلِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ، وَوَضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، وَهُوَ وَظِيفَةُ الْوَضُوءِ، فَمَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَتَحَتَ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

وابن ماجه في «سننه»، أبواب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً / ١ / ٢٦٨ (٤١٩) قال: حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي، حدثني مرحوم بن عبد العزيز، به نحوه.

والعقيلي في «الضعفاء» ٢ / ٢٨٨، والطبراني في «الكبير» ١٣ / ٢٣٤ (١٣٩٦٨) من طريق عبد الله بن عبد الوهاب البصري، به نحوه.

ثلاثتهم (محمد بن بشير، ومرحوم، وعبد الله) عن عبد الرحيم بن زيد، به.
وأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب وضوء رسول الله ﷺ / ١٣٤ (٢٥٨) من طريق محمد بن الفضل، به نحوه.

ثلاثتهم (سلام الطويل، وعبد الرحيم بن زيد، ومحمد بن الفضل) عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر، به.

• الوجه الثاني: زيد العمي، عن معاوية بن قرة، أبيه، عن جده.

رواه على هذا الوجه: عبد الرحيم بن زيد.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» ٦ / ٢٣٩ (٦٢٨٨) قال: حدثنا محمد بن علي الصائغ المكي، حدثنا بشر بن عبيس بن مرحوم العطار، حدثني جدي، عن عبد الرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن معاوية بن قرة، عن أبيه، عن جده قال: «تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ واحدة واحدة، فقال: "هَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاتَهُ إِلَّا بِهِ"، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثِنْتَيْنِ ثِنْتَيْنِ، فقال: «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا ضَاعَفَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ» ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، فقال: «هَذَا إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ، وَهَذَا وَضُوءِي وَوُضُوءُ خَلِيلِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ فَرَاغِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ: فَتَحَ اللَّهُ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

• الوجه الثالث: زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن عبيد بن عمير، عن أبي بن كعب.

رواه على هذا الوجه: عبد الله بن عرادة.

أخرجه ابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً / ٢٧٠ (٢٤٠) قال: حدثنا جعفر بن مسافر، حدثنا إسماعيل بن قعنب أبو بشر، حدثنا عبد الله بن عرادة الشيباني، عن زيد بن الحواري، عن معاوية بن قرة، عن عبيد بن عمير، عن أبي بن كعب، أن رسول الله ﷺ دعا بماء، فتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، فقال: «هَذَا وَظِيفَةُ الْوُضُوءِ»، أو قال: «وُضُوءٌ مَنْ لَمْ

يَتَوَضَّأُ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً»، ثم تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثم قال: «هَذَا وَضُوءٌ مِّنْ تَوَضَّأَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ كِفْلَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ»، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا فَقَالَ: «هَذَا وَضُوءِي وَوَضُوءُ الْمُرْسَلِينَ قَبْلِي». وأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب وضوء رسول الله ﷺ / ١٣٨ (٢٦٣) من طريق إسماعيل بن قعنب، به بمثله.

• الوجه الرابع: زيد العمي، عن نافع، عن ابن عمر.

رواه على هذا الوجه: أبو إسرائيل إسماعيل بن خليفة.

أخرجه أحمد في «مسنده» ٣ / ١٢٣٦ (٥٨٣٩) قال: حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو إسرائيل، عن زيد العمي، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً فَتِلْكَ وَظِيفَةُ الْوُضُوءِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا، وَمَنْ تَوَضَّأَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُ كِفْلَيْنِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا فَذَلِكَ وَضُوءِي وَوَضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي».

وأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب وضوء رسول الله ﷺ / ١٣٧ (٢٦٢) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، به.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند» الطيالسي:

١- سَلَامُ الطَّوِيل: سَلَامُ بْنُ سَلَمٍ الطَّوِيل، أَبُو سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ الْبَلْخِيُّ^(١)، رَوَى عَنْ: زَيْدِ الْعَمِّي، وَحُمَيْدِ الطَّوِيل، وَغَيْرِهِمَا. وَعَنْهُ: الطَّيَالِسي، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَغَيْرُهُمَا.

(١) الْبَلْخِيُّ: بفتح الباء الموحدة، وسكون اللام، وفي آخرها الخاء المعجمة، هذه النسبة إلى بلد من بلاد خراسان يقال لها بلخ، فَتَحَّهَا الْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسِ التَّمِيمِيِّ زَمَنَ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، خَرَجَ مِنْهَا عَالِمٌ لَا يُحْصَى مِنَ الْأَئِمَّةِ وَالْعُلَمَاءِ وَالصُّلَحَاءِ، وَهِيَ الْيَوْمَ إِحْدَى وَاثْنَيْ عَشَرَ أَوْلَايَاتِ أَفْغَانِسْتَانِ، تَقَعُ شِمَالِي الْبِلَادِ، عَاصِمَتُهَا مَزَارُ شَرِيف. ينظر: «اللباب» (١/ ١٧٢)، «موسوعة ويكيبيديا، ولاية بلخ».

كذّبه ابن المبارك، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال أيضا: «ضعيف لا يكتب حديثه»، وقال أحمد: «منكر الحديث»، وقال ابن المديني والعجلي وأبو زرعة: «ضعيف»، وقال البخاري: «تركوه»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث تركوه»، وقال ابن خراش: «متروك» وقال مرة: «كذاب»، وقال النسائي: «متروك»، وقال مرة: «ليس بثقة، ولا يكتب حديثه»، وقال الساجي: «عنده مناكير»، وقال البغوي: «ضعيف الحديث جدا»، وقال ابن حبان: «يروي عن الثقات الموضوعات، كأنه كان هو المتعمد لها»، وقال ابن عدي: «عامّة ما يرويه عن الثقات والضعفاء لا يتابعه أحد عليه»، وقال الدارقطني: «متروك الحديث»، وقال الحاكم: «روى أحاديث موضوعة»، وقال أبو نعيم: «متروك باتفاق»، وقال المزي: «جل روايته عن زيد العمي»، قال ابن حجر: «متروك». مات سنة ١٧٧هـ ظنا لا يقينا كما قال الذهبي^(١).

خلاصة حاله: متروك.

٢- زيد العمي: هو زيد بن الحوّاري، ويقال: ابن مرة، العمي^(٢)، روى عن: أنس بن مالك، والحسن البصري، وسعيد بن جبير، وعنه: ابنه عبد الرحيم، وشعبة، والثوري، وغيرهم. قال أبو حاتم: «كان شعبة لا يَحْمَد حفظه»، وقال ابن سعد: «كان ضعيفا في الحديث»، وقال ابن معين: «لا شيء»، وقال ابن المديني: «كان ضعيفا عندنا»، وقال أحمد: «صالح»، وقال الجوزجاني: «متماسك»، وقال العجلي: «ضعيف الحديث ليس بشيء»، وقال أبو زرعة: «ليس بقوي، واهي الحديث، ضعيف»، وقال أبو داود: «حدث عنه شعبة وليس بذاك»، وقال

(١) ينظر: الجرح ٤/٢٦٠، الكامل ٤/٣٠٦، تاريخ بغداد ١٠/٢٧١، تهذيب الكمال ١٢/٢٧٧، الكاشف ٢/٥٥٤، تاريخ الإسلام ٤/٦٢٨، إكمال تهذيب الكمال ٦/١٧٦، تهذيب التهذيب ٢/١٣٧، التقريب ٤/٤٢٥، لسان الميزان ٩/٣١٥.

(٢) العمي: لقب لزيد بن الحوّاري، لُقّب به لأنّه كان يُسأل عن الشيء فيقول: حتى أسأل عمي. «لب الباب» (ص ١٨٢).

أبو حاتم: «ضعيف الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال البزار: «صالح روى عنه الناس»، وقال النسائي: «ضعيف»، وقال ابن حبان: «يروى عن أنس أشياء موضوعة لا أصل لها، حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها، وهو عندي لا يجوز الاحتجاج بخبره، ولا أكتبه إلا للاعتبار»، وقال ابن عدي: «عامّة ما يرويه ضعيف، على أن شعبة قد روى عنه، ولعل شعبة لم يرو عن أضعف منه»، وقال الدارقطني: «صالح»، وقال ابن حزم: «هالك»، وقال ابن عبد البر: «ليس بالقوي عندهم»، قال الذهبي: «فيه ضعف»، وقال ابن حجر: «ضعيف». مات سنة ١٤٠هـ أو قبلها، روى له الأربعة^(١).

خلاصة حاله: ضعيف، وأما رواية شعبة عنه فإن ذلك لا يزيل ضعفه، وإن كان شعبة في الغالب لا يروي إلا عن ثقة، ذلك أن شعبة نفسه مع روايته عنه كان لا يحمّد حفظه كما قال أبو حاتم، وأما قول أحمد وغيره: إنه «صالح» فالمراد بذلك: أنه لم يبلغ في الضعف الدرجة التي يترك حديثه بالكلية لأجلها، وإنما هو ضعيف يكتب حديثه للاعتبار، فهذا الذي يدل عليه مجموع كلامهم، والله أعلم.

٣- معاوية بن قرة: معاوية بن قرة بن إياس بن هلال، المدني البصري، قيل إنه ولد يوم الجمل، وهو والد إياس بن معاوية، روى عن: أبيه قرة، وأنس بن مالك، وغيرهما. وعنه: شعبة، وقتادة، وزيد العمي.

قال ابن سعد: «ثقة وله أحاديث»، وقال ابن معين والعجلي وأبو حاتم والنسائي: «ثقة»، قال الذهبي: «عالم عامل»، وقال ابن حجر: «ثقة». قال الشافعي: «روايته عن عثمان منقطعة»،

(١) ينظر: الجرح ٣/٥٦٠، الكامل ٤/١٤٧، تهذيب الكمال ١٠/٥٦، الكاشف ٢/٤٤٣، تاريخ الإسلام ٣/٦٥٨، إكمال تهذيب الكمال ٥/١٤٨، تحفة التحصيل ١٤٠، تهذيب التهذيب ١/٦٦٣، التقريب ١/٣٥٢، لسان الميزان ٩/٣٠٦.

وقال أبو زرعة: «لم يلحق ابن عمر، وحديثه عن عليٍّ مرسل»، وقال الخطيب: «لم يلق بلالا». مات سنة ١١٣هـ، وهو ابن ست وسبعين سنة. روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٤- ابن عمر: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

ضعيف جدا، سَلَام الطويل متروك، والعَمِّي ضعيف، ويُن ابن قُرّة وابن عمر انقطاع.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «الأوسط» للطبراني:

١- محمد بن علي الصائغ: هو محمد بن علي بن زيد، أبو عبد الله المكي، روى عن: القعنبی، وسعيد بن منصور، وغيرهما. وعنه: الطحاوي، والطبراني، وغيرهما.

قال الذهبي: «كان محدث وقته، مع الصدق والمعرفة»، وقال أيضا: «الإمام المحدث الثقة، روى عنه عدة، مع الصدق والفهم وسعة الرواية»، مات سنة ٢٩١هـ بمكة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- بشر بن عبيس: هو بشر بن عبيس بن مرحوم بن عبد العزيز، البصري نزيل الحجاز، وقد ينسب إلى جده: مرحوم، فيقال: بشر بن مرحوم، روى عن: جده مرحوم، وحاتم بن إسماعيل، وغيرهما. وعنه: البخاري، ومحمد بن علي بن زيد الصائغ.

(١) ينظر: الجرح ٨/ ٣٧٨، الثقات ٥/ ٤١٢، تهذيب الكمال ٢٨/ ٢١٠، الكاشف ٤/ ٣١٢، سير الأعلام ٥/ ١٥٣،

تحفة التحصيل ٥٠٨، تهذيب التهذيب ٤/ ١١١، التقريب ٩٥٦.

(٢) ينظر: الثقات ٩/ ١٥٢، تاريخ الإسلام ٦/ ١٠٣٨، سير أعلام النبلاء ١٣/ ٤٢٨.

قال ابن حبان: «روى عنه أبو زرعة والناس، ربما خالف»، وروى عنه البخاري في الصحيح في ثلاثة مواضع أو أكثر، وقال ابن حجر: «صدوق يخطئ» مات سنة ٢٣٨هـ أو قبلها^(١).

خلاصة حاله: صدوق له أوهام، والبخاري وإن أخرج له فإنه لم يُكثّر، ولعله انتقى من حديثه ما ثبت عنده أنه أصاب فيه، ولم يخرج له من الستة أحد غير البخاري، بل ليس له أحاديث في دواوين السنة المشهورة إلا في صحيح البخاري ومُعجمي الطبراني. والله أعلم.

٣- مرحوم العطار: هو مرحوم بن عبد العزيز بن مهران، أبو محمد العطار البصري، القرشي الأموي مولاهم، مولده سنة ١٠٣هـ، روى عن: ثابت البناني، وعبد الملك بن حبيب، وعبد الرحيم بن زيد، وغيرهم. وعنه: أحمد، وإسحاق، وابن أبي شيبة، وغيرهم.

قال أبو نعيم، وأحمد، وابن معين، والنسائي ويعقوب: «ثقة»، وقال البزار: «ثقة مشهور، كان أحد العبّاد»، قال الذهبي: «ثقة عابد متأله»، وقال ابن حجر: «ثقة». مات سنة ١٨٨هـ وله خمس وثمانون سنة، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٤- عبد الرحيم بن زيد: هو عبد الرحيم بن زيد العمّي، أبو زيد البصري، روى عن: أبيه زيد العمي، وعنه: مرحوم بن عبد العزيز، ومحمد بن بحر البصري، وغيرهما.

قال ابن معين: «كذاب خبيث!»، وقال ابن المديني وأبو داود: «ضعيف»، وقال البخاري: «تركوه»، وقال أبو زرعة: «واهٍ، ضعيف الحديث»، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث، كان يفسد أباه يحدث عنه بالطامات»، وقال النسائي: «متروك الحديث، ليس بثقة ولا مأمون»، وقال ابن

(١) ينظر: الجرح ٣٦٢/٢، الثقات ١٤٠/٨، تهذيب الكمال ١٣٥/٤، الكاشف ١٦٢/٢، تاريخ الإسلام ٧٩٨/٥، إكمال تهذيب الكمال ٤٠٦/٢، تهذيب التهذيب ٢٣٠/١، تقريب التهذيب ١٧٠.

(٢) ينظر: الجرح ٤٣٦/٨، الثقات ٥٢١/٧، تهذيب الكمال ٣٦٦/٢٧، الكاشف ٢٦٢/٤، سير الأعلام ٣٣٠/٨، إكمال تهذيب الكمال ١٢٤/١١، تهذيب التهذيب ٤٦/٤، تقريب التهذيب ٩٢٩.

عدي: «له أحاديث كلها لا يتابعه عليها الثقات»، قال الذهبي: «تركوه»، وقال ابن حجر: «متروك»، مات سنة ١٨٤هـ، روى له ابن ماجه ^(١).

خلاصة حاله: متروك، كذبّه ابن معين.

٥- زيد العمي: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ضعيف.

٦- معاوية بن قرة: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ثقة.

٧- قرة بن إياس: هو قرة بن إياس بن هلال بن رثاب، أبو معاوية، البصري، صحابي جليل، ذكره ابن سعد في طبقة من شهد الخندق، وقال البخاري، وأبو حاتم، وابن السكن، وابن حبان: «له صحبة»، وأنكر شعبة أن تكون له صحبة، لكن قال العلائي: «الجمهور أثبتوا له الصحبة والرواية، وهو الأظهر»، قال ابن عبد البر: «سكن البصرة، ولم يرو عنه غير ابنه معاوية»، وقال المزي والذهبي وابن حجر: «له صحبة». مات سنة ٦٤هـ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٢).

الخلاصة: صحابي جليل كما هو قول الأكثرين.

٨- إياس بن هلال: هو إياس بن هلال بن رثاب بن عبد الله، أبو قرة المزي، قال ابن قتيبة: «له ولولده صحبة»، وذكر له ابن حجر حديثاً في الإصابة في إسناده اختلاف، وقد ذكره قبله أبو نعيم وأشار إلى الاختلاف فيه كذلك وقال: «ذكرُ إياس في هذا الحديث: وهم»، وذكر ابن حجر في الإصابة كذلك حديثاً آخر جاء ذكره فيه، إلا أنه من طريق فرات بن أبي الفرات، وقد قال ابن معين في فرات هذا: «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال الساجي:

(١) ينظر: الجرح ٥/٣٣٩، الكامل ٦/٤٩٣، تاريخ بغداد ١٢/٣٦٧، تهذيب الكمال ١٨/٣٤، الكاشف ٣/٢٩٤، تاريخ الإسلام ٤/٩٠٨، تهذيب التهذيب ٢/٥٦٩، التقريب ٦٠٦.

(٢) ينظر: الطبقات الكبرى ٥/١٥٠، الجرح ٧/١٢٩، الثقات ٣/٣٤٦، أسد الغابة ٤/٣٨١، تهذيب الكمال ٢٣/٥٧٢، الكاشف ٤/٤٤، تحفة التحصيل ٤٢٢، الإصابة ٩/٥٣، تقريب التهذيب ٨٠٠.

«ضعيف» وقال ابن عدي: «الضعف بين علي رواياته»، فالحاصل أن صحبة إياس قد جاءت من طريقين لا يخلوان من مقال، وليس في كتب التراجم عنه كثير كلام، فالله أعلم^(١).
الخلاصة: قيل له صحبة.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف جدا، عبد الرحيم بن زيد متروك بل كذّبه ابن معين، وأبوه ضعيف.

دراسة إسناد الوجه الثالث من «سنن ابن ماجه»:

١- جعفر بن مسافر: هو جعفر بن مسافر بن إبراهيم بن راشد، أبو صالح الهذلي مولاهم، روى عن: إسماعيل بن قعب، وابن أبي فديك، وغيرهما. وعنه: أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «شيخ»، وقال النسائي: «صالح»، وقال ابن حبان: «ربما أخطأ»، وقال الذهبي: «صدوق»، وقال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ». مات سنة ٢٥٤هـ، روى له ابن حبان في صحيحه، وروى له أبو داود والنسائي وابن ماجه^(٢).

خلاصة حاله: صدوق، ربما أخطأ.

٢- إسماعيل بن قعب: هو إسماعيل بن مسلمة بن قعب، أبو بشر المدني المصري، أخو عبد الله بن مسلمة القعنبي، روى عن أخيه: عبد الله، ومالك، وابن عرادة الشيباني، وغيرهم. وعنه: جعفر بن مسافر، والربيع بن سليمان، وغيرهما.

(١) ينظر: معجم الصحابة لابن قانع ١/ ٢١، معرفة الصحابة لأبي نعيم ١/ ٢٩١، الإصابة ١/ ٣٢٧، اللسان ٦/ ٣٢٥.

(٢) ينظر: الجرح ٢/ ٤٩١، الثقات ٨/ ١٦١، تهذيب الكمال ٥/ ١٠٨، الكاشف ٢/ ٢١٢، تاريخ الإسلام ٦/ ٦١، إكمال تهذيب الكمال ٣/ ٢٣٢، تهذيب التهذيب ١/ ٣١٢، التقريب ٢٠١.

قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن حبان: «كان من خيار الناس»، وقال الحاكم: «بنو مسلمة ثقات زهاد كلهم»، قال الذهبي: «وثق»، وقال ابن حجر: «صدوق يخطئ»، روى له ابن ماجه، مات سنة ٢٠٩هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق من خيار الناس، وقول ابن حجر: «صدوق يخطئ» يحمل على أنه الخطأ الذي لا ينزل به إلى درجة الضعف، فإن أبا حاتم مع تشدده اكتفى فيه بقوله: «صدوق»، وهكذا ابن حبان مع تشدده في الجرح لم يذكره بجرحه مع أنه قد أثنى عليه مما يدل على أنه قد عرفه حتى لا يقال إن سكوته عنه هو من بابة توثيقه للمجاهيل، فقول ابن حجر أنه «يخطئ» يحمل على أنه الخطأ الذي ينزل به عن حد الثقة لكنه لا يبلغ به حد الضعف، جمعا بين الأقوال فيه، والله أعلم.

٣- عبد الله بن عرادة: هو عبد الله بن عرادة^(٢)، أبو شيبان البصري، روى عن: زيد العمي، وداود بن أبي هند، وغيرهما. وعنه: إسماعيل القعني، وعثمان الطرائفي، وغيرهما. قال ابن معين: «ضعيف»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال الساجي: «ضعيف منكر الحديث»، وقال العقيلي: «يخالف في حديثه ويهم كثيرا»، وقال ابن حبان: «يقلب الأخبار، لا يجوز الاحتجاج به»، وقال ابن عدي: «عامّة ما يرويه لا يتابع عليه»، قال الذهبي: «واه»، وقال ابن حجر: «ضعيف»، مات قبل سنة ١٨٠هـ، روى له ابن ماجه^(٣). خلاصة حاله: ضعيف.

(١) ينظر: الجرح ٢/ ٢٠١، الثقات ٨/ ٩٦، تهذيب الكمال ٣/ ٢٠٨، الكاشف ٢/ ١٢٤، سير الأعلام ١٠/ ٢٦٥، إكمال تهذيب الكمال ٢/ ٢٠٦، تهذيب التهذيب ١/ ١٩٦، التقريب ١٤٤، لسان الميزان ٩/ ٢٦١.

(٢) عرادة: بفتح عين، وخفة راء، ودال مهملة. «المغني في ضبط الأسماء لرواة الأنباء» (ص ١٩٧).

(٣) ينظر: الجرح ٥/ ١٣٣، الكامل ٥/ ٣٣٠، تهذيب الكمال ١٥/ ٢٩٤، الكاشف ٣/ ١٥٤، تاريخ الإسلام ٤/ ٦٦٣، إكمال تهذيب الكمال ٨/ ٦٦، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٨٥، التقريب ٥٢٧، لسان الميزان ٩/ ٣٤٢.

- ٤- زيد العمّي: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ضعيف.
- ٥- معاوية بن قرّة: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ثقة.
- ٦- عُبَيْد بن عمير: هو عُبَيْد بن عمير بن قتادة، أبو عاصم المَكِّي، كان قاضيا لابن الزبير، ولد على عهد النبي ﷺ، روى عن عائشة، وابن عباس، وأبي ذر، وغيرهم. وعنه: ابنه عبد الله، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، وغيرهم.
- قال العجلي: «مكي تابعي ثقة من كبار التابعين، كان يُقَصّ، وكان بليغا فصيحاً، وكان ابن عمر يجلس إليه ويقول: لله دره»، قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال ابن معين وأبو زرعة: «ثقة»، قال ابن حبان: «من أفاضل أهل مكة، وكان قاضيا لابن الزبير، مات قبل ابن عمر سنة ٦٨هـ، يقارب موته موت ابن عباس». قال ابن حجر: «مجمع على ثقته»، روى له الجماعة^(١).
- خلاصة حاله: ثقة باتفاق.
- ٧- أُبَيّ بن كعب: الصحابي الجليل أُبَيّ بن كعب بن قيس بن عبيد، الأنصاري الخزرجي، البصري، سيد القراء، وأحد كتاب الوحي، كان من أصحاب العقبة الثانية، وشهد بدرًا والمشاهد، قال له النبي ﷺ: «والله ليَهْنِك العلم أبا المنذر» رواه مسلم وغيره. مات في خلافة عثمان سنة ٣٠هـ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).
- الحكم على إسناد الوجه الثالث:
- ضعيف جدا، ابن عَرَادَة، والعمّي، كلاهما ضعيف، وقد خولف ابنُ عَرَادَة فيه مع ذلك أيضا.

(١) ينظر: الجرح ٥/٤٠٩، الثقات ٥/١٣٢، تهذيب الكمال ١٩/٢٢٣، الكاشف ٣/٣٦٩، سير الأعلام ٤/١٥٧،

إكمال تهذيب الكمال ٩/٩٦، تهذيب التهذيب ٣/٣٨، التقريب ٦٥١.

(٢) ينظر: صحيح مسلم ٢/١٩٩، الثقات ٣/٥٥، تهذيب الكمال ٢/٢٦٢، سير الأعلام ١/٣٨٩، الإصابة ١/٥٧.

دراسة إسناد الوجه الرابع من «مسند أحمد»:

١- أسود بن عامر: هو الأسود بن عامر، أبو عبد الرحمن الشامي الأصل، ثم البغدادي، مولده بعد سنة ١٢٠هـ، روى عن: إسرائيل بن يونس، وإسماعيل بن خليفة، وجريير بن حازم، وغيرهم. وعنه: أحمد، وابن أبي شيبة، وعباس الدوري، وغيرهم. قال ابن سعد: «صالح الحديث»، وقال ابن معين: «لا بأس به»، وقال ابن المديني وأحمد: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق صالح»، قال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ٢٠٨هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- إسماعيل بن خليفة: هو إسماعيل بن خليفة، أبو إسرائيل الكوفي، مولده سنة ٨٤هـ، بعد الجماجم بسنة، وكانت الجماجم سنة ٨٣، وعاش نحو ثمانين سنة، روى عن: الحَكَم بن عتيبة، وفضيل بن عمرو، وغيرهما. وعنه: الأسود بن عامر، وسفيان الثوري، وغيرهما. قال ابن عدي: «تركه ابن مهدي، وقال: كان يشتم عثمان، وكان يحيى القطان لا يحدث عنه»، قال ابن حبان: «كان رافضيا يشتم أصحاب رسول الله ﷺ، تركه ابن مهدي، وهو مع ذلك منكر الحديث»، وقال ابن المبارك: «لقد منَّ الله على المسلمين بسوء حفظ أبي إسرائيل»، وقال ابن سعد: «يقولون إنه صدوق»، وقال أحمد: «خالف الناس في أحاديث»، وقال الجوزجاني: «مُفْتَر زائغ»، وقال الفلاس: «ليس من أهل الكذب»، وقال أبو زرعة: «صدوق إلا أن في رأيه غلوا»، وقال أبو حاتم: «حسن الحديث، جيد اللقاء، له أغاليط، لا يحتج بحديثه، ويكتب حديثه، وهو سيئ الحفظ»، وقال أبو داود: «لم يكن يكذب، حديثه ليس من حديث الشيعة، وليس فيه نكارة»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال العقيلي: «في حديثه وهم واضطراب، وله مع ذلك مذهب سوء»، وقال ابن عدي: «عامّة ما يرويه يخالف الثقات، وهو

(١) ينظر: الجرح ٢/ ٢٩٤، الثقات ٨/ ١٣٠، تاريخ بغداد ٧/ ٤٩٥، تهذيب الكمال ٣/ ٢٢٦، الكاشف ٢/ ١٢٧، سير

الأعلام ١٠/ ١١٢، تهذيب التهذيب ١/ ١٧٢، التقريب ١٤٦.

في جملة من يكتب حديثه»، وقال أبو أحمد الحاكم: «متروك الحديث»، وقال ابن حزم: «ضعيف جدا، بليّة من البلايا»، وقال الذهبي: «ضعيف»، وقال ابن حجر: «صدوق سيئ الحفظ، نسب إلى الغلو في التشيع»، وذكره ابن حجر في المرتبة الخامسة من المدلسين. مات سنة ١٦٩هـ، روى له الترمذي وابن ماجه^(١).

خلاصة حاله: ضعيف، وجملة كلام النقاد فيه يدل على أنه ليس ممن يكذب في الرواية، لكنه مع ذلك سيئ الحفظ، وله مناكير ومخالفات للناس في باب الرواية، وله مع ذلك مذهب سوء في اعتقاده في بعض الصحابة، فأما قول الجوزجاني أنه «مُفتر زائع» فلو أراد بافترائه وزيعه شتمه الصحابة فنعم، وإن أراد الرواية فلم يَتَّهمه أحد من النقاد بذلك، بل صرحوا بخلافه: فلا يُسَلَّم له، وكذا قول أبي أحمد الحاكم أنه «متروك الحديث»، وقريب منه قول ابن حزم أنه «ضعيف جدا»: لا يسلم لهما، فإنَّ أبا حاتم مع تشدده قال فيه: «لا يحتج بحديثه، ويكتب حديثه»، وهكذا ابن عدي قال: «هو في جملة من يكتب حديثه»، فالأقرب: أنه راو ضعيف غير متروك ولا كذاب، وأما بدعته وشتمه الصحابة فإنَّ صَحَّ فَوْبَالُهُ عَلَيْهِ يَوْمَ تُبْلَى السرائر، والله أعلم.

٣- زيد العمي: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ضعيف.

٤- نافع: سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، ثقة ثبت فقيه مشهور.

٥- ابن عمر: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناد الوجه الرابع:

إسناد ضعيف جدا، فيه أبو إسرائيل، وزيد العمي، وكلاهما ضعيف، وقد خولف أبو إسرائيل فيه مع ذلك، ثُمَّ إِنَّ تَفَرُّدَ زَيْدِ الْعَمِّيِّ عَنْ نَافِعٍ بِحَدِيثٍ: قَرِينَةٌ عَلَى نَكَارَةِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ، فَإِنَّ

(١) ينظر: الجرح ٢/ ١٦٦، الكامل ١/ ٤٦٧، تهذيب الكمال ٣/ ٧٧، الكاشف ٢/ ١١٥، تاريخ الإسلام ٤/ ٥٥١،

إكمال تهذيب الكمال ٢/ ١٦٥، تحفة التحصيل ٢٦، تهذيب التهذيب ١/ ١٤٨، التقريب ١٣٨، لسان الميزان

٩/ ٢٦٠، مراتب المدلسين ١٧١.

نافعا إمام جليل يُجمع حديثه، وله طلاب ثقات أثبات، فيبْعُد أن يوجد عنده حديث صحيح يفوت جميع أصحابه الثقات، ثم يتفرد به عنه راو ضعيف، فإذا وقع ذلك كما هو الحال هنا كان ذلك قرينة على نكارة هذا الخبر، والله أعلم.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه زيد العمي، واختلف عليه على أربعة أوجه:

- ١- فرواه سلام الطويل، وعبد الرحيم بن زيد، ومحمد بن الفضل: عنه، عن معاوية بن قرّة، عن ابن عمر. وهؤلاء الثلاثة متروكون لا تقوم بهم حجة، ولا يتقوى بعضهم ببعض.
 - ٢- ورواه عبد الرحيم فقال: عن زيد، عن معاوية بن قرّة، عن أبيه عن جده، وعبد الرحيم هذا متروك، وكذّبه ابن معين، وفي الطريق إليه في هذا الوجه: بشر بن عبيس، وهو صدوق يخطئ. فلا تقوم بهذا الإسناد حجة في شيء.
 - ٣- ورواه عبد الله بن عرادة الشيباني، عن زيد، فقال: عن معاوية بن قرّة، عن عبيد بن عمير، عن أبي بن كعب. وابن عرادة هذا ضعيف أيضاً.
 - ٤- ورواه أبو إسرائيل، عن زيد العمي، فقال: عن نافع، عن ابن عمر. وأبو إسرائيل هذا ضعيف أيضاً، وذكره لنافع عن ابن عمر مُنْكَر، وأين طلاب نافع من هذا لو كان عنده! وبناء عليه: فلا يمكن ترجيح وجه من هذه الوجوه على الآخر، فإنها متقاربة في ضعفها وتلفها، ولعل الآفة من شيخهم زيد العمي نفسه فإنه ضعيف أيضاً، فلعلّه كان يخلط في ذكر الإسناد، فالخلط منه أو منهم، وإن شئنا الترجيح فالوجه الأول هو الراجح لأن رواته أكثر، وإن كانوا جميعاً متروكين، وفي كلّ الأحوال هذه أسانيد تالفة لا تقوم بها حجة.
- وبنحو هذا قال غير واحد من الأئمة النقاد:

قال أبو حاتم: «عبد الرحيم بن زيد متروك الحديث، وزيد العمّي ضعيف الحديث، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ»^(١).

وقال أبو زرعة: «هو عندي حديثٌ واهي، ومعاوية بن قرّة لم يلحق ابن عمر»^(٢).

وقال ابن أبي حاتم: «قلت لأبي: فإن الربيع بن سليمان حدثنا بهذا الحديث عن أسد بن موسى، عن سلام بن سليم، عن زيد بن أسلم، عن معاوية بن قرّة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. فقال: هو سلام الطويل، وهو متروك الحديث. وهو زيد العمّي، وهو ضعيف الحديث»^(٣).

وأما الدارقطني: فقد رجح بالأكثرية هنا، وقال: «الصواب قول من قال: معاوية بن قرّة»^(٤). يعني الدارقطني بذلك: أنّ هذا هو الإسناد الأصح عن زيد العمّي، لأنّه قد رواه ثلاثة كما مر في التخرّيج، مع أنّهم ثلاثة متروكون، لكنّ مخالفهم أفراد، وهم ضعاف أيضاً، وهذا الترجيح من الدارقطني له وجه مقبول، ولكنّه لا يُغيّر شيئاً من الحكم على الحديث في النهاية، وليس هذا تصحيحاً منه للحديث كما هو معلوم، بل هو بيان للوجه صحيح عن زيد العمّي، وأما زيد نفسه فضعيف، وشيخه معاوية بن قرّة لم يُدرِك ابن عمر، فاجتمع في الوجه الراجح عنده الضعف والانقطاع.

وقال ابن الملقن: «هذا الحديث من جميع طرقه لا يصح، وقد روي من أوجه عن غير واحد من الصحابة، وكلّها ضعيفة»^(٥).

(١) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٥٥١)، «نصب الراية» (١/ ٢٧).

(٢) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٥٥١)، «البدر المنير» (٢/ ١٣١).

(٣) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٥٥١).

(٤) «علل الدارقطني» (١٣/ ٢٢٥).

(٥) «البدر المنير» لابن الملقن (٢/ ١٣١).

خامسا: الحكم على الحديث:

حديث ضعيف، مدارّه على زيد العمّي، وهو ضعيف، ومعاوية بن قرة لم يُدرك ابن عمر.
قال ابن النحوي: «هذا الحديث رُوِيَ مِنْ أَوْجِهٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ»^(١).

سادسا: التعليق على الحديث:

هذا الحديث مع ضعفه إلا أن الجانب العملي الذي يدل عليه لا إشكال فيه في الجملة، ففرض الوضوء الذي لا تصح الصلاة إلا به أن يكون مرة مرة، وفوق ذلك أن يكون مرتين مرتين، وكماله ثلاثا ثلاثا، وقد ثبت الوضوء بكل ذلك في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ. وأما صفة وضوء الأنبياء، وصفة وضوء خليل الرحمن -عليهم وعلى نبينا الصلاة والسلام- على جهة التفصيل: فذلك غيب لا نعلمه، إلا أننا نعلم أنه كان وضوءًا كاملاً على أكمل وجوهه، لأن ذلك هو اللائق بكمالهم، وكمال عبوديتهم لله.

في صحيح البخاري: «بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ فَرَضَ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً، وَتَوَضَّأَ أَيْضًا مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثًا، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ثَلَاثٍ، وَكَرِهَ أَهْلُ الْعِلْمِ الْإِسْرَافَ فِيهِ وَأَنْ يُجَاوِزُوا فِعْلَ النَّبِيِّ ﷺ»^(٢).
وروى البخاري من حديث ابن عباس قال: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً»^(٣).
وروى البخاري من حديث عبد الله بن زيد أن النبي ﷺ «تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ»^(٤).
وروى الشيخان: حديث عثمان في صفة وضوء النبي ﷺ، وفيه الوضوء ثلاثا ثلاثا^(٥).

(١) المصدر السابق نفسه (١٣١/٢).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، (٣٩/١).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب الوضوء مرة مرة (٤٣/١) (ح/ ١٥٧) عن ابن عباس.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب الوضوء مرتين مرتين (٤٣/١) (ح/ ١٥٨) عن عبد الله بن زيد.

(٥) متفق عليه، البخاري، كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثا ثلاثا (٤٣/١) (ح/ ١٥٩) ، ومسلم، كتاب

الطهارة، باب صفة الوضوء وكماله (١٤١/١) (ح/ ٢٢٦) عن عثمان بن عفان.

الحديث السادس والثلاثون

حديث عثمان: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا».

قال ابن حجر: «قال أبو داود: «أحاديث عثمان الصّحاح كلّها تدلُّ على مَسَحِ الرَّأْسِ مَرَّةً؛ فَإِنَّهُمْ ذَكَرُوا الوُضُوءَ ثَلَاثًا وَقَالُوا فِيهَا: وَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا عِدْدًا كَمَا ذَكَرُوا فِي غَيْرِهِ»، وقال البيهقي: رُوِيَ مِنْ أَوْجِهٍ غَرِيبَةٍ عَنْ عُثْمَانَ، وَفِيهَا مَسَحُ الرَّأْسِ ثَلَاثًا، إِلَّا أَنَّهَا مَعَ خِلَافِ الْحِفَازِ الثَّقَاتِ لَيْسَتْ بِحُجَّةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عثمان بن عفان، واختلف عليه في مَسَحِ الرَّأْسِ على ثلاثة وجوه:

الأول: التصريح بأنه مَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا.

الثاني: التصريح بأنه مَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً.

الثالث: إطلاق مَسَحِ الرَّأْسِ دون ذكر عدد.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: التصريح بأنه مسح رأسه ثلاثاً:

رواه على هذا الوجه: ابن دارة، وعبد الله بن جعفر، وحُمران بن أبان في أحد الوجهين عنه، وشقيق بن سلمة في أحد الوجهين عنه.

أخرجه أحمد في «مسنده» ١ / ١٤٧ (٤٤٣) قال: حدثنا صفوان بن عيسى، عن محمد بن عبد الله بن أبي مريم قال: دخلت على ابن دارة مولى عثمان قال: فسمِعني أمْضِضُ قال: فقال: يا مُحَمَّد، قال: قلت: لبيك، قال: أَلَا أُخْبِرُكَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: رأيتُ عثمان وهو بالمَقَاعِدِ دَعَا بِوُضُوءٍ، فَمَضَمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا،

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١ / ٢١٩).

وذرأعيه ثلاثا ثلاثا، ومسح برأسه ثلاثا، وغسل قدميه، ثم قال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضْوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَلَى وَضْوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

وأخرجه الضياء في «المختارة» ١/ ٤٩٢ (٣٦٤) من طريق أحمد بن حنبل، به.
والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب دليل تثليث المسح ١/ ١٥٩ (٣٠٤) من طريق محمد بن عبد الله المخرمي، به بمثله.
والبيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب التكرار في مسح الرأس ١/ ١٩٢ (٢٩٦) من طريق مسدد.

ثلاثتهم (أحمد بن حنبل، ومحمد بن عبد الله، ومسدد) عن صفوان بن عيسى، عن ابن أبي مريم، عن ابن دارة، به.

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب دليل تثليث المسح ١/ ١٥٧ (٣٠١)، والبيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب التكرار في مسح الرأس ١/ ١٩٣ (٢٩٧) من طريق عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، به، فذكر تثليث مسح الرأس.

وأخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ ١/ ٤٠ (١٠٦)، والضياء في «المختارة» ١/ ٤٥٤ (٣٢٨) من طريق الضحاك بن مخلد.

والبزار في «مسنده» ٢/ ٧٣ (٤١٨) من طريق أبي عامر العقدي، به بنحوه، وذكر تثليث مسح الرأس. قال البزار عقبه: «لا نعلم روى أبو سلمة عن حمران إلا هذا الحديث».

كلاهما (الضحاك، وأبو عامر) عن ابن وردان، عن أبي سلمة به.
وأخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ ١/ ٤١ (١١٠) من طريق يحيى بن آدم، به نحوه، وذكر تثليث مسح الرأس.

والبيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب التكرار في مسح الرأس ١/ ١٩٣ (٢٩٧) من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل، به نحوه، وذكر تثليث مسح الرأس.

كلاهما (يحيى بن آدم، وأبو غسان) عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة، به بلفظ «ومسح رأسه ثلاثاً».

قال أبو داود عقبه: «رواه وكيع، عن إسرائيل، قال: توضعاً ثلاثاً، قط».

أربعتهم (ابن دارة، وابن جعفر، وحرمان، وشقيق) عن عثمان به، بالتثليث في المسح.

• الوجه الثاني: التصريح بأنه مسح رأسه مرة واحدة.

رواه على هذا الوجه: عبد الرحمن بن سعيد، وابن أبي مليكة.

أخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب دليل تثليث المسح ١/ ١٦١ (٣٠٨) قال: حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد، حدثنا زيد بن الحباب، حدثني عمر بن عبد الرحمن بن سعيد المخزومي، حدثني جدي، أن عثمان بن عفان خرج في نفر من أصحابه حتى جلس على المقاعد، فدعا بوضوء، فغسل يديه ثلاثاً، وتمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه مرة واحدة، وغسل رجليه ثلاثاً، ثم قال: «هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ، كنتُ على وضوء، ولكنني أحببتُ أن أريكم كيف توضعاً النبي ﷺ».

وأخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ ١/ ٤٠ (١٠٨) من طريق ابن أبي مليكة، به نحوه، وفيه: «ثم أدخل يده فأخذ ماءً فمسح برأسه وأذنيه فغسل بطنهما وظهورهما مرة واحدة».

كلاهما (ابن سعيد، وابن أبي مليكة) عن عثمان، به، بالتصريح بالمرة الواحدة.

• الوجه الثالث: إطلاق مسح الرأس دون ذكر عدد.

رواه على هذا الوجه: حمران في الوجه الأشهر عنه، وأبو علقمة الفارسي، وأبو النضر سالم، ورجل من الأنصار.

أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثا ثلاثا ١/ ٤٣ (١٥٩) قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسيّ قال: حدثني إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب: أن عطاء بن يزيد أخبره: أن حُمران مولى عثمان أخبره: أنه رأى عثمان بن عفان دعا بإناء، فأفرغ على كفيه ثلاث مرارٍ، فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثا، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرارٍ، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرارٍ إلى الكعبين، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ: غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

وأخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء وكماله ١/ ١٤١ (٢٢٦)، وأحمد في «مسنده» ١/ ١٤١ (٤٢٦) من طريق إبراهيم بن سعد، به مثله.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب المضمضة في الوضوء ١/ ٤٤ (١٦٤)، والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب بأي اليدين يتمضمض ١/ ٤٢ (٨٥)، وفي «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب غسل الكفين قبل الوضوء والمضمضة والاستنشاق باليمين منهما ١/ ١٠٧ (٩١)، وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، ذكر وصف إدخال المتوضئ يده في وضوئه عند ابتداء الوضوء ٣/ ٣٤٣ (١٠٦٠) من طريق شعيب به نحوه.

وأخرجه البخاري في «صحيحه»، كتاب الصوم، باب سواك الرطب واليابس للصائم ٣/ ٣١ (١٩٣٤)، والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب المضمضة والاستنشاق ١/ ٤١ (٨٤)، وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ ١/ ٣٩ (١٠٦)، والدارمي في «مسنده» كتاب الطهارة، باب الوضوء ثلاثا ١/ ٥٤٤ (٧٢٠)، وأحمد في «مسنده» ١/ ١٤٢ (برقم: ٤٢٨) جميعا من طريق معمر بن راشد، به نحوه.

وأخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء وكماله ١/ ١٤١ (٢٢٦)، والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب حد الغسل ١/ ٤٨ (١١٦)، وابن خزيمة في

«صحيحه»، كتاب الوضوء، باب فضل الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ١/ ١٢٠ (٣)، وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن الكعب هو العظم الناتئ على ظاهر القدم ٣/ ٣٤٠ (١٠٥٨)، والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب وضوء رسول الله ﷺ ١/ ١٤١ (٢٧١) جميعاً من طريق يونس بن يزيد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب ما يكفر الوضوء والصلاة ١/ ٤٥ (١٤٠) من طريق ابن جريج، به، نحوه.

خمسهم (إبراهيم بن سعد، وشعيب، ومعمّر، ويونس، وابن جريج) عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ١/ ١٦٠ (٤٩٦) من طريق عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن معاذ بن عبد الرحمن التيمي، به بنحوه مطولاً، وفيه: «ثم مسح برأسه».

والبزار في «مسنده» ٢/ ٨٨ (٤٤٢) من طريق سعيد بن إياس، به بنحوه، وفيه: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ» دون تقييد بعدد.

ثلاثتهم (عطاء بن يزيد، ومعاذ بن عبد الرحمن، وسعيد بن إياس) عن حمران به، وفي كل ذلك إطلاق مسح الرأس دون تقييد بمرة أو ثلاث مرات.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ١/ ٤١ (١٢٥) من طريق ابن نمير.

والبزار في «مسنده» ٢/ ٤٩ (٣٩٣) من طريق وكيع.

وابن خزيمة في «صحيحه»، كتاب الوضوء، باب غسل أنامل القدمين في الوضوء ١/ ٢٨١ (١٦٧) من طريق أبي عامر العقدي.

وفي «صحيح ابن خزيمة» أيضاً كتاب الوضوء، باب تخليل اللحية في الوضوء ١/ ٢٦٨ (١٥١) من طريق خلف بن الوليد.

والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب الطهارة، باب حكم الأذنين في وضوء الصلاة ٣٢ / ١ (١٣٦) من طريق أسد بن موسى.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب المضمضة والاستنشاق ١ / ١٤٨ (٢٨٦) من طريق مصعب بن المقدام.

وفي «سنن الدارقطني» أيضا كتاب الطهارة، باب المضمضة والاستنشاق ١ / ١٥٠ (٢٨٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

سبعتهم (ابن نمير، ووكيع، وأبو عامر، وخلف، وأسد، ومصعب، وابن مهدي) عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن شقيق، به نحوه، يذكرون مسح الرأس بإطلاق من غير تقييد بمرة أو ثلاث.

وأخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ ١ / ٤٠ (١٠٨)، والبخاري في «مسنده» ٢ / ٨٩ (٤٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ فيما يقضي بين المختلفين من أصحابه ١٠ / ٧٨ (٣٩٣١)، والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب المضمضة والاستنشاق ١ / ١٤٦ (٢٨٣)، جميعا من طريق أبي علقمة الفارسي، به نحوه، ليس فيه ذكر عدد.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» ٢ / ٨ (٦٣٣) من طريق أبي النضر سالم بن أبي أمية، به نحوه، وفيه: «ومسح برأسه».

وأخرجه عبد الله في زوائده على «مسند أحمد» ١ / ١٧٤ (٥٦٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب في الوضوء كم هو مرة ١ / ٢٦٧ (٨٠) من طريق عروة بن قبيصة، عن رجل من الأنصار، عن أبيه، به.

خمستهم (حمران، وشقيق، وأبو علقمة، وأبو النضر، ورجل) عن عثمان به، يطلقون مسح الرأس غير مقيد بمرة أو ثلاث.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أحمد»:

١- صفوان بن عيسى: هو صفوان بن عيسى الزهري، أبو محمد البصري، روى عن: معمر، وابن عجلان، وابن أبي مريم، وغيرهم. وعنه: أحمد، وابن أبي شيبة، وغيرهما. قال ابن سعد: «كان ثقة صالحاً»، وقال العجلي: «بصري ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال ابن حبان: «كان من خيار عباد الله». قال ابن حجر: «ثقة». مات في نحو ٢٠٠هـ، روى له مسلم والأربعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- ابن أبي مريم: هو محمد بن عبد الله بن أبي مريم، المدني، الخزاعي مولاهم، روى عن ابن دارة، وابن المسيب، وغيرهما. وعنه: صفوان بن عيسى، ومالك، وغيرهما. قال القطان: «لم يكن به بأس»، وقال أبو حاتم: «شيخ مدني صالح الحديث»، مات قبل سنة ١٥٠هـ^(٢).

خلاصة حاله: صدوق.

٣- ابن دارة: هو مولى عثمان بن عفان، قيل اسمه: زيد، وقيل: عبد الله. روى عن: عثمان بن عفان، وأبي هريرة، روى عنه: العلاء بن عبد الرحمن، وابن أبي مريم. ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني عن حديثه هذا في الوضوء: «إسناده صالح»، وهذا تعديل ضمني له، وذكر ابن منده أنه كان في زمن النبي ﷺ، ولا يُعرف له عنه رواية^(٣).

(١) ينظر: الجرح ٤/٤٢٥، الثقات ٨/٣٢١، تهذيب الكمال ١٣/٤٠٨، الكاشف ٣/٢٥، سير الأعلام ٩/٣٠٩، تهذيب التهذيب ٢/٢١٤، التقريب ٤٥٤.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧/٣٠٦، الثقات ٧/٤١٩، تاريخ الإسلام ٣/٩٦٧، تعجيل المنفعة ٢/١٨٩.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٣/٥٦٣، الثقات ٤/٢٤٧، تعجيل المنفعة ٢/٥٧٧.

خلاصة حاله: صدوق.

٤- عثمان: الصحابي الجليل عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي، ذو النورين، أمير المؤمنين ثالث الخلفاء الراشدين، مُجَهَّز جيش العسرة، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة الذين اختارهم عمر للخلافة، هاجر الهجرتين، غاب عن غزوة بدر لتمريض ابنة النبي ﷺ فضرب له النبي ﷺ بسهم، جاء عنه أنه كان يحيي الليل كله بركعة، قُتِلَ في سابع ذي الحجة يوم الجمعة سنة خمس وثلاثين من الهجرة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد حسن، ابن أبي مريم وابن دارة صدوقان، وقد تابع ابن دارة: عبد الله بن جعفر عند الدارقطني كما مرّ في التخريج، لكن الراوي عن ابن جعفر هو ابنه: معاوية، قال فيه ابن حجر: مقبول^(٢)، فالإسناد لا يعدو درجة الحسن في ظاهره، هذا إن سلّم من النكارة، فإنه مخالف للمشهور عن عثمان كما سيأتي عند الكلام عن الخلاف وبيان الوجه الراجح إن شاء الله.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «سنن الدارقطني»:

١- الحسين بن إسماعيل: هو الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل المحاملي -نسبة إلى بيع المحامل التي يُحمل فيها الناس في السفر-، أبو عبد الله البغدادي القاضي، مولده سنة ٢٣٥هـ، روى عن: أحمد بن محمد القطان، والبخاري، وأبو حاتم، وغيرهم. وعنه: الدارقطني، والطبراني، وغيرهما.

قال الدارقطني: «كان فاضلاً نبيلاً، مقدماً في العلم والفقه والحديث، ثبتاً فيه، محموداً في أموره كلها»، قال الخطيب: «كان فاضلاً ديناً صادقاً، ولي قضاء الكوفة ستين سنة»، قال الذهبي:

(١) ينظر: الثقات ٢/ ٢٤٢، تهذيب الكمال ١٩/ ٤٤٥، سير الأعلام ٢٨/ ١٤٧، الإصابة ٧/ ١٠٢، خلاصة التهذيب ٢٦١.

(٢) ينظر: تقريب التهذيب ص: ٩٥٥.

«صار أسند أهل العراق، مع التصدر للإفادة والفتيا ستين سنة»، مات سنة ٣٣٠ وعمره خمس وتسعون سنة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- أحمد بن محمد بن يحيى: هو أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، روى عن: جده يحيى القطان، ويونس بن بكير، وزيد بن الحُبَاب، وغيرهم. وروى عنه: ابن ماجه، وعبد الله بن أحمد، والمحاملي، وغيرهم. قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن حبان: «كان متقنا»، وقال الذهبي وابن حجر: «صدوق»، مات سنة ٢٥٨هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة، وأبو حاتم يطلق كلمته هذه «صدوق» على الثقات الأثبات كالشافعي ومسلم بن الحجاج، وقد وصفه ابن حبان بالإتقان، وابن حبان متشدد في جرحه، فلو كان ابن حبان وجد له ما ينزل به عن وصف الإتقان لنزل.

٣- زيد بن الحُبَاب: هو زيد بن الحُبَاب بن الريان، أبو الحسين الخراساني الأصل، ثم الكوفي، روى عن: حماد بن سلمة، وإسرائيل، وعمر المخزومي، وغيرهم. وعنه: أحمد بن حنبل، وعبد بن حميد، وابن أبي شيبه، وغيرهم.

قال وكيع: «نعم الرجل»، وقال ابن معين، وابن المديني، والعجلي، والدارقطني، وابن ماكولا: «ثقة»، وقال ابن معين أيضا: «أحاديثه عن الثوري مقلوبة، ولم يكن به بأس»، وقال أحمد: «ثقة ليس به بأس»، وقال أيضا: «كان صدوقا، ولكنه كان كثير الخطأ»، وقال أبو حاتم: «صدوق صالح الحديث»، وقال ابن يونس: «كان جَوَّالاً في طلب الحديث، وكان حسن

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٨/ ٥٣٦، تاريخ الإسلام ٧/ ٥٨٩، سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٥٨، لب الباب ٢٣٧.

(٢) ينظر: الجرح ٢/ ٧٤، الثقات ٨/ ٣٨، تاريخ بغداد ٦/ ٣٠٨، تهذيب الكمال ١/ ٤٨٣، الكاشف ٢/ ٣٤،

تاريخ الإسلام ٦/ ٣٥، إكمال تهذيب الكمال ١/ ١٤٢، تهذيب التهذيب ١/ ٤٦، التقريب ٩٩.

الحديث»، وقال ابن حبان: «كان ممن يخطئ، يعتبر حديثه إذا روى عن المشاهير، أما روايته عن المجاهيل ففيها المناكير»، وقال ابن عدي: «له حديث كثير، وهو من أثبات مشايخ الكوفة، ممن لا يُشك في صدقه، والذي قاله ابن معين: إنَّ أحاديثه عن الثوري مقلوبة: إنما له عن الثوري أحاديث تُستغرب بذلك الإسناد، وبعضه يرفعه ولا يرفعه غيره، والباقي عن الثوري وعن غير الثوري مستقيمة كلها»، وقال الذهبي: «لم يكن به بأس، قد يهم»، وقال ابن حجر: «صدوق يخطئ في حديث الثوري»، روى له مسلم والأربعة. مات سنة ٢٣٠هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة، غير أنه يُحترز في أحاديثه عن الثوري، وعن المجاهيل، أما ثقته فقد وصفه بها غير واحد من النقاد كما مر، وأما ما يحترز منه فقد تكلم ابن معين في بعض حديثه عن الثوري، وتكلم ابن حبان في أحاديثه عن المجاهيل وأنَّ فيها مناكير، فيحترز من رواياته عن هؤلاء حتى تَظْهَر سلامتها، وأما في جملة أمره فهو ثقة، وقد مر قول ابن عدي: إنَّ له أحاديث عن الثوري تستغرب، وباقي أحاديثه عن الثوري وغير الثوري مستقيمة.

٤- عمر بن عبد الرحمن: هو عمر بن عثمان عبد الرحمن بن سعيد المخزومي القرشي المدني، ويقال اسمه: عمرو، وقد ينسب لجده، روى عن: أبيه عثمان، وجده عبد الرحمن، وعبد الملك بن عبيد. وروى عنه: زيد بن الحُبَاب، والواقدي. ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي: «وثق»، وقال في «تاريخ الإسلام»: «صويلح»، وقال ابن حجر: «مقبول». مات قبل ١٦٠هـ^(٢).

(١) ينظر: الجرح ٣/٥٦١، الثقات ٨/٢٥٠، الكامل ٤/١٦٥، تاريخ بغداد ٩/٤٤٧، تهذيب الكمال ١٠/٤٠، الكاشف ٢/٤٤١، تاريخ الإسلام ٥/٧٥، سير الأعلام ٩/٣٩٣، إكمال تهذيب الكمال ٥/١٤٤، تهذيب التهذيب ١/٦٦١، التقريب ٣٥١، لسان الميزان ٩/٣٠٦.

(٢) ينظر: الجرح ٦/١٢٤، الثقات ٧/١٧٩، تهذيب الكمال ٢٢/١٥١، الكاشف ٣/٥٢٧، تاريخ الإسلام ٤/١٧٢، إكمال تهذيب الكمال ١٠/٢٢٨، تهذيب التهذيب ٣/٢٩٢، تقريب التهذيب ٧٤١.

خلاصة حاله: مجهول الحال.

٥- جده: هو عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع، المخزومي القرشي، أبو محمد المدني، ولد في خلافة عمر بن الخطاب، روى عن: أم سلمة، وزيد بن ثابت، وعثمان. وعنه: محمد بن المنكدر، وعطاء بن يسار، وغيرهما.

قال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة»، مات سنة ١٠٩هـ وهو ابن ثمانين سنة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٦- عثمان بن عفان: ذو النورين، ثالث الخلفاء الراشدين، سبق ذكره في الوجه الأول.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف جدا، فيه عمر بن عبد الرحمن مجهول الحال، والراوي عنه هو زيد بن الحُبَاب ثقة إلا أن ابن حبان تكلم في رواياته عن المجاهيل وذكر أن فيها مناكير، فكأن هذا منها، والله أعلم، فإنَّ تحديد المسح بأنه مرة واحدة لم يذكره عامة من روى حديث الوضوء عن عثمان، كما سيأتي بيانه عند الكلام على الاختلاف وقرائن الترجيح. وقد تابعه على ذكر المرة: ابنُ أبي مُليكة عند أبي داود كما سبق في التخريج، وفي الإسناد إلى ابن أبي مليكة: سعيد بن زياد المؤدّن، قال فيه ابن حجر: «مقبول»^(٢)، لكن هذه المتابعة لا تنفعه، فإنَّ هذا الإسناد إسناده ضعيف جدا لرواية زيد بن الحباب فيه عن مجهول الحال، مع مخالفة المشهور الذي رواه عامة الثقات عن عثمان في صفة الوضوء، فمثل هذه المخالفة لا يمكن تقويتها بإسناد آخر جاء من طريق راوٍ مقبول.

(١) ينظر: الجرح ٢٣٩/٥، الثقات ٧٨/٥، تهذيب الكمال ١٧/١٤٧، الكاشف ٣/٢٥٥، تاريخ الإسلام ٣/٨٧،

الإصابة ٨/٣٤٤، تهذيب التهذيب ٢/٥١٢، التقريب ٥٨٠.

(٢) تقريب التهذيب ص: ٣٧٨.

ب- دراسة إسناد الوجه الثالث من «صحيح البخاري»:

- ١- عبد العزيز بن عبد الله الأَوْسِيّ: هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن أويس بن سعد بن أبي سرح، الأوسِيّ، نسبة إلى جده أويس بن سعد، إبراهيم بن سعد، وسليمان بن بلال، وغيرهما. وعنه: البخاري، ويعقوب بن سفيان، وغيرهما.
- قال يعقوب: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال الدارقطني: «حجة»، وقال الخليلي: «ثقة متفق عليه»، وقال الذهبي: «ثقة مكثّر»، وقال ابن حجر: «ثقة». مات قبل سنة ٢٢٠هـ، روى له البخاري، وأبو داود، والترمذي، وغيرهم^(١).
- خلاصة حاله: ثقة.

- ٢- إبراهيم بن سعد: هو ابن عبد الرحمن بن عوف، ثقة، سبق ذكره في الحديث الخامس.
- ٣- ابن شهاب: الزهري، أحد الأعلام المتقنين، سبق ذكره في الحديث التاسع والعشرين.
- ٤- عطاء بن يزيد: تابعي ثقة، سبق ذكره في الحديث التاسع والعشرين.
- ٥- حُمران: هو حُمران بن أبان بن خالد، مولى عثمان بن عفان، المدني ثم البصري، روى عن: عثمان بن عفان، ومعاوية بن أبي سفيان، وغيرهما. وعنه: عطاء بن يزيد، وعروة بن الزبير، ومعاذ بن عبد الرحمن.
- قال ابن سعد: «كان كثير الحديث، ولم أرهم يحتجون بحديثه»، وقال ابن معين: «من تابعي أهل المدينة ومُحدِّثيهم»، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال ابن عبد البر: «كان أحد

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٣٨٧، الثقات ٨/ ٣٩٦، تهذيب الكمال ١٨/ ١٦٠، سير أعلام النبلاء ١٠/ ٣٨٩، تهذيب التهذيب ٢/ ٥٨٨، التقريب ٦١٣.

العلماء الجِلَّة، أهل الوجاهة والرأي والشرف»، وقال الذهبي: «الفارسيُّ الفقيه، كان قليل الحديث» قال ابن حجر: «ثقة» مات سنة ٧٥هـ، وقيل ٧١هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، وأما قول ابن سعد: «لَمْ أَرَهُمْ يَحْتَجُونَ بِحَدِيثِهِ» فهذا لا يُلتَفَت إليه، فقد أخرج له الشيخان في صحيحيهما، فجاوَزَ القنطرة، وَلَمْ يتكلم فيه أحد من الأئمة، ولو كان فيه ما يطعن في عدالته أو ضبطه لتكلم النقاد فيه.

٦- عثمان: ذو النورين، ثالث الخلفاء الراشدين، سبق ذكره في الوجه الأول.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

١- النظر في الخلاف في المدارات الفرعية، وبيان الراجح فيها:

أ- هذا الحديث يرويه حمران عن عثمان، واختلف فيه على حمران على وجهين:

الأول: رواه ابن وردان، عن أبي سلمة، عن حُمران: فذكر التثليث في مسح الرأس.

الثاني: رواه عطاء بن يزيد، ومعاذ بن عبد الرحمن، وغيرهما: عن حمران، عن عثمان: فلم يذكروا التثليث، وإنما أطلقوا المسح بلا عدد.

وابن وردان «ليس بالقوي» كما قال الدارقطني، وقال فيه ابن حجر: «مقبول»^(٢)، ومع حاله هذا فقد خالف مَنْ هُم أكثر وأوثق مِمَّن رَووا الحديث عن حمران، فَإِنَّ عَامَّةَ الرواة عن حمران لَمْ يذكروا التثليث، ثُمَّ إِنَّ ابن وردان تفرد برواية هذا الحديث عن أبي سلمة عن حمران، لَمْ يَرَوْه عن أبي سلمة غيره، وهذا التفرد عن مثل أبي سلمة مستغرب مُستنكر، وقد أشار لذلك البزار كما مرَّ في التخريج، وعليه: فالوجه الثاني الذي فيه إطلاق المسح بلا عدد: هو الراجح عن حمران، لكثرة روايته عن حمران وثقتهم.

(١) ينظر: الجرح ٣/ ٢٦٥، الثقات ٤/ ١٧٩، تهذيب الكمال ٧/ ٣٠١، الكاشف ٢/ ٣١٧، سير الأعلام ٤/ ١٨٢،

الإصابة ٣/ ٥٢، تهذيب التهذيب ١/ ٤٨٧، تقريب التهذيب ٢٧٠، لسان الميزان ٩/ ٢٩٠.

(٢) ينظر: تهذيب التهذيب ٢/ ٥٦٣، تقريب التهذيب ص: ٦٠٣.

ب- ويرويه إسرائيل بن يونس، عن عامر بن شقيق، عن أبيه، عن عثمان، واختلف فيه على إسرائيل على وجهين:

الأول: رواه يحيى بن آدم، وأبو غسان، كلاهما: عن إسرائيل، فذكر التثليث في مسح الرأس. والثاني: رواه ابن نمير، ووكيع، وأبو عامر العقدي، وخلف بن الوليد، وأسد الشّنة، ومصعب بن المقدم، وعبد الرحمن بن مهدي: عن إسرائيل، جميعهم لم يذكروا التثليث، وإنما أطلقوا المسح من غير ذكر عدد.

والوجه الثاني الذي ليس فيه ذكر التثليث هو الوجه الراجح عن إسرائيل بلا ريب، لأن رواته أكثر وأوثق.

٢- النظر في الخلاف في المدار الأصلي، وبيان الراجح فيه:

أما أصل الحديث فمداره على عثمان، واختلف الرواة عنه في مسح الرأس على ثلاثة وجوه: الأول: الذين ذكروا التثليث في مسح الرأس: وهم ابن دارة، وعبد الله بن جعفر.

الثاني: الذين ذكروا المسح مرة واحدة: وهم عبد الرحمن بن سعيد، وابن أبي مليكة.

الثالث: الذين أطلقوا المسح ولم يقيّدوه بعدد، وهم حمران في الوجه الراجح عنه، وشقيق بن سلمة في الوجه الراجح عنه، وأبو علقمة الفارسي، وأبو النضر، وغيرهم.

والوجه الثالث هو الراجح من هذه الوجوه، لأن رواته أكثر وأوثق، ومن حسن صنيع الشيخين ودقة اختيارهما في الصحيحين أنّهما اختارا إخراج الحديث في صحيحيهما من هذا الوجه وحده، وأعرضا عما سواه من الأوجه لضعف إسنادها، ولمخالفة رواتها لمن هم أكثر وأوثق، وقد مرّ بيان ما في أسانيد الوجهين الأول والثاني من ضعف ومخالفة.

وهذا ما نص عليه غير واحد من الأئمة:

قال أبو داود: «أحاديث عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصحاح كُلُّهَا تدل على مسح الرأس أنه مرة، فإنَّهم ذكروا الوضوء ثلاثا وقالوا فيها: وَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا عِدَدًا كما ذَكَّرُوا في غيره»^(١). وقال البيهقي: «الروايات الثابتة المفسَّرة عن حمران تدل على أن التكرار وقع فيما عدا الرأس من الأعضاء، وأنَّ الرأس مُسَّح مرة واحدة، وقد روي من أوجه غريبة عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذكر التكرار في مسح الرأس، إلا أنَّها مع خلاف الحفاظ الثقات ليست بحجة عند أهل المعرفة، وإن كان بعض أصحابنا يحتج بها»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح: متفق عليه، وإخراج الشيخين لهذا الوجه هو أحد القرائن التي يترجح بها أيضا، إضافة لما مر من كون روايته أكثر وأوثق.

سادسا: التعليق على الحديث:

اتفق العلماء على أنَّ مسح الرأس ركن من أركان الوضوء، والخلاف هنا إنما هو في حد الكمال، هل يتحقق بالمسح مرة واحدة، أم بثلاث مرات.

قال ابن رشد الحفيد: «اختلفوا في تكرار مسح الرأس: هل هو فضيلة؟ أم ليس في تكريره فضيلة؟ فذهب الشافعي: إلى أنَّه من تَوْضَأ ثلاثا ثلاثا يَمَسَحُ رَأْسَهُ أيضا ثلاثا، وأكثر الفقهاء: يرون أن المسح لا فضيلة في تكريره. وسبب اختلافهم في ذلك: اختلافهم في قبول الزيادة الواردة في الحديث الواحد إذا أتت من طريق واحد، وَلَمْ يَرَوْهَا الْأَكْثَرُ»^(٣).

وقال النووي في شرح المذهب: «مذهبنا المشهور الذي نص عليه الشافعي في كتبه وقطع به جماهير الأصحاب أنه: يستحب مسح الرأس ثلاثا، كما يُسْتَحَبُّ تطهير باقي الأعضاء ثلاثا، وهو مذهب داود، ورواية عن أحمد، وحكاة ابن المنذر عن أنس بن مالك، وسعيد بن جبير،

(١) ينظر: «السنن - لأبي داود» (١/ ٧٩).

(٢) ينظر: «السنن الكبرى - البيهقي» (١/ ١٩١).

(٣) ينظر: «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٢٠).

وعطاء، وغيرهم، وحكى ابن المنذر وأصحابنا عن ابن سيرين أنه قال: يمسح رأسه مرتين. وقال أكثر العلماء: إنما يُسَنّ مسحة واحدة، وممن قال به عبد الله بن عمر، وطلحة بن مُصَرِّف، والحَكَم، وحمّاد، والنخعي، ومجاهد، وسالم بن عبد الله، والحسن البصري، وأصحاب الرأي، وأحمد، وأبو ثور، وهو مذهب مالك، وأبي حنيفة، وأصحابهما، واختاره ابن المنذر^(١).

والحاصل: أن الوجه الراجح عن عثمان من حيث الرواية: هو ما مر من إطلاق المسح للرأس دون تقييد ذلك بعدد، وظاهر هذا أنه مرة واحدة كما هو قول أكثر العلماء، فمن اقتصر على واحدة فقد أحسن، ومن اختار التثليث قياساً على سائر الأعضاء، أو تقليداً للشافعي ومن سبقه من السلف فقد أحسن، والأمر في هذا واسع، والله الحمد. والله أعلم.

(١) ينظر: «المجموع شرح المذهب - للنووي» (١/ ٤٣٢).

الحديث السابع والثلاثون

حديث أنس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ، فَخَلَّلَ بِهِ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ: «هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي».

قال ابن حجر: «رواه الحاكم وغيره من طريق موسى بن أبي عائشة، عن أنس، ورجاله ثقات لكنه معلول؛ وإنما رواه موسى بن أبي عائشة، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد الرقاشي، عن أنس»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه موسى بن أبي عائشة، واختلف عليه في إسناده على أربعة أوجه:

الأول: موسى بن أبي عائشة، عن أنس.

الثاني: موسى بن أبي عائشة، عن رجل، عن يزيد الرقاشي، عن أنس.

الثالث: موسى بن أبي عائشة، عن زيد الجزري، عن يزيد الرقاشي، عن أنس.

الرابع: موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: موسى بن أبي عائشة، عن أنس.

رواه على هذا الوجه: أبو إسحاق الفزاري.

أخرجه أبو جعفر ابن البخاري^(٢) في "الجزء الحادي عشر من فوائده" ص ٣٧٦ (٥٢) قال: حدثنا

محمد بن الهيثم بن حماد، حدثنا صفوان بن صالح، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الفزاري

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٢٢٣).

(٢) ابن البخاري: محمد بن عمرو بن البخاري بن مُدْرِكُ البغدادي، أبو جعفر الرَّزَّاز، مولده سنة ٢٥١هـ،

سمع: سعدان بن نصر، ومحمد بن عبد الملك الدقيقي، وعباس الدوري، وطبقته، قال الحاكم: كان

أبو إسحاق، قال: حدثني موسى بن أبي عائشة، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَشَبَّكَ لِحِيَّتَهُ هَكَذَا، وقال: «هَكَذَا قَالَ لِي جِبْرِيلُ».

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» كتاب الطهارة، باب تخليل اللحية ثلاثاً ٢٥٠ / ١ (٥٣٠) من طريق مروان بن محمد، عن أبي إسحاق الفزاري، به نحوه، ولفظه: «تَوَضَّأَ وَخَلَّلَ لِحِيَّتَهُ، وقال: هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي».

• الوجه الثاني: موسى بن أبي عائشة، عن رجل، عن يزيد الرقاشي، عن أنس.

رواه على هذا الوجه: الحسن بن صالح

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب تخليل اللحية ٢٧٧ / ١ (١٠٦) قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا الحسن بن صالح، عن موسى بن أبي عائشة، عن يزيد الرقاشي، عن أنس: أن النبي ﷺ «كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ يُخَلِّلُ لِحِيَّتَهُ».

وأخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (١ / ٥٢٦) قال حدثنا أحمد بن يونس، عن الحسن بن صالح، به. قال أبي: هذا هو الصحيح.

• الوجه الثالث: موسى بن أبي عائشة، عن زيد الجزري، عن يزيد الرقاشي، عن أنس.

رواه على هذا الوجه: أبو الأشهب جعفر بن الحارث.

أخرجه الطبري في تفسيره، سورة البقرة، آية (٦) (٨ / ١٧٦) قال: حدثنا تميم بن المنتصر، قال: أخبرنا محمد بن يزيد، عن أبي الأشهب، عن موسى بن أبي عائشة، عن زيد الجزري، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ لِحِيَّتَهُ، فَقُلْتُ: لِمَ تَفْعَلُ هَذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قال: «أَمَرَنِي بِذَلِكَ رَبِّي».

ثقة مأمونا، وقال الخطيب: كان ثقة ثبتا، مات سنة ٣٣٩ هـ. ينظر: «تاريخ بغداد» (٤ / ٢٢٢)، «سير الأعلام»

(٣٨٥ / ١٥).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ترجمة: جعفر بن الحارث ٣٦٧ / ٢ قال: حدثنا الخليل بن محمد بن الخليل بن بنت تميم بن المنتصر، حدثنا جدي تميم بن المنتصر، به مثله، وقال: أبو الأشهب هو جعفر بن الحارث، وزيد الجزري هو زيد بن أبي أنيسة.

• الوجه الرابع: موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد.

رواه على هذا الوجه: محمد بن جابر بن سيّار

أخرجه مسدد في «مسنده» كما في «المطالب» ٢ / ٢٩٥ (٩١) قال: حدثنا محمد بن جابر، حدثنا موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ لِحِيَّتَهُ بِأَصَابِعِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أُخَلَّلَ».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «فوائد ابن البخاري»:

١- محمد بن الهيثم: هو محمد بن الهيثم بن حماد بن واقد، أبو الأحوص الحافظ، الثقفي مولاهم البغدادي، روى عن: أحمد بن عبد الله بن يونس، وأصبع بن الفرّج، وصفوان بن صالح، وعنه: ابن ماجه، والبزار، وابن النجاد، وغيرهم.

قال ابن خراش: «كان من الأثبات المتقنين»، وقال مسلمة بن قاسم: «ثقة»، وقال ابن حبان: «مستقيم الحديث»، وقال الدارقطني: «ثقة مأمون حافظ». قال ابن حجر: «ثقة حافظ»، مات سنة ٢٩٩هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة متقن.

٢- صفوان بن صالح: صفوان بن صالح بن صفوان بن دينار الثقفي مولاهم، الحافظ، المؤدّن، الدمشقي، مولده ١٦٧ أو بعدها، روى عن: الوليد بن مسلم، ومروان بن محمد،

(١) ينظر: الثقات ٩ / ١٥١، تاريخ بغداد ٤ / ٥٧٥، تهذيب الكمال ٢٦ / ٥٧١، الكاشف ٤ / ٢١٧، تاريخ الإسلام

٦ / ٦٢٤، سير الأعلام ١٣ / ١٥٦، إكمال تهذيب الكمال ١٠ / ٣٧٨، تهذيب التهذيب ٣ / ٧٢٢، التقريب ٩٠٤.

وسويد بن عبد العزيز. وروى عنه: الحسن بن سفيان النسوي، وأنس بن سلم، وهاشم بن مرثد.

قال أبو داود: «حجة»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال الترمذي: «ثقة عند أهل الحديث»، لكن قال أبو زرعة الدمشقي: «يدلس تدليس تسوية». قال ابن حجر: «ثقة يدلس تدليس تسوية». مات سنة ٢٣٧هـ وعمره نحو سبعين سنة^(١).

خلاصة حاله: ثقة كما قال غير واحد، لكنه يدلس تدليس تسوية كما قال بلدّيه أبو زرعة الدمشقي، وهو أدري به، فيحترز في أسانيده من العنينة في كل الطبقات.

٣- إبراهيم بن محمد الفزاري: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن، أبو إسحاق الفزاري^(٢)، روى عن: الأعمش، والثوري، والأوزاعي، وعنه: حماد بن أسامة، ومحبوب بن موسى، وغيرهما.

قال ابن سعد: «كان ثقة فاضلاً، صاحب سنة وغزو، كثير الخطأ في حديثه»، وقال ابن معين: «ثقة ثقة»، وقال العجلي: «كان ثقة، رجلاً صالحاً، صاحب سنة، كثير الحديث، وكان له فقه»، وقال أبو حاتم: «ثقة مأمون إمام»، وقال النسائي: «ثقة مأمون أحد الأئمة»، وقال ابن حبان: «كان من الفقهاء العباد»، وقال الخليلي: «إمام يقتدى به»، وقال ابن عساكر: «أحد أئمة المسلمين وأعلام الدين». قال ابن حجر: ثقة حافظ له تصانيف". مات سنة ١٨٥ أو بعدها. روى له الجماعة^(٣).

(١) ينظر: الجرح ٤/ ٤٢٥، الثقات ٨/ ٣٢١، تهذيب الكمال ١٣/ ١٩١، الكاشف ٣/ ٢٤، سير الأعلام ١١/ ٤٧٥، تهذيب التهذيب ٢/ ٢١٢، التقريب ٤٥٣، طبقات المدلسين ١٣٥.

(٢) الفزاري: بفتح الفاء والزاي وسكون الألف بعدها راء، هذه النسبة إلى فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان، وهي قبيلة كبيرة من قيس عيلان. «اللباب في تهذيب الأنساب» (٢/ ٤٢٩).

(٣) ينظر: الجرح ٢/ ١٢٨، الثقات ٦/ ٢٣، تهذيب الكمال ٢/ ١٦٧، الكاشف ٢/ ٦٧، سير الأعلام ٨/ ٥٣٩، إكمال تهذيب الكمال ١/ ٢٦٩، تهذيب التهذيب ١/ ٨٠، التقريب ١١٣.

خلاصة حاله: ثقة إمام عابد فقيه، لا يُلتفت لقول ابن سعد أنّه كان كثير الخطأ، وكيف يُلتفت إليه وقد وثّقه مثلُ ابنِ معين وأبي حاتم والنسائي -مع تشددهم- هذا التوثيق العالي دون أن يذكروا عنه كثرة خطأ أو غيره!

٤- موسى بن أبي عائشة: هو موسى بن أبي عائشة الهمداني^(١)، أبو الحسن الكوفي، روى عن: سعيد بن جبير، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وأنس. وروى عنه: شعبة وسفيان الثوري، وغيرهما.

قال ابن معين ويعقوب: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه». قال ابن حجر: «ثقة عابد وكان يُرسل». مات قبل سنة ١٤٠ روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة، كان يرسل.

٥- أنس بن مالك: خادم رسول الله ﷺ وصاحبه، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

هذا الإسناد ظاهره الصحة، لكنه معلول كما دلت عليه الأوجه الأخرى، وهذا التصريح بالسماع بين موسى بن أبي عائشة وأنس بن مالك قد خولف فيه صفوان بن صالح الراوي لهذا الحديث عن أبي إسحاق الفزاري، فقد رواه مروان الطاطري -كما مر في التخریج- عن أبي إسحاق الفزاري بهذا الإسناد ولم يذكر هذا السماع، وقد خولف الفزاري في روايته هذا الحديث عن موسى بن أبي عائشة، خالفه غير واحد كما سيأتي في الوجه الثاني والثالث فذكروا وسائط بين موسى وأنس بن مالك، وموسى كان يُرسل كما مر في ترجمته.

(١) الهمداني: بالفتح والسكون، نسبة إلى همدان، شعب عظيم من قحطان. «لب اللباب» (ص ٢٧٩).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ١٥٦، الثقات ٥/ ٤٠٤، تهذيب الكمال ٢٩/ ٩٠، الكاشف ٤/ ٣٦٤، سير الأعلام

٦/ ١٥٠، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ٢٣، تحفة التحصيل ٥٢٧، تهذيب التهذيب ٤/ ١٧٩، التقريب ٩٨٢، تعجيل

المنفعة ٢/ ٤٣٥، لب اللباب ٢٧٩.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «المصنف» لابن أبي شيبة:

١- يحيى بن آدم: يحيى بن آدم بن سليمان، أبو زكريا الكوفي، روى عن: إسرائيل بن يونس، والحمّادين، وغيرهم. وعنه: أحمد، وابن أبي شيبة، وغيرهما. قال ابن سعد، وابن معين، وأبو حاتم والنسائي ويعقوب: «ثقة»، زاد يعقوب: «كثير الحديث، فقيه البدن»، وزاد أبو حاتم: «وكان يتفقه»، وقال ابن حبان: «كان متقنا يتفقه»، وقال العجلي: «كان ثقة، جامعاً للعلم، عاقلاً، ثبتاً في الحديث»، قال ابن حجر: «ثقة حافظ فاضل»، مات سنة ٢٠٣هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- الحسن بن صالح: هو الحسن بن صالح بن صالح بن حيّ، الكوفي العابد الزاهد، مولده سنة ١٠٠هـ، روى عن: أبيه صالح، ومنصور بن المعتمر، وغيرهما. وعنه: وكيع، وأبو نعيم، ويحيى بن آدم.

قال سفيان الثوري: «يترك الجمعة، ويرى السيف على أمة محمد ﷺ»، وقال القطان: «كان الثوري سيء الرأي فيه»، وقال ابن المبارك: «كان لا يشهد الجمعة، ورأيتُه شهد الجمعة في أثر جمعة اختفى منها»، وقال وكيع: «لو رأيتُه ذكرت سعيد بن جبير»، وقال أبو نعيم: «ما رأيت أفضل منه، ما كان دون الثوري في الورع والفقه»، وقال ابن سعد: "كان ناسكاً عابداً فقيهاً حجة، صحيح الحديث كثيره، وكان متشيعاً"، وقال ابن معين: «ثقة مستقيم الحديث»، وقال أحمد بن حنبل: «صحيح الرواية، متفقه، صائن لنفسه في الحديث والورع»، وقال العجلي: "كان حسن الفقه، من أسنان الثوري، ثقة ثبتاً متعبداً، وكان يتشيع، إلا أن ابن المبارك كان يحمل عليه بعض الحمل لحال التشيع"، وقال أبو زرعة: «اجتمع فيه إتقان وفقه، وعبادة وزهد»، وقال أبو حاتم: «ثقة حافظ متقن»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال ابن حبان: «كان فقيهاً

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٢٨، الثقات ٩/ ٢٥٢، تهذيب الكمال ٣١/ ١٨٨، الكاشف ٤/ ٤٧١، سير الأعلام

٩/ ٥٢٢، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٣٧، التقريب ١٠٤٧.

ورعا من المتقشفة الخُشن، وممّن تجرد للعبادة ورفض الرئاسة، على تشيع فيه، ومات وهو مخفف من القوم»، وقال ابن عدي: «له قوم يُحدّثون عنه بنسخ، وقد رووا عنه أحاديث مستقيمة، ولم أجد له حديثاً منكراً مجاوز المقدار، وهو عندي من أهل الصدق»، وقال الدارقطني: «ثقة عابد»، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه عابد، رمي بالتشيع»، روى له مسلم والأربعة، مات سنة ١٦٩هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة، والذين تكلموا فيه ذكروا أموراً ثلاثة: التشيع، والسيف، وترك الجمعة، فأما التشيع: فلا ينافي كونه ثقة في باب الرواية بعد أن وثّقه مثل أبي حاتم والنسائي وغيرهما، وأما السيف وترك الجمعة: فقد تولى ابن حجر الدفاع عنه فيهما فقال: «قولهم: «كان يرى السيف» يعني: كان يرى الخروج بالسيف على أئمة الجور، وهذا مذهبٌ للسلف قديم، لكن استقر الأمر على ترك ذلك لما رأوه قد أفضى إلى أشد منه، وبمثل هذا الرأي لا يُقدح في رجل ثبتت عدالته، واشتهر بالحفظ والأتقان والورع التام، والحسن بن صالح مع ذلك لم يخرج على أحد. وأما ترك الجمعة ففي جملة رأيه ذلك ألا يُصلي خلف فاسق، ولا يُصحح ولاية الإمام الفاسق، فهذا ما يُعتدّر به عن الحسن، وإن كان الصواب خلافه، فهو إمام مجتهد» اهـ.

٣- موسى بن أبي عائشة: سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة يرسل.

٤- يزيد الرقاشي: هو يزيد بن أبان، أبو عمر الرقاشي^(٢) البصري، القاص، الزاهد. روى عن: أنس، والحسن البصري، وابن المنكدر. وعنه: الأعمش، والربيع بن صبيح، وغيرهما.

(١) ينظر: الجرح ٣/ ١٨، الثقات ٦/ ١٦٤، الكامل ٣/ ١٤٣، تهذيب الكمال ٦/ ١٧٧، الكاشف ٢/ ٢٧٠، سير الأعلام ٧/ ٣٦١، تهذيب التهذيب ١/ ٣٩٨، التقريب ٢٣٩، لسان الميزان ٩/ ٢٨٢.

(٢) الرقاشي: بفتح الراء والقاف المخففة وفي آخرها شين معجمة، هذه النسبة إلى امرأة اسمها رقاش بنت قيس، كثر أولادها فنُسبوا إليها. «الباب في تهذيب الأنساب» (٢/ ٣٣).

قال شعبة: «لن أقطع الطريق أحب إليّ من أن أروي عنه!»، وقال ابن سعد: «كان ضعيفا قدريا»، وقال ابن معين: «رجل صالح، وليس حديثه بشيء»، وقال مرة: «ضعيف»، وقال أحمد: «لا يكتب حديثه، كان منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «كان واعظا بكاء، كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر»، وقال يعقوب: «فيه ضعف»، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وقال مرة: «ضعيف»، وقال ابن حبان: «كان من خيار عباد الله، من البكّائين بالليل، لكنه غفل عن حفظ الحديث شغلا بالعبادة حتّى كان يقلب كلام الحسن فيجعله عن أنس عن النبي ﷺ، فلا تحل الرواية عنه إلا على جهة التعجب»، وقال ابن عدي: «كان رجلا صالحا قد روى عنه الناس، وليس بالقوي في حديثه»، وقال الدارقطني: «ضعيف»، وقال ابن حجر: «زاهد ضعيف»، مات قبل سنة ١٢٠، روى له الترمذي وابن ماجه ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف.

٥- أنس: الصحابي الجليل المشهور، خادم رسول الله ﷺ سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف، فيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف.

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث من «تفسير الطبري»:

١- تميم بن المنتصر: هو تميم بن المنتصر بن تميم، الهاشمي مولاهم، أبو عبد الله الواسطي

-نسبة إلى واسط، مدينة مشهورة بالعراق-، مولده سنة ١٧٦ وقيل قبلها. روى عن: إسحاق

الأزرق، وعبد الله بن نمير، وغيرهما. وروى عنه: أبو داود، وابن ماجه، والبزار، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح ٢٥١/٩، الكامل ١٣٠/٩، الباب ٣٣/٢، تهذيب الكمال ٦٤/٣٢، الكاشف ٥٠٨/٤، تهذيب

التهذيب ٤٠٣/٤، تقريب التهذيب ١٠٧١، لسان الميزان ٤٥١/٩.

قال أبو داود: «صحيح الكتاب ضابط متقن»، وقال النسائي: «لا بأس به»، وقال أيضا: «ثقة»، وقال ابن خلفون: «ثقة مشهور»، وقال ابن حجر: «ثقة ضابط»، مات سنة ٢٤٤هـ، وقد جاوز السبعين^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- محمد بن يزيد: هو محمد بن يزيد الواسطي، أبو سعيد الحافظ الزاهد، شامي الأصل، روى عن: شعبة، وابن إسحاق، وأبي الأشهب. وعنه: أحمد بن حنبل، وابن أبي شيبة، وغيرهما.

قال أحمد: «كان ثبتا في الحديث»، وقال ابن معين وأبو داود والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث». قال ابن حجر: «ثقة ثبت عابد». مات بواسط سنة ١٩٠ تقريبا^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- أبو الأشهب: هو جعفر بن الحارث، أبو الأشهب الواسطي الأعمى، روى عن: الأعمش، ومنصور، وابن إسحاق. وعنه: محمد بن يزيد، وإسماعيل بن عياش، ويزيد بن هارون.

قال يزيد بن هارون: «ثقة صدوق»، وقال ابن معين والنسائي: «ضعيف»، وقال البخاري: «منكر الحديث، في حفظه شيء، يكتب حديثه»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به عندي»، وقال أبو حاتم: «ليس بحديثه بأس»، وقال ابن حبان: "كان يخطئ في الشيء بعد الشيء، ولم يكثر خطؤه حتى صار من المجروحين في الحقيقة، ولكنه ممن لا يحتج به إذا انفرد، وهو من الثقات يقرب ممن نستخير الله فيه"، وقال ابن عدي: «أحاديثه أحاديث حسان، وأرجو أنه لا بأس به،

(١) ينظر: الجرح ٢/ ٤٤٤، الثقات ٨/ ١٥٦، تهذيب الكمال ٤/ ٣٣٤، الكاشف ٢/ ١٨٤، تاريخ الإسلام ٥/ ١٠٩٥، إكمال تهذيب الكمال ٣/ ٥٩، تهذيب التهذيب ١/ ٢٦٠، التقريب ١٨٢.

(٢) ينظر: الجرح ٨/ ١٢٦، الثقات ٩/ ٤٧، تاريخ بغداد ٤/ ٥٩٠، تهذيب الكمال ٢٧/ ٣٠، الكاشف ٤/ ٢٢٥، سير الأعلام ٩/ ٣٠٢، تهذيب التهذيب ٣/ ٧٣٥، تقريب التهذيب ٩٠٩.

وهو ممّن يُكتب حديثه، ولم أجد في أحاديثه حديثاً منكراً»، وقال ابن حجر: «صدوق كثير الخطأ»^(١).

خلاصة حاله: صدوق كثير الخطأ، والرجل مختلف فيه كما هو ظاهر، ومّن وصفه بالثقة والصدق فكلامه محمول على عدالته في نفسه، وأنه لا يتعمد الكذب، ومّن وصفه بخلاف ذلك فالمراد ما وجدوه في حديثه من نكارة وخطأ، فما قاله ابن حجر من أنه صدوق كثير الخطأ جمعاً بين تلك الأقوال: دقيق، فالرجل صدوق في نفسه، وأما حديثه ففيه مقال وإن لم يبلغ حد الترك لحديثه بالكلية.

٤- موسى بن أبي عائشة: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ثقة يرسل.

٥- زيد الجزريّ: هو زيد بن أبي أنيسة الجزريّ -والجزريّ: نسبة إلى الجزيرة، وهي عدة بلاد بين دجلة والفرات، منها: الموصل وحران، ومنها: الرّها التي منها زيد هذا-، الكوفي الأصل، مولده سنة ٩١هـ تقريباً. روى عن: الحَكَم بن عتيبة، والأعمش، وأبي إسحاق، وغيرهم. وعنه: مالك بن أنس، وخالد بن يزيد، وغيرهما.

قال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث فقيها»، وقال ابن معين، والعجلي، وأبو داود، ويعقوب، وابن حبان، والحاكم، وغيرهم: «ثقة»، زاد ابن حبان: «وكان فقيها ورعا»، وقال أحمد: «حديثه حسن مقارب، وإن فيها بعض النكرة، وهو على ذاك حسن الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس». قال الذهبي: «حافظ إمام ثقة»، وقال ابن حجر: «ثقة له أفراد». مات سنة ١٢٤هـ أو نحوها وله ست وثلاثون سنة. روى له مسلم والأربعة^(٢).

(١) ينظر: الجرح ٤/٤٧٦، الكامل ٢/٣٦٧، إكمال تهذيب الكمال ٣/٢٠٩، تهذيب التهذيب ١/٣٠٣، تقريب التهذيب ١٩٩، لسان الميزان ٢/٤٤٧.

(٢) ينظر: الجرح ٣/٥٥٦، الثقات ٦/٣١٥، اللباب ١/٢٧٧، تهذيب الكمال ١٠/١٨، الكاشف ٢/٤٤٠، سير الأعلام ٦/٨٨، إكمال تهذيب الكمال ٥/١٣٣، تهذيب التهذيب ١/٦٥٩، التقريب ٣٥٠، لسان الميزان ٩/٣٠٦.

خلاصة حاله: ثقة كما هو قول الأكثرين، وأما النُّكْرَة التي ذكرها أحمد في حديثه فما ثبت في حديثه من وهم بالقرائن: رُدٌّ، كسائر أوهام الثقات، وإلا فالأصل فيه أنه ثقة كما قال الأكثرون.

٦- يزيد الرّقاشي: يزيد بن أبان البصري، سبقت ترجمته في الوجه الثاني، ضعيف.

٧- أنس بن مالك: خادم رسول الله ﷺ سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

إسناد ضعيف، فيه يزيد الرّقاشي ضعيف، وفيه أبو الأشهب صدوق كثير الخطأ، والظاهر أن هذا من أخطائه، فإنه تفرّد بذكر زيد الجريري بين ابن أبي عائشة والرّقاشي، ولم يُتابعه أحد على ذلك، بل خولف فيه كما في الوجهين الأول والثاني.

د- دراسة إسناد الوجه الرابع من «مسند مسدد»:

١- محمد بن جابر: هو محمد بن جابر بن سيّار بن طلق، أبو عبد الله اليمامي^(١)، روى عن: حماد بن أبي سليمان، وسماك بن حرب، وموسى بن أبي عائشة، وغيرهم. وعنه: مسدد، ومحمد بن سليمان لوّين، وابن عيينة، وغيرهم.

قال ابن معين: «كان أعمى، واختلط عليه حديثه، وهو ضعيف، ليس بشيء»، وقال أحمد: «لا يحدث عنه إلا شر منه!»، وقال الفلاس: «صدوق، كثير الوهم، متروك الحديث»، وقال البخاري: «ليس بالقوي، يتكلمون فيه، روى مناكير»، وقال العجلي ويعقوب: «ضعيف»، وقال أبو زرعة: «ساقط الحديث عند أهل العلم»، وقال أبو حاتم: «هو أحب إليّ من ابن لهيعة»، وقال أبو داود: «ليس بشيء»، وقال العجلي ويعقوب والنسائي: «ضعيف»، وقال البزار: «سبى الحفظ»، وقال ابن عدي: «خالف في أحاديث، يكتب حديثه»، وقال الدارقطني:

(١) اليمامي: نسبة إلى اليمامة، مدينة بالبادية، جنوب نجد من الجزيرة العربية، وهي اليوم بنفس الاسم وتقع ضمن محافظة الخرج بالمملكة العربية السعودية، جنوب شرق العاصمة الرياض «لب الباب» (ص ٢٨٤)، «موسوعة ويكيبيديا، اليمامة».

«ليس بالقوي، يعتبر به»، وقال الذهبي: «سَيِّئُ الحفظ»، وقال ابن حجر: «صدوق ذهب كتبه فساء حفظه، وخلط كثيرا، وعمي فصار يلحن». مات بعد ١٧٠هـ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف سيئ الحفظ.

٢- موسى بن أبي عائشة: سبقت ترجمته في الوجه الأول، ثقة يرسل.

٣- عبد الله بن شداد: هو عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي المدني ثم الكوفي، ولد في عهد النبي ﷺ، روى عن: أم المؤمنين ميمونة، وعلي بن أبي طالب، وغيرهما. وعنه: حصين بن عبد الرحمن، والحكم بن عتيبة، وغيرهما.

قال ابن سعد: «ثقة في الحديث»، قال أحمد: «لم يسمع من النبي ﷺ شيئا»، وقال العجلي والخطيب: «من كبار التابعين وثقاتهم»، وقال أبو زرعة والنسائي: «ثقة»، روى له الجماعة، مات بالكوفة سنة ٨١ أو بعدها^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

الحكم على إسناد الوجه الرابع:

إسناد ضعيف، فيه محمد بن جابر اليمامي ضعيف سيئ الحفظ، وقد أخطأ في صحابي هذا الحديث، ولم يتابعه أحد على ذلك، بل خولف كما مر في الأوجه الثلاثة الأولى، وعبد الله بن شداد لم يسمع من النبي ﷺ شيئا، نص عليه أحمد كما مر في ترجمته.

رابعا: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه موسى بن أبي عائشة، واختلف عليه على أربعة أوجه:

(١) ينظر: الجرح ٧/ ٢١٩، الكامل ٧/ ٣٢٨، تهذيب الكمال ٢٤/ ٥٦٤، الكاشف ٤/ ٩١، سير الأعلام ٨/ ٢٣٨، تهذيب التهذيب ٣/ ٥٢٧، التقريب ٨٣١، لسان الميزان ٩/ ٤٠٣، لب اللباب ٢٨٤.

(٢) ينظر: الجرح ٥/ ٨٠، الثقات ٥/ ٢٠، تاريخ بغداد ١١/ ١٤٨، تهذيب الكمال ١٥/ ٨١، سير الأعلام ٣/ ٤٨٨، تحفة التحصيل ٢٤٧، الإصابة ٨/ ١٨، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٥٢، التقريب ٥١٤.

١- فرواه أبو إسحاق الفزاري وهو ثقة، عن موسى بن أبي عائشة وهو ثقة يرسل، عن أنس بن مالك، مباشرة بلا واسطة.

٢- ورواه الحسن بن صالح وهو ثقة كذلك، عن موسى بن أبي عائشة، فكشّف عن الواسطة، بل واسطتين بين ابن أبي عائشة وأنس، وهما: رجل مبهم، عن يزيد الرقاشي، عن أنس.

٣- ورواه أبو الأشهب وهو صدوق كثير الخطأ، عن موسى بن أبي عائشة، وذكر واسطتين أيضاً، هما زيد الجرّري وهو ثقة، ويزيد الرقاشي وهو ضعيف، عن أنس.

٤- ورواه ابن سيّار وهو ضعيف، عن موسى بن أبي عائشة، فلم يذكر واسطة، وجعل الراوي الأعلى هو عبد الله بن شداد بدل أنس بن مالك.

أما الوجه الرابع فراويه ضعيف.

وأما الأوجه الثلاثة الأولى: فهذا الاختلاف على موسى بن أبي عائشة في ذكر الوسائط بينه وبين أنس مع ما عُرف عنه من الإرسال يدل على وجود وسيط أو أكثر بينه وبين أنس، وقد كشف الوجه الثاني والثالث عن هذه الوسائط.

وأقواها هو الوجه الثاني، فإنّ راويه عن موسى هو الحسن بن صالح بن حي ثقة حافظ متقن فقيه، فاجتمع في هذا الوجه قرينتان لترجيحه:

الأولى: ثقة راويه، وحفظه وإتقانه، وفقهه. والثانية: أنه ذكر الوسائط بين ابن أبي عائشة وأنس، مع ما هو معروف عن ابن أبي عائشة من الإرسال. فيكون هذا الوجه الثاني هو الراجح بهاتين القرينتين.

وأما الأول فيضعفه هذا الإرسال وحذف الوسائط، والثالث يضعفه أنّ راويه عن ابن أبي عائشة كثير الخطأ، والرابع راويه ضعيف كما مر.

والحديث في النهاية عائد إلى: يزيد الرقاشي عن أنس، وعليه تدور أسانيده، ويزيد ضعيف. وسيأتي بيان ذلك في الحكم النهائي على الحديث إن شاء الله.

وقد نص أبو حاتم على وجود واسطتين بين موسى بن أبي عائشة وأنس في هذا الحديث، فقد سئل عن هذا الحديث كما في «العلل» فقال: «موسى بن أبي عائشة يحدث عن رجل، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، عن النبي ﷺ»^(١).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح ضعيف، في إسناده يزيد الرقاشي وهو ضعيف، والراوي عنه أيضا رجل مبهم.

وللحديث شاهد أخرجه الترمذي في «جامعه» أبواب بالطهارة، باب ما جاء في تخليل اللحية ٨٢ / ١ (٣١) قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان بن عفان، «أن النبي ﷺ كان يُخَلِّلُ لحيته». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

دراسة إسناده الشاهد من «جامع الترمذي»:

١- يحيى بن موسى: هو يحيى بن موسى بن عبد ربه، أبو زكريا الكوفي، روى عن: عبد الرزاق، وابن عيينة، وغيرهما. وعنه: البخاري، والترمذي، وأبو داود، وغيرهم. قال أبو زرعة والنسائي والدارقطني: «ثقة»، وكذا قال ابن حجر. مات سنة ٢٤٠هـ.^(٢)

٢- عبد الرزاق: عبد الرزاق بن همام الصنعاني، صاحب المصنف، مولده ١٢٦، روى عن: الثوري، وابن جريج، وإسرائيل، وغيرهم. وعنه: أحمد، وإسحاق، وغيرهما. قال ابن حجر: «ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع»، وجاء عن أحمد أنه رجع

(١) ينظر: «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٤٢٠).

(٢) ينظر: الجرح ٩/ ١٨٨، الثقات ٩/ ٢٦٧، تهذيب الكمال ٣٢/ ٦، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٩٣، التقريب ١٠٦٧.

عن تشيعه، قال أبو مسلم البغدادي الحافظ: «عوتب أحمد في روايته عن عبد الرزاق لتشييعه، فذكر أن عبد الرزاق رجع»، مات سنة ٢١١هـ، وله خمس وثمانون سنة، روى له الجماعة^(١).

٣- إسرائيل: إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، مولده سنة ١٠٠هـ، روى عن: جده أبي إسحاق، والأعمش، ومنصور، وغيرهم. وعنه: عبد الرزاق، وابن مهدي، وغيرهما. قال ابن حجر: «ثقة تكلم فيه بلا حجة»، روى له الجماعة، مات سنة ١٦٠هـ أو بعدها^(٢).

٤- عامر بن شقيق: هو عامر بن شقيق بن جمرة، الأسدي الكوفي، روى عن: شقيق بن سلمة، وعنه: السفينان، وإسرائيل. قال أحمد: «ليس بثقة»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «ليس بقوي»، وقال ابن معين: «ضعيف الحديث»، وصحح الترمذي حديثه هذا في التخليل، وقال في العلل الكبير: «قال محمد: أصح شيء في التخليل عندي حديث عثمان، قلت: إنهم يتكلمون في هذا. فقال: هو حسن»، قال الذهبي: «صدوق ضَعْف»، وقال ابن حجر: «لِين الحديث». مات قبل ١٣٠هـ^(٣).

خلاصة حاله: ضعيف.

٥- أبو وائل: شقيق بن سلمة الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن عشر، ثقة حجة.

٦- عثمان بن عفان: ذو النورين، ثالث الخلفاء، سبق ذكره في الحديث السادس والثلاثين.

(١) ينظر: الجرح ٣٨/٦، الثقات ٤١٢/٨، الكامل ٥٣٨/٦، تهذيب الكمال ٥٢/١٨، سير الأعلام ٥٦٣/٩، تهذيب التهذيب ٥٧٢/٢، «تهذيب التهذيب» ٢٩/٣، التقريب ٦٠٧، لسان الميزان ٣٥٨/٩، الكواكب النيرات ٢٦٦.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٣٣٠/٢، الثقات ٧٩/٦، تاريخ بغداد ٤٧٦/٧، تهذيب الكمال ٥١٥/٢، سير الأعلام ٣٥٥/٧، تهذيب التهذيب ١٣٣/١، تقريب التهذيب ١٣٤، لسان الميزان ٢٥٨/٩.

(٣) ينظر: الجرح ٣٢٢/٦، الثقات تهذيب الكمال ٤١/١٤، الكاشف ٥٩/٣، إكمال تهذيب الكمال ١٣٦/٧، تهذيب التهذيب ٢/٢٦٥، التقريب ٤٧٦، لسان الميزان ٣٣٢/٩.

الحكم على إسناده الشاهد:

إسناده ضعيف، في إسناده عامر بن شقيق، وهو ضعيف.

قال أبو حاتم: «لا يثبت عن النبي ﷺ في تخليل اللحية حديث»^(١).

وقال ابن المنذر: «الأخبار التي رويت عن النبي ﷺ أنه خَلَّلَ لحيته قد تُكَلِّمُ في أسانيدها، وأحسنها حديث عثمان»^(٢).

سادسا: التعليق على الحديث:

قال الإمام الترمذي: «قال محمد بن إسماعيل: أصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان، وقال بهذا أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم، رأوا تخليل اللحية، وبه يقول الشافعي. وقال أحمد: إن سها عن تخليل اللحية فهو جائز. وقال إسحاق: إن تركه ناسيا أو متأولا أجزاءه، وإن تركه عامدا أعاد»^(٣).

وقال ابن رشد الحفيد: «أما تخليل اللحية: فمذهب مالك أنه ليس واجبا، وبه قال أبو حنيفة والشافعي في الوضوء، وأوجبته ابن عبد الحكم، وسبب اختلافهم في ذلك: اختلافهم في صحة الآثار التي ورد فيها الأمر بتخليل اللحية، والأكثر على أنها غير صحيحة»^(٤).

وقال النووي: «اللحية الكثيفة يجب غسل ظاهرها بلا خلاف، ولا يجب غسل باطنها، ولا البشرة تحتها، هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذي نص عليه الشافعي، وهو مذهب

(١) ينظر: «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٥٥٣).

(٢) ينظر: «الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف» (١/ ٣٨٥).

(٣) ينظر: «سنن الترمذي» (١/ ٨١).

(٤) ينظر: «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ١٨).

مالك، وأبي حنيفة، وأحمد وجماهير العلماء من الصحابة والتابعين وغيرهم، وإن كانت اللحية خفيفة وجب غسل ظاهرها وباطنها والبشرة تحتها بلا خلاف عندنا^(١). قلت: قد ورد عن ابن عمر تخليل اللحية موقوفاً عليه، رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب تخليل اللحية في الوضوء (١/ ٢٧٦) (١٠٠) قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يُخَلِّلُ لحيته. وفيه أيضاً برقم (١٠٢) قال: حدثنا وكيع، عن أسامة، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يخلل لحيته إذا توضأ. قال أحمد بن حنبل: «ليس في التخليل أصح من هذا»^(٢). والله أعلم.

(١) ينظر: «المجموع شرح المذهب» (١/ ٣٧٤).

(٢) ينظر: البدر المنير (٢/ ١٨٥).

الحديث الثامن والثلاثون

حديث ابن عمر: «كان رسولُ الله ﷺ إذا تَوَضَّأَ عَرَكَ عَارِضِيهِ بَعْضَ الْعَرَكِ، ثُمَّ شَبَّكَ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ مِنْ تَحْتِهَا».

قال ابن حجر: «رواه ابن ماجه والدارقطني والبيهقي وصححه ابن السكّن من حديث: الأوزاعي، عن عبد الواحد بن قيس، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا تَوَضَّأَ عَرَكَ عَارِضِيهِ بَعْضَ الْعَرَكِ، ثُمَّ شَبَّكَ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ مِنْ تَحْتِهَا. وعبد الواحد مُخْتَلَفٌ فِيهِ، واخْتَلَفَ فِيهِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، فقال عبد الحميد بن أبي العشرين هكذا، وخالفه أبو الْمُغِيرَةِ فرواه عن الْأَوْزَاعِيِّ بهذا السَّنَدِ مَوْقُوفًا، قال الدارقطني: وهو الصَّوَابُ، وخالفهما الوليد فقال: عن الْأَوْزَاعِيِّ، عن عبد الواحد، عن يزيد الرِّقَاشِي وقَتَادَةَ مَرَسَلًا، حكاه ابن أبي حاتم في العِلل»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

يرويه الأوزاعي، واختلف عليه في وصله وإرساله، وفي رفعه ووقفه على ثلاثة أوجه:

الأول: الأوزاعي، عن عبد الواحد، عن نافع، عن ابن عمر (مرفوعاً).

الثاني: الأوزاعي، عن عبد الواحد، عن نافع، عن ابن عمر (موقوفاً).

الثالث: الأوزاعي، عن عبد الواحد، عن يزيد الرقاشي (مرسلاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: الأوزاعي، عن عبد الواحد، عن نافع، عن ابن عمر (مرفوعاً).

رواه على هذا الوجه: عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين.

أخرجه ابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في تحليل اللحية ١/ ٢٧٦ (٤٣٢)

قال: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا عبد الحميد بن حبيب، حدثنا الأوزاعي، حدثنا

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٢٢٨).

عبد الواحد بن قيس، حدثني نافع، عن ابن عمر، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ عَرَكَ عَارِضِيهِ بَعْضَ الْعَرَكِ، ثُمَّ شَبَّكَ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ مِنْ تَحْتِهَا».

وابن عدي في «الكامل» ترجمة: عبد الواحد بن قيس ٦ / ٥١٨، ومن طريقه البيهقي في «الكبير» كتاب الطهارة، باب عرك العارضين ١ / ١٦٩ (٢٥١) من طريق: إبراهيم بن دحيم.

والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب ما روي من قول النبي ﷺ الأذنان من الرأس ١ / ١٨٩ (٣٧٤) من طريق أحمد بن منصور.

وفي «سنن الدارقطني» أيضاً، كتاب الطهارة، باب في الوضوء من الخارج من البدن كالرعا ف ونحوه ١ / ٢٧٧ (٥٥٥) من طريق: الحسن بن علي بن شبيب.

وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٧ / ٢٦١ من طريق: محمد بن المعافى.

أربعتهم (ابن دحيم، وأحمد بن منصور، والحسن، وابن المعافى) عن هشام بن عمار، عن عبد الحميد به، بمثله.

• الوجه الثاني: الأوزاعي، عن عبد الواحد، عن نافع، عن ابن عمر (موقوفاً).

رواه على هذا الوجه: عبد القدوس بن الحجاج، والوليد بن مزيد.

أخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب في الوضوء من الخارج من البدن كالرعا ف ونحوه ١ / ٢٧٧ (٥٥٦) قال: حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا إبراهيم بن هانئ، حدثنا

أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، عن عبد الواحد بن قيس، عن نافع؛ أن ابن عمر: «كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ يَعْرُكُ عَارِضِيهِ، وَيُشَبِّكُ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ أحياناً، وَيَتْرُكُ أحياناً». قال: موقوفٌ، وهو الصواب.

والبيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب عرك العارضين ١ / ١٦٩ من طريق الدارقطني.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب عرك العارضين ١ / ١٧٠ (٢٥٤) من طريق الوليد بن مزيد، عن الأوزاعي، موقوفاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب تخليل اللحية في الوضوء ١/ ٢٧٦ (١٠٠) قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يُخَلَّلُ لحيته. وفيه أيضا برقم (١٠٢) قال: حدثنا وكيع، عن أسامة، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يُخَلَّلُ لحيته إذا تَوَضَّأَ.

• الوجه الثالث: الأوزاعي، عن عبد الواحد، عن يزيد الرقاشي (مرسلا).

رواه على هذا الوجه: أبو المغيرة، وابن سَمَاعَةَ، والوليد بن مسلم.

أخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب الوضوء من الخارج من البدن كالرعا ف ونحوه ١/ ٢٧٨ (٥٥٩) قال: حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا إبراهيم بن هانئ، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، حدثني عبد الواحد بن قيس، عن يزيد الرقاشي، عن النبي ﷺ نحوه، قال: والمرسل هو الصواب.

والبيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب عرك العارضين ١/ ١٧٠ (٢٥٢) من طريق الدارقطني. وأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب الوضوء من الخارج من البدن ١/ ٢٧٨ (٥٥٨) من طريق إسماعيل بن عبد الله بن سَمَاعَةَ، به مرسلا.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» سورة المائدة ٨/ ١٧٨ من طريق الوليد، عن الأوزاعي، به مرسلا.

وعلقه ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٨٥ قال: «وهو أشبه».

والدارقطني في «سننه» عقب حديث ابن سَمَاعَةَ ١/ ٢٧٨ (٥٥٨) قال: وكذلك رواه الوليد، عن الأوزاعي بهذا الإسناد مرسلا أيضا.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن ابن ماجه»:

١- هشام بن عمار: سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو صدوق.

٢- عبد الحميد بن حبيب: هو عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، الشامي، كاتب الأوزاعي، روى عن: الأوزاعي، وعنه: جنادة بن محمد، وهشام بن عمار. قال أحمد: «ثقة»، وقال ابن معين: «ليس به بأس»، وقال البخاري: «ربما يخالف في حديثه»، وقال العجلي: «لا بأس به»، وقال أبو زرعة: «دمشقي ثقة حديثه مستقيم، من المعدودين في أصحاب الأوزاعي»، وقال أبو حاتم: «ثقة، كان صاحب ديوان، ولم يكن صاحب حديث»، وقال مرة: «ليس بذلك القوي»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال ابن حبان: «ربما أخطأ»، وقال ابن عدي: «تفرد عن الأوزاعي بغير حديث لا يرويه غيره، وهو ممن يكتب حديثه»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالمتين عندهم»، وقال الدارقطني: «ثقة»، وقال ابن حجر: «كاتب الأوزاعي، ولم يرو عن غيره، صدوق ربما أخطأ، من التاسعة»^(١).

خلاصة حاله: صدوق ربما أخطأ، كما قاله ابن حجر، وكلام الأئمة فيه دائر بين توثيق له، وبين تنبيه على أنه ربما تفرد أو أخطأ أو خالف، وبين أنه ليس بصاحب حديث، وأنه ليس بذلك القوي، ومثل هذا التليين اليسير إذا انضم مع ذاك التوثيق فإنه ينزل به عن مرتبة الثقة لكنه لا ينحط به إلى دركة الضعيف، فهو صدوق ربما أخطأ، توسط بين أقوال النقاد فيه، والله أعلم.

٣- الأوزاعي: سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، ثقة إمام.

٤- عبد الواحد بن قيس: هو عبد الواحد بن قيس الأفطس، أبو حمزة الشامي، روى عن: نافع مولى ابن عمر، وعروة بن الزبير، وغيرهما. وروى عنه: ابنه محمد، والأوزاعي، وغيرهما. قال القطان: «كان شبه لا شيء»، كان الحسن بن ذكوان يحدث عنه بعجائب»، وقال ابن معين: «لم يكن بذلك، ولا قريب»، وقال العجلي: «تابعي ثقة»، وقال أبو حاتم: «لا يعجبني حديثه، يكتب حديثه، وليس بالقوي»، وقال صالح جزرة: «ليس بالقوي»، وقال النسائي: «ضعيف»،

(١) ينظر: الجرح ٦/ ١١، الثقات ٨/ ٤٠٠، الكامل ٧/ ١١، تهذيب الكمال ١٦/ ٤٢٠، الكاشف ٣/ ٢٢٧، تهذيب

التهذيب ٢/ ٤٧٤، تقريب التهذيب ٥٦٤، لسان الميزان ٩/ ٣٥٠.

وقال ابن حبان: «ينفرد عن المشاهير بمناكير»، وقال: «لا يعتبر بمقاطيعه ولا بمراسيله، ولا برواية الضعفاء عنه»، وقال ابن عدي: «حدث عنه الأوزاعي، وأرجو أنه لا بأس به، لأن في رواية الأوزاعي عنه استقامة»، وقال أبو أحمد الحاكم: «منكر الحديث»، وقال الذهبي: «منكر الحديث»، وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام ومراسيل». مات قبل سنة ١٣٠هـ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف، وله مناكير، فيعتبر بحديثه ما لم يظهر وهم له أو نكارة، وأما توثيق العجلي له فمع ما وُصفَ به العجلي من التساهل فتوثيقه هنا مخالف لكلام الجمهور، إلا أن يراد بالتوثيق عدالته، أما الضبط فقد وُصفَ فيه بالضعف، وبالنفراد عن المشاهير بالمناكير، وبأنه منكر الحديث، وبأنه ليس بالقوي، ومثل هذه الأوصاف تنزل به عن درجة أهل الضبط، لكنه يكتب حديثه كما قال أبو حاتم، فهو في درجة من يعتبر بحديثهم، ورواية الأوزاعي عنه أحسن من غيرها كما يدل عليه كلام ابن عدي، والله أعلم.

٥- نافع: سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، ثقة ثبت فقيه مشهور.

٦- ابن عمر: الصحابي المشهور، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف، فيه عبد الواحد بن قيس ضعيف كما مر، وفيه ابن أبي العشرين وهو صدوق ربما أخطأ، وقد خولف في هذا الحديث كما سيأتي في الأوجه الأخرى، ولم يتابعه أحد على هذا الوجه.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «سنن الدارقطني»:

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢٣/٦، الثقات ١٢٣/٧، الكامل ٥١٨/٦، تهذيب الكمال ٤٦٩/١٨، الكاشف ٣٣٥/٣، تاريخ الإسلام ٤٥٧/٣، إكمال تهذيب الكمال ٣٦٦/٨، تحفة التحصيل ٣٢٠، تهذيب التهذيب ٦٣٣/٢، التقريب ٦٣١، لسان الميزان ٣٦٤/٩.

١- إسماعيل بن محمد: أبو علي، إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح، البغدادي، النحوي، الأديب، مولده سنة ٢٤٧هـ. روى عن: أحمد بن منصور الرمادي، وعباس الدوري، وسعدان بن نصر، وغيرهم. وعنه: الدارقطني، وابن بشران المعدّل، وغيرهما.

قال الدارقطني، وابن منده، والحاكم: «ثقة»، وقال ابن حزم: «مجهول» فتعقبه ابن حجر بقوله: «هذا تهوّر من ابن حزم، يلزم منه ألا يُقبل قوله في تجهيل من لم يطلع هو على حقيقة أمره، ومن عادة الأئمة أن يُعبّروا في مثل هذا بقولهم: لا نعرفه، أو لا نعرف حاله، وأما الحكم عليه بالجهالة فقدّر زائد، لا يقع إلا من مُطلع عليه، أو مجازف». روى عنه الدارقطني والبيهقي كثيرا، وغيرهما. مات سنة ٣٤١هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة، ولا يضره أن لا يعرفه ابن حزم، فقد عرفه غيره ووثقه.

٢- إبراهيم بن هانئ: هو إبراهيم بن هانئ العابد الزاهد، النيسابوري، نزيل بغداد، مولده بعد ١٨٠هـ. روى عن: عبد القدوس بن الحجاج، وآدم بن أبي إياس، وغيرهما. وعنه: أحمد بن عمرو البزار، والحسين بن إسماعيل المحاملي، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: «سمعت منه ببغداد وهو ثقة صدوق»، وقال ابن حبان: «كان من إخوان أحمد بن حنبل، ممن جالسه على الدين والحديث»، مات سنة ٢٦٥هـ^(٢). خلاصة حاله: ثقة.

٣- أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج، أبو المغيرة الشامي، روى عن: الأوزاعي، وحرّيز بن عثمان، وغيرهما. وعنه: أحمد بن حنبل، والبخاري، والدارمي، وابن هانئ العابد، وغيرهم.

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٧/ ٣٠١، تاريخ الإسلام ٧/ ٧٦٦، سير الأعلام ١٥/ ٤٤٠، لسان الميزان ٢/ ١٦٥.
(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ١٤٤، الثقات ٨/ ٨٣، تاريخ بغداد ٧/ ١٦٠، تاريخ الإسلام ٦/ ٢٩١، سير الأعلام ١٧/ ١٣.

قال العجلي والدارقطني: «ثقة»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة». مات سنة ٢١٢هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٤- الأوزاعي: سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، ثقة إمام.
٥- عبد الواحد بن قيس: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ضعيف له مناكير، ورواية الأوزاعي عنه أحسن من غيرها.

٦- نافع: سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، ثقة ثبت فقيه مشهور.

٧- ابن عمر: الصحابي المشهور، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف، فيه عبد الواحد بن قيس ضعيف كما مر.
لكنه قد توبع في تخليل اللحية عن ابن عمر موقوفا عليه من فعله عند ابن أبي شيبة كما مر في التخريج، تابعه في التخليل عبيد الله العمري، وغيره.

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث من «سنن الدارقطني»:

١- إسماعيل بن محمد: سبقت ترجمته في الوجه الثاني من هذا الحديث، وهو ثقة.
٢- إبراهيم بن هانئ: سبقت ترجمته في الوجه الثاني من هذا الحديث، وهو ثقة.
٣- أبو المغيرة: سبقت ترجمته في الوجه الثاني من هذا الحديث، وهو ثقة.
٤- الأوزاعي: سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، ثقة إمام.
٥- عبد الواحد بن قيس: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ضعيف له مناكير، ورواية الأوزاعي عنه أحسن من غيرها.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥٦/٦، الثقات ٤١٩/٨، تهذيب الكمال ٢٣٧/١٨، الكاشف ٣١٢/٣، تهذيب

التهذيب ٦٠٠/٢، التقريب ٦١٨.

٦- يزيد الرّقاشي: يزيد بن أبان الرّقاشي، سبقت ترجمته في الحديث السابع والثلاثين، وهو ضعيف.

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

إسناد ضعيف، فيه عبد الواحد بن قيس، ويزيد الرّقاشي، وكلاهما ضعيف، وهو مع ذلك مرسل، فيزيد الرّقاشي لم يُدرك النبي ﷺ، ولم يذكر الواسطة.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه الأوزاعي عن عبد الواحد بن قيس، واختلف الرواة عنه في رفعه ووقفه، وفي وصله وإرساله، على ثلاثة أوجه:

١- فرواه ابن أبي العشرين عنه فرفعه ووصله، وجعله من حديث نافع عن ابن عمر.

٢- ورواه أبو المغيرة، والوليد، عنه، فجعله من حديث نافع عن ابن عمر موقوفاً.

٣- ورواه أبو المغيرة والوليد أيضاً، وغيرهما، فجعلوه عن يزيد الرّقاشي مُرسلاً.

وأقوى هذه الأوجه هو الوجه الثالث: لأن رواته أكثر، ولأن هذا الحديث لو كان عند نافع عن ابن عمر مرفوعاً: لتتابع أصحاب نافع على روايته عنه ولم يتفرد به عبد الواحد بن قيس مع ضعفه، فَتَفَرَّدَ مِثْلُ هذا الراوي الضعيف بحديث عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: يُعتبر نكارة موجبة لرؤية شديدة في ثبوت الخبر عن نافع، لأن نافعاً إمام يُجمع حديثه، وله أصحاب مشاهير ثقات لا يمكن أن يفوتهم جميعاً حديث صحيح مرفوع يرويه عن ابن عمر، ثم يتفرد بسماعه من نافع راوٍ واحد ضعيف ليس من أهل الطبقات الأولى في أصحاب نافع.

وأما الوجه الثاني وهو الموقوف فقد رواه أبو المغيرة والوليد عن عبد الواحد موقوفاً، وقد توبع عبد الواحد عليه في تخليل اللحية موقوفاً من فعل ابن عمر، فهو وجه قوي كذلك.

وقد رجح أبو حاتم الوجه الثالث، ففي العلل لابن أبي حاتم: «قال أبي: روى هذا الحديث الوليد، عن الأوزاعي، عن عبد الواحد، عن يزيد الرقاشي، وقتادة قالوا: كان النبي ﷺ مُرْسَلًا، وهو أشبه بالصواب»^(١). ولم أقف على رواية قتادة المرسلة التي أشار إليها.

وأما الدارقطني فظاهر كلامه أنه رجح الوجه الثاني الموقوف:

ففي العلل للدارقطني: «وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ كان إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك. فقال: يرويه الأوزاعي واختلف عنه: فرواه عبد الحميد بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن عبد الواحد بن قيس، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ، تفرد به هشام بن عمار، وتابعه ابن مُصَنَّفٍ، عن الوليد، عن الأوزاعي، وخالفهما بقية بن الوليد، وأبو المغيرة، فرووه عن الأوزاعي، عن عبد الواحد بن قيس، عن نافع، عن ابن عمر، فعلمه، غير مرفوع، وهو الصحيح»^(٢).

لكن قال ابن القطان الفاسي: «الدارقطني لم يقل في الموقوف: صحيح، ولا أصح، وإنما قال: إن رواية أبي المغيرة بوقفه هي الصواب، فاعلم ذلك، وعلة الخبر هي غير ذلك، وهي ضعف عبد الواحد بن قيس راويه عن نافع، عن ابن عمر، وعنه رواه الأوزاعي في الوجهين، والموقوف الذي صحح لا بد فيه من عبد الواحد المذكور»^(٣).

قلت: كلام ابن القطان هذا وأن ذلك من الدارقطني إنما هو ترجيح للوجه الموقوف على الوجه المرفوع وليس تصحيحاً للحديث: صحيح، ولا إشكال فيه، فإن الدارقطني لم يقصد الحكم على الحديث، وإنما أراد الحكم في هذا الخلاف الواقع على الأوزاعي، فرجح الموقوف على المرفوع، وهو أرجح منه، فإن المرفوع تفرد به عن الأوزاعي راو واحد فقط

(١) ينظر: العلل لابن أبي حاتم ١/ ٤٨٥، وسنن الدارقطني ١/ ١٩٠.

(٢) ينظر: العلل للدارقطني ١٣/ ٤.

(٣) ينظر: «بيان الوهم والإيهام» (٣/ ٣٦٤).

وهو ابن أبي العشرين، ولم يتابع على ذلك بل خولف، فهذا الوجه عن الأوزاعي غير محفوظ، والظاهر أن المحفوظ عنه هو الوجه الثاني الموقوف كما رجحه الدارقطني، والثالث المرسل كما رجحه أبو حاتم. والله أعلم.

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الرابع:

الحديث كما مر له وجهان راجحان عن الأوزاعي: الإرسال، والوقف. أما وجه الإرسال: فهو ضعيف، مداره على عبد الواحد بن قيس وهو ضعيف له مناكير، يرويه عن يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف أيضا، يرويه عن النبي ﷺ مرسلا، والمرسل من أقسام الضعيف كذلك، فالخبر لا يصح مرفوعا. ولذلك قال ابن القطان الفاسي: «علة الخبر هي ضعف عبد الواحد بن قيس»^(١).

وأما الوجه الموقوف: ففيه عبد الواحد كذلك وهو ضعيف، لكنه قد توبع في تخليل اللحية عن ابن عمر من فعله، فهذا الوجه حسن موقوفا على ابن عمر.

سادسا: التعليق على الحديث:

مر في الحديث السابق الكلام في تخليل اللحية، والنقل عن الفقهاء فيه، ومضى ذكر أن التخليل قد ورد عن ابن عمر موقوفا عليه. قال أحمد بن حنبل: «ليس في التخليل أصح من هذا»^(٢). والله أعلم.

(١) «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٣ / ٣٦٤).

(٢) ينظر: البدر المنير (٢ / ١٨٥).

الحديث التاسع والثلاثون

حديث أنس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِإِطْنِ أُذُنَيْهِ وَظَاهِرَهُمَا».

قال ابن حجر: «أخرجه الحاكم من حديث أنس مرفوعاً، والمحمفوظ عن أنس عن ابن مسعود، ذكره الدارقطني»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه حميد، عن أنس، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

الثاني: حميد، عن أنس، من فعله، وأن ابن مسعود أمر به. (موقوفاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ (مرفوعاً)

رواه على هذا الوجه: عبد الوهاب الثقفي، وسفيان الثوري في رواية عنه.

أخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب الأذنان من الرأس ١ / ١٨٩ (٣٧٢) قال: حدثنا

أبو محمد ابن صاعد إملاء، حدثنا بئدار، حدثنا عبد الوهاب الثقفي، حدثنا حميد، عن أنس؛

أنه كان يتوضأ فيمسح ظاهر أذنيه وباطنهما، ثم قال: «رأيت رسول الله ﷺ فعل ذلك»، قال

ابن صاعد: «هكذا يقول الثقفي، وغيره يرويه عن أنس، عن ابن مسعود، من فعله».

وأخرجه الضياء في المختارة ٦ / ٧٧ (٢٠٦١) من طريق الدارقطني.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» كتاب الطهارة، باب مسح الأذنين ١ / ١٥٠ (٥٣٤) من طريق

زائدة، عن سفيان الثوري، به.

كلاهما (عبد الوهاب، والثوري في رواية زائدة) عن حميد، عن أنس، مرفوعاً.

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١ / ٢٣٨).

- الوجه الثاني: حميد، عن أنس، من فعله، وأن ابن مسعود أمر به (موقوفا)
رواه عليّ هذا الوجه: إسماعيل بن جعفر، وأبو خالد الأحمر، ومروان بن معاوية، وهشيم،
ويحيى بن أيوب، وسفيان الثوري في رواية عنه، ومالك، وابن المبارك.
أخرجه علي بن حُجْر^(١) في «جزء حديثه عن إسماعيل بن جعفر» ص ٢٠٤ (١٠٧) قال: حدثنا
حميد، قال: تَوَضَّأَ أَنَسُ وَنَحْنُ عِنْدَهُ، قَالَ: فَمَسَحَ بَاطِنَ أُذُنَيْهِ وَظَاهِرَهُمَا، فَلَمَّا رَأَى شِدَّةَ نَظَرِنَا
إِلَيْهِ قَالَ: «إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَأْمُرُ بِالْأُذُنَيْنِ».
وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب من كان يمسح أذنيه باطنهما وظاهرهما
١/ ٢٩٥ (١٧١) قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حُمَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسًا تَوَضَّأَ فَجَعَلَ يَمَسَحُ ظَاهِرَ
أُذُنَيْهِ وَبَاطِنَهُمَا، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: «إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ».
وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» كتاب الطهارة، باب مسح الأذنين ١/ ١٩٨ (٣٠٥) من طريق
مروان بن معاوية، به موقوفا.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» كتاب الطهارة، باب حكم الأذنين في الوضوء ١/ ٣٤
(١٥٠) من طريق يحيى بن يحيى. والدارقطني في «سننه» ١/ ١٨٩ (٣٧٣) من طريق الحسن بن
عرفة. كلاهما (يحيى، والحسن) عن هشيم، به نحوه، موقوفا.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» كتاب الطهارة، باب حكم الأذنين في الوضوء ١/ ٣٤
(١٥١) من طريق يحيى بن أيوب، به موقوفا.
وأخرجه البيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب مسح الأذنين ١/ ١٩٨ (٣٠٦)، وفي
«الخلافيات» ١/ ١٤٣ (١٤٦) من طريق الحسين بن حفص، عن سفيان الثوري.

(١) عليّ بن حُجْر: بضم المهملة وسكون الجيم، ابن إياس السَّعْدِي المروزي، نزيل بغداد ثم مرو، ثقة
حافظ، من صغار التاسعة، مات سنة أربع وأربعين ومئتين، وقد قارب المائة أو جاوزها. «تقريب التهذيب»
(ص: ٦٩١).

وأورده الدارقطني في «العلل» (١٢ / ٤٨) معلّقاً عن مالك وسفيان وابن المبارك.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن الدارقطني»:

١- ابن صاعد: هو الحافظ أبو محمد، يحيى بن محمد بن صاعد، البغدادي، مولده سنة ٢٢٨هـ، روى عن: بُندار محمد بن بشار، وعمرو بن علي الفلاس، وابن وارة، وغيرهم. وروى عنه: الدارقطني، وابن عدي، وغيرهما.

قال الدارقطني: «ثقة ثبت حافظ»، وقال الخطيب: «أحمد حفاظ الحديث، كان ذا محل من العلم، وله تصانيف في السنن والأحكام». وقال الذهبي: «له كلام متين في الجرح والتعديل والعلل يدل على تبحره وسعة علمه». مات سنة ٣١٨هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٢- بُندار: هو محمد بن بشار بن عثمان، البصري، الحافظ، أحد الأعلام، لقبه بُندار^(٢)، مولده سنة ١٦٧هـ. روى عن: غندر، والطيالسي، وابن مهدي، وغيرهم. وعنه: أصحاب الكتب الستة وغيرهم.

قال العجلي: «بصري ثقة كثير الحديث»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي: «صالح لا بأس به»، وقال ابن خزيمة: «إمام أهل زمانه»، وقال ابن حبان: «كان ممن يحفظ حديثه»، وقال الأزدي: «ما رأيت أحداً إلا ذكره بخير وصدق»، وقال الدارقطني: «من الحفاظ الأثبات»، قلت: ذكر بعضهم أنه كانت فيه سلامة أو غفلة ما، لكن الظاهر أن ذلك لم يؤثر على حديثه ضعفاً كما يدل عليه توثيق هؤلاء الأئمة، ورواية الشيخين له، فالمعتمد توثيقه،

(١) ينظر: تاريخ بغداد ١٦ / ٣٤١، تاريخ الإسلام ٧ / ٣٤٨.

(٢) بُندار: لقب معناه: المكثّر من الحديث، وهو كلمة أعجمية تطلق على من كان مكثراً من شيء يُشترى منه، ذكره السمعاني. «الأنساب» (٢ / ٣٣٥).

ولذا قال ابن حجر: «ثقة». مات سنة ٢٥٢هـ. قلت: قد روى له الشيخان في صحيحيهما كثيرا فجاوز القنطرة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، وكان فيه سلامة لم تقدح في ثقته.

٣- عبد الوهاب الثقفي: هو عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت بن الحكم بن أبي العاص الثقفي البصري، الحافظ، مولده سنة ١١٠هـ. روى عن أيوب السخيتاني، وحميد الطويل، وغيرهما. وعنه: أحمد، وإسحاق، وابن أبي شيبه، وغيرهم.

قال ابن مهدي: «يحدث من كتب الناس، ولا يحفظ ذاك الحفظ»، وقال ابن سعد: «ثقة وفيه ضعف»، وقال ابن معين: «ثقة اختلط بأخرة»، قال عقبه بن مكرم: «اختلط قبل موته بثلاث سنين أو أربع»، قال الفلاس: «اختلط حتى كان لا يعقل»، وقال العجلي: «ثقة»، وقال الذهبي في «الكاشف»: «أحد الأشراف». وقال في «الميزان»: "لم يضر تغيره حديثه، فإنه ما حدث بحديث في زمن التغير"، قال ابن حجر: «ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين»، وقال ابن الكيال: «ثقة احتج به الشيخان»، مات سنة ١٩٤هـ عن نحو ثمانين سنة. روى له الجماعة، وأكثر له الشيخان في صحيحيهما^(٢).

خلاصة حاله: ثقة احتج به الشيخان، لم يضر تغيره بأخرة لأنه لم يحدث بعده.

٤- حميد: هو حميد بن أبي حميد الطويل، خال حماد بن سلمة، مولده سنة ٦٨هـ. روى عن: أنس بن مالك، والحسن البصري، وبكر بن عبد الله المزني، وغيرهم. وعنه: حماد بن سلمة، والسفيانان، وشعبة، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح ٧/ ٢١٤، الثقات ٩/ ١١١، تاريخ بغداد ٢/ ٤٥٨، الأنساب ٢/ ٣٣٥، تهذيب الكمال ٢٤/ ٥١١، سير

الأعلام ١٢/ ١٤٤، تهذيب التهذيب ٣/ ٥١٩، التقريب ٨٢٨، لسان الميزان ٩/ ٤٠٣.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٦٩، الثقات ٧/ ١٣٢، تاريخ بغداد ١٢/ ٢٧١، تهذيب الكمال ١٨/ ٥٠٣، الكاشف

٣/ ٣٣٩، سير الأعلام ٩/ ٢٣٧، ميزان الاعتدال ٢/ ٦٨١، تهذيب التهذيب ٢/ ٦٣٨، التقريب ٦٣٣، لسان

الميزان ٩/ ٣٦٤، الكواكب النيرات ٣١٤.

قال شعبة: «لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً، والباقي سمعها من ثابت، أو ثبّته فيها ثابت»، قال العلائي: «على تقدير أن تكون مراسيل قد تبين الوساطة فيها وهو ثقة محتج به»، وقال حماد بن سلمة: «لم يدع حميد لثابت علماً إلا وعاه وسمعه منه، وعامة ما يروي عن أنس سمعه من ثابت»، وقال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث، إلا أنه ربما دلس عن أنس»، وقال ابن معين والعجلي والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «ثقة لا بأس به»، وقال ابن عدي: «له حديث كثير مستقيم، وقد حدث عنه الأئمة، وأما ما ذكر عنه أنه لم يسمع من أنس إلا مقدار ما ذكر، وسمع الباقي من ثابت عنه، فإن تلك الأحاديث يميزها من كان يتهمه أنه عن ثابت عنه؛ لأنه قد روى عن أنس، وروى عن ثابت عن أنس أحاديث، فأكثر ما في بابيه أن الذي رواه عن أنس البعض مما يدلّسه عن أنس، وقد سمعه من ثابت، وقد دلس جماعة من الرواة عن مشايخ قد رأوهم»، وقال ابن حجر: «ثقة مدلس»، وذكره في «مراتب المدلسين» وفي «النكت» في المرتبة الثالثة من المدلسين، وهم المكثرون منه. مات سنة ١٤٢ وعمره نحو خمس وسبعين سنة، وهو قائم يصلي، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، وقد ذكروا أنه يدلّس عن أنس، ولم أر من صرح بتدليسه عن غيره، وتدليسه عن أنس حيث كانت الوساطة ثابتاً البناني فلا يضر ذلك كما قاله العلائي، فالأصل قبول حديثه عن أنس، وحديثه عنه في الصحيحين في عشرات المواضع.

٥- أنس: الصحابي المشهور، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ظاهره الصحة، إلا أن عبد الوهاب الثقفي قد خولف في روايته الحديث عن حميد عن أنس مرفوعاً، خالفه عامة أصحاب حميد كما سيأتي في الوجه الثاني، ومن شرط صحة الإسناد سلامته من الشذوذ والعلّة، وهذا لم يسلم منها، فهو ضعيف.

(١) ينظر: الجرح ٣/٢١٩، الثقات ٤/١٤٨، الكامل ٣/٦٥، تهذيب الكمال ٧/٣٥٥، سير الأعلام ٦/١٦٣، الكاشف ٢/٣٢١، تحفة التحصيل ٩٨، تهذيب التهذيب ١/٤٩٣، التقريب ٢٧٤، لسان الميزان ٩/٢٩٠، مراتب المدلسين ١٣٣، النكت ٢/٦٤٠.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «جزء علي بن حجر»:

١- إسماعيل بن جعفر: هو إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير البغدادي، روى عن: حميد الطويل، وإسرائيل، والعلاء بن عبد الرحمن، وغيرهم. وعنه: علي بن حجر، وقتيبة بن سعيد، ويحيى بن أيوب، وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة من أهل المدينة، قدم بغداد فأقام بها حتى مات»، وقال أحمد وأبو زرعة والنسائي، وغيرهم: «ثقة»، وقال الحاكم: «ثقة شاركه مالكا في أكثر شيوخه»، وقال ابن القطان الفاسي: «أحد الأثبات»، وقال الذهبي: «من ثقات العلماء»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت». مات سنة ١٨٠هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٢- حميد: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة يدلّس عن أنس.

٣- أنس: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناد الوجه الثاني: إسناد صحيح موقوف على أنس وابن مسعود.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه حميد، عن أنس، واختلف الرواة عن حميد في رفعه ووقفه:

١- فرواه عبد الوهاب الثقفي عنه فرفعه، وتابعه زائدة عن سفيان الثوري في رفعه.

٢- وخالفهم عامة أصحاب حميد الذين رووه عنه موقوفاً، وهم ثمانية: إسماعيل بن جعفر، وأبو خالد الأحمر، ومروان بن معاوية، وهشيم، ويحيى بن أيوب، وسفيان الثوري في الوجه الآخر عنه، ومالك بن أنس، وعبد الله بن المبارك: رووه جميعاً عن حميد موقوفاً، لم يرفعه أحد.

(١) ينظر: الجرح ٢/ ١٦٢، الثقات ٦/ ٤٤، تاريخ بغداد ٧/ ١٨٢، تهذيب الكمال ٣/ ٥٦، الكاشف ٢/ ١١٤، إكمال

تهذيب الكمال ٢/ ١٥٩، تهذيب التهذيب ١/ ١٤٥، التقريب ١٣٨.

ورواية الوقف هي الأرجح عن حميد بقرينة الأكثرية، وكذا هي الراجحة عن سفيان عن حميد، لموافقتها ما رواه الآكثرون عن حميد، وقد جزم الدارقطني بأن رواية سفيان موقوفة كما عليه أكثر أصحاب حميد. وأما رواية الرفع فهي شاذة غير محفوظة، لأنّ راويها وهو عبد الوهاب الثقفي وإن كان ثقة إلا أنه قد خالف من هم أوثق منه وأكثر عدداً.

وبنحو هذا الذي ذكرت صرح الدارقطني في العلل حين سئل عن هذا الحديث:

ففي علل الدارقطني: «وسئل عن حديث حميد، عن أنس أن النبي ﷺ كان يَمَسُّح ظاهر أذنيه وباطنهما. فقال: يرويه عبد الوهاب الثقفي، عن حميد، عن أنس مرفوعاً، ووهم في رفعه، والصواب ما رواه الثوري، ومالك، وابن المبارك، عن حميد، عن أنس، عن ابن مسعود، فعَلَهُ غير مرفوع»^(١).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح صحيح موقوفاً على أنس وابن مسعود، وتدليس حميد عن أنس مأمون هنا، فإنه صرح فيه بقوله: «رَأَيْتُ أَنَسًا تَوْضِئاً فَجَعَلَ يَمَسُّحُ..»، فهذا أثر موقوف صحيح عن أنس وابن مسعود في مسح الأذنين في الوضوء.

سادساً: التعليق على الحديث:

هذا الأثر يدلُّ على أنَّ أَنَسًا وابنَ مَسْعُودٍ كانا يَرَيَانِ مشروعية مسح الأذنين في الوضوء، وقد اختلف الفقهاء في هذه المسألة، ولخصَّ خلافتهم ومأخذَه ابنُ رُشدٍ في «بداية المجتهد». قال ابن رشد الحفيد: «اختلفوا في مسح الأذنين هل هو سنة أو فريضة، وهل يُجَدِّدُ لهما الماء أم لا؟ فذهب بعض الناس إلى أنه فريضة، وأنه يُجَدِّدُ لهما الماء، وممن قال بهذا القول جماعة من أصحاب مالك، ويتأولون مع هذا أنه مذهب مالك لقوله فيهما: إنهما من الرأس. وقال أبو حنيفة وأصحابه: مَسْحُهُما فرض كذلك، إلا أنهما يُمَسِّحَانِ مع الرأس بماء واحد.

(١) ينظر: «علل الدارقطني» (١٢/ ٤٨).

وقال الشافعي: مَسْحُهُمَا سُنَّةٌ، وَيُجَدَّدُ لهما الماء. وقال بهذا القول جماعة أيضا من أصحاب مالك، ويتأولون أيضا أنه قوله لما روي عنه أنه قال: حكم مسحهما حكم المضمضة. وأصل اختلافهم في كون مسحهما سنة أو فرضا: اختلافهم في الآثار الواردة بذلك، هل هي زيادة على ما في الكتاب من مسح الرأس فيكون حكمها أن يُحْمَلَ على الندب لمكان التعارض الذي يُتَخَيَّلُ بينها وبين الآية إن حملت على الوجوب، أم هي مبيّنة للمجمل الذي في الكتاب فيكون حكمهما حكم الرأس في الوجوب، فمن أوجبهما جعلها مبيّنة لمجمل الكتاب، ومن لم يوجبهما جعلها زائدة كالمضمضة، والآثار الواردة بذلك كثيرة، وإن كانت لم تثبت في الصحيحين فهي قد اشتهر العمل بها.

قال: «وأما اختلافهم في تجديد الماء لهما: فسببه تردد الأذنين بين أن يكونا عضوا مفردا بذاته من أعضاء الوضوء، أو يكونا جزءا من الرأس، وقد شذ قوم فذهبوا إلى أنهما يُغَسَّلَانِ مع الوجه، وذهب آخرون إلى أن يُمَسَّحَ باطنهما مع الرأس، ويُغَسَّلَ ظاهرهما مع الوجه، وذلك لتردد هذا العضو بين أن يكون جزءا من الوجه أو جزءا من الرأس، وهذا لا معنى له مع اشتهار الآثار في ذلك بالمسح، واشتهار العمل به. والشافعي يستحب فيهما التكرار كما يستحبه في مسح الرأس»^(١).

وقال ابن قدامة: «يستحب أن يُدْخَلَ سَبَابَتِيهِ فِي صِمَاخِي»^(٢) أُذُنِيهِ، وَيَمَسَّحَ ظَاهِرَ أُذُنِيهِ بِإِبْهَامِيهِ، وَلَا يَجِبُ مَسْحُ مَا اسْتَتَرَ بِالْغُضَارِيفِ؛ لِأَنَّ الرَّأْسَ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ لَا يَجِبُ مَسْحُ مَا اسْتَتَرَ مِنْهُ بِالشَّعْرِ، وَالْأُذُنَ أَوْلَى»^(٣).

(١) ينظر: «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٢٩).

(٢) صِمَاخُ الْأُذُنِ: هُوَ الْخَرْقُ الَّذِي يُفْضِي إِلَى الرَّأْسِ، وَالْجَمْعُ أَصِمَخَةٌ. «المصباح المنير» (١/ ٣٤٧).

(٣) ينظر: «المغني لابن قدامة - ت التركي» (١/ ١٨٤).

الحديث الأربعون

حديث ابن عباس: «الأذنان من الرأس».

قال ابن حجر: «حديث ابن عباس رواه البزار، وأعله الدارقطني بالاضطراب، وقال: إنه وهم، والصواب رواية ابن جريج عن سليمان بن موسى مرسلاً»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه ابن جريج، واختلف عليه في وصله وإرساله على وجهين:

الأول: ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (موصولاً).

الثاني: ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن النبي ﷺ (مرسلاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (موصولاً).

رواه على هذا الوجه: غندر، والربيع بن بدر.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٣٢٧) قال: حدثنا محمد بن محمد الباغدني، حدثنا أبو كامل، حدثنا غندر، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأذنان من الرأس».

قال ابن عدي عقبه: قال أبو كامل: لم أكتب عن غندر إلا هذا الحديث الواحد، أفادني عنه عبد الله بن سلمة الأفتس، وهذا الحديث لا أعلم يرويه عن غندر بهذا الإسناد غير أبي كامل. وأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب ما روي من قول النبي ﷺ «الأذنان من الرأس» ١/ ١٧٣ (٣٣٢) عن أبيه، عن ابن الباغدني، به.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٢٣٩).

وفي «سننه» أيضا كتاب الطهارة، باب ما روي من قول النبي ﷺ «الأذنان من الرأس» ١/ ١٧٣ (٣٣١) من طريق البزار، عن أبي كامل، به. ولم أقف عليه في مسند البزار.

قال الدارقطني عقبه: «تابعه الربيع بن بدر، وهو متروك، عن ابن جريج. والصواب: عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن النبي ﷺ مرسلًا».

وأخرجه الدارقطني أيضا في «سننه» كتاب الطهارة، باب ما روي من قول النبي ﷺ «الأذنان من الرأس» ١/ ١٧٣ (٣٣٣، ٣٣٤) من طريق يحيى بن قزعة، وكثير بن شيبان، كلاهما (يحيى، وكثير) عن الربيع بن بدر، به، وقال: «الربيع بن بدر متروك الحديث».

كلاهما (غندر، والربيع) عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

• الوجه الثاني: ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن النبي ﷺ (مرسلًا).

رواه على هذا الوجه: عبد الرزاق، ووكيع، والثوري، وصلة بن سليمان، وعبد الوهاب.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب المسح للأذنين ١/ ١١ (٢٣) عن ابن جريج قال: حدثني سليمان بن موسى، أن رسول الله ﷺ قال: «الأذنان من الرأس».

وأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب ما روي من قول النبي ﷺ «الأذنان من الرأس» ١/ ١٧٤ (٣٣٥) من طريق عبد الرزاق.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب من قال الأذنان من الرأس ١/ ٢٩٣ (١٥٦) قال: حدثنا وكيع، به، مرسلًا، وفي أوله زيادة.

وأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب ما روي من قول النبي ﷺ «الأذنان من الرأس» ١/ ١٧٤ (٣٣٦) من طريق سفيان الثوري.

وفيهما أيضا كتاب الطهارة، باب ما روي من قول النبي ﷺ «الأذنان من الرأس» ١/ ١٧٤ (٣٣٧) من طريق صلة بن سليمان.

وفيها أيضا كتاب الطهارة، باب ما روي من قول النبي ﷺ «الأذنان من الرأس» ١/ ١٧٤ (٣٣٨) من طريق عبد الوهاب الثقفي.

خمستهم (عبد الرزاق، ووكيع، والثوري، وصلة، وعبد الوهاب) عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن النبي ﷺ به مرسلًا.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «الكامل» لابن عدي:

١- ابن الباغددي: هو محمد بن محمد بن سليمان الباغددي، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والعشرين، وهو صدوق مدلس، وقد صرح هنا بالتحديث.

٢- أبو كامل: هو فضيل بن حسين بن طلحة، أبو كامل الجحدري^(١) البصري، والجحدري: نسبة إلى جحدر، وهي قبيلة، عامتهم سكنوا البصرة، مولده سنة ١٤٥هـ، روى عن: حماد بن زيد، وأبي عوانة، ومحمد بن جعفر، وغيرهم. وعنه: مسلم، وأبو داود، والبزار، وغيرهم. قال ابن المديني: «ثقة»، وقال أحمد: «بصير بالحديث متقن، وله عقل سديد»، قال ابن حجر: «ثقة حافظ»، مات سنة ٢٣٧هـ وقد جاوز الثمانين، روى له مسلم وأبو داود والنسائي^(٢).

خلاصة حاله: ثقة، لكن قال ابن عدي: «قال أبو كامل: لم أكتب عن غندر إلا هذا الحديث الواحد، أفادنيه عنه عبد الله بن سلمة الأفطس». يعني: حديثنا هذا «الأذنان من الرأس»،

(١) الجَحْدَرِي: بفتح أوله وثالثه ومهملات، نسبة إلى جَحْدَرٍ قبيلة، عامتهم سكنوا البصرة. ينظر: «لب الباب» (ص ٦٠).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٧١، الثقات ٩/ ١٠، تهذيب الكمال ٢٣/ ٢٦٩، الكاشف ٤/ ٢١، سير الأعلام ١١/ ١١١، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٩٧، تقريب التهذيب ١/ ٧٨٥.

وعبد الله بن سلمة الأفطس هذا قال أبو حاتم والنسائي: «متروك»، وقال ابن عدي: «مع ضعفه يكتب حديثه»^(١).

٣- عُندَر: هو محمد بن جعفر، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة.

٤- ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، المكي، رومي الأصل، مولده سنة ٨٠هـ، روى عن: أيوب السخيتاني، وسليمان بن موسى، وابن أبي مليكة، وغيرهم. وروى عنه: السفينان، وروح بن عبادة، وغيرهم.

قال عبد الرزاق: «ما رأيت أحسن صلاة منه»، قال أحمد: «كان من أوعية العلم، وهو أثبت الناس في عطاء»، وقال الذهلي: «إذا قال حدثني وسمعت فهو محتج بحديثه»، وقال العجلي: «ثقة»، وقال أبو زرعة: «بَخ، من الأئمة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، قال ابن حبان: «كان من فقهاء الحجاز، وقرائهم، ومتقنيهم، وكان يدلّس»، وقال الدارقطني: «شر التدليس تدليس ابن جريج، فإنه لا يدلّس إلا فيما سمعه من مجروح»، قال ابن حجر: «ثقة فقيه فاضل، كان يرسل ويدلس»، وذكره في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين. مات سنة ١٥٠هـ، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة فقيه، يرسل ويدلس، لا يقبل منه إلا التصريح.

٥- عطاء: هو ابن أبي رباح، ثقة فقيه يرسل، سبقت ترجمته في الحديث الثاني عشر.

٦- ابن عباس: حبر الأمة، وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٦٩، الكامل ٥/ ٣٢٦، لسان الميزان ٤/ ٤٨٧.

(٢) ينظر: الجرح ٥/ ٣٥٦، الثقات ٧/ ٩٣، تاريخ بغداد ١٢/ ١٤٢، تهذيب الكمال ١٨/ ٣٣٨، الكاشف ٣/ ٣٢٣، إكمال تهذيب الكمال ٨/ ٣١٩، تحفة التحصيل ٣١٥، تهذيب التهذيب ٢/ ٦١٦، تقريب التهذيب ٦٢٤، لسان الميزان ٩/ ٣٦٢، تعريف أهل التقديس ١٤١.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

هذا إسناد ظاهره الصحة، إلا أنه شاذ غير محفوظ، لأنّ أبا كامل رواه عن غندر عن ابن جريج موصولاً، وخالفه عامة أصحاب ابن جريج فرووه عنه مرسلًا، وأبو كامل وإن كان ثقة إلا أنه لم يكتب عن غندر إلا هذا الحديث الواحد كما صرح بنفسه، وقد أفاده به عبد الله الأفطس كما قال، وهو ضعيف جدا، ولذلك قال ابن حجر في النكت: «الأفطس ضعيف جدا، فلعله أدخله على أبي كامل»^(١).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «المصنف» لعبد الرزاق:

١- ابن جريج: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة فقيه، يرسل ويدلس، لا يُقبل منه إلا التصريح.

٢- سليمان بن موسى: هو سليمان بن موسى الأشدق، الأموي مولا هم، أبو أيوب الشامي، روى عن: مكحول، والزهرى، ونافع، وغيرهم. وعنه: ابن جريج، وابن لهيعة، والأوزاعي، وغيرهم. قال ابن سعد: «كان ثقة، أثنى عليه ابن جريج»، وقال دحيم وابن معين: «ثقة»، وقال ابن المديني: «من كبار أصحاب مكحول، خولط قبل موته بيسير»، وقال البخاري: «لم يدرك أحدا من أصحاب رسول الله ﷺ»، وقال أبو حاتم: «محلّه الصدق، وفي حديثه بعض الاضطراب»، وقال النسائي: «في حديثه شيء»، وقال ابن عدي: «فقيه راو، حدث عنه الثقات من الناس، وهو أحد علماء أهل الشام، وقد روي أحاديث ينفراد بها يرويها، لا يرويها غيره، وهو عندي ثبت صدوق»، وقال الذهبي: «أحد الأئمة»، وقال ابن حجر: «صدوق فقيه، في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل»، روى له الأربعة. مات سنة ١١٥ أو بعدها^(٢). خلاصة حاله: صدوق في حديثه بعض لين.

(١) ينظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر» (١/ ٤١٣).

(٢) ينظر: الجرح ٤/ ١٤١، تهذيب الكمال ١٢/ ٩٢، الكاشف ٢/ ٥٣٦، سير الأعلام ٥/ ٤٣٣، تحفة التحصيل

١٧١، تهذيب التهذيب ٢/ ١١١، التقريب ٤١٤، لسان الميزان ٩/ ٣١٨.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف للإرسال، سليمان بن موسى لم يدرك النبي ﷺ ولا أحدا من الصحابة.

رابعا: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه ابن جريج، واختلف عليه في وصله وإرساله على وجهين:

- ١- فرواه أبو كامل، عن غندر، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، موصولا.
- وتابعه على ذلك عن ابن جريج: الربيع بن بدر، وهو متروك كما مرّ عن الدارقطني.
- ٢- وخالفهم عامة أصحاب ابن جريج، كعبد الرزاق، ووكيع، والثوري، وغيرهم، فجعلوه عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن النبي ﷺ مرسلا.

وهذا الوجه الثاني المرسل هو الوجه الراجح، بقريتي الأكثرية والأحفظية، فإن رواه أكثر وأحفظ، وأما الوجه الأول فقد تفرد به أبو كامل عن غندر، لم يتابعه أحد على ذلك عن غندر، وقد مر أنه لم يأخذ عن غندر إلا هذا الحديث الواحد، أفاده إياه راو ضعيف جدا وهو عبد الله الأفطس، فلعله أدخله عليه كما قال ابن حجر في النكت كما مر نقله، وأما متابعة الربيع بن بدر القاصرة له عن ابن جريج فلا تفيده شيئا فإنه راو متروك، ثم هذا الوجه الثاني قد سلك راويه جادة: ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، مع مخالفة غيره له، وهذه قرينة أخرى على خطأ راويه، وقوة الوجه المخالف له، فإن سلوك الجادة مع المخالفة قرينة على خطأ الراوي الذي سلك الجادة إذا لم يكن ممن يحتمل له مثل هذا في ذاك الموضع، فبان بهذه القرائن أن الوجه المرسل هو الراجح.

وقد ذكر الدارقطني في السنن والعلل وغيرها رجحان الوجه المرسل:

قال في السنن: «الصواب: عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن النبي ﷺ مرسلا»^(١).

(١) ينظر: «سنن الدارقطني» (١/ ١٧٣).

وقال في العلل: «المرسل أصح»^(١).

وفي سؤالات البرقاني للدارقطني قال: «وسألته عن حديث ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «الأذنان من الرأس»؟ فقال: هذا ما رواه إلا أبو كامل عن غندر عنه، وهو وهم منه على غندر»^(٢).

وكذا البيهقي قال عن المرسل: «هذا هو الصواب»^(٣).

وقد تعقب ابن الجوزي الدارقطني في هذا فقال: «الرفع زيادة، والزيادة من الثقة مقبولة، ومن الممكن أن يكون ابن جريج سمعه من عطاء مرفوعا، وقد رواه له سليمان عن رسول الله ﷺ غير مسند»^(٤).

فتعقبه الذهبي قائلا: «قلت: هذا كلام من لا شَمَّ العلل!»^(٥).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من الوجه الراجح: ضعيف بالإرسال.

قال البيهقي: «حديث الأذنان من الرأس روي عن النبي ﷺ بأسانيد كثيرة، ما منها إسناد إلا وله علة»^(٦).

سادسا: التعليق على الحديث:

مع ضعف هذا الحديث من حيث الرواية، إلا أن العمل عليه كما قال الترمذي.

(١) ينظر: «علل الدارقطني» (١٣ / ٣٢٢).

(٢) ينظر: «سؤالات البرقاني للدارقطني» (ص ٧٨).

(٣) ينظر: «الخلافات - البيهقي» (١ / ١٨٠).

(٤) ينظر: «التحقيق في أحاديث الخلاف» (١ / ١٥٤).

(٥) ينظر: «تنقيح التحقيق للذهبي» (١ / ٥١).

(٦) ينظر: «الخلافات - البيهقي» (١ / ١٤٤).

قال الترمذي: «والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، ومن بعدهم: أن الأذنين من الرأس، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق. وقال بعض أهل العلم: ما أقبل من الأذنين فمن الوجه، وما أدبر فمن الرأس. وقال إسحاق: أختار أن يمسح مقدمهما مع الوجه، ومؤخرهما مع رأسه»^(١).

وقال الخطّابي: «الأذنان من الرأس: فيه بيان أنهما ليستا من الوجه كما ذهب إليه الزهري، وأنه ليس باطنهما من الوجه وظاهرهما من الرأس كما ذهب إليه الشعبي، وممن ذهب إلى أنهما من الرأس: ابن المسيب، وعطاء، والحسن، وغيرهم، وهو قول الثوري، وأصحاب الرأي، ومالك، وأحمد. وقال الشافعي: هما سنة على حيالهما ليستا من الوجه ولا من الرأس»^(٢).

وقال النووي: «أجمعت الأمة على أن الأذنين تطهران، واختلفوا في كيفية تطهيرهما على مذاهب. وقال الطبري: أجمعوا أن من ترك مسحهما فطهارته صحيحة، وكذا نقل الإجماع غيره. وحكى ابن المنذر وأصحابنا عن إسحق بن راهويه أنه قال: من ترك مسحهما عمدا لم تصح طهارته، وهو محجوج بإجماع من قبله. وحكى القاضي أبو الطيب وغيره عن الشيعة أنهم قالوا: لا يستحب مسح الأذنين لأنه لا ذكر لهما في القرآن، ولكن الشيعة لا يعتد بهم في الإجماع، والله أعلم»^(٣).

وقال المُنَاوي: «الأذنان من الرأس: لا من الوجه، ولا مستقلتان، يعني: فلا حاجة إلى أخذ ماء جديد منفرد لهما غير ماء الرأس في الوضوء بل يجزئ مسحهما ببلل ماء الرأس»^(٤).

(١) ينظر: «جامع الترمذي» (١/ ٨٧).

(٢) ينظر: «معالم السنن» (١/ ٥٢).

(٣) ينظر: «المجموع شرح المذهب» (١/ ٤١٦).

(٤) ينظر: «فيض القدير» (٣/ ١٧٣).

الحديث الحادي والأربعون

حديث أبي موسى: «الأذنان من الرأس».

قال ابن حجر: «حديث أبي موسى أخرجه الدارقطني، واختلف في وقفه ورفع، وصوّب الوقف، وهو منقطع أيضا»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

هذا الحديث يرويه عبد الرحيم بن سليمان، عن الأشعث، عن الحسن، عن أبي موسى، واختلف عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

الأول: عبد الرحيم، عن الأشعث، عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ (مرفوعا).
الثاني: عبد الرحيم، عن الأشعث، عن الحسن، عن أبي موسى. (موقوف).

ثانيا: تخريج الحديث تفصيلا:

• الوجه الأول: عبد الرحيم، عن الأشعث، عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ (مرفوعا).

رواه على هذا الوجه: علي بن جعفر بن زياد.

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١- ٣١) قال: حدثنا محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس، قال: حدثنا علي بن جعفر بن زياد الأحمر، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن أشعث بن سوار، عن الحسن عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «الأذنان من الرأس».
قال أبو جعفر عقبه: «لا يتابع عليه، والأسانيد في هذا الباب كئنة».
وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤٢) عن علي بن سعيد بن مهران.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٢٣٩).

والدارقطني في «السنن» كتاب الطهارة ١/ ١٨٠ (٣٥٥)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤٢) كلاهما من طريق: أبي حاتم الرزاي.

قال الدارقطني عقبه: «رفعه علي بن جعفر عن عبد الرحيم، والصواب: موقوف، والحسن لم يسمع من أبي موسى».

وقال ابن عدي عقبه: «لا أعلم رفع هذا الحديث عن عبد الرحيم غير علي بن جعفر، ورواه غيره موقوفاً عن عبد الرحيم».

ثلاثتهم (محمد بن أيوب، وعلي بن سعيد، وأبو حاتم) عن علي بن جعفر بن زياد، عن عبد الرحيم بن سليمان، به مرفوعاً.

• الوجه الثاني: عبد الرحيم، عن الأشعث، عن الحسن، عن أبي موسى. (موقوفاً).

رواه علي هذا الوجه: ابن أبي شيبة، وإبراهيم بن موسى.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب من قال الأذنان من الرأس ١/ ٢٩٤ (١٥٩) قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن أشعث، عن الحسن، عن أبي موسى قال: «الأذنان من الرأس».

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» ١/ ١٤٠ (٣٩٦)، والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة ١/ ١٨١ (٣٥٦)، كلاهما من طريق ابن أبي شيبة، به. وقال الدارقطني: تابعه إبراهيم بن موسى الفراء، وغيره، عن عبد الرحيم.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٦٠ (١٣٣) عن أبيه قال: ذكرت أبا زرعة بهذا الحديث فقال: حدثنا إبراهيم بن موسى، عن عبد الرحيم، به موقوفاً.

كلاهما (ابن أبي شيبة، وإبراهيم بن موسى) عن عبد الرحيم، به موقوفاً.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ/ دراسة إسناد الوجه الأول من «الضعفاء» للعقيلي:

١- محمد بن أيوب: هو محمد بن أيوب بن يحيى بن ضريس - بالتصغير - أبو عبد الله الحافظ، الرزاي، مولده في حدود سنة ٢٠٠هـ. روى عن: أبي الوليد الطيالسي، ومسلم بن إبراهيم الشحام، وعلي الأحممر، وغيرهم. وعنه: علي بن حمّشاذ، وأحمد بن إسحاق، والعقيلي، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم: «كتبنا عنه، وكان ثقة صدوقاً»، وقال ابن حبان: «روى عنه أهل بلده والناس»، وقال الخليلي: «ثقة، محدّث ابن محدّث، وجده يحيى من أصحاب الثوري»، وقال الذهبي: «هو شيخ الرّي ومسندها، وله كتاب فضائل القرآن في أربعة أجزاء، وكان ذا معرفة وحفظ وعلو رواية»، مات سنة ٢٩٤هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- علي بن جعفر: هو علي بن زياد الأحممر، أبو الحسن الكوفي، روى عن: عبد الرحيم بن سليمان، ومحمد بن فضيل، وغيرهما. وعنه: ابنه الحسن، وأبو يعلى، وأبو حاتم الرازي.

قال أبو حاتم: «كان ثقة صدوقاً»، وقال ابن حبان: «روى عنه أبو حاتم الرازي، والناس»، وقال مُطَيّن: «كان ثقة»، مات سنة ٢٣٠هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- عبد الرحيم بن سليمان: هو عبد الرحيم بن سليمان الأشلّ، أبو علي الكوفي، صاحب تصانيف، روى عن: أشعث بن سوار، وإسرائيل بن يونس، وحجاج بن أرطاة، وغيرهم. وعنه: ابن أبي شيبة، وأبو كريب، وعلي بن جعفر.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ١٩٨، الثقات ٩/ ١٥٢، تاريخ الإسلام ٦/ ١٠٨١، سير الأعلام ١٣/ ٤٤٩، المغني في ضبط الأسماء للفتني الهندي ١٧٩.

(٢) ينظر: الجرح ٦/ ١٧٨، الثقات ٨/ ٤٦٨، تاريخ بغداد ١٣/ ٢٨٩، تاريخ الإسلام ٥/ ٦٣٤، المنتظم ١١/ ١٦١.

قال يحيى بن معين وأبو داود: «ثقة»، وقال ابن المديني: «لا بأس به»، وقال العجلي: «ثقة متعبد، كثير الحديث»، وقال أبو حاتم: «لا بأس به، كان عنده مصنفات»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، قال الذهبي: «ثقة حافظ مصنف»، وقال ابن حجر: «ثقة له تصانيف». مات سنة ١٨٧هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٤- أشعث بن سوار: هو أشعث بن سوار النّجار، الملقب بصاحب التوايت^(٢)، روى عن: الحسن البصري، والحكم بن عتيبة، وغيرهما. وروى عنه: جرير بن عبد الحميد، وسفيان الثوري، وحفص بن غياث، وغيرهم.

قال الفلاس: «كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه»، وقال ابن سعد: «كان ضعيفا في حديثه»، وقال أحمد: «ضعيف في الحديث، روى أشياء مناكير عن مسروق»، وقال العجلي: «ضعيف يكتب حديثه»، وقال أبو زرعة: «ليّن»، وقال أبو داود والنسائي والدارقطني: «ضعيف»، وقال ابن حبان: «فاحش الخطأ كثير الوهم»، وقال ابن عدي: «يكتب حديثه»، وقال السمعاني: «ضعيف»، وقال ابن حجر: «ضعيف». مات سنة ١٣٦هـ^(٣).

خلاصة حاله: ضعيف، وابن حبان يشتد في عبارته عند الجرح.

(١) ينظر: الجرح ٣٣٩/٥، الثقات ١٣٤/٧، تهذيب الكمال ٣٦/١٨، الكاشف ٢٩٤/٣، سير الأعلام ٣٥٧/٨، إكمال تهذيب الكمال ٢٦١/٨، تهذيب التهذيب ٥٧٠/٢، التقريب ٦٠٧.

(٢) لقّب بهذا لأنه كان يَنْجُرُ التوايت. «العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله» (٢/ ٢٨٦).

(٣) ينظر: العلل لأحمد رواية ابنه عبد الله ٢/ ٢٨٦، الجرح ٢/ ٢٧١، الكامل ٤٠/٢، تهذيب الكمال ٢٦٤/٣، الكاشف ١٣٠/٢، سير الأعلام ٢٧٥/٦، إكمال تهذيب الكمال ٢/ ٢٣٣، تهذيب التهذيب ١/ ١٧٨، التقريب ١٤٩، تحرير التقريب ١/ ١٤٦.

٥- الحسن: هو الحسن بن أبي الحسن البصري، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، وهو إمام ثقة جليل فقيه كثير الإرسال، قال ابن المديني: «لم يسمع من أبي موسى»، وكذا قال الدارقطني^(١).

٦- أبو موسى الأشعري: الصحابي الجليل عبد الله بن قيس، سبق ذكره في الحديث العشرين، متفق على صحبته.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف جدا، فيه عدة علل، أشعث بن سوار ضعيف، والحسن البصري لم يسمع من أبي موسى، وعليّ بن جعفر أخطأ في رفعه كما يأتي بيانه عند الكلام على الاختلاف وقرائن الترجيح.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «المصنف» لابن أبي شيبة:

- ١- عبد الرحيم بن سليمان: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة.
 - ٢- أشعث بن سوار: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ضعيف.
 - ٣- الحسن البصري: سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، إمام ثقة فقيه كثير الإرسال، لم يسمع من أبي موسى كما قال ابن المديني وغيره.
 - ٤- أبو موسى: الصحابي الجليل عبد الله بن قيس الأشعري، سبق ذكره في الحديث العشرين.
- الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف، فيه أشعث بن سوار، وهو ضعيف، وفيه انقطاع، فالحسن البصري لم يسمع من أبي موسى كما قال ابن المديني وغيره، ولم يثبت هذا الخبر عن أبي موسى من وجه آخر، وقال العقيلي: «الأسانيد في هذا الباب ليّنة»^(٢).

(١) ينظر: سنن الدارقطني ١/ ١٨٠، تهذيب التهذيب ١/ ٣٨٨.

(٢) ينظر: «الضعفاء الكبير للعقيلي» ١/ (٣١).

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه عبد الرحيم بن سليمان، عن الأشعث، عن الحسن، عن أبي موسى، واختلف الرواة عنه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

١- فرواه علي بن جعفر، عنه، بهذا الإسناد، فرفعه، ولم يتابعه أحد على ذلك.

٢- وخالفه ابن أبي شيبة، وإبراهيم بن موسى، وغيرهما: فرووه عنه بهذا الإسناد موقوفاً.

والوجه الثاني هو الوجه الراجح، لأن رواته أكثر وأحفظ، فقد رواه ابن أبي شيبة وإبراهيم بن موسى، وغيرهما على هذا الوجه، موقوفاً، بخلاف الوجه الأول فقد تفرد به علي بن جعفر، وخطأه النقاد في ذلك، واتفقت كلمتهم على ترجيح الوجه الثاني الموقوف.

وفي علل ابن أبي حاتم: «سمعت أبي وذكر حديث علي بن جعفر الأحمر، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن أشعث، عن الحسن، عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «الأذنان من الرأس». فقال أبي: ذاكرت أبا زرعة بهذا الحديث، فقال: حدثنا إبراهيم بن موسى، عن عبد الرحيم، فقال: عن أبي موسى الأشعري = موقوف»^(١).

وقال ابن عبد الهادي في التعليقة: «هذا الحديث غير مخرج في شيء من السنن الأربعة، والصواب وقفه على أبي موسى»^(٢).

وفي علل الدارقطني: سئل عن هذا الحديث فقال: «رفعه علي بن جعفر الأحمر، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن الأشعث، عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، والصواب موقوف»^(٣).

(١) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٦٠٠).

(٢) «تعليقة على العلل لابن أبي حاتم» (ص ١٥٤).

(٣) «علل الدارقطني» (٧/ ٢٥٠).

والعقيلي أيضا أسند الحديث المرفوع عن علي بن جعفر، ثم قال: «لا يتابع عليه، والأسانيد في هذا الباب ليّنة»^(١).

وقال ابن عدي في الكامل: «لا أعلم رفع هذا الحديث عن عبد الرحيم غير علي بن جعفر، ورواه غيره موقوفا عن عبد الرحيم»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح ضعيف، لم يثبت عن أبي موسى موقوفا، في إسناده الأشعث بن سوار وهو ضعيف، والحسن البصري لم يسمع من أبي موسى. قال العقيلي: «الأسانيد في هذا الباب لينة»^(٣).

سادسا: التعليق على الحديث:

مع لين أسانيد هذا الباب كما قاله العقيلي إلا أن معناه هو قول جمهور الفقهاء من السلف ومن بعدهم، يقولون: الأذنان من الرأس، وكيسا من الوجه، وقد سبق التعليق على ذلك في الحديث السابق، وذكر طرف من أقوال الفقهاء في المسألة. وأضيف هنا قول ابن المنذر في الأوسط: «الأذنان من الرأس: هذا قول عطاء، وسعيد بن المسيب، والحسن، وعمر بن عبد العزيز، والنخعي، وابن سيرين، وسعيد بن جبير، وبه قال مالك بن أنس، وسفيان الثوري، وأحمد بن حنبل، وقتادة، والنعمان، وأصحابه. وقالت طائفة: هما من الوجه، هذا قول الزهري»^(٤).

(١) «الضعفاء الكبير للعقيلي» (١/ ٣١).

(٢) ينظر: «الكامل في ضعفاء الرجال» (٢/ ٤٢).

(٣) ينظر: «الضعفاء الكبير للعقيلي» (١/ ٣١).

(٤) ينظر: «الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف» (١/ ٤٠١).

الحديث الثاني والأربعون

حديث ابن عمر: «الأذنان من الرأس».

قال ابن حجر: «حديث ابن عمر أخرجه الدارقطني، وأعلّله أيضا»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

هذا الحديث يرويه نافع، عن ابن عمر، واختلف عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

الأول: نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

الثاني: نافع، عن ابن عمر، موقوفاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

الوجه الأول: نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: عبيد الله، ويحيى بن سعيد، وأسامة بن زيد.

أخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب الأذنان من الرأس ١- ١٧٠ (٣٢٣) قال: حدثنا محمد بن عمر بن أيوب، حدثنا عبد الله بن وهيب الغزي، حدثنا محمد بن أبي السري، حدثنا عبد الرزاق، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأذنان من الرأس».

قال الدارقطني: «كذا قال: عن عبد الرزاق، عن عبيد الله. ورفعهُ وهم، وإنما رواه عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر، أخي عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً».

وأخرجه الدارقطني أيضاً في «سننه» كتاب الطهارة، باب الأذنان من الرأس ١ / ١٧٠ (٣٢٢) من طريق القاسم بن يحيى بن يونس، قال حدثنا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد، به بمثله مرفوعاً، وقال: «رفعهُ وهم، والصوابُ عن ابنِ عمر من قولهِ، والقاسم ضعيف».

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٢٣٩).

وأخرجه أيضا في «سننه» كتاب الطهارة، باب الأذنان من الرأس ١/ ١٧٠ من طريق يحيى بن العريان الهروي، عن حاتم بن إسماعيل، عن أسامة بن زيد، به بمثله مرفوعا.

قال الدارقطني: «كذا قال، وهو وهم، والصواب: عن ابن عمر موقوفا».

ثلاثتهم (عبيد الله، ويحيى، وأسامة) عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

• وتوبع نافع على هذا الوجه: تابعه مجاهد.

أخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب الأذنان من الرأس ١/ ١٧٢ (٣٣٠) قال: حدثنا

القاسم بن إسماعيل، حدثنا إدريس بن الحكم، حدثنا محمد بن الفضل، عن زيد العمي، عن

مجاهد، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأذنان من الرأس».

قال الدارقطني: «محمد بن الفضل هو ابن عطية، متروك الحديث».

الوجه الثاني: نافع، عن ابن عمر، موقوفا.

رواه على هذا الوجه: عبد الله بن عمر، وابن إسحاق، وعبد الله بن نافع.

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» كتاب الطهارة، باب المسح بالأذنين ١/ ١١ (٢٤) عن عبد الله

بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: «الأذنان من الرأس».

وأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب الأذنان من الرأس ١/ ١٧١ (٣٢٤) من طريق

عبد الرزاق، به، وقال: «موقوف، وكذلك رواه محمد بن إسحاق، عن نافع، وعبد الله بن نافع،

عن أبيه، عن ابن عمر موقوفا».

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب من قال الأذنان من الرأس ١/ ٢٩٤

(١٦٤)، - ومن طريقه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة ١/ ١٧١ (٣٢٥) - قال: حدثنا عبد

الرحيم بن سليمان.

والدولابي في «الكنى والأسماء» ٣/ ١١٦٧ من طريق إبراهيم بن سعد الزهري، عن محمد بن

إسحاق به موقوفا. وعند الدولابي: قال ابن إسحاق: حدثني نافع.

وأخرجه الدارقطني أيضا في «سننه» كتاب الطهارة، باب الأذنان من الرأس / ١٧١ (٣٢٦) من طريق وكيع، عن عبد الله بن نافع، به بمثله، موقوفا.

ثلاثتهم (عبد الله العمري، وابن إسحاق، وعبد الله بن نافع) عن نافع، عن ابن عمر، به موقوفا.

• وتابع نافعاً على هذا الوجه: سعيد بن مرجانة، وغيلان الواسطي، وهلال بن أسامة.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب المسح بالأذنين / ١١ (٢٥)، والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة / ١٧٢ (٣٢٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، ووكيع.

ثلاثتهم (عبد الرزاق، وابن مهدي، ووكيع) عن سفيان الثوري، عن أبي النضر، عن سعيد بن مرجانة، به مثله.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» كتاب الطهارة، باب في حكم الأذنين / ٣٤ (١٥٤) من طريق يحيى بن يحيى، والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة / ١٧٢ (٣٢٩) من طريق هشيم.

كلاهما (يحيى، وهشيم) عن غيلان بن عبد الله، به مثله.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب من قال الأذنان من الرأس / ١ (٢٩٤) (١٦٣) - ومن طريقه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة / ١٧٢ (٣٢٧) - قال: حدثنا أبو أسامة.

والدارقطني أيضا في «سننه» كتاب الطهارة / ١٧٢ (٣٢٧) من طريق وكيع.

كلاهما (أبو أسامة، ووكيع) عن أسامة بن زيد، عن هلال بن أسامة، به مثله.

ثلاثتهم (سعيد بن مرجانة، وغيلان، وهلال) عن ابن عمر، موقوفا.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن الدارقطني»:

١- محمد بن عمر: هو محمد بن عمر بن أيوب البزاز المعدّل، روى عن: عبد الله بن محمد بن وهيب، وإسحاق بن إبراهيم البغدادي، وأحمد بن بشر التميمي، وروى عنه: الدارقطني في «السنن» و«العلل» و«رؤية الله».

ولم أقف له على ترجمة كافية، لكن قال ابن القطان: «لا أعرف حاله»، ونقل ابن حجر في اللسان قول ابن القطان هذا، بلا زيادة، ولم أقف فيه على جرح أو تعديل^(١).

٢- عبد الله بن وهيب الغزي: هو عبد الله بن وهيب الغزي، روى عن: محمد بن أبي السري، والعباس بن الوليد بن مزيد، وغيرهما. وروى عنه: الدارقطني، والطبراني، وابن عدي. لم أقف على جرح وتعديل فيه، مات سنة ٣٠١هـ، وأخرج له الضياء في المختارة^(٢).

٣- محمد بن أبي السري: هو محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن بن حسان، العسقلاني، الهاشمي مولاهم، روى عن: عبد الرزاق، وبقيّة بن الوليد، وغيرهما. وعنه: محمد بن الحسن بن قتيبة، وأبو داود السجستاني، وغيرهما.

قال ابن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «ليّن الحديث»، وقال ابن وضاح: «كان كثير الحفظ، كثير الغلط!»، وقال مسلمة بن قاسم: «كان كثير الوهم، وكان لا بأس به»، وقال ابن حبان: «كان من الحفاظ»، وقال ابن عدي: «كان كثير الغلط»، وقال أبو علي الجبائي: «كثير الحفظ، كثير الغلط»، وقال ابن القطان: «كان ثقة حافظا، ولكثرة محفوظه أحصيت عليه أوهام لم يُعدّ بها كثير الوهم، وإنما هي معاتبٌ عدّت عليّ مليء، وسقّطاتٌ أحصيت عليّ فاضل»، وقال الذهبي: «أحاديثه تُستنكر»، وقال أيضا: «حافظ وثق، ولينه أبو حاتم»، وقال ابن حجر: «صدوق عارف، وله أوهام كثيرة»^(٣).

(١) ينظر: علل الدارقطني ١٢/ ٣١٢، رؤية الله ١٥٦، بيان الوهم والإيهام ٣/ ٢٧٦، لسان الميزان ٧/ ٤٩٠، تراجم رجال الدارقطني للوادعي ٤١٩، مصباح الأريب ٣/ ٢٠١، الدليل المغني لشيوخ الدارقطني ٤٣٣.

(٢) ينظر: المختارة ٥/ ٢٥٠، تاريخ دمشق ٣٣/ ٢٧٣، تاريخ الإسلام ٧/ ٣٧، إرشاد القاضي والداني إلى شيوخ الطبراني ٣٩٩.

(٣) ينظر: الجرح ٨/ ١٥٥، الثقات ٩/ ٨٨، تهذيب الكمال ٢٦/ ٣٥٥، الكاشف ٤/ ١٩١، تاريخ الإسلام ٥/ ٩٢٩، إكمال تهذيب الكمال ١٠/ ٣٢٨، تهذيب التهذيب ٣/ ٦٨٦، تقريب التهذيب ٨٩٢، لسان الميزان ٩/ ٤١٥.

خلاصة حاله: صدوق له أوهام، ومَن وثَّقَه نظرٌ لصدقه وسعة محفوظه، ومَن تكلم فيه نظرٌ لأوهامه، ولذلك جمع له ابن وضاح والجيّاني الوصفين معاً فقالا: «كثير الحفظ، كثير الغلط».

٤- عبد الرزاق بن همام: الإمام المشهور، سبقت ترجمته في الحديث السابع والثلاثون، وهو ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغيّر، وكان يتشيع ثم رجع.

٥- عبيد الله بن عمر: هو عبيد الله بن عمر بن حفص العمري، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والعشرون، وهو ثقة ثبت فقيه، أحد الفقهاء السبعة.

٦- نافع: مولى عبد الله بن عمر، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة ثبت.

٧- ابن عمر: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف، محمد بن عمر، وابن وهيب: لم أقف فيهما على جرح أو تعديل، وابن أبي السريّ كثير الأوهام، وهذا الحديث من أوهامه، فإنّه رواه عن عبد الرزاق فرفعه، وأخطأ في اسم شيخ عبد الرزاق، والمحفوظ عن عبد الرزاق: الوقف، وأنّ شيخه فيه هو عبد الله أخو عبيد الله المذكور هنا في هذا الإسناد، وقد نصّ غير واحد على خطأ هذا الوجه المرفوع كما مر في التخريج، ويأتي التفصيل في دراسة الاختلاف إن شاء الله.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «مصنف عبد الرزاق»:

١- عبد الله بن عمر: هو عبد الله بن عمر بن حفص العمري العابد، سبقت ترجمته في الحديث العشرين، وهو ضعيف.

٢- نافع: مولى عبد الله بن عمر، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة ثبت.

٣- ابن عمر: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، فيه عبد الله العمري وهو ضعيف.

وقد تابعه متابعة تامة: ابن إسحاق، وعبد الله بن نافع، عن نافع، كما مر في التخريج.
وتابعه متابعة قاصرة: سعيد بن مرجانة، وغيلان الواسطي، وهلال بن أسامة.
وابن إسحاق: صدوق يدلّس، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وقد صرح هنا بالتحديث.
وعبد الله بن نافع: ضعيف، يكتب حديثه^(١).

وسعيد بن مرجانة: ثقة فاضل، وثقه النسائي وغيره^(٢).

وبهذه المتابعات يرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه نافع عن ابن عمر، واختلف الرواة فيه على نافع على وجهين:

١- فروي عن عبيد الله، ويحيى بن سعيد، وأسماء بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وتابعهم على ذلك محمد بن الفضل، عن زيد العمي عن مجاهد.

٢- وخالفهم عبد الله العمري، وابن إسحاق، وعبد الله بن نافع، فرووه عنه موقوفاً، وتابعهم على ذلك سعيد بن مرجانة، وغيلان الواسطي، وهلال بن أسامة، فرووه عن ابن عمر موقوفاً.
والوجه الأول لا يصح، بل هو وهم، لم يصح عن عبيد الله، فإن رواية عبيد الله جاءت من حديث ابن أبي السري، وقد وهم فيها على عبد الرزاق في رفع الحديث وفي اسم عبيد الله، وإنما الصواب عن عبد الرزاق هو ما رواه في «المصنّف» عن عبد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً، كما مر في التخريج، ولم يصح كذلك من حديث من يحيى بن سعيد، فإنه من رواية القاسم بن يحيى بن يونس، وهو ضعيف، يرويه عن إسماعيل بن عياش وقد سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر وهو ضعيف أيضاً في روايته عن غير الشاميين، وروايته هنا هي عن يحيى بن سعيد الأنصاري وهو مدني، ولم يصح الحديث كذلك من رواية أسامة بن

(١) ينظر: الكامل ٢٧١/٥، تهذيب التهذيب ٤٤٤/٢، لكاشف ٢٠٥/٣، تقريب التهذيب ٥٥٢.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٣٥/٤، تهذيب التهذيب ٤٠/٢، تقريب التهذيب ٣٨٧.

زيد مرفوعا، فإن وكيعا وأبا أسامة قد روياه عنه موقوفا، فمن رواه مرفوعا خالف من هم أوثق منه، ولم تصح متابعة مجاهد، فإنها من رواية محمد بن الفضل، عن زيد العمي عنه، وهما ضعيفان.

فطرّق هذا الوجه الأول لا تصح إلى روايتها، وقد خولفوا في رفعه، فرواه غيرهم عن نافع، وعن ابن عمر من غير طريق نافع: موقوفا، لا مرفوعا.

وأما الوجه الثاني الموقوف: فهو الأرجح، وعبد الله العمري وإن كان ضعيفا فإنه قد توبع على روايته على هذا الوجه متابعات تامة وقاصرة، تابعه ابن إسحاق متابعة تامة، وقد صرح بالتحديث كما عند الدولابي، وتابعه عبد الله بن نافع وهو ضعيف، فرواية هؤلاء الثلاثة عن نافع يعضد بعضها بعضا، وقد توبعوا أيضا عن ابن عمر، تابعهم سعيد بن مرجانة، وغيلان الواسطي، وهلال بن أسامة، فرووه عن ابن عمر موقوفا، وبذلك المتابعات يرتقي هذا الوجه إلى درجة الحسن لغيره.

وقد نصّ الدارقطني وغيره على نحو هذا:

قال الدارقطني في «السنن»: «رفعه وهم، وإنما رواه عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر، أخي عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفا»^(١).

وفي «علل الدارقطني»: «سئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ: «الأذنان من الرأس»؟ فقال: يرويه يحيى بن العريان، عن حاتم بن إسماعيل، عن أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، والصواب: عن أسامة بن زيد، عن هلال بن أسامة الفهري، عن ابن عمر، موقوفا»^(٢).

(١) ينظر: «سنن الدارقطني» (١/ ١٧٠).

(٢) ينظر: «علل الدارقطني» (١٢/ ٣٦١).

وقال البيهقي في «الخلافيات»: «مَنْ رَوَاهُ مُسْنَدًا لَيْسَ مِمَّنْ يَقْبَلُ مِنْهُ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ، فَكَيْفَ إِذَا خَالَفَ الثَّقَاتَ مِثْلَ وَكَيْعِ بْنِ الْجِرَاحِ الْحَافِظِ الْمُتَقِنِّ، وَأَبِي أُسَامَةَ حَمَادِ بْنِ أُسَامَةَ، الْمُتَّفِقِ عَلَى عَدَالَتِهِمَا، وَقَدْ أَتَيَا بِهِ مَوْقُوفًا. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، مَوْقُوفًا»^(١).

وقال الخطيب البغدادي: «روايته مرفوعاً خطأ، وحديث وكيع هو الصواب»^(٢). قلت: حديث وكيع هو بالوقف كما مرّ تخريجه.

وقال ابن حجر في «النكت» مُعَلِّلاً الوجه المرفوع: «رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين فيها مقال، وهذا منها، والمحفوظ من حديث نافع عن ابن عمر من قوله. وكذا رواه عبد الرزاق، وأبو بكر بن أبي شيبة، من طرق عنه. وكذا رواه ابن أبي شيبة أيضاً من رواية سعيد بن مرجانة، وهلال بن أسامة، كلاهما عن ابن عمر، موقوفاً»^(٣).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح حسن موقوف، فقد توبع العمري الضعيف، تابعه ابن إسحاق، وعبد الله بن نافع، كما مر، والأول صدوق مدلس، وقد صرح بالتحديث، والثاني ضعيف، وبهما يرتقي الأثر لدرجة الحسن.

سادساً: التعليق على الحديث:

سبق التعليق على هذا الأثر، وأضيف هنا نقلاً مفيداً عن البيهقي في تعميم الحكم بالضعف على أسانيد الخبر مرفوعاً من جميع طرقه، ونقلاً آخر في مزيد توضيح لمعناه لأنه ثبت موقوفاً.

(١) ينظر: «الخلافيات - البيهقي» (١/ ١٤٦).

(٢) ينظر: «موضح أوهام الجمع والتفريق» (١/ ١٨٨).

(٣) ينظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح» (١/ ٤١٤).

قال البيهقي: «وأما ما رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «الأذنان من الرأس». فرُوي ذلك بأسانيد ضعاف ذكرناها في «الخلاف»^(١).

وفي «مرعاة المفاتيح»: «تقرير دلالة «الأذنان من الرأس»: أنه لا يخلو من أحد الأمرين: إما أن يراد به الحكم، أو بيان الخلقة، لا يجوز الثاني، لكونهما من الرأس مشاهدة مُغْنِيَةٌ عن البيان، فتعيّن الأول، ثم لا يخفى إما أن يكون المراد من الحكم كونهما ممسوحتين بماء الرأس، أو كونهما ممسوحتين كالرأس، ولا يجوز الثاني، لأن اشتراك الشيء مع الشيء لا يوجب أن يكون ذلك الشيء من الشيء الآخر، كالرجل مع الوجه يشتركان في حكم الغسل، ولا يقال: إن الرجل من الوجه، فتعيّن الأول وهو: كونهما ممسوحتين بماء الرأس، وقال ابن القيم في الهدي: لم يثبت عنه ﷺ أنه أخذ لهما ماءً جديداً، وإنما صح ذلك عن ابن عمر»^(٢).

(١) ينظر: «السنن الكبرى - البيهقي» (١/ ٢٠٢)، و«الخلافات» (١/ ١٤١ وما بعدها).

(٢) ينظر: «مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (٢/ ١١٦)، و«زاد المعاد» (١/ ٢١٣).

الحديث الثالث والأربعون

حديث ابن مسعود: «لَيَنْهَكَنَّ أَحَدُكُمْ أَصَابِعَهُ قَبْلَ أَنْ تَنْهَكَهُ النَّارُ».

قال ابن حجر: «رَوَى زَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْكِينٍ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «لَيَنْهَكَنَّ أَحَدُكُمْ أَصَابِعَهُ قَبْلَ أَنْ تَنْهَكَهُ النَّارُ»، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: رَفَعَهُ مُنْكَرٌ. انْتَهَى. وَهُوَ فِي «جَامِعِ الثَّوْرِيِّ» مَوْقُوفٌ، وَكَذَا فِي «مَصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ»، وَكَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي مَسْكِينٍ مَوْقُوفًا»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه سفيان الثوري، عن أبي مسكين، عن هُزَيْلِ، عن ابن مسعود، واختلف عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

الأول: الثوري، عن أبي مسكين، عن هُزَيْلِ، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).
الثاني: الثوري، عن أبي مسكين، عن هُزَيْلِ، عن ابن مسعود، قوله. (موقوفاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: الثوري، عن أبي مسكين، عن هُزَيْلِ، عن ابن مسعود. (مرفوعاً).

رواه على هذا الوجه: زَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءَ.

أخرجه النسائي في «الإغراب» ص ٢٧٠ (١٩٨) قال: أخبرنا هارون بن زيد بن يزيد -وهو ابن أبي الزرقاء-، حدثنا أبي، حدثنا سفيان، عن أبي مسكين، عن هُزَيْلِ، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيَنْهَكَنَّ أَحَدُكُمْ أَصَابِعَهُ قَبْلَ أَنْ تَنْهَكَهُ النَّارُ».

وأورده ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٢٢ (١٨٦)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ٢٨٢ (٨٨٤).

وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١- ٢٤٦): «هو في جامع الثوري موقوف».

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٢٤٦).

- وتابعه على هذا الوجه: شيبان عن أبي عوانة عن أبي مسكين.
- أخرجه الطبراني في «الأوسط» ٣ / ١٢٢ (٢٦٧٤) قال: حدثنا إبراهيم، حدثنا شيبان بن فروخ قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي مسكين، به بنحوه، مرفوعاً.
- قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن أبي عوانة إلا شيبان».
- الوجه الثاني: الثوري، عن أبي مسكين، عن هُزَيْل، عن ابن مسعود، قوله.
- رواه على هذا الوجه: عبد الرحمن بن مهدي، وعبد الرزاق.
- أخرجه أبو عبيد في «الطهور» ص ٣٨٦ (٣٨٥) قال: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي مسكين، عن هُزَيْل بن شُرَحْبِيل، قال: قال عبد الله: «لِيُنْهَكَنَّ مَا بَيْنَ أَصَابِعِهِم بِالطَّهْوَرِ، أَوْ لَتُنْهَكَنَّهَا النَّارُ».
- وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب غسل الرجلين ١ / ٢٢ (٦٨)، ومن طريقه: الطبراني في «الكبير» ٩ / ٢٤٦ (٩٢١١) عن الثوري، بنحوه، موقوفاً.
- كلاهما (ابن مهدي، وعبد الرزاق) عن سفيان الثوري، عن أبي مسكين، به.
- وتُوبِع الثوري على هذا الوجه: تابعه أبو الأحوص، وزائدة، وأبو عوانة.
- أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب في تخليل الأصابع ١ / ٢٧٠ (٨٦) قال: حدثنا أبو الأحوص، به بنحوه. ولفظه: «لِيُنْهَكَنَّ الرَّجُلُ مَا بَيْنَ أَصَابِعِهِ بِالمَاءِ، أَوْ لَتُنْهَكَنَّ النَّارُ».
- وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٩ / ٢٤٦ (٩٢١٢) من طريق زائدة بن قدامة، به بنحوه.
- وذكر الدارقطني في «العلل» ٥ / ٢٨٢ (٨٨٤) أن أصحاب أبي عوانة رووه عنه موقوفاً.
- ثلاثتهم (أبو الأحوص، وزائدة، وأبو عوانة) عن أبي مسكين، عن هُزَيْل، عن ابن مسعود، به، موقوفاً.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «الإغراب» للنسائي:

١- هارون بن زيد: هو هارون بن زيد بن أبي الزرقاء: يزيد، أبو موسى الرملي، نسبة إلى الرملة مدينة بفلسطين، روى عن: أبيه زيد، والمفضل بن صدقة. وروى عنه: أبو داود، والنسائي، وغيرهما.

قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي: «لا بأس به»، وقال مسلمة بن قاسم: «ثقة»، وقال الذهبي: «ثقة». مات بعد سنة ٢٥٠هـ.^(١)

خلاصة حاله: ثقة.

٢- زيد بن أبي الزرقاء: هو زيد بن أبي الزرقاء: يزيد، الرملي، الزاهد. والد هارون. روى عن: سفيان، وشعبة، وغيرهما. وروى عنه: ابنه هارون، وأسد بن موسى، وغيرهما. قال أحمد: «صالح، ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «ثقة»، وقال ابن حبان: «يُغَرَّب»، وقال ابن شاهين: «كان رجلاً صالحاً فاضلاً»، وقال ابن حجر: «ثقة». مات سنة ٢٩٤هـ.^(٢)

خلاصة حاله: ثقة يُغَرَّب، وحديثنا هذا من غرائب.

٣- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في الحديث الأول، إمام حجة، ثقة حافظ، فقيه عابد.

٤- أبو مسكين: هو الحرّ بن مسكين، أبو مسكين الأودي^(٣) الكوفي، روى عن: هزيل بن شرحبيل، وإبراهيم النخعي، وغيرهما. وعنه: سفيان الثوري، وأبو عوانة، وغيرهما.

(١) ينظر: الجرح ٩/٩٠، الثقات ٩/٢٤٠، تهذيب الكمال ٣٠/٨٤، الكاشف ٤/٤١٢، إكمال تهذيب الكمال ١٢/١٠٧، تهذيب التهذيب ٤/٢٥٣، التقريب ١٠١٣.

(٢) ينظر: الجرح ٣/٥٧٥، الثقات ٨/٢٥٠، تهذيب الكمال ١٠/٧٠، الكاشف ٢/٤٤٤، سير الأعلام ٩/٣١٦، إكمال تهذيب الكمال ٥/١٥٨، تهذيب التهذيب ١/٦٦٥، التقريب ٣٥٣، لسان الميزان ٩/٣٠٦، لب الباب ١١٨.

(٣) الأودي: بالفتح فالسكون ومهملة، نسبة إلى أود بن صعب بن سعد العشيرة. «لب الباب» (ص ٢٢).

قال ابن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي: «حسن الحديث، لم يضعفه أحد»، مات قبل سنة ١٤٠هـ^(١). خلاصة حاله: ثقة.

٥- هُزَيْل بن شُرَحْبِيل الأودي، الكوفي، روى عن: عبد الله بن مسعود، والمغيرة بن شعبة، وغيرهما. وروى عنه: الحر بن مسكين، وعبد الرحمن بن ثروان، وغيرهما. ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل الكوفة، وقال: «كان ثقة»، وقال العجلي: «ثقة من أصحاب عبد الله بن مسعود، وكان أعمى»، وقال الدارقطني: «ثقة»، وكذا قال الذهبي وابن حجر^(٢).

٦- عبد الله بن مسعود: الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي^(٣)، أبو عبد الرحمن الكوفي، أحد السابقين الأولين، شهد بدرًا والمشاهد، قال علقمة: «كان يشبه النبي ﷺ في هديه ودلّه وسمته». مات بالمدينة سنة ٣٢هـ، عن بضع وستين سنة^(٤). الحكم على إسناده الوجه الأول:

هذا الإسناد ظاهره الصحة، إلا أنه معلول، فإن زيد بن أبي الزرقاء رواه عن الثوري فرفعه، وخالفه من هم أكثر منه وأوثق، وانتفاء العلة من شرط الصحيح، فهذا إسناد ضعيف.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «الطهور» لأبي عبيد:

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٢٧٧، الثقات ٦/ ٢٣٩، تهذيب الكمال ٣٤/ ٢٨٨، الكاشف ٢/ ٢٥٠، تاريخ الإسلام ٣/ ٦٣٠، تهذيب التهذيب ١/ ٣٦٨، تقريب التهذيب ٢٢٧، لب اللباب ٢٢.

(٢) ينظر: الثقات ٥/ ٥١٤، تهذيب الكمال ٣٠/ ١٧٢، الكاشف ٤/ ٤٢٣، تاريخ الإسلام ٢/ ١٠١٤، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ١٣٥، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٦٦، التقريب ١٠٢٠.

(٣) الهذلي: بالضم وفتح المعجمة، نسبة إلى هُذَيْل بن مُدْرِكَةَ بن الياس بن مُضَر. «لب اللباب» (ص ٢٧٨).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٤٩، الثقات ٣/ ٢٠٨، أسد الغابة ٣/ ٣٨١، سير الأعلام ١/ ٤٦١، الإصابة ٦/ ٣٧٣، التقريب ٥٤٥، الخلاصة ٢١٤.

١- عبد الرحمن: هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري^(١) مولا هم، أبو سعيد البصري، الحافظ الكبير، مولده سنة ١٣٤هـ. روى عن: مالك، والثوري، وحمام بن سلمة، وغيرهم. وعنه: ابن أبي شيبه، وأحمد، وبُندار، وغيرهم.

قال الشافعي: «لا أعلم له نظيراً في الدنيا»، وقال ابن المديني: «والله لو أخذتُ فحلفتُ بين الركن والمقام لحلفتُ بالله أني لم أر أحداً قطُّ أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدي»، وقال أحمد: «كان ثقة خياراً من معادن الصدق صالحاً مسلماً»، وقال: «إذا روى عن رجل فهو حجة»، وقال أبو حاتم: «إمام ثقة، أثبت من يحيى بن سعيد، وأتقن من وكيع»، وقال ابن حبان: «كان من الحفاظ المتقنين، وأهل الورع في الدين، ممن حفظ وجمع، وتفقه وصنّف، وحدّث وأبى الرواية إلا عن الثقات»، وقال الخليلي: «إمام بلا مدافعة، وقد مات الثوري في داره»، قال ابن حجر: «ثقة ثبت حافظ، عارف بالرجال والحديث»، مات سنة ١٩٨هـ، وعمره ٦٣ عاماً. روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: أمير المؤمنين في الحديث.

٢- سفيان الثوري: سبقت ترجمته في الحديث الأول، إمام حجة، ثقة حافظ، فقيه عابد.

٣- أبو مسكين: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة.

٤- هزيل بن شرحبيل: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة.

٥- عبد الله بن مسعود: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الوجه الأول من هذا الحديث.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

هذا إسناد صحيح، موقوف على ابن مسعود.

(١) العنبري: بفتح العين والموحدة، نسبة إلى العنبر بن عمرو بن تميم. «لب الباب» (ص ١٨٢).

(٢) ينظر: الجرح ١/ ٢٥١، الثقات ٨/ ٢٧٣، تاريخ بغداد ١١/ ٥١٢، تهذيب الكمال ١٧/ ٤٣٠، الكاشف ٣/ ٢٨٦،

سير الأعلام ٩/ ١٩٢، إكمال تهذيب الكمال ٨/ ٢٣٥، تهذيب التهذيب ٢/ ٥٥٦، التقريب ٦٠١، لب الباب ١٨٢.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه سفيان الثوري، عن أبي مسكين الأودي، عن هزيل بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود، واختلف الرواة عن سفيان عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

١- الأول: رواه زيد بن أبي الزرقاء، عنه بهذا الإسناد، مرفوعاً.

٢- وخالفه ابن مهدي، وعبد الرزاق: فرووه عنه بالإسناد نفسه، موقوفاً.

والوجه الثاني هو الراجح، لأن رواته أكثر وأوثق، ولو كان عبد الرحمن بن مهدي وحده هو المخالف لابن أبي الزرقاء لرجح عليه، فكيف ومعه عبد الرزاق أيضاً، وكيف وقد توبع شيخه سفيان الثوري على هذا الوجه الموقوف، تابعه عليه: أبو الأحوص، وزائدة، وأبو عوانة الوضاح، فازداد هذا الوجه قوة على قوة. والحديث في جامع سفيان موقوفاً كما نص عليه الحافظ في التلخيص، وقد مر.

وأما الوجه الأول فإن زيدا ابن أبي الزرقاء تفرد به، وهو ثقة نعم، ولكن الثقة إذا خالف من هم أوثق منه وأثبت: دل ذلك على خطئه، ما لم تدل القرائن على صحة الوجهين معاً، ومتابعات الثوري، أعني: متابعة أبي الأحوص، وزائدة، وأبي عوانة هنا: تدل على أن أبا مسكين إنما رواه بالوقف، وأن الرفع لم يثبت عنه، فلا يمكن تصحيح الوجهين.

وأما رواية شيبان عن أبي عوانة، عن أبي مسكين، بالرفع: فهي مخالفة لرواية سائر أصحاب أبي عوانة له، فهي شاذة كذلك، والثابت عن أبي عوانة هو موافقة أبي الأحوص وزائدة في وقف الحديث، كما نص عليه الدارقطني^(١)، فاجتمع على الوقف: الثوري في الوجه الراجح عنه، وأبو عوانة في الراجح عنه، وأبو الأحوص، وزائدة.

وقد نص أبو حاتم على نكارة الرفع، ففي العلل لابنه: «وسألت أبي عن حديث رواه زيد بن أبي الزرقاء، عن سفيان الثوري، عن أبي مسكين، عن هزيل بن شرحبيل، عن عبد الله بن

(١) ينظر: «علل الدارقطني» (٥/ ٢٨٢).

مسعود؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَنْهَكَنَّ أَحَدُكُمْ أَصَابِعَهُ قَبْلَ أَنْ تَنْهَكَهُ النَّارُ؟ فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: رَفَعُهُ مِنْكَرٌ»^(١).

وهكذا الدارقطني أيضا رجح الوجه الموقوف، كما في العلل: «وسئل عن حديث هزيل بن شرحبيل، عن عبد الله، قال رسول الله ﷺ: "لِيَنْهَكَنَّ أَحَدُكُمْ أَصَابِعَهُ قَبْلَ أَنْ تَنْهَكَهُ النَّارُ". فقال: يرويه أبو مسكين الأودي - واسمه الحرّ - عن هزيل، عن عبد الله، واختلف عنه: فرفعه زيد بن أبي الزرقاء، عن الثوري إلى النبي ﷺ. وتابعه: أبو عوانة من رواية شيبان بن فروخ عنه، فرفعه أيضا. ورواه أصحاب الثوري، وأصحاب أبي عوانة عنهما: موقوفا، وكذلك رواه زائدة، وزهير، وأبو الأحوص، عن أبي مسكين موقوفا، وهو الصواب»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح صحيح ثابت عن ابن مسعود موقوفا عليه. ولا جزم بأن له حكم الرفع، فإن الوعيد بالنار المذكور في الأثر يُحتمل أن ابن مسعود قاله بناء على القول بوجوب تعميم اليد والرجل بالغسل في الوضوء، وقياسا على قول النبي ﷺ في الحديث المتفق عليه: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(٣)، والله أعلم.

سادسا: التعليق على الحديث:

قوله: «لِيَنْهَكَنَّ» كلمة تدل على المبالغة، وقد فسّر المنذري الأثر بهذا فقال: «أي: لتُبَالِغَنَّ في غَسْلِهَا، أو لتُبَالِغَنَّ النَّارُ في إحراقها، والنَّهْكَ المبالغة في كل شيء»^(٤).

(١) ينظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٢/ ٢٢).

(٢) ينظر: «علل الدارقطني» (٥/ ٢٨٢).

(٣) البخاري، كتاب العلم برقم (٦٠)، ومسلم، كتاب الطهارة برقم (٢٤١) من حديث عبد الله بن عمرو.

(٤) «الترغيب والترهيب للمنذري» (١/ ١٠٣).

وفي مقاييس اللغة: «النون والهاء والكاف: أصل صحيح يدل على إبلاغ في عقوبة وأذى، ونَهَكَته الحمى: نَقَصَتْ لحمه، وأنهكه السلطان عقوبة: بالغ. ومن الباب انتهاك الحرمة: تناوُلُها بما لا يحل. والنَّهْيُك: الأسد، والشجاع، لأنهما يَنْهَكَان الأقران»^(١).

وفي النهاية: «ومنه الحديث «لِيَنْهَكَ الرجل ما بَيْنَ أصابعه أو لَتَنْهَكَ النَّار» أي: ليبالغ في غسل ما بينها في الوضوء، أو لتبالغ النار في إحراقه»^(٢).

وأما معنى هذا الأثر عن ابن مسعود: فظاهره يدل على أن تخليل الأصابع واجب، وأن المبالغة في ذلك مطلوبة، وأن ترك ذلك يفضي إلى العقوبة بالنار، ولكن هذا الظاهر مخالف لما عليه جمهور العلماء من أن التخليل سنة، وليس بواجب، ولذلك حمّله الجمهور على صورة واجبة من صور التخليل، وهي ما إذا كان الماء لا يصل لجميع أجزاء اليد أو الرجل إلا بهذا التخليل، فحينئذ يكون واجبا، لأن تعميم اليد والرجل بالغسل واجب في الوضوء كما هو معلوم، وإذا تعين التخليل طريقا للتعميم وجب، وإلا فهو على الاستحباب.

قال البغوي: «تخليل الأصابع سُنَّةٌ إذا كان الماء يصل إليها من غير تخليل؛ فإن كانت الأصابع مُلْتَفَّةً لا يصل الماء إلى باطنها إلا بالتخليل: يجب التخليل»^(٣).

وقال أبو القاسم الرافعي: «لو كانت الأصابع مُلْتَفَّةً لا يصل الماء إليها إلا بالتخليل فحينئذ يجب التخليل لا لذاته، ولكن لأداء فرض الغسل»^(٤).

(١) «مقاييس اللغة» (٥/ ٣٦٤) مادة: ن هـ ك.

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/ ١٣٧) مادة: ن هـ ك.

(٣) «التهذيب في فقه الإمام الشافعي» (١/ ٢٦٩).

(٤) «فتح العزيز بشرح الوجيز، للرافعي» (١/ ٤٣٦).

الحديث الرابع والأربعون

حديث عمر: «أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ وَبَقِيَ عَلَى رِجْلِهِ لُمْعَةٌ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ»

قال ابن حجر: «أصله في صحيح مسلم من حديث جابر عن عمر، ولفظه: «ارجع فأحسن وضوءك»، وقال البزار: لا نعلم أحداً أسنده عن عمر إلا من هذا الوجه. وقال أبو الفضل الهروي: إنما يُعرف هذا من حديث ابن لهيعة، ورفعُه خطأ، فقد رواه الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن عمر موقوفاً، وكذا رواه هشيم عن عبد الملك عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عمر نحوه في قصة موقوفة»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه جابر بن عبد الله، عن عمر، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: جابر بن عبد الله، عن عمر بن الخطاب، مرفوعاً.

الثاني: جابر بن عبد الله، عن عمر بن الخطاب، موقوفاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: جابر بن عبد الله، عن عمر بن الخطاب، مرفوعاً.

رواه على هذا الوجه: ابن لهيعة، ومَعْقِل بن عبيد الله، عن أبي الزبير، عنه.

أخرجه أحمد في «مسنده» ١- ٥٢ (١٣٦) حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر أن عمر بن الخطاب أخبره أنه رأى رجلاً تَوَضَّأَ للصلاة، فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفْرِ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ، فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «ارجع، فأحسن وضوءك» فَرجَعَ فتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى.

وفي «مسنده» أيضاً ١/ ٥٧ (١٥٥) قال: حدثنا الحسن بن موسى، به مثله.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٢٤٨).

وابن ماجه في «سننه» أبواب التيمم، باب من توضأ فترك موضعاً ١/ ٤٢٤ (٦٦٦) من طريق ابن وهب، وزيد بن الحُبَاب، به نحوه.

أربعتهم (موسى، والحسن، وابن وهب، وزيد) عن ابن لهيعة، به.
وأخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة ١/ ١٤٨ (٢٤٣)، والبزار في «مسنده» ١/ ٣٤٩ (٢٣٢)، والبيهقي في «سننه» كتاب الطهارة ١/ ٧٠ (٣٢٧) من طريق الصيدلاني.
ثلاثتهم (مسلم، والبزار، والصيدلاني) عن سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن محمد بن أعين، حدثنا مَعْقِل، به مثله.

قال البزار عقبه: «هذا الحديث لا نعلم أحداً أسنده عن عمر إلا من هذا الوجه، وقد رواه الأعمش، عن أبي سفيان، عن عمر موقوفاً».

كلاهما (ابن لهيعة، ومَعْقِل) عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر، به مرفوعاً.

• الوجه الثاني: جابر بن عبد الله، عن عمر بن الخطاب، موقوفاً.

رواه على هذا الوجه: الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عنه.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب في الرجل يتوضأ أو يغتسل فينسى اللُّمعة من جسده ١/ ٣٧٧ (٤٥٧) قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر: أنَّ عمر رأى في قَدَم رجلٍ مثل موضعِ الفُلْس لم يُصبه الماء، فأمره أن يُعيدَ الوُضوء، ويُعيدَ الصَّلَاة.

وأبو يعلى في «مسنده» ٤/ ٢٠٣ (٢٣١٢) من طريق محمد بن عبيد، به نحوه.

والبيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب تفريق الوضوء ١/ ٨٤ (٣٩٦) من طريق سفيان الثوري، به نحوه.

ثلاثتهم (أبو معاوية، ومحمد بن عبيد، والثوري) عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن عمر به.

- وتابعه متابعة قاصرة: أبو قلابه، وعبيد بن عمير، كلاهما عن عمر موقوفا.
- أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ١/ ٣٦ (١١٨) عن معمر.
- وابن أبي شيبه في «مصنفه» ١/ ٣٧٦ (٤٥٠) عن ابن عُلَيَّة.
- كلاهما (معمر، وابن عليّة) عن خالد الحذاء، عن أبي قلابه، به نحوه موقوفا.
- وأخرجه ابن أبي شيبه في «مصنفه» ١/ ٣٧٦ (٤٤٩)، ومن طريقه الدارقطني في «سننه» ١/ ١٩٥ (٣٨٤) من طريق حجاج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، به.
- والدارقطني في «سننه» ١/ ١٩٥ (٣٨٥)، ومن طريقه البيهقي في «سننه» ١/ ٨٤ (٣٩٤)، من طريق حجاج وعبد الملك (مَقْرُونَيْن)، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، به، وفيه: أَنَّ الرَّجُلَ قَالَ لِعَمَرَ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، الْبَرْدُ شَدِيدٌ، وَمَا مَعِيَ مَا يُدْفِنُنِي»، فَفَرَّقَ لَهُ بَعْدَ مَا هَمَّ بِهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: «اغْسِلْ مَا تَرَكْتَ مِنْ قَدَمِكَ، وَأَعِدِ الصَّلَاةَ» وَأَمَرَ لَهُ بِخَمِيصَةٍ.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أحمد»:

- ١- موسى بن داود: موسى بن داود، أبو عبد الله الكوفي البغدادي، كوفي الأصل، نزل بغداد، الخُلُقَانِي^(١)، روى عن: ابن لهيعة، وزهير بن معاوية، وغيرهما. وروى عنه: أحمد بن حنبل، وعباس الدوري، وغيرهما.
- قال ابن سعد: «كان ثقة صاحب حديث»، وقال ابن نمير والعجلي: «ثقة»، وقال ابن عمار الموصلي: «كان زاهدا صاحب حديث ثقة»، وذكر الجاحظ أنه «كان خطيبا فصيحاً فاضلاً»، وقال أبو حاتم: «شيخ في حديثه اضطراب»، وقال الدارقطني: «كان مصنفاً مكثراً مأموناً»،

(١) الخُلُقَانِي: بالضم والسكون وقاف، نسبة إلى بيع خُلُقَان الثياب. «لب الباب» (ص ٩٥).

وقال الذهبي: «ثقة زاهد مصنف»، وقال ابن حجر: «صدوق فقيه زاهد له أوهام»، مات سنة ٢١٧هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق، وقد وثّقه ابن نُمَيْر وابنُ سَعْد، والعجلي، لكن قول أبي حاتم: «شيخ في حديثه اضطراب» ينزل به قليلا.

٢- ابن لهيعة: سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو ضعيف.

٣- أبو الزبير: محمد بن مسلم بن تَدْرُس، المكي، روى عن: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، وسعيد بن جبیر، وغيرهم. وعنه: أيوب السخيتاني، وحماد بن سلمة، وغيرهما. والكلام في أبي الزبير كثير، سأذكر طرفا منه، ثم تلخيصا لحاله إن شاء الله.

قال سويد بن عبد العزيز: «قال لي شعبة: لا تكتب عن أبي الزبير فإنه لا يحسن يصلي، ثم ذهب فكتب عنه»، وقال شعبة: «رأيتُه يَرِن ويستر جح في الميزان»، وقال أيضا: «عندي عنه مئة حديث، ما أحدث منها بحديث»، وقال الليث بن سعد: «أتيت أبا الزبير المكي فدفع إليّ كتابين، قال: فلمّا سرتُ إلى منزلي قلت: لا أكتبهما حتى أسأله، قال: فرجعتُ إليه فقلت: هذا كله سمعته من جابر؟ قال: لا. قلت: فأعلم لي على ما سمعت، قال: فأعلم لي على هذا الذي كتبتُه عنه»، وقال ابن عدي: «روى مالك عنه أحاديث، وكفى بأبي الزبير صدقا أن حدّث عنه مالك؛ فإن مالكا لا يروي إلا عن ثقة»، وقال ابن عيينة: «كان أبو الزبير عندنا بمنزلة خبز الشعير، إذا لم نجد عمرو بن دينار ذهبنا إليه»، وقال الشافعي: «أبو الزبير يحتاج إلى دعامة»، وقال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال مرة: «صالح»، وقال ابن المديني: «ثقة ثبت»، وقال أحمد: «ليس به بأس»، وقال يعقوب: «ثقة صدوق إلى الضعف

(١) ينظر: الجرح ٨/ ١٤١، الثقات ٩/ ١٦٠، تاريخ بغداد ١٥/ ٢١، تهذيب الكمال ٢٩/ ٥٧، الكاشف ٤/ ٣٦١، سير الأعلام ١٠/ ١٣٦، إكمال التهذيب ١٢/ ١٤، تهذيب التهذيب ٤/ ١٧٤، التقريب ٩٧٩، لسان الميزان ٩/ ٤٣٢، لب الباب ٩٥.

ما هو»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال أبو زرعة: «روى عنه الناس» قيل له: يحتج به؟ قال: «إنما يحتج بحديث الثقات»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال الساجي: «صدوق حجة في الأحكام، روى عنه الناس، وقبلوه واحتجوا به»، وقال ابن حبان: «كان من الحفاظ، ولم يُنصف من قدح فيه؛ لأنَّ مَنْ استرجح في الوزن لنفسه لم يستحق الترك من أجله»، وقال ابن عدي: «لا أعلم أحدا من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلا وقد كتب عنه، وهو في نفسه ثقة، إلا إن روى عنه بعض الضعفاء فيكون ذلك من جهة الضعيف»، وقال ابن عبد البر: «تكلم فيه جماعة ممن روى عنه، ولم يأت واحد منهم بحجة توجب جرحه، وقد شهدوا له بالحفظ، وهو عندي من ثقات المحدثين، وقد كان عطاء بن أبي رباح يشهد له بالحفظ»، وقال الذهبي: «حافظ ثقة، وكان مدلسا واسع العلم»، وقال ابن حجر: صدوق إلا أنه يدلس"، وذكره في «مراتب المدلسين في المرتبة الثالثة، وقال: "وصفه النسائي وغيره بالتدليس"، مات سنة ١٢٦هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة مُدَلِّس، وثقه ابن معين، وابنُ المديني، والنسائي، وابنُ حبان، وابنُ عدي، وابن عبد البر، واختار ذلك الذهبي، وبعض هؤلاء موصوف بالتشدد. وروى له مُسَلِّم في صحيحه كثيرا، لكن مع ذلك فكلّام مَنْ تكلم فيه يجعل ثقته ليست بالمحلّ الأعلى، فحظّه من مرتبة الثقة دون ذلك، وكونه يَسترجح في الوزن كما ذكر شعبة: لا يُوجب تركه، والشافعي كأنه تابع شيخه ابن عيّنة فيه، وقد دافع عن أبي الزبير غير واحد، منهم ابن حبان، وابن عدي، وابن عبد البر، كما مرّ، ولم يعتمدوا كلام مَنْ قدح فيه، وأما التدليس فهو مُدَلِّس، وأحاديث الليث عنه عن جابر سالمَة من ذلك لأنه أعلم له على ما سمع. والله أعلم.

(١) ينظر: الجرح ٧٤/٨، الثقات ٣٥١/٥، الكامل ٢٨٤/٧، الاستغناء ٦٤٧/١، تهذيب الكمال ٤٠٢/٢٦، الكاشف ١٩٥/٤، تاريخ الإسلام ٥١٨/٣، سير الأعلام ٣٨٠/٥، إكمال تهذيب الكمال ٣٣٦/١٠، تحفة التحصيل ٤٦٥، تهذيب التهذيب ٦٩٤/٣، التقريب ٨٩٥، لسان الميزان ٤١٦/٩، مراتب المدلسين ١٥١.

٤- جابر بن عبد الله: صحابي مشهور، سبق ذكره في الحديث الثالث.

٥- عمر بن الخطاب: الفاروق، سبق ذكره في الحديث الثامن عشر.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

هذا إسناد ضعيف، لأجل ابن لهيعة، وقد خولف أبو الزبير في رفعه، فالحديث معروف عن عمر موقوفاً، ورفعُه ليس الخطأ فيه غالباً من أبي الزبير، بل من ابن لهيعة الراوي عنه، مع أنَّ ابن لهيعة قد توبع ظاهراً كما مر في التخريج.

تابعه: معقل بن عبيد الجزري، عن أبي الزبير، كما عند مسلم في صحيحه، لكن هذه المتابعة مشكّلة، وقد انتقد على مسلم تخريج الحديث مرفوعاً من هذا الطريق^(١).

ومعقل بن عبيد الجزري: قال فيه الذهبي: «صدوق تردد فيه ابن معين»، وقال ابن حجر: «صدوق يخطئ»^(٢)، وذكر ابن رجب في «شرح علل الترمذي» أنَّ «الإمام أحمد كان يُضعّف حديثه عن أبي الزبير خاصة، ويقول: يُشبه حديثه حديث ابن لهيعة!».

قال ابن رجب: «ومن أراد حقيقة الوقوف على ذلك فليَنظُرْ إلى أحاديثه عن أبي الزبير، فإنه يجدها عند ابن لهيعة يرويها عن أبي الزبير كما يرويها معقل سواء»^(٣).

وقال أيضاً في موضع آخر: «قد سبق قول الإمام أحمد أن حديث معقل عن أبي الزبير يُشبه حديث ابن لهيعة، وظاهر مصداق قول أحمد أن أحاديثه عن أبي الزبير مثل أحاديث ابن لهيعة

(١) ذكر ابن عمار الشهيد حديث معقل عن أبي الزبير هذا، ثم قال: «وهذا الحديث إنما يُعرف من حديث ابن لهيعة عن أبي الزبير بهذا اللفظ، وابن لهيعة لا يُحتجّ به». «علل الأحاديث في صحيح مسلم، لابن عمار» (ص: ٥٥).

(٢) ينظر: الجرح ٨/ ٢٨٦، الكامل ٨/ ٢١٠، الكاشف ٤/ ٣١٩، تهذيب التهذيب ٤/ ١٢٠، التقريب ٩٦٠، اللسان ٤٢٧/ ٩.

(٣) ينظر: «شرح علل الترمذي، لابن رجب» (٢/ ٧٩٣).

سواء، كحديث اللعة في الضوء وغيره، وقد كانوا يستدلون باتفاق حديث الرجلين في اللفظ على أن أحدهما أخذه عن صاحبه»^(١).

قلت: حديث اللعة المذكور في كلام ابن رجب هو حديثنا هذا، اتفق فيه معقل وابن لهيعة على روايته عن أبي الزبير عن جابر عن عمر مرفوعاً، ولم يتابعهما أحد على ذلك، بل خولفاً فيه كما سيأتي في الوجه الثاني، فإن المعروف عن عمر هو الوقف لا الرفع.

بقي أن يقال: هذا الوجه ورد في صحيح مسلم، وقد تلقت الأمة الصحيح بالقبول، فلا مجال للقول بأن هذا الوجه مرجوح بعد أن خرّجه مسلم في صحيحه، والجواب عن ذلك: أن التلقي بالقبول قد استثنى منه أحرف يسيرة انتقدها النقاد، وهذا منها، انتقده أحمد بن حنبل من قبل بتضعيفه لمعقل في أبي الزبير، وانتقده ابن عمار الشهيد من بعد، فليس الحكم بكونه مرجوحاً إلا ميلاً مع قول أحمد بن حنبل وابن عمار الشهيد، واتكاء عليه، وليس المتن باطلاً على كل حال، إنما الخطأ في رفعه من حديث عمر، إذا الصواب أنه موقوف من قول عمر للرجل الذي لم يحسن الضوء، والله أعلم.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة في الأعمش، صدوق في غيره.

٢- الأعمش: سليمان بن مهران الحافظ، شيخ الإسلام، سبقت ترجمته في الحديث الثامن عشر، وهو ثقة ثبت مدلس.

٣- أبو سفيان: هو طلحة بن نافع القرشي مولا هم، المكي، روى عن: جابر، وأنس، وغيرهما. وروى عنه: الأعمش، وجعفر بن إياس، وغيرهما.

(١) ينظر: «شرح علل الترمذي» (٢/ ٨٦٦).

قال الأعمش عن أبي سفيان: «جاورت جابرا بمكة ستة أشهر»، وقال أيضا: «كنت أحفظ، وكان سليمان الشكري يكتب»، وقال شعبة: «لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث، إنما هي صحيفة»، وكذا قال ابن عيينة: «هي صحيفة»، وسئل عنه ابن معين فقال: «لا شيء»، وقال أحمد، والنسائي: «ليس به بأس»، وقال البزار: «هو في نفسه ثقة»، وروى له البخاري مقرونا، وقال ابن حبان: «كان الأعمش يدلّس عنه»، وقال ابن عدي: «لا بأس به، روى عنه الأعمش أحاديث مستقيمة»، وقال ابن حزم وعبد الحق: «ضعيف»، وقال ابن عبد البر: «ليس به بأس عندهم، وهو مع ذلك فيه لين، ليس بالمتين»، وقال ابن حجر: «صدوق معروف بالتدليس»، وذكره في المرتبة الثالثة، مات قبل سنة ١٢٠هـ.^(١)

خلاصة حاله: صدوق مدلس، توسّطاً بين الأقوال فيه، فقد وثّقه البزار، وأخرج له مسلم في صحيحه في مواضع كثيرة، وضَعَفَه ابن حزم وعبد الحق، وقال غير واحد كأحمد، والنسائي، وابن عدي: «لا بأس به»، ووَصَفَه الدارقطني وغيره بالتدليس، فالأقرب أنه: صدوق مدلس.

٤- جابر بن عبد الله: صحابي مشهور، سبق ذكره في الحديث الثالث.

٥- عمر بن الخطاب: الفاروق، سبق ذكره في الحديث الثامن عشر.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، أبو سفيان طلحة بن نافع صدوق مدلس، ولم يصرح بالسماع. لكنه قد توبع متابعة قاصرة كما مر في التخريج، فقد روى أبو قلابة وعبيد بن عمير هذا الأثر عن عمر موقوفا كما رواه أبو سفيان عن جابر عنه.

• دراسة إسناده متابعة أبي قلابة من «مصنف عبد الرزاق»:

١- مَعَمَر: سبقت ترجمته في الحديث الحادي عشر، وهو ثقة ثبت فاضل.

(١) ينظر: الجرح ٤/ ٤٧٥، الثقات ٤/ ٣٩٣، الكامل ٥/ ١٨٠، تهذيب الكمال ١٣/ ٤٣٨، الكاشف ٣/ ٤٥، سير الأعلام ٥/ ٢٩٣، إكمال تهذيب الكمال ٧/ ٨٥، تحفة التحصيل ٢١١، تهذيب التهذيب ٢/ ٢٤٣، التقريب ٤٦٥، لسان الميزان ٩/ ٤٧٠، مراتب المدلسين ١٣٥.

٢- خالد الحذاء: هو خالد بن مهران الحذاء^(١)، روى عن أبي قلابة، وعكرمة، وغيرهما، وعنه: شعبة، والثوري، وابن عُلَية، وغيرهم. قال ابن معين والنسائي: «ثقة»، وقال الذهبي: «ثقة إمام»، مات سنة ١٤٢هـ، روى له الجماعة^(٢).

٣- أبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرّمي البصري، أحد أئمة التابعين، روى عن: أنس، وثابت بن الضحاك، وغيرهما. وعنه: أيوب، وخالد بن مهران، وغيرهما. وهو من أئمة التابعين، ثقة فاضل، كثير الإرسال، وروايته عن عمر مرسلّة. مات سنة ١٠٤هـ، روى له الجماعة^(٣).

الحكم على إسناد المتابعة:

إسناد منقطع، أبو قلابة لم يسمع من عمر بن الخطاب.

• دراسة إسناد متابعة عبيد بن عمير من «مصنف ابن أبي شيبة»:

- ١- عبد الرحيم بن سليمان: سبقت ترجمته في الحديث الحادي والأربعين وهو ثقة.
- ٢- حجاج بن أرطاة: حجاج بن أرطاة النخعي الكوفي، روى عن: عطاء بن أبي رباح، والحكم بن عتيبة، وغيرهما. وعنه: حماد بن سلمة، وهشيم، وغيرهما. وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس، ذكره ابن حجر في الرابعة من مراتب المدلسين، مات سنة ١٤٥هـ أو قبلها^(٤).
- ٣- عطاء بن أبي رباح: سبقت ترجمته في الحديث الثاني عشر، وهو ثقة فقيه يرسل.

(١) الحذاء: بمفتوحة، وشدة ذال معجمة، قيل: ما حذاء نعلًا ولا باعها، بل نَزَلَ فيهم. «المغني» (ص ٩١).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال ٨/ ١٧٧، الكاشف ٢/ ٣٥٣، سير الأعلام ٦/ ١٩٠، تهذيب التهذيب ١/ ٥٣٣، التقريب ٢٩٢.

(٣) ينظر: الجرح ٥/ ٥٧، تهذيب الكمال ١٤/ ٥٤٢، الكاشف ٣/ ١١٧، تحفة التحصيل ٢٤٣، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٣٩، التقريب ٥٠٨.

(٤) ينظر: الجرح ٣/ ١٥٤، الكامل ٢/ ٥١٨، تهذيب الكمال ٥/ ٤٢٠، الكاشف ٢/ ٢٤٠، تهذيب التهذيب ١/ ٣٥٦، التقريب ٢٢٢، مراتب المدلسين ١٦٤.

٤- عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: عبيد بن عمير بن قتادة، المَكِّي، ولد على عهد النبي ﷺ، روى عن: عمر، وابنه، وعائشة، وغيرهم. وعنه: عطاء، وعمر بن دينار، وغيرهما. وهو مجمع على ثقته، مات سنة ٦٨هـ أو بعدها، روى له الجماعة^(١).

الحكم على إسناده المتابعة:

إسناده ضعيف، فيه حجاج بن أرطاة، لم يُصرّح بالتحديث.

وقد رواه هشيم عن حجاج وعبد الملك مقرونين، كما عند الدارقطني.

وعبد الملك هذا: هو عبد الملك بن أبي سليمان، واسم أبي سليمان: ميسرة، أبو محمد الكوفي الحافظ. ثقة له أوهام. روى عن: سعيد بن جبير، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهما. وعنه: عبد الرزاق، والثوري، وأبو أسامة، وغيرهم. قال ابن سعد: «كان ثقة مأمونا ثبتا»، وقال أحمد: «من أحفظ أهل الكوفة، إلا أنه رفع أحاديث عن عطاء»، وقال ابن عمار: «ثقة حجة»، وقال العجلي: «ثقة ثبت في الحديث»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»، وقال الترمذي: «ثقة مأمون»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «أحد الأئمة، صدوق له أوهام»، مات سنة ١٤٥هـ^(٢).

لكن الراوي عن عبد الملك وهو هشيم بن بشير ثقة كثير التدليس، سبقت ترجمته في الحديث الأول، ولم يصرح بالتحديث، ويمكن أن يكون قد دلس رواية عبد الملك وقرنها برواية حجاج، فهذا الإسناد باق على ضعفه.

وبمجموع متابعة أبي قلابه وعبيد بن عمير: يرتقي الأثر إلى درجة الحسن لغيره موقوفا على عمر بن الخطاب، والله أعلم.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٤٠٩، الثقات ٥/ ١٣٢، تهذيب الكمال ١٩/ ٢٢٣، الإصابة ٨/ ٨٥، تقريب التهذيب ٦٥١.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٣٦٦، الثقات ٧/ ٩٧، تاريخ بغداد ١٢/ ١٣٢، تهذيب الكمال ١٨/ ٣٢٢، الكاشف ٣/ ٣٢١، سير الأعلام ٦/ ١٠٧، تهذيب التهذيب ٢/ ٦١٣، التقريب ص ٦٢٣، لسان الميزان ٩/ ٣٦٢.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه جابر بن عبد الله، عن عمر بن الخطاب، واختلف على جابر في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

١- فرواه أبو الزبير عنه، عن عمر بن الخطاب، مرفوعاً.

رواه عن أبي الزبير على هذا الوجه: ابن لهيعة، ومَعْقِل بن عبيد الله الجَزَري.

٢- وخالفهم أبو سفيان طلحة بن نافع، فرواه عن جابر، عن عمر، موقوفاً.

هكذا رواه عنه الأعمش. وتابعه على الوقف أبو قلابة وعبيد بن عمير، عن عمر.

والوجه الثاني هو الراجح، لأنَّ أبا سفيان طلحة بن نافع راوي هذا الوجه قد تُوبع عليه بمتابعتين قاصرتين على ضعف فيهما أيضاً، إلا أنَّ بعضها يعضد بعضها، بخلاف الوجه الأول فلم يتابع عليه أبو الزبير، بل خولف فيه، مع ضعف في راوييه عنه.

ومما يؤيد رجحان الوجه الثاني أيضاً: أنه قد ورد في بعض طُرُقِهِ قِصَّةٌ كما مر في التخريج، وأن الرجل الذي أمره عمر بأن يُعيدَ قال له: «يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، البرْدُ شَدِيدٌ، وما معي ما يُدْفِئُنِي، فَرقَّ له بعد ما هَمَّ به»، ووجودُ قِصَّةٍ في أحد الوجهين هو قرينة من قرائن الترجيح، لأنها علامة على ضبط راويها لما رواه، فإنَّ الراوي لهذا الوجه مع تلك القصة ما كان له أن يَخْتَرعَ قِصَّةَ حوار بين عمر والرجل، إلا أن يكون كَذَّاباً، وليس في رواية هذا الوجه مَنْ هو كَذَّابٌ أو مُتَّهَمٌ. وقد أشار البزار إلى إعلال المرفوع ورجحان الموقوف، فقال: «هذا الحديث لا نعلم أحداً أسنده عن عمر إلا من هذا الوجه، وقد رواه الأعمش عن أبي سفيان عن عمر موقوفاً»^(١).

وأشار البيهقي لإعلاله كذلك فقال: «رواه أبو سفيان عن جابر بخلاف ما رواه أبو الزبير، وعن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمر بن الخطاب مثله»^(٢).

(١) ينظر: «مسند البزار = البحر الزخار» (١/ ٣٤٩).

(٢) ينظر: «السنن الكبرى - البيهقي» (١/ ٢٥٥).

وأشار ابن عمار الشهيد إلى إعلاله كذلك فقال: «وجدت فيه من حديث ابن أعين عن معقل عن أبي الزبير عن جابر عن عمر بن الخطاب: أن النبي ﷺ رأى رجلاً توضعاً فترك موضع ظفر على قدمه. وهذا الحديث إنما يُعرف من حديث ابن لهيعة عن أبي الزبير بهذا اللفظ، وابن لهيعة لا يُحتج به»^(١).

وكذلك أبو علي النيسابوري كما في «النكت الظراف» قال ابن حجر: «نقل الدقاق الأصبهاني الحافظ، عن أبي علي النيسابوري: أن هذا الحديث مما عيب على مسلم إخرجه، وقال: الصواب: ما رواه أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: رأى عمر في يد رجل مثل موضع ظفر. موقوفاً، قال أبو علي: هذا هو المحفوظ، وحديث معقل خطأ لم يتابع عليه»^(٢).

وقال ابن رجب في «شرح علل الترمذي»: «كان الإمام أحمد يُضعف حديث معقل عن أبي الزبير خاصة، ويقول: يُشبه حديث ابن لهيعة، ومن أراد حقيقة الوقوف على ذلك فليَنظُرْ إلى أحاديثه عن أبي الزبير، فإنه يجدها عند ابن لهيعة يرويها عن أبي الزبير كما يرويها معقل سواء»^(٣).

وقال في موضع آخر: «قد سبق قول الإمام أحمد أن حديث معقل عن أبي الزبير يشبه حديث ابن لهيعة، وظهر مصداق قول أحمد أن أحاديثه عن أبي الزبير مثل أحاديث ابن لهيعة سواء، كحديث اللمعة في الوضوء وغيره، وقد كانوا يستدلون باتفاق حديث الرجلين في اللفظ على أن أحدهما أخذه عن صاحبه»^(٤).

(١) ينظر: «علل الأحاديث في صحيح مسلم» (ص ٥٥).

(٢) ينظر: «النكت الظراف» (٨ / ١٦).

(٣) ينظر: «شرح علل الترمذي، لابن رجب» (٢ / ٧٩٣).

(٤) ينظر: «شرح علل الترمذي» (٢ / ٨٦٦).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح حسنٌ لغيره مَوْقُوفًا على عمر، وقد سبق ذكر متابعاته، ودراستها. وأما مَتْنُهُ: فصحيح، فقد جاء نحو هذا الحَبَر مرفوعاً من حديث بعض أصحاب النبي ﷺ مُبْهَمًا: أخرجه أحمد في «مسنده» ٦ / ٣٢٩٠ (١٥٧٣٥) قال: حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا بَقِيَّة، حدثنا بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ «رَأَى رجلاً يُصَلِّي وفي ظَهْر قَدَمِهِ لُمْعَةٌ قَدَر الدرهم لَمْ يُصْبِهَا الماء، فأمره رسول الله ﷺ أن يُعِيدَ الوُضوءَ».

وأخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب تفريق الوضوء ١ / ٦٨ (١٧٥) من طريق بَقِيَّة، به مثله، وزاد: «أَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الوُضوءَ وَالصَّلَاةَ».

قال الأثرم: «قلت لأحمد بن حنبل: هذا إسنادٌ جيّد؟ قال: نعم»^(١).

وقال ابن رجب: «حديث بَقِيَّة، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن بعض أصحاب النبي ﷺ من أجود ما في الباب، وقال أحمد: إسناد جيد»^(٢).

سادسا: التعليق على الحديث:

هذا الأثر يدل على وجوب تعميم أعضاء الوضوء عدا الرأس بالغسل، وأنَّ تَرَكَ شَيْءٍ مِنَ الأَعْضَاء دون تعميم بالغسل لا يُجْزِئُ عن صاحبه حتّى يُعِيدَ غَسْلَهُ، وهذا ظاهر، ولكنَّ العلماء يذكرون هذا الأثر أيضا عند الكلام على الموالاة في الوضوء، وهل هي واجبة أم مستحبة، لأنَّ الخبر مُحْتَمِل أن يكون أمره أن يعيد الوضوء كله، ومُحْتَمِل أن يكون أمره أن يعيد غسل ما تركه فقط، وقد لَخَّصَ مذاهب الفقهاء في ذلك ابن رشد الحفيد فقال: «اختلفوا في الموالاة في أفعال الوضوء، فذهب مالك إلى أن الموالاة فرض مع الذكر ومع القدرة، ساقطة مع النسيان،

(١) ينظر: «البدور المنير» (٢/ ٢٣٩).

(٢) ينظر: «فتح الباري لابن رجب» (١/ ٢٨٩).

ومع الذكر عند العذر، ما لم يتفاحش التفاوت. وذهب الشافعي وأبو حنيفة إلى أن الموالة ليست من واجبات الوضوء^(١).

وقال النووي في «شرح المذهب»: «أما التفريق اليسير فلا يضر بالإجماع، وأما الكثير فالصحيح في مذهبنا أنه لا يضر، وبه قال عمر بن الخطاب، وابنه، وسعيد بن المسيب، وعطاء، والحسن البصري، وغيرهم. وقالت طائفة: يضر التفريق، وتجب الموالة. حكاه ابن المنذر عن قتادة، وربيعه، والأوزاعي، وغيرهم. والدليل على عدم وجوب الموالة: أن الله تعالى أمر بغسل الأعضاء، ولم يوجب موالة، وروى مالك عن نافع أن ابن عمر توضأ في السوق فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ثم دعي إلى جنازة فدخل المسجد ثم مسح على خفيه بعد ما جف وضوؤه وصلّى^(٢)، وهذا دليل حسن فإن ابن عمر فعّله بحضرة حاضري الجنازة، ولم يُنكر عليه^(٣).

(١) ينظر: «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٢٤).

(٢) أخرجه مالك في "الموطأ"، كتاب وقوت الصلاة ١/ ٤٩ برقم (١٠١).

(٣) ينظر: «المجموع شرح المذهب» (١/ ٤٥٥).

الحديث الخامس والأربعون

حديث أبي بكر الصديق: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ خِرْقَةٌ يَتَنَشَّفُ بِهَا بَعْدَ الْوُضُوءِ»

قال ابن حجر: «رواه البيهقي من طريق أبي زيد، عن أبي عمرو بن العلاء، عن أنس، عن أبي بكر. قال أبو حاتم: المحفوظ رواية عبد الوارث، عن أبي عمرو، عن إياس مرسلاً»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه أبو عمرو بن العلاء، واختلّف عليه في وصله وإرساله على وجهين:

الأول: أبو عمرو، عن أنس، عن أبي بكر.

الثاني: أبو عمرو، عن إياس بن جعفر، مرسلاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: أبو عمرو، عن أنس، عن أبي بكر.

رواه على هذا الوجه: أبو زيد النحوي

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» كتاب الطهارة، باب التمسح بالمنديل ٢ / ٧١ (٨٩٤) قال:

أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثني أحمد بن منصور الصوفي الحافظ أبو العباس

الشيرازي، أخبرنا أحمد بن محمد النحوي، حدثنا أبو العيّن محمد بن القاسم، حدثنا أبو زيد

النحوي، حدثنا أبو عمرو بن العلاء، عن أنس بن مالك، عن أبي بكر الصديق، أن النبي ﷺ

كانت له خِرْقَةٌ يَتَنَشَّفُ بِهَا بَعْدَ الْوُضُوءِ».

قال البيهقي: «إنما رواه أبو عمرو، عن إياس بن جعفر، أن رجلاً حدثه أن النبي ﷺ».

وعلقه الدارقطني في «الغرائب والأفراد» كما في «الأطراف» (١ / ٦٣) عن محمد بن يحيى

الصولي، عن أبي العيّن.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٢٥٧).

• الوجه الثاني: أبو عمرو، عن إياس بن جعفر، مرسلاً.

رواه على هذا الوجه: محمد بن ربيعة الكلابي، وعبد الوارث بن سعيد.

أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٣٣٢) قال: أخبرنا محمد بن ربيعة الكلابي، عن أبي عمرو بن العلاء، عن إياس بن جعفر الحنفي، قال: أُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ لَهُ خِرْقَةٌ يَتَنَشَّفُ بِهَا عِنْدَ الْوُضُوءِ.

والبيهقي في «السنن الكبرى» كتاب الطهارة، باب التمسح بالمنديل ٢/ ٧١ (٨٩٥) من طريق عبد الوارث بن سعيد. قال البيهقي: «وهذا هو المحفوظ».

كلاهما (محمد بن ربيعة، وعبد الوارث) عن أبي عمرو بن العلاء، به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ/ دراسة إسناد الوجه الأول:

١- أبو العيناء محمد بن القاسم: هو محمد بن القاسم بن خلاد، أبو العيناء الضرير، الأخباري، اللغوي، البصري، مولى أبي جعفر المنصور، مولده سنة ١٩١هـ. قال المسعودي: «له أخبار حسان وأشعار»، وقال الدارقطني: «ليس بقوي في الحديث»، وقال الخطيب: «لم يُسند من الحديث إلا القليل، والغالب عليه الحكايات»، وقال الذهبي: «أخباري شهير صاحب نوادر»، مات سنة: ٢٨٢هـ^(١).

خلاصة حاله: ليس بقوي كما قال الدارقطني.

٢- أبو زيد النحوي: هو سعيد بن أوس بن ثابت، أبو زيد النحوي البصري، روى عن: ابن عون، وشعبة، وأبي عمرو بن العلاء، وروى عنه: يزيد بن سنان، والكديمي، وأبو العيناء، وغيرهم.

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٤/ ٢٨٤، تاريخ الإسلام ٦/ ٨٢١، سير الأعلام ١٣/ ٣٠٨، لسان الميزان ٧/ ٤٤٦.

قال أبو عبيد: «ثقة»، وقال ثعلب: «يصدق»، وقال ابن معين: «كان صدوقاً»، وقال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يُجمل القول فيه ويرفع شأنه، ويقول: هو صدوق»، وقال صالح جزرة: «ثقة»، وقال الساجي: «كان قدرياً ضعيفاً غير ثبت»، وقال ابن حبان: «يروي عن ابن عون ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به بما انفرد به من الأخبار، ولا الاعتبار إلا بما وافق فيه الثقات»، وقال الحاكم والخطيب: «كان ثقة ثبتاً»، وذكره ابن خلفون في «الثقات» وقال: «تكلم في روايته عن ابن عون، وكان يرى القدر فيما ذكروا»، وقال الذهبي: «ثقة علامة ذو تصانيف»، وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام، رمي بالقدر». مات سنة ٢١٤هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق، وَصَفَهُ بِذَلِكَ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمٍ، وَوَصَفَهُ بِالثِّقَةِ الْحَاكِمُ وَالْخَطِيبُ، وَأَمَّا كَلَامُ السَّاجِي فِيهِ فَكَأَنَّهُ قَصَدَ الْقَدْرَ، وَأَمَّا ابْنُ حَبَانَ فَكَلَامُهُ يَحْمِلُ عَلَى خُصُوصِ رَوَايَتِهِ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، جَمْعًا بَيْنَ الْأَقْوَالِ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣- أبو عمرو بن العلاء: هو أبو عمرو بن العلاء البصري النحوي المقرئ، أحد الأئمة القراء السبعة، قرأ القرآن العظيم على مجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وغيرهم. مولده نحو سنة ٧٠هـ، روى عن: أنس، ونافع مولى ابن عمر، ومجاهد، وغيرهما. وعنه: معمر، ووكيع، وغيرهما.

قال النضر بن شميل: «هو سيد العلماء»، وقال معمر بن المثنى: «كان أعلم الناس بالقرآن والعربية والعرب وأيامها والشعر»، وقال ابن معين: «ليس به بأس»، وقال مرة: «ثقة»، وقال ابن مجاهد: «كان عالماً بالقراءة ووجوهها، قدوة في العلم باللغة، إمام الناس في العربية، وكان

(١) ينظر: الجرح ٤/ ٤، تاريخ بغداد ١٠/ ١٠٩، تهذيب الكمال ١٠/ ٣٣٠، الكاشف ٢/ ٧٢، سير الأعلام ٩/ ٤٩٤،

إكمال التهذيب ٥/ ٢٥٨، تهذيب التهذيب ٢/ ٦، التقريب ١/ ٣٧٤، اللسان ٩/ ٣٠٩.

مع علمه باللغة وفقهه في العربية متمسكا بالآثار، لا يكاد يخالف في اختياره ما جاء عن الأئمة قبله"، وقال ابن حجر: «ثقة من علماء العربية». مات سنة ١٥٤هـ، وقد جاوز الثمانين^(١). خلاصة حاله: ثقة، إمام في القراءة.

٤- أنس بن مالك: الصحابي المشهور، خادم رسول الله ﷺ سبق ذكره في الحديث العاشر.

٥- أبو بكر الصديق: أخص أصحاب رسول الله ﷺ، سبق ذكره في الحديث الثالث.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، فيه أبو العيناء وليس بقوي في الحديث كما قال الدارقطني، وفيه أبو زيد النحوي وهو صدوق نعم، لكن ذكر ابن حجر أن له أوهاما، فكأن هذا منها، لأنه قد خولف في روايته هذا الحديث عن أبي عمرو بن العلاء موصولا كما يأتي في الوجه الثاني. ثم في تفرد أبي عمرو بن العلاء بهذا الخبر عن أنس: نكارة، فإن أنسا له أصحاب كبار حملوا حديثه، ورووه، ولم يُشارك أحدٌ منهم أبا عمرو في رواية هذا عن أنس عن أبي بكر، بل قال الإمام الترمذي عقب روايته حديث عائشة في هذا الباب: «حديث عائشة ليس بالقائم، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء»^(٢).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «الطبقات» لابن سعد:

١- محمد بن ربيعة الكلابي: محمد بن ربيعة بن سمير بن الحارث، الكلابي الكوفي، روى عن: الأعمش، والثوري، وابن جريج، وروى عنه: أحمد، وأبو كريب، وقتيبة بن سعد، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح ٦١٦/٣، الثقات ٣٤٥/٦، تهذيب الكمال ١٢٠/٣٤، سير الأعلام ٤٠٧/٦، تهذيب التهذيب

٤/٥٦١، التقريب ١١٨٢، لسان الميزان ٤٧٨/٩.

(٢) «جامع الترمذي»، كتاب الطهارة، باب المنديل بعد الوضوء (٩٨/١).

قال ابن معين: «ليس به بأس»، وقال مرة: «ثقة صدوق»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال أبو داود والدارقطني: «ثقة»، وقال الساجي والأزدي: «فيه لين»، وقال البيهقي: «ليس بالقوي»، وقال ابن حجر: «صدوق»، مات بعد سنة ١٩٠هـ، روى له الأربعة^(١).

خلاصة حاله: صدوق كما اختاره ابن حجر، توسّطاً بين الأقوال فيه.

٢- أبو عمرو بن العلاء: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة.

٣- إياس بن جعفر الحنفي: هو أبو مريم إياس بن جعفر بن الصلت الحنفي، روى عنه: أبو عمر بن العلاء. قال البخاري: «مرسل عن النبي ﷺ»، قال أبو زرعة: «يُعدُّ في البصريين»، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: «شيخ يروي المراسيل، روى عن أنس إن كان سمع منه»، وذكره ابن قطلوبغا في كتابه «الثقات ممّن لم يقع في الكتب الستة»^(٢).

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، إياس بن جعفر لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً غير ذكر ابن حبان له في الثقات، وقد أرسل الحديث، فالإسناده منقطع.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه أبو عمرو بن العلاء، واختلف عليه في وصله وإرساله على وجهين:

١- فرواه أبو العيّن، عن أبي زيد النحوي، عنه، فوصله، وقال: عن أنس، عن أبي بكر، أن النبي ﷺ كانت له خرقة.. الحديث.

(١) ينظر: الجرح ٧/ ٢٥٢، الثقات ٩/ ٣٨، تاريخ بغداد ٣/ ١٨٦، تهذيب الكمال ٢٥/ ١٩٦، الكاشف ٤/ ١٠٩،

تهذيب التهذيب ٣/ ٥٦١، التقريب ٨٤٤، لسان الميزان ٩/ ٤٠٥.

(٢) ينظر: العلل لأحمد، رواية عبد الله ٢/ ٥١٥، التاريخ الكبير ١/ ٤٣٥، الجرح والتعديل ٢/ ٢٧٧، الثقات

لابن حبان ٦/ ٦٥، الكنى للدولابي ٣/ ١٠٠٠، الثقات لابن قطلوبغا ٢/ ٤٦١.

٢- وخالفه محمد بن ربيعة الكلابي، فرواه عن أبي عمرو، عن إياس بن جعفر، مرسلًا، وتابعه على ذلك: عبد الوارث بن سعيد الثقة الثبت.

والوجه الثاني هو الراجح، لأنّ راويه قد تُوبع عليه، فروأته أكثر وأوثق، وأما الوجه الأول فمعلول، لأنّه إنّما جاء من طريق أبي العيّن، عن أبي زيد. وأبو العيّن ضعيف كما مرّ، وقد خولف مع ذلك، ولأنّ في هذا الوجه نكارة ظاهرة لتفرد أبي العيّن عن أبي زيد عن أبي عمرو عن أنس بهذا الحديث، ذلك أنّ لأنس أصحابًا كبارًا مُلازمين، حملوا حديثه، ورواه عنهم الناس، ولم يرو أحد منهم هذا الخبر عنه، ففي هذا التفرد عنه بخبر مرفوع نكارة ظاهرة.

وقد أشار الدارقطني في «الغرائب والأفراد» كما في «الأطراف» (١-٦٣) إلى إعلال الموصول، فقد ذكره معلقًا موصولًا عن أبي العيّن، عن أبي زيد، عن أبي عمرو، ثم قال «وقال غيره: عن أبي عمرو، عن إياس بن جعفر، عن رجل، عن النبي ﷺ».

وكذلك أشار البيهقي إلى إعلال الموصول وترجيح المرسل عند روايته لهما جميعًا في «سننه» (٢/٧١) فقد ساق الموصول ثم قال: «إنما رواه أبو عمرو، عن إياس بن جعفر، أن رجلاً حدثه أنّ النبي ﷺ، ثم ساق إسناد المرسل وقال: «وهذا هو المحفوظ».

ونقل إعلال البيهقي للوجه الموصول: مغلطي في «شرح سنن ابن ماجه» (١/٥٠٢)، والعيّن في «عمدة القاري» (٣/١٩٣)، والمباركفوري في «تحفة الأحوذى» (١/٥٦). وقال الترمذي قبلهم مُعللاً كلّ موصول في هذا الباب بما يشمل هذا وغيره: «لا يصحّ عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء»^(١).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

ضعيف من وجهه الراجح، للإرسال، ومرسله مع ذلك وهو إياس بن جعفر لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً كما مرّ في ترجمته، وقال الترمذي: «لا يصح في هذا الباب شيء عن النبي ﷺ».

(١) «جامع الترمذي - كتاب الطهارة - باب المنديل بعد الوضوء» (١/٩٨).

سادساً: التعليق على الحديث:

هذا الحديث له تعلق بمسألة التنشيف بعد الوضوء أو الغسل، والاتفاق حاصل على أنه لا يحرم التنشيف مطلقاً، وكذلك لا يُكره إذا دعت إليه حاجة كشدة برد أو خوف ضرر ونحو ذلك^(١)، وإنّما وقع الخلاف بين الفقهاء فيما هو الأفضل فيما سوى ذلك.

قال النووي في «شرح المذهب» ملخصاً الأقوال في المسألة: «الصحيح في مذهبنا أنه يُستحب ترك التنشيف، ولا يقال مكروه، وحكى ابن المنذر إباحة التنشيف عن عثمان بن عفان، والحسن بن علي، وأنس بن مالك، والحسن البصري، وابن سيرين، وعلقمة، والأسود، ومالك، والثوري، وأصحاب الرأي، وأحمد، وإسحاق، وغيرهم. وحكى كراهته عن جابر بن عبد الله، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وسعيد بن المسيب، ومجاهد، وغيرهم، وعن ابن عباس كراهته في الوضوء دون الغسل. وقال ابن المنذر: كل ذلك مباح، ونقل المحاملي الإجماع على أنه لا يحرم، وإنّما الخلاف في الكراهة، والله أعلم»^(٢).

(١) ينظر: «المجموع» للنووي (١/ ٤٦٢)، و«موسوعة أحكام الطهارة» للديبان (٩/ ٣٩٠ ط ٢).

(٢) ينظر: «المجموع شرح المذهب» (١/ ٤٦٢).

الحديث السادس والأربعون

حديث ابن عمر: أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، فَدُعِيَ إِلَى جَنَازَةٍ، وَقَدْ بَقِيَ مِنْ وُضُوئِهِ فَرَضُ الرَّجُلَيْنِ، فَذَهَبَ مَعَهَا إِلَى الْمُصَلَّى، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ».

قال ابن حجر: «ووقع في «البيان» للعمري: أَنَّهُ رَوَى مَرْفُوعًا، وَتَبِعَهُ ابْنُ الرَّفْعَةِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه نافع، عن ابن عمر، موقوفاً، وأشار ابن حجر هنا إلى أَنَّ العمراني وابن الرفعة ذكرا أَنَّهُ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَمْرِو مَرْفُوعًا، فَيَكُونُ الْخِلَافُ فِيهِ عَلَى وَجْهَيْنِ:

الأول: نافع، عن ابن عمر، موقوفاً من فعله.

الثاني: ابن عمر، عن النبي ﷺ مرفوعاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: نافع، عن ابن عمر، موقوفاً من فعله.

رواه على هذا الوجه: مالك بن أنس.

أخرجه في «الموطأ»، كتاب وقوت الصلاة، ما جاء في المسح على الخفين ١/ ٤٩ (١٠١) عن نافع: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بَالَ بِالسُّوقِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ دُعِيَ لَجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا حِينَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا.

هكذا هو في رواية يحيى الليثي، ورواية أبي مصعب الزهري ١/ ٤٠ (٨٩)، ورواية محمد بن الحسن الشيباني ١/ ٤٤ (٥٠)، وفي «الحجة على أهل المدينة» ١/ ٣٣، جميعاً يروونه عن مالك عن نافع موقوفاً من فعل ابن عمر.

(١) «التلخيص الحبير» ١/ (٢٥٩).

والشافعي كما في «مسنده» ٨٨ / ١ (٧٨)، ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢ / ١٥٥ (١٩٧٥) مثله، وفي «السنن الكبرى» ١ / ٢٥٦ (٣٩٩) من طريق قتيبة بن سعيد. نحوه، وفي «السنن الصغرى» ١ / ٥٣ (١١٨) من طريق يحيى بن بكير، مثله، وأورده ابن حجر في «سلسلة الذهب» ص ٤١ (٥).

ستهم (يحيى الليثي، وأبو مصعب، ومحمد بن الحسن، والشافعي، وقتيبة، ويحيى بن بكير) عن مالك، عن نافع عن ابن عمر به موقوفاً من فعله، لم يرفعه أحد. وأورده البخاري في «صحيحه» معلقاً عن ابن عمر موقوفاً، في كتاب الغسل، باب تفريق الغسل والوضوء (١ / ٦١).

• الوجه الثاني: ابن عمر، عن النبي ﷺ مرفوعاً.

ذكر ابن حجر أنه وقع مرفوعاً في البيان للعمري، وتبعه ابن الرفعة، وهو كما قال. أورده العمري في «البيان في مذهب الإمام الشافعي» (١ / ١٣٧) قال: رَوَى ابْنُ عُمَرَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فِي السُّوقِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فُدْعِيَ إِلَى جَنَازَةٍ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ وَصَلَّى عَلَيْهَا».

وأورده ابن الرفعة في «كفاية النبيه في شرح التنبيه» (١ / ٣٢٩) قال «رَوَى ابْنُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فِي السُّوقِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ، فُدْعِيَ إِلَى جَنَازَةٍ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، وَصَلَّى عَلَيْهَا».

لكن ذلك بدون إسناد كما هو ظاهر.

وقد تعقب الإسنيُّ ابن الرفعة في ذلك، فساق كلامه الذي يفيد أنَّ الحديث مرفوع، ثم قال: «وهذا يقتضي أنَّ الشافعي روى هذا مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وليس كذلك، فإنَّ الشافعي إنما رواه موقوفاً»^(١).

(١) ينظر: «الهداية إلى أوهام الكفاية» (٢٠ / ٣٤).

وقَبَل ابن حجر أشار ابنُ الملقن إلى هذا في «البدر المنير» (٢/ ٢٦٩) قال: «ورأيتُ في «البيان» للعمرائي أنَّ ابن عمر رَوَى ذلك مِن فعل رسول الله ﷺ سواء، وعزاه بعضهم إلى البَغَوِيِّ، وَلَمْ أر هذا في كتابِ حديث، وإنما نعرفه مِن فعل ابن عمر».

قلت: الذي في «شرح السنة» للبغوي (١/ ٤٤٦) مُعَلَّقٌ مَوْقُوفٌ على ابن عمر، ولفظه: «رُويَ عن عبد الله بن عمر أنَّه بَالَ بالسُّوق، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فغَسَلَ وجهه ويديه، ثُمَّ مَسَحَ برأسه، ثم دَعِيَ لجنَازة، فَدَخَلَ المَسْجِدَ على خُفَّيه، ثُمَّ صَلَّى عليها».

ولم أقف على هذا الخبر مسنداً مرفوعاً في أي مصدر.

فالأمر كما قال ابن الملقن: «لَمْ أر هذا في كتابِ حديث، وإنما نعرفه مِن فعل ابن عمر»^(١).

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «الموطأ»:

- ١- مالك بن أنس: إمام دار الهجرة، رأس المتقين وكبير المتبئين، مات سنة ١٧٩هـ^(٢).
- ٢- نافع: مولى عبد الله بن عمر، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، ثقة ثبت فقيه مشهور.
- ٣- ابن عمر: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد صحيح، موقوفاً على ابن عمر، من أصح الأسانيد.

قال ابن الملقن: «هذا الإسناد لا يشتبه على أحد صحته، ويُسمَّى: سلسلة الذهب، بل هو أصح الأسانيد مطلقاً على قول إمام هذا الفن البخاري، رحمه الله تعالى»^(٣).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

(١) «البدر المنير» لابن الملقن (٢/ ٢٦٩).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ١/ ١٠، الثقات ٧/ ٤٥٩، تهذيب الكمال ٩١/ ٢٧، سير الأعلام ٤٨/ ٨، تهذيب التهذيب ٦/ ٩١٣.

(٣) «البدر المنير» (٢/ ٢٦٨).

لم أقف على هذا الوجه مسنداً، فهذا الوجه لا أصل له بحسب ما وقفت عليه، وحسب ما ذكره ابن الملقن من أنه لم يره في كتاب حديث، وإنما المعروف هو الوجه الأول الموقوف، فهو الراجح الصحيح، ورد بإسناد من أصح الأسانيد موقوفاً، وأما ما وقع من رفعه في بعض كتب الفقه فالظاهر أنه وهم، إذ لم يذكر العمراني ولا ابن الرفعة له إسناداً، ولا عزوه إلى كتاب مسند، ولا وُجد له إسناد في كتب الرواية. والله أعلم.

سادساً: التعليق على الحديث:

هذا الأثر الثابت عن ابن عمر له تعلق بمسألة الموالة في الوضوء، لأن فيه دلالة على أن ابن عمر لم يكن يرى وجوب الموالة في الوضوء، بل قد فعل ابن عمر ذلك بحضرة من حضروا الجنازة فلم يُنكر عليه أحد.

وقد أورد البخاري أثر ابن عمر هذا معلقاً تحت باب: تفريق الغسل والوضوء^(١).

وقال ابن حجر: «قوله: باب تفريق الغسل والوضوء: أي جوازُه، وهو قول الشافعي في الجديد، واحتجَّ له بأنَّ الله تعالى أوجب غسل أعضاء الوضوء، فمن غَسَلَهَا فقد أتى بما وجب عليه، فَرَّقَهَا أو نَسَقَهَا، ثُمَّ أَيْدَ ذلك بفعل ابن عمر»^(٢).

قال البغوي: «الموالة عند أكثر أهل العلم سُنَّة، حتى لو فَرَّقَ غسل الأعضاء في الوضوء والغسل وصَلَّى: يصح، روي عن عبد الله بن عمر أنَّه بال بالسوق، ثم توضأ، فغسل وجهه ويديه، ثم مسح برأسه، ثم دعي لجنازة، فدخل المسجد على خفيه، ثم صلى عليها»، وعند مالك إذا فَرَّقَ متفاحشاً بغير عذر: لا تصح طهارته»^(٣).

(١) صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب تفريق الغسل والوضوء (٦١/١).

(٢) ينظر: «فتح الباري لابن حجر» (٣٧٥/١).

(٣) ينظر: «شرح السنة للبغوي» (٤٤٦/١).

وقال النووي في «شرح المذهب»: «هذا دليل حسن لمن لم يوجب الموالاة، فإن ابن عمر فعله بحضرة حاضري الجنازة ولم ينكر عليه»^(١).

وقال ابن الأثير: «والذي ذهب إليه الشافعي في الموالاة، قال في القديم: إنه واجب، ولا يجوز تفريق الوضوء؛ وأن يتخلل بين الفرضين زمان يجف فيه العضو المتقدم في الزمان المعتدل، وقال في الحديث: يجوز التفريق، وروي ذلك عن ابن عمر، قال الشافعي: وأحب أن يتابع الوضوء ولا يفرقه، لأن رسول الله ﷺ جاء به متتابعاً؛ وإن قطع الوضوء فأحبُّ إليَّ أن يستأنف وضوءه، ولا يقين لي أن يكون عليه استئناف وضوئه، ووجه الاستدلال بأثر ابن عمر: تأخير مسح خفيه إلى أن دخل المسجد»^(٢).

(١) ينظر: «المجموع شرح المذهب» (١/ ٤٥٥)، و«البدر المنير» لابن الملقن (٢/ ٢٦٩).

(٢) «الشافعي في شرح مسند الشافعي» (١/ ٢٠٦).

الحديث السابع والأربعون

حديث عمر بن الخطاب: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبَلِّغُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فَتُحْتُ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

قال ابن حجر: «رواه مُسْلِمٌ وأبو داود وابنُ حِبَّانٍ مِنْ حَدِيثِ: عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عُمَرَ. ورواه التِّرْمِذِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عُمَرَ، وَزَادَ فِيهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ»، وَقَالَ: فِي إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ. قُلْتُ: لَكِنْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ سَالِمَةً مِنْ هَذَا الْإِعْتِرَاضِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

يُرويه زيد بن الحُبَاب، عن معاوية بن صالح، واختلف عليه في إسناده وفي متنه على وجهين: الأول: زيد، عن معاوية، عن ربيعة، عن أبي إدريس وأبي عثمان، عن عمر بن الخطاب. (بعدم ذكر واسطة بين أبي إدريس وأبي عثمان وبين عمر في الإسناد، وبزيادة دعاء: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ» في المتن).

الثاني: زيد، عن معاوية، عن ربيعة، عن أبي إدريس، عن عقبة. وعن أبي عثمان، عن جبير، عن عقبة. عن عمر بن الخطاب. (بذكر واسطة بين أبي إدريس وأبي عثمان وبين عمر بن الخطاب في الإسناد، وبالاقتصار على ذكر الشهادتين دون دعاء «اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين» في المتن).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

- الوجه الأول: زيد، عن معاوية، عن ربيعة، عن أبي إدريس وأبي عثمان، عن عمر بن الخطاب، بعدم ذكر واسطة بين أبي إدريس وأبي عثمان وبين عمر في الإسناد، وبزيادة دعاء: «اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين» في المتن.

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٢٦٣).

رواه على هذا الوجه: جعفر بن محمد بن عمران.

أخرجه الترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب ما يقال بعد الوضوء ١/ ٩٩ (٥٥) قال: حدثنا جعفر بن محمد بن عمران الثعلبي الكوفي، قال: حدثنا زيد بن حباب، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ، فَتَحْتَ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

قال الترمذي: «حديث عمر قد خولف زيد بن حباب فيه، وروى عبد الله بن صالح وغيره عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس، عن عقبة بن عامر، عن عمر. وعن ربيعة، عن أبي عثمان، عن جبير بن نفير، عن عمر. وهذا حديث في إسناده اضطراب، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب كثير شيء، قال محمد: وأبو إدريس لم يسمع من عمر شيئاً».

• الوجه الثاني: زيد، عن معاوية، عن ربيعة، عن أبي إدريس، عن عقبة. وعن أبي عثمان، عن جبير، عن عقبة. عن عمر بن الخطاب. بذكر واسطة بين أبي إدريس وأبي عثمان وبين عمر بن الخطاب في الإسناد، وبالاقتصار على ذكر الشهادتين دون دعاء «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ» في المتن.

رواه على هذا الوجه: أبو بكر بن أبي شيبة، وعثمان بن أبي شيبة، وبشر بن آدم، ومحمد بن علي بن حرب، وموسى بن عبد الرحمن، وعباس الدوري.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب في الرجل ما يقول إذا فرغ من وضوئه ١/ ٢٣٢ (٢١) قال: حدثنا زيد بن الحباب قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، وأبي عثمان، عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمي، عن عقبة بن عامر

الجَهَنِّي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ مُقْبِلٌ بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ عَلَيْهِمَا: إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». فَقُلْتُ: مَا أَجُودَ هَذِهِ. قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: مَا قَبْلَهَا أَكْثَرُ مِنْهَا، كَأَنَّكَ جِئْتَ أَنْفًا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ: فَتُحْتَلَفُ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ» وأخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب الذكر المستحب عقب الوضوء ١/ ١٤٥ (٢٣٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، به.

وأخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الصلاة، باب كراهية الوسوسة ١/ ٣٤١ (٩٠٦) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، به واختصر متنه فذكر أوله فقط، ولم يذكر أبا عثمان في الإسناد، وحمل رواية أبي إدريس على روايته، فقال: عن أبي إدريس عن جبير بن نفيير.

وأخرجه البزار في «مسنده» ١/ ٣٦٢ (٢٤٣) عن بشر بن آدم، بنحوه، واقتصر على ذكر أبي إدريس، ولم يذكر أبا عثمان عن جبير، وقال: هذا الحديث قد روي عن عقبة من غير وجه فاجتزئنا بمن ذكرنا.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» كتاب الطهارة، باب القول بعد الفراغ من الوضوء ١/ ٥٤ (١٤٨) قال: أخبرنا محمد بن علي بن حرب، به مختصراً مقتضراً على ذكر أوله، ولم يذكر جبير بن نفيير في الإسناد، وحمل روايته على رواية أبي إدريس، فقال: عن أبي إدريس وأبي عثمان عن عُقْبَةَ.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» كتاب الطهارة، باب ثواب من أحسن الوضوء ١/ ٥٥ (١٥١)، وفي «الكبرى» كتاب الطهارة، باب ثواب من أحسن الوضوء ثم صلى ركعتين ١/ ١٤٥ (١٧٧) قال: أخبرنا موسى بن عبد الرحمن، به، مختصراً، مقتضراً على ذكر أوله.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» كتاب الطهارة، باب ما يقول بعد الفراغ من الوضوء ٢٣٥/١ (٣٧٠) من طريق عباس الدوري، به، مختصراً مقتصرًا على ذكر آخره، ولم يذكر في الإسناد جُبَيْر بن نَفِير.

ستتهم (أبو بكر بن أبي شيبة، وعثمان بن أبي شيبة، وبشر بن آدم، ومحمد بن علي بن حرب، وموسى بن عبد الرحمن، وعباس الدوري) عن زيد بن الحُبَاب، عن معاوية، عن ربيعة. جميعهم يذكُر واسطة بين أبي إدريس وأبي عثمان وبين عمر بن الخطاب، وَلَمْ يذكُر أحد منهم في دعاء الوضوء زيادة: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، واجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ». • وتابَع زيد بن الحُبَاب على هذا الوجه: عبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن وهب، وأسد بن موسى، وعبد الله بن صالح.

أما حديث عبد الرحمن: فأخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب الذكر المستحب عقب الوضوء ١٤٤/١ (٢٣٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية، فقال: عن أبي إدريس الخولاني، عن عقبة بن عامر. وعن أبي عثمان، عن جبیر بن نفير، عن عقبة. به. وابن خزيمة في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب فضل التهليل عند الفراغ منه ٣١٦/١ (٢٢٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية، عن ربيعة، عن أبي إدريس. وعن أبي عثمان عن جبیر. عن عقبة، عن عمر.

وأما حديث ابن وهب: فأخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا توضأ ٦٥/١ (١٦٩) من طريق ابن وهب، عن أبي عثمان، عن جبیر، عن عقبة. ثم قال: قال معاوية: وحدثني ربيعة، عن أبي إدريس، عن عقبة.

وابن خزيمة في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب فضل التهليل عند الفراغ منه ٣١٦/١ (٢٢٢) من طريق ابن وهب. وقال: قال معاوية: وحدثني ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن عقبة بن عامر، بمثل حديث أبي عثمان، عن جبیر بن نفير، عن عقبة.

وأما حديث أسد بن موسى: فأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب فضل التهليل عند الفراغ منه ١/ ٣١٦ (٢٢٣) من طريق أسد السنة، به، قال: حدثنا معاوية بن صالح، قال: حدثني ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن عقبة بن عامر. وأبو عثمان، عن جبّير بن نفير، عن عقبة بن عامر، عن عمر بن الخطاب.

والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٣٣٢ (٩١٧) من طريق أسد بن موسى، فذكر الإسنادين: أبو إدريس، عن عقبة، وأبو عثمان، عن جبّير، عن عقبة. واختصر المتن، فذكر أوله فقط.

وأما حديث الليث بن سعد: فأخرجه أحمد في «المسند» ٧/ ٣٨٥٦ (١٧٥٨٧) من طريق الليث، عن معاوية بن صالح، عن أبي عثمان، عن جبّير بن نفير. وربّعة، عن أبي إدريس، به.

وأما حديث عبد الله بن صالح: فأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ ٣٣٢ (٩١٧) من طريق عبد الله بن صالح، به، واختصر المتن، فذكر أوله فقط.

خمسّتهم (ابن مهدي، وابن وهب، وأسد السنة، والليث، وعبد الله بن صالح) عن معاوية، عن ربيعة، به، يذكرون واسطة بين أبي إدريس وعمر، وبين أبي عثمان وعمر، على التفصيل الذي مر، وجميعهم سواء اختصروا المتن أو ذكروه كاملاً: لا يذكرون زيادة: «اللهم اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، واجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «جامع الترمذي»:

١- جعفر بن محمد الثعلبي: هو جعفر بن محمد بن عمران الثعلبي الكوفي، روى عن: زيد بن حباب، ووكيع بن الجراح، وغيرهما. وروى عنه: ابن خزيمة، والترمذي، وغيرهما.

قال أبو حاتم: «صدوق»، وخرج له ابن خزيمة في صحيحه، وقال ابن حجر: «صدوق»، مات بعد سنة ٢٤٠هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق.

٢- زيد بن حُبَاب: زيد بنُ الحُبَاب بن الريان الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث السادس والثلاثون، وهو صدوق، يُخطئ في حديث الثوري.

٣- معاوية بن صالح: معاوية بن صالح بن حُدَيْر الحضرمي، سبقت ترجمته في الحديث السابع، وهو صدوق له أوهام.

٤- ربيعة بن يزيد الدمشقي: هو ربيعة بن يزيد الإيادي القصير الدمشقي، روى عن: أبي إدريس، وأبي عثمان، ووائل بن الأسقع. وروى عنه: حيوة بن شريح، ومعاوية بن صالح، والأوزاعي.

قال البخاري والنسائي ويعقوب: «ثقة»، وقال ابن حبان: «كان من خيار أهل الشام، ويقال: إن له صحبة»، قال ابن حجر: «ثقة عابد»، روى له الجماعة، مات سنة ١٢١هـ أو بعدها^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤٨٩، الثقات ٨/ ١٦٢، تهذيب الكمال ٥/ ٩٨، الكاشف ٢/ ٢١١، تاريخ الإسلام ٥/ ١١٠٢، إكمال التهذيب ٣/ ٢٣١، تهذيب التهذيب ١/ ٣١١، التقريب ٢٠٠.

(٢) ينظر: الجرح ٣/ ٤٧٤، الثقات ٣/ ١٢٩، تهذيب الكمال ٩/ ١٤٨، الكاشف ٢/ ٤٠٠، سير الأعلام ٥/ ٢٣٩، إكمال التهذيب ٤/ ٣٦٤، تهذيب التهذيب ١/ ٦٠١، التقريب ٣٢٣.

٥- أبو إدريس الخولاني: هو عائد الله بن عبد الله بن عمرو، الخولاني^(١)، الشامي، مولده سنة ٨٥هـ، روى عن: أبي ذر، وأبي الدرداء، وأبي ثعلبة، وغيرهم. وروى عنه: ربيعة بن يزيد، وابن شهاب الزهري، وغيرهما.

قال مكحول: «ما رأيت أعلم منه»، قال سعيد بن عبد العزيز: «كان عالم الشام بعد أبي الدرداء»، وقال أبو حاتم والنسائي وابن سعد: «ثقة»، وقال العجلي: «تابعي ثقة»، وقال ابن حبان: «كان من عبّاد أهل الشام وقرائهم»، قال البخاري: «لم يسمع من عمر بن الخطاب شيئاً»، وقال أبو زرعة: «لم يصح له سماع من معاذ»، روى له الجماعة، مات سنة ٨٠هـ^(٢). خلاصة حاله: ثقة إمام عابد.

٦- عمر بن الخطاب: الفاروق، ثاني الخلفاء الراشدين، سبق ذكره في الحديث الثامن عشر. الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف، للانقطاع بين أبي إدريس وعمر بن الخطاب، وفي مَتْنِه زيادة لم يذكرها أحد ممن روى الحديث عن زيد بن الحُبَاب، ولا عن مُعاوية بن صالح، وقد رواه عنهما غير واحد فلم يذكُر أحد منهم تلك الزيادة، وقد أعلَّه الترمذي نفسه عقب روايته له بالاضطراب من زيد بن الحباب، فإنه قد روي عنه على وجهه في الإسناد، وبذلك الزيادة في المَتْن وبدونها، ثم نقل الترمذي عن البخاري قوله: «إن أبا إدريس لم يسمع من عمر». وأما أبو عثمان المقرئون إسناده بإسناد أبي إدريس هنا: فقد اختلف في تعيينه.

(١) الخولاني: بالفتح والسكون، نسبة إلى خولان، قبيلة نزلت بالشام. «لب الباب» (ص ٩٩).

(٢) ينظر: الجرح ٣٧/٧، الأنساب ٢٣٤/٥، تهذيب الكمال ٨٨/١٤، الكاشف ٦٩/٣، سير الأعلام ٤/٢٧٢،

إكمال التهذيب ١٥٧/٧، تحفة التحصيل ٢٢٥، الإصابة ٨/٨، تهذيب التهذيب ٢/٢٧٣، التقريب ٤٧٩.

فَنَقَلَ الْمِزِّي فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ عَنْ ابْنِ مَنْجُوِيهِ أَنَّهُ قَالَ: «يُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ سَعِيدُ بْنُ هَانِيٍّ الْخَوْلَانِي الْمِصْرِي»^(١).

قلت: سعيد بن هانئ ثقة، لكنه مات سنة ١٢٧هـ^(٢)، فبينه وبين عمر بن الخطاب مفازة، فالانقطاع باقٍ على حاله.

ونقل ابن حجر قول ابن منجويه أيضاً، ثم أتبعه بقولٍ آخرٍ في تعيينه قاله ابن حبان، قال: «يُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ حَرِيزُ بْنُ عَثْمَانَ الرَّحْبِيِّ»^(٣).

قلت: حَرِيزُ ثَقَّةٌ كَذَلِكَ، لَكِنْ مَوْلَدُهُ سَنَةَ ٨٠هـ^(٤)، فبينه وبين عمر بن الخطاب مفاوز، فالانقطاع على حاله.

وقال الدارقطني في «العلل»: «أبو عثمان هذا هو الأصبحي»^(٥).

قلت: أبو عثمان الأصبحي نقل الترمذي عن البخاري أنه «لا يعرفه»، ونقل ابن حجر ترجمته من تاريخ ابن يونس، وذكر أنه لم يذكر فيه جرحاً^(٦).

وقال ابن حجر في التقريب: «إن لم يكن هذا ولا ذاك فهو مقبول»^(٧).

قلت: يعني: على اصطلاحه: مقبول حيث يُتَابَعُ، وإلا فليّن الحديث، وقد تابعه أبو إدريس هنا، لكن بَقِيَ الانقطاع بينهما وبين عمر، وبقيت المخالفة في الإسناد والمتن.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «المصنف» لابن أبي شيبة:

(١) «تهذيب الكمال» (٣٤ / ٧٦).

(٢) «تقريب التهذيب» (ص: ٣٨٩).

(٣) ينظر: «صحيح ابن حبان» (٣ / ٣٢٥)، «تهذيب التهذيب» (٤ / ٥٥٤).

(٤) «تقريب التهذيب» (ص: ٢٣١).

(٥) «العلل للدارقطني» (٢ / ١١١).

(٦) «تعجيل المنفعة» (٢ / ٥٠١).

(٧) ينظر: «تقريب التهذيب» ص: ١١٧٧.

١- زيد بن الحباب: زيد بن الحُباب بن الريان الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث السادس والثلاثون، وهو صدوق، يخطئ في حديث الثوري.

٢- معاوية بن صالح: معاوية بن صالح بن حُدير الحضرمي، سبقت ترجمته في الحديث السابع، وهو صدوق له أوهام.

٣- ربيعة بن يزيد: ربيعة بن يزيد الإيادي القصير الدمشقي، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.

٤- أبو إدريس الخولاني: عائد الله بن عبد الله بن عمرو، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة إمام عابد.

٥- عقبة بن عامر الجُهني: هو عُقبة بن عامر بن عَبَس بن عمرو الجُهني^(١)، صحابي مشهور، ولي إمرة مصر من قِبَل معاوية، روى عنه: الحسن البصري، وجبير بن نفير، وأبو إدريس عائد الله، وغيرهم.

قال ابن يونس: «كان قارئاً، عالماً بالفرائض والفقه، فصيح اللسان، شاعراً كاتباً، وكانت له السابقة والهجرة، وهو أحد من جمع القرآن، ومصحفه بمصر إلى الآن بخطه على غير التأليف الذي في مصحف عثمان، وفي آخره بخطه: وكتب عقبة بن عامر بيده»، أحاديثه في الكتب الستة، قال ابن حجر: «صحابي مشهور، روى عن النبي ﷺ كثيراً، وكان فقيهاً فاضلاً»، مات ٥٨هـ أو بعدها^(٢).

٦- عمر بن الخطاب: الفاروق، ثاني الخلفاء الراشدين، سبق ذكره في الحديث الثامن عشر.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد حسن، زيد بن الحُباب صدوق، ومعاوية بن صالح صدوق له أوهام.

(١) الجُهني: بالضم والفتح، نسبة إلى جُهينة، قبيلة من قضاة. «لب الباب» (ص ٧٣).

(٢) ينظر: الثقات ٣/ ٢٨٠، تهذيب الكمال ٢٠/ ٢٠٢، سير الأعلام ٢/ ٤٦٧، الإصابة ٧/ ٢٠٥، التقريب ٦٨٤.

• وقد توبع زيد بن الحباب كما مر في التخرّيج: فرواه عبد الرحمن بن مهدي وغيره عن معاوية بن صالح، ولكن لم يُتابع معاوية، فمدّارُ حديث أبي إدريس وأبي عثمان على معاوية بن صالح، وهو صدوق له أوهام.

• وللحديث طرق أخرى عن عقبة بن عامر، من غير طريق معاوية، لكنها لا تخلو من ضعف، أمثلها هذه الطرق الثلاثة:

الأول: ما رواه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الطهارة ١/ ٤٥؛ (١٤٢) عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن عطاء، عن عقبة بن عامر الجُهَنِيِّ، فذكره، وفيه: فقال عمر بن الخطاب: قال النبي ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةً يَعْلَمُ مَا يَقُولُ فِيهَا حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ: فَتُحْتُ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ مِنَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

وفيه: أبو إسحاق السَّبَّيعِي وهو ثقة مكثّر، لكنّه مُدَلِّسٌ من الثالثة، ولم يُصرّح بالسَّماع^(١)، ثم هو يرويه عن عبد الله بن عطاء وهو مُدَلِّسٌ أيضا ولم يُصرّح بالسَّماع، بل نصّ ابنُ حبان على أنه لم يرَ عقبة بن عامر، قال: «يروي عن عقبة بن عامر، ولم يرَ»، وكذا المزيّ نصّ على أنه «لم يُدرِكه»، قال ابن حجر: «صدوق يُخطئ ويُدلس»^(٢).

وفي علل الدارقطني: ذكر الدارقطني حديث أبي إسحاق السبيعي هذا، ثم قال: «ورواه شعبة ففحص عن إسناده، وبين علته، وذكر أنه سمعه من أبي إسحاق عن عبد الله بن عطاء عن عقبة بن عامر، وأنه لقي عبد الله بن عطاء فسأله عنه فأخبره أنه سمعه من سعد بن إبراهيم، وأنه لقي

(١) ينظر: الجرح ٦/ ٢٤٢، الثقات ٥/ ١٧٧، تهذيب الكمال ٢٢/ ١٠٢، تحفة التحصيل ٣٨٣، تهذيب التهذيب

٣/ ٢٨٤، التقريب ٧٣٩، مراتب المدلسين ١٤٦، الكواكب النيرات ٣٤١.

(٢) ينظر: الثقات ٧/ ٤١، تهذيب الكمال ١٥/ ٣١١، تحفة التحصيل ٢٥٦، تهذيب التهذيب ٢/ ١٨٦، التقريب

٥٢٧، لسان الميزان ٩/ ٣٤٢، مراتب المدلسين ٨٥.

سعد بن إبراهيم فسأله فأخبره أنه سمعه من زياد بن مخراق، وأنه لقي زياد بن مخراق فأخبره أنه سمعه من شهر بن حوشب، وأن الحديث فسد عند شعبة بذكر ابن حوشب فيه^(١).

الثاني: رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» كتاب الطهارة ١ - ٢٣٥ (٢٤) من طريق سعيد بن أبي أيوب، وأحمد في «المسند» ٧ / ٣٨٦٨ (١٧٦٣٧) من طريق حيوة بن شريح. كلاهما (سعيد، وحيوة) عن زهرة بن معبد، عن ابن عم له، عن عقبة.

وابن عم زهرة لم يُسم، فلا ندري حاله، ولا ندري هل أدرك عقبة أم بينهما واسطة كذلك.

الثالث: ما رواه الطبراني في «الأوسط» ٨ / ٥٤ (٧٩٤٧) من طريق الوضين بن عطاء، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن عقبة، به نحوه، ولكنه لم يذكر دعاء الوضوء، بل قال: فقال عمر بن الخطاب: إن نبي الله ﷺ قال: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ - تَعَالَى - شَيْئًا: فَتُحْتَلَّ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

وهذا المتن مُخالف لما هو معروف عن عقبة بن عامر عن عمر من أن العمل المذكور هنا في هذا الموضع المُرتب عليه الثواب المذكور: هو الذكر بعد الفراغ من الوضوء، ومع ذلك فالإسناد ليس بذلك، الوضين بن عطاء مُختلف فيه، بعضهم وثقه وبعضهم ضَعَفه، وقال ابن حجر: «صَدُوقٌ سَيِّئُ الْحِفْظِ»^(٢)، والقاسم أبو عبد الرحمن كذلك اختلف فيه، وقال ابن حجر: «صَدُوقٌ يُعْرِبُ كَثِيرًا»^(٣)، فغاية ما يمكن هنا هو تحسين حديثه هذا في القدر الذي يوافق فيه غيره دون ما يَشِدُّ به.

(١) ينظر: «علل الدارقطني» (٢/ ١١١).

(٢) ينظر: الثقات ٧/ ٥٦٤، تهذيب الكمال ٣٠/ ٤٤٩، الكاشف ٤/ ٤٥٠، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٠٩، التقريب ١٠٣٦، لسان الميزان ٩/ ٤٤٣.

(٣) ينظر: الجرح ٧/ ١١٣، تهذيب الكمال ٢٣/ ٣٨٣، تحفة التحصيل ٤١١، تهذيب التهذيب ٣/ ٤١٤، التقريب

والحاصل: أن هذه أسانيد منقطعة ضعيفة، والأخير حسن لغيره في غير القدر الذي شذبه، وقد رُوِيَ عن القاسم من غير طريق الوُضِين أيضاً، لكن ليس فيه ذكر الفراغ من الوضوء، وهذه المتابعات لا يَرْتَقِي بها حديث معاوية بن صالح عن درجة الحسن التي هو عليها، إذ حديث معاوية هذا هو أحسنها وأعلاها، وهي دونه، ولذلك قال الدارقطني: «أحسن أسانيده: ما رواه معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، وعن أبي عثمان، عن جبير بن نفير، عن عقبة بن عامر»^(١).

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه معاوية بن صالح بإسنادين:

- ١- يرويه عن ربيعة، عن أبي إدريس الخولاني، عن عقبة بن عامر، عن عمر بن الخطاب.
 - ٢- ويرويه عن أبي عثمان، عن جبير بن نفير، عن عقبة بن عامر، عن عمر.
- وقد رواه الناس كعبد الرحمن بن مهدي، وابن وهب، وغيرهما عن معاوية بن صالح، فذكروا الإسنادين، وفصلوا بينهما.

ورواه زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح: فوقع في روايته اضطراب واختلاف عن رواية الجماعة في الإسناد وفي المتن، فإنه قَرَنَ بين أبي إدريس وأبي عثمان، ثم تارة يذكر الوسائط بينهما وبين عمر في الإسنادين، وهم عُقْبَةُ في سند أبي إدريس، وجُبَيْر وعُقْبَةُ في سند أبي عثمان، وتارة يُسْقِطُهُمَا، وتارة يذكر بعضاً ويُسْقِطُ بعضاً، كما مر تفصيله في التخريج، حتى حكم الإمام الترمذي على روايته بالاضطراب^(٢)، لكن ابن حجر تعقبه بأن رواية مسلم سالمة من

(١) «علل الدارقطني» (٢/ ١١١).

(٢) جامع الترمذي (١/ ٩٩).

هذا الاعتراض^(١)، وهذا صحيح، فرواية مُسلم مُوافقة لرواية الجماعة، ففيها عن زيد بن الحباب ذكرُ الإسنادين، وبيانٌ للوسائط فيهما.

وبناء على هذا: فحديث زيد بن الحباب مختلف في إسناده، وفي متنه أيضا على وجهين:

١- فرواه جعفر بن محمد الثعلبي عن زيد، عن معاوية بن صالح، فلم يذكر الوسائط بين أبي إدريس وأبي عثمان وبين عمر بن الخطاب، وزاد في المتن جملة: «اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين».

٢- وخالفه ابن أبي شيبة، ومحمد بن علي بن حرب، وعباس الدوري، وغيرهم، فرووه عن زيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح، فكان تارة يثبت الوسائط ويأتي بالإسنادين على وجههما كما في رواية ابن أبي شيبة عند مسلم، وتارة يجعل رواية أبي إدريس عن جُبَيْر بن نفير، وتارة يجعل رواية أبي عثمان عن عُقبة، والصحيح عكس هذا. فهذا الاضطراب وقع منه في الإسناد، وأما في المتن فروايته له في هذا الوجه موافقة لرواية الجماعة، لا يزيد فيه دعاء: «اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين».

وهذا الوجه الثاني الذي فيه ذكر الوسائط بين أبي إدريس وأبي عثمان وبين عمر، وهم عُقبة بن عامر في سند أبي إدريس الخولاني، وجُبَيْر بن نُفَيْر وعُقبة بن عامر في سند أبي عثمان، وكذلك ليس في متنه زيادة الدعاء: هو الوجه الراجح، وهو الذي خَرَّجه مسلم في صحيحه، ورواته أكثر وأوثق، وقد توبع زيد بن الحباب عليه كما مر في التخريج، تابعه: ابن مهدي، وابن وهب، وأسد بن موسى، وغيرهم، فما جاء عن زيد بن الحباب موافقا لهؤلاء الكبار هو الراجح، وقد وافقهم في الوجه الثاني في ذكر وسائط بين أبي إدريس وأبي عثمان، وبين عمر بن الخطاب، وإن اضطرب في تعيينهم، وقد وافقهم في تعيين هذه الوسائط في رواية ابن أبي شيبة عند مسلم

(١) ينظر: التلخيص الحبير (١/ ٢٦٣).

في صحيحه، ووافّقهم في أنّ المتن ليس فيه دعاء: «اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين» عند الجميع.

وأما الوجه الأول الذي أسقط الوسائط في الإسناد بين أبي إدريس وأبي عثمان وبين عمر، وزاد تلك الزيادة في المتن: فقد تفرد به جعفر بن عمران الثعلبي، عن زيد بن الحباب عند الترمذي، وقد شدّ بتلك الزيادة في المتن، فهذا وجه مرجوح، والظاهر أنّ جعفرًا هذا هو الذي يتحمل تبعة هذا الشذوذ في المتن، فإنّه تفرد بالزيادة دون سائر الرواة عن زيد بن الحباب، والصحيح في رواية زيد هو ما وافق فيه الجماعة، كابن مهدي، وابن وهب، وغيرهم.

قال الترمذي: «حديث عمر خولف زيد بن حُبَاب فيه، وروى عبد الله بن صالح وغيره عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس، عن عقبة بن عامر، عن عمر. وعن ربيعة، عن أبي عثمان، عن جبير بن نفير، عن عمر. وهذا حديث في إسناده اضطراب، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب كثير شيء، قال محمد: أبو إدريس لم يسمع من عمر»^(١). وقال الدارقطني: «أحسن أسانيده: ما رواه معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، وعن أبي عثمان، عن جبير بن نفير، عن عقبة بن عامر»^(٢).

وقال النووي في «شرح صحيح مسلم»: «اعلم أن العلماء اختلفوا في القائل في الطريق الأول: وحدثني أبو عثمان من هو. فقل: هو معاوية بن صالح، وقيل: ربيعة بن يزيد. قال أبو علي الغساني الجبائي في تقييد المهمل: «الصواب أنّ القائل ذلك هو معاوية بن صالح. وهذا بين من رواية الأئمة الثقات الحفاظ، وهذا الحديث يرويه معاوية بن صالح بإسنادين: أحدهما: عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس، عن عقبة.

(١) ينظر: «جامع الترمذي» (١/ ٩٩).

(٢) ينظر: «علل الدارقطني» (٢/ ١١١).

والثاني: عن أبي عثمان، عن جبير بن نفير، عن عقبة. وأما قوله في الرواية الأخرى من طريق بن أبي شيبّة: حدثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس وأبي عثمان، عن جبير: فهو محمول على ما تقدم. فقوله: «وأبي عثمان» معطوف على ربيعة، وتقديره: حدثنا معاوية، عن ربيعة، عن أبي إدريس، عن جبير. وحدثنا معاوية، عن أبي عثمان، عن جبير. قال أبو علي: «وقد روى عبد الله بن وهب عن معاوية بن صالح هذا الحديث أيضا فبين الإسنادين معا ومن أين مخرجهما»، قال أبو علي: «وهذا حديث مختلف في إسناده، وأحسن طرقه ما خرجه مسلم بن الحجاج من حديث ابن مهدي، وزيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح». هذا آخر كلام أبي علي الغساني وقد أتقن - رحمه الله تعالى - هذا الإسناد غاية الإتقان، والله أعلم^(١).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح: حديث حسن، فيه معاوية بن صالح، وهو صدوق له أوهام. وله متابعات قاصرة عن عقبة بن عامر، فقد رواه عن عقبة من غير طريق معاوية غير واحد، منهم: عبد الله بن عطاء، وابن عم زهرة بن معبد، والقاسم أبو عبد الرحمن، وقد مرّ الكلام على هذه المتابعات، وبيان أنّها لا تخلو من ضعف، ولا تصلح للارتقاء به. وأما زيادة: «اللهم اجعلني من التّوابين، واجعلني من المتطهرين» الواردة في الوجه المرجوح: فقد ذكر ابن حجر أنّ لها شاهداً من حديث ثوبان.

وحديث ثوبان: أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢/ ١٠٠ (١٤٤١) من طريق أبي سعد البقال، عن أبي سلمة، عن ثوبان. وأخرجه في «الأوسط» من طريق مسور بن مؤرّع، عن الأعمش، عن سالم

(١) ينظر: «شرح النووي على مسلم» (٣/ ١٢٠)، «تقييد المهمل» (٣/ ٧٨٥)، وما بعدها، «المسند المصنف المعلن» (٢٠/ ٣٧٠).

بن أبي الجعد، عن ثوبان، ولفظه: «مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ: فَتَحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

وأبو سعد البقال: ضعيف مُدَلِّس^(١)، وقال أحمد: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»^(٢).

ومِسُور بن مُوَرَّع: غير معروف، قال الهيثمي: «لَمْ أَجِدْ مِنْ تَرْجَمِهِ»^(٣).

وقد ذَكَرَ الطَّبْرَانِيُّ أَنَّهُ «لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْأَعْمَشِ غَيْرِ مِسُورٍ»، وهذه نكارة، فَإِنَّ لِلْأَعْمَشِ أَصْحَابًا حَمَلُوا حَدِيثَهُ، فَتَفَرَّدَ مَنْ لَا يُعْرِفُ حَالَهُ بِشَيْءٍ عَنِ مِثْلِ الْأَعْمَشِ، دُونَ أَنْ يُتَابِعَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ: يَكُونُ مُنْكَرًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

سادسا: التعليق على الحديث:

هذا الحديث فيه بيان للذِّكْرِ الذي يقال عقب الفراغ من الوضوء، وهو الشَّهادتان، وفي ذلك الذِّكْرُ في هذا الموضع تذكير للنفس بالتوحيد والرسالة، استحضارا لأصل الدِّين وقاعدته الذي تَوَضَّأَ المسلم لأجل إقامة عموده وهو الصلاة، وفيه تذكير للنفس بضرورة الإخلاص والمتابعة في العبادة، صلاةً وَغَيْرَهَا، وفيه بيان أَنَّ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ، وَأَنَّهَا تُفْتَحُ إِكْرَامًا لِمَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ، وَاتَّبَعَ السُّنَّةَ فِي طَهَارَتِهِ وَعِبَادَتِهِ، وَنَطَقَ بِذَلِكَ الذِّكْرِ الشَّرِيفِ عَقِبَ وَضُوئِهِ، فَكَانَ الذِّكْرُ تَرْجَمَةً لِحَالِهِ بِمَقَالِهِ.

وأما دعاء: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ» فلم يَثْبُتْ مِنْ حَيْثُ الرِّوَايَةُ مَرْفُوعًا كَمَا مَرَّ تَفْصِيلُ ذَلِكَ، لَكِنْ رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» فِي كِتَابِ الزُّهْدِ، بَابُ زُهْدِ التَّابِعِينَ ١٩/ ٤١٦ (٣٦٥٣١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ: أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةِ رَأَى رَجُلًا يَتَوَضَّأُ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «اللَّهُمَّ

(١) «تقريب التهذيب» (ص: ٣٨٧).

(٢) ينظر: الكامل ٤/ ٤٣٢، تهذيب الكمال ١١/ ٥٢، تهذيب التهذيب ٢/ ٤١، تقريب التهذيب ٣٨٧، اللسان ٩/ ٣١٢، مراتب المدلسين ص: ١٧٥.

(٣) ينظر: «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (١/ ٢٣٩).

اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين» فقال أبو العالية: «إنّ الطُّهور بالماء حسن، ولكنهم المتطهرون من الذنوب».

فأقر أبو العالية الرياحي الرجل على الدعاء، ولم يُنكره عليه، وأبو العالية تابعي ثقة إمام عالم من تلاميذ حبر الأمة عبد الله بن عباس، ولكنّ أبا العالية ذكّر الرجل والسامعين بأن الطهارة ليست هي طهارة الماء فقط على حُسْنِها، وإنّما هي الطهارة من الذنوب التي تحصل بأن يكون المسلم من التوابين.

قال أبو العباس القرطبي: «هذا الحديث يدلّ على أنّ الذّكر بعد الوضوء فضيلةٌ من فضائله، وعلى أنّ أبواب الجنة ثمانية لا غير، وعلى أنّ داخل الجنة يُخَيَّر في أيّ الأبواب شاء»^(١).

وقال ابن سيّد الناس: «الذي ذكره العلماء في فتح أبواب الجنة: ما فيه من التشريف في الموقف، والإشادة بذكر من حصل له ذلك على رؤوس الأشهاد، فليس من يؤذّن له في الدخول من باب لا يتعداه كمن يتلقّى من كل باب ويدخل من حيث شاء، هذا فائدة التعدد في فتح أبواب الجنة، وأمّا التعدد في فتح أبواب الرحمة، فتفسير للإتيان بمقتضياتها، وتوفر المجازاة عنها، والثواب عليها، كما هو المرجو من كرم الله سبحانه وتعالى»^(٢).

وفي البحر المحيط الشجاع: «الذي صحّ من الأحاديث يُفيد أنّ أبواب الجنة ثمانية، كما في حديث الباب، ولا يُنافيه ما وقع في رواية الترمذي بلفظ «من»؛ لأنّها للابتداء كما هو أصل معناها، لا للتبعيض، فلا تُنافي ما هنا»^(٣).

(١) «المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم» (١/ ٤٩٥).

(٢) ينظر: «النفح الشذي شرح جامع الترمذي» (٢/ ١٣)، و«شرح سنن النسائي للسيوطي» (١/ ٩٣).

(٣) «البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج» (٦/ ١٩٧).

الحديث الثامن والأربعون

حديث أبي سعيد الخدري: «مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ: كُتِبَ فِي رَقٍّ، ثُمَّ طُبِعَ بِطَابَعٍ، فَلَمْ يَكْسِرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قال ابن حجر: «رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة»، والحاكم في «المستدرک»، من حديث أبي سعيد الخدري، واختلف في وقفه ورفع، وصحَّح النسائي الموقوف، وضعَّف الحازمي الرواية المرفوعة، ورجَّح الدارقطني في «العلل» الرواية الموقوفة أيضا»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه شعبة عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي سعيد الخدري، واختلف على شعبة في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: شعبة، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، عن قيس، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ (مرفوعاً)
الثاني: شعبة، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، عن قيس، عن أبي سعيد. (موقوفاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: شعبة عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس عن أبي سعيد، مرفوعاً.

رواه على هذا الوجه: أبو غسان يحيى بن كثير، وعبد الصمد، وربيعة بن يحيى.

أخرجه النسائي في «الكبرى» كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا فرغ من وضوئه ٣٦/٩ (٩٨٢٩) قال: أخبرنا يحيى بن محمد بن السَّكَن، قال: حدثنا يحيى بن كثير أبو غسان، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا أبو هاشم، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ: كُتِبَ فِي رَقٍّ، ثُمَّ طُبِعَ بِطَابَعٍ، فَلَمْ يَكْسِرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٢٦٥).

قال النسائي: «هذا خطأ، والصواب موقوف».

والطبراني في «الأوسط» ٢ / ١٢٣ (١٤٥٥)، وفي «الدعاء» ص ١٤٠ (٣٩٠)، والضياء في «المنتقى من

مسموعات مرو» ص ٢١٨ (٣٩٣) من طريق يحيى بن السكن بمثله.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث مرفوعاً عن شعبة إلا يحيى بن كثير».

والحاكم في «المستدرک» كتاب فضائل القرآن ١ / ٥٦٤ (٢٨٠) من طريق أبي قلابة عبد الملك بن

محمد، به بمثله.

كلاهما (يحيى بن السكن، وعبد الملك) عن يحيى بن كثير أبي غسان، به بمثله.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤ / ٢٦٩ (٢٤٩٩) من طريق ابن أبي البختري، عن عبد الصمد،

به.

قال البيهقي: «هكذا رواه، ورواه معاذ بن معاذ عن شعبة موقوفا».

وأورده الدارقطني في «العلل» معلقاً (١١ / ٣٠٨) عن ربيعة بن يحيى، وقال: «لم يثبت».

ثلاثتهم (أبو غسان، وعبد الصمد، وربيع بن يحيى) عن شعبة، به.

• وتابع شعبة على هذا الوجه: قيس بن الربيع، والوليد بن مروان، وروح بن القاسم.

أما حديث قيس: فأخرجه الطبراني في «الدعاء» ص ١٤٠ (٣٨٨) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن

قيس بن الربيع، به نحوه.

وأما حديث الوليد: فأخرجه الطبراني في «الدعاء» ص ١٤٠ (٣٨٩) من طريق عمرو بن عاصم،

عن الوليد بن مروان، به نحوه.

وأما حديث روح: فأخرجه أبو إسحاق المُزَكِّي كما في «المُزَكِّيَّات»، انتقاء الدارقطني» ص:

١٢٨ (٥٥)، والضياء المقدسي في «المنتقى من مسموعات مرو» ص: ٢١٨ (٣٩٣) كلاهما من

طريق عيسى بن شعيب، عن روح بن القاسم، به نحوه.

وقال الدارقطني: «غريب عن روح بن القاسم، تفرد به عيسى بن شعيب».

ثلاثتهم (قيس، والوليد، وروح) عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، به، مرفوعاً.

• الوجه الثاني: شعبة، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، عن قيس، عن أبي سعيد. (موقوفاً).

رواه على هذا الوجه: غندر، ويحيى القطان، وعمرو بن مرزوق، ومعاذ بن معاذ.

أخرجه النسائي في «الكبرى» كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا فرغ من الوضوء ٣٧ / ٩

(٩٨٣٠) قال: أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن أبي هاشم قال:

سمعت أبا مجلز يحدث عن قيس بن عباد، عن أبي سعيد - قوله. قال النسائي: «وكذلك رواه

سفيان الثوري».

وأخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة للبوصيري» ١ / ٣٤٢ (٥٨٢) عن يحيى، عن

شعبة، به، ولفظه: «إذا توضأ الرجل فقال: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ،

أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ: خَتَمَ بِخَاتَمٍ، ثُمَّ لَمْ يُكْسِرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» ص ١٤٠ (٣٩١) من طريق عمرو بن مرزوق، به مثله.

وأورده البيهقي في «شعب الإيمان» ٤ / ٢٦٩ معلقاً عن معاذ بن معاذ، موقوفاً.

أربعتهم (غندر، ويحيى، وعمرو، ومعاذ) عن شعبة، به موقوفاً.

• وتابع شعبة على هذا الوجه: سفيان الثوري، وهشيم.

أما حديث الثوري: فأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب القول إذا فرغ من

الوضوء ١ / ١٨٦ (٧٣٠)، ومن طريقه: الطبراني في «الدعاء» ص ١٤٠ (٣٩١).

وابن أبي شيبه في «المصنّف» كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا فرغ من الوضوء ١ / ٢٣١

(١٩) عن وكيع.

والنسائي في «الكبرى» كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا فرغ من الوضوء ٩ / ٣٧

(٩٨٣١) من طريق ابن المبارك.

ثلاثتهم (عبد الرزاق، ووكيع، وابن المبارك) عن سفيان الثوري، به موقوفا.
وأما حديث هشيم: فأخرجه حرب في «مسائله» ص ٢٥٥ (١٩٣) عن سعيد بن منصور، عن هشيم،
به نحوه، موقوفا.

كلاهما (سفيان الثوري، وهشيم) عن أبي هاشم، به، موقوفا.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «السنن الكبرى» للنسائي:

١- يحيى بن محمد: هو يحيى بن محمد بن السَّكَن بن حبيب، البصري، البزاز، روى عن:
يحيى بن كثير بن درهم، ومحمد بن جَهْضَم الخراساني، وغيرهما. وروى عنه: النسائي،
والبزار، وغيرهما.

قال صالح جزرة: «لا بأس به»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال مرة: «ثقة»، وقال مَسْلَمَة:
«بصري صدوق»، روى عنه النسائي، وخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما. قال
الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق». مات بعد سنة ٢٥٠هـ.^(١)

خلاصة حاله: صدوق.

٢- يحيى بن كثير: هو يحيى بن كثير بن درهم، أبو غسان البصري، روى عن: شعبة، وعلي بن
المبارك، وسلم بن جعفر، وغيرهم. وروى عنه: محمد بن المثنى، ومحمد بن بشار، ويحيى
بن السَّكَن، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح ١٨٦/٩، الثقات ٢٦٩/٩، تاريخ بغداد ٣٠٠/١٦، تهذيب الكمال ٥١٨/٣١، الكاشف ٤٩٨/٤،
إكمال تهذيب الكمال ٣٥٩/١٢، تهذيب التهذيب ٣٨٥/٤، تقريب التهذيب ١٠٦٥.

قال عباس العنبري: «كان ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس». قال الذهبي وابن حجر: «ثقة». مات سنة ٢٠٦هـ، روى له الجماعة.^(١)

خلاصة حاله: ثقة.

٣- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد، أبو بسطام، الواسطي البصري، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، ثقة حافظ متقن عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

٤- أبو هاشم: هو يحيى بن دينار، أبو هاشم الرّمّاني الواسطي^(٢)، روى عن لاحق بن حميد، وسعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، وعنه: حماد بن زيد، وسفيان الثوري، وشعبة، وغيرهم. قال ابن سعد، وأحمد، وابن معين، وأبو زرعة، والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «كان فقيها صدوقا»، وقال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ثقة»، وقال المزي: «رأى أنس بن مالك»، قال الذهبي وابن حجر: «ثقة». مات سنة ١٢٢هـ، روى له الجماعة.^(٣)

خلاصة حاله: ثقة فقيه.

٥- أبو مجلز: هو لاحق بن حميد بن سعيد، البصري الأعور، مشهور بكنيته: أبو مجلز^(٤)، روى عن: أنس، وابن عمر، وقيس بن عباد، وغيرهم. وعنه: قتادة، وأبو هاشم الرّمّاني، وسليمان بن طرخان، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح ٩/ ١٨٣، الثقات ٩/ ٢٥٥، تهذيب الكمال ٣١/ ٤٩٩، الكاشف ٤/ ٤٩٦، تاريخ الإسلام ٥/ ٢٢٥، إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ٣٥٤، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٨٢، تقريب التهذيب ١٠٦٤.

(٢) الرّمّاني: بالضم والتشديد، نسبة إلى قصر الرّمّان بواسط. «لب اللباب» (ص ١١٨).

(٣) ينظر: الجرح ٩/ ١٤٠، الثقات ٧/ ٥٩٦، ٣٤/ ٣٦٢، الكاشف ٥/ ١٢٧، تاريخ الإسلام ٣/ ٥٧٨، سير الأعلام ٦/ ١٥٢، تهذيب التهذيب ٤/ ٦٠٠، تقريب التهذيب ١٢١٧.

(٤) أبو مجلز: بكسر ميم، وسكون جيم، وفتح لام، كنية لاحق بن حميد. «المغني» (ص ٢٤٣).

قال عمران بن حدير: «كان يُؤمُّ الحَيَّ في رمضان، وكان يَخْتِمُ في كل سبع»، قال ابن سعد والعجلي وأبو زرعة وابن خراش: «ثقة»، وقال ابن عبد البر: «ثقة عند جميعهم». قال الذهبي وابن حجر: «ثقة». وقد وصفه ابن معين والدارقطني بالتدليس، لكن ذكره ابن حجر في المرتبة الأولى من مراتب المدلسين، وهم نادر والتدليس، فالأصل في روايته الاتصال حتى يثبت العكس، مات سنة ١٠٦ أو بعدها، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٦- قيس بن عُبَاد: هو قيس بن عُبَاد^(٢)، أبو عبد الله البصري المدني، روى عن: علي بن أبي طالب، وأبي سعيد الخدري، وأبي بن كعب، وغيرهم. وروى عنه: الحسن البصري، وأبو مجلز، وغيرهما.

قال ابن سعد: «كان ثقة قليل الحديث»، قال العجلي: «ثقة من كبار الصالحين»، وقال النسائي وابن خراش: «ثقة»، وقال ابن حجر: «ثقة»، وكان له مناقب وحلم وعبادة، قتله الحجاج صبرا بعد سنة ٨٠هـ، بعد أن خرج مع ابن الأشعث. روى له الشيخان وغيرهما^(٣).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٧- أبو سعيد: أبو سعيد الخُدري، سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي، سبق ذكره في الحديث الخامس، صحابي مشهور مكثّر، وهو من فقهاء الصحابة.

(١) ينظر: الجرح ٩/ ١٤٤، الثقات ٥/ ٥١٧، تهذيب الكمال ٣١/ ١٧٦، الكاشف ٤/ ٤٦٩، تاريخ الإسلام ٣/ ١٩٦، إكمال التهذيب ١٢/ ٢٧١، تحفة التحصيل ٥٦١، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٣٥، التقريب ١٠٤٦، مراتب المدلسين ٩٦، المغني في ضبط الأسماء ٢٤٣.

(٢) عُبَاد: كله بمفتوحة وشدة مُوحدة، إلا قيس بن عُبَاد: بضم، وخفة موحدة. «المغني» (ص ١٨٧)

(٣) ينظر: الجرح ٧/ ١٠١، الثقات ٥/ ٣٠٨، تهذيب الكمال ٤٤/ ٦٤، الكاشف ٤/ ٥٣، تاريخ الإسلام ٢/ ٩٩١، تهذيب التهذيب ٣/ ٤٥١، التقريب ٨٠٥، المغني في ضبط الأسماء ١٨٧.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

هذا الإسناد ظاهره الصحة، إلا أنه معلول، فإن الثقات من أصحاب شعبة كغندر وغيره روه عن شعبة موقوفاً، ويحيى بن كثير الذي رواه عنه مرفوعاً ثقة، إلا أنه خالف من هو أوثق منه، فتكون روايته شاذة.

وأما متابعة ابن أبي البختري عن عبد الصمد: فابن أبي البختري هذا اسمه عبد الرحمن بن زبّان الطائي، مات بعد سنة ٢٤١هـ، وقد ترجم له الخطيب والذهبي^(١)، ولكن لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقد تفرّد بهذا عن عبد الصمد، مع كونه مخالفاً للثابت عن شعبة. وأما متابعة ربيع بن يحيى: فإنما ذكرها الدارقطني في العلل معلقة، وحكم عليها بأنها لا تثبت، ولم أقف عليها مُسنّدة، كما مر بيانه في التخريج.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «السنن الكبرى» للنسائي:

١- محمد بن بشار: محمد بن بشار بن عثمان بُندار، سبقت ترجمته في الحديث التاسع والثلاثين، وهو ثقة.

٢- محمد: محمد بن جعفر البصري، غندر، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، ثقة مُقدّم في شعبة، قال ابن المبارك: «إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حكّم بينهم».

٣- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد، أبو بسطام، الواسطي البصري، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة حافظ متقن عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

٤- أبو هاشم: هو يحيى بن دينار، أبو هاشم الرّمّاني الواسطي، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة فقيه.

٥- أبو مجلز: لاحق بن حميد بن سعيد، البصري الأعور، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو تابعي ثقة.

(١) ينظر: تاريخ بغداد ١١/ ٥٥١، تاريخ الإسلام ٥/ ١١٦٧.

٦- قيس بن عبّاد: قيس بن عبّاد، أبو عبد الله البصري المدني، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو تابعي ثقة.

٧- أبو سعيد: أبو سعيد الخدري، سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي، سبق ذكره في الحديث الخامس، صحابي مشهور مكثّر، وهو من فقهاء الصحابة.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

هذا إسناده صحيح، موقوفٌ على أبي سعيد الخدري، وقد قال ابن المبارك: «إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حَكَمَ فيما بينهم»^(١)، وقد توبع غندر أيضا على ذلك، تابعه يحيى القطان، وحسبك به، وتابعه مُعَاذ بن معاذ، وعمرو بن مَرْزُوق، وقد مرَّ ذلك في التخرّيج، والإسناده صحيح بدون المتابعات، وإنَّما زادت المتابعات قوة.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه شعبة، عن أبي هاشم الرماني بإسناده إلى أبي سعيد الخدري، واختلف الرواة عن شعبة عليه في رفعه ووقفه:

١- فرواه أبو غسان يحيى بن كثير، عن شعبة، عن أبي هاشم، عن أبي مِجْلَز، عن قيس، عن أبي سعيد الخدري، مرفوعاً.

٢- وخالفه غُنْدَر، ويحيى القطان، ومعاذ بن معاذ، وعمرو بن مَرْزُوق، فرووه عن شعبة، بهذا الإسناد، موقوفاً على أبي سعيد الخدري.

والوجه الثاني هو الراجح، لأنَّ رواه أكثر، وأوثق، وفيهم غندر، وقد قال ابن المبارك: «إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حَكَمَ فيما بينهم»^(٢)، وفوق ذلك فقد تابع شعبة:

(١) ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/ ٢٧١.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/ ٢٧١.

سفيان الثوري في رواية هذا الحديث عن أبي هاشم الرماني: موقوفا، هكذا رواه عن سفيان الثوري: ابن المبارك، وعبد الرزاق، ووكيع، وقد مرّ ذكر هذا في التخرّيج مفصّلاً، وتابَعُهُمَا كذلك هُشَيْم، فرواه عن أبي هاشم موقوفا، هكذا رواه عنه: سعيد بن منصور، وقد مرّ في التخرّيج كذلك.

وقد تتابع النقاد على ترجيح الوجه الموقوف، وتخطئة من رواه مرفوعاً:

فالإمام النسائي روى الوجه المرفوع ثم قال: «هذا خطأ، والصواب موقوف»^(١).

وقال الدارقطني: «رواه غندر وأصحاب شعبة عن شعبة موقوفا»^(٢).

وقال البيهقي في «الدعوات الكبير»: «المشهور موقوف»^(٣).

وقال في «شعب الإيمان»: «ورواه معاذ بن معاذ عن شعبة موقوفا، وكذلك رواه سفيان الثوري عن أبي هاشم موقوفا»^(٤).

وأما ابن الملقن فقد صحح الوجهين: المرفوع والموقوف، فقال: «إسناد هاتين الروايتين - أعني المرفوعة والموقوفة - صحيح على شرط البخاري ومسلم، لا نعلم طعنا في واحد من رجاله، بل هم أئمة أعلام ثقات»^(٥).

وعكسه النووي فقد ضعف الوجهين: فقد ذكره في فصل الضعيف في أذكار الضوء في «خلاصة الأحكام»، وقال في كتاب «الأذكار»: «رواه النسائي وغيره بإسناد ضعيف»، وقال في

(١) السنن الكبرى: (٩ / ٣٦) برقم: (٩٨٢٩).

(٢) «علل الدارقطني» (١١ / ٣٠٨).

(٣) «الدعوات الكبير» (١ / ١١٨).

(٤) «شعب الإيمان» (٤ / ٢٦٩).

(٥) «البدر المنير» لابن الملقن (٢ / ٢٨٥).

«شرح المذهب»: «حديث أبي سعيد رواه النسائي في كتابه عمل اليوم والليلة بإسناد غريب ضعيف، ورواه مرفوعاً وموقوفاً على أبي سعيد، وكلاهما ضعيف الإسناد»^(١).
وقد تعقبه ابن الملقن في هذا، فساق كلامه، ثم قال: «هذا لفظه، وواعجابه؛ كيف يكون إسناده غريباً أو ضعيفاً؟! فرجاله أئمة أعلام ثقات».

وأما ابن حجر فقد تعقب النووي في تضعيف الموقوف فقط دون المرفوع فذكر كلام النووي في تضعيف الوجهين المرفوع والموقوف ثم قال: «أما المرفوع: فيمكن أن يُضعّف بالاختلاف والشذوذ، وأما الموقوف فلا شك ولا ريب في صحته، فإن رواه عند النسائي وابن أبي شيبة من رواة الصحيحين، فلا معنى لحكمه عليه بالضعف، والله أعلم»^(٢).

وفي تحفة الأبرار بنكت الأذكار للسيوطي: «قال الحافظ ابن حجر: السند صحيح بلا ريب، وإنما اختُلف في رفع المتن ووقفه، فالنسائي جرى على طريقته في الترجيح بالأحفظ والأكثر، فلذلك حكم عليه بالخطأ، وأما على طريقة النووي تبعاً لابن الصلاح وغيره: فالرفع عندهم مُقدّم لما مع الرفع من زيادة العلم، وعلى تقدير القول بالطريقة الأخرى فهذا ما لا مجال للرأي فيه فله حكم الرفع»^(٣).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح صحيح موقوفاً على أبي سعيد الخدري، لكن مثله لا يقال من قبل الرأي، لأن فيه خبراً عن أمر غيبي وهو أن ذلك يُكتب في رقٍّ، ويُطبع بطابع، ولا يُكسر إلى يوم القيامة، ومثل هذا لا مجال للرأي فيه، فهو في حكم المرفوع، والله أعلم.

(١) ينظر: خلاصة الأحكام (١/ ١٢٠)، والأذكار ص: ٢٨، والمجموع (١/ ٤٥٧).

(٢) التلخيص الحبير (١/ ٢٦٦).

(٣) «تحفة الأبرار بنكت الأذكار» للسيوطي (ص ٣٩).

ولذلك قال السيوطي نقلا عن ابن حجر: «على تقدير القول بالطريقة الأخرى - أي ترجيح الوقف لكون رواته أحفظ وأكثر - فهذا ما لا مجال للرأي فيه فله حكم الرفع»^(١). وفي البحر المحيط الشجاع قال: «وعندي أن الوقف وإن كان راجحا على الرفع، إلا أنه في مثل هذا له حكم الرفع؛ لأن مقادير الثواب لا تُعرف إلا بالتوقيف من النبي ﷺ، فالظاهر أن الصحابي سمعه منه ﷺ»^(٢).

سادسا: التعليق على الحديث:

الرَّق: بفتح الراء المهملة، ما يُكْتَب فيه، وهو جلد رقيق، ومنه قوله تعالى: «في رَقٍّ مَنْشُور»^(٣)، وبالكسر من المِلْك، وهو العبودية^(٤).

وفي المصباح المنير: «الرَّق بالفتح الجِد يُكْتَب فيه، والكسر لغة قليلة فيه»^(٥). وأما الطابع: فقال النووي: «قال أهل اللغة: الطَّبْع الختم، وطَبَعَ الشيء أي: خَتَمَ، والطابع - بفتح الباء وكسر ها - لغتان، وهو الذي يُخْتَم به، قال أهل اللغة: والطبع السَّجِيَّة»^(٦). وفي شرح النووي على صحيح مسلم: «يُسْتَحَبُّ للمتوضئ أن يقول عقب وضوئه: أشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، وهذا متفق عليه، وينبغي أن يَضُم إليه ما جاء في رواية الترمذي متصلا بهذا الحديث: «اللهم اجعلني من التَّوَّابِينَ، واجعلني من المتطهرين»، وَيُسْتَحَبُّ أن يَضُم إليه ما رواه النسائي في كتابه «عمل اليوم والليلة»

(١) «تحفة الأبرار بنكت الأذكار» للسيوطي (ص ٣٩).

(٢) «البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح مسلم بن الحجاج» (٦ / ٢٠٠).

(٣) «سورة الطور» آية (٣).

(٤) «مختار الصحاح» (ص ١٢٧).

(٥) «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير» (١ / ٢٣٥).

(٦) «تهذيب الأسماء واللغات» (٣ / ١٨٥).

مرفوعاً: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»، قال أصحابنا: وتُسْتَحَبُّ هذه الأذكار للمغتسل أيضاً، والله أعلم^(١).

(١) ينظر: «شرح النووي على مسلم» (٣ / ١٢١)، «نيل الأوطار» (١ / ٢١٩).

الحديث التاسع والأربعون

حديث ابن عمر: «رَقِيتُ السُّطْحَ مَرَّةً فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَالِسًا عَلَى لَبَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ»

قال ابن حجر: «متفق عليه، وله طرق، ووقع في رواية لابن حبان: «مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ، مُسْتَدْبِرُ الشَّامِ»، وهي خَطَأٌ يُعَدُّ مِنْ قِسْمِ الْمَقْلُوبِ فِي الْمَتْنِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن ابن عمر، واختلف عليه في متن الحديث على وجهين:

الأول: محمد، عن واسع، عن ابن عمر، بلفظ «مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ».

الثاني: محمد، عن واسع، عن ابن عمر، بلفظ «مُسْتَدْبِرُ الْقِبْلَةِ».

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: محمد، عن واسع، عن ابن عمر، بلفظ «مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ».

رواه على هذا الوجه: إسماعيل بن أمية، وعبيد الله العمري في أحد الوجهين عنه، ويحيى بن سعيد الأنصاري في أحد الوجهين عنه، وابن عجلان.

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب الاستطابة ٤ - ٢٦٧ (١٤١٨) قال: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، قال: حدثنا وهيب، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وإسماعيل بن أمية، وعبيد الله بن عمر، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن ابن عمر، قال: «رَقِيتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ، فَإِذَا أَنَا بِالنَّبِيِّ ﷺ جَالِسًا عَلَى مَقْعَدَتِهِ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ، مُسْتَدْبِرُ الشَّامِ».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٢٧١).

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٣٤ / ٤ (٦٥٩٣) من طريق إبراهيم بن الحجاج، وابن خزيمة في صحيحه ١ / ١٧٨ (٥٩) من طريق أبي هشام المخزومي. كلاهما (إبراهيم، وأبو هشام) عن وهيب، عن إسماعيل بن أمية، ويحيى بن سعيد، وعبيد الله بن عمر. (مقرّونين) به، بلفظ «مُستقبل القبلة».

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب من رخص في استقبال القبلة بالخلاء ١٥٩ / ٢ (١٦٢١) قال: حدثنا حفص بن غياث، عن يحيى بن سعيد، به، بلفظ: «مُتَوَجِّهًا نَحْوَ القبلة».

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٣٤ / ٤ (٦٥٩٤) من طريق يحيى بن أيوب، عن ابن عجلان.

أربعتهم (إسماعيل، وعبيد الله، ويحيى، وابن عجلان) عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، به على هذا الوجه.

الوجه الثاني: محمد، عن واسع، عن ابن عمر، بلفظ «مستدبر القبلة».

رواه على هذا الوجه: يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيد الله العمري، في المشهور عنهما.

أخرجه مالك في «الموطأ»، كتاب القبلة، باب الرخصة في استقبال القبلة لغائط أو بول ٢٧١ / ١ (٢٠٨) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن عبد الله بن عمر: أنه كان يقول: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «لَقَدْ ارْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى لَبَتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ».

والبخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب من تبرز على لبنتين ٤١ / ١ (١٤٥) عن عبد الله بن يوسف. وأبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب الرخصة في ذلك ٧ / ١ (١٢) عن عبد الله بن مسleme. والنسائي في «المجتبى» كتاب الطهارة، باب الرخصة في ذلك في البيوت ٣١ / ١ (٢٣)

عن قتيبة بن سعيد. وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب الاستطابة ٤/ ٢٦٩ (١٤٢١) من طريق أحمد بن أبي بكر. أربعتهم (عبد الله بن يوسف، وابن مسلمة، وقتيبة، وابن أبي بكر) عن مالك، به مثله.

ومسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب الاستطابة ١/ ١٥٥ (٢٦٦) من طريق سليمان بن بلال. وأحمد في «مسنده» ٣/ ١١١٥، والدارمي في «سننه» كتاب الطهارة، باب الرخصة في استقبال القبلة ١/ ٥٢٩ (٦٩٤)، والبخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء ١/ ٤٢ (١٤٩) عن يعقوب بن إبراهيم. وابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة، باب الرخصة في ذلك في الكيف دون الصحاري ١/ ٢١٣ (٣٢٢) عن أبي بكر بن خلاد، ومحمد بن يحيى. خمستهم (أحمد، والدارمي، ويعقوب، وابن خلاد، وابن يحيى) عن يزيد بن هارون. به مثله.

وابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة، باب الرخصة في ذلك في الكيف دون الصحاري ١/ ٢١٣ (٣٢٢) من طريق الأوزاعي.

أربعتهم (مالك، وسليمان، ويزيد، والأوزاعي) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٣/ ١٥٤ (٥٠٨٦) عن يحيى القطان. وفيه ٣/ ١٥٣، والترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة، باب ما جاء في الرخصة في ذلك ١/ ٦٠ (١١) عن هناد. كلاهما (أحمد، وهناد) عن عبدة بن سليمان. والبخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب التبرز في البيوت ١/ ٤١ (١٤٨) من طريق أنس بن عياض. ومسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب الاستطابة ١/ ١٥٥ (٢٦٦) من طريق محمد بن بشر.

أربعتهم (يحيى، وعبدة، وابن عياض، وابن بشر) عن عبيد الله العمري، به بلفظ «مستقبل الشام، مُستدبر القبلة».

كلاهما (يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيد الله العمري) عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن ابن عمر، به على هذا الوجه.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «صحيح ابن حبان»:

١- الحسن بن سفيان: هو الإمام الحافظ الحسن بن سفيان بن عامر النَّسَوِي ^(١) بفتح النون والسين، نسبة إلى نسا، من بلاد خراسان-، ولد بعد سنة ٢٨٠هـ. روى عن: ابن أبي شيبة، وقتيبة بن سعيد، وغيرهما. وروى عنه: ابن حبان، وابن الأخرم، وغيرهما. قال ابن أبي حاتم: «كتب إليّ، وهو صدوق»، وقال ابن حبان: «كان ممن رحل وصنّف، وحَدَّث على تيقظ، مع صحة الديانة، وصلابة في السنة»، وقال الحاكم: «هو محدث خراسان في عصره، مقدم في الثبوت والكثرة والفهم والفقه والأدب»، وقال الذهبي: «الإمام الحافظ الثبت، كان تفقه بأبي ثور، ولأزمه وبرع، وكان يفتي بمذهبه». مات سنة ٣٠٣هـ ^(٢). خلاصة حاله: ثقة فقيه.

٢- إبراهيم بن الحجاج: هو إبراهيم بن الحجاج بن زيد، أبو إسحاق السامي ^(٣)، روى عن: وهيب بن خالد، وحماد بن سلمة، وعبد الوراث. وروى عنه: الحسن بن سفيان، وعبد الله بن أحمد، وأبو يعلى الموصلي.

(١) النَّسَوِي: بفتح النون والسين وفي آخرها واو، هذه النسبة إلى نسا، واشتهر بهذه النسبة جماعة، منهم الحسن بن سفيان النَّسَوِي، إمام متقن فاضل صاحب المسند المشهور، وتقع هذه المدينة اليوم ضمن جمهورية تركمانستان، ولكنها غير مأهولة حالياً، وهي على مسافة ١٨ كم من مدينة عشق آباد. ينظر: «اللباب» (٣/ ٣٠٨)، «موسوعة ويكيبيديا، نسا، تركمانستان».

(٢) ينظر: تلخيص تاريخ نيسابور ص: ٤٥، تاريخ دمشق ٩٩/ ١٣، تاريخ اربل ٦٠٥/ ٢، تاريخ الإسلام ٦٦/ ٧، سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٥٧، اللباب في تهذيب الأنساب ٣/ ٣٠٨.

(٣) السامي: بفتح السين المهملة وسكون الألف، نسبة إلى سامة بن لؤي بن غالب. «اللباب» (٢/ ٩٥).

قال ابن قانع: «صالح»، وقال الدارقطني: «ثقة»، وذكره ابن حبان في «الثقات». قال ابن حجر: «ثقة يَهم قليلا». مات سنة ٢٣١هـ أو بعدها^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي^(٢) مولا هم، البصري، روى عن: هشام بن عروة، وأيوب السخيتاني، ويحيى بن سعيد، وغيرهم. وروى عنه: إبراهيم بن الحجاج، وأبو داود الطيالسي، وعفان بن مسلم، وغيرهم.

قال ابن مهدي: «كان من أبصر أصحابه بالحديث والرجال»، وقال أبو داود الطيالسي: «ثقة»، وقال ابن سعد: «كان قد سجن فذهب بصره، وكان ثقة كثير الحديث حجة، وكان يُملّي من حفظه، وكان أحفظ من أبي عوانة»، وقال العجلي: «ثقة ثبت»، وقال أبو حاتم: «ما أنقَى حديثه، لا تكاد تجده يُحدّث عن الضعفاء، وهو ثقة، ويقال: إنه لم يكن بعد شعبة أعلم بالرجال منه»، وقال أبو داود، «تغير وهيب، وكان ثقة»، وقال ابن حبان: «كان متقنا». قال ابن حجر: «ثقة ثبت، لكنه تغير بآخره قليلا»، مات سنة ١٦٥هـ وهو ابن ثمان وخمسين سنة^(٣).

خلاصة حاله: ثقة ثبت تغير بآخره قليلا.

٤- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو، الأنصاري، المَدَنِي، القاضي، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة.

(١) ينظر: الجرح ٩٣/٢، الثقات ٧٨/٨، تهذيب الكمال ٦٩/٢، الكاشف ٤٨/٢، سير الأعلام ٣٩/١١، إكمال تهذيب الكمال ١٩٢/١، تهذيب التهذيب ٦٢/١، تقريب التهذيب ١٠٦.

(٢) الباهلي: بكسر الهاء، نسبة إلى باهلة قبيلة معروفة. «لب الباب» (ص ٢٩).

(٣) ينظر: الجرح ٣٤/٩، الثقات ٥٦٠/٧، تهذيب الكمال ١٦٤/٣١، الكاشف ٤٦٧/٤، سير الأعلام ٢٢٣/٨، إكمال التهذيب ٢٦٧/١٢، تهذيب التهذيب ٣٣٣/٤، التقريب ١٠٤٥، لب الباب ٢٩.

- إسماعيل بن أمية: هو إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص، الأموي، روى عن: نافع، وسعيد المقبري، وغيرهما. وعنه: السفينان، ومعمر، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال العجلي وابن معين وأبو زرعة والنسائي: «ثقة»، قال الزبير بن بكار: «كان فقيه أهل مكة»، وقال ابن الجوزي: «ثقة نبيل»، قال ابن حجر: «ثقة ثبت»، مات سنة ١٤٤هـ أو قبلها، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت فقيه.

- عبيد الله بن عمر: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والعشرين، وهو ثقة ثبت، أحد الفقهاء السبعة.

٥- محمد بن يحيى بن حبان: هو محمد بن يحيى بن حبان بن مُنْقِذ، أبو عبد الله الأنصاري المدني، روى عن: عمه واسع، وأنس بن مالك، ورافع بن خديج، وغيرهم. وعنه: مالك، وابن إسحاق، وعبيد الله، وغيرهم.

قال الواقدي: «كان له حلقة في مسجد المدينة، وكان يفتي»، وقال ابن معين وأبو حاتم والنسائي: «ثقة»، قال الذهبي: «ثقة صاحب حلقة»، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه»، مات سنة ١٢١هـ، وهو ابن إحدى وسبعين سنة. روى له الجماعة^(٢). خلاصة حاله: ثقة فقيه.

(١) ينظر: الجرح ٢/ ١٥٩، الثقات ٦/ ٢٩، تهذيب الكمال ٣/ ٤٥، الكاشف ٢/ ١١٣، إكمال تهذيب الكمال ٢/ ١٥٤، تهذيب التهذيب ١/ ١٤٤، تقريب التهذيب ١٣٧.

(٢) ينظر: الجرح ٨/ ١٢٢، الثقات ٥/ ٣٧٦، تهذيب الكمال ٢٦/ ٦٥٥، الكاشف ٤/ ٢٢٠، سير الأعلام ٥/ ١٨٦، إكمال التهذيب ١٠/ ٣٨٤، تحفة التحصيل ٤٧٢، تهذيب التهذيب ٣/ ٧٢٦، التقريب ٩٠٦، المغني في ضبط الأسماء، للفتني ٢٦٤، ٣٣٢.

٦- واسع بن حبان: هو واسع بن حبان بن منقذ بن عمرو، الأنصاري المدني، أمه: أروى بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، روى عن: جابر، وابن عمر، وغيرهما. وروى عنه: ابنه حبان بن واسع، وابن أخيه محمد بن يحيى، وغيرهما.

قال العجلي: «مدني تابعي ثقة»، وقال أبو زرعة: «مدني ثقة»، قال الذهبي: «ثقة». مات سنة ٦٣هـ. روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٧- ابن عمر: الصحابي الجليل المشهور عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد صحيح، إلا أن في متنه لفظة خالف فيها وهيب من هو أوثق منه وأكثر، كما سيأتي بيانه عند دراسة الاختلاف، فتكون تلك اللفظة شاذة، وسائر المتن صحيح.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «موطأ مالك»:

١- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو، الأنصاري، المدني، القاضي، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة.

٢- محمد بن يحيى: محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة فقيه.

٣- واسع بن حبان: واسع بن حبان بن منقذ، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.

(١) ينظر: الجرح ٩/ ٤٨، الثقات ٥/ ٤٩٨، تهذيب الكمال ٣٠/ ٣٩٦، الكاشف ٤/ ٤٤٤، تاريخ الإسلام ٢/ ١١٨٢، إكمال التهذيب ١٢/ ١٩٨، تحفة التحصيل ١/ ٥٥٥، الإصابة ١١/ ٣٧٠، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٠١، المغني ٣٣٢.

٤- ابن عمر: الصحابي الجليل المشهور عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد صحيح، وقد أخرجه البخاري في صحيحه من طريق مالك، ومسلم في صحيحه من طريق سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه يحيى بن سعيد، وعبيد الله العمري، ومحمد بن عجلان، ثلاثتهم عن: محمد بن يحيى بن حبان، عن عمّه واسع بن حبان، عن عبد الله بن عمر، واختلف على محمد بن يحيى في لفظة من متنه على وجهين:

الأول: أن ابن عمر رأى النبي ﷺ يقضي حاجته مستقبل القبلة.

الثاني: أن ابن عمر رآه ﷺ يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام.

١- فرواه على الوجه الأول وهيب بن خالد، عن يحيى بن سعيد، وعبيد الله العمري، وإسماعيل بن أمية، قرن بينهم في رواية واحدة، وتابعه على ذلك: حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد.

٢- وخالفه في ذلك عامة أصحاب يحيى بن سعيد، وهم: مالك بن أنس، ويزيد بن هارون، وسليمان بن بلال، والأوزاعي. وعامة أصحاب عبيد الله العمري، وهم: يحيى القطان، وعبد بن سليمان، ومحمد بن بشر، وأنس بن عياض، فرووه جميعاً عن محمد بن يحيى بن حبان فقالوا: «مستدبر القبلة، مستقبل الشام».

والوجه الثاني هو الراجح بقرائن متعددة: ذلك أن رواة هذا الوجه هم الأكثر من أصحاب يحيى، وهم الأكثر من أصحاب عبيد الله، وهم الأحفظ أيضاً مع ذلك، فإن فيهم مالك بن أنس، وفيهم يحيى القطان، وهيب وإن كان ثقة إلا أنه لا يقارن بواحد منهما، ولو خالف

وهيب واحدا منهم فقط لرجح عليه، فكيف وقد خالفهما معا، ومعهما ستة آخرون من الثقات يروونه جميعا على خلاف ما يرويه وهيب، وثمة قرينة ثالثة خاصة هنا، وهي أن وهيبا قرن بين ثلاثة رواة في إسناد واحد، وهؤلاء رووا كل رواية مفصولة عن الأخرى، والذي فصل كل رواية أخرى وأقرب لأن تكون روايته أضبط ممن جمع الشيوخ في سياق واحد، ثم إن وهيبا ذكر مع يحيى وعبيد الله: إسماعيل بن أمية، ولم أجد من تابعه في رواية هذا الحديث عن إسماعيل، ثم هنا قرينة رابعة وهي أن مالكا أحد الأثبات من رواة الوجه الثاني مدني، وشيخه يحيى بن سعيد مدني كذلك، وهيب الذي خالفه مكي، وأهل البلد لهم اختصاص بشيخهم عن غيرهم، فما رووه يكون أرجح من رواية الغرباء ما لم تعارض ذلك قرينة أخرى أقوى منها.

وقد رجح الشيخان هذا الوجه الثاني، ولذلك خرجاه في صحيحيهما من طرق عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه، بلفظ «مستدبر القبلة، مستقبل الشام» أو «مستقبل بيت المقدس»، ولم يخرج لفظ «مستقبل القبلة» وأعرضا عنها لشذوذها وانقلابها على راويها.

قال ابن عبد البر: «قد اختلف في متن هذا الحديث على يحيى بن سعيد، ورواية يحيى القطان عن عبيد الله موافقة لما قاله مالك من استقبال بيت المقدس، وهذا إن شاء الله أثبت الروايات في حديث ابن عمر، وقد تابع مالكا على ما قاله من ذلك: سليمان بن بلال، وغيره، وقد قال المروزي: رواية يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر في هذا الحديث تشهد لما قاله مالك وسليمان بن بلال وغيرهما في ذكر بيت المقدس»^(١).

وقال ابن حجر في «التلخيص»: «هي خطأ، تُعدُّ من قسم المقلوب في المتن»^(٢).

(١) ينظر: «التمهيد - ابن عبد البر» (١/ ٣٠٦).

(٢) ينظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٢٧١)، «تدريب الراوي» (١/ ٣٤٣).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح صحيح متفق عليه، أخرجه الشيخان في صحيحيهما.

سادسا: التعليق على الحديث:

مسألة استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة مسألة مشهورة في الفقه، اختلف فيها الفقهاء، وطال بحثهم فيها، وقد لخص مذاهبهم ابن رشد في بداية المجتهد، وذكر سبب الخلاف في المسألة، ووجه كل مذهب من تلك المذاهب، فقال:

«آداب الاستنجاء ودخول الخلاء أكثرها محمولة عند الفقهاء على الندب.

وإنما اختلفوا من ذلك في مسألة واحدة مشهورة، وهي استقبال القبلة بالغائط والبول، واستدبارها، فإنَّ للعلماء فيها ثلاثة أقوال:

- قول إنه لا يجوز أن تُستقبل القبلة بغائط ولا بول أصلا.

- وقول: إنَّ ذلك يجوز بإطلاق.

- وقول: إنه يجوز في المباني والمدن، ولا يجوز ذلك في الصحراء وفي غير المباني والمدن.

والسبب في اختلافهم هذا: حديثان متعارضان ثابتان:

أحدهما: حديث أبي أيوب الأنصاري أنه قال ﷺ: «إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة، ولا تستدبروها، ولكن شَرُّقُوا أو غَرَّبُوا»^(١).

والحديث الثاني: حديث عبد الله بن عمر أنه قال: «ارتقيت على ظهر بيت أختي حفصة، فرأيت رسول الله ﷺ قاعدا لحاجته على لِبَتَيْنِ مستقبل الشام مستدبر القبلة»^(٢).

(١) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام (١ / ٨٨) (٣٩٤) وصحيح مسلم، كتاب الطهارة (١ / ١٥٤) (٢٦٤).

(٢) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب التبرز في البيوت (١ / ٤١) (١٤٨)، وصحيح مسلم، كتاب الطهارة (١ / ١٥٥) (٢٦٦).

فذهب الناس في هذين الحديثين ثلاثة مذاهب:

أحدها: مذهب الجمع، والثاني: مذهب الترجيح، والثالث: مذهب الرجوع إلى البراءة الأصلية إذ وقع التعارض. وأعني بالبراءة الأصلية: عدم الحكم.

- فمن ذهب مذهب الجمع: حمل حديث أبي أيوب الأنصاري على الصحاري حيث لا ستر، وحمل حديث ابن عمر على السترة، وهو مذهب مالك.

- ومن ذهب مذهب الترجيح: رجّح حديث أبي أيوب، لأنه إذا تعارض حديثان أحدهما فيه شرع موضوع، والآخر موافق للأصل الذي هو عدم الحكم، ولم يُعلم المتقدم منهما من المتأخر: وجب أن يصار إلى الحديث المثبت للشرع، لأنه قد وجب العمل بنقله من طريق العدول، وتركه الذي ورد أيضا من طريق العدول يمكن أن يكون ذلك قبل شرع ذلك الحكم، ويمكن أن يكون بعده، فلم يجز أن نترك شرعا وجب العمل به بظن لم نؤمر أن نوجب النسخ به إلا لو نُقل أنه كان بعده، وهذه طريقة أبي محمد بن حزم الأندلسي، وهي طريقة جيدة مبنية على أصول أهل الكلام الفقهي، وهو راجع إلى أنه لا يرتفع بالشك ما ثبت بالدليل الشرعي.

- وأما من ذهب مذهب الرجوع إلى الأصل عند التعارض: فهو مبني على أن الشك يسقط الحكم ويرفعه، وأنه كلاً حكم، وهو مذهب داود الظاهري، ولكن خالفه أبو محمد بن حزم في هذا الأصل مع أنه من أصحابه اهـ^(١).

وقال النووي: «مذاهب العلماء في استقبال القبلة واستدبارها ببول أو غائط هي أربعة مذاهب: أحدها: مذهب الشافعي: أن ذلك حرام في الصحراء، جائز في البنيان، وهذا قول العباس، وابن عمر، والشَّعبي، ومالك، وإسحاق، ورواية عن أحمد.

والمذهب الثاني: يحرم ذلك في الصحراء والبناء، وهو قول أبي أيوب الأنصاري، ومجاهد، والنخعي، والثوري، وأبي ثور، ورواية عن أحمد.

(١) ينظر: «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٩٤)، و«التمهيد - ابن عبد البر» (١/ ٣٠٦).

والثالث: يجوز ذلك في البناء والصحراء، وهو قول عروة، وربيعه، وداود.
والرابع: يحرم الاستقبال في الصحراء والبناء، ويحلُّ الاستدبار فيهما، وهو رواية عن أبي حنيفة وأحمد^(١).

• وأما كلمة: «رَقِيْتُ» فتُضْبَطُ بكسر القاف على أشهر اللغات، وقيل: بفتحها، واختار ثعلب كسر القاف، وقال الزمخشري: حكى بعضهم رَقِيْتُ في السُّلَم - بفتح القاف - ولا أعلم صحته^(٢).

(١) ينظر: «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٨١).

(٢) ينظر: «البدر المنير» (٢/ ٣٠٧).

الحديث الخمسون

حديث ابن عمر: «أنّ النبي ﷺ نهى أن يُصلّى على قارعة الطريق».

قال ابن حجر: «وعن ابن عمر: «نهى أن يُصلّى على قارعة الطريق، أو يُضرب عليها الخلاء، أو يُبال فيها»، وفي إسناده ابن لهيعة، وقال الدارقطني: رفعه غير ثابت»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث روي عن ابن عمر، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، مرفوعاً.

الثاني: معمر، عن رجل، عن ابن عمر، موقوفاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: ابن شهاب، عن سالم، عنه، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: قرة بن عبد الرحمن المصري.

أخرجه ابن ماجه في «سننه»، أبواب الطهارة وسُنَنُهَا، باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق

١- ٢٢٠ (٣٣٠) قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عمرو بن خالد، حدثنا ابن لهيعة، عن قرة،

عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، أنّ النبي ﷺ نهى أن يُصلّى على قارعة الطريق، أو يُضرب

الخلاء عليها، أو يُبال فيها.

والطبراني في «الكبير» ١٢ / ٢٨١ (١٣١٢٠) من طريق عمرو بن خالد، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤ / ٧٠ من طريق رشدين بن سعد قال: حدثني قرة وعُقيل، عن

الزهري، به بلفظه.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٢٧٦).

وقال ابن عديّ: «هذه الأحاديث التي رواها رَشْدِين عن قُرّة وعُقَيْل ويُونُس، عن الزُّهري بأسانيدِها، وغير ما ذكرته أيضا مما يرويه عنه عن الزهري: كلّها غير محفوظة».

• الوجه الثاني: معمر، عن رجل، عنه، موقوفا.

رواه على هذا الوجه: رجل من أهل الجزيرة.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الصلاة، باب الصلاة على الطريق / ١ / ٤٠٣ (١٥٧٦) عن معمر، عن رجل من أهل الجزيرة، أنّ ابن عمر: كان يكره أن يتغوّط على الطريق أو يُصلّي عليها.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن ابن ماجه»:

١- محمد بن يحيى: محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذّهلي^(١) مولا هم، الإمام الحافظ النيسابوري المشهور، مولده بعد سنة ١٧٠هـ، روى عن: عبد الرزاق، وأبي عاصم الشيباني، ومحمد بن المثنى، وغيرهم. وعنه: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه. قال له ابن المديني: «أنت وارثُ الزُّهري»، قال أبو حاتم: «إمام زمانه»، وقال ابنه عبد الرحمن: «كتب عنه أبي، وهو ثقة صدوق، إمام من أئمة المسلمين»، وقال النسائي: «ثقة ثبت، أحد الأئمة في الحديث»، وقال ابن خزيمة: «إمام أهل عصره بلا مدافعة»، قال ابن حجر: «ثقة حافظ جليل، روى له الجماعة سوى مسلم، لكن البخاري لم يصرح به، بل يقول تارة: حدثنا محمد، وتارة: حدثنا محمد بن عبد الله، وتارة: محمد بن خالد، ولم يقل في موضع: حدثنا محمد بن يحيى»، مات سنة ٢٥٨هـ وعمره ست وثمانون سنة تقريبا^(٢).

(١) الذّهلي: بالضم والسكون، نسبة إلى ذهل بن ثعلبة. «لب اللباب» (ص ١١٢).

(٢) ينظر: تاريخ بغداد ٤/ ٦٥٦، تهذيب الكمال ٢٦/ ٦١٧، الكاشف ٤/ ٢٢١، سير الأعلام ١٢/ ٢٧٣، إكمال

التهذيب ١٠/ ٣٨٥، تهذيب التهذيب ٣/ ٧٢٨، التقريب ص ٩٠٧، لب اللباب ص ١١٢.

خلاصة حاله: ثقة حافظ إمام.

٢- عمرو بن خالد: عمرو بن خالد بن فروخ بن سعيد، أبو الحسن الحرّاني، ثم المصري، روى عن: زهير بن معاوية، وابن لهيعة، والليث بن سعد. وروى عنه: ابنه محمد، والبخاري، والذهلي، وغيرهم.

قال العجلي: «مصري ثقة ثبت»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال الدارقطني: «ثقة حجة»، وقال ابن حجر: «ثقة». مات سنة ٢٣٠هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت، وقول أبي حاتم أنه صدوق لا ينزل به، فإنّ أبا حاتم يُطلق تلك الكلمة على الثقات الأثبت كمثل الشافعي، ومسلم صاحب الصحيح، وغيرهما!

٣- ابن لهيعة: سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو ضعيف.

٤- قُرة: هو قُرة بن عبد الرحمن، أبو محمد المصري المَعافري^(٢)، روى عن: الزهري، وصفوان بن سليم، وغيرهما. وروى عنه: ابن لهيعة، وابن وهب، والأوزاعي، وغيرهم.

قال ابن معين: «ضعيف الحديث، كان يتساهل في السماع والحديث، وليس بكذاب»، وقال أحمد: «منكر الحديث جدا»، وقال أبو زرعة: «الأحاديث التي يرويها مناكير»، وقال أبو داود: «في حديثه نكارة»، وقال أبو حاتم والنسائي: «ليس بقوي»، وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به»، وقال الدارقطني: «ليس بقوي في الحديث»، وقال الذهبي: «ضعفه يحيى»، وقال أحمد: «منكر الحديث جدا»، وقال ابن حجر: «صدوق له مناكير»، مات سنة ١٤٧هـ.

(١) ينظر: الجرح ٢٣٠/٦، الثقات ٨/ ٤٨٥، تهذيب الكمال ٢١/ ٦٠١، الكاشف ٣/ ٥١١، سير الأعلام ١٠/ ٤٢٧، تهذيب التهذيب ٣/ ٢٦٦، التقريب ص ٧٣٤، لب الباب ص ٧٧.

(٢) المَعافري: بالفتح وكسر الفاء وراء، نسبة إلى المَعافِر، بطن من قحطان. «لب الباب» (ص ٢٤٧).

خلاصة حاله: ضعيف، وابنُ عدي وابنُ حجر كأنّهما خفّفا العبارة فيه، وكلام الأئمة يدل على أشد مما ذكره كما هو ظاهر، وإلا فقولهما إنّّه لا بأس به، وأنه صدوق: يُحمّل على عدالته وأنه لا يتعمّد كذباً كما قال ابنُ معين، وأما حديثه فكلام أحمد وابن معين وأبي زرعة وغيرهم يدل على أنه ضعيف، والله أعلم.

٥- ابن شهاب: محمد بن مسلم الزهري، سبقت ترجمته في الحديث التاسع والعشرين، وهو أحد الأئمة الأعلام، متفق على جلالته وإتقانه.

٦- سالم: الإمام التابعي الجليل سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أحد الفقهاء السبعة، روى عن: أبيه، وأبي هريرة، وعائشة، وغيرهم. وعنه: الزهري، وعمرو بن دينار، وموسى بن عتبة، وغيرهم.

قال مالك: «لم يكن أحد في زمان سالم أشبه بمن مضى في الزهد والفضل والعيش الخشن منه»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث، عالياً من الرجال ورعاً»، وقال أحمد وإسحاق: «أصح الأسانيد: الزهري، عن سالم، عن أبيه»، قال البخاري: «لم يسمع من عائشة»، قال ابن حجر: «كان ثبناً عابداً فاضلاً، كان يشبّه بأبيه في الهدى والسمت»، مات سنة ١٠٦هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: تابعي جليل، ثقة ثبت عابد، أحد الفقهاء السبعة.

٧- ابن عمر: عبد الله بن عمر بن الخطاب، الصحابي المعروف، سبق ذكره في الحديث الثامن. الحكم على إسناد الوجه الأول:

(١) ينظر: الجرح ٤/ ١٨٤، الثقات ٤/ ٣٠٥، تهذيب الكمال ١٠/ ١٤٥، سير الأعلام ٤/ ٤٥٧، إكمال التهذيب

٥/ ١٨٤، تحفة التحصيل ١٤٣، تهذيب التهذيب ١/ ٦٧٦، التقريب ٣٦٠.

إسناد ضعيف، فيه ابنُ لهيعة وقُرة بن عبد الرحمن المِصريّان، وهما ضَعيفان، وقد توبع ابن لهيعة كما مرّ في التخرّيج، تابعه: رشدين بن سعد، سبقت ترجمته في الحديث السابع، وهو ضعيف أيضاً، وهذه المتابعة لا ترفع درجة الحديث، فإنَّ شيخَهما قُرة نفسه ضعيف أيضاً.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

١- مَعْمَر: معمر بن راشد الأزدي مولا هم، سبقت ترجمته في الحديث الحادي عشر، وهو ثقة ثبت فاضل، وفي روايته عن ثابت، والأعمش، وعاصم، وهشام بن عروة شيء، وكذا فيما حدث به بالبصرة.

٢- رجل من أهل الجزيرة: مبهم.

٣- ابن عمر: عبد الله بن عمر بن الخطاب، الصحابي، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف، فيه رجل مبهم لم يُسمَّ.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث جاء عن ابن عمر من وجهين مرفوعاً وموقوفاً:

الأول: من طريق قرة بن عبد الرحمن المَعافري المِصريّ، يرويه عن الزهري، سلك به جادة مشهور، فقال: عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، فرفع الحديث.

الثاني: من طريق معمر، عن رجل مُبهم، عن ابن عمر، موقوفاً.

وكلا الوجهين ضعيف لا يثبت، لكن إن شئنا الترجيح فالوجه الثاني الموقوف أقوى من الأول المرفوع، فإنَّ الحديث لو كان عند الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ: فهذا إسناد شريف عالٍ لحديث مرفوع، وما كان شأنه كذلك فإنَّ أصحاب الزهري المشهورين المعروفين بالرواية عنه لا يفتوئهم جميعاً مثله، فأين مالك، ومَعْمَر، وابنُ عيينة، وعبيد الله العُمري، وأضرابهم من هذا الحديث لو كان عند الزهري بهذا الإسناد؟ بل إنَّ مَعْمَر نفسه قد رواه عن رجل مُبهم عن ابن عمر موقوفاً، أفيتركه مَعْمَر عند شيخه الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعاً

ويذهب فيرويه عن رجلٍ مُبهمٍ عن ابن عمر موقوفاً؟ فهذا التفرد من الضعفاء بهذا الإسناد الشريف عن الزهري يدل على نكارتة، ولأنهم غير متهمين فالظاهر أنهم أخطؤوا، وسلكوا به الجادة، والله أعلم.

وقد سئل الدارقطني عن هذا الحديث، فقال: «يرويّه الزهري، واختلّف عنه: فرواه قُرة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه. حدث به عنه ابن لهيعة، وقال رشدين: عن قرة وعقيل: عن الزهري، عن سالم، عن أبيه أيضاً، وغيرهما يرويّه عن الزهري مرسلاً، وهو أشبه بالصواب». وكلام الدارقطني هذا أفاد أن للحديث وجهاً ثالثاً عن الزهري مرسلاً، ولم أقف عليه بإسناد، لكن الشاهد من كلامه هنا أنه حكّم بأن الوجه المرفوع أبعد عن الصواب، ويكون الراجح هو الوجه المرسل الذي لم أقف عليه، أو الوجه الموقوف الذي وقفتُ عليه، وكل ذلك ضعيف.

خامساً: الحكم على الحديث:

ضعيف من كلا الوجهين، فالمرفوع في إسناده قرة بن عبد الرحمن، وهو ضعيف، والموقوف ضعيف أيضاً، في إسناده رجلٌ مُبهمٍ لم يُسمَّ.

لكنّ النهي عن البول وقضاء الحاجة في الطرقات صحيح ثابت من حديث أبي هريرة: رواه مسلم في «صحيحه»، كتاب الطهارة، باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال (١- ١٥٦) (٢٦٩) من حديث العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «اتَّقُوا اللَّعَّائِينَ»، قالوا: وما اللّعَّانان يا رسول الله؟ قال: «الذي يتَخَلَّى في طريق الناس أو في ظِلِّهم».

سادساً: التعليق على الحديث:

قال مُغلطاي في شرح سنن ابن ماجه: «قارعة الطريق: هي الجادة، اشتُقَّت من القرع أي: الضرب، فهي مقروعة بالقدم وغيره، وذلك من باب تسمية المفعول بالفاعل»^(١).

(١) «الإعلام بسنته عليه الصلاة والسلام» (١/ ١٩٦).

الحديث الحادي والخمسون

حديث أبي هريرة: «أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ»

قال ابن حجر: «حديث: «استنزهوا من البول، فإنّ عامّة عذاب القبر منه»، الدارقطني من حديث أبي هريرة، وفي لفظ له وللحاكم وأحمد وابن ماجه: «أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ»، وأعلّه أبو حاتم فقال: إنّ رفعه باطل»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

يرويه الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:
الأول: الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. (مرفوعا).
الثاني: الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. (موقوف).

ثانيا: تخريج الحديث تفصيلا:

- الوجه الأول: الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ (مرفوعا)
رواه على هذا الوجه: أبو عوانة، الوضّاح بن عبد الله الشّكري.
أخرجه أحمد في «مسنده» ٢ / ١٨٩٥ (٩١٥٥) قال: حدثنا عفّان، حدثنا أبو عوانة، عن سليمان الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَكْثَرَ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ». وابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب في التوقي من البول ٢ / ٨٦ (١٣١٥)، وعنه ابن ماجه في «سننه» كتاب الطهارة، باب التشديد في البول ١ / ٢٢٩ (٣٤٨)، به بلفظ «مِنَ الْبَوْلِ». والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٣ / ١٨٨ (٥١٩٣) من طريق هارون الحمّال.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٢٧٩).

والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب نجاسة البول ٢٣٣/١ (٤٦٥)، والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، باب عامة عذاب القبر من البول ١/١٨٣ (٦٥٨) كلاهما من طريق حمدان الوراق، به.

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولا أعرف له علة، ولم يخرجاه».

ثلاثتهم (ابن أبي شيبة، وهارون، وحمدان) عن عفان، به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٢/ ١٧٤٨ (٨٤٤٦).

والبزار في «مسنده» ١٦/ ١١٩ (٩٢٠١) قال: حدثنا محمد بن المثنى.

قال البزار: «لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا أبو عوانة».

والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٣/ ١٨٨ (٥١٩٢) قال: حدثنا بكار بن قتيبة، به، إلا أنه قال

في الإسناد: عن سليمان الأعمش قال: أحسبه عن أبي صالح.

والآجري في «الشريعة» ٣/ ١٢٨٢ (٨٥٢) من طريق إسحاق بن راهويه.

والبيهقي في «الكبرى» كتاب الصلاة، باب نجاسة الأبول ٥/ ٧٦ (٤١٩٦) من طريق أبي قلابة.

خمسهم (أحمد، وابن المثنى، وبكار، وإسحاق وأبو قلابة) عن يحيى بن حماد، به.

كلاهما (عفان بن مسلم، ويحيى بن حماد) عن أبي عوانة، به على هذا الوجه، مرفوعا.

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب نجاسة البول ١/ ٢٣٢ (٤٦٤) من طريق

محمد بن الصباح السَّمَّان البصري، حدثنا أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، عن محمد بن

سيرين، عن أبي هريرة، به، وزاد في أوله: «استنزهوا من البول؛ فإنَّ عامَّةَ عذاب القبر منه».

• الوجه الثاني: الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. (موقوفا)

رواه على هذا الوجه: محمد بن فضيل.

أورده الدارقطني في «العلل» (٨ / ٢٠٨) معلّقاً عن محمد بن فضّيل، عن الأعمش، موقوفاً، وقال: «يُشبه أن يكون الموقوف أصح». ولم أقف عليه مسنداً في أي مصدر آخر.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أحمد»:

- ١- عفّان: عفان بن مسلم الصّفّار، سبقت ترجمته في الحديث الثاني، وهو ثقة ثبت.
- ٢- أبو عوانة: الوضّاح بن عبد الله اليشكري^(١)، البصري، مولده سنة ١٢٢هـ، روى عن: الأعمش، وجعفر بن أبي وحشية، وغيرهما. وعنه: عفان بن مسلم، وسعيد بن منصور، وأبو داود الطيالسي، وغيرهم.

قال يحيى القطان: «كان أبو عوانة مأموناً، أبو عوانة من كتابه أحب إليّ من شعبة من حفظه»، وقال عفان: " وقال عفان بن مسلم: «كان أبو عوانة صحيح الكتاب، كثير العجم والنقط، كان ثبّتا»، وقال ابن سعد: «كان ثقة صدوقاً»، وقال يعقوب: «ثبت صالح الحفظ صحيح الكتاب»، وقال العجلي: «بصري ثقة»، وقال ابن المديني: «كان أبو عوانة في قتادة ضعيفاً، لأنه كان قد ذهب كتابه، وقد أغرب في أحاديث»، وقال ابن معين: «هو في قتادة ليس بذلك»، وقال أبو حاتم: «كتبه صحيحة، وإذا حدّث من حفظه غلط كثيراً، وهو صدوق ثقة»، وقال ابن عبد البر: «أجمّعوا على أنه ثقة ثبت حجة فيما حدّث من كتابه، وكان إذا حدّث من حفظه ربما غلط»، وقال الذهبي: «ثقة متقن لكتابته»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت». مات سنة ١٧٦هـ، روى له الجماعة^(٢).

(١) اليشكري: بالفتح وسكون المعجمة وضم الكاف، نسبة إلى يشكر بن وائل. «لب الباب» (ص ٢٨٤).
 (٢) ينظر: الجرح ٩/ ٤٠، الثقات ٧/ ٥٦٢، تاريخ بغداد ١٥/ ٦٣٨، تهذيب الكمال ٣٠/ ٤٤١، الكاشف ٤/ ٤٤٩، سير الأعلام ٨/ ٢٠١٧، إكمال التهذيب ١٢/ ٢١٤، تحفة التحصيل ٥٥٦، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٠٧، التقريب ١٠٣٦، لب الباب ٢٨٤.

خلاصة حاله: ثقة ثبت، وإذا حدث من كتابه كان غاية، وهو في قتادة ليس بذاك.

٣- الأعمش: سليمان بن مهران الأعمش، أبو محمد الكوفي الحافظ، شيخ الإسلام، سبقت ترجمته في الحديث الثامن عشر، وهو ثقة ثبت مدلس، يُطلب تصريحه بالسَّماع إلا في شيوخه الذين أكثر عنهم فالأصل فيها الاتِّصال حتّى يثبت العكس.

٤- أبو صالح: مشهور بكنيته، واسمه ذكوان الزيات المدني الحافظ، لقّب بالزيّات نسبة إلى بيع الزيت، لأنه كان يجلب الزيت إلى الكوفة، روى عن: أبي هريرة، وأبي سعيد، وجابر، وغيرهم. وعنه: ابنه سهيل، والأعمش، والحكم بن عتيبة، وغيرهم.

قال أبو صالح عن نفسه: «ما أحد يُحدّث عن أبي هريرة إلا وأنا أعلم أصادق هو أم كاذب»، قال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والعجلي: «ثقة»، وقال أحمد: «ثقة ثقة، من أجل الناس وأوثقهم»، قال الذهبي: «من الأئمة الثقات، عند الأعمش عنه ألف حديث»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت»، مات سنة ١٠١هـ. روى له الجماعة^(١). خلاصة حاله: تابعي جليل ثقة ثبت.

٥- أبو هريرة: الصحابي الجليل المعروف، سبقت ترجمته في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد صحيح.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

١- ابن فضيل: محمد بن فضيل بن غزوان، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والثلاثين، وهو ثقة.

٢- الأعمش: سليمان بن مهران، سبقت ترجمته في الحديث الثامن عشر، ثقة ثبت مدلس.

(١) ينظر: الجرح ٣/ ٤٥٠، الثقات ٤/ ٢٢١، تهذيب الكمال ٨/ ٥١٣، الكاشف ٢/ ٣٨٤، سير الأعلام ٥/ ٣٦، تحفة

التحصيل ١٢١، تهذيب التهذيب ١/ ٥٧٨، التقريب ٣١٣، لب اللباب ١٤٩.

٣- أبو صالح: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي جليل ثقة ثبت.

٤- أبو هريرة: الصحابي الجليل المعروف، سبقت ترجمته في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

هذا إسناد صحيح من ابن فضيل إلى آخره، إلا أن الدارقطني علقه عن ابن فضيل، ولم أقف عليه مُسنّداً إلى ابن فضيل البتّة، ولكنّ تعليق الدارقطني له في «العلل» مع ترجيحه لذلك الوجه على الوجه المرفوع الذي رواه أبو عوانة: دليل على أنّه صحيح عنده إلى ابن فضيل.

قال الدارقطني: «يرويهِ الأعمش، واختلف عنه، فأسنده أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وخالفه ابن فضيل، فوقّفه، ويُشبه أن يكون الموقوف أصح»^(١).

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويهِ الأعمش، وقد رواه عنه اثنان: أبو عوانة، ومحمد بن فضيل:

فالأول: رواه عنه مرفوعاً، والثاني: رواه عنه موقوفاً.

وكلاهما ثقة، إلا أن أبا عوانة أوثق، كما يظهر من ترجمة كل منهما، فلو أردنا الترجيح بينهما فمن حيث الظاهر ترجّح رواية أبي عوانة بالرفع، على رواية ابن فضيل بالوقف، إلا أن أبا حاتم قال: «إنّ رفعه باطل»، والدارقطني كذلك قال: «الموقوفُ أصح».

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه عفان، عن أبي عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: أكثر عذاب القبر من البول؟ قال أبي: هذا حديث باطل، يعني: مرفوع»^(٢).

(١) ينظر: «علل الدارقطني» (٨ / ٢٠٨).

(٢) «العلل» لابن أبي حاتم (٣ / ٥٥٨).

وقال الدارقطني: «يرويهِ الأعمش، واختلف عنه، فأسنده أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وخالفه ابن فضيل، فوقفه، ويشبه أن يكون الموقوف أصح»^(١).

وهذا من المواضع المشكّلة: أعني أن يتعارض ما هو ظاهر لنا بالنظر في الإسنادين مع ما اتفق عليه أبو حاتم والدارقطني من تخطئة الوجه المرفوع.

ولم أقف على راوٍ ثالث روى هذا الحديث عن الأعمش البتّة، ولا على متابع للأعمش في روايته عن أبي صالح، ولا ذكر أبو حاتم أو الدارقطني ثالثاً لهما، بل قد ذكر البزار كما مر في التخرّيج أنه لم يروه عن الأعمش إلا أبا عوانة، ولم يذكر أبو حاتم أو الدارقطني ما استندا إليه في الحكم ببطلان الوجه المرفوع، وترجيح الوجه الموقوف.

ولكن مع ذلك: يُمكن ترجيح الوجه المرفوع اتكاءً على أمرين:

• الأول: أن الترمذي في «العلل الكبير» في باب التشديد في البول قال: «قلتُ لمُحمّد: حديث أبي عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة في هذا، كيف هو؟ قال: هذا حديث صحيح»^(٢).

ونقل سؤال الترمذي وجواب البخاري: البيهقي أيضاً في كتابه: «إثبات عذاب القبر»، فكأنه موافق له على ذلك الحكم، ونقله ابن حجر كذلك في إتحاف المهرة.^(٣)

• الثاني: أن أبا عوانة أثبت من ابن فضيل مطلقاً، وأثبت منه في الأعمش خاصة أيضاً: أمّا كونه أثبت مطلقاً فهذا ظاهر من ترجمتهما.

(١) «علل الدارقطني» (٨ / ٢٠٨).

(٢) «العلل الكبير» للترمذي (ص: ٤٢).

(٣) ينظر: «إثبات عذاب القبر للبيهقي» (ص ٨٧)، «إتحاف المهرة لابن حجر» (١٤ / ٤٨٦).

وأما أنه أثبت في الأعمش خاصة فيدّل عليه: أنّ الإمام النسائي في كتابه «الطبقات» لمّا قسّم أصحاب الأعمش إلى سبع طبقات، ذكر أبا عوانة في الطبقة الثالثة من أصحابه، ولم يذكر ابن فضيل فيمن ذكرهم من الطبقات السبعة أصلاً، وقد استدرك عليه بعض المعاصرين سائر أصحاب الأعمش، ومنهم ابن فضيل، فألحق كلّ واحد من سائر أصحاب الأعمش بطبقته اللائقة به حسب اجتهاده، فجعل أبا عوانة في الثالثة كما صنع النسائي، ثم أتى بمحمد بن فضيل في الطبقة السابعة من أصحاب الأعمش^(١).

فهذه قرينة ترجيح أخرى في صالح أبي عوانة.

ويمكن أن يقال: إنّ الأعمش رواه على الوجهين، موقوفاً ومرفوعاً، فسمعه أبو عوانة منه مرفوعاً، وسمعه ابن فضيل منه موقوفاً، ولكن يبقى السؤال: هل سمعه الأعمش من أبي صالح أيضاً على الوجهين، وسمعه أبو صالح من أبي هريرة على الوجهين؟ ليس لدينا ما يدل على ذلك.

وعلى كل: فهذا من المواضع التي يعسر فيها الترجيح، وقد رجحت الوجه المرفوع، وذكرت ما يعضد ذلك، متّكئاً في مخالفة ما قاله أبو حاتم والدارقطني على تصحيح البخاري للحديث من وجهه المرفوع، والله أعلم بالصواب.

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، وقد صححه البخاري كما نقله الترمذي عنه في العلل^(٢)، وقال البوصيري: «هذا إسناد صحيح، رجاله عن آخرهم محتجّ بهم في الصحيحين»^(٣)، والله أعلم.

(١) ينظر: «الطبقات» للنسائي (ص: ٧٨)، «معرفة أصحاب الأعمش» لمحمد بن تركي (ص: ١٤٦).

(٢) ينظر: «العلل الكبير» للترمذي (ص: ٤٢)، و«إتحاف المهرة لابن حجر» (١٤ / ٤٨٦).

(٣) ينظر: «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه» (١ / ٥١).

سادسا : التعليق على الحديث :

قال الطحاوي في شرح المُشكل: «قال قائل: كيف قصد في هذا إلى البول دون ما سواه من النجاسات؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله - عز وجل - وعونه: أن البول لا يظهر على الأبدان ولا على الثياب منه ما يظهر من سائر النجاسات سواه من الغائط والدم والقيح، وما أشبه ذلك، لأن هذه الأشياء يتحاماها الناس لتقذرهم إياها، والبول فليس كذلك، لأنه لا لون له يتحامي من أجله، فيُحتمل أن يكون قصد إليه لاستخفاف الناس به، وتهأؤنهم بالتنظيف منه ما لا يتهاونون به من التنظيف مما سواه مما يترتبون به الناس حتى لا يتحاموا مجالسهم ولا قربهم، فقصد إلى البول بذلك دون ما سواه... وذهب ذاهب إلى أن المراد: أن الناس يُعذّبون في قبورهم بالبول كما يُعذّبون به في الدنيا، لأن ذلك من غليظ عذاب الدنيا، وقد يُحتمل أن يكون المراد في ذلك المعنى الذي ذكرناه فيما تقدم ذكرنا له من هذه المعاني، فيكون العذاب الذي هو أكثر عذاب القبر من أجل البول ما شاء الله أن يُعذّب به من أصناف عذابه، والله أعلم»^(١)

وقال السّندي: قوله: «أكثر عذاب القبر» أي: لأهل التوحيد من البول، أي: من جهة عدم الاحتراز منه، وقد أخذ كثير من العلماء من إطلاقه نجاسة البول مطلقا، وحمله الآخرون على التقييد ببول الآدمي ونحوه توفيقا بين الأدلة الواردة في الباب»^(٢).

قلت: العلاقة بين التفريط في أمر البول وعذاب القبر ثابتة في الصحيحين من حديث ابن عباس قال: «مرّ النبي ﷺ بحائط من حيطان المدينة، أو مكة، فسمع صوت إنسانين يُعذّبان في قبورهما، فقال النبي ﷺ: «يُعذّبان، وما يُعذّبان في كبير». ثم قال: «بلى، كان أحدهما لا يستتر من بوله، وكان الآخر يمشي بالنميمة»، ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين، فوضع على كلّ قبر

(١) ينظر: «شرح مشكل الآثار» (١٣/ ١٨٥ و ١٨٩).

(٢) «حاشية السّندي على سنن ابن ماجه» (١/ ١٤٤).

مِنْهُمَا كَسْرَةٌ. فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَيِّسَا»
أَوْ: «إِلَى أَنْ يَيِّسَا»^(١).

قال ابن دقيق العيد: «هذا الحديث يدل على أن للبول بالنسبة إلى عذاب القبر خصوصية»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله (١ / ٥٣) برقم:
(٢١٦)، ومسلم في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (١ / ١٦٦)
برقم: (٢٩٢).

(٢) «إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام» (١ / ١٠٦).

الحديث الثاني والخمسون

حديث أنس: «تَنْزَهُوا مِنَ الْبَوْلِ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنْهُ»

قال ابن حجر: «عن أنس، رواه الدارقطني من طريق أبي جعفر الرازي عن قتادة عنه، وصحح إرساله، ونُقِلَ عن أبي زرعة أنّه المحفوظ، وقال أبو حاتم: رَوَيْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ، والصحيح إرساله»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه أبو جعفر الرازي، عن قتادة، واختلّف عليه في وصله وإرساله على وجهين:
الأول: أبو جعفر الرازي، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ. (موصولاً).
الثاني: أبو جعفر الرازي، عن قتادة، عن النبي ﷺ. (مرسلاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

- الوجه الأول: أبو جعفر الرازي، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ. (موصولاً).
رواه على هذا الوجه: علي بن الجعد.

أخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب نجاسة البول ٢٣١ / ١ (٤٥٩) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، حدثنا أحمد بن علي الأبار، حدثنا علي بن الجعد، عن أبي جعفر الرازي، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَنْزَهُوا مِنَ الْبَوْلِ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنْهُ». قال الدارقطني: «المحفوظ مرسل».

وأخرجه ابن الجوزي في «التحقيق في أحاديث الخلاف» (١- ٣٢٥) من طريق الدارقطني.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٢٨٠).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ٨ / ٢ (١٠٥٤) من طريق خُليد بن دَعْلَج، عن أبي جعفر الرازي، عن قتادة، عن أنس: أن رسول الله ﷺ «مَرَّ بِرَجُلٍ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ مِنَ الْبَوْلِ».

كلاهما (علي بن الجعد، وخُليد بن دَعْلَج) عن أبي جعفر، عن قتادة.

• وتوبع على هذا الوجه متابعة قاصرة: تابعه حمّاد بن سلمة، عن ثُمّامة، عن أنس.

وهذه المتابعة لم أقف عليها مسندة، وإنما أوردها ابن أبي حاتم في العلل (١ / ٤٦٢) قال:

«سألت أبي عن حديث رواه: حبان بن هلال، وحرّميّ بن حفص، وإبراهيم بن الحجاج، عن

حماد بن سلمة، عن ثُمّامة بن أنس، عن أنس: أن النبي ﷺ قال: «استنزهوا من البول؛ فإنّ

عامّة عذاب القبر من البول»، قال أبو زُرعة: هو المحفوظ عن حمّاد.

• الوجه الثاني: أبو جعفر الرازي، عن قتادة، عن النبي ﷺ (مرسلاً).

أورده الدارقطني في «العلل» معلقاً، ورجحه، قال في «العلل» ١٢ / ١٤٣ (٢٥٤١): «رواه أبو جعفر

الرازي، عن قتادة مرسلاً، والمرسل هو الصواب». قلت: لم أقف عليه مُسنداً.

ونقل ذلك عنه المُنذري في «الترغيب والترهيب» (١ / ١٣٩) فقال: «رواه الدارقطني وقال:

المحفوظ مرسل»، وكذا ابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» (١ / ١٥٧).

• وتوبع على الإرسال متابعة قاصرة: تابعه أبو سلمة، عن حمّاد بن سلمة، عن ثُمّامة.

رواه ابن أبي حاتم في العلل (١ / ٤٦٢) مُسنداً قال: قال أبي: حدثنا أبو سلمة به، عن حمّاد، عن

ثُمّامة، عن النبي ﷺ. مُرسل. قال أبو حاتم: «وهذا أشبه عندي»، وقال أبو زُرعة: «المحفوظ

عن حمّاد، عن ثُمّامة، عن أنس. وقصّر أبو سلمة».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن الدارقطني»:

١- أحمد بن محمد بن زياد: هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد بن عبّاد، أبو سهل البغدادي، مولده سنة ٢٥٩هـ، روى عن: إسماعيل بن إسحاق، وأحمد بن علي الأبار، وعبد الكريم بن الهيثم، وغيرهم. وروى عنه: الحاكم والدارقطني، وغيرهما. قال الدارقطني: «ثقة»، وقال الخطيب: «كان فيه مزاح ودعابة، وسمعت أبا بكر البرقاني يقول: «إنما كرهوه لمزاح فيه، وهو صدوق»، وقال الذهبي: «المحدث الثقة، مسند العراق، روى الكثير، وتفرد في زمانه»، مات سنة ٣٥٠هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- أحمد بن علي الأبار: أحمد بن علي بن مسلم الأبار^(٢)، أبو العباس البغدادي، روى عن: مسدد بن مسرهد، وعلي بن الجعد، وأمّية بن بسطام، وغيرهما. وعنه: الطبراني، ودعبلج بن أحمد، وأحمد بن زياد، وغيرهم.

قال الدارقطني: «ثقة»، وقال الخطيب: «كان ثقة حافظاً متقناً حسن المذهب»، وقال الذهبي: «الحافظ المتقن، الإمام الرباني، من علماء الأثر ببغداد، جمع وصنف وأرخ»، استأذن أمّه في الرحلة إلى قتيبة فلم تأذن له، فلما ماتت خرج إليه، فوصل بعد أن مات، فعزّاه أصحابه، فقال لهم: «هذا ثمرة العلم، إنّي اخترتُ رضى الوالدة»، ذكر عن نفسه أنه رأى النبي ﷺ في النوم فبايعه على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. مات سنة ٢٩٠هـ.

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٦/ ١٩٤، تاريخ الإسلام ٧/ ٨٨٦، سير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٢١.

(٢) الأبار: بفتح الألف وتشديد الباء المنقوطة بواحدة وفي آخرها الراء، نسبة إلى عمل الإبر، وهي جمع

الإبرة التي يخاط بها الثياب. «اللباب في تهذيب الأنساب» (١/ ٢٣)

وقد جاوز الثمانين عاما. قال ابن حزم: «مجهول!» قال ابن حجر: «هذه عادة ابن حزم، إذا لم يعرف الراوي يُجَهِّله، ولو عبّر بقوله: لا أعرفه لكان أنصف، لكنّ التوفيق عزيز»^(١).

خلاصة حاله: ثقة متقن.

٣- علي بن الجعد: هو علي بن الجعد بن عبّيد، أبو الحسن الحافظ، صاحب المسند، مولده سنة ١٣٠ أو بعدها. روى عن: شعبة، وشريك النخعي، وغيرهما. وروى عنه: البخاري، وأبو داود، وغيرهما.

قال ابن معين: «ثقة صدوق رباني العلم»، وقال أبو زرعة: «كان صدوقا في الحديث»، وقال صالح جزرة ومُطَيَّن: «ثقة»، وقال النسائي: «صدوق»، وقال ابن قانع: «ثقة ثبت»، وقال ابن عدي: «ما أرى بحديثه بأسا، ولم أر في رواياته إذا حدّث عن ثقة حديثا منكرا، والبخاري مع شدة استقصائه يروي عنه في صحاحه»، وقال الدارقطني: «ثقة مأمون». وقد تكلم فيه بعضهم كالجوزجاني، فقال: «متشبه بغير ما بدعة، زائغ عن الحق»، وقال عبد الله بن أحمد: «نهاني أبي عن الكتابة عنه، وكان يبلغه أنه يتناول الصحابة»، وقال الذهبي: «أعرض عنه مسلم لكونه قال: من قال القرآن مخلوق لم أعنّفه». قال ابن حجر: «ثقة ثبت رمي بالتشيع»، مات سنة ٢٣٠هـ.^(٢)

خلاصة حاله: ثقة ثبت، وثقه ابن معين وغيره، وأما ما ذكر من تناوله للصحابة - رضي الله عنهم - فالذي جاء عنه أنه قال: «ما أكره أن يُعذّب الله مُعاوية»، فلعلّ هذا والذي ذكر عنه من

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٥/ ٥٠١، تاريخ بغداد ٦/ ٦٨٣، سير الأعلام ١٣/ ٤٤٣، لسان الميزان ١/ ٥٥٤، اللباب ٢٣/ ١.

(٢) ينظر: الجرح ٦/ ١٧٨، الثقات ٨/ ٤٦٦، الكامل ٦/ ٣٦٤، تاريخ بغداد ١٣/ ٢٨١، تهذيب الكمال ٢٠/ ٣٤١، الكاشف ٣/ ٤٣٨، سير الأعلام ١٠/ ٤٥٩، إكمال التهذيب ٩/ ٢٨٤، تهذيب التهذيب ٣/ ١٤٦، التقريب ٦٩١.

عدم تعنيفه من يقول بخلق القرآن هو الذي أراده الجوزجاني بقوله «مُتَشَبِّثٌ بغير ما بدعة، زائغٌ عن الحق»، وهذا لا مدخل له في باب الرواية ما دام قد وثَّقه غير واحد، فلنا صدقه، وعليه بدعته إن صحَّت عنه، وقد قال ابن معين مع توثيقه له: «كان ربَّانِيَّ العلم»، وقال إسحاق بن أبي إسرائيل: «أخبرني أنَّه مُنْذُ نَحْوِ سِتِينَ سَنَةً يَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطُرُ يَوْمًا». والله أعلم.

٤- أبو جعفر الرازي: هو عيسى بن أبي عيسى ماهان البصري ثم الرازي، روى عن: قتادة، والأعمش، وحميد الطويل، وغيرهم. وعنه: وكيع، وابن الجعد، وعبد الرزاق، وغيرهم. قال ابن سعد: «كان ثقة»، وقال ابن معين: «صالح يكتب حديثه، ولكنه يخطئ»، وقال أيضا: «ثقة، وهو يغلط فيما يروي عن مغيرة»، وقال ابن المديني: «ثقة كان يخلط»، وقال أحمد: «ليس بقوي في الحديث»، وقال الفلاس: «هو من أهل الصدق، سيئ الحفظ»، وقال أبو زرعة: «شيخ يهيم كثيرا»، وقال أبو حاتم: «ثقة صدوق صالح الحديث»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال ابن خراش: «سيئ الحفظ صدوق»، وقال الساجي: «صدوق ليس بمتقن»، وقال ابن حبان: «كان ينفرد بالمناكير عن المشاهير، لا يعجبني الاحتجاج بحديثه إلا فيما وافق الثقات»، وقال ابن عدي: «له أحاديث صالحة مستقيمة يرويها، وقد روى عنه الناس، وأحاديثه عامتها مستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به»، وقال الحاكم: «ثقة»، وقال ابن عبد البر: «هو عندهم ثقة، عالم بتفسير القرآن»، وقال ابن حجر: «صدوق سيئ الحفظ خصوصا عن مغيرة». مات سنة ١٦٠هـ تقريبا ^(١).

خلاصة حاله: صدوق له أوهام.

(١) ينظر: الكامل ٦/ ٤٤٨، تهذيب الكمال ٣٣/ ١٩٢، الكاشف ٥/ ٢٧، سير الأعلام ٧/ ٣٤٦، تهذيب التهذيب

٤/ ٥٠٣، التقريب ١١٢٦، لسان الميزان ٩/ ٣٨٩، الكواكب النيرات ١/ ٤٤٤.

٥- قتادة: قتادة بن دُعامة السّدوسي البصري. سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو ثقة

ثبت حجة بالإجماع إذا صرح بالسماع، كثير الإرسال، مدلس من الثالثة.

٦- أنس: أنس بن مالك بن النضر بن ضَمَضَم الأنصاري، الصحابي المشهور، خادم رسول

الله ﷺ، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده حسن، فيه أبو جعفر الرازي وهو صدوق له أوهام، وقد حسن هذا الإسناد: ابن كثير،

وابن الملقن، فقالا: «رواه الدارقطني بإسناد حسن»، وقال الذهبي: «سَنَدُهُ وَسَطٌ»^(١).

وقد توبع على وصله أيضا: فقد رواه حماد بن سلمة، عن ثمامة، عن أنس موصولا، كما ذكر

ذلك ابن أبي حاتم في العلل، ورجحه أبو زرعة، ولكن هذه المتابعة لم أقف عليها مسندة، وقد

مر بيان هذا في التخريج.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «علل الدارقطني»:

علقه الدارقطني عن أبي جعفر الرازي، عن قتادة:

١- أبو جعفر الرازي: سبقت ترجمته في الوجه الأول وهو صدوق له أوهام.

٢- قتادة: قتادة بن دُعامة السّدوسي البصري. سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو

ثقة ثبت حجة بالإجماع إذا صرح بالسماع، كثير الإرسال، مدلس من الثالثة.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

هذا الإسناد منقطع بين الدارقطني وأبي جعفر الرازي، وهو أيضا مرسل، فإن قتادة يرويه

مرفوعا بلا واسطة أنس، فهو ضعيف للإرسال على فرض صحة الإسناد من الدارقطني إلى

(١) ينظر: «تنقيح التحقيق للذهبي» (١/ ١٢٩)، «إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه» لابن كثير (١/ ٥٨)،

«تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج» لابن الملقن (١/ ٢١٧).

أبي جعفر الرازي، وقد رجّح الدارقطني في «العلل» هذا الوجه المرسل على الوجه المرفوع، فقال: «رواه أبو جعفر الرازي، عن قتادة مرسلًا، والمرسل هو الصواب»^(١).

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه قتادة وثمّامة، واختلف على كل منهما في وصله وإرساله:

١- أما الوصل: فرواه عن قتادة موصولاً: عليّ بن الجعد، عن أبي جعفر الرازي، عن قتادة، وتابعه على ذلك خُليل بن دعلج، عن أبي جعفر.

ورواه عن ثمّامة موصولاً: حَبَّان بن هلال وحرْمِيّ بن حفص، وإبراهيم بن الحجاج، ثلاثتهم: عن حماد بن سلمة، عن ثمّامة، عن أنس. ورجّح أبو زرعة الوجه الموصول^(٢).

٢- وأما الإرسال: فلا أعرف مَنْ رواه عن أبي جعفر عن قتادة مرسلًا، لكن الدارقطني رجّح هذا الوجه المرسل عن أبي جعفر، وضعّف الوجه الموصول^(٣).

ورواه عن ثمّامة مرسلًا: أبو سلّمة، عن حمّاد بن سلمة، عن ثمّامة. ورجّح أبو حاتم هذا الوجه المرسل^(٤).

فاجتمع لدينا في ترجيح الإرسال: أبو حاتم، والدارقطني.

وخالفهما أبو زرعة الرازي: فرجّح الموصول.

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه حَبَّان بن هلال، وحرْمِيّ، وإبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، عن ثمّامة بن أنس، عن أنس: أن النبي ﷺ قال: «استنزهوا من البول؛ فإنّ عامّة عذاب القبر من البول؟ قال أبو محمد: قال أبي: حدثنا أبو سلمة، به، عن

(١) «علل الدارقطني» (١٢ / ١٤٣).

(٢) «العلل» لابن أبي حاتم (١ / ٤٦٢).

(٣) «علل الدارقطني» (١٢ / ١٤٣).

(٤) «العلل» لابن أبي حاتم (١ / ٤٦٢).

حماد، عن ثمامة، عن النبي ﷺ، مرسل؛ وهذا أشبه عندي. وقال أبو زرعة: المحفوظ: عن حمّاد، عن ثمامة، عن أنس، وقصّر أبو سلمة^(١).

وفي «علل الدارقطني»: «وسئل عن حديث قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: "عُذِّبَ رجل في قبره في البول". فقال: يرويه خُليد بن دَعْلَج، عن قتادة، عن أنس. وخالفه أبو جعفر الرازي، فرواه عن قتادة مرسلاً. وقيل: عن أبي جعفر، عن قتادة، عن أنس، ولا يصح عنه. والمرسل هو الصواب»^(٢).

والذي يظهر أن الوجه الأول الموصول هو الراجح، لأنه قد جاء عن قتادة عن أنس بإسناد حسن، وقد مرت دراسته والحكم عليه، وقد حسّنه الذهبي وابن كثير وابن الملقن، ولم أقف على إسناد آخر يُعلّل هذا الإسناد، بل قد تقوّى الوصلُ أيضاً برواية ثمامة عن أنس التي ذكرها ابن أبي حاتم، ورجّح فيها أبو زرعة الوصل. والله أعلم.

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

حسن من حديث أنس بن مالك.

وله شاهد من حديث أبي عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَكْثَرَ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ»، وهو الحديث الذي سبقت دراسته هنا في هذه الرسالة قبل هذا الحديث مباشرة، وسبق الحكم عليه بالصحة، وسبق كذلك نقلُ حكم الإمام البخاري عليه بالصحة كما نقله عنه الترمذي في العلل، والله أعلم.

(١) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٤٦٢).

(٢) «علل الدارقطني» (١٢/ ١٤٣).

سادساً: التعليق على الحديث:

قال ابن كثير: «في هذا الحديث دلالة على وجوب الاستنجاء حيث تَوَعَّد على عدم الاحتراز من النجاسة»^(١).

وقال المُنَاوِي: «قوله (تَنَزَّهُوا مِنَ الْبَوْلِ) أي: تَبَاعَدُوا عَنْهُ، وَاسْتَبْرِئُوا مِنْهُ (فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنْهُ) أي: مِنْ تَرْكِ التَّنَزُّهِ عَنْهُ، فَعَدَمُ التَّنَزُّهِ مِنْهُ كَبِيرَةٌ، لَاسْتِزَامِهِ بِطُلَانِ الصَّلَاةِ، وَتَرْكُهَا كَبِيرَةٌ. قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ: لَمَّا كَانَ الْقَبْرُ أَوَّلَ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، وَالطَّهَارَةُ أَوَّلَ مَنَازِلِ الصَّلَاةِ، وَالِاسْتِبْرَاءُ أَوَّلَ مَنَازِلِهَا، وَالصَّلَاةُ أَوَّلَ مَا يَحَاسِبُ عَلَيْهِ: نَاسَبَ الْمُجَازَاةَ فِيهِ»^(٢).

(١) «إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه» لابن كثير (١/ ٥٨).

(٢) «التيسير بشرح الجامع الصغير» للمُنَاوِي (١/ ٤٥٧).

الحديث الثالث والخمسون

حديث أنس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتِمَهُ»

قال ابن حجر: «حديث: أَنَّهُ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتِمَهُ. أصحابُ السُّنَنِ وابنُ حبانَ والحاكم، مِنْ حديثِ الزُّهري عن أَنَسٍ بِهِ. قال النسائي: «هذا حديث غير محفوظ». وقال أبو داود: «منكر». وذكر الدارقطني الاختلاف فيه وأشار إلى شُدُوذِهِ، وصححه الترمذي، وقال النووي: «هذا مردود عليه»، قاله في الخلاصة، وقال المنذري: «الصواب عندي تصحيحه؛ فَإِنَّ رَوَاتِهِ ثَقَاتٌ أَثْبَاتٌ»، وتبعه أبو الفتح القشيري في آخر الاقتراح، وعلّته: أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ هَمَّامٍ، عن ابن جريج، عن الزُّهري، عن أَنَسٍ وَرَوَاتِهِ ثَقَاتٌ، لَكِنْ لَمْ يُخَرِّجِ الشَّيْخَانُ رِوَايَةَ هَمَّامٍ عن ابن جريج، وابن جريج قيل: إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ الزُّهري، وَإِنَّمَا رَوَاهُ عن زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عن الزُّهري بلفظ آخر»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه ابن جريج، واختلّف عليه في إسناده ومُتَنِهِ على وجهين:

الأول: ابن جُرَيْجٍ، عن الزُّهري، عن أَنَسٍ، بلفظ: «كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتِمَهُ».

الثاني: ابن جُرَيْجٍ، عن زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عن الزُّهري، عن أَنَسٍ، بلفظ: «أَنَّه رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا». (زاد راويًا في الإسناد، والمُتَنُ بلفظ آخر).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: ابن جريج، عن الزُّهري، عن أَنَسٍ، بلفظ: «كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتِمَهُ».

رواه على هذا الوجه: هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، ويحيى بن المتوكل.

أخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله - تعالى - يدخل به الخلاء

١- ٨ (١٩) قال: حدثنا نصر بن علي، عن أبي علي الحنفي، عن هَمَّامٍ، عن ابن جريج، عن الزُّهري،

عن أَنَسٍ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتِمَهُ».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٢٨٤).

قال أبو داود: «هذا حديث منكر، وإنما يُعرَف عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس قال: «إن النبي ﷺ اتَّخَذَ خَاتِماً مِنْ وَرَقٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ»، والوهم فيه مِنْ هَمَّامٍ وَلَمْ يَرَوْهُ إِلَّا هَمَّامٌ».

وابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة وسننها، باب ذكر الله -عز وجل- على الخلاء ١/ ٢٠٢ (٣٠٣) من طريق أبي بكر الحنفي، به مثله.

والترمذي في «جامعه» أبواب اللباس عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ٣/ ٣٥٥ (١٧٤٦) قال: حدثنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا سعيد بن عامر والحجاج بن منهال. وقال: حسن صحيح غريب.

والبزار في «مسنده» ١٣/ ٣٨ (٦٣٤٩) من طريق سعيد، والحجاج، به مثله. والنسائي في «المجتبى»، كتاب الزينة، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء ١/ ١٣٢ (٥٢٢٨) من طريق سعيد بن عامر، به بمثله.

والبيهقي في «السنن الكبرى» كتاب الطهارة، باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء ١/ ٢٨٧ (٤٥٥) من طريق حجاج بن منهال، وهُدْبَةُ بن خالد، به بمثله.

وأبو يعلى في مسنده ٦/ ٢٤٧ (٣٥٤٣)، وابن حبان في «صحيحه» -كما في الإحسان- كتاب الطهارة، باب الاستطابة ٤/ ٢٦٠ (١٤١٣)، والحاكم في «مستدركه» ١/ ٢٩٨ (٦٧٠) من طريق هُدْبَةُ بن خالد، به مثله.

خمسَتهم (أبو علي، وأبو بكر، وسعيد، والحجاج، وهُدْبَةُ) عن هَمَّامٍ به مثله. وأخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب الطهارة، باب إذا دخل الغائط ١/ ٢٩٨ (٦٧١)، وعنه البيهقي في «السنن الكبرى» كتاب الطهارة ١/ ٢٨٨ (٤٥٦) من طريق يحيى بن المتوكل البصري، به، وفي أوله زيادة.

قال البيهقي: «هذا شاهد ضعيف، والله أعلم».

كلاهما (همام، ويحيى) عن ابن جريج، عن الزهري، عن أنس، به.

ولم يُصرّح ابنُ جريج بالسماع أو نحوه من الزهري في أيّ طريقٍ من طرقه.

- الوجه الثاني: ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس، بلفظ: «أنّه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً». (زاد راويا في الإسناد، والمتن بلفظ آخر).

رواه على هذا الوجه: رُوح بن عبادة، وأبو عاصم النبيل، وعبد الله بن الحارث.

أخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب اللباس والزينة، باب في طَرَح الخواتم ٦ / ١٥٢ (٢٠٩٣) قال: حدثني محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا رُوح، أخبرنا ابنُ جريج، أخبرني زياد: أنّ ابن شهاب أخبره: أنّ أنس بن مالك أخبره: أنّه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً، ثمّ إنّ الناس اضطربوا الخواتم من ورق فلبسوها، فطرح النبي ﷺ خاتمه، فطرح الناس خواتمهم.

وأحمد في «مسنده» ٥ / ٢٧٨٠ (١٣٣٤٢) عن رُوح، به.

ومسلم في «صحيحه» كتاب اللباس والزينة، باب في طَرَح الخواتم ٦ / ١٥٢ (٢٠٩٣) من طريق أبي عاصم، به.

والبزار في «مسنده» ١٣ / ٢٣ (٦٣٢٤) من طريق رُوح وأبي عاصم، به بمثله.

وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الزينة والتطييب ١٢ / ٣٠٤ (٥٤٩٢) من طريق عبد الله بن الحارث المخزومي، به.

ثلاثتهم (رُوح، وأبو عاصم، وعبد الله بن الحارث) عن ابن جريج به.

وفي غالب الطرق تصريح ابن جريج بالسماع من زياد بن سعد.

- وتُوبع زياد بن سعد: تابعه يونس، وإبراهيم بن سعد، وشُعَيْب.

أخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب اللباس، باب خاتم الفضة ٧ / ١٥٦ (٥٨٦٨) من طريق الليث، عن يونس، به مثله، إلا أنّه قال: «اصْطَنَعُوا الْخَوَاتِيمَ».

وأخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب اللباس والزينة، باب في طرح الخواتم ٦ / ١٥١ (٢٠٩٣)، وأبو داود في «سننه» كتاب الخاتم، باب ما جاء في ترك الخاتم ٤ / ١٤٣ (٤٢٢١)، والنسائي في «المجتبى» كتاب الزينة، باب طرح الخاتم ١ / ١٠١٣ (٥٣٠٦) ثلاثتهم من طريق إبراهيم بن سعد، به نحوه.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٥ / ٢٨٢٤ (١٣٥٥٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، به مثله.

ثلاثتهم (يونس، وإبراهيم، وشعيب) عن الزهري، عن أنس، به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن أبي داود»:

١- نصر بن علي: نصر بن علي بن نصر الجهضمي^(١) البصري، روى عن: أبيه علي بن نصر،

ويزيد بن زريع، ومعتمر بن سليمان، وعنه: مسلم، والنسائي، وأبو داود، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «ثقة، أوثق من الفلاس وأحفظ»، وقال النسائي وابن خراش: «ثقة»، وقال

مسلمة: «هو ثقة عند جميعهم». قال ابن حجر: «ثقة ثبت، طلب للقضاء فامتنع». مات سنة

٢٥٠ أو بعدها^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

(١) الجهضمي: بمفتوحة، وسكون هاء، وفتح ضاد معجمة، منسوب إلى جهضم بن عوف، بطن من الأزد.

(٢) «المغني في الضبط» (ص ٨٥).

(٢) ينظر: الجرح ٨ / ٤٧١، الثقات ٩ / ٢١٧، تاريخ بغداد ١٥ / ٣٨٩، اللباب ١ / ٣١٧، تهذيب الكمال ٢٩ / ٣٥٥،

الكاشف ٤ / ٣٩٢، سير الأعلام ١٢ / ١٣٣، تهذيب التهذيب ٤ / ٢١٩، تقريب التهذيب ١٠٠٠، المغني في ضبط

الأسماء ٨٥.

٢- أبو علي الحنفي: هو عبيد الله بن عبد المجيد بن عبيد الله، أبو علي الحنفي البصري، روى عن: مالك، وابن أبي ذئب، وهمام بن يحيى، وغيرهم. وعنه: زهير بن حرب، والدارمي، ونصر بن علي، وغيرهم.

قال ابن معين وأبو حاتم: «ليس به بأس»، وقال العجلي وأحمد بن صالح والدارقطني وابن قانع: «ثقة»، وقال ابن عبد البر: «ليس به بأس عندهم»، وقال الذهبي: «ثقة»، مات سنة ٢٠٩هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- همام: هو همام بن يحيى بن دينار العوذى^(٢) مولا هم، أبو عبد الله البصري، روى عن: ثابت البناني، وزيد بن أسلم، وابن جريج، وغيرهم. وعنه: أبو داود الطيالسي، وحجاج بن منهال، وعبيد الله الحنفي، وغيرهم.

قال ابن المبارك: «همام ثبت في قتادة»، وقال يزيد بن زريع: «حفظه رديء، وكتابه صالح»، وقال ابن مهدي: «إذا حدث من كتاب فهو صحيح»، وقال ابن المديني: «لم يكن ليحيى فيه رأي، وكان ابن مهدي حسن الرأي فيه»، وقال ابن سعد: «كان ثقة، ربما غلط في الحديث»، وقال أحمد: «هو ثبت في كل المشايخ، ومن سمع منه بآخره فهو أجود؛ لأن هماماً أصابه في آخر عمره زمانة، فكان يقرب عهدُه بالكتاب، فكان قلّ ما يُخطئ»، وقال العجلي: «بصري ثقة»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»، وقال البرديجي: «صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به»،

(١) ينظر: الجرح ٣٢٤/٥، الثقات ٤٠٤/٨، تهذيب الكمال ١٠٤/١٩، الكاشف ٣٥٥/٣، سير الأعلام ٤٨٧/٩، إكمال التهذيب ٤٨/٩، تهذيب التهذيب ٢٠/٣، التقريب ٦٤٢.

(٢) العوذى: بفتح العين وسكون الواو وفي آخرها ذال معجمة، نسبة إلى عوذ بن الحجر بن عامر ماء السماء، بطن من الأزد ينظر: «اللباب في تهذيب الأنساب» (٢/ ٣٦٣)

وقال الساجي: «صدوق سيئ الحفظ، ما حدث من كتاب فهو صالح، وما حدث من حفظه فليس بشيء»، وقال ابن عدي: «همّام أشهر وأصدق من أن يُذكر له حديث منكر، وأحاديثه مستقيمة عن قتادة، وهو مُقدّم أيضا في يحيى بن أبي كثير، وعامة ما يرويه مستقيم»، وقال الحاكم: «ثقة حافظ». قال ابن حجر: «ثقة ربما وهم». مات سنة ١٦٤هـ أو بعدها بعام. روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، مقدّم في قتادة، وحديثه من كتابه وفي آخر أمره أصح، وإذا حدّث من حفظه ربّما وهم.

٤- ابن جريج: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، سبقت ترجمته في الحديث الأربعين، وهو ثقة فقيه، يرسل ويدلس، لا يُقبل منه إلا التصريح.

٥- الزهري: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، سبقت ترجمته في الحديث التاسع والعشرين، أحد الأئمة الأعلام، متفق على جلالته وإتقانه.

٦- أنس بن مالك: خادم رسول الله ﷺ، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، لم يُصرّح ابنُ جريج فيه بالسّماع من الزهري، وهو مدلس من الثالثة، حتى قال الدارقطني: «شرّ التدليس تدليس ابن جريج، فإنّه قبيح التدليس، لا يُدلس إلا فيما سمعه من مجروح»^(٢)، وهمّام فيه كلام يسير إذا حدّث من حفظه، وليس في طرق الحديث هنا أنه حدث

(١) ينظر: الجرح ٩/ ١٠٧، الثقات ٧/ ٥٨٦، الكامل ٨/ ٤٤٢، اللباب ٢/ ٣٦٣ تهذيب الكمال ٣٠/ ٣٠٢، الكاشف ٤/ ٤٣١، سير الأعلام ٧/ ٢٩٦، إكمال التهذيب ١٢/ ١٦٥، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٨٤، تقريب التهذيب ١٠٢٤، لب اللباب ١٨٣، المغني في ضبط الأسماء ٢١٢.

(٢) ينظر: «مراتب المدلسين» لابن حجر ص: ١٤١.

من كتابه، وقد خُولِفَ في إسناده ومُتَنه عن ابن جريج، فإمّا أن الوهم منه، وإما أن ذلك جاء من تدليس ابن جريج، وإلا فالحديث مشهور عن الزهري بغير هذا اللفظ، ومشهور عن ابن جريج بذكر واسطة بينه وبين الزهري، كما مر بيانه في تخريج الوجه الثاني، ويأتي تفصيله ومزيد نقل لكلام الأئمة عند الكلام عن الاختلاف وقرائن الترجيح.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

١- محمد بن عبد الله بن نُمَيْر: هو محمد بن عبد الله بن نُمَيْر، الحافظ الزاهد، الكوفي، الهَمْداني، روى عن: أبيه عبد الله، وحفص بن غياث، وروح بن عُبادة، وغيرهم. وعنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وغيرهم.

وهو من أئمة الجرح والتعديل الأثبات، حتى قال علي بن الجنيد: «كان أحمد وابن معين يقولان في شيوخ الكوفيين ما يقوله ابن نُمَيْر فيهم»، وقال أحمد بن صالح المصري: «ما رأيتُ بالعراق مثله ومثل أحمد»، وقال أبو حاتم: «ثقة يحتج بحديثه»، وقال النسائي: «ثقة مأمون»، وقال ابن حبان: «كان من الحفاظ المتقنين، وأهل الورع في الدين»، قال ابن حجر: «ثقة حافظ فاضل». مات سنة ٢٣٤هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٢- رُوح بن عُبادة بن العلاء القَيْسِي^(٢)، البصري، روى عن: مالك، وشعبة، وابن جريج، وغيرهم. وعنه: أحمد، وإسحاق، وابن نُمَيْر، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح ١/ ٣٢٠، الثقات ٩/ ٨٥، تاريخ بغداد ٣/ ٤٣٧، تهذيب الكمال ٢٥/ ٥٦٦، الكاشف ٤/ ١٤٧، سير الأعلام ١١/ ٤٥٦، تهذيب التهذيب ٣/ ٦١٨، التقريب ٨٦٦، المغني ٢٩٢.

(٢) القَيْسِي: بفتح القاف وسُكُون الياء تحتها نقطتان وفي آخرها سين مهملة، هذه النسبة إلى قَيْس بن ثعلبة بن بكر بن وائل، عرف بها جماعة منهم روح بن عُبادة بن العلاء. «اللباب» (٣/ ٦٩).

قال أبو عاصم: «كُتِبَ عن ابن جريج الكُتُبُ»، وقال ابن معين: «صدوق ثقة»، وقال ابن سعد: «كان ثقة إن شاء الله»، وقال ابن المديني: «مِنَ الْمُحَدِّثِينَ قوم لم يزلوا في الحديث، لم يُشْغَلُوا عنه، نَشَأُوا، فَطَلَبُوا، ثُمَّ صَنَّفُوا، ثُمَّ حَدَّثُوا، مِنْهُمْ: روح بن عباد»، وقال البزار: «ثقة مأمون»، وقال الخطيب: «كان كثير الحديث، وصنّف الكتب في السنن والأحكام، وجمع التفسير، وكان ثقة»، وقال ابن حجر: «ثقة فاضل له تصانيف»، روى له الجماعة، مات سنة ٢٠٧هـ أو قبلها^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- ابن جريج: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، سبقت ترجمته في الحديث الأربعين، وهو ثقة فقيه، يرسل ويدلّس من الثالثة.

٤- زياد بن سعد: زياد بن سعد بن عبد الرحمن، أبو عبد الرحمن الخراساني المكي، روى عن: الزهري، وأبي الزبير المكي، وغيرهما. وعنه: مالك، وابن جريج، وابن عيينة، وغيرهم. قال مالك: «كان ثقة من أهل خراسان، سكن مكة، وقدم علينا المدينة، وله هيئة وصلاح»، وقال أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: «ثقة»، وقال ابن المديني: «كان من أهل الثبوت والعلم»، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، وقال ابن حبان: «سكن مكة، وكان من الحفاظ المتقنين»، وقال الخليلي: «ثقة يحتج به»، وقال الخطيب: «كان ثقة عالما بحديث الزهري»،

(١) ينظر: الجرح ٣/ ٤٩٨، الثقات ٨/ ٢٤٣، تاريخ بغداد ٩/ ٣٨٥، الباب ٣/ ٦٩، تهذيب الكمال ٩/ ٢٣٨،

الكاشف ٢/ ٤٠٧، سير الأعلام ٩/ ٤٠٢، إكمال التهذيب ٥/ ٨، تهذيب التهذيب ١/ ٦١٤، التقريب ٣٢٩.

وقال الذهبي: «ثقة، ثبت في الزهري»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت». مات قبل سنة ١٥٠هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٥- ابن شهاب: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، سبقت ترجمته في الحديث التاسع والعشرين، أحد الأئمة الأعلام، متفق على جلالته وإتقانه.

٦- أنس بن مالك: خادم رسول الله ﷺ، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

خرجه مسلم في صحيحه.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه ابن جريج عن الزهري بلفظ، ويرويه عن زياد بن سعد عن الزهري بلفظ آخر:

١- رواه على الوجه الأول: همام عن ابن جريج، وتابعه على ذلك يحيى بن المتوكل وهو متكلم في حفظه^(٢)، ولم يصرح ابن جريج فيه بالسماع من الزهري، ولا تابعه أحد عن الزهري في رواية هذا اللفظ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ».

٢- ورواه على الوجه الثاني: روح بن عبادة، وأبو عاصم النبيل، وعبد الله بن الحارث المخزومي، فهؤلاء كلهم روه عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، فذكروا واسطة بين ابن جريج والزهري، وذكروا المتن بلفظ آخر وهو: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ».

(١) ينظر: الجرح ٥٣٣/٣، الثقات ٣١٩/٦، تهذيب الكمال ٤٧٤/٩، الكاشف ٤٣١/٢، سير الأعلام ٢٨٥/٧،

إكمال التهذيب ١٠٨/٥، تهذيب التهذيب ٦٤٧/١، التقريب ٣٤٥.

(٢) ينظر: تهذيب التهذيب ٣٨٥/٤، التقريب ص: ١٠٦٥.

يَوْمًا وَاحِدًا...». وكذلك رواه غير واحد من أصحاب الزهري: يونس، وإبراهيم بن سعد، وشعيب، رَوَاهُ عن الزهري على هذا الوجه.

والوجه الثاني هو الراجح، لأن رواته عن ابن جريج أكثر، وأما الوجه الأول فقد تفرّد به همّام دون سائر أصحاب ابن جريج، نعم تابعه عليه يحيى بن المتوكل ولكنه متكلم في حفظه، بل حكم البيهقي عقب روايته له بأنه شاهد ضعيف كما مر في التخريج، ولأن غير واحد من أصحاب الزهري الأثبات قد رَوَاهُ عنه على هذا الوجه الثاني، فاجتمعت لدينا في الوجه الثاني قرينة الأكثرية، وقرينة الأحظية، وكونُ روايه قد توبع عليه عن الزهري، تابعه يونس، وشعيب، وإبراهيم، فكان هو الراجح، واجتمع في الوجه الأول تفرّد همّام به، ثم مخالفة أصحاب ابن جريج له عن ابن جريج، مع تدليس ابن جريج أيضا، ثم مخالفة أصحاب الزهري له، فكان هو المرجوح.

وقد رجح الثاني غير واحد من العلماء، وحكموا على الأول بالنكارة. قال أبو داود مبيّنًا نكارة الوجه الأول، ورجحان الوجه الثاني: «هذا حديث منكر، وإنما يُعرَف عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس قال: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ»، والوهم فيه من همّام ولم يروه إلا همّام»^(١). وقال النسائي عن الوجه الأول: «هذا حديث غير محفوظ»^(٢).

وقال الدارقطني في بيان رجحان الوجه الثاني عن ابن جريج: «رواه عبد الله بن الحارث المخزومي، وحجاج، وأبو عاصم، وهشام بن سليمان، وموسى بن طارق، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس أنه رأى في يد النبي ﷺ خاتما من ذهب، فاضطرب

(١) «سنن أبي داود» (٨ / ٨).

(٢) «السنن الكبرى» للنسائي (٨ / ٣٨٤).

الناس الخواتيم، فرمى به النبي ﷺ وقال: «لا ألبسه أبداً»، وهو المحفوظ، وهو الصحيح عن ابن جريج^(١).

وقال زين الدين ابن العيني: «همام بن يحيى ثقة احتج به أهل الصحيح، ولكنه خالف الناس، فروى عن ابن جريج هذا المتن بهذا السند، وإنما روى الناس عن ابن جريج أنه ﷺ: «اتخذ خاتماً من ورق ثم ألقاه»، فلهذا حكم عليه أبو داود بالنعارة^(٢).

وأما الترمذي فخالفهم وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب».

لكن تعقبه النووي في «الخلاصة» فقال: «صعّفه أبو داود، والنسائي، والبيهقي، والجمهور، وقول الترمذي إنه: حسن: مردود عليه»^(٣).

وقال ابن حجر: «رواته ثقات، لكن لم يخرج الشيخان رواية همام عن ابن جريج، وابن جريج قيل: إنه لم يسمعه من الزهري، وإنما رواه عن زياد بن سعد عن الزهري، بلفظ آخر»^(٤).

وقال ابن حجر أيضاً: «الخلل في هذا الحديث من جهة أن ابن جريج دلّسه عن الزهري بإسقاط الواسطة وهو زياد بن سعد، وهم همّام في لفظه على ما جزم به أبو داود وغيره، هذا وجه حكمه عليه بكونه منكراً، وحكم النسائي عليه بكونه غير محفوظ: أصوب، فإنه شاذ في الحقيقة، إذ المنفرد به من شرط الصحيح، لكنه بالمخالفة صار حديثه شاذاً، على أن للنظر

(١) «علل الدارقطني» (١٢/ ١٧٥).

(٢) ينظر: «شرح ألفية العراقي لابن العيني» (ص ١٢٢)، «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» (١/ ٢٥٤)، «تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي» (١/ ٢٧٨).

(٣) «خلاصة الأحكام» (١/ ١٥١).

(٤) «التلخيص الحبير» (١/ ٢٨٥).

مجالاً في تصحيح حديث همّام، فلا مانع أن يكون هذا متن آخر غير ذلك المتن، ولا علة له عندي إلا تدليس ابن جريج^(١).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح رواه مسلم في صحيحه. وهو متفق عليه من حديث أنس كما مر في التخريج.

سادساً: التعليق على الحديث:

«الورق»: بكسر الراء: الفضة^(٢).

«اضطربوا الخواتيم»: أمروا أن تُضربَ لهم وتُصاغ، وهو افتعل من الضرب وهو الصياغة^(٣). هذا الحديث أفاد أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة لمدة يوم واحد، فاتخذ الناس خواتم كذلك، فطرحه النبي ﷺ، وهذا معارض لما رواه الشيخان من حديث نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ «اتخذ خاتماً من ذهب، وجعل فصّه مما يلي كفّه، فاتخذّه الناس، فرمى به، واتخذ خاتماً من ورق أو فضة». قال ابن عمر: فلبس الخاتم بعد النبي ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان^(٤).

فالحديث الأول أفاد أن الخاتم المطروح كان هو خاتم الفضة.

والحديث الثاني أفاد أنه خاتم الذهب، وأما خاتم الفضة فاستمر حتى كان مع الخلفاء الراشدين.

(١) «النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر» (٢/ ٦٧٨).

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/ ١٧٥).

(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٨٠).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب خواتيم الذهب ٧/ ١٥٥ (٥٨٦٥)، ومسلم في كتاب

اللباس والزينة، باب في طرح خاتم الذهب ٦/ ١٤٩ (٢٠٩١).

وقد تعرّض العلماء للجواب عن هذا الإشكال، واختلفت مسالكهم في ذلك: فمنهم من سلك مسلك الترجيح، فرجح حديث ابن عمر في أنّ الخاتم المطروح كان خاتم الذهب، وهمّ الزهري في روايته عن أنس أنّ الخاتم المطروح هو خاتم الفضة. ومنهم من سلك مسلك الجمع بين حديث أنس وحديث ابن عمر.

قال القاضي عياض: «هذا وهمّ من ابن شهاب، وهمّ من خاتم الذهب إلى خاتم الورق»^(١). وقال النووي: «ومنهم من تأوّل حديث ابن شهاب، وجمّع بينه وبين الروايات فقال: لمّا أراد النبي ﷺ تحريم خاتم الذهب اتخذ خاتم فضة، فلمّا لبس خاتم الفضة أراه الناس في ذلك اليوم ليعلّمهم إباحته، ثمّ طرح خاتم الذهب، وأعلّمهم تحريمه، فطرح الناس خواتيمهم من الذهب، فيكون قوله: «فطرح الناس خواتيمهم» أي: خواتم الذهب، وهذا التأويل هو الصحيح، وليس في الحديث ما يمنعه»^(٢).

وقال ابن حجر: «هكذا روى الحديث الزهري عن أنس، واتفق الشيخان على تخريجه من طريقه، ونُسب فيه إلى الغلط، لأنّ المعروف أنّ الخاتم الذي طرحه النبي ﷺ بسبب اتخاذ الناس مثله إنّما هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر»^(٣).

وقال أيضا: «يُحتمل أنه اتخذ خاتم الذهب للزينة، فلمّا تتابع الناس فيه وافق وقوع تحريمه فطرحه، ولذلك قال: «لا ألبسه أبدا»، وطرح الناس خواتيمهم تبعاً له، وصرح بالنهاي عن لبس خاتم الذهب، ثم احتاج إلى الخاتم لأجل الختم به فاتخذه من فضة، ونقش فيه اسمه الكريم، فتبعه الناس أيضا في ذلك، فرمى به حتى رمى الناس تلك الخواتيم المنقوشة على اسمه لئلا

(١) «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٦/ ٦١٠).

(٢) «شرح النووي على مسلم» (١٤/ ٧٠).

(٣) «فتح الباري لابن حجر» (١٠/ ٣١٩).

تفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك، فلما عدت خواتيمهم برميها رجع إلى خاتمه الخاص به، فصار يختم به»^(١).

وأما حكم لبس خاتم الفضة للرجال: فقد حكى النووي الإجماع على جوازه.

قال في شرح صحيح مسلم: «أجمع المسلمون على جواز خاتم الفضة للرجال»^(٢). وقال في الروضة: «ويجوز لبس خاتم الفضة للرجل في يمينه، وفي يساره، كلاهما سنة، لكن اليمين أفضل على الصحيح المختار»^(٣).

وقال في شرح المذهب: «قال أصحابنا: يجوز للرجل خاتم الفضة بالإجماع، وأما ما سواه من حُلّي الفضة كالسّوار والطّوق ونحوها: فقطع الجمهور بتحريمها، وقال المتولّي والغزالي في الفتاوى: يجوز، لأنه لم يثبت في الفضة إلا تحريم الأواني وتحريم التشبه بالنساء. والصحيح: الأول، لأن في هذا تشبهها بالنساء، وهو حرام»^(٤).

(١) «فتح الباري لابن حجر» (١٠ / ٣٢٠).

(٢) «شرح النووي على مسلم» (١٤ / ٦٧).

(٣) «روضة الطالبين وعمدة المفتين» (٢ / ٦٩).

(٤) «المجموع شرح المذهب» (٤ / ٤٤٤).

الحديث الرابع والخمسون

حديث جابر: «الضَّحْكُ يَنْقُضُ الصَّلَاةَ، وَلَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ».

قال ابن حجر: «حديث جابر: رواه الدارقطني، ونقل عن أبي بكر النيسابوري أنه قال: هو حديث مُنْكَرٌ، وَخَطَأُ الدارقطني رَفْعَهُ، وقال: الصحيح عن جابر مِنْ قَوْلِهِ، وقال ابنُ الجوزي: قال أحمد: لَيْسَ فِي الضَّحْكِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وكذا قال الدُّهْلِيُّ: لَمْ يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الضَّحْكِ فِي الصَّلَاةِ خَبَرٌ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه أبو خالد الدالاني، عن أبي سفيان طَلْحَةَ بن نافع، عن جابر بن عبد الله، واختُلِفَ على يزيد في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: يزيد، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

الثاني: يزيد، عن أبي سفيان، عن جابر. (موقوفاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: يزيد، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

رواه على هذا الوجه: أبو شيبَةَ إبراهيم بن عثمان.

أخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها ١ - ٣١٨

(٦٥٨) قال: حدثنا عبد الباقي بن قانع، حدثنا محمد بن بشر بن مروان الصيرفي، حدثنا المنذر

بن عمار، حدثنا أبو شيبَةَ، عن يزيد أبي خالد، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ قال:

«الضَّحْكُ يَنْقُضُ الصَّلَاةَ، وَلَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ».

ومن طريق الدارقطني: ابنُ الجوزي في «التحقيق في أحاديث الخلاف» ١ / ١٩٣ (٢٠٦).

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٣٠٤).

والدارقطني أيضا في «سننه»، كتاب الطهارة ١/ ٣١٨ (٦٥٩) من طريق البهلول بن حسان، عن أبي شيبه، به نحوه.

• الوجه الثاني: أبو خالد الدالاني، عن أبي سفيان، عن جابر. (موقوفا).

رواه على هذا الوجه: شعبة، وابن جريج.

أما حديث ابن جريج: فأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «المطالب العالية» ٢/ ٣٦٥ (١٢٣) قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، أخبرني يزيد أبو خالد، أن أبا سفيان، أخبره عن جابر قال: «مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ وُضُوءٌ».

والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب أحاديث القهقهة ١/ ٣١٨ (٦٥٧) من طريق أبي عاصم، به بلفظ: «لَيْسَ فِي الضَّحِكِ وُضُوءٌ».

وأما حديث شعبة: فأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها ١/ ٣١٨ (٦٥٦) قال: حدثنا ابن مُبَشَّر، حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، به، بلفظ: «لَيْسَ فِي الضَّحِكِ وُضُوءٌ».

وفيها أيضا ١/ ٣١٨ (٦٥٥) من طريق معاذ بن معاذ، به نحوه، وفي هذه الرواية تصريح بالسماع بين يزيد وأبي سفيان، وبين أبي سفيان وجابر. شعبة، عن يزيد أبي خالد، سمع أبا سفيان، سمع جابراً.

وفيها أيضا ١/ ٣١٧ (٦٥٤) ومن طريقه البيهقي في «سننه» ١/ ١٤٤ (٦٨٥) من طريق غندر، به نحوه، ولفظه: «أَنَّ جَابِرًا قَالَ فِي الضَّحِكِ فِي الصَّلَاةِ: لَيْسَ عَلَيْهِ إِعَادَةُ الْوُضُوءِ».

ثلاثتهم (عبد الرحمن، ومعاذ، وغندر) عن شعبة به.

قال البيهقي عقبه: «كذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي، ومعاذ بن معاذ، عن شعبة. وكذلك رواه ابن جريج، عن يزيد أبي خالد، ورواه أبو شيبه إبراهيم بن عثمان، عن يزيد أبي خالد

فرفعه، وأبو شيبة ضعيف. والصحيح: أنه موقوف. ورواه حبيب المعلم، عن عطاء، عن جابر من قوله.

كلاهما (ابن جريج، وشعبة) عن يزيد أبي خالد، به على هذا الوجه.
• وتوبع يزيد أبو خالد: تابعه الأعمش.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الصلاة، من كان يعيد الصلاة من الضحك ٣ / ٣٠٩ (١٦١) قال: حدثنا أبو معاوية، به مثله.

وأبو يعلى الموصلي في «مسنده» ٤ / ٢٠٤ (٢٣١٣) قال: حدثنا ابن نمير، حدثنا وكيع، مثله.
والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها ١ / ٣١٧ (٦٥١) من طريق عبد الله بن داود، وعمر بن علي بن مقدّم، به.

وابن المنذر في «الأوسط» كتاب الطهارة، ذكر الوضوء من الضحك ١ / ٢٢٨ (١٣١)، والبيهقي في «سننه» كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من القهقهة في الصلاة ١ / ١٤٤ (٦٨٤) من طريق سفيان الثوري.

خمسّمهم (أبو معاوية، ووكيع، وابن داود، وعمر بن علي، وسفيان الثوري) عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، موقوفاً.

• وتوبع أبو سفيان: تابعه شعيب بن محمد، وعطاء بن أبي رباح.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الصلاة، باب الضحك والتبسم في الصلاة ٢ / ٣٧٧ (٣٧٦٦) عن معمر، عن مطر الوراق، عن شعيب بن محمد به، نحوه.

وأخرجه الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها ١ / ٣١٩ (٦٦٠) من طريق عطاء بن أبي رباح، عن جابر: «كَانَ لَا يَرَى عَلَى الَّذِي يَضْحَكُ فِي الصَّلَاةِ وَضُوءًا».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن الدارقطني»:

١- عبد الباقي بن قانع: هو عبد الباقي بن قانع بن مَرْزُوق بن واثق، الحافظ البارع، أبو الحسين البغدادي، مولده سنة ٢٦٥هـ، صاحب كتاب «معجم الصحابة»، روى عن: إبراهيم الحربي، والحرث بن أبي أسامة، ومحمد بن بشر الصيرفي، وغيرهم. وروى عنه: الدارقطني، والحاكم، وأبو علي بن شاذان، وغيرهم.

قال الدارقطني: «كان يحفظ، لكنه يخطئ ويُصِرُّ»، وقال البرقاني: «في حديثه نكرة»، وقال ابن حزم: «منكر الحديث، تركه أصحاب الحديث جملة»، وقال الخطيب: «كان من أهل العلم والدراية، لا أدري لماذا ضعفه البرقاني، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره»، وقال ابن الفرات: «حصل به اختلاط قبل موته بستين»، وقال ابن دقيق العيد: «من كبار الحفاظ»، وقال الذهبي: «الإمام الحافظ البارع الصدوق إن شاء الله»، مات سنة ٣٥١هـ^(١). خلاصة حاله: صدوق له أوهام، واختلط قبل موته بستين. والنُّكْرَة التي ذكرها البرقاني وابن حزم هي من أثر أوهامه، وأما قول ابن حزم أن «أهل الحديث تركوه جملة» فهذا غير صحيح، وقد تَوَلَّى ابن حجر الرد على ابن حزم في هذا فقال: «ما أعلم أحداً تركه، بل صح أنه اختلط فتجنّبوه»، فإن عَنِي ابن حزم بتركهم له ما بعد الاختلاط فذاك، وإلا فلا يُسَلَّم له.

٢- محمد بن بشر: هو محمد بن بشر بن مروان، أبو عبد الله الصَّيرفي^(٢)، روى عن: المنذر بن عمار، وإبراهيم بن عرعة، وسليمان بن رشيد. وروى عنه: ابن قانع، وابن بالويه، وابن

(١) ينظر: تاريخ بغداد ١٢/ ٣٧٥، تاريخ الإسلام ٨/ ٣٣، سير الأعلام ١٥/ ٥٢٦، البدر المنير ٦/ ٦٩، لسان الميزان ٥/ ٥٠، الكواكب النيرات ١/ ٣٦٣، الدليل المغني لشيوخ الدارقطني ٢١٦.

(٢) الصَّيرفي: بالفتح، نسبة إلى بيع الذهب. «لب الباب في تحرير الأنساب» (ص ١٦٤).

صاعد. قال الخطيب: «روى عنه ابن قانع وابن صاعد وغيرهما أحاديث مستقيمة»، وقال الذهبي: «بغدادى جيد الحديث». مات سنة ٢٨٨هـ.^(١)

خلاصة حاله: صدوق.

٣- المنذر بن عمار: هو المنذر بن عمار بن حبيب بن حسان، أبو الخطاب الكوفي، روى عن: أبي شيبه إبراهيم بن عثمان، ومعن بن زائدة. وروى عنه: محمد بن بشر بن مروان، وأبو القاسم إسحاق بن إبراهيم البغدادي.

ذكره ابن حبان في الثقات، وروى له الحاكم في «المستدرک» حديثاً واحداً برقم (٤٩٣٨) وقال فيه: صحيح الإسناد، فتعقبه الذهبي وقال: «منكر وإسناده مظلم»^(٢). خلاصة حاله: مجهول الحال.

٤- أبو شيبه: هو إبراهيم بن عثمان بن خُواسِتي -بضم الخاء، وتخفيف الواو-، القاضي، جد أبي بكر بن أبي شيبه. روى عن: الحَكَم بن عتيبة، وأبي إسحاق السَّبيعي، وغيرهما. وعنه: علي بن الجعد، ويزيد بن هارون، والمنذر بن عمار، وغيرهم.

قال معاذ بن معاذ: «كتب إليّ شعبة: لا ترو عنه، فإنه رجل مذموم»، وقال ابن المبارك: «أرم به»، وقال يزيد بن هارون: «ما قضى على الناس في زمانه أعدل منه»، وقال ابن سعد: «كان ضعيفاً في الحديث»، وقال ابن معين: «ليس بثقة»، وقال أحمد: «منكر الحديث»، وقال الجوزجاني: «ساقط!»، وقال البخاري: «سكتوا عنه»، وقال أبو زرعة: «ضعيف»، وقال أبو حاتم وأبو داود: «ضعيف الحديث»، وقال الترمذي: منكر الحديث، وقال البزار: «لين الحديث رديء الحفظ»، وقال صالح جزرة: «ضعيف الحديث لا يكتب حديثه»، وقال

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٢/ ٤٤١، تاريخ الإسلام ٦/ ٧٩٩، لب الباب ١٦٤، تراجم رجال الدارقطني ٣٧٥.

(٢) ينظر: الثقات ٩/ ١٧٦، مستدرک الحاكم ٣/ ٢٣٢، رجال الحاكم ٢/ ٣٣٠، تراجم رجال الدارقطني ٥١٠.

النسائي والدولابي: «متروك الحديث»، وقال الساجي: «يروي مناكير»، وقال ابن عدي: «ضعيف»، وقال الأزدي: «متروك الحديث»، وقال الذهبي: «ترك حديثه»، وقال ابن حجر: «متروك الحديث». مات سنة ١٦٩هـ.^(١)

خلاصة حاله: ضعيف جدا، ويزيد بن هارون أثنى عليه في باب القضاء بين الناس، لا في باب الرواية.

٥- يزيد أبو خالد: هو يزيد بن عبد الرحمن بن أبي سلامة، وكنيته أبو خالد، الدالاني^(٢)، روى عن: قتادة، وعمرو بن مرة، وطلحة بن نافع، وغيرهم. وروى عنه: الثوري، وعبد السلام بن حرب، وشعبة، وغيرهم.

قال ابن سعد: «منكر الحديث»، وقال ابن معين والنسائي: «ليس به بأس»، وقال أحمد: «لا بأس به»، وقال البخاري: «لا أعرف له سمعا من قتادة، وهو صدوق وإنما يهيم في الشيء»، وقال أبو حاتم: «صدوق ثقة»، وقال يعقوب: «منكر الحديث»، وقال ابن حبان: «كان كثير الخطأ، فاحش الوهم، خالف الثقات في الروايات حتى إذا سمعها المبتدئ في هذه الصناعة علم أنها معمولة أو مقلوبة، لا يجوز الاحتجاج به إذا وافق، فكيف إذا انفرد بالمعضلات»، وقال ابن عدي: «له أحاديث صالحة، وفي حديثه لين، ومع ذلك يكتب حديثه»، وقال الحاكم: «إن الأئمة المتقدمين شهدوا له بالصدق والإتقان»، وقال ابن عبد البر: «ليس بحجة»، وقال

(١) ينظر: الجرح ٢/ ١١٥، الكامل ١/ ٣٨٩، تاريخ بغداد ٧/ ٢١، تهذيب الكمال ٢/ ١٤٧، الكاشف ٢/ ٦٣، إكمال التهذيب ١/ ٢٥٢، تهذيب التهذيب ١/ ٧٦، التقريب ١١٢، لسان الميزان ٩/ ٢٥٠، المغني في ضبط الأسماء ١١٨.
(٢) الدالاني: بنون، نسبة إلى دالان، قبيلة من همدان، وليس أبو خالد منهم، وإنما نسب إليهم لأنه كان ينزل فيهم. ينظر: «اللباب في تهذيب الأنساب» (١/ ٤٨٨)، «لب اللباب في تحرير الأنساب» (ص ١٠٢).

ابن حجر: «من أتباع التابعين، مشهور بكنيته، صدوق يخطئ كثيرا، وكان يدلس»، وذكره في المرتبة الثالثة من المدلسين. مات سنة ١٥٠هـ^(١).

خلاصة حاله: هذا راوٍ شأنه عجيب، يوثقه المتشددون، ويُضعفه المعتدلون، فابن معين والنسائي وأبو حاتم يُحسنون القول فيه، وابنُ سعد ويعقوب وابن عدي وابن عبد البر يتكلمون فيه، أما ابن حبان فعلى حاله، والترجيح هنا والحال كذلك ليس سهلا، فحسبي متابعة ابن حجر في اختياره وترجيحه، وقد قال: صدوق يخطئ كثيرا مدلس من الثالثة. والله أعلم.

٦- أبو سفيان: طلحة بن نافع القرشي مولا هم، المكي، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والأربعين، وهو صدوق مدلس من الثالثة.

٧- جابر: جابر بن عبد الله الأنصاري، صحابي ابن صحابي، سبق ذكره في الحديث الثالث.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف جدا، فيه أبو شيبه ضعيف جدا، ومدار هذه الرواية المرفوعة على أبي شيبه هذا، لم يتابعه عليها أحد، بل خولف في ذلك كما في الوجه الثاني.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند الحارث بن أبي أسامة»:

(١) ينظر: الطبقات الكبرى ٩/ ٣١٢، رواية طهمان من كلام أبي زكريا في الرجال ص ٨٦، التاريخ الكبير ٨/ ٣٤٦، العلل الكبير ص: ٤٥، تاريخ واسط ص: ٨٩، المعرفة والتاريخ ٣/ ١١٣، المجروحين ٢/ ٤٥٦، الكامل ٩/ ١٦٦، تهذيب الكمال ٣٣/ ٢٧٣، الكاشف ٥/ ٣٨، تاريخ الإسلام ٣/ ١٠٩، تحفة التحصيل ٦٠٥، تهذيب التهذيب ٤/ ٥١٥، التقريب ١١٣٩، لسان الميزان ٩/ ٤٦٧، مراتب المدلسين ١٦٠، لب الباب ١٠٢، المغني في ضبط الأسماء ١٢٥.

١- أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم بن الضحاك بن رافع، الشيباني^(١) مولاهم، أبو عاصم النبيل الحافظ، مولده سنة ١٢٢هـ، روى عن: شعبة، وابن جريج، وابن أبي ذئب، وغيرهم. وعنه: أحمد، والدارمي، وابن أبي شيبة، وغيرهم.

قال عن نفسه: «ما دلست قط، وما اغتبت أحدا منذ عقلت أن الغيبة حرام»، قال ابن سعد: «كان ثقة فقيها»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال العجلي: «ثقة كثير الحديث»، وقال أبو داود: «كان يحفظ قدر ألف حديث من جيد حديثه، وكان فيه مزاح»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن قانع: «ثقة مأمون»، وقال الخليلي: «إمام متفق عليه زهدا وعلماء وديانة وإثباتا، يروي عنه البخاري ويفتخر»، وقال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ثقة صدوق»، قال ابن حجر: «ثقة ثبت». مات سنة ٢١٢هـ أو بعدها، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة ثبت فقيه.

٢- ابن جريج: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، سبقت ترجمته في الحديث الأربعين، وهو ثقة فقيه، يرسل ويدلس من الثالثة، وقد صرح بالإخبار هنا.

٣- أبو خالد الدالاني: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو صدوق يخطئ كثيرا مدلس من الثالثة، وقد جاء تصريحه بالسماع هنا في رواية معاذ العنبري عن شعبة كما مر في التخريج.

(١) الشَّيبَانِي: بالفتح والسكون، نسبة إلى شيبان بن ذهل قبيل من بكر بن وائل. «لب الباب» (ص ١٥٨).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٤٦٣، الثقات ٦/ ٤٨٣، تهذيب الكمال ١٣/ ٢٨١، الكاشف ٣/ ٣٤، سير

الأعلام ٩/ ٤٨٠، إكمال التهذيب ٧/ ٢٥، تهذيب التهذيب ٢/ ٢٢٥، التقريب ٤٥٩، لب الباب ١٥٨.

٤- أبو سفيان: طلحة بن نافع القرشي مولا هم، المكي، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والأربعين، وهو صدوق مدلس من الثالثة، وقد جاء تصريحه بالسماع من جابر هنا في رواية معاذ العنبري عن شعبة، كما مر في التخريج.

٥- جابر: جابر بن عبد الله الأنصاري، صحابي ابن صحابي، سبق ذكره في الحديث الثالث.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد حسن، موقوفاً على جابر.

فيه ابن جريج مدلس، وفيه أبو خالد الدالاني مدلس صدوق يخطئ كثيراً، وفيه أبو سفيان صدوق مدلس، أما التدليس فقد جاء تصريحهم جميعاً بالسماع في بعض الطرق كما مر بيانه في التخريج، ويَبْقَى أَنَّ الدالاني صدوق كثير الخطأ، وَأَنَّ أبا سفيان صدوق، وقد تُوبِعَا، تَابَعَ أبا خالد الدالاني: الأعمش، وتَابَعَ أبا سفيان: شعيب بن محمد، وعطاء بن أبي رباح.

دراسة متابعة الأعمش من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة في الأعمش، صدوق في غيره.

٢- الأعمش: سليمان بن مهران الأعمش، أبو محمد الكوفي الحافظ، شيخ الإسلام، سبقت ترجمته في الحديث الثامن عشر، وهو ثقة ثبت مدلس. قال الذهبي: «الأعمش يدلس، وربما دلس عن ضعيف، ولا يُدْرَى به، فمتى قال "حدثنا" فلا كلام، ومتى قال "عن" تطرق إليه احتمال التدليس، إلا في شيوخ له أكثر عنهم: كإبراهيم، وابن أبي وائل، وأبي صالح السمان، فَإِنَّ روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال"^(١)، والأعمش مُكْثِر عن أبي سفيان طلحة

(١) ينظر: «ميزان الاعتدال» (٢/ ٢٢٤).

بن نافع، فله عنه عشرات بل مئات الروايات في دواوين السنة، فالأصل في روايته عنه الاتصال حتى يثبت العكس.

٣- أبو سفيان: طلحة بن نافع القرشي مولا هم، المكي، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والأربعين، وهو صدوق مدلس.

٤- جابر: جابر بن عبد الله الأنصاري، صحابي ابن صحابي، سبق ذكره في الحديث الثالث. الحكم على إسناده المتابعة: إسناده حسن، فيه أبو سفيان صدوق مدلس، ولم يصرح بالسماع من جابر، لكنه قد توبع، تابعه شعيب بن محمد.

دراسة متابعة شعيب من «مصنف عبد الرزاق»:

١- معمر: معمر بن راشد الأزدي مولا هم، سبقت ترجمته في الحديث الحادي عشر، وهو ثقة ثبت فاضل، وفي روايته عن ثابت، والأعمش، وعاصم، وهشام بن عروة شيء، وكذا فيما حدث به بالبصرة.

٢- مطر الوراق: هو مطر بن طهمان الوراق^(١)، أبو رجاء البصري، روى عن: الحسن البصري، ونافع، والحكم بن عتيبة، وغيرهم. وروى عنه: الحمادان، وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهم. قال ابن سعد: «كان فيه ضعف في الحديث»، وقال ابن معين: «صالح، ضعيف في حديث عطاء»، وقال أحمد: «هو في عطاء ضعيف»، وقال العجلي: «بصري لا بأس به»، وقال أبو داود: «ليس هو عندي بحجة»، وقال البزار: «ليس به بأس»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال الساجي: «صدوق يهيم»، وقال ابن عدي: «مع ضعفه يُجمع حديثه ويكتب»، وقال ابن حجر: «صدوق كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء ضعيف»، مات سنة ١٢٥هـ.^(٢)

(١) الوراق: نسبة إلى الوراق، لقَّبَ به لأنه كان يكتب المصاحف بالبصرة، ذكره ابن عدي. «الكامل» (٨/ ١٣٤).

(٢) ينظر: الجرح ٨/ ٢٨٧، الثقات ٥/ ٤٣٥، الكامل ٨/ ١٣٤، تهذيب الكمال ٢٨/ ٥١، الكاشف ٤/ ٢٩٥، سير الأعلام

٥/ ٤٥٢، إكمال التهذيب ١١/ ٢٢١، تهذيب التهذيب ٤/ ٨٧، التقريب ٩٤٧، لسان الميزان ٩/ ٤٤٤.

خلاصة حاله: صدوق كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء ضعيف.

٣- شعيب بن محمد: شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، سبقت ترجمته في الحديث الخامس عشر، وهو صدوق.

٤- جابر: جابر بن عبد الله الأنصاري، صحابي ابن صحابي، سبق ذكره في الحديث الثالث. الحكم على إسناده المتابعة:

إسناده حسن، فيه مطر صدوق كثير الخطأ، وشعيب صدوق.

وبهذه المتابعات يرتقي الحديث إلى درجة الصحيح، لكنه موقوف على جابر كما مر.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه أبو خالد الدالاني، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر بن عبد الله، واختلف على الدالاني في رفعه ووقفه على وجهين:

١- فرواه أبو شيبة عنه بهذا الإسناد فرفعه، ولم يُتابعه على ذلك أحد.

٢- وخالفه ابن جريج، وشعبة، فروياه عنه بهذا الإسناد، فوقفاه على جابر.

والوجه الثاني هو الراجح، لأن رواته أكثر، وأوثق أيضاً، فإنّ أبا شيبة ضعيف أصلاً، وشعبة مع ذلك قد خالفه، وشعبة شعبة، فلو لم يكن مع شعبة ابن جريج متابعاً لكان كافياً لتغليب أبي شيبة، فكيف وقد تابعه ابن جريج.

ثم إنّ الأعمش قد روى هذا الأثر من وجه آخر عن أبي سفيان طلحة بن نافع، فرواه موقوفاً أيضاً كما رواه شعبة وابن جريج عن أبي خالد الدالاني عن أبي سفيان عن جابر. وكذلك رواه شعيب بن محمد، وعطاء بن أبي رباح عن جابر، ورواه موقوفاً. فكلُّ هذا يدلُّ على أنّ أبا شيبة أخطأ خطأً بيناً في روايته لهذا الحديث عن جابر مرفوعاً.

قال أحمد بن حنبل: «ليس في الضحك حديث صحيح»^(١).

(١) ينظر: «تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي» (١/ ٣٠٧)، «الجامع لعلوم الإمام أحمد» (١٤/ ١٢١).

وقال محمد بن يحيى الذهلي: «لم يثبت عن النبي ﷺ في الضحك في الصلاة خبر»^(١).
وأورد البخاري هذا الأثر في صحيحه موقوفاً على جابر معلّقاً مجزوماً به، فقال في كتاب
الوضوء، باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين (١-٤٦) «وقال جابر بن عبد الله: إذا ضحك
في الصلاة أعاد الصلاة، ولم يُعد الوضوء».

ونقل الدارقطني في سننه عن أبي بكر النيسابوري تضعيف الوجه المرفوع، فقال: «قال لنا أبو
بكر النيسابوري: هذا حديث منكر لا يصح»^(٢).

وقال ابن الملقن: «تَلَخَّصَ من كلام الأئمة ضَعْفُ رفع هذا الحديث، وصحة وقفه»^(٣).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

صحيح موقوفاً على جابر، وقد أورده البخاري في صحيحه عن جابر معلّقاً مجزوماً به^(٤).
ومن المقرر عند أهل العلم: أنّ المعلقات الموقوفات في صحيح البخاري إذا جَزَمَ بها فهي
صحيحة عنده، فإن ابن حجر ذكر في النكت تفصيلاً طويلاً مشفوعاً بالأمثلة لأحكام المعلقات
المرفوعات في صحيح البخاري، ثم قال بعدها: «وجميع ما ذكرناه يتعلّق بالأحاديث
المرفوعة، أمّا الموقوفات فإنه يَجْزَمُ بما صح منها عنده ولو لم يبلغ شرطه، ويُمرّض ما كان
فيه ضعف وانقطاع»^(٥).

(١) «السنن الكبرى - البيهقي» (١/ ٤٢٣).

(٢) ينظر: «سنن الدارقطني» (١/ ٣١٥)، «الخلافيات للبيهقي» (١/ ٤٠٣).

(٣) «البدور المنير» (٢/ ٤٠٢).

(٤) «صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين» (١/ ٤٦).

(٥) «النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر» (١/ ٣٤٣).

سادسا : التعليق على الحديث :

هذا الأثر عن جابر أفاد أنَّ مذهب جابر أن الضحك في الصلاة يُبطل الصلاة، ولكنه لا يبطل الوضوء، وهذه المسألة اختلف فيها أهل العلم، وقد لَخَّصَ ابنُ المنذر الخلاف بعد أن حرَّرَ موضع الخلاف، وفَصَّلَ مَوْضِعَ النزاع مِنْ مَوْضِعِ الإجماع، فقال:

«أَجْمَعَ أهل العلم على أن الضحك في غير الصلاة لا يَنْقُضُ طهارة، ولا يُوجِبُ وُضوءاً. وأَجْمَعُوا على أن الضحك في الصلاة يَنْقُضُ الصلاة.

واختلفوا في نقض طهارة مَنْ ضحك في الصلاة: فأُوجِبَتْ طائفة عليه الوضوء، ومَمَّنَ روي ذلك عنه: الحسن البصري، وإبراهيم النَّخعي، وبه قال سفيان الثوري، وأصحاب الرأي. وقالت طائفة: ليس على مَنْ ضحك في الصلاة وضوء، روي هذا القول عن جابر بن عبد الله، وأبي موسى الأشعري، والقاسم بن محمد، وعطاء بن أبي رباح، والزهري، وعروة بن الزبير، وروي ذلك عن مكحول، ويحيى بن أبي كثير، وبه قال مالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وكان الأوزاعي يقول كقولهم ثُمَّ رجع بعد ذلك فقال كما قال الثوري.

قال: وإذا تَطَهَّرَ المرءُ فهو على طهارته، ولا يَجُوزُ نَقْضُ طَهارة مُجْمَعٍ عليها إلا بِسُنَّةٍ أو إجماع، ولا حُجَّةَ مع مَنْ نَقَضَ طهارته لَمَّا ضَحَكَ في الصلاة، وإذا كانت الأحداث التي لا اختلاف فيها مثل الغائط والبول والنوم وخروج المذي والريح تَنْقُضُ الطهارة في الصلاة وفي غير الصلاة؛ فَالضَّحْكُ لا يَخْلُو في نفسه أن يكون حدثاً كسائر الأحداث، فاللزام لِمَنْ جَعَلَ ذلك حدثاً أن يَنْقُضَ طَهارة المرء إذا ضَحَكَ في الصلاة أو في غير الصلاة، أو أن لا يكون حدثاً، فغير جائز إيجاب الطهارة منه، فَأَمَّا أن يجعله مرة حدثاً ومرة ليس بحدث فذلك تَحَكُّمٌ مِنْ فاعله»^(١).

(١) «الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف» (١/ ٢٢٦).

وقال الماوردي: «يَتَنَوَّع الضحك نوعين: تَبَسُّمٌ، وقَهْقَهةٌ، فأما التَّبَسُّمُ فلا يؤثر في الصلاة، ولا في الوضوء إجماعاً، وأما القهقهة فإن كانت في غير الصلاة لَمْ يَنْتَقِضِ الوضوء إجماعاً، وإن كانت في الصلاة بَطَلَتْ الصلاة، واختلفوا في انتقاض الوضوء بها»^(١).

قال ابن رُشدٍ الحفيد: «اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الضحك يَقْطَعُ الصلاة، واختلفوا في التَّبَسُّمِ، وسبب اختلافهم: تردد التَّبَسُّمِ بَيْنَ أَنْ يُلْحَقَ بالضحك، أَوْ لَا يُلْحَقَ بِهِ»^(٢).

وقال النووي في شرح المذهب: «نواقض الوضوء محصورة، فَمَنْ ادَّعَى زيادة فليُثْبِتْها، وَلَمْ يَثْبِتْ في النقص بالضحك شيء أصلاً، وأما قياسهم فلا يَصَحُّ، لِأَنَّ الْأَحْداثَ لَا تَثْبُتُ قِيَاساً، لِأَنَّهَا غَيْرُ مَعْقُولَةٍ الْعِلَّةُ»^(٣).

وقال أيضاً: «مَذْهَبُنَا أَنَّ التَّبَسُّمَ لَا يَضُرُّ، وكذا الضحك إِنْ لَمْ يَبَيِّنْ مِنْهُ حَرْفَانِ، فَإِنْ بَانَ بِطَلَتْ صَلَاتُهُ، وَنَقَلَ ابْنُ الْمَنْذَرِ الْإِجْمَاعَ عَلَى بُطْلَانِهَا بِالضَّحْكِ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ بَانَ مِنْهُ حَرْفَانِ»^(٤).

(١) «الحاوي الكبير» (١/ ٢٠٣).

(٢) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ١٩١).

(٣) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٦١).

(٤) «المجموع شرح المذهب» (٤/ ٨٩).

الحديث الخامس والخمسون

حديث: «تَوْضُّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، وَلَا تَوْضُّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ»

قال ابن حجر: «أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وغيرهم. وذكر الترمذي الخلاف فيه على ابن أبي ليلى، هل هو عن البراء، أو عن ذي الغرة، أو عن أسيد بن حضير، وصح أنه عن البراء، وكذا ذكره ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

يرويه عبد الله بن عبد الله، عن ابن أبي ليلى، واختُلف عليه في صحابي الحديث على ثلاثة وجوه:

الأول: عبد الله، عن ابن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ.

الثاني: عبد الله، عن ابن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير، عن النبي ﷺ.

الثالث: عبد الله، عن ابن أبي ليلى، عن ذي الغرة، عن النبي ﷺ.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عبد الله، عن ابن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: سليمان بن مهران الأعمش.

وعنه: أبو معاوية، والثوري، وشعبة، وابنُ المَوَرِّع، وابنُ إدريس.

أما حديث أبي معاوية: فأخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب الوضوء من لحوم

الإبل ٧٢ / ١ (١٨٤) قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، قال حدثنا الأعمش،

عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، قال: سئل

رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل، فقال: «تَوْضُّؤُوا مِنْهَا»، وسئل عن لحوم الغنم،

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٣٠٦).

فقال: «لا تَوَضُّؤُوا مِنْهَا»، وسُئِلَ عن الصلاة في مَبَارِكِ الْإِبِلِ، فقال: «لا تُصَلُّوا في مَبَارِكِ الْإِبِلِ فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ»، وسُئِلَ عن الصَّلَاةِ في مَرَابِضِ الْغَنَمِ فقال: «صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ». والبيهقي في «سننه» كتاب الصلاة، باب ذكر كراهية الصلاة في أحد هذين الموضعين دون الآخر ٢/ ٤٤٩ (٤٤٢٧) من طريق أبي داود، به مختصراً.

وأبو يعلى في «مسنده» ٣/ ٢٦٠ (١٧٠٩) عن عثمان بن أبي شيبة، به مختصراً. والترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب الوضوء من لحوم الإبل ١/ ١٢٣ (٨١)، وفي «العلل الكبير» (ص: ٤٦) قال: حدثنا هناد، به مختصراً مقتصراً على الوضوء. وابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل ١/ ٣١١ (٤٩٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، به مختصراً، مقتصراً على ما يتعلق بالوضوء من لحوم الإبل. وأبو بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب في الوضوء من لحوم الإبل ١/ ٣٩٣ (٥١٥)، وأحمد في مسنده ٨/ ٤٢٢٥ (١٨٨٣٦) به مختصراً.

أربعتهم (عثمان، وهناد، وأبو بكر، وأحمد) عن أبي معاوية، به. وأما حديث سفيان الثوري: فأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الصلاة، باب الصلاة ١/ ٤٠٧ (١٥٩٦)، ومن طريقه أحمد في «مسنده» ٨/ ٤٢٦٠ (١٩٠٠٣)، وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء ٣/ ٤١٠ (١١٢٨) عن سفيان الثوري، به. وأما حديث شعبة: فأخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» ٢/ ١٠٠ (٧٧٠)، (٧٧١) به، وفيه: عن الأعمش قال: سمعتُ عبد الله مولى قريش، به.

والبيهقي في «السنن الكبرى» كتاب الطهارة، باب الوضوء من لحوم الإبل ١/ ١٥٩ (٧٥٦) من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، به مختصراً.

وأما حديث ابن المورّع: فأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» باب الوضوء من لحوم الإبل ١ /
 ١٨ (٢٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب الأمر بالوضوء من لحوم الإبل ١ /
 ١٥٢ (٣٢) كلاهما عن محمد بن يحيى الذهلي، عن مُحاضِر بن المورّع، به.
 قال ابن خزيمة عقبه: «لَمْ نَرِ خلافاً بين علماء أهل الحديث أَنَّ هذا الخبر صحيح من جهة
 النقل لعدالة ناقله».

وأما حديث ابن إدريس: فأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الرد على أبي حنيفة، باب
 الصلاة في أعطان الإبل ٢٠ / ٥٤ (٣٧٢٠٧)، وعنه ابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة، وسننها،
 باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل ١ / ٣١١ (٤٩٤)، من طريق ابن إدريس، به مختصراً.
 والطحاوي في «شرح معاني الآثار» كتاب الصلاة، باب الصلاة في أعطان الإبل ١ / ٣٨٤ (٢٢٦٢)
 من طريق عبد الله بن إدريس، به نحوه.

خمسّمهم (أبو معاوية، وسفيان الثوري، وشعبة، وابن المورّع، وابن إدريس) عن الأعمش،
 عن عبد الله بن عبد الله، عن ابن أبي ليلى، به على هذا الوجه.

• الوجه الثاني: عبد الله، عن ابن أبي ليلى، عن أسيد بن حُضَيْر، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: حجاج بن أرطاة.

وعنه: عبّاد بن العوّام، وعمران القطّان.

أما حديث عبّاد بن العوّام: أخرجه أحمد في «مسنده» ٨ / ٤٣٩٠ (١٩٤٠٣) قال: حدثنا مُحمد بن
 مُقاتِل المروزي، أخبرنا عبّاد بن العوّام، حدثنا الحجاج، عن عبد الله بن عبد الله مولى بني
 هاشم - قال: وكان ثقة، وكان الحَكَم يأخذ عنه -، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن
 حُضَيْر، عن النبي ﷺ أنه سُئِلَ عن ألبان الإبل قال: «تَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبَانِهَا»، وسُئِلَ عن ألبان
 الغنم فقال: «لا تَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبَانِهَا».

وابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل / ١ / ٣١٢ (٤٩٦).
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» / ١ / ٣٨٣ (٢٢٦١) بلفظ: «صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ»، وفيه: قال الحجاج بن أرطاة: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ.
والطبراني في «الكبير» / ١ / ٢٠٦ (٥٥٩)، بلفظ: «صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبَانِهَا، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَعَاظِنِ الْإِبِلِ، وَتَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبَانِهَا».

جميعاً من طريق عباد بن العوام، به.

وأما حديث عمران القطان: فأخرجه الطبراني في «الكبير» / ١ / ٢٠٦ (٥٦٠)، وفي الأوسط ٧ / ٢٤٧ (٧٤٠٧) من طريق عمران القطان، به، ولفظه: «تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَنَاحِهَا، وَلَا تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ، وَصَلُّوا فِي مَرَابِضِهَا».

ثلاثتهم (عباد، وحماد، وإمران) عن حجاج بن أرطاة، عن عبد الله بن عبد الله، عن ابن أبي ليلى، به على هذا الوجه.

• الوجه الثالث: عبد الله، عن ابن أبي ليلى، عن ذي الغرة، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: عبيدة بن حميد.

أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» ٧ / ٣٦٥١ (١٦٨٩٧) قال: حدثنا عمرو بن محمد الناقد، قال: حدثنا عبيدة بن حميد الضبي، عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ذي الغرة قال: عَرَضَ أَعْرَابِيٌّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُدْرِكُنَا الصَّلَاةَ وَنَحْنُ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، أَفُنْصَلِّي فِيهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا»، قَالَ: أَفَتَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: أَفُنْصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ». قَالَ: أَفَتَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِهَا؟ قَالَ: «لَا».

وأبو يعلى في «مسنده» كما في «المطالب العالية» ٢/ ٤٢٠ (١٥٠) من طريق عبيدة بن حميد الضبي، به مثله.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن أبي داود»:

١- عثمان بن أبي شيبة: هو عثمان بن محمد بن أبي شيبة، أخو أبي بكر بن أبي شيبة، سبقت ترجمته في الحديث الثامن، وهو ثقة حافظ.

٢- أبو معاوية: محمد بن خازم الضرير، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة في الأعمش، صدوق في غيره.

٣- الأعمش: سليمان بن مهران الأعمش، أبو محمد الكوفي الحافظ، شيخ الإسلام، سبقت ترجمته في الحديث الثامن عشر، وهو ثقة ثبت مدلس من الثالثة، فيطلب تصريحه بالسماع إلا في شيوخه الذين أكثر عنهم فالأصل فيها الاتصال حتى يثبت العكس، وقد صرح هنا بالسماع في رواية شعبة عنه، وحتى لو لم يُصرح فقد قال شعبة: «كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة»^(١).

٤- عبد الله بن عبد الله: هو عبد الله بن عبد الله الرازي، أبو جعفر الهاشمي مولا هم، الكوفي الأصل، وسكن الرّي^(٢)، روى عن: عبد الرحمن بن أبي ليلى، وسعيد بن جبّير، وغيرهما. وروى عنه: الأعمش، وحجاج بن أرطاة، وغيرهما.

قال ابن المديني: «معروف»، وقال أحمد: «كان ثقة، لا أعلم إلا خيراً، لقيه الأعمش ببغداد»، وقال العجلي: «ثقة»، وقال يعقوب: «كان ثقة لا بأس به، كان قاضي الرّي»، وقال البزار:

(١) «المدخل إلى السنن الكبرى، للبيهقي» (١/ ٢٥٦).

(٢) مدينة مشهورة في خراسان أكبر من أصفهان، وهي اليوم من مدين إيران شرق طهران. مرصد الاطلاع ٢/ ٥٦١.

«ليس بالقوي، حدّث بأحاديث لم يتابع عليها»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق». مات قبل سنة ١٢٠هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق، تكلم البزار فيه، وتوثيق سائر الأئمة له ليس بتلك القوة التي يُدفع بها ما قاله البزار، فهو صدوق توسطاً بين الأقوال فيه.

٥- عبد الرحمن بن أبي ليلى: هو عبد الرحمن بن أبي ليلى، من بني عوف بن مالك بن الأوس، الأوسي الأنصاري، والد محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الفقيه المعروف، ولد لست بقين من خلافة عمر بن الخطاب، روى عن: البراء بن عازب، وأبي بن كعب، وحذيفة بن اليمان، وغيرهم. وروى عنه: ثابت البناني، ومجاهد، والحكم بن عتيبة، وغيرهم.

قال عبد الملك بن عمير: «لقد رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى في حلقة فيها نفر من أصحاب النبي ﷺ يستمعون لحديثه، ويُصتُونَ له، فيهم البراء بن عازب»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة»، وقال الذهبي: «عالم الكوفة، تابعي كبير»، وقال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ٨٣هـ، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٦- البراء بن عازب: البراء بن عازب بن الحارث بن عدي، الأوسي الأنصاري، صحابي جليل، متفق على صحبته، استصغره النبي ﷺ في بدر فردّه، ثم شهد أحدًا والمشاهد بعدها، قال عن نفسه: «غزوت مع النبي ﷺ خمس عشرة غزوة»، قال الذهبي: «نزل الكوفة، وهو من

(١) ينظر: الجرح ٥/ ٩٢، الثقات ٧/ ٧، تاريخ بغداد ١١/ ١٧١، تهذيب الكمال ١٥/ ١٣٨، الكاشف ٣/ ١٣٨، تاريخ الإسلام ٣/ ٢٦٢، إكمال التهذيب ٨/ ٢٢، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٦٩، تقريب التهذيب ٥١٩.

(٢) ينظر: الجرح ٥/ ٣٠١، الثقات ٥/ ١٠٠، تهذيب الكمال ١٧/ ٣٧٢، الكاشف ٣/ ٢٧٨، تاريخ الإسلام ٢/ ٩٦٦، سير الأعلام ٤/ ٢٦٣، تحفة التحصيل ٣٠١، تهذيب التهذيب ٢/ ٥٤٨، التقريب ٥٩٧.

أعيان الصحابة»، شهد قتال الخوارج مع علي بن أبي طالب، ومات سنة ٧٢هـ في إمارة مصعب بن الزبير، عن بضع وثمانين سنة، أحاديثه في الصحيحين وغيرهما من دواوين الإسلام^(١).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد حسن، فيه عبد الله بن عبد الله الرازي، وهو صدوق.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند أحمد»:

١- محمد بن مقاتل: هو محمد بن مقاتل، أبو الحسن المروزي^(٢)، نزل بغداد، ثم مكة، روى عن: عبد الله بن المبارك، والنضر بن شميل، وعبد بن العوام، وروى عنه: أحمد، والبخاري، وغيرهما.

قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن حبان: «كان متقناً»، وقال الخليلي: «ثقة متفق عليه، مشهور بالأمانة والعلم»، وقال الخطيب والذهبي وابن حجر: «ثقة». مات سنة ٢٢٦هـ^(٣). خلاصة حاله: ثقة.

٢- عبّاد بن العوّام: هو عبّاد بن العوام بن عمر بن عبد الله بن المنذر، أبو سهل البغدادي، مولى أسلم بن زرعة، مولده سنة ١١٨. روى عن: حجاج بن أرطاة، وسفيان بن حسين، وحصين بن عبد الرحمن، وغيرهم. وروى عنه: ابن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وغيرهما.

(١) ينظر: الطبقات الكبرى ٥/ ٢٨٢، معجم الصحابة لابن قانع ١/ ٨٦، الثقات لابن حبان ٣/ ٢٦، معرفة الصحابة لأبي نعيم ١/ ٣٨٤، تاريخ بغداد ١/ ٥٢٨، أسد الغابة ١/ ٣٦٢، سير أعلام النبلاء ٣/ ١٩٤، الإصابة ١/ ٥١٩، خلاصة التذهيب ص: ٤٦.

(٢) المروزي: نسبة إلى مرو بزيادة زاي على غير قياس، وهي مدينة بخراسان قديماً، تقع اليوم في إيران.
(٣) ينظر: الجرح ٨/ ١٥٥، الثقات ٩/ ٨١، تاريخ بغداد ٤/ ٤٤٥، تهذيب الكمال ٢٦/ ٤٩١، الكاشف ٤/ ٢٠٩، إكمال التهذيب ١٠/ ٣٦٥، تهذيب التهذيب ٣/ ٧٠٧، التقريب ٨٩٨، المغني في ضبط الأسماء ٢٦٩.

قال ابن سعد وابن معين والعجلي وأبو داود والنسائي وأبو حاتم: «ثقة»، وقال أحمد: «حديثه عن ابن أبي عروبة مضطرب»، وقال ابن خراش: «صدوق»، قال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ١٨٥هـ أو بعدها، وله نحو من سبعين سنة. روى له الجماعة.^(١)

خلاصة حاله: ثقة كما هو قول الجمهور، وحديثه عن ابن أبي عروبة مضطرب.

٣- الحجاج: حجاج بن أرتاة النخعي الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والأربعين، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس، ذكره ابن حجر في الرابعة من مراتب المدلسين، وهم: من اتفق على أنه لا يُحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل.^(٢)

٤- عبد الله بن عبد الله: عبد الله بن عبد الله الرازي، أبو جعفر الهاشمي مولاهم، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو صدوق.

٥- عبد الرحمن بن أبي ليلى: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة، ولد لست بقين من خلافة عمر.

٦- أسيد بن حضير: هو أسيد بن حضير بن سمالك الأنصاري، المدني، صحابي جليل متفق على صحبته، اختلف في شهوده بدرا، وشهد أحدا، وكان ممن ثبت يومها، وجرح يومئذ سبع جراحات، قال ابن سعد: «كان شريفا كاملا»، وقال الذهبي: «كان كبير الشأن»، قال مغلطاي:

(١) ينظر: الجرح ٦/ ٨٣، الثقات ٧/ ١٦٢، تاريخ بغداد ١٢/ ٣٩٩، تهذيب الكمال ١٤/ ١٤٠، الكاشف ٣/ ٧٦،

سير الأعلام ٨/ ٥١١، إكمال التهذيب ٧/ ١٧٨، تهذيب التهذيب ٢/ ٢٧٩، تقريب التهذيب ٤٨٢.

(٢) «مراتب المدلسين» (ص: ١٤).

«روى عنه عبد الرحمن بن أبي ليلى مرسلاً، والمزّي أطلق روايته عنه المحمولة عنده على الاتصال وهو غير جيد»، مات سنة ٢١ هـ^(١).

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، للانقطاع بين ابن أبي ليلى وأسيد بن حضير، فإن ابن أبي ليلى وُلِدَ لِسِتِّ بقين من خلافة عمر، وأسيد مات سنة ٢١ هـ، فيكون عمر ابن أبي ليلى في ذلك الوقت أربعة أعوام، ولذلك قال العسكري: «روى ابن أبي ليلى عن أسيد بن حضير مرسلاً»^(٢)، وقال ابن عبد الهادي: «ابن أبي ليلى لم يسمع من أسيد بن حضير»^(٣)، ثم إن الحجاج بن أرطاة قد خالف في هذا الإسناد من هو أوثق منه وهو الأعمش، فقد رواه الأعمش كما في الوجه الأول عن عبد الله بن عبد الله شيخ حجاج بن أرطاة هنا بنفس هذا الإسناد، فقال: عن البراء بن عازب، ولم يقل: عن أسيد بن حضير.

ج- دراسة إسناده الوجه الثالث من «زوائد المسند»:

١- عمرو بن محمد الناقد: هو عمرو بن محمد بن بَكِير بن سابور، أبو عثمان البغدادي، الحافظ الناقد، روى عن: ابن عليّة، وابن عيينة، ويعقوب بن إبراهيم، وغيرهم. وعنه: مسلم، وعبد الله بن أحمد، وأبو يعلى، وغيرهم.

قال ابن معين: «صدوق»، وقال أبو حاتم: «ثقة أمين صدوق»، وقال أبو داود وابن قانع: «ثقة»، وقال ابن حجر: «ثقة حافظ». مات سنة ٢٣٢ هـ، روى له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي^(٤).

(١) ينظر: الثقات ٣ / ٦، الاستيعاب ١ / ٩٢، أسد الغابة ١ / ١١١، سير أعلام النبلاء ١ / ٣٤٠، إكمال تهذيب الكمال ٢ / ٢٢٦، الإصابة ١ / ١٧١، تقريب التهذيب ١٤٨.

(٢) «تهذيب التهذيب» (٢ / ٥٤٨).

(٣) «تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي» (١ / ٣١٠).

(٤) ينظر: الجرح ٦ / ٢٦٢، الثقات ٨ / ٤٨٥، تاريخ بغداد ١٤ / ١١٤، تهذيب الكمال ٢٢ / ٢١٣، الكاشف ٣ / ٥٣٥، سير الأعلام ١١ / ١٤٧، إكمال التهذيب ١٠ / ٢٥٢، تهذيب التهذيب ٣ / ٣٠١، التقريب ٧٤٤.

خلاصة حاله: ثقة.

٢- عبيدة بن حميد: هو عبيدة - مكبراً -، بن حميد بن صهيب النخوي الحذاء - ولم يكن حذاءً، وإنما كان يُجالسهم فُنُسِبَ إليهم -، كان مؤدب محمد بن هارون الرشيد، مولده سنة ١٠٩، روى عن: الأعمش، ومنصور، وحميد الطويل، وغيرهم. وعنه: أحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع، وابن أبي شيبة.

قال ابن سعد: «كان ثقة صالح الحديث، صاحب نحو وعربية وقراءة للقرآن، قديم بغداد فصيرره هارون مع ابنه محمد، فلم يزل معه حتى مات»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال عثمان بن أبي شيبة: «ثقة صدوق»، وقال العجلي: «لا بأس به»، وقال يعقوب: «كتب الناس عنه، ولم يكن من الحفاظ المتقنين»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال الساجي: «ليس بالقوي، وهو من أهل الصدق»، وقال ابن شاهين: «لم يكن به بأس»، وقال الدارقطني: «ثقة كان من الحفاظ»، وقال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ»، مات سنة ١٩٠هـ وقد جاوز الثمانين^(١).

خلاصة حاله: صدوق.

٣- عبد الله بن عبد الله: عبد الله بن عبد الله الرازي، أبو جعفر الهاشمي مولا هم، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو صدوق.

٤- عبد الرحمن بن أبي ليلى: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، تابعي ثقة.

(١) ينظر: الجرح ٩٢/٦، الثقات ١٦٢/٧، تاريخ بغداد ٤٢٥/١٢، التعديل والتجريح للباجي ٩٣٣/٢، تهذيب الكمال ٢٥٧/١٩، الكاشف ٣٧٣/٣، سير الأعلام ٥٠٨/٨، إكمال التهذيب ١٠٩/٩، تهذيب التهذيب ٤٣/٣، التقريب ٦٥٤، مغاني الأخيار للعيني ٢/٢٩٤، شرح سنن ابن ماجه للهرري ٤١٦/٩، تحرير التقريب ٤٢٥/٢.

٥- ذو الغرة: اختلف في تعيينه، ف قيل هو البراء بن عازب، وقيل غيره واسمه: يعيش الجُهني، ولا يُعرف إلا في هذا الحديث، وقد ذكره في الصحابة ابن أبي حاتم وابن قانع والبلغوي، وغالبهم سماه: يعيش، وقال الترمذي: «لا يُدرى مَنْ هو»، وقال ابن حجر: صحابي^(١).

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

إسناد ضعيف، ذو الغرة مختلف في تعيينه، وهذا الخلاف مؤثّر، فإنه لا يُدرى مع هذا الخلاف إن كان ابن أبي ليلى أدركه وسمع منه، أم أرسل الحديث عنه، هذا لو صح الإسناد إلى ابن أبي ليلى، وإلا فإنه لو كان ذو الغرة صحابيا غير البراء بن عازب فالإسناد حينئذٍ شاذ لا يصح إلى ابن أبي ليلى، لأنّ الأعمش قد روى هذا الحديث عن عبد الله بن عبد الله الرازي بنفس هذا الإسناد فجعله من مسند البراء بن عازب، فيكون عبيدة قد خالف الأعمش، وعبيدة صدوق نعم، لكن الأعمش إمام حافظ فيقدم عليه عند الخلاف، ولذلك قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» بعد أن ذكر هذا الحديث من مُسند ذي الغرة: «الحديث خطأ، والصحيح: عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء، عن النبي ﷺ»^(٢).

رابعا: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث مداره على عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، واختلف الرواة عنه في صحابي الحديث على ثلاثة أوجه:

- ١- فرواه الأعمش، عنه، فجعله من مسند البراء بن عازب.
- ٢- وخالفه حجاج بن أرطاة، فجعله من مسند أسيد بن حُضير.

(١) ينظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري ٣ / ٦، معجم الصحابة للبلغوي ٢ / ٣١٣، الجرح والتعديل ٣ / ٤٤٧، المعجم الكبير للطبراني ٢٢ / ٢٧٦، معرفة الصحابة لأبي نعيم ٢ / ١٠٣٣، الاستيعاب ٢ / ٤٧٠، أسد الغابة ٢ / ٢٣، إكمال التهذيب ٤ / ٣٠٠، الإصابة ١١ / ٤٥٢، التقريب ٣١٤. تعجيل المنفعة ٥١٣.

(٢) «الجرح والتعديل لابن أبي حاتم» (٣ / ٤٤٧).

٣- وخالفه عبّدة بن حمّيد، فجعله من مسند ذي الغرة.

والوجه الأول من هذه الأوجه هو الراجح، لأن الأعمش هو أوثق هؤلاء الثلاثة كما يُعلم بالنظر في تراجمهم، ومخرّج الحديث واحد، وقد اختلفوا على شيخهم عبد الله بن عبد الله الرازي في تعيين صحابي الحديث، والأعمش أوثقهم، وعن الأعمش رواه شعبة، وأبو معاوية، وسفيان، وغيرهم.

وقد نص غير واحد من الأئمة على تصحيح حديث البراء كما رواه الأعمش:

قال إسحاق بن راهويه: «أصح ما في هذا الباب حديثان عن رسول الله ﷺ: حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة»^(١).

وقال أبو بكر الأثرم: قلت لأبي عبد الله: حديث الوضوء من لحوم الإبل: صحيح هو؟ فقال: «نعم، صحيح، فيه حديثان صحيحان: حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة»^(٢).

وقال أبو زرعة: «حديث الأعمش، عن عبد الله الرازي، عن ابن أبي ليلى، عن البراء، أصح»^(٣).

وقال أبو حاتم: «الصحيح ما رواه الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء، عن النبي ﷺ، والأعمش أحفظ»^(٤).

وقال الترمذي: «روى الحجاج بن أرطاة هذا الحديث عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير، وروى عبّدة الضّبي، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ذي الغرة، والصحيح: عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء»^(٥).

(١) «جامع الترمذي» (١/ ١٢٣).

(٢) «الجامع لعلوم الإمام أحمد» (٥/ ٢٩١)، «الأوسط لابن المنذر» (١/ ١٤٠).

(٣) «علل ابن أبي حاتم» (٢/ ٤٥٧).

(٤) «علل ابن أبي حاتم» (١/ ٤٥٧).

(٥) «جامع الترمذي» (١/ ١٢٣).

وقال ابن خزيمة بعد أن أخرج حديث البراء: «لَمْ نَرِ خِلَافاً بَيْنَ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ صَحِيحٌ مِنْ جِهَةِ النُّقْلِ لِعَدَالَةِ نَاقِلِيهِ»^(١).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

حسن من حديث البراء بن عازب، مداره على عبد الله بن عبد الله الرازي، وهو صدوق. وللحديث شاهد:

أخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الحيض، باب الوضوء من لحوم الإبل ١ - ١٨٩ (٣٦٠) من حديث جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَتَوْضَأُ مِنْ لَحْمِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ فَتَوْضَأْ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَوْضَأْ»، قَالَ: أَتَوْضَأُ مِنْ لَحْمِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَتَوْضَأُ مِنْ لَحْمِ الْإِبِلِ»، قَالَ: أَصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: أَصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «لَا».

وبهذا الشاهد يرتقي حديث البراء بن عازب إلى درجة الصحيح، والله أعلم.

سادساً: التعليق على الحديث:

مَسْأَلَةُ الْوُضُوءِ مِنْ لَحْمِ الْإِبِلِ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي اخْتَلَفَ فِيهَا الْفُقَهَاءُ، وَحَدِيثُ الْبَرَاءِ هَذَا حُجَّةٌ لِمَنْ قَالَ بِالْوُضُوءِ مِنْهَا، وَكَذَلِكَ حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ الَّذِي مَرَّ ذَكَرُهُ كَشَاهِدٌ لِحَدِيثِ الْبَرَاءِ، وَهُوَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ.

قال ابن المنذر: «الوضوء من لحوم الإبل يجب لثبوت هذين الحديثين وجودة إسنادهما، وقد اختلف أهل العلم في هذا الباب فقالت طائفة كما قلنا، وأسقطت طائفة الوضوء من لحوم الإبل، وممن كان لا يرى ذلك واجبا: مالك بن أنس، وسفيان الثوري، والشافعي، وأصحاب الرأي»^(٢).

(١) «صحيح ابن خزيمة» (١/ ١٥٢).

(٢) «الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف» (١/ ١٣٨).

وقال ابن رشد الحفيد: «اختلف الصدر الأول في إيجاب الوضوء من أكل ما مسّته النار لاختلاف الآثار الواردة في ذلك عن رسول الله ﷺ، واتفق جمهور فقهاء الأمصار بعد الصدر الأول على سقوطه، إذ صح عندهم أنّه عمّل الخلفاء الأربعة، ولكن ذهب قوم من أهل الحديث أحمد وإسحاق وطائفة غيرهم إلى: أنّ الوضوء يجب فقط من أكل لحم الجزور، لثبوت الحديث الوارد بذلك عنه ﷺ»^(١).

وقال النووي في شرح المذهب: «في لحم الإبل قولان، الجديد المشهور: لا يتنقض، وهو الصحيح عند الأصحاب. والقديم: أنه يتنقض، وهو ضعيف عند الأصحاب، ولكنه هو القوي أو الصحيح من حيث الدليل، وهو الذي اعتقد رجحانه، واختاره من أصحابنا: أبو بكر بن خزيمة، وابن المنذر»^(٢).

قال النووي: «وأجاب الأصحاب عن حديث جابر بن سمرة والبراء بجوابين: أحدهما: النسخ. والثاني: حمل الوضوء على غسل اليد والمضمضة، قالوا: وخصّت الإبل بذلك لزيادة زهومة لحمها، وهذان الجوابان اللذان أجاب بهما أصحابنا: ضعيفان. أمّا حمل الوضوء على اللغوي فضعيف، لأنّ الحمل على الوضوء الشرعي مُقَدَّم على اللغوي كما هو معروف في كتب الأصول، وأما النسخ فضعيف أو باطل، لأنّ حديث ترك الوضوء مما مسّت النار عام، وحديث الوضوء من لحم الإبل خاص، والخاص يُقَدَّم على العام، سواء وقع قبله، أو بعده، وأقرب ما يُستروح إليه: قول الخلفاء الراشدين، وجماهير الصحابة، والله أعلم»^(٣).

(١) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٤٦).

(٢) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٥٧).

(٣) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٥٩).

حديث ابن عمر: «تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، وَلَا تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ، وَتَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبَانِ الْإِبِلِ، وَلَا تَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبَانِ الْغَنَمِ، وَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَعَاطِنِ الْإِبِلِ».

قال ابن حجر: «رواه ابن ماجه من حديث مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عن ابن عمر، وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» عن أبيه أنه مُنْكَرٌ، وأنَّ له أصلاً من هذا الوجه عن ابن عمر، لكنّه موقوف»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عطاء بن السائب، عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عن عبد الله بن عمر، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: عطاء، عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ.

الثاني: عطاء، عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عن عبد الله بن عمر، موقوفاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عطاء، عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: خالد الفزاري، ويحيى بن كثير.

أخرجه ابن ماجه في «سننه»، أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل / ٣١٢ (٤٩٧) قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا بقية، عن خالد بن يزيد بن عمر بن هبيرة الفزاري، عن عطاء بن السائب، قال: سمعت مُحَارِبَ بْنَ دِثَارٍ قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، وَلَا تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ، وَتَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبَانِ الْإِبِلِ، وَلَا تَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبَانِ الْغَنَمِ، وَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَعَاطِنِ الْإِبِلِ».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٠٦).

وأبو أمية الطرسوسي في «مسند عبد الله بن عمر» (ص ٢٣) قال: حدثنا يزيد بن عبد ربه، به مثله.
وابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ٤٧٠) عن أبيه: قال: حدثنا ابنُ المُصَفِّي، عن بقية؛ قال: حدثني فلان
-سماء- عن عطاء بن السائب، به نحوه.
وأورده في «العلل» (١/ ٤٦٩) مُعلّقًا: عن أحمد بن عبدة، عن يحيى بن كثير، عن عطاء بن السائب،
به مختصراً.

كلاهما (خالد بن يزيد، ويحيى بن كثير) عن عطاء، به مرفوعاً.

• الوجه الثاني: عطاء، عن محارب بن دثار، عن عبد الله بن عمر. موقوفاً.

رواه على هذا الوجه: محمد بن إسحاق.

أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ٤٧١) عن أبيه قال: حدثني عبيد الله بن سعد الزهري؛
قال: حدثني عمي يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق؛ حدثني عطاء بن السائب الثقفي: أنه
سمع مُحَارِبَ بن دثار يذكر عن ابن عمر، بنحوه، وَلَمْ يَرْفَعْه.
قال أبو حاتم: «حديث ابن إسحاق أشبه، موقوف».

وابن المنذر في «الأوسط» ١/ ١٣٩ (٣٢) من طريق عبيد الله بن سعد، به موقوفاً، ولفظه:
«تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، وَلَا تَوَضَّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن ابن ماجه»:

١- محمد بن يحيى: محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الدُّهلي مولا هم، سبقت ترجمته في
الحديث الخمسين، وهو ثقة حافظ إمام.

٢- يزيد بن عبد ربه: هو يزيد بن عبد ربه أبو الفضل الحمصي الجرجسي^(١)، المؤدّن، مولده سنة ١٦٨هـ. روى عن: بقية بن الوليد، والوليد بن مسلم، ومحمد بن حرب، وغيرهم. وروى عنه: أحمد، وأبو داود، وإسحاق بن منصور، وغيرهم.

قال ابن معين: «ثقة صاحب حديث»، وقال أحمد: «ما كان أثبتّه، ما كان في أهل حمص مثله»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن أبي داود: «ثقة، أوثق من روى عن بقية»، وقال مغلطاي وابن حجر: «ثقة»، مات كهلا سنة ٢٢٤هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة، من أثبت الناس في بقية.

٣- بقية بن الوليد: هو بَقِيَّةُ بن الوليد بن صائد بن كعب الحمصي، الحافظ، مولده سنة ١١٠هـ، روى عن: شعبة، والأوزاعي، وابن جريج، وغيرهم. وروى عنه: يزيد الجرجسي، وإسحاق بن راهويه، وحيوة بن شريح، وغيرهم.

والكلام فيه طويل وكثير كما هو معلوم، أنقل طرفا منه، ثم أذكر خلاصة ما قيل فيه.

قال ابن المبارك: «كان صدوقا، لكنه كان يكتب عمن أقبل وأدبر»، وقال ابن عيينة: «لا تسمعوا منه ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره»، وقال أبو مسهر: «أحاديثه ليست نقية، فكن منها على تقية»، وقال أبو اليمان: «حديثه عن الثقات لا بأس به»، وقال ابن سعد: «كان ثقة في روايته عن الثقات، ضعيفا في روايته عن غير الثقات»، وقال ابن معين: «إذا حدث عن الثقات فاقبلوه، وإذا حدث عن أولئك المجهولين فلا، وإذا كنّي الرجل ولم يُسمّه فليس

(١) الجرجسي: بضم الجيمين، نسبة إلى كنيسة جرجس بحمص، كان يسكن هناك فغلبت عليه النسبة. «لب الباب» (ص ٦٣).

(٢) ينظر: الجرح ٩/ ٢٧٩، الثقات ٩/ ٢٧٤، تهذيب الكمال ٣٢/ ١٨٢، الكاشف ٤/ ٥٢٠، تاريخ الإسلام ٥/ ٧٣٣، سير أعلام النبلاء ١٠/ ٦٦٧، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٢٠، تقريب التهذيب ١٠٧٨.

يُساوي شيئاً»، وقال ابن المديني: «صالح فيما روى عن أهل الشام، وأما عن أهل الحجاز والعراق فضعيف جداً، وروى عن عبيد الله بن عمر أحاديث منكراً»، وقال أحمد: «روى عن عبيد الله مناكير»، وقال العجلي: " وقال العجلي: «ثقة فيما يروي عن المعروفين، وما روى عن المجهولين فليس بشيء»، وقال يعقوب: «ثقة حسن الحديث إذا حَدَّثَ عن المعروفين، ويُحدِّث عن قوم متروكي الحديث، وعن الضعفاء، ويحيد عن أسمائهم إلى كُنَاهم، وعن كُنَاهم إلى أسمائهم»، وقال أبو زرعة: «بقية عجب، إذا روى عن الثقات فهو ثقة، فأما في المجهولين فيُحدِّث عن قوم لا يُعرفون ولا يضبطون»، وقال أبو حاتم: «يُكتب حديثه ولا يُحتج به»، وقال العجلي: «صدوق اللهجة، إلا أنه يأخذ عن أقبل وأدبر»، وقال ابن حبان: «استَبَّه أمره على شيوخنا، ولقد دخلت حمص فأكثر همِّي شأن بقية، فتتبعْتُ حديثه فكتبتُ النسخ على الوجه، وتتبعْتُ ما لم أجد بعلو من رواية القدماء عنه، فرأيتُه ثقة مأموناً، ولكن كان مُدَلِّساً، سمع من ابن عمر، وشعبة، ومالك، أحاديث يسيرة مستقيمة، ثم سمع عن أقوام كذابين ضعفاء متروكين عن ابن عمر وشعبة ومالك، ومن أقوام لا يعرفون إلا بالكُنَى، فروى عن أولئك الثقات الذين رأهم بالتدليس ما سمع من هؤلاء الضعفاء فكان يقول: قال عبيد الله بن عمر عن نافع، وقال مالك عن نافع، وأسقط الواهي بينهما، فالزق الموضوع بنفسه، وامتحن بقية بتلاميذ له كانوا يُسقطون الضعفاء من حديثه ويسوونه فالترق ذلك كله به»، وقال النسائي: «إذا قال: حدثنا وأخبرنا فهو ثقة، وإذا قال: عن فلان فلا يُؤخذ عنه، لأنه لا يُدرى عمَّن أخذَه»، وقال ابن عدي: «إذا روى عن أهل الشام فهو ثبت، وإذا روى عن غيرهم خلط، كإسماعيل بن عياش إذا روى عن الشاميين فهو ثبت، وإذا روى عن أهل الحجاز والعراق خالف الثقات في روايته عنهم، وبقية صاحب حديث، ومن علامة صاحب الحديث أنه يروي عن الكبار والصغار، ويروي عنه الكبار من الناس، وهذه صفة بقية»، وقال الحاكم: «ثقة

مأمون»، وقال ابن حزم: «ضعيف»، وقال الخطيب: «في أحاديثه مناكير، إلا أن أكثرها عن المجاهيل، وكان صدوقاً»، وقال الذهبي: «وثقّه الجمهور فيما سمعه من الثقات، وقال النسائي: إذا قال حدثنا وأخبرنا: فهو ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء». مات سنة ١٩٧هـ، وله سبع وثمانون سنة.^(١)

خلاصة حاله: صدوق مدلس من الرابعة، وأحاديثه عن الشاميين أحسن من غيرها، وعامة من تكلم فيه تكلم لأجل أنه يروي عمّن أقبل وأدبر، ثم لا يكتفي بذلك حتى يدكّسهم ويسقطهم من الإسناد، أمّا صدقه في نفسه فما نفاه أحدٌ، إنما رابهم فقرّده عن المشاهير بالمناكير، وذلك وقع بسبب تدليسه عن الضعفاء والمتروكين والمجاهيل، ودواء ذلك ألا يقبل منه إلا ما رواه عن ثقة معروف، وأن يصرّح بالسماع منه، وأن يثبت ذلك عنه ثبوتاً لا ريبة فيه.

٤- خالد بن يزيد: هو خالد بن يزيد بن عمر بن هبيرة الفزاري^(٢)، كان أبوه وجده من الأمراء المشهورين بالعراق، روى عن: الحسن البصري، وعطاء بن السائب، وروى عنه: بقية بن الوليد.

قال الذهبي: «فيه جهالة، لأنه لم يرو عنه غير بقية»، وقال ابن حجر: «مجهول الحال معروف النسب من الثامنة»، روى له ابن ماجه حديثاً واحداً هو حديثنا هذا^(٣).

(١) ينظر: الجرح ٢/ ٤٣٤، المجروحين ١/ ٢٣٠، الكامل ٢/ ٢٥٩، تاريخ بغداد ٧/ ٦٢٣، تهذيب الكمال ٤/ ١٩٢، الكاشف ٢/ ١٧٠، تاريخ الإسلام ٤/ ١٠٨٢، سير أعلام النبلاء ٨/ ٥١٨، إكمال تهذيب الكمال ٣/ ٦، تهذيب التهذيب ١/ ٢٣٩، تقريب التهذيب ١٧٤، مراتب المدلسين ١٦٣.

(٢) الفزاري: نسبة إلى فزارة بن ذبيان، قبيلة كبيرة من قيس عيلان. «اللباب» (٢/ ٤٢٩).

(٣) ينظر: تهذيب الكمال ٨/ ١٩٩، الكاشف ٢/ ٣٥٥، سير الأعلام ٩/ ٤١٤، تهذيب التهذيب ١/ ٥٣٦، تقريب التهذيب ٢٩٣.

خلاصة حاله: مجهول الحال.

هـ- عطاء بن السائب: عطاء بن السائب بن مالك أبو السائب الكوفي، مولى ثقيف، روى عن: الحسن البصري، وسعيد بن جبير، ومحارب بن دثار، وروى عنه: جرير بن عبد الحميد، وحماد بن سلمة، وسفيان الثوري، وغيرهم.

قال أيوب السخيتاني: «ثقة»، وقال شعبة: «إذا حدث عن رجل واحد فهو ثقة، وإذا جمع بين اثنين فائقه»، وقال ابن سعد: «كان ثقة، روى عنه المتقدمون، واختلط في آخر عمره»، وقال ابن معين: «ما سمع منه الكبار شعبة وسفيان صحيح»، وقال أحمد: «ثقة رجل صالح، يختم القرآن كل ليلة، من سمع منه قديما فسماعه صحيح، ومن سمع منه حديثا فسماعه منه ليس بشيء»، وقال العجلي: «صالح الحديث إلا أنه اختلط بأخرة»، وقال أبو حاتم: «صالح مستقيم الحديث قبل الاختلاط، وحديث البصريين عنه بلغني فيه تخالط؛ لأنهم سمعوا منه بعد الاختلاط»، وقال يعقوب: «هو ثقة حجة، وما روى عنه سفيان وشعبة وحماد بن سلمة سماع هؤلاء سماع قديم، وكان عطاء تغير بأخرة، فرواية جرير وابن فضيل وطبقته ضعيفة»، وقال النسائي: «ثقة، إلا أنه تغير، ورواية حماد بن زيد، وشعبة، وسفيان عنه جيدة»، وقال الساجي: «صدوق ثقة، لم يتكلم الناس في حديثه القديم»، وقال العقيلي: «إنما يقبل من حديثه ما روى عنه مثل شعبة وسفيان، فأما جرير، وخالد بن عبد الله، وابن علية، وعلي بن عاصم، وحماد بن سلمة، وأهل البصرة: فأحاديثهم عنه مما سُمع منه بعد الاختلاط؛ لأنه إنما قدم عليهم في آخر عمره، فهو لاء وأمثالهم ممن روى عنه بعد الاختلاط: لا يقبل حديثهم، وكذلك من روى عنه قبله أو بعده كأبي عوانة»، وقال ابن حبان: «اختلط بآخره، ولم يفحش خطؤه حتى يستحق أن يعدل به عن مسلك العدول بعد تقدّم صحة ثباته في الروايات»، وقال الدارقطني: «دخل عطاء البصرة مرتين، فسماع أيوب وحماد بن سلمة في الرحلة الأولى

صحيح»، وقال الذهبي: «ثقة ساء حفظه بأخرة»، وقال ابن حجر: «صدوق اختلط» مات سنة ١٣٦هـ.^(١)

خلاصة حاله: ثقة عابد، لكنه اختلط بأخرة، وقد لخص ابن حجر كلام الأئمة فيمن سمع منه قبل الاختلاط أو بعده فقال: «يحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان الثوري، وشعبة، وزهيرا، وزائدة، وحماد بن زيد، وأيوب عنه: صحيح، ومن عداهم يتوقف فيه، إلا حماد بن سلمة، فاختلف قولهم، والظاهر أنه سمع منه مرتين: مرة مع أيوب كما يؤمى إليه كلام الدارقطني، ومرة بعد ذلك لما دخل إليهم البصرة وسمع منه مع جرير وذويه، والله أعلم».

٦- محارب بن دثار: هو محارب بن دثار بن كردوس السدوسي^(٢)، القاضي الكوفي، كان قاضيا على الكوفة لعمر بن عبد العزيز، روى عن: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، وغيرهما. وروى عنه: عطاء بن السائب، وشعبة، وسفيان الثوري، وغيرهم.

قال سفيان: «ما يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنِّي رَأَيْتُ زَاهِدًا أَفْضَلَ مِنْهُ»، وقال ابن سعد: «له أحاديث ولا يحتاجون به»، وقال أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم ويعقوب والنسائي والدارقطني: «ثقة»، زاد أبو حاتم: «صدوق»، وزاد أبو زرعة: «مأمون»، وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة»،

(١) ينظر: الجرح ٦/ ٣٣٢، الثقات ٧/ ٢٥١، الكامل ٧/ ٧٢، تهذيب الكمال ٢٠/ ٨٦، الكاشف ٣/ ٤١٢، سير الأعلام ٦/ ١١٠، إكمال التهذيب ٩/ ٢٤٥، تحفة التحصيل ٣٥٠، تهذيب التهذيب ٣/ ١٠٣، تقريب التهذيب ٦٧٨، لسان الميزان ٩/ ٣٧١، تعجيل المنفعة ٢/ ٦١٦، الكواكب النيرات ١/ ٣١٩.

(٢) السدوسي: بفتح السين وضم الدال المهملتين وسكون الواو وفي آخرها سين أخرى، نسبة إلى سدوس بن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن بكر بن وائل، ينسب إليه خلق كثير من العلماء. «اللباب» (٢/ ١٠٩).

وقال الذهبي: «من جِلَّة العلماء والزُّهَّاد»، وقال ابن حجر: «ثقة إمام زاهد». مات سنة ١١٦، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٧- عبد الله بن عمر: الصحابي الجليل المشهور عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف جدا، فيه عدة علل، بقية بن الوليد مُدَلِّس يُدَلِّس عن الضعفاء والمجاهيل والمتروكين، وهو هنا يروي بالعنعنة عن خالد الفزاري وهو مجهول الحال، وفي الإسناد كذلك عطاء بن السائب اختلط بأخرة، ولا يُدْرَى هل سمع منه خالد الفزاري المجهول الحال قبل الاختلاط أو بعده.

• وقد توبع خالد الفزاري كما في علل ابن أبي حاتم، تابعه: يحيى بن كثير.

دراسة إسناد المتابعة من «علل ابن أبي حاتم»:

١- أحمد بن عبدة: هو أحمد بن عبدة بن موسى البصري، أبو عبد الله، روى عن: حماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، وغيرهما، وعنه: مسلم، وأبو داود، والترمذي، وغيرهم. قال أبو حاتم والنسائي ومسلمة بن قاسم: «ثقة»، وقال الذهبي: «حجة»، وقال ابن حجر: «ثقة رمي بالنصب»، مات سنة ٢٤٥هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

(١) ينظر: الجرح ٨ / ٤١٦، الثقات ٥ / ٤٥٢، تهذيب الكمال ٢٧ / ٢٥٥، الكاشف ٤ / ٢٤٨، سير الأعلام ٥ / ٢١٧، إكمال التهذيب ١١ / ٨٧، تهذيب التهذيب ٤ / ٢٩، التقريب ٩٢٢.

(٢) ينظر: الجرح ٢ / ٦٢، الثقات ٨ / ٢٣، تهذيب الكمال ١ / ٣٩٧، الكاشف ٢ / ٢٦، تاريخ الإسلام ٥ / ١٠٠٨، إكمال التهذيب ١ / ٨٠، تهذيب التهذيب ١ / ٣٦، تقريب التهذيب ١ / ٩٤.

٢- يحيى بن كثير: هو يحيى بن كثير أبو النضر البصري، والد كثير بن يحيى، روى عن: عطاء بن السائب، وجوير بن سعيد، وسفيان الثوري، وعنه: شيبان بن فروخ، وأبو داود الطيالسي، وأحمد بن عبدة. قال ابن معين وأبو زرعة والدارقطني: «ضعيف»، وقال الفلاس: «لا يعتمد الكذب، لكنه يكثر الغلط والوهم»، وقال أبو حاتم: «ذهب الحديث جدا»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال الساجي: «ضعيف الحديث جدا، متروك الحديث»، وقال العجلي: «منكر الحديث»، وقال ابن حجر: «ضعيف»^(١).

خلاصة حاله: ضعيف.

٣- عطاء بن السائب: سبقت ترجمته في الإسناد الأول، وهو وهو ثقة عابد، اختلط بأخرة.

الحكم على إسناد المتابعة:

إسناد ضعيف جدا، فيه يحيى بن كثير ضعيف، وعطاء اختلط بأخرة، وسماع البصريين منه بعد الاختلاط لأنه قدم عليهم في آخر عمره، كما مر في ترجمته. ويحيى بن كثير بصري.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «علل ابن أبي حاتم»:

١- عبيد الله بن سعد: هو عبيد الله بن سعد، بن إبراهيم بن سعد، بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزُّهري، عمه يعقوب بن إبراهيم، مولده سنة ١٨٥، روى عن: عمه يعقوب، وأبيه سعد، وغيرهما. وروى عنه: البخاري، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح ٩/ ١٨٢، الكامل ٩/ ٩٨، تهذيب الكمال ٣١/ ٥٠٢، الكاشف ٤/ ٤٩٦، تاريخ الإسلام ١/ ٢٥٢، إكمال التهذيب ١٢/ ٣٥٥، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٨٣، تقريب التهذيب ١٠٦٤، لسان الميزان ٩/ ٤٥٠.

قال النسائي: «لا بأس به»، وقال ابن أبي حاتم: «كتبت عنه مع أبي، وهو صدوق»، وقال الدارقطني والخطيب: «ثقة»، وقال ابن حجر: «ثقة». مات سنة ٢٦٠هـ^(١). خلاصة حاله: ثقة.

٢- يعقوب بن إبراهيم: يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة.

٣- إبراهيم بن سعد: إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة.

٤- ابن إسحاق: محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو صدوق مدلس.

٥- عطاء بن السائب: عطاء بن السائب بن مالك، أبو السائب الكوفي، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة عابد، اختلط بأخرة.

٦- مُحَارِب بن دُثَار: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة.

٧- ابن عمر: الصحابي الجليل المشهور عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد حسن موقوفاً على ابن عمر، فيه ابن إسحاق وهو صدوق مدلس، وقد صرح بالسماع من عطاء، وعطاء وإن كان اختلط بأخرة إلا أن الظاهر أن سماع ابن إسحاق منه قديم، فإن ابن

(١) ينظر: الجرح ٥/ ٣١٧، تاريخ بغداد ١٢/ ٢٩، تهذيب الكمال ١٩/ ٤٦، الكاشف ٣/ ٣٤٩، إكمال التهذيب

٩/ ٢١، تهذيب التهذيب ٣/ ١١، تقريب التهذيب ٦٣٨.

إسحاق يُعَدُّ مِنْ أَقرانه، وقد مات ابن إسحاق سنة ١٥٠هـ، ومات عطاء سنة ١٣٦هـ، وكلاهما من الطبقة الخامسة.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه عطاء بن السائب، عن محارب بن دثار، عن عبد الله بن عمر، واختلف الرواة عن عطاء في رفعه ووقفه على وجهين:

١- رواه خالد الفزاري، ويحيى بن كثير، عنه بهذا الإسناد مرفوعاً، وخالد مجهول الحال، ويحيى ضعيف.

٢- وخالفهم ابن إسحاق، فرواه عنه بهذا الإسناد موقوفاً على ابن عمر.

والوجه الثاني هو الوجه الراجح، فإن الوجه الأول وإن كان قد رواه اثنان إلا أنهما مجهول وضعيف، وأما مخالفهم الذي روى الوجه الثاني وهو ابن إسحاق فهو صدوق، بل صحيح حديثه جماعة، فحديثه يرجح على حديثهم.

وقد نص على ترجيح هذا الوجه الثاني الموقوف أبو حاتم في العلل:

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه: أحمد بن عبدة، عن يحيى بن كثير - قال أبي: وهو والد كثير بن يحيى بن كثير، وكنيته: أبو النضر - عن عطاء بن السائب، عن مُحارب بن دِثار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «توضؤوا من لحوم الإبل، ولا توضؤوا من لحوم الغنم»؟ قال أبو محمد: سمعت أبي يقول: كنت أنكر هذا الحديث؛ لتفرده، فوجدت له أصلاً: حدثنا ابنُ المُصَنِّفِ، عن بَقِيَّة؛ قال: حدثني فلان - سماه - عن عطاء بن السائب، عن محارب، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه. قال: وحدثني عبيد الله بن سعد الزهري؛ قال: حدثني عمي يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق؛ حدثني عطاء بن السائب الثقفي: أنه سَمِعَ محارب بن دثار يذكر عن ابن عمر، بنحو هذا، ولم يرفعه. قال أبي: حديث ابنِ إسحاق أشبه، موقوف»^(١).

(١) ينظر: «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٤٧١).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الحديث من وجهه الراجح حسن الإسناد، موقوف على ابن عمر، فيه ابن إسحاق، وهو صدوق مدلس، وقد صرح بالسماع. والوضوء من لحم الإبل فيه حديث البراء بن عازب وقد سبقت دراسته قبل هذا الحديث مباشرة، وفيه حديث جابر بن سمرة في صحيح مسلم، وقد سبق ذكره كشاهد للحديث السابق.

سادسا: التعليق على الحديث:

سبق الكلام بعد الحديث السابق عن مسألة الوضوء من لحم الإبل، وخلاف الفقهاء فيها، وأضيف هنا كلام المُنَاوِي في شرح أثر ابن عمر هذا، فقد قال: «تَوَضَّؤُوا مِنْ لَحْمِ الْإِبِلِ: أي مِنْ أَكْلِهَا، فَإِنَّهَا لُحُومٌ غَلِيظَةٌ، فَكَانَتْ أُولَى بِالْغَسْلِ مِنْ غَيْرِهَا كُلِّحُومِ الْغَنَمِ، وَبِهَذَا أَخَذَ أَحْمَدُ، وَابْنُ رَاهُويَه، وَابْنُ حُزَيْمَةَ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ الْبَيْهَقِيِّ، فَتَقَضَّوْا الْوُضُوءَ بِالْأَكْلِ مِنْهَا، وَاخْتَارَهُ النَّوَوِيُّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ. وَالْجُمْهُورُ عَلَى عَدَمِهِ، وَأُجِيبَ بِأَنَّهُ مَنْسُوخٌ، أَوْ مَحْمُولٌ عَلَى النَّدْبِ، أَوْ غَسْلِ الْيَدِ وَالْفَمِ. قَالَ مُغَلَّطَاي: قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: كُنْتُ أَنْكَرُ هَذَا الْحَدِيثَ فَوَجَدْتُ لَهُ أَصْلًا، لَكِنَّهُ مَوْقُوفٌ أَصَحُّ»^(١).

وَأَمَّا لَبْنُ الْإِبِلِ: فَقَالَ النَّوَوِيُّ: «لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَوَايَةٌ أَنَّهُ يَجِبُ الْوُضُوءُ مِنْ شَرْبِ لَبْنِ الْإِبِلِ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا وَافَقَهُ عَلَيْهَا، وَمَذْهَبُنَا وَمَذْهَبُ الْعُلَمَاءِ كَافَّةً: لَا وَضُوءَ مِنْ لَبْنِهَا، وَدَلِيلُنَا أَنَّ الْأَصْلَ الطَّهَارَةَ، وَلَمْ يَثْبُتْ نَاقِضٌ، وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُ أَحْمَدَ فِي أَكْلِ كَبِدِ الْجَزُورِ، وَسِنَامِهِ، وَدُهْنِهِ، وَمَرْقِهِ، وَعِنْدَنَا وَعِنْدَ الْجُمْهُورِ: لَا يَنْقُضُ»^(٢).

(١) ينظر: «فيض القدير» (٣/ ٢٧٥).

(٢) ينظر: «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٦٠).

حديث جابر: «كَانَ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»

قال ابن حجر: «رواه الأربعة، وابن خزيمة، وابن حبان، وقال أبو داود: هذا اختصار من حديث: «قَرَّبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُبْرًا وَلَحْمًا، فَأَكَلَ، ثُمَّ دَعَا بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ قَبْلَ الظُّهْرِ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ، فَأَكَلَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ». وقال ابنُ أبي حاتمٍ في «العلل» عن أبيه نحوه، وزاد: ويُمكن أن يكون شُعَيْبٌ حَدَّثَ بِهِ مِنْ حَفْظِهِ فَوَهَّمْ فِيهِ، وقال ابن حبان نحوًا ممّا قاله أبو داود»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، ووقع في متنه اختصار أوهم معني زائداً، فجاء متنه على وجهين:

الأول: ابنُ المنكدر، عن جابر، مُختَصراً، ويأتي لفظه في تفصيل التخرج.

الثاني: ابنُ المنكدر، عن جابر، مُطَوَّلًا، ويأتي لفظه في تفصيل التخرج.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: ابنُ المنكدر، عن جابر، مختصراً.

رواه على هذا الوجه: شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ.

أخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار ١/ ٧٥ (١٩٢)

قال: حدثنا موسى بن سهل أبو عمران الرَّمْلِيُّ، قال: حدثنا علي بن عياش، قال: حدثنا شُعَيْبُ

بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: «كَانَ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ». قال أبو داود: «هذا اختصار من حديث آخر».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٠٧).

والنسائي في «المجتبى» كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء ممّا غيّرت النار ١ / ٦١ (١٨٥)، وفي «الكبرى»، كتاب الطهارة، ذكر ما ينقض الوضوء وما لا ينقضه ١ / ١٤٨ (١٨٨) من طريق علي بن عياش، به نحوه، ولفظه: «ممّا مسّت النار».

وابن الجارود في «المنتقى» ١ / ١٧ (٢٦) من طرق عن علي بن عياش، به نحوه.

وابن خزيمة في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب ترك النبي ﷺ الوضوء ممّا مسّت النار ١ / ١٦٤ (٥٥)، وعنه ابن حبان في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء ٣ / ٤١٦ (١١٣٤) من طريق علي بن عياش، به نحوه.

قال ابن حبان عقبه: «هذا خبر مختصر من حديث طويل، اختصره شعيب بن أبي حمزة متوهما لنسخ إيجاب الوضوء ممّا مسّت النار مطلقا، وإنما هو نسخ لإيجاب الوضوء ممّا مسّت النار خلا لحم الجزور فقط».

وابن قانع في «معجم الصحابة» (١ / ١٣٦)، والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، جماع أبواب الحدث ١ / ١٥٥ (٧٣٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب أكل ما غيّرت النار هل يوجب الوضوء ١ / ٦٦ (٣٩٥)، والطبراني في «المعجم الصغير» ٢ / ٣ (٦٧١)، وفي «المعجم الأوسط» ٥ / ٨٥ (٤٦٦٣) جميعا من طرق عن علي بن عياش، به نحوه.

وقال الطبراني في الأوسط عقبه: «لا يروى هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا شعيب بن أبي حمزة، تفرد به: علي بن عياش».

• الوجه الثاني: ابن المنكدر، عن جابر، مطولا.

رواه على هذا الوجه: ابن جريج، وابن عيينة، وعلي بن زيد، ومعمّر بن راشد، وأيوب السخيتاني، وجريّر بن حازم، وأسامة بن زيد، وروح بن القاسم، ومالك بن أنس.

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مسّت النار / ٧٥ (١٩١) قال: حدثنا إبراهيم بن الحسن الخثعمي، قال: حدثنا حجاج، قال ابن جريج أخبرني محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: «قَرَّبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُبْزًا وَلَحْمًا فَأَكَلَ، ثُمَّ دَعَا بَوْضُوءَ فَتَوَضَّأَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ». وعبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب من قال لا يتوضأ مما مست النار / ١٦٥ (٦٣٩)، وعنه أحمد في «مسنده» ٦ / ٣٠٥٧ (١٤٦٧٧) عن ابن جريج، به نحوه.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٦ / ٣٠٢٣ (١٤٥٢٠)، وابن ماجه في «سننه»، أبواب الطهارة وسننها، باب الرخصة في ترك الوضوء مما غيرت النار / ١ / ٣٠٩ (٤٨٩) عن محمد بن الصباح. كلاهما (أحمد، وابن الصباح) عن سفيان بن عيينة، به نحوه.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٦ / ٣٠١٦ (١٤٤٨٣) من طريق علي بن زيد، به نحوه.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب من قال لا يتوضأ مما مست النار / ١٦٥ (٦٣٩) عن معمر بن راشد، به، نحوه.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء / ٣ / ٤١٨ (١١٣٧) من طريق أيوب السخيتاني، به نحوه، وفيه أن اللحم كان لحم شاة.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» ٤ / ١١٦ (٢١٦٠)، وعنه ابن حبان في «صحيحه» كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء / ٣ / ٤٢٤ (١١٤٥) من طريق جرير بن حازم، به نحوه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» كتاب الطهارة، باب في الوضوء هل يجب لكل صلاة / ١ / ٤٢ (٢٢٤)، والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء مما مست النار / ١ / ١٥٦ (٧٤٢) من طريق أسامة بن زيد، به.

قال البيهقي عقبه: «هكذا رواه جماعة عن ابن المنكدر، ويرون أن آخر أمره أريد به في هذه القصة».

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» كتاب الطهارة، باب أكل ما غيّرت النار هل يوجب الوضوء ١/ ٦٥ (٣٨٢) وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء ٣/ ٤٢٠ (١١٣٩) من طريق روح بن القاسم، به نحوه.

وأخرجه مالك بن أنس في «الموطأ» كتاب وقوت الصلاة، باب ترك الوضوء مما مست النار ١/ ٣٧ (٧٨) فرواه عن ابن المنكدر على هذا الوجه في المتن كذلك، إلا أن مالكاً أرسله، ولفظه: «أن رسول الله ﷺ دُعي لطعام، فقرب إليه خبز ولحم، فأكل منه، ثم توضأ، ثم صلى، ثم أتى بفضل ذلك الطعام فأكل منه، ثم صلى ولم يتوضأ».

تسعتهم (ابن جريج، وابن عيينة، وعلي، ومعمّر، وأيوب، وجريّر، وأسامة، وروح، ومالك) عن محمد بن المنكدر، به على هذا الوجه.

• وتابع ابن المنكدر: عبد الله بن محمد بن عقيل، وعمر بن دينار. حديث ابن عقيل: أخرجه أحمد في «مسنده» ٦/ ٣١٦٩ (١٥٢٥١) من طريق: محمد بن إسحاق به نحوه.

والحميدي في «مسنده» ٢/ ٣٤٢ (١٣٠٣)، وأحمد في «مسنده» ٦/ ٣١٨٣ (١٥٣١٢)، والترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار ١/ ١٢١ (٨٠) من طريق: سفيان بن عيينة، به نحوه.

والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب أكل ما غيّرت النار هل يوجب الوضوء ١/ ٦٥ (٣٨٠) من طريق: زائدة بن قدامة، به وفيه التصريح أن اللحم كان لحم شاة. ثلاثتهم (ابن إسحاق، وابن عيينة، وزائدة) عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به.

وحديث عمرو بن دينار: أخرجه ابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة وسننها، باب الرخصة ترك الوضوء مما غيرت النار ١/ ٣٠٩ (٤٨٩) من طريق عمرو بن دينار، به مختصراً.

كلاهما (عبد الله بن محمد بن عقيل، وعمرو بن دينار) عن جابر به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن أبي داود»:

١- موسى بن سهل: هو موسى بن سهل بن قادم، أبو عمران الرّملي، روى عن: علي بن عياش، وآدم بن أبي إياس، والربيع بن نافع، وروى عنه: أبو داود، والنسائي، وابن خزيمة، وغيرهم. قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابنه: «كتبته عنه وهو صدوق ثقة»، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة»، مات سنة ٢٦٢هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- علي بن عياش: هو علي بن عياش بن مسلم، أبو الحسن الحمصي، مولده سنة ١٤٣هـ، روى عن: شعيب بن أبي حمزة، وبقية بن الوليد، وحرّيز بن عثمان، وروى عنه: أحمد، وابن معين، ومحمد بن عوف الحمصي.

قال العجلي والنسائي: «ثقة»، وقال الدارقطني: «ثقة حجة»، وقال ابن حبان: «كان متقناً»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت»، مات سنة ٢١٩هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة متقن.

(١) ينظر: الجرح ٨/ ١٤٦، تهذيب الكمال ٢٩/ ٧٥، الكاشف ٤/ ٣٦٣، تاريخ الإسلام ٦/ ٤٤٠، سير الأعلام ١٢/ ٢٤٢، إكمال التهذيب ١٢/ ١٩، تهذيب التهذيب ٤/ ١٧٦، تقريب التهذيب ٩٨١، المغني في الضبط ١٣٩.

(٢) ينظر: الجرح ٦/ ١٩٩، الثقات ٨/ ٤٦٠، تهذيب الكمال ٢١/ ٨١، الكاشف ٣/ ٤٥٤، تاريخ الإسلام ٥/ ٤٠٦، سير الأعلام ١٠/ ٣٣٨، إكمال التهذيب ٩/ ٣٦٩، تهذيب التهذيب ٣/ ١٨٥، تقريب التهذيب ٧٠٢.

٣- شعيب بن أبي حمزة: هو شعيب بن دينار الحمصي، الأموي مولا هم، كان كاتب الزهري، روى عن: الزهري، ونافع، وابن المنكدر، وغيرهم. وروى عنه: بقية بن الوليد، والحكم بن نافع، وعلي بن عياش، وغيرهم.

قال ابن معين: «ثقة، من أثبت الناس في الزهري»، وقال أحمد: «ثبت صالح الحديث، رأيت كُتبه فرأيتها مضبوطة مقيّدة»، وقال العجلي ويعقوب وأبو حاتم والنسائي: «ثقة»، وقال الخليلي: «ثقة متفق عليه حافظ، أثنى عليه الأئمة»، قال ابن حجر: «ثقة عابد»، مات سنة ١٦٢هـ أو بعدها، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، من أثبت الناس في الزهري.

٤- محمد بن المنكدر: محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي المدني، الحافظ، مولده قبل سنة ٦٠ بيسير، روى عن: جابر، وأنس، وسعيد بن جبير. وروى عنه: ابن جريج، وشعبة، ومالك، وغيرهم.

قال مالك: «كان سيد القراء، لا تكاد تسأله عن حديث إلا بكى»، وكنت إذا وجدت من قلبي قسوة أتيت فأتعظ به وأنتفع بنفسى أياما، وكان كثير الصلاة بالليل»، وقال الحميدي: «حافظ»، وقال ابن معين وأبو حاتم: «ثقة»، وقال يعقوب: «صحيح الحديث جدا»، قال الذهبي: «إمام

(١) ينظر: الجرح ٤/ ٣٤٤، الثقات ٦/ ٤٣٨، تهذيب الكمال ١٢/ ٥١٦، الكاشف ٢/ ٥٧٧، سير الأعلام ٧/ ١٨٧،

إكمال التهذيب ٦/ ٢٧٣، تهذيب التهذيب ٢/ ١٧٢، تقريب التهذيب ٤٣٧.

بكَاء مُتَأَلِّه»، وقال ابن حجر: «أحد الأئمة الأعلام، ثقة فاضل»، مات سنة ١٣٠ وقد جاوز السبعين، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: تابعي ثقة عابد.

٥- جابر: جابر بن عبد الله الأنصاري، صحابي مشهور، سبق ذكره في الحديث الثالث.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده صحيح، إلا أنّ المتن وقع فيه اختصار من علي بن عياش، أو من شعيب بن أبي حمزة، فأوهم عموم ترك الموضوع ممّا مسّت النار بما يشمّل ذلك لحم الإبل وغيرها، وإنّما كان المتن مختصراً من قصة كما رواه تسعة من أصحاب ابن المنكدر عنه كما يأتي في الوجه الثاني، وفيها أن ذلك كان آخر الأمرين في تلك القصة، وأن اللحم الذي مسّته النار في تلك القصة كان لحم شاة كما ورد التصريح به في بعض الطرق، فكان اختصار المتن على هذا الوجه الذي رواه به علي بن عياش عن شعيب مؤهّماً لنسخ الموضوع من لحم الإبل، ولذلك قال ابن حبان في «صحيحه» عقب تخريجه لهذه الرواية المختصرة: «هذا خبرٌ مُختَصَرٌ من حديث طويل، اختصره شعيب بن أبي حمزة مؤثّوهمًا لنسخ إيجاب الموضوع ممّا مسّت النار مطلقاً، وإنما هو نسخ لإيجاب الموضوع ممّا مسّت النار خلا لحم الجزور فقط»^(٢).

(١) ينظر: الجرح ٨ / ٩٧، الثقات ٥ / ٣٥٠، اللباب في تهذيب الأنساب ١ / ٢٣٣، تهذيب الكمال ٢٦ / ٥٠٣،

الكاشف ٤ / ٢١٠، سير الأعلام ٥ / ٣٥٣، إكمال التهذيب ١٠ / ٣٦٦، تحفة التحصيل ٦٩٩، تهذيب التهذيب ٣ / ٧٠٩، التقريب ٨٩٩.

(٢) «صحيح ابن حبان» (٣ / ٤١٦).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «سنن أبي داود»:

- ١- إبراهيم بن الحسن: هو إبراهيم بن الحسن بن الهيثم الخثعمي^(١)، أبو إسحاق البصري، روى عن: حجاج الأعور، والحاترث بن عطية، وروى عنه: النسائي، وأبو داود، وغيرهما. قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال الذهبي: «ثقة ثبت»، وقال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ٢٢٩هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

- ٢- حجاج: حجاج بن محمد الأعور، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو ثقة.
- ٣- ابن جريج: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، سبقت ترجمته في الحديث الأربعين، وهو ثقة فقيه، يُرسل ويُدلس، وقد صرح هنا بالسماع من ابن المنكدر.
- ٤- محمد بن المنكدر: محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي المدني، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة عابد.

- ٥- جابر: جابر بن عبد الله الأنصاري، صحابي مشهور، سبق ذكره في الحديث الثالث.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد صحيح، والمتن مشهور عن ابن المنكدر، جاء عنه من تسعة طرق كما مر في التخريج.

(١) الخثعمي: بفتح أوله والمهملة وسكون المثلثة، نسبة إلى خثعم بن أنمار. «لب الباب» (ص ٨٩).

(٢) ينظر: الجرح ٩٣ / ٢، الثقات ٨٥ / ٨، تهذيب الكمال ٧٢ / ٢، الكاشف ٤٨ / ٢، تاريخ الإسلام ٤٠ / ٦.

إكمال التهذيب ١ / ١٩٦، تهذيب التهذيب ١ / ٦٣، تقريب التهذيب ١٠٦.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

قضية الاختصار والرواية بالمعنى قضية مشهورة في مصطلح الحديث، والصحيح فيها جواز ذلك للعالم باللغة إذا أمِنَ اللبس^(١)، وحينئذ: فليس كل حديث اختُصر أو رُوِيَ بالمعنى يكون معلولاً، وإنما تقع العلة حين يقع الاختصار أو الرواية بالمعنى فيتغيّر المعنى، أو يؤهم اللفظ المختصر غير المراد، ولأجل ذلك لمّا سُئل أبو عاصم النبيل: «يُكره الاختصار في الحديث؟ قال: نعم، لأنّهم يُخطئون المعنى»^(٢).

وحديثنا هذا جاء عن ابن المنكدر عن جابر من عشرة طرق، وقع في بعضها مُطوّلاً وفي بعضها مختصراً، إلا أنّه في أحد هذه الطرق، وهو طريق علي بن عياش، عن شعيب، عن ابن المنكدر جاء مختصراً اختصاراً أحلّ بالمعنى وأوهم غير المراد.

١- فقد رواه علي بن عياش، عن شعيب، عن ابن المنكدر، فقال: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء ممّا مسّت النار»، ولم يتابعه على هذا اللفظ أحد.

٢- وخالفه تسعة من أصحاب ابن المنكدر (هم: ابن جريج، وابن عيينة، وعلي بن زيد، ومعمّر بن راشد، وأيوب السخيتاني، وجريير بن حازم، وأسامة بن زيد، وروح بن القاسم، ومالك بن أنس) فرووه عنه فأتوا بالقصة على وجهها وفيها: «أن النبي ﷺ قُرِبَ له خُبْزٌ ولَحْمٌ شاة مشوية فأكل منها، ثُمَّ دعا بوضوء فتوضّأ، ثُمَّ صَلَّى الظهر، ثُمَّ دَعَا بفضّل طعامه فأكل، ثم قام إلى صلاة العصر، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». قال الطحاوي: «ففيه أنّه صَلَّى الظهر والعصر بوضوءه الذي كان في وقت الظهر».

ولا شك أن الوجه الثاني الذي رواه الأكثرون وهم تسعة من أصحاب ابن المنكدر هو الأرجح والأصح، وأن الوجه الأول قد وقع فيه اختصار أوهم غير المراد بالقصة، فحمل بعض الناس

(١) ينظر: «فتح المغيث» (٣/ ١٤٩)، «تدريب الراوي» (١/ ٥٣٩).

(٢) «الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي» (ص ١٩١)

عموم ترك الوضوء مما مسّت النار الوارد في الرواية المختصرة على ما يشمل الإبل وغيرها، وجعل ذلك ناسخاً للوضوء من لحم الإبل.

وقد نبّه غير واحد من العلماء على هذه القضية:

قال أبو داود: «هذا اختصار من حديث ابن المنكدر عن جابر: أن النبي ﷺ قُرِبَ لَهُ خُبْزٌ وَلَحْمٌ فَأَكَلَ، ثُمَّ دَعَا بَوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ»^(١).

وقال ابن أبي حاتم: «سألتُ أبي عن حديث رواه علي بن عياش، عن شعيب بن أبي حمزة، عن ابن المنكدر، عن جابر؛ قال: كان آخر الأمر من رسول الله ﷺ تركُ الوضوء مما مسّت النار؟ فسمعتُ أبي يقول: هذا حديثٌ مضطرب المتن؛ إنَّما هو: أن النبي ﷺ أَكَلَ كَتِفًا وَلَمْ يَتَوَضَّأَ. كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر، عن جابر، ويُحتمل أن يكون شعيب حدّث به من حفظه؛ فوهم فيه»^(٢).

وقال ابن حبان: «هذا خبر مختصر من حديث طويل، اختصره شعيب بن أبي حمزة مُتَوَهِّمًا لنسخ إيجاب الوضوء مما مسّت النار مطلقاً، وإنَّما هو نسخ لإيجاب الوضوء مما مسّت النار خلا لحم الجزور فقط»^(٣).

وقال ابن الملقن: «قد أسلفتُ لك من كلام ابن حبان أن شعيب بن أبي حمزة اختصره مُتَوَهِّمًا نسخ إيجاب الوضوء مما مسّت النار مطلقاً، وإنَّما هو نسخ لإيجاب الوضوء مما مسّت النار خلا لحم الجزور، وحينئذ فلا يحسنُ الردُّ به على المُخَالِفِ، لأنَّ جهة كونه مَمْسُوسًا بالنار

(١) «سنن أبي داود» (١/ ٧٥).

(٢) «علل ابن أبي حاتم» (١/ ٦٤٤).

(٣) «صحيح ابن حبان» (٣/ ٤١٦).

غير جهة كونه لحم جزور، ومَنْ أَوْجَبَ الوضوء مِنْهُ لَا يَجْعَلُ سَبَبَهُ كونه مَمْسُوسًا بالنار؛ بل كونه لحم جزور مطلقاً»^(١).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

حديث صحيح، جاء عن ابن المنكدر عن جابر من نحو عشرة طرق، وجاء عن جابر من غير طريق ابن المنكدر أيضاً، كما مر في التخريج.

سادساً: التعليق على الحديث:

روى الإمام البخاري في «صحيحه» كتاب الأطعمة، باب المنديل ٧ / ٨٢ (٥٤٥٧) عن جابر بن عبد الله: أنه سئل عن الوضوء مما مَسَّتْ النار، فقال: «قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلاً، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلُ إِلَّا أَكْفَنَّا، وَسَوَاعِدُنَا، وَأَقْدَامُنَا، ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ».

قال ابن المنذر: «اختلف أصحاب رسول الله ﷺ ومَنْ بَعْدَهُمْ فِي الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتْ النَّارُ، فَمِمَّنْ رُوي عَنْهُ أَنَّهُ تَوَضَّأَ أَوْ أَمَرَ بِالْوُضُوءِ مِنْهُ: عبد الله بن عمر، وأبو طلحة، وأنس بن مالك، وأبو موسى، وعائشة، وزيد بن ثابت، وأبو هريرة، وَأَسْقَطَتْ طَائِفَةُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتْ النَّارُ، فَمِمَّنْ كَانَ لَا يَرَى الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتْ النَّارُ: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وأبو الدرداء، وابن عباس، وعامر بن ربيعة، وأبو أمامة الباهلي، وأبي بن كعب. وَلَا أَعْلَمُ الْيَوْمَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ اخْتِلَافًا فِي تَرْكِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتْ النَّارُ، إِلَّا الْوُضُوءَ مِنْ لَحُومِ الْإِبِلِ خَاصَّةً»^(٢).

وقال ابن رشد الحفيد: «اختلف الصدر الأول في إيجاب الوضوء مِنْ أَكْلِ مَا مَسَّتْهُ النَّارُ لاختلاف الآثار الواردة في ذلك عن رسول الله ﷺ، وَاتَّفَقَ جَمْهُورُ فَقْهَاءِ الْأَمْصَارِ بَعْدَ الصِّدْرِ

(١) «البدر المنير» (٢/ ٤١٢).

(٢) «الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف» (١/ ٢١٣).

الأول على سُقوطه، إذ صَحَّ عندهم أنه عمل الخلفاء الأربعة. ولكن ذهب قوم من أهل الحديث أحمد وإسحاق وطائفة غيرهم إلى أن الوضوء يجب فقط من أكل لحم الجَوز، لثبوت الحديث الوارد بذلك عنه عليه السلام ^(١).

وقال النووي: «ذهب جماهير العلماء من السلف والخلف إلى أنه لا يتتقض الوضوء بأكل ما مَسَّته النار، ومِمَّن ذهب إليه أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وغيرهم، وذهب إليه جماهير التابعين، وهو مذهب مالك، وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبي ثور، وغيرهم» ^(٢).

(١) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٤٦).

(٢) «شرح صحيح مسلم، للنووي» (٤/ ٣٤).

حديث عليّ بن أبي طالب: أنه ﷺ قال في الرجل يُصيّبه المذّي: «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ»

قال ابن حجر: «رواه الشيخان عن عليّ، ورواه أبو داود من طريق عروة عن عليّ وفيه: «يَغْسِلُ أُنْثْيَاهُ وَذَكَرَهُ»، وعروة لم يَسْمَعْ من عليّ، لكن رواه أبو عوانة في صحيحه من حديث عبيدة عن عليّ بالزيادة»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عليّ بن أبي طالب، واختلف عليه في متنه بزيادة ونقص لفظية يترتب عليها حكم فقهي، فجاء على وجهين:

الأول: عن علي بن أبي طالب بلفظ: «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ»، ليس فيه زيادة «وَأُنْثْيَاهُ».

الثاني: عن علي بن أبي طالب بلفظ: «يَغْسِلُ أُنْثْيَاهُ وَذَكَرَهُ» زاد فيه «وَأُنْثْيَاهُ».

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عن علي بن أبي طالب بلفظ: «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ»، ليس فيه زيادة «وَأُنْثْيَاهُ».

رواه على هذا الوجه: أبو عبد الرحمن السّلمي، وابنُ عباس، وابنُ الحنفية، وحُصَيْن بن قبيصة، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وقبيصة بن جابر.

أما حديث أبي عبد الرحمن: فأخرجه البخاري في «صحيحه» كتاب الغسل، باب غَسَلَ الْمَذْيَ وَالْوُضُوءَ مِنْهُ ١/ ٦٢ (٢٦٩) قال: حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا زائدة، عن أبي حَصِين، عن أبي عبد الرحمن، عن عليّ قال: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَأَمَرْتُ رَجُلًا أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ، فَسَأَلَ فَقَالَ: «تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ».

وأبو داود الطيالسي في «مسنده» ١/ ١٢٢ (١٣٧) به، ولفظه: «تَوَضَّأْ وَاغْسِلْهُ».

وأحمد في «المسند» ١/ ٢٧٧ (١٠٤١) به، بلفظ: «تَوَضَّأْ وَاغْسِلْهُ».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣١٠).

- والنسائي في «المجتبى» كتاب الطهارة، باب ما ينقض الوضوء ١/ ٥٥ (١٥٢) به، نحوه.
- والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب الرجل يخرج من ذكره المذي كيف يفعل ١/ ٤٦ (٢٤٩) بلفظ: «تَوَضَّأَ وَاغْسَلَهُ».
- وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء ٣/ ٣٨٨ (١١٠٤) به، بلفظ: «اغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ».
- والبيهقي في «الكبرى» كتاب الحيض، باب الرجل يتلى بالمذي أو البول ١/ ٣٥٦ (١٦٩٥) به نحوه.
- وأما حديث ابن عباس: فأخرجه: مسلم في «صحيحه»، كتاب الحيض، باب المَذْي ١/ ١٦٩ (٣٠٣) من طريق ابن عباس، عن علي بن أبي طالب، به ولفظه: «تَوَضَّأَ وَانْضَحَ فَرَجَكَ».
- وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» ١/ ٢٣٦ (٨٣٨)، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب الوضوء من المذي والودي ١/ ١١٥ (٥٦٩) به مثله.
- والنسائي في «المجتبى» كتاب الغسل والتميم، باب الوضوء من المذي ١/ ١٠٧ (٤٣٤) من طريق ابن عباس، ولفظه: «إِذَا وَجَدَهُ أَحَدُكُمْ فَلْيَغْسِلْ ذَلِكَ مِنْهُ، وَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».
- والنسائي في «المجتبى»، كتاب الغسل والتميم، باب الوضوء من المذي ١/ ١٠٧ (٤٣٧) ولفظه: «تَوَضَّأَ وَانْضَحَ فَرَجَكَ».
- وابن خزيمة في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب نضح الفرج من المذي ١/ ١٤١ (٢٢) به، بلفظ: «تَوَضَّأَ وَانْضَحَ فَرَجَكَ».
- وأما حديث ابن الحنفية: فأخرجه: مسلم في «صحيحه» كتاب الحيض، باب المَذْي ١/ ١٦٩ (٣٠٣) من طريق محمد ابن الحنفية، به، ولفظه: «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ».
- وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» ١/ ١٨٨ (٦١٦)، به، ولفظه كلفظ مسلم.
- والنسائي في «المجتبى» كتاب الطهارة، باب ما ينقض الوضوء ١/ ٥٦ (١٥٧) به، نحوه.

والبيهقي في «السنن الكبرى» كتاب الطهارة، باب الوضوء من المذي والودي ١ / ١١٥ (٥٦٦) به، ولفظه: «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ».

وأما حديث حُصَيْن: فأخرجه: أبو داود الطيالسي في «مسنده» ١ / ١٢٣ (١٣٨) من طريق حُصَيْن بن قَبِيصة الفزاري عن علي به، بلفظ: «تَوَضَّأَ وَغَسَلَ ذَكَرَكَ».

وابن أبي شيبة في كتاب الطهارة، باب في الرجل يجامع امرأته دون الفرج ١ / ٥٣٤ (٩٩٠) به، مثله.

وأحمد في «مسنده» ١ / ٢٤٦ (٨٨٣) به، بلفظ: «اغْسِلْ ذَكَرَكَ، وَتَوَضَّأَ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ».

وأبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب في المذي ١ / ٨٣ (٢٠٦)، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب المذي والودي لا يوجبان الغسل ١ / ١٦٩ (٨١٥) به مثله.

والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب الغسل من المني ١ / ٦٢ (١٩٣)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» ٢ / ٥٣ (٤٣٢) به مثله.

وابن خزيمة في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب الأمر بغسل الفرج من المذي مع الوضوء ١ / ١٣٩ (٢٠) به مثله.

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» كتاب في الطهارة، باب الرجل يخرج من ذكره المذي كيف يفعل ١ / ٤٦ (٢٥٤) به مثله.

وابن حبان - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء ٣ / ٣٩١ (١١٠٧) به مثله.

وأما حديث ابن أبي ليلى: فأخرجه: البزار في «مسنده» ٢ / ٢٣٤ (٦٣٠) من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى، به ولفظه: «فِيهِ الْوُضُوءُ، وَتَغْسِلُهُ».

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» كتاب في الطهارة، باب الرجل يخرج من ذكره المذي كيف يفعل ١ / ٤٦ (٢٥٠)، به نحوه.

وأما حديث قَبِيصة: فأخرجه: الضياء في «المختارة» ٢ / ٥٤ (٤٣٣) من طريق قَبِيصة بن جابر، عن علي، به، ولفظه: «فاغْسِلْ ذَكَرَكَ، وَتَوَضَّأَ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ».

سِتِّهِمْ (أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ، وابنُ عباس، وابنُ الحَنَفِيَّة، وحُصَيْنُ بْنُ قَبِيصَةَ، وعبدُ الرحمن بنُ أبي كَيْلَى، وقَبِيصَةُ بْنُ جَابِر) عن علي بن أبي طالب به على هذا الوجه، لا يذكر أحد منهم غَسَلَ الأُنْثِيَيْنِ.

- الوجه الثاني: عن علي بن أبي طالب بلفظ: «يَغْسِلُ أُنْثِيَّه وَذَكَرَه» زاد فيه: «وَأُنْثِيَّه».
- رواه على هذا الوجه: عروة، وعبيدة.

أخرجه: عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب المذي ١/ ١٥٧ (٦٠٢) عن معمر وابن جريج قال: حدثنا هشام بن عروة، عن عروة، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: قُلْتُ لِلْمَقْدَادِ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِنِّي لَوْلَا أَنَّ تَحْتِي ابْنَتُهُ لَسَأَلْتُه عَنْ ذَلِكَ، إِذَا مَا اقْتَرَبَ الرَّجُلُ مِنْ امْرَأَتِهِ فَأَمْدَى، وَلَمْ يَمْلِكْ ذَلِكَ، وَلَمْ يَمَسَّهَا، فَسَأَلَ الْمَقْدَادُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَا أَمْدَى أَحَدُكُمْ وَلَمْ يَمَسَّهَا فَلْيَغْسِلْ ذَكَرَهُ وَأُنْثِيَّه» وأحمد في «مسنده» ١/ ٢٧٤ (١٠٢٤) قال: حدثنا وكيع، به، ولفظه: «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَأُنْثِيَّه، وَيَتَوَضَّأُ». وفيه أيضا ١/ ٢٧٩ (١٠٥٠) قال حدثنا يحيى بن سعيد، به، بلفظ: «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ، وَأُنْثِيَّه، وَيَتَوَضَّأُ». وأبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب في المذي ١/ ٨٤ (٢٠٧) من طريق زهير بن معاوية، به، ولفظه: «لِيَغْسِلْ ذَكَرَهُ وَأُنْثِيَّه». قال: وحدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، قال: حدثنا أبي، عن هشام بن عروة، به بمعناه.

والبيهقي في «السنن الكبرى» كتاب الصلاة، باب المذي يُصِيبُ الثَّوبَ أَوِ الْبَدَنَ ٢/ ٤١٠ (٤١٩٦) من طريق حماد بن زيد، به، ولفظه: «يَغْسِلُ فَرْجَهُ وَأُنْثِيَّه، وَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ». ستتهم (معمر، وابن جريج، ووكيع، والقطان، ومسلمة، وحماد) عن هشام بن عروة، عن أبيه، به. وأخرجه: أبو عوانة في «مستخرجه» ١/ ٢٩٩ (٧٦٥) قال: حدثنا موسى بن سهل، حدثنا محمد بن عبد العزيز، ويزيد بن خالد قالا: حدثنا سليمان بن حيان، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة السلماني، عن علي بن أبي طالب قال: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ،

فأرسلت المقداد فسأل النبي ﷺ عن ذلك، فقال النبي ﷺ: «يَغْسِلُ أَنْشِيَهُ وَذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ وَضَوْءَهُ للصلاة».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول:

١- أبو الوليد: هشام بن عبد الملك، أبو الوليد الطيالسي^(١) البصري، مولده سنة ١٣٣هـ، روى عن: شعبة، وحماد بن سلمة، وزائدة بن قدامة، وغيرهم. وروى عنه: أحمد، وإسحاق، والبخاري، وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة ثبت حجة»، وقال أبو حاتم: «إمام فقيه حافظ»، وقال أبو زرعة: «كان إمام زمانه»، قال ابن حجر: «ثقة ثبت»، مات سنة ٢٢٧هـ وله أربع وتسعون سنة، روى له الجماعة^(٢). خلاصة حاله: ثقة ثبت فقيه.

٢- زائدة: هو زائدة بن قدامة، أبو الصلت الكوفي الحافظ، روى عن: الأعمش، ومنصور، وهشام بن عروة، وغيرهم. وروى عنه: حماد بن أسامة، وابن مهدي، وابن عيينة، وغيرهم. قال ابن سعد: «ثقة مأمون صاحب سنة»، وقال الذهلي: «ثقة حافظ»، وقال أبو زرعة: «دوق من أهل العلم»، وقال أبو حاتم: «ثقة صاحب سنة»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال ابن حبان: «كان من الحفاظ المتقنين، لا يُعَدُّ السماع حتى يسمعه ثلاث مرار»، وقال الدارقطني: «من الأثبات الأئمة»، وقال الذهبي: «ثقة حجة صاحب سنة»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت صاحب سنة». مات سنة ١٦٠ أو بعدها، روى له الجماعة^(٣).

(١) الطيالسي: بفتح الطاء والتحتية، نسبة إلى الطيالسة المعروفة. «لب الباب» (ص ١٧١).

(٢) ينظر: الجرح ٩/ ٦٥، الثقات ٧/ ٥٧١، الباب في تهذيب الأنساب ٢/ ٢٩٣، تهذيب الكمال ٣٠/ ٢٢٦، الكاشف ٤/ ٤٢٧، سير الأعلام ١/ ٣٤١، إكمال التهذيب ١٢/ ١٤٧، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٧٣، تقريب التهذيب ١٠٢٢.

(٣) ينظر: الجرح ٣/ ٦١٣، تهذيب الكمال ٩/ ٢٧٣، الكاشف ٢/ ٤١٠، سير الأعلام ٧/ ٣٧٥، تهذيب التهذيب ١/ ٦٢٠، تقريب التهذيب ٣٣٣.

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٣- أبو حصّين: هو عثمان بن عاصم بن زيد بن كثير، أبو حصّين -بفتح المهملة- الكوفي، روى عن: الشعبي، ومجاهد، وسعيد بن جبّير، وغيرهم. وروى عنه: إسرائيل، وزائدة، والثوري، وغيرهم. قال ابن معين وأبو حاتم ويعقوب والنسائي وابن خراش: «ثقة»، وقال يعقوب: «ثقة ثقة كوفي شريف»، قال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ثقة حافظ»، قال الذهبي: «ثقة ثبت صاحب سنة»، مات سنة ١٢٧ روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٤- أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة -بفتح الموحدة، وتشديد الياء- أبو عبد الرحمن السّلمي^(٢)، روى عن: عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وغيرهم. وعنه: عطاء بن السائب، وأبو إسحاق السبيعي، وأبو حصّين. قال البخاري: «سمع عليا وعثمان وابن مسعود»، وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال ابن عبد البر: «هو عند جميعهم ثقة»، قال ابن حجر: «ثقة ثبت». مات بعد سنة ٧٠هـ، روى له الجماعة^(٣).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

(١) ينظر: الجرح ٦/ ١٦٠، الثقات ٧/ ٢٠٠، تهذيب الكمال ١٩/ ٤٠١، الكاشف ٣/ ٣٨٧، سير الأعلام ٥/ ٤١٢، إكمال التهذيب ٩/ ١٥٦، تهذيب التهذيب ٣/ ٦٥، تقريب التهذيب ٦٦٤.

(٢) السّلمي: بسين ولام مفتوحتين، منسوب إلى سلّمة بن سعد، بكسر لام سلّمة، غُيّر للنّسب، ويجوز إبقاء الكسر، بطن من الأنصار. «المغني في ضبط الأسماء لرواة الأنباء» (ص ١٦٢).

(٣) ينظر: الجرح ٥/ ٣٧، الثقات ٥/ ٩، تاريخ بغداد ١١/ ٨٨، تهذيب الكمال ١٤/ ٤٠٨، الكاشف ٣/ ١٠٠، سير الأعلام ٤/ ٢٦٧، إكمال التهذيب ٧/ ٢٩٩، تحفة التحصيل ١/ ٢٣٥، تهذيب التهذيب ٢/ ٣١٩، تقريب التهذيب ٤٩٩، المغني في ضبط الأسماء ١٦٢.

هـ- عليّ بن أبي طالب: ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة الزهراء، أمير المؤمنين، سبق ذكره في الحديث الرابع عشر.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

رواه البخاري في الصحيح.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مصنف عبد الرزاق»:

١- معمر: معمر بن راشد، أبو عروة البصري، سبقت ترجمته في الحديث العشرين، وهو ثقة ثبت فاضل، وفي روايته عن ثابت، والأعمش، وعاصم، وهشام بن عروة شيء، وكذا فيما حدث به بالبصرة.

- ابن جريج: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، سبقت ترجمته في الحديث الأربعين، وهو ثقة فقيه، يرسل ويدلس.

٢- هشام بن عروة: هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والثلاثين، وهو ثقة ثبت إمام.

٣- عروة: عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي المدني القرشي، مولده في أول خلافة عثمان، روى عن: أمه أسماء، وخالته عائشة، وأبيه الزبير، وغيرهم. وروى عنه: أبو الأسود يتيم عروة، والزهري، وهشام.

قال ابن عيينة: «أعلم الناس بحديث عائشة: عروة وعمرة والقاسم»، وقال ابن سعد: «كان فقيها عالما كثير الحديث ثبتا مأمونا»، وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة، وكان رجلا صالحا لم يدخل في شيء من الفتن»، قال أبو حاتم: «عروة عن علي مرسل»، قال ابن حجر: «ثقة فقيه مشهور»، مات سنة ٩٤هـ على الصحيح، روى له الجماعة^(١).

(١) ينظر: الجرح ٦/ ٣٩٥، الثقات ٥/ ١٩٤، الكامل ١/ ١٣٠، تهذيب الكمال ٢٠/ ١١، الكاشف ٣/ ٤٠٦، سير

الأعلام ٤/ ٤٢١، إكمال التهذيب ٩/ ٢٢٤، تحفة التحصيل ٣٤٣، تهذيب التهذيب ٣/ ٩٢، التقريب ٦٧٤.

خلاصة حاله: تابعي ثقة ثبت فقيه.

٤- علي بن أبي طالب: ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة الزهراء، أمير المؤمنين، سبق ذكره في الحديث الرابع عشر.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف جدا، للانقطاع بين عروة بن الزبير وعلي بن أبي طالب، وشاذ لمخالفة عروة ما رواه ستة من الثقات عن علي، لم يذكر أحد منهم لفظة «وأنثيّه». قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن رواية عروة عن علي، فقال: مرسل»^(١). وقال عبد الحق: «زاد أبو داود غسل الأنثيين، خرّجه من حديث عروة عن علي، ولم يسمع عروة من علي، ولا يصح أيضا عن غيره»^(٢). ولتلك الزيادة متبعة جاءت عن عبدة، رواها أبو عوانة كما مر في التخريج.

• دراسة إسناده متبعة عبدة من «مستخرج أبي عوانة»:

١- سليمان بن حيان: هو سليمان بن حيان الأحمر، أبو خالد، مولده سنة ١١٤هـ، روى عن: شعبة، والأعمش، وهشام، وروى عنه: أحمد، وابن أبي شيبة، وابن نمير. قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال ابن معين: «صدوق وليس بحجة»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن عدي: «له أحاديث صالحة، وإنما أتى من سوء حفظه فيغلط ويخطئ، وهو في الأصل كما قال ابن معين: صدوق وليس بحجة»، وقال الذهبي: «صدوق إمام»، وقال ابن حجر: «صدوق يخطئ». مات سنة ١٩٠هـ^(٣).

خلاصة حاله: صدوق سيء الحفظ.

(١) ينظر: «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٦٠٦)، «المسند المصنف المعلن» (٢١/ ٦٥).

(٢) «الأحكام الوسطى» (١/ ١٣٧).

(٣) ينظر: الجرح ٤/ ١٠٦، الثقات ٦/ ٣٩٥، الكامل ٤/ ٢٧٨، تاريخ بغداد ١٠/ ٢٨، تهذيب الكمال ١١/ ٣٩٤، الكاشف

٢/ ٥٢٤، سير الأعلام ٩/ ١٩، إكمال التهذيب ٦/ ٥٠، تهذيب التهذيب ٢/ ٨٩، التقريب ٤٠٦، لسان الميزان ٩/ ٣١٧.

٢- هشام بن حسان: هشام بن حسان القُردوسي^(١)، روى عن: الحسن البصري، وابن سيرين، وغيرهما. وروى عنه: أبو بكر بن عياش، وابن عُليّة، والحمّاديين، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة إن شاء الله تعالى، كثير الحديث»، وقال ابن معين: «لا بأس به»، وقال العجلي: «بصري ثقة حسن الحديث»، وقال أبو حاتم: «كان صدوقا وكان يتثبت في رفع الحديث عن ابن سيرين»، وقال أبو داود: «إنما تكلموا في حديثه عن الحسن وعطاء، لأنه كان يُرسل، وكانوا يرون أنه أخذ كتب حوشب»، وقال ابن عدي: «لم أر في أحاديثه مُنكراً إذا حَدَّثَ عنه ثقة، وهو صدوق لا بأس به»، وقال ابن حجر: «ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل: كان يرسل عنهما»، مات سنة ١٤٨هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال.

٣- محمد بن سيرين: محمد بن سيرين أبو بكر البصري، روى عن: أنس، وأبي هريرة، وغيرهما. وعنه: أيوب، وابن عون، وغيرهما.

قال ابن سعد: «كان ثقة مأمونا، عاليا رفيعا، فقيها إماما، كثير العلم، ورعا، وكان به صمم»، وقال ابن معين وأحمد وأبو زرعة: «ثقة»، وقال العجلي: «بصري تابعي ثقة»، قال الذهبي: «ثقة حجة»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت عابد». مات سنة ١١٠هـ، روى له الجماعة.^(٣)

خلاصة حاله: تابعي ثقة حجة.

(١) القردوسي: بضم القاف وسكون الراء وضم الدال المهملة وبعد الواو سين مهملة، هذه النسبة إلى القراديس، بطن من الأزديين البصرة فنسبت المحلة إليهم. «اللباب في تهذيب الأنساب» (٣/ ٢٤).

(٢) ينظر: الجرح ٩/ ٥٤، الثقات ٧/ ٥٦٦، الكامل ٨/ ٤١٥، تهذيب الكمال ٣٠/ ١٨١، الكاشف ٤/ ٤٢٤، تاريخ الإسلام ٣/ ٩٩٩، إكمال التهذيب ١٢/ ١٣٨، تحفة التحصيل ٥٤٩، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٦٨، تقريب التهذيب ١٠٢٠، لسان الميزان ٩/ ٤٤٠، مراتب المدلسين ١٥٧.

(٣) ينظر: الجرح ٧/ ٢٨٠، الثقات ٥/ ٣٤٨، تاريخ بغداد ٣/ ٢٨٣، تهذيب الكمال ٢٥/ ٣٤٤، الكاشف ٤/ ١٢٤، تحفة التحصيل ٤٤٧، تهذيب التهذيب ٣/ ٥٨٥، تقريب التهذيب ٨٥٣.

٤- عبيدة السلماني: هو عبيدة^(١) بن عمرو السلماني^(٢)، تابعي كبير مخضرم، أسلم في حياة النبي ﷺ روى عن: ابن مسعود، وعلي بن أبي طالب، وغيرهما. وروى عنه: إبراهيم النخعي، ومحمد بن سيرين، وغيرهما. قال ابن معين: «ثقة لا يُسأل عن مثله»، وقال ابن المديني والفلاس: «أصح الأسانيد ابن سيرين عن عبيدة عن علي»، قال ابن عبد البر: «من كبار التابعين، ومن كبار أصحاب ابن مسعود الفقهاء»، قال الذهبي: «أحد الأئمة، أسلم في حياة النبي ﷺ»، وقال ابن حجر: «مخضرم فقيه ثبت»، مات قبل سنة ٧٠هـ، روى له الجماعة^(٣).

خلاصة حاله: تابعي ثقة ثبت فقيه.

٥- علي بن أبي طالب: ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة الزهراء، أمير المؤمنين، سبق ذكره في الحديث الرابع عشر.

الحكم على إسناده المتابعة:

هذا إسناده ضعيف، فيه سليمان بن حيّان الأحمر، وهو صدوق سيء الحفظ، ومثته شاذ أيضا، لأن راويه جاء فيه بزيادة وهي لفظة: «وأنثيه» لم يذكرها من هم أكثر منه عددا، فإن الحديث مشهور عن علي بن أبي طالب، رواه عنه عدد كما ذكرت في الوجه الأول، ولم يذكروا هذه الزيادة، فهذه الزيادة شاذة، لكن الشذوذ فيها لا يتحمّله عبيدة السلماني، بل يُنسب لأضعف حلقة في الإسناد، وهي هنا أبو خالد الأحمر، سليمان بن حيان صدوق سيء الحفظ كما مر، وأما سائر المتن دون تلك الزيادة فصحيح.

(١) عبيدة: بمفتوحة، وكسر موحدة، وسكون ياء، جماعة، منهم: ابن عمرو السلماني. «المغني» (ص ١٩٤).

(٢) السلماني: بفتح السين وسكون اللام وفتح الميم وبعد الألف نون، هذه النسبة إلى سلمان بن يشكر بن ناجية بن مراد، وهو حي من مراد، وأصحاب الحديث يفتحون اللام. «اللباب» (٢/ ١٢٧).

(٣) ينظر: الجرح ٦/ ٩١، الثقات ٥/ ١٣٩، تاريخ بغداد ١٢/ ٤٢٢، اللباب في تهذيب الأنساب ٢/ ١٢٧، تهذيب

الكمال ١٩/ ٢٦٦، الكاشف ٣/ ٣٧٤، سير أعلام النبلاء ٤/ ٤٠، إكمال التهذيب ٩/ ١١١، الإصابة ٨/ ١٧٠،

تهذيب التهذيب ٣/ ٤٥، التقريب ص ٦٥٤، المغني في ضبط الأسماء ص ١٩٤.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث مشهور عن علي بن أبي طالب، جاء عنه من ثمانية وجوه أو أكثر، لكن الرواة اختلفوا في لفظة في متنه على وجهين، وهذا الخلاف يترتب عليه حكم فقهي، فلذلك عدّ خلافاً، وإلا فليست كل زيادة في حديث بعض الرواة على بعض تعدّ خلافاً مؤثراً، وقد جاء متن هذا الحديث على وجهين:

١- فرواه ستة من أصحاب علي (وهم: أبو عبد الرحمن السلمي، وابن عباس، وابن الحنفية، وحُصَيْنُ بْنُ قَبِيصَةَ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وقبيصة بن جابر) لم يذكر واحد منهم في حديثه لفظة «وَأَنْثِيهِ» إِنَّمَا ذَكَرُوا غَسَلَ الذَّكَرَ، ونحوه.

٢- وخالفهم هشام بن عروة، عن أبيه عروة، فروى هذا الحديث فجاء فيه بلفظة «وَأَنْثِيهِ»، وتابعه على ذلك عبدة في رواية جاءت عنه من طريق أبي خالد الأحمر وهو صدوق سيء الحفظ.

والوجه الأول هو الراجح، لأنّ رواه أكثر عدداً، والجماعة أولى بالصواب من الواحد والاثنين، ولو كان في حديث علي بن أبي طالب تلك اللفظة ما كانت لتفوتهم جميعاً، لأنّ فيها حكماً فقهيّاً زائداً يتعلق بكيفية الطهارة من المذي، ثمّ إنّ راوي الوجه الثاني وهو عروة لم يسمع من علي بن أبي طالب، فاجتمع في الوجه الأول: كثرة رواه وثقتهم، واتصال إسناده، واجتمع في الثاني: مخالفة الجماعة، وانقطاع الإسناد. ولذلك أعرض الشيخان عن الطرق التي أتت فيها تلك اللفظة، وخرّجا في صحيحيهما الحديث من طريق علي بن أبي طالب ليس في واحد منها تلك اللفظة الشاذة.

وقد نص غير واحد من الأئمة على إعلال الوجه الثاني الذي فيه تلك اللفظة:

قال أحمد بن حنبل: «ما قال غسل الأنثيين إلا هشام بن عروة، فأما الأحاديث كلها فليس فيها ذا»^(١). وقال أبو داود: «قلت لأحمد: إذا أمذى يجب عليه غسل أنثيه؟ قال: ما قال غسل الأنثيين إلا هشام بن عروة، يعني: في حديث علي، فأما الأحاديث كلها فليس فيها ذا»^(٢).

(١) ينظر: «الجامع لعلوم الإمام أحمد» (١٤/ ٩٨)، «مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود» (ص ٢٤).

(٢) «مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني» (ص ٢٤).

وقال عبد الحق الإشبيلي: «زاد أبو داود غَسَلَ الأُنثيين، خَرَّجَهُ مِنْ حَدِيثِ عُرْوَةَ عَنْ عَلِيٍّ، وَلَمْ يَسْمَعْ عُرْوَةَ مِنْ عَلِيٍّ، وَلَا يَصَحُّ أَيْضًا عَنْ غَيْرِهِ»^(١).

وقال ابن رجب الحنبلي: «وَقَدْ رُوِيَ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَأُنْثِيَّهِ وَيَتَوَضَّأُ» مِنْ وَجْهِهِ قَدْ تُكَلِّمُ فِيهَا»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

متفق عليه، أخرجه الشيخان في صحيحيهما من طرق عن علي بن أبي طالب.

سادسا: التعليق على الحديث:

هذا الحديث الشريف يدل على أن المذي لا يوجب الغسل، وهذا إجماع بين العلماء، ويدل كذلك على أنه يوجب الوضوء، وهذا إجماع كذلك، إلا لصاحب سلس المذي ففيه تفصيل. قال ابن رجب: «أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْمَذْيَ يُوجِبُ الْوُضُوءَ، مَا لَمْ يَكُنْ سَلَسًا دَائِمًا؛ فَإِنَّهُ يَصِيرُ حِينَئِذٍ كَسَلْسِ الْبَوْلِ، وَدَمِ الْاسْتِحَاضَةِ، وَمَالِكٌ لَا يُوجِبُ الْوُضُوءَ مِنْهُ حِينَئِذٍ، وَخَالَفَهُ جَمَاهُورُ الْعُلَمَاءِ، وَأَمَّا إِذَا خَرَجَ عَلَى الْوَجْهِ الْمَعْتَادِ فَإِنَّهُ يُوجِبُ الْوُضُوءَ بِاتِّفَاقِهِمْ، وَلَا يُوجِبُ الْغُسْلَ أَيْضًا بِالْإِتِّفَاقِ، وَقَدْ حُكِيَ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِيهِ اخْتِلَافٌ، وَالصَّحِيحُ عَنْهُ كَقَوْلِ جَمَاهُورِ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ يَكْفِي مِنْهُ الْوُضُوءُ»^(٣).

وقال ابن النحوي: «فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ الْمَذْيَ لَا يُوجِبُ الْغُسْلَ وَهُوَ إجماع، وفيه أيضا: أنه ناقض للوضوء، وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي وأحمد والجماهير، وفيه أيضا: وجوب غسل المذي بالماء، ولا يجوز فيه غيره مما يجوز الاستنجاء به في الغائط والبول؛ لكونه نادرا فأشبهه الدم، وهو أحد القولين عندنا»^(٤). قال: «واختلف العلماء: هل يُغْسَلُ مِنْهُ كُلُّ الذَّكَرِ أَوْ مَحَلُّ النِّجَاسَةِ فَقَطْ؟ فَالْشَّافِعِيُّ وَالْجَمَاهُورُ قَالُوا بِالثَّانِي، وَالْمَشْهُورُ عَنْ مَالِكٍ الْأَوَّلِ»^(٥).

(١) «الأحكام الوسطى» (١/ ١٣٧).

(٢) «فتح الباري لابن رجب» (١/ ٣٠٤).

(٣) «فتح الباري، لابن رجب» (١/ ٣٠٦).

(٤) «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، لابن الملقن» (١/ ٦٥٠).

(٥) «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» (١/ ٦٥١).

قلت: قال ابن جريج: سألتُ عطاء عن قول النبي ﷺ: «يَغْسِلُ ذَلِكَ مِنْهُ» حيث المذي يغسل منه، أم ذكره كُلُّهُ؟ فقال: بل حيث المذي مِنْهُ قط»^(١).

قال الطحاوي: «الأمر بغسل الذكر لِيَتَقَلَّصَ المذي فلا يخرج، لأنَّ الماء يَقْطَعُهُ عن ذلك»^(٢).

قال ابن رشد الحفيد: «اختلفوا هل يغسل الذكر كله من المذي أم لا، وسبب الخلاف فيه: هل الواجب هو الأخذ بأوائل الأسماء أو بأواخرها؟ فَمَنْ رأى أنه بأواخرها - أعني: بأكثر ما ينطلق عليه الاسم - قال بغسل الذكر كله، وَمَنْ رأى الأخذ بأقل ما ينطلق عليه قال بغسل موضع الأذى فقط قياساً على البول»^(٣).

ومن الآداب المستنبطة من هذا الحديث الشريف: «أنه يُسْتَحَبُّ مجاملة الأصهار، والتأدب معهم، بترك الكلام فيما يتعلق بمعاشرة النساء أو يتضمنه» قاله النووي^(٤).

• فائدة: في ضبط كلمة «المذي»، وتعريفه:

قال النووي في «شرح المذهب»: «في المذي ثلاث لغات: المذِيُّ، بإسكان الذال وتخفيف الياء. والمَذِيُّ، بكسر الذال وتشديد الياء، وهاتان مشهورتان، والثالثة المَذِيُّ، بكسر الذال وإسكان الياء. والمَذِيُّ: هو ماء أبيض رقيق لَزَجٍ، يخرج عند شهوة، لا بشهوة، ولا دفع، ولا يَعْقُبُهُ فتور، وربما لا يُحَسُّ بخروجه، ويشترك الرجل والمرأة فيه»^(٥).

وقال الفيومي: «المذي: ماء رقيق يخرج عند الملاعبة، ويضرب إلى البياض، وفيه ثلاث لغات: الأولى سكون الذال، والثانية كسرهما مع الثقليل، والثالثة الكسر مع التخفيف»^(٦).

(١) «مصنف عبد الرزاق» (١/ ١٥٥).

(٢) «شرح مشكل الآثار» (٧/ ١٢٧).

(٣) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٩٠).

(٤) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ١٤٤).

(٥) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ١٤٠).

(٦) «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير» (٢/ ٥٦٧).

الحديث التاسع والخمسون

حديث أبي هريرة: «لا وُضوءَ إلا من صوتٍ أو ريحٍ»

قال ابن حَجَر: «رواه أحمد، والترمذي وصححه، وابن ماجه، والبيهقي، من حديث أبي هريرة، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وذكر حديث شعبة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعا: «لا وُضوءَ إلا من صوت أو ريح»، فقال أبي: هذا وهم، اختصر شعبة متن الحديث فقال: «لا وُضوءَ إلا من صوتٍ أو ريح»، ورواه أصحاب سهيل بلفظ: «إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد ريحا من نفسه فلا يخرج حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

الحديث يرويه سُهَيْل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، واختلف عليه في متنه على وجهين: الأول: سُهَيْل، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعا بلفظ: «لا وُضوءَ إلا من صوتٍ أو ريح». الثاني: سُهَيْل، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعا بلفظ: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئا فأشكَل عليه أخرج منه شيء أم لا؟ فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا».

ثانيا: تخريج الحديث تفصيلا:

• الوجه الأول: سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعا بلفظ: «لا وُضوءَ إلا من صوتٍ أو ريح». رواه على هذا الوجه: شعبة بن الحجاج.

أخرجه: أبو داود الطيالسي في «مسنده» ٤ - ١٧١ (٢٥٤٤) قال: حدثنا شعبة، عن سُهَيْل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا وُضوءَ إلا من صوتٍ أو ريح».

وأخرجه ابن أبي شيبه في «مصنفه» أبواب صلاة التطوع، باب الرجل يرى أنه أحدث في الصلاة ٣٢١ / ٥ (٨٠٨١)، وأحمد في «مسنده» ٢ / ٢١٠٢ (١٠٣٣٢)، وابن ماجه في «سننه»، أبواب الطهارة وسننها، باب لا وضوء إلا من حدث ١ / ٣٢٣ (٥١٥) عن علي بن محمد. والترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة،

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٣١١).

باب ما جاء في الوضوء من الريح / ١١٧ (٧٤) عن قتيبة وهناد. وابن خزيمة في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب الوضوء لا يجب إلا من الحدث الذي له صوت أو ريح خبر مجمل / ١٤٦ (٢٧) عن سلم بن جنادة. ستهم (ابن أبي شيبه، وأحمد، وعلي، وقتيبة، وهناد، وسلم) عن وكيع به مثله. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٢ / ١٩٥٢ (٩٤٣٦)، وابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة وسننها، باب لا وضوء إلا من حدث / ٣٢٣ (٥١٥) قال: حدثنا محمد بن بشار. كلاهما (أحمد، وبندار) عن غندر، به مثله.

وأخرجه وابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة وسننها، باب لا وضوء إلا من حدث / ٣٢٣ (٥١٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب الوضوء لا يجب إلا من الحدث الذي له صوت أو ريح خبر مجمل / ١٤٦ (٢٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به مثله.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٢ / ٢٠٠٩ (٩٧٤٥) عن يحيى القطان، به.

وأخرجه ابن الجارود باب الوضوء من الريح / ٩ (٢) من طريق وهب بن جرير، به مثله.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب الوضوء لا يجب إلا من الحدث الذي له صوت أو ريح خبر مجمل / ١٤٦ (٢٧) من طريق خالد بن الحارث، به مثله.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب الوضوء من الريح / ١١٧ (٥٧٦) من طريق عمرو بن مرزوق، به مثله.

ثمانيتهم (الطيالسي، ووكيع، وغندر، وابن مهدي، والقطان، ووهب، وخالد، وعمرو) عن شعبة بن الحجاج، عن سهيل، به بهذا اللفظ.

• الوجه الثاني: سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا؟ فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

رواه على هذا الوجه: جرير بن عبد الحميد، وحماد بن سلمة، وعبد العزيز الدّرّاورديّ، وخالد الطحان، ويحيى بن المّهلب، وعلي بن عاصم، وابن أبي كثير.

أخرجه: مسلم في «صحيحه» كتاب الحيض، باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يُصلي بطهارته تلك ١ / ١٩٠ (٣٦٢) قال: حدثني زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا: فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

والبيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب الوضوء من الريح يخرج من أحد السبيلين ١ / ١١٧ (٥٧٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن جرير، به مثله.

وأخرجه: أحمد في «مسنده» ٢ / ١٩٦١ (٩٤٧٤) عن عفان. والدارمي في «مسنده» كتاب الطهارة، باب لا وضوء إلا من حدث ١ / ٥٦١ (٧٤٨) عن يحيى بن حسان. وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب إذا شك في الحدث ١ / ٦٩ (١٧٧) عن موسى بن إسماعيل، نحوه. ثلاثهم (عفان، ويحيى، وموسى) عن حماد بن سلمة، به نحوه.

وأخرجه: الترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء من الريح ١ / ١١٧ (٧٥) عن قتيبة. والبزار في «مسنده» ١٦ / ٣١ (٩٠٦٤) عن أحمد بن أبان. وابن خزيمة في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب وجوب الوضوء من الريح ١ / ١٤٢ (٢٤) عن أحمد بن عبدة. ثلاثهم (قتيبة، وابن أبان وابن عبدة) عن عبد العزيز الدراوردي، به نحوه. وقال الترمذي: «حسن صحيح». وقال البزار: «هذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من حديث سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة».

وأخرجه: ابن خزيمة في «صحيحه» كتاب الوضوء، باب لا وضوء إلا من صوت أو ريح ١ / ١٤٦ (٢٨) من طريق خالد بن عبد الله الطحان، به نحوه.

وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» ٢ / ١٥٧ (١٥٦٥) من طريق يحيى بن المّهلب، به نحوه.

وأخرجه: البيهقي في «الكبرى» كتاب الصلاة، باب من أحدث في صلاته قبل الإحلال منها بالتسليم / ٢٥٤ (٣٤٢٧) من طريق: علي بن عاصم، به نحوه.

وأخرجه البيهقي أيضا في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب لا يزول اليقين بالشك / ١٦١ (٧٦٦) من طريق ابن أبي كثير، به نحوه.

سبعتهم (جرير، وحامد، والدراوردي، والطحان، وابن المُهَلَّب، وعلي بن عاصم، وابن أبي كثير) عن سهيل، به.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند الطيالسي»:

١- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد، أبو بسطام، الواسطي البصري، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، ثقة حافظ متقن عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

٢- سهيل: هو سهيل بن أبي صالح ذكوان، أبو يزيد المَدَنِي، روى عن: أبيه أبي صالح، والأعمش، وعطاء بن يزيد، وغيرهم. وروى عنه: جرير، وحامد بن سلمة، والسفيانان، وغيرهم.

قال ابن عيينة: «كنا نَعُدُّه ثَبْتًا في الحديث»، وقال الدراوردي: «أصابت سهيلا علة أذهبت بعض عقله، ونسي بعض حديثه»، وقال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال أحمد: «ما أصلح حديثه»، وقال العجلي: «ثقة»، وقال البخاري: «كان مات له أخ، فوجد عليه، فنسي كثيرا من الحديث»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال الفسوي: «ضعيف متروك الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن حبان: «كان يخطئ»، وقال ابن عدي: «هو عندي ثبت مقبول الأخبار، لا بأس به»، وقال الأزدي: «صدوق إلا أنه أصابه برسام في آخر عمره فذهب بعض حديثه»، وقال الحاكم: «روى عنه مالك وهو الحَكَم في شيوخه من أهل من المدينة الناقد لهم، ثم قيل في حديثه بالعراق: إنه نسي الكثير منه وساء حفظه في آخر عمره، وقد يجد المتبحر في الصنعة ما ذكره ابن المديني من أنه مات له أخ فنسي كثيرا»، وقال الخليلي وابن عبد البر: «ثقة»، وقال

الذهبي: «صدوق مشهور ساء حفظه»، وقال أيضا: «أحد العلماء الثقات، وغيره أقوى منه»، وقال ابن حجر: «صدوق تغير حفظه بأخرة»، مات سنة ١٤٠هـ، روى له البخاري مقرونا، ومسلم والأربعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة تغير حفظه في آخر عمره، وثقه غير واحد كابن عيينة، وابن سعد، والعجلي، وابن عدي، إلا أنه تغير حفظه في آخر عمره بعد موت أخيه، فما أخطأ فيه يُترك، وقول ابن حبان أنه «كان يخطئ» ليس بجرح مسقط، فالثقة قد يخطئ، وأما قول يعقوب أنه «ضعيف متروك الحديث» فهو مخالف للجمهور، إلا أن يُحمَل على ما بعد تغير حفظه في آخر عمره، وقول أبي حاتم أنه «يكتب حديثه ولا يحتج به» يُحمَل -بعد لحاظ تشدد أبي حاتم- على أنه ليس في الدرجة العليا من الثقة والإتقان، فإن الثقة مراتب ودرجات، وسهيل ليس في الدرجة العليا، وإلا فالأصل في حديث سهيل القبول، إلا أن يثبت وهمه وخطؤه في حديث فيترك، وقد خرّج له مسلم في صحيحه عشرات الأحاديث، وروى عنه شعبة ومالك وقد عرفوا بانتقاء شيوخهم. والله أعلم.

٣- أبو صالح: أبو صالح السمان، مشهور بكنيته، واسمه ذكوان الزيات المدني الحافظ، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والخمسين، وهو تابعي جليل ثقة ثبت.

٤- أبو هريرة: الصحابي الجليل المعروف، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد صحيح، إلا أن متنه اختصره شعبة ورواه بالمعنى، فأشكل معناه على بعض الناس كما سيأتي تفصيله إن شاء الله عند الكلام على الاختلاف وقرائن الترجيح.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٢٤٦، الثقات ٦/ ١٧٤، الكامل ٤/ ٥٢٢، تهذيب الكمال ١٢/ ٢٢٣، الكاشف ٢/ ٥٤٩، تاريخ الإسلام ٣/ ٦٧٠، سير الأعلام ٥/ ٤٥٨، إكمال التهذيب ٦/ ١٥٠، تحفة التحصيل ١٧٨، تهذيب التهذيب ٢/ ١٢٨، تقريب التهذيب ٤٢١، لسان الميزان ٩/ ٣٢٠، الكواكب النيرات ٢٤١.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

١- زهير: زهير بن حرب بن شدّاد، أبو خيثمة النسائي، الإمام الحافظ، مولده سنة ١٦٠هـ، روى عن: ابن عيينة، وابن مهدي، وابن عليّة، وغيرهم. وروى عنه: مسلم، وأبو داود، وأبو يعلى، وغيرهم. قال ابن معين: «ثقة يكفي قبيلة»، وقال أبو حاتم: «ثقة صدوق»، وقال أبو داود: «ما كان أحسن علمه»، وقال النسائي: «ثقة مأمون»، وقال البغوي وابن قانع: «ثقة ثبت»، وقال ابن حبان: «كان متقنا ضابطا من أقران أحمد ويحيى»، وقال الخطيب: «كان ثقة ثبتا حافظا متقنا»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت». مات سنة ٢٣٤هـ وهو ابن أربع وسبعين سنة^(١).

خلاصة حاله: ثقة متقن.

٢- جرير: جرير بن عبد الحميد الرازي الكوفي القاضي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والعشرين، وهو ثقة.

٣- سهيل: سهيل بن أبي صالح ذكوان المدني، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة تغيّر حفظه في آخر عمره.

٤- أبو صالح: أبو صالح السمان، مشهور بكنيته، واسمه ذكوان الزيات المدني الحافظ، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والخمسين، وهو تابعي جليل ثقة ثبت.

٥- أبو هريرة: الصحابي الجليل المعروف، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

رواه مسلم في الصحيح.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث مداره على سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، وقد رواه عن سهيل ثمانية، فاختلفوا في متنه على وجهين:

(١) ينظر: الجرح ٣/ ٥٩١، الثقات ٨/ ٢٥٦، تاريخ بغداد ٩/ ٥٠٩، تهذيب الكمال ٩/ ٤٠٢، الكاشف ٢/ ٤٢٤، تاريخ الإسلام ٥/ ٨٢٣، سير الأعلام ١١/ ٤٨٩، إكمال التهذيب ٥/ ٨٣، تهذيب التهذيب ١/ ٦٣٧، تقريب التهذيب ٣٤١.

١- فرواه شعبة بن الحجاج عن سهيل بلفظ: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح»، ولم يتابع أحد شعبة على هذا اللفظ.

٢- ورواه سبعة من أصحاب سهيل (وهم: جرير بن عبد الحميد، وحماد بن سلمة، وعبد العزيز الدراوردي، وخالد الطحان، وابن المهلب، وعلي بن عاصم، وابن أبي كثير) بلفظ: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا؟ فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً»، ونحوه.

والفرق بين هذين اللفظين: أن لفظ شعبة يؤهم حصر نواقض الوضوء في الصوت والريح، فلا يكون البول والنوم مثلاً من النواقض، بخلاف لفظ سائر أصحاب سهيل، فإنه يدل على أن شرط حصول الصوت أو الريح هو في حالة مخصوصة، وهي حالة ما إذا أشكل على المتوضئ هل خرج منه شيء أم لا، فإنه حينئذ يستصحب اليقين السابق، ولا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً. فلفظ شعبة جاء مختصراً فأوهم غير المعنى المراد.

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي وذكر حديث شعبة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: "لا وضوء إلا من صوت أو ريح"، قال أبي: هذا وهم؛ اختصر شعبة متن هذا الحديث فقال: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح»، ورواه أصحاب سهيل، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا كان أحدكم في الصلاة، فوجد ريحاً من نفسه: فلا يخرجن حتى يسمع صوتاً، أو يجد ريحاً»^(١).

• على أنه يمكن أن يقال: إن اختصار شعبة للحديث لم يخل بالمعنى، وإن الحصر المذكور في كلام شعبة هو حصر إضافي لا حقيقي، فهو حصر بالنسبة لحالة من أشكل عليه خروج شيء، فمن كانت هذه حاله فلا وضوء عليه في تلك القضية إلا من صوت أو ريح، وليس هو حصراً حقيقياً لنواقض الوضوء جملة، فإذا فسرنا رواية شعبة بهذا فإنها تسلم حينئذ من الإللال القادح، ويكون غاية ما فيها أن شعبة روى الحديث بمعناه، ولم يخطئ المعنى، وإنما الذي أخطأ المعنى هو من فسر كلامه بأن

(١) «العلل لابن أبي حاتم» (١/ ٥٦٤).

المراد به الحصر الحقيقي لنواقض الوضوء، فيكون الخطأ ممن فسّره على هذا النحو لا من شعبة حين اختصره، والله أعلم.

وقد قال ابن خزيمة: هذا خبرٌ رُوِيَ مُختَصراً عن رسول الله ﷺ، فأوهمَ عالمًا مِمَّنْ لَمْ يُمَيِّزْ بين الخبر المُختَصَر والخبر المُتَّفَضَّى أنَّ الوضوء لا يَجِبُ إلا من الحَدَث الذي له صوت أو رائحة، والنبي ﷺ إنما أَعْلَمَ أن لا وضوء إلا من صوتٍ أو ريح عند مسألة سُئِلَ عنها في الرَّجُل يُخَيَّلُ إليه أنه قد خَرَجَتْ منه ريح فيَشْكُ في خروج الريح، وكانت هذه المقالة عنه ﷺ «لا وضوء إلا من صوتٍ أو ريح» جواباً عما عنه سُئِلَ فقط، لا ابتداءً كلامٍ مُسَقِطاً بهذه المسألة إيجاب الوضوء من غير الريح التي لها صوت أو رائحة، إذ لو كان هذا القول منه ﷺ ابتداءً من غير أن تَقَدَّمَ مسألة كانت هذه المقالة تنفي إيجاب الوضوء من البول والنوم والمذي، إذ قد يكون البول لا صوت له ولا ريح، وكذلك النوم، والمذي، والودي، لا صوت لها ولا ريح^(١).

وكلام ابن خزيمة هذا قريب مما ذكرته من عدم تخطئة شعبة، لكن كأن ابن خزيمة جنح إلى افتراض صحة هذا اللفظ بعينه، وأنه ليس رواية بالمعنى من شعبة، وحينئذ فيكون تأويله كما ذكر: أنه قد خرج مخرج الجواب عن سؤال عن حالة مخصوصة، وهي حالة من توضأ ثم أشكل عليه الأمر هل خرج منه شيء أم لا، فحينئذ لا وضوء عليه من ذلك الشك، إلا من صوت أو ريح يقطع الشك باليقين. والله أعلم.

خامساً: الحكم على الحديث:

رواه مسلم في الصحيح، والوجه الأول إسناده صحيح كذلك كما سبق بيانه وتوجيه لفظ شعبة.

سادساً: التعليق على الحديث:

هذا الحديث الشريف من الأحاديث العظيمة التي يستدل بها الفقهاء على قاعدة كلية عظيمة من القواعد التي يُبنى عليها الفقه وتدخل في جميع أبوابه، وهي قاعدة: اليقين لا يزول بالشك، أو ما ثبت بيقين لا يرتفع إلا بيقين، وقد فرّعوا على تلك القاعدة قواعدَ أخرى، وتحت كل قاعدة فروع فقهية تدرج تحتها.

(١) ينظر: «صحيح ابن خزيمة» (١/ ١٤٤ وما بعدها).

قال الزركشي: «قاعدة: ما ثَبَّتَ بيقين لا يَرْتَفَعُ إلا بيقين: هذه القاعدة استنبطها الإمام الشافعي من قوله ﷺ وقد سُئِلَ عن الرجل يُخَيَّلُ إليه شيءٌ في الصلاة: «لا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صوتاً أو يَجِدَ ريحاً»، وَبَنَى عليها فروعا كثيرة»^(١).

وقال السيوطي: «قاعدة: اليقين لا يُزال بالشك: دليلها قوله ﷺ «إذا وَجَدَ أَحَدُكُمْ في بَطْنِهِ شيئاً فأشْكَلْ عليه، أَخْرَجَ مِنْهُ شيءٌ أم لا: فلا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صوتاً أو يَجِدَ ريحاً» رواه مسلم من حديث أبي هريرة. اعلم أن هذه القاعدة تدخل في جميع أبواب الفقه، والمسائل الْمُخْرَجَةُ عليها تبلغ ثلاثة أرباع الفقه وأكثر، ولو سردتها هنا لطال الشرح، ولكنني أسوق منها جملة صالحة فأقول: يَنْدَرِجُ في هذه القاعدة عدة قواعد، منها: الأصل بقاء ما كان على ما كان، وأن الأصل براءة الذمة، وأن أصل ما انبَنَى عليه الإقرار إعمال اليقين وإطراح الشك، وأن مَنْ شك هل فعل شيئاً أو لا: فالأصل أنه لم يفعله، وأن الأصل العدم، وأن الأصل في كل حادث تقديره بأقرب زمن، وأن الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم، وأن الأصل في الألبضاع التحريم، وأن الأصل في الكلام الحقيقة» وذكر تحت كل قاعدة منها فروعا فقهية تدرج تحتها، ولو نقلتها هنا لطال الكلام وتَشَعَّبَ، فليرجع إليها مَنْ شاء»^(٢).

ومراد الفقهاء بالشك: ما سوى اليقين، خلافاً للأصوليين.

قال النووي: «اعلم أن مُراد الفقهاء بالشك في الماء، والحَدَث، والنجاسة، والصلاة، والصوم، والطلاق، والعِتق، وغيرها: هو التردد بين وجود الشيء وعدمه، سواء كان الطرفان في التردد سواء، أو أحدهما راجحاً = فهذا معناه في استعمال الفقهاء في كتب الفقه. وأما أصحاب الأصول ففَرَّقُوا بينهما فقالوا: التردد بين الطَّرَفَيْنِ إن كان على السواء فهو الشك، وإلا فالراجح ظن، والمرجوح وَهْمٌ»^(٣).

(١) ينظر: «المنثور في القواعد الفقهية» (٣/ ١٣٥).

(٢) ينظر: «الأشباه والنظائر - السيوطي» (ص ٥٠ وما بعدها).

(٣) ينظر: «المجموع شرح المذهب» (١/ ١٦٩)، «الأشباه والنظائر - السيوطي» (ص ٧٥).

قال ابن القيم: «الشك العارض للمكلف بسبب اشتباه أسباب الحكم عليه وخفائها لسيانته وذهوله، أو لعدم معرفته بالسبب القاطع للشك، هذا القسم واقع كثيرا في الأعيان والأفعال، والضابط فيه: أنه إن كان للمشكوك فيه حال قبل الشك استصحبها المكلف، وبني عليها حتى يتيقن الانتقال عنها»^(١).

(١) «بدائع الفوائد» (٣ / ١٢٧٨).

حديث ابن عباس: «الْوُضُوءُ مِمَّا يَخْرُجُ، وَلَيْسَ مِمَّا يَدْخُلُ»

قال ابن حجر: «رواه الدارقطني، والبيهقي من حديث ابن عباس، وقال ابن عدي: الأصل في هذا الحديث أنه موقوف، وقال البيهقي: لا يثبت مرفوعاً»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عبد الله بن عباس، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: عن ابن عباس، مرفوعاً.

الثاني: عن ابن عباس، موقوفاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (مرفوعاً)

رواه على هذا الوجه: شعبة بن دينار.

أخرجه: الدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب في الوضوء من الخارج من البدن ١ - ٢٧٦ (٥٥٣)
قال: حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا إبراهيم بن مُنْقِذ الخولاني بمصر، حدثنا
إدريس بن يحيى الخولاني أبو عمرو المصري، حدثنا الفضل بن المختار، حدثنا ابن أبي ذئب، عن
شعبة مولى ابن عباس، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «الْوُضُوءُ مِمَّا يَخْرُجُ، وَلَيْسَ مِمَّا
يَدْخُلُ».

وابن الجوزي في «التحقيق في أحاديث الخلاف» ١ / ٢٠٠ (٢٢٧) من طريق الدارقطني.

وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨ / ٣٢٠) من طريق ابن صاعد.

وابن عدي في «الكامل» (٥ / ٣٩)، ومن طريقه: ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١ / ٣٦٦ (٦٠٦) عن
أحمد بن علي المدائني.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٣١٢).

وفي الكامل أيضا (١٢٤ / ٧) عن عبد الله بن محمد بن المنهال.

والبيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب الوضوء من الدم يخرج من أحد السبيلين ١ / ٣٥٢ (٥٧٢) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب.

ثلاثتهم (ابن صاعد، والمدائني، وأبو العباس) عن إبراهيم بن مُنْقِذ، به.

• الوجه الثاني: عن ابن عباس. (موقوفا)

رواه عليّ هذا الوجه: يحيى بن وثّاب، وعكرمة، وعطاء، وأبو ظبيان.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب مَنْ يَطْأُ نَتْنَا يَابِسًا أَوْ رَطْبًا ١ / ٣٢ (١٠٠) عن الثوري، عن أبي حصين، عن يحيى بن وثّاب، عن ابن عباس قال: «الْوُضُوءُ مِمَّا خَرَجَ وَلَيْسَ مِمَّا دَخَلَ، وَلَا يُتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطِيٍّ».

وابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب الوضوء مما مَسَّتْ النار ١ / ٤٠٣ (٥٤٢) من طريق يحيى بن وثّاب به نحوه.

وفيه أيضا، كتاب الطهارة، باب الوضوء مما مَسَّتْ النار ١ / ٤٠٣ (٥٣٩) من طريق عكرمة، به مثله، ولم يذكر الوضوء مما يُوطَأُ.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» ١ / ٢٢١ (١١٧) من طريق عطاء، به، وفي أوله زيادة.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب الوضوء من الدم يخرج من أحد السبيلين ١ / ٣٥٢ (٥٧٢) من طريق الأعمش عن أبي ظبيان، به، وفي آخره زيادة.

أربعتهم (ابن وثّاب، وعكرمة، وعطاء، وأبو ظبيان) عن ابن عباس، به موقوفا.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن الدارقطني»:

١- ابن صاعد: يحيى بن محمد بن صاعد، سبقت ترجمته في الحديث التاسع والثلاثين، وهو ثقة ثبت.

٢- إبراهيم بن مُنْقِذ: إبراهيم بن منقذ بن إبراهيم بن عيسى الخولاني^(١)، أبو إسحاق المصري، روى عن: ابن وهب، وعبد الله بن يزيد، وإدريس بن يحيى، وغيرهم. وروى عنه: ابن خزيمة، وابن صاعد، والطحاوي، وغيرهم. قال ابن يونس: «ثقة رضا»، مات سنة ٢٦٩هـ^(٢).

٣- إدريس بن يحيى: إدريس بن يحيى الخولاني الزاهد، أبو عمرو المصري، روى عن: الفضل بن المختار، وحيوة بن شريح، وعبد الله بن عيَّاش، وروى عنه: إبراهيم بن مُنْقِذ، وحرمة بن يحيى، والبزار.

قال أبو زرعة: «رجل صالح، من أفاضل المسلمين»، وقال ابن أبي حاتم: «صدوق»، وقال ابن حبان: «مستقيم الحديث إذا كان دونه ثقة وفوقه ثقات»، وقال ابن يونس: «ما رأيتُ في الصوفية عاقلاً سواه»، وقال أبو عمر الكندي: «كان أفضل أهل زمانه وأعظمهم قدراً»، قال الذهبي: «كان يُشَبَّه ببشر الحافي في فضله وتألُّه»، مات سنة ٢١١هـ^(٣).

٤- الفضل بن المختار: هو الفضل بن المختار، أبو سهل المصري، روى عن: ابن أبي ذئب، وعبد الله بن موهب، والصلت بن دينار، وروى عنه: إدريس بن يحيى، وخالد بن عبد السلام، وإبراهيم بن مخلد.

(١) «الخولاني: بالفتح والسكون، نسبة إلى خولان قبيلة نزلت بالشام. «لب اللباب» (ص ٩٩).

(٢) ينظر: تاريخ ابن يونس ١/ ٣٠، المنتظم ١٢/ ٢٢٥، تاريخ الإسلام ٦/ ٢٩١، سير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٠٣، المغني في ضبط الأسماء ١٢١.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٢٦٥، الثقات ٨/ ١٣٣، تاريخ الإسلام ٥/ ٢٦٧، سير أعلام النبلاء ١٠/ ١٦٥، مغني الأختار للعيني ١/ ٤٢، رجال الحاكم للوادعي ١/ ٢١٣، المغني في ضبط الأسماء ١٢١.

قال أبو حاتم: «مجهول، أحاديثه منكرة، يحدث بالأباطيل»، وقال العقيلي: «منكر الحديث»، وقال ابن عدي: «أحاديثه منكرة، عامتها لا يتابع عليها»، وقال الأزدی: «منكر الحديث جدا»، مات قبل سنة ١٨٠هـ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف جدا.

٥- ابن أبي ذئب: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، أبو الحارث المَدَنِي، الإمام، أحد الأعلام، مولده سنة ٨٠هـ. روى عن: ابن شهاب، وشعبة بن دينار، وغيرهما. وروى عنه: أبو داود الطيالسي، وابن المبارك، وغيرهما. قال الشافعي: «ما فاتني أحد فأسفت عليه ما أسفت على الليث وابن أبي ذئب»، قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي: «ثقة»، وقال الذهبي: «ثقة»، وقال الذهبي: «ثقة فقيه فاضل»، مات سنة ١٥٨هـ، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة فقيه.

٦- شعبة بن دينار: شعبة بن دينار الهاشمي مولا هم، أبو يحيى، مولى عبد الله بن عباس، روى عن: ابن عباس. وروى عنه: ابن أبي ذئب، وبُكر الأشج.

قال ابن سعد: «له أحاديث كثيرة، ولا يحتج به»، وقال أحمد: «ما أرى به بأسا»، وقال الجوزجاني والنسائي: «ليس بقوي»، وقال العجلي: «جائز الحديث»، وقال أبو زرعة والساجي: «ضعيف»، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي»، وقال يعقوب: «لا بأس به»، وقال

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٦٩، الضعفاء للعقيلي ٣/ ٤٤٩، المغني في الضعفاء ٢/ ٥١٣، ديوان الضعفاء ٣٢٠، تاريخ الإسلام ٤/ ٧٠٧، لسان الميزان ٦/ ٣٥٢.

(٢) ينظر: الجرح ٧/ ٣١٣، الثقات ٧/ ٣٩٠، تاريخ بغداد ٣/ ٥١٥، تهذيب الكمال ٢٥/ ٦٣٠، الكاشف ٤/ ١٥٢، تحفة التحصيل ٤٥٣، تهذيب التهذيب ٣/ ٦٢٨، تقريب التهذيب ٨٧١.

العقيلي: «ليس بثقة»، وقال ابن حبان: «يروي عن ابن عباس ما لا أصل له، كأنه ابن عباس آخر»، وقال ابن عدي: «لم أجد له أنكر من حديث الفضل بن المختار، عن ابن أبي ذئب، عنه، عن ابن عباس مرفوعاً: «الوضوء مما خرج وليس مما دخل»، وفي الإسناد: الفضل بن المختار، لعل البلاء منه، ولم أجد له حديثاً منكراً فأحكم عليه بالضعف، وأرجو أنه لا بأس به، قال البخاري: «يتكلم فيه مالك ويُحتمل منه»، قال ابن القطان الفاسي: «قوله: ويُحتمل منه يعني: من شعبة، وليس هو ممن يترك حديثه، ومالك لم يُضعّفه، وإنما شح عليه بلفظة ثقة»، قال ابن حجر: «هذا التأويل غير شائع، بل لفظة: ليس بثقة في الاصطلاح يُوجب الضعف الشديد»، قال ابن حجر: «صدوق سيئ الحفظ»، مات وسط خلافة هشام بن عبد الملك^(١). خلاصة حاله: ضعيف، ضعفه أبو زرعة وغيره، وشدد الكلام فيه ابن حبان، ومن قوّى حاله فيحمل كلامه على أنه ليس شديد الضعف فيترك حديثه بالكلية، بل يُكتَب ويعتبر به.

٧- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، ابن عمر رسول الله ﷺ، حبر الأمة، وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف جداً، فيه الفضل بن المختار: مُنكر الحديث، وفيه شعبة بن دينار: ضعيف، وفيه مع ذلك مخالفة لما هو المعروف عن ابن عباس من كونه هذا موقوفاً من كلامه لا مرفوعاً، وقد ذكر ابن عدي هذا الحديث في ترجمة شعبة بن دينار، وفي ترجمة الفضل بن المختار أيضاً، واعتبره أنكر ما روي عن شعبة، ثمّ تردّد في كون تلك النكارة يتحملها شعبة أو يتحملها الفضل بن المختار.

(١) ينظر: تهذيب الكمال ١٢/ ٤٩٧، الكاشف ٢/ ٥٧٥، تاريخ الإسلام ٣/ ٦٠، إكمال التهذيب ٦/ ٢٦٦، تهذيب التهذيب ٢/ ١٧٠، تقريب التهذيب ٤٣٦، لسان الميزان ٩/ ٣٢٣.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مصنف عبد الرزاق»:

١- الثوري: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، إمام جليل ثقة ثبت فقيه، سبقت ترجمته في الحديث الأول.

٢- أبو حصين: عثمان بن عاصم بن زيد بن كثير، أبو حصين، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو ثقة ثبت.

٣- يحيى بن وثاب: يحيى بن وثاب الأسدي مولا هم^(١)، الكوفي المقرئ، روى عن: ابن عباس، وابن عمر، ومسروق. وروى عنه: أبو حصين، والأعمش، وأبو إسحاق السبيعي. قال ابن سعد: «كان ثقة قليل الحديث، صاحب قرآن»، وقال ابن معين وأبو زرعة والنسائي: «ثقة»، وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة، وكان مقرئ أهل الكوفة»، قال الذهبي: «ثقة خاشع متأله قارئ»، وقال ابن حجر: «ثقة عابد»، مات سنة ١٠٣هـ^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة عابد من أهل القرآن.

٤- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، ابن عمر رسول الله ﷺ، حبر الأمة، وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد صحيح، موقوفا على عبد الله بن عباس.

(١) الأسدي: بفتح المهملة، نسبة إلى أسد، عدة من القبائل، وكان ابن وثاب مولى لبني أسد بن خزيمه. ينظر: «لب اللباب في تحرير الأنساب» (ص ١٣).

(٢) ينظر: الجرح ٩/ ١٩٣، الثقات ٥/ ٥٢٠، تهذيب الكمال ٣٢/ ٢٦، الكاشف ٤/ ٥٠٤، تاريخ الإسلام ٣/ ١٧٦، سير أعلام النبلاء ٤/ ٣٧٩، إكمال التهذيب ١٢/ ٣٧٥، تحفة التحصيل ٥٧٤، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٩٦، تقريب التهذيب ١٠٦٨.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه عن ابن عباس خمسة من أصحابه، واختلفوا عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

- ١- فرواه شعبة بن دينار، عنه، عن النبي ﷺ، مرفوعاً.
 - ٢- وخالفه أربعة من أصحاب ابن عباس (وهم: يحيى بن وثّاب، وعكرمة، وعطاء بن أبي رباح، وأبو ظبيان) فرووه جميعاً عن ابن عباس موقوفاً.
- والوجه الثاني الموقوف هو الصحيح المعروف، لأن رواته أكثر، وأوثق، ولأن الوجه الأول تفرد به شعبة بن دينار، وهو ضعيف، ومع ذلك فإن في السند إليه الفضل بن المختار، وهو منكر الحديث، فالوجه الأول المرفوع منكر، والثاني الموقوف معروف صحيح.
- وقد حكم بضعف الوجه المرفوع وترجيح الموقوف غير واحد من العلماء:
- قال ابن عدي في ترجمة شعبة بن دينار: «لم أجد لشعبة بن دينار حديثاً أنكر من هذا الحديث، ولعل البلاء فيه من الفضل بن المختار لا من شعبة، لأن الفضل له فيما يرويه غير حديث منكر، والأصل في هذا الحديث موقوف عن قول ابن عباس»^(١).
- وقال في ترجمة الفضل بن المختار بعد أن ذكر هذا الحديث وغيره: «وللفضل بن المختار غير ما ذكرت من الحديث، وعامته مما لا يتابع عليه، إما إسناداً وإما متناً»^(٢).
- وقال أبو نعيم عن الوجه المرفوع: «غريب من حديث ابن أبي ذئب، لم نكتبه إلا من حديث الفضل بن المختار»^(٣).

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٥/ ٣٩).

(٢) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٧/ ١٢٥).

(٣) «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٨/ ٣٢٠).

وقال البيهقي عن الوجه المرفوع: «روي هذا عن النبي ﷺ ولا يثبت»^(١).

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح، أما شعبة فهو مولى ابن عباس، قال مالك: ليس بثقة، وقال يحيى: لا يكتب حديثه، وقال ابن عدي: لعل البلاء في هذا الحديث من الفضل بن المختار لا من شعبة، لأنّ أحاديثه منكّرة، والأصل في هذا أنه موقوف»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

صحيح، موقوفا على ابن عباس من كلامه.

سادسا: التعليق على الحديث:

معنى قول ابن عباس: «الوضوء ممّا خرج» أي: من أحد السبيلين.

قال البيهقي: «المراد بقوله: «الوضوء مما خرج» أي: من مخرج الحديث»^(٣).

ومعنى قوله: «وليس ممّا دخل» يريدون به نفى وجوب الوضوء من أكل ما مسّت النار.

قال محمد بن الحسن: «إنّما الوضوء ممّا خرج من الحدث، فأما ما دخل من الطعام ممّا مسّته النار، أو لم تمسّسه: فلا وضوء فيه»^(٤).

وقال النووي: «وأما ما روي عن ابن عباس: «الوضوء مما خرج وليس ممّا دخل» فمراده ترك الوضوء ممّا مسّت النار»^(٥).

ويستفاد من عموم قوله: «الوضوء ممّا خرج» أن الخارج النادر غير المعتاد كاللدود، والدم، ونحوهما، إذا خرج من أحد السبيلين فإنه ينقض الوضوء.

(١) «السنن الكبرى - البيهقي» (١/ ٣٥٢).

(٢) ينظر: «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (١/ ٣٦٦).

(٣) «الخلافات - البيهقي» (١/ ٣٧١).

(٤) «موطأ مالك، رواية محمد بن الحسن الشيباني» (ص ٣٩).

(٥) «المجموع شرح المهذب» (٢/ ٥٩).

قال ابن الملقن: «هذا الحديث ذكره الرافعي دليلاً على أن النادر ينقض»^(١).
وقال المناوي: «الوضوء مما خرج: من أحد السبيلين عند الشافعي ومالك، وأخذ أبو حنيفة وأحمد بعمومه فأوجباه بخروج النجاسة من غيرهما»^(٢).
وقال الصنعاني: «الوضوء يجب مما خرج من السبيلين ونحوها، وليس بواجب مما دخل، ففيه نسخ الوضوء من أكل ما مسته النار»^(٣).
وقد اختلف الفقهاء في الذي يخرج من النجاسات من غير السبيلين، وفي الذي يخرج من السبيلين لكن على غير الوجه المعتاد، اختلفوا هل ينقض ذلك الوضوء كما ينقضه الخارج من السبيلين على الوجه المعتاد، أو لا ينقض.
ولخص ابن رشد خلافتهم في ذلك، وسببه، وذكر ذلك على وجه حسن فقال:
«اختلف علماء الأمصار في انتقاض الوضوء مما يخرج من الجسد من النجس على ثلاثة مذاهب:

- فاعتبر قوم في ذلك الخارج وحده، من أي موضع خرج، وعلى أي جهة خرج، وهم أبو حنيفة وأصحابه، والثوري، وأحمد، وجماعة، فقالوا: كل نجاسة تسيل من الجسد وتخرج منه: يجب منها الوضوء، كالدم والرعاف الكثير، والفصد والحجامة، والقيء إلا البلغم عند أبي حنيفة. وقال أبو يوسف من أصحاب أبي حنيفة: إنه إذا ملأ الفم ففيه الوضوء. ولم يعتبر أحد من هؤلاء اليسير من الدم إلا مجاهد.
- واعتبر قوم آخرون المخرجين، الذكر والدبر، فقالوا: كل ما خرج من هذين السبيلين فهو ناقض للوضوء من أي شيء خرج، من دم، أو حصا، أو بلغم، وعلى أي وجه خرج، كان

(١) «البدر المنير» لابن الملقن (٢/ ٤٢١).

(٢) «التيسير بشرح الجامع الصغير» للمناوي (٢/ ٤٨٦).

(٣) ينظر: «التنوير شرح الجامع الصغير» للصنعاني (١١/ ٦٠).

خروجه على سبيل الصحة، أو على سبيل المرض، وممن قال بهذا القول الشافعي وأصحابه، ومحمد بن عبد الحكم من أصحاب مالك.

- واعتبر قوم آخرون الخارج والمخرج وصفة الخروج، فقالوا: كل ما خرج من السبيلين مما هو معتادٌ خروجه وهو البول، والغائط، والمذي، والودّي، والريح، إذا كان خروجه على وجه الصحة فهو ينقض الوضوء، فلم يروا في الدم، والحصاة، والبول وضوءاً، ولا في السلس، وممن قال بهذا القول مالك وجُل أصحابه.

والسبب في اختلافهم أنه لما أجمع المسلمون على انتقاض الوضوء مما يخرج من السبيلين من غائط وبول وريح ومذي لظاهر الكتاب، ولتظاهر الآثار بذلك: تطرّق إلى ذلك ثلاثة احتمالات:

- أحدها: أن يكون الحكم إنّما علّق بأعيان هذه الأشياء فقط.
 - الثاني: أن يكون الحكم إنّما علّق بهذه من جهة أنها أنجاس خارجة من البدن لكون الوضوء طهارة، والطهارة إنما يؤثر فيها النجس.
 - والثالث: أن يكون الحكم أيضاً إنّما علّق بها من جهة أنها خارجة من هذين السبيلين.
- فعلى هذين القولين الأخيرين يكون ورود الأمر بالوضوء من تلك الأحداث المجمع عليها إنما هو من باب الخاص الذي أريد به العام، ويكون عند مالك وأصحابه إنّما هو من باب الخاص المحمول على خصوصه. والشافعي وأبو حنيفة اتفقا على أن الأمر بها هو من باب الخاص أريد به العام، واختلفا أي عام هو الذي قصد به. فمالك يرجّح مذهبه بأن الأصل هو أن يُحمّل الخاص على خصوصه حتى يدل الدليل على غير ذلك. والشافعي محتجّ بأنّ المراد به المخرج لا الخارج باتفاقهم على إيجاب الوضوء من الريح الذي يخرج من أسفل، وعدم إيجاب الوضوء منه إذا خرج من فوق وكلاهما ذات واحدة، والفرق بينهما اختلاف

المخرجين، فكان هذا تنبيهًا على أنّ الحكم للمخرج. وأبو حنيفة يحتج بأنّ المقصود بذلك هو الخارج النجس، لكون النجاسة مؤثرة في الطهارة»^(١).

(١) ينظر: «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٤٠).

حديث أبي هريرة: «مَنْ اسْتَجَمَعَ نَوْمًا فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ»

قال ابن حجر: «رواه البيهقي من حديث أبي هريرة بلفظ: «مَنْ اسْتَحَقَّ النَّوْمَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ»، وقال بعده: لا يصح رفعه، ورؤي موقوفًا، وإسناده صحيح، ورواه في «الخلافيات» من طريق آخر عن أبي هريرة، وأعله بالرّبيع بن بدر، عن ابن عدي، وكذا قال الدارقطني في العلل: إِنَّ وَقْفَهُ أَصَحُّ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه شعبة، عن الجريري، عن خالد بن غلاق، عن أبي هريرة، واختلف على شعبة في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: شعبة، عن الجريري، عن خالد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. مرفوعاً.

الثاني: شعبة، عن الجريري، عن خالد بن غلاق، عن أبي هريرة. موقوفاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: شعبة، عن الجريري، عن خالد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. مرفوعاً.

رواه على هذا الوجه: محمد بن عبّاد الهنائي

أخرجه ابن المظفر البزاز^(٢) في جزء «حديث شعبة» ص: ٤٩ (٤٥) قال: حدثنا أبو الفضل

العباس بن إبراهيم، حدثنا أبو غسان مالك بن الخليل، حدثنا محمد بن عبّاد الهنائي، حدثنا

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣١٥).

(٢) محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى، أبو الحسين البغدادي البزاز، ولد سنة ٢٨٦هـ، وتوفي سنة

٣٧٩هـ، قال الدارقطني: «ثقة مأمون». ينظر: تاريخ بغداد (٤/ ٤٢٦)، تذكرة الحفاظ (٣/ ١٢٥).

شعبة، عن الجريري، عن خالد بن غلاق، قال: ولا أعلمه إلا عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ اسْتَحَقَّ النَّوْمَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ».

والبيهقي في «الخلافيات» ١/ ٢٥٥ (٣٨١) من طريق مالك بن الخليل، به مثله، وقال: «هذا لا يصح».

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٤/ ٣٣) ومن طريقه البيهقي في «الخلافيات» ١/ ٢٥٥ (٣٨٢) من طريق: الربيع بن بدر، عن عوف، عن محمد، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ «إِذَا اسْتَحَقَّ أَحَدُكُمْ نَوْمًا وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ». قال ابن عدي عقبه: «هذا الحديث بهذا الإسناد لا يرويه عن عوف غير الربيع».

• الوجه الثاني: شعبة، عن الجريري، عن خالد، عن أبي هريرة. موقوفا رواه على هذا الوجه: علي بن الجعد، وعفان بن مسلم.

أخرجه ابن الجعد في «مسنده» ص ٢١٩ (١٤٥٢) عن شعبة، عن سعيد الجريري، عن خالد بن غلاق، عن أبي هريرة قال: «مَنْ اسْتَحَقَّ النَّوْمَ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ».

والبيهقي «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم ١/ ٣٥٩ (٥٨٧)، وفي «الخلافيات» ١/ ٢٥٥ (٣٧٩) من طريق ابن الجعد، به مثله.

وأورده الدارقطني في «العلل» ٨/ ٣٢٨ (١٦٠٠) معلقاً، عن عفان وغيره كلاهما (ابن الجعد، وعفان) عن شعبة، به موقوفا.

• وتوبع شعبة على هذا الوجه: تابعه حماد بن سلمة، وهشيم، وابن علية، وسفيان الثوري.

أما حديث حماد: فأخرجه أبو بكر الأثرم في «سننه» ص: ٢٧٠ (١٢٧)، وابن المنذر في «الأوسط» ١/ ١٤٥ (٣٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٩/ ٦٩ (٣٤٤٨) كلاهما من طريق حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، به مثله.

وأما حديث هُشيم: فأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الطهارة، باب من كان يقول: إذا نام فليتوضأ ٢/ ١١٥ (١٤٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٩/ ٦٩ (٣٤٤٨)، والبيهقي في «الخلافيات» ١/ ٢٥٥ (٣٧٩) من طريق هُشيم، به مثله.

وأما حديث ابن عُليّة: فأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الطهارة، باب من كان يقول: إذا نام فليتوضأ ٢/ ١١٥ (١٤٢٧)، والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم ١/ ٣٥٩ (٥٨٨) من طريق ابن عُليّة، به مثله. قال ابن عُليّة: «قال الجريري: فسألنا عن استحقاق النوم، فقال: إذا وضع جنبه». قال البيهقي عقبه: «وقد روي ذلك مرفوعاً، ولا يصح رفعه».

وأما حديث الثوري: فأورده الدارقطني في «العلل» ٨/ ٣٢٨ (١٦٠٠) معلقاً، عن الثوري، عن الجريري، به موقوفاً. وقال عن الموقوف: «وهو الصواب». خمستهم (شعبة، وحماد، وهُشيم، وابن علية، والثوري) عن الجريري، عن خالد، عن أبي هريرة، موقوفاً.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «حديث شعبة» لابن المُظَفَّر:

١- العباس بن إبراهيم: هو أبو الفضل العباس بن إبراهيم البغدادي القراطيسي^(١)، روى عن: إسحاق بن زياد، ومالك بن الخليل، ومحمد بن المُثَنَّى، وغيرهم. وعنه: الطبراني، ومحمد بن المُظَفَّر، وأبو الفتح الأزدي، وغيرهم.

(١) القراطيسي: بفتح القاف والراء وبعد الألف طاء مهملة وياء ساكنة تحتها نقطتان وسين مهملة، هذه النسبة إلى عمل القراطيس وبيعها. «اللباب في تهذيب الأنساب» (٣/ ٢٢).

قال الخطيب: «كان ثقة»، وكذا قال الذهبي. مات سنة ٣٠٤هـ^(١).

٢- مالك بن الخليل: هو أبو غسان مالك بن الخليل بن بشير البصري، روى عن: دواد بن الحَكَم، ومحمد بن أبي عدي، ومحمد بن عبّاد. وروى عنه: النسائي، وأبو الفضل القراطيسي، وغيرهما.

قال النسائي ومسلمة بن قاسم: «لا بأس به»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، قال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق»، مات سنة ٢٥٠هـ^(٢).

خلاصة حاله: صدوق.

٣- محمد بن عبّاد: هو محمد بن عبّاد، أبو عبّاد الهُنائي^(٣)، روى عن: شعبة، وعلي بن المبارك، وابن عون. وروى عنه: زيد بن أحمز، ومالك بن الخليل، وابن سعد، وغيرهم. قال أبو حاتم: «صدوق»، وكذا قال ابن حجر^(٤).

(١) ينظر: تاريخ بغداد ١٤ / ٤١، تاريخ الإسلام ٧ / ٧٩، لب اللباب ص: ٢٥٥، رجال الحاكم للوادعي ١ / ٤٣٨، إرشاد القاضي لشيوخ الطبراني، للمنصوري ص ٣٤٣، مصباح الأريب في تقريب الرواة الذين ليسوا في التقريب ٢ / ١٢٤.

(٢) ينظر: الثقات ٩ / ١٦٦، تهذيب الكمال ٢٧ / ١٣٣، الكاشف ٤ / ٢٣١، تاريخ الإسلام ٦ / ٢١٢، إكمال التهذيب ١١ / ٤١، تهذيب التهذيب ٤ / ١١، تقريب التهذيب ٩١٥.

(٣) الهُنائي: بضم الهاء وفتح النون وبعد الألف ياء مثناة من تحتها، هذه النسبة إلى هُنَاءة بن مالك بن فهم بن غنم بن دوس، بطن من الأزد. «اللباب في تهذيب الأنساب» (٣ / ٣٩٣).

(٤) ينظر: الكنى والأسماء لمسلم ١ / ٦٤٧، الجرح والتعديل ٨ / ١٤، اللباب ٣ / ٣٩٣، تهذيب الكمال ٢٥ / ٤٤٥، الكاشف ٤ / ١٣٥، تاريخ الإسلام ٥ / ١٧٧، تهذيب التهذيب ٣ / ٦٠١، تقريب التهذيب ٨٥٩، لب اللباب ٢٨٠، المغني في الضبط ٢٩٢.

٤- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد، أبو بسطام، الواسطي البصري، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة حافظ متقن عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

٥- الجُريري: هو سعيد بن إياس الجُريري^(١)، أبو مسعود البصري، روى عن: عبد الله بن بريدة، والمنذر بن مالك، ويزيد بن عبد الله بن الشخير، وغيرهم. وروى عنه: ابن عليه، وحماد بن سلمة، والثوري، وشعبة، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة إن شاء الله، إلا أنه اختلط في آخر عمره»، وقال العجلي: «بصري ثقة، واختلط بأخرة»، وقال عباس: «اختلط إلا أنه ثقة»، وقال أبو داود: «أرواهم عن الجريري ابنُ عليّة، وكلُّ مَنْ أدرك أيوب فسماعه من الجريري جيد»، وقال أبو حاتم: «تغيّر حفظه قبل موته، فمن كتّب عنه قديماً فهو صالح، وهو حسن الحديث»، وقال النسائي: «ثقة، أنكر أيام الطاعون»، وقال ابن حبان: «اختلط قبل موته بثلاث سنين، ولم يكن اختلاطه فاحشاً»، وقال ابن عدي: «سعيد الجريري هذا مستقيم الحديث، وحديثه حجة، من سمع منه قبل الاختلاط، وهو أحد مَنْ يُجمع حديثه من البصريين، وسبيله كسبيل سعيد بن أبي عروبة؛ لأنَّ سعيد بن أبي عروبة أيضاً اختلط، فمن سمع منه قبل الاختلاط فحديثه مستقيم حجة»، وقال الأبناسي: «وممن سمع منه قبل التغير: شعبة، وسفيان الثوري، والحمّادان، وابن عليه، ومَعمر، وعبد الوارث، ويزيد بن زريع، ووهيب بن خالد، وعبد الوهاب الثقفي، وذلك لأنَّ هؤلاء كلّهم سمعوا من أيوب السخيتاني، وقد قال أبو داود: كلُّ مَنْ أدرك أيوب فسماعه من الجريري جيد، وممن سمع منه بعد التغير: محمد بن أبي عدي، وإسحاق الأزرق، ويحيى القطان؛ ولذلك لم يُحدّث عنه شيئاً، وقد روى الشيخان للجريري من رواية بشر بن المفضل، وخالد بن

(١) الجريري: بضم الجيم، وفتح الراء الأولى، نسبة إلى جرير بن عباد، مولى قيس بن ثعلبة.

عبدالله، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعبد الوارث بن سعيد»، وقال ابن حجر: «ثقة، اختلط قبل موته بثلاث سنين». مات سنة ١٤٤هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين، وممن روى عنه قبل الاختلاط: شعبة، والثوري، والحمادان، وابن علية، ومعمر، وغيرهم.

٦- خالد بن غلاق: هو خالد بن غلاق^(٢)، القيسي أو العيشي^(٣)، أبو حسان البصري، روى عن: أبي هريرة. وروى عنه: سعيد بن إياس، وأبو السليل ضريب بن نكير.

قال ابن سعد: «كان ثقة قليل الحديث»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: «مقبول، من الثالثة»، وفي تحرير التقریب: «بل صدوق حسن الحديث»^(٤). خلاصة حاله: صدوق، بل وثقه ابن سعد.

(١) ينظر: الجرح ٤/ ١، الثقات ٦/ ٣٥١، الكامل ٤/ ٤٤٤، اللباب ١/ ٢٧٦، تهذيب الكمال ١٠/ ٣٣٨، الكاشف ٢/ ٤٧٢، تاريخ الإسلام ٣/ ٨٧٣، سير الأعلام ٦/ ١٥٣، إكمال التهذيب ٥/ ٢٦١، تهذيب التهذيب ٢/ ٧، تقريب التهذيب ٣٧٤، لسان الميزان ٩/ ٣٠٩، الكواكب النيرات ١/ ١٧٨، ضبط من غبر ١١٣، المغني في الضبط ٨٤.

(٢) غلاق: بفتح الغين المعجمة، خالد بن غلاق، روى عنه سعيد الجريري، وقيل فيه بالغين المهملة، والأول أكثر. «الإكمال» (٧/ ٢٤).

(٣) القيسي والعيشي: خالد بن غلاق القيسي، بالقاف والسين المهملة، وقيل: بالعين المهملة والشين المعجمة، وذكره ابن حجر على الشك. «ضبط من غبر» (ص ٨٦).

(٤) ينظر: الطبقات الكبرى ٩/ ١٨٨، التاريخ الكبير ٣/ ١٦٦، الجرح ٣/ ٣٤٦، الثقات ٤/ ٢٠٣، المؤلف والمختلف للدارقطني ٤/ ١٨٠٤، الكنى للحاكم ١/ ٤١٩، الإكمال ٧/ ٢٤، تهذيب الكمال ٨/ ١٤٨، الكاشف ٢/ ٣٥٠، توضيح المشتبه ٦/ ٣٩٧، تهذيب التهذيب ١/ ٥٢٩، تقريب التهذيب ٢٨٩، الجامع لعلوم الإمام أحمد ١٦/ ٥٦٧، تحرير تقريب التهذيب ١/ ٣٤٩.

٧- أبو هريرة: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

هذا الإسناد ظاهره الحُسن، فيه مالك بن الخليل، ومحمد بن عباد: صدوقان، إلا أنّه شاذٌّ، فقد رواه غير واحد من الثقات عن شعبة كما في الوجه الثاني فجعلوه موقوفاً، وخالفهم محمد بن عباد الهنائي هذا فرواه عن شعبة مرفوعاً، فهذا إسناد ضعيف شاذ.

وقد تابعه الربيع بن بدر عند ابن عدي في «الكامل»، والبيهقي في «الخلافيات»، كما مرّ في التخريج، لكنها متابعة لا تنفعه شيئاً، فالربيع ضعيف جداً.

الربيع بن بدر: هو الربيع بن بدر بن عمرو بن جرّاد، أبو العلاء البصري، روى عن: أبيه بدر، وأبي الزبير المكي، وعوف بن أبي جميلة. وروى عنه: عبد الرزاق، وهشام بن عمار، وغيرهما. قال ابن معين: "ضعيف ليس بشيء"، وقال قتيبة والعجلي: «ضعيف»، وقال الجوزجاني: «واهي الحديث»، وقال أبو حاتم: «لا يُشْتَغَلُ به، ولا بروايته، فإنه ضعيف الحديث، ذاهب الحديث»، وقال أبو داود: «لا يكتب حديثه»، وقال النسائي، ويعقوب، وابن خراش، والدارقطني، والأزدي: «متروك»، وقال ابن حبان: «كان ممن يقلب الأسانيد، ويروي عن الثقات المقلوبات، وعن الضعفاء الموضوعات»، وقال الذهبي: «واه»، وقال ابن حجر: «متروك»، مات سنة ١٧٨هـ^(١).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند ابن الجعد»:

١- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد، أبو بسطام، الواسطي البصري، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة حافظ متقن عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

(١) ينظر: الكامل ٤/ ٢٧، تاريخ بغداد ٩/ ٤٠٤، تهذيب الكمال ٩/ ٦٣، الكاشف ٢/ ٣٩٣، إكمال التهذيب ٤/ ٣٢٩، تهذيب التهذيب ١/ ٥٩٠، التقريب ٣١٩، لسان الميزان ٩/ ٣٠٠.

٢- الجُريري: سعيد بن إياس، أبو مسعود البصري، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين، وممن روى عنه قبل الاختلاط: شعبة، والثوري، والحمادان، وابن علية، ومعمر، وغيرهم.

٣- خالد بن غَلّاق: خالد بن غَلّاق العيشي، أبو حَسَّان البصريّ، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو صدوق، وثقه ابنُ سعد.

٤- أبو هريرة: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد حسن، مداره على خالد بن غَلّاق، وهو صدوق حسن الحديث، وأما الجُريري فهو ثقة اختلط في آخر عمره، وشعبة ممن روى عنه قبل الاختلاط كما مر في ترجمته.

وقد تابع شعبة: حمادُ بن سلمة، وسفيانُ الثوري، وابن علية، وغيرهم كما مر في التخرّيج، إلا أن أسانيد الأثر كلها ترجع إلى خالد بن غَلّاق، وهو صدوق.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه شعبة بن الحجاج، عن الجُريري، عن خالد بن غَلّاق، عن أبي هريرة، واختلف فيه على شعبة في رفعه ووقفه على وجهين:

١- فرواه محمد بن عباد الهنائي، عن شعبة، بهذا الإسناد، رفعه.

٢- وخالفه ابن الجعد، وعفان بن مسلم، فروياه عن شعبة بنفس الإسناد، موقوفاً.

والوجه الثاني الموقوف هو الراجح؛ لأن رواته أكثر وأوثق، ولأن غير واحد من أصحاب شعبة قد رووا هذا الأثر عن الجُريري بنفس إسناد شعبة فجعلوه موقوفاً. وأما الوجه الأول فقد تفرد برفعه عن شعبة الهنائي، وهو صدوق، وقد خالفه من هم أكثر منه وأوثق، وهم ابن الجعد وعفان بن مسلم الصفار، وأما متابعة الربيع بن بدر للهنائي متابعة قاصرة فإنها لا تفيده شيئاً، فإن الربيع هذا متروك كما مر في ترجمته.

وبنحو هذا قال غير واحد من الأئمة:

ففي علل الدارقطني: «سئل عن حديث خالد بن غَلَّاق، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مَنْ اسْتَحَقَّ النُّومَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ». فقال: يرويه الجُرَيْرِي عنه، واخْتَلَفَ عَلَيْهِ: فرواه محمد بن عَبَّاد الهُنَائِي، عن شعبة، عن الجُرَيْرِي، عن خالد بن غَلَّاق، عن أبي هريرة مرفوعا. وخالفه عفان وغيره، فرووه عن شعبة موقوفا. وكذلك رواه هُشَيْم، وسفيان الثوري عن الجُرَيْرِي موقوفا، وهو الصواب»^(١).

وفي الخلافيات: أسنده البيهقي مرفوعا كما في الوجه الأول، وقال: «هذا لا يصح»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

إسناد حسن، موقوف على أبي هريرة، مداره على خالد بن غَلَّاق، وهو صدوق.

سادسا: التعليق على الحديث:

معنى قوله: «مَنْ اسْتَحَقَّ النُّومَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ» أي: مَنْ وَضَعَ جَنْبَهُ، كما فسره بذلك راوي الحديث: «قال ابن عُليّة: قال الجُرَيْرِي: فسألنا عن استحقاق النوم، فقال: إذا وضع جنبه»^(٣). قال الترمذي: «اختلف العلماء في الوضوء من النوم، فرأى أكثرهم أنه لا يجب عليه الوضوء إذا نام قاعدا أو قائما حتى ينام مضطجعا، وبه يقول الثوري وابن المبارك وأحمد. وقال بعضهم: إذا نام حتى غلب على عقله وجب عليه الوضوء، وبه يقول إسحاق. وقال الشافعي: مَنْ نام قاعدا فرأى رؤيا، أو زالت مقعدته لو سَنَ النوم فعليه الوضوء»^(٤).

(١) «علل الدارقطني» (٨ / ٣٢٨).

(٢) «الخلافيات للبيهقي» (١ / ٢٥٥).

(٣) «مصنف ابن أبي شيبة» (٢ / ١١٥)، «السنن الكبرى للبيهقي» (١ / ٣٥٩).

(٤) «جامع الترمذي» (١ / ١١٩).

قال حرب الكرماني: «سُئِلَ أحمدُ عن حديث «مَنْ اسْتَحَقَّ النَّوْمَ فَلْيَتَوَضَّأْ»، قال: الاستحقاقُ أَنْ يَضَعَ جنبَه وَيَنَامَ. قال حرب: وسمِعْتُ إِسْحَاقَ بنَ إِبراهيمَ يقول: كلما نام الرجل حتى استثقل نوما أعاد الوضوء، واستثقال النوم: غلبة العقل، فأَمَّا إِذَا كان خفيفاً فلا بأس»^(١).

وقال الطحاوي: «مَنْ اسْتَحَقَّ النَّوْمَ فَقَدْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اسْتِحْقَاقُ النَّوْمِ عِنْدَهُ هُوَ الَّذِي مَعَهُ اسْتِرْخَاءُ الْمَفَاصِلِ، وَذَلِكَ أَوَّلَى مَا حُمِلَ عَلَيْهِ لِيُوَافِقَ قَوْلَهُ فِي ذَلِكَ أَقْوَالُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ سِوَاهُ، وَمِمَّا يُحَقِّقُ مَا ذَكَرَهُ فِي اسْتِرْخَاءِ الْمَفَاصِلِ أَنَّ السَّقُوطَ يَكُونُ مَعَ ذَلِكَ، وَمَا كَانَ مِمَّا مَعَهُ السَّقُوطُ إِلَى الْأَرْضِ فَصَاحِبُهُ فِي حُكْمِ النَّائِمِ عَلَى الْأَرْضِ، فَمَعْقُولٌ أَنْ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ، وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ»^(٢).

قال ابن رشد الحفيد: «اختلف العلماء في النوم على ثلاثة مذاهب: فقوم رأوا أَنَّهُ حَدَثٌ، فأوجبوا مِنْ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ الْوُضُوءَ، وَقَوْمٌ رَأَوْا أَنَّهُ لَيْسَ بِحَدَثٍ، فَلَمْ يُوجِبُوا مِنْهُ الْوُضُوءَ إِلَّا إِذَا تَيَقَّنَ بِالْحَدَثِ عَلَى مَذْهَبٍ مَنْ لَا يَعْتَبِرُ الشُّكَّ، وَإِذَا شَكَّ عَلَى مَذْهَبٍ مَنْ يَعْتَبِرُ الشُّكَّ، وَقَوْمٌ فَرَّقُوا بَيْنَ النَّوْمِ الْقَلِيلِ الْخَفِيفِ وَالْكَثِيرِ الْمُسْتَثْقَلِ، فَأُوجِبُوا فِي الْكَثِيرِ الْمُسْتَثْقَلِ الْوُضُوءَ دُونَ الْقَلِيلِ، وَعَلَى هَذَا فَقَهَاءُ الْأَمْصَارِ وَالْجُمْهُورِ»^(٣).

(١) «الجامع لعلوم الإمام أحمد» (٢١ / ٢٩)، «مسائل حرب الكرماني» (ص: ٣٤٤).

(٢) «شرح مشكل الآثار» (٩ / ٦٩).

(٣) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١ / ٤٢).

الحديث الثاني والستون

حديث أنس: «أن الصحابة كانوا ينتظرون العشاء، فينأمون قعوداً، ثم يصلّون، ولا يتوضّؤون»

قال ابن حجر: «رواه الشافعي، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، من حديث شعبة عن قتادة عن أنس بلفظ: «كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون العشاء الآخرة حتى تخفّق رؤوسهم، ثم يصلّون، ولا يتوضّؤون». قال ابن القطان: «هذا الحديث سياقه في مسلم يحتمل أن ينزل على نوم الجالس، وعلى ذلك نزل أكثر الناس، لكن فيه زيادة تمنع من ذلك، رواها يحيى القطان عن شعبة عن قتادة عن أنس قال: «كان أصحاب النبي ﷺ ينتظرون الصلاة، فيضعون جنوبهم، فمنهم من ينام ثم يقوم إلى الصلاة»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

يرويه يحيى القطان، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، واختلف على يحيى في متنه على وجهين:
الأول: يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس. وفيه: «فيضعون جنوبهم».
الثاني: يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس. ليس فيه: «فيضعون جنوبهم».

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، وفيه: «فيضعون جنوبهم».

رواه على هذا الوجه: محمد بن بشار (في الوجه الأول عنه)

أخرجه قاسم بن أصبغ في «مصنفه» كما في «إتحاف المهرة» (٢/ ٢٣٦) و«بيان الوهم والإيهام» (٥/ ٥٨٩) عن محمد بن عبد السلام الخشني، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون الصلاة، فيضعون جنوبهم، فمنهم من ينام، ثم يقوم إلى الصلاة».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣١٦).

وأخرجه ابن حزم في «المُحَلَّى» (٢١٣ / ١) من طريق قاسم بن أصبغ، به مثله.

• وتوبع شعبة على هذا الوجه: تابعه سعيد بن أبي عروبة.

أخرجه البزار في «مسنده» ٣٨٩ / ١٣ (٧٠٧٧) قال: حدثنا ابن المثنى، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس: «أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يَضَعُونَ جُنُوبَهُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَوَضَّأُ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَتَوَضَّأُ».

وأبو يعلى في «مسنده» ٤٦٧ / ٥ (٣١٩٩) من طريق خالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، به، ولفظه: «كانوا يَضَعُونَ جُنُوبَهُمْ فَيَنَامُونَ، مِنْهُمْ مَنْ يَتَوَضَّأُ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَتَوَضَّأُ».

• الوجه الثاني: يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، ليس فيه: «فَيَضَعُونَ جُنُوبَهُمْ».

رواه على هذا الوجه: محمد بن بشار (في الوجه الثاني عنه)، وأحمد بن حنبل.

أخرجه الترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة، باب الوضوء من النوم ١ / ١١٩ (٧٨) قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون، ثم يقومون فيصَلُّون، ولا يتَوَضَّؤون». قال الترمذي: «حسن صحيح». والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من النوم قاعدا ١ / ١٢٠ (٥٩٦) من طريق محمد بن غالب التميمي، عن محمد بن بشار، به، ولفظه: «كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون، ثم يقومون فيصَلُّون ولا يتَوَضَّؤون على عهد رسول الله ﷺ».

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٢٩٥٢ / ٦ (١٤١٥٤) قال: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا شعبة، حدثنا قتادة قال: سمعت أنس بن مالك، به، ولفظه: «كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون، ثم يَصَلُّون ولا يتَوَضَّؤون».

كلاهما (محمد بن بشار، وأحمد بن حنبل) عن يحيى، به.

• وتوبع يحيى على هذا الوجه: تابعه خالد بن الحارث، وهاشم بن القاسم

أخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الحيض، باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء ١/ ١٩٦ (٣٧٦) قال: حدثني يحيى بن حبيب الحارثي، حدثنا خالد وهو ابن الحارث، حدثنا شعبة، عن قتادة قال: سمعت أنسا يقول: «كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون، ثم يُصَلُّون ولا يتَوَضَّؤون». قال: قلت: سمعته من أنس؟ قال: إي والله.

والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٩/ ٦٧ (٣٤٤٨) قال: حدثنا أبو أمية، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون، ثم يقومون فيُصَلُّون ولا يتَوَضَّؤون».

كلاهما (خالد، وهاشم) عن شعبة، به على هذا الوجه.

• وتوبع شعبة على هذا الوجه: تابعه هشام الدستوائي، ومَعمر، وأبو هلال

حديث هشام: أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب من قال ليس على من نام ساجدا وقاعدا وضوء ٢/ ١١١ (١٤٠٨) قال: حدثنا وكيع، عن هشام، عن قتادة، عن أنس قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ يخفِقون برؤوسهم يَتَتَرُونَ العِشاء، ثم يقومون فيُصَلُّون ولا يتَوَضَّؤون».

وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في الوضوء من النوم ١/ ٧٩ (٢٠٠) من طريق هشام، به مثله.

وحديث معمر: أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم ١/ ١٣٠ (٤٨٣) عن معمر، عن قتادة، عن أنس قال: «لقد رأيت أصحاب رسول الله ﷺ يُوقِظُونَ للصلاة، وإنِّي لأَسْمَعُ لِبَعْضِهِمْ غَطِيْطًا، فما يتَوَضَّؤون».

والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب ما روي في النوم قاعدا لا ينقض الوضوء ١/ ٢٣٧ (٤٧٤) من طريق ابن المبارك، عن مَعمر، به مثله. قال ابن المبارك: «هذا عندنا: وهم جُلوس».

وحديث أبي هلال: أخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب ما روي في النوم قاعدا لا ينقض الوضوء ١/ ٢٣٦ (٤٧٣) من طريق طالوت بن عباد. وأحمد بن منيع في «مسنده» كما في «المطالب العالية» ٢/ ٤١٢ (١٤٧) عن عبد الملك التمار. كلاهما (طالوت، وعبد الملك) عن أبي هلال الراسبي، به، ولفظه: «كُنَّا نَجِيءُ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ لِنُصَلِّيَ، فَتَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، فَمِنَّا مَنْ نَعَسَ أَوْ نَامَ، فَلَا يُحَدِّثُ وَضُوءًا».

ثلاثتهم (هشام، ومعمّر، وأبو هلال) عن قتادة به، على هذا الوجه. وأخرج مسلم في «صحيحه» كتاب الحيض، باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء ١/ ١٩٦ (٣٧٦) من طريق ثابت عن أنس قال: «أُقِيمَت صَلَاةُ الْعِشَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ: لِي حَاجَةٌ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ، أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ، ثُمَّ صَلُّوا».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مصنف ابن أصبغ»:

١- محمد بن عبد السلام: هو محمد بن عبد السلام الخُشَنِي^(١)، ينتهي نسبه إلى أبي ثعلبة الخشني صاحب رسول الله ﷺ، أبو عبد الله الأندلسي من أهل قرطبة، مولده سنة ٢١٨هـ. روى عن: بُندار، ويحيى بن يحيى الليثي، وأبي الطاهر بن السرح، وغيرهم. وروى عنه: ابنه محمد، وأسلم بن عبد العزيز، وقاسم بن أصبغ، وغيرهم.

(١) الخُشَنِي: بالضم والفتح، نسبة إلى خُشَيْن قَبِيلَةٍ مِنْ قِضَاعَةٍ. «لب اللباب» (ص ٩٤).

قال أبو الوليد بن الفرّضي: «لم يكن عند الخُشَنِيِّ كبير علم بالفقه، إنما كان الغالب عليه حفظ اللغة، ورواية الحديث، وكان ثقة في ذلك مأمونا»، وقال الذهبي: «كان ثقة كبير القدر، أريد على قضاء قرطبة فامتنع»، مات بالأندلس سنة ٢٨٦هـ وهو ابن ثمان وستين سنة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- محمد بن بشار: محمد بن بشار بن عثمان، بُندار، سبقت ترجمته في الحديث التاسع والثلاثين، وهو ثقة، كان فيه سلامة لم تقدح في ثقته.

٣- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد بن فروخ القطان، سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو إمام جليل القدر، من أوثق الناس وأثبتهم.

٤- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد، أبو بسطام، الواسطي البصري، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو إمام جليل ثقة حافظ متقن عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

٥- قتادة: قتادة بن دِعامَة السّدوسي البصري، سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو ثقة ثبت حجة بالإجماع إذا صرّح بالسماع.

٦- أنس: أنس بن مالك بن النضر بن ضَمُضَم الأنصاري، خادم رسول الله ﷺ، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

هذا إسناد ظاهره الصحة، إلا أن محمد بن عبد السلام الخُشَنِي تفرد عن بُندار بقوله: «يَصْعُونُ جُنُوبَهُمْ»، وخالفه في ذلك الترمذي، ومحمد بن غالب، كما في الوجه الثاني، فرووه معه عن بُندار لكنّهما لم يذكرا تلك اللفظة، فهذه اللفظة شاذة لا تثبت عن بُندار، لمخالفة الخُشَنِي مَنْ

(١) ينظر: تاريخ ابن يونس ٢/ ٢١٦، تاريخ علماء الأندلس ٢/ ١٦، اللباب ١/ ٤٤٦، تاريخ الإسلام ٦/ ٨١٢،

تبصير المتنبه ٢/ ٥٠٢، ضبط من غير ص: ٣٤٩، لب اللباب ص: ٩٤، المغني في الضبط ص: ١٢٠.

هو أوثق منه وأكثر عدداً، ولا تثبت كذلك عن يحيى القطان، فقد رواه مع بُندار: أحمد بن حنبل عن يحيى القطان كما ذكرتُ في التخريج، ولم يذكر تلك اللفظة عن يحيى أيضاً، وكذلك رواه خالد الصّدق، وهاشم بن القاسم، عن شعبة، فلم يذكر تلك اللفظة، فهذه لفظة شاذة في هذا الحديث تفرد بها الخُشني، عن بندار، عن يحيى، عن شعبة، ولم يتابعه عليها أحد في حديث شعبة. ولذلك لمّا قيل لأحمد بن حنبل: «حديث أنس: إنهم كانوا يضطجعون. قال: ما قال هذا شعبة قطّ، حديث شعبة فيه (كانوا ينامون) وليس فيه يضطجعون»^(١).

إنما روى تلك اللفظة سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة كما مرّ في التخريج.

دراسة إسناد متابعة سعيد بن أبي عروبة من «مسند البزار»:

١- محمد بن المُثنّى: محمد بن المثنى بن عبيد، أبو موسى الزّمين، سبقت ترجمته في الحديث الثلاثين، وهو ثقة ثبت.

٢- عبد الأعلى: عبد الأعلى بن عبد الأعلى بن محمد بن شراحيل، أبو محمد البصري، وكان يغضب إذا قيل له: أبو همام. روى عن: معمر بن راشد، وابن إسحاق، وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهم. وروى عنه: أحمد، وابن أبي شيبة، وابن المثنّى، وغيرهم. قال عن نفسه: «فرغت من حاجتي من سعيد بن أبي عروبة قبل الطاعون» يعني: أنه سمع منه قبل الاختلاط، وقال ابن معين والعجلي وأبو زرعة وابن نمير وغيرهم: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن حبان: «كان قدريا متقنا في الحديث، غير داعية»، وقال الذهبي: «ثقة، لكنه قدرى»، وقال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ١٨٩هـ^(٢).

(١) «الجامع لعلوم الإمام أحمد» (٥/ ٢٧٨)، «موسوعة أقوال الإمام أحمد» (٤/ ٣٠٢).

(٢) ينظر: الجرح ٦/ ٢٨، الثقات ٧/ ١٣٠، تهذيب الكمال ١٦/ ٣٥٩، الكاشف ٣/ ٢٢١، تاريخ الإسلام ٤/ ٩٠٢، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٦٥، تقريب التهذيب ٥٦٢.

٣- سعيد بن أبي عروبة: سعيد بن أبي عروبة الأعرج، أبو النضر البصري، سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو ثقة ثبت، من أوثق الناس في قتادة، إلا أنه كان كثير الإرسال، وهو مدلس من الثانية، وقد اختلط في آخر عمره، وعبد الأعلى البصري من أروى الناس عنه، وممن سمع منه قبل الاختلاط.

٤- قتادة: قتادة بن دعامه السدوسي البصري، سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو ثقة ثبت حجة بالإجماع إذا صرح بالسماع.

٥- أنس: أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم الأنصاري، خادم رسول الله ﷺ، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناده المتابعة:

هذا إسناده ظاهره الصحة، إلا أن سعيد بن أبي عروبة قد ذكر فيه لفظة «يضعون جنوبهم»، ولم يذكرها غيره ممن روى الحديث عن قتادة، كشعبة، وهشام، ومعمّر، وغيرهم، فهذه اللفظة شاذة.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «جامع الترمذي»:

١- محمد بن بشار: محمد بن بشار بن عثمان، بُندار، سبقت ترجمته في الحديث التاسع والثلاثين، وهو ثقة، كان فيه سلامة لم تقدح في ثقته.

٢- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد بن قُروخ القطان، سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو إمام جليل القدر، من أوثق الناس وأثبتهم.

٣- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد، أبو بسطام، الواسطي البصري، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو إمام جليل ثقة حافظ متقن عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

٤- قتادة: قتادة بن دُعامة السّدوسي البصري، سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو ثقة ثبت حجة بالإجماع إذا صرّح بالسماع.

٥- أنس: أنس بن مالك بن النضر بن ضَمُصم الأنصاري، خادم رسول الله ﷺ، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده صحيح، وقال الترمذي عقبه: حسن صحيح.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه بُندار، عن يحيى القطان، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، ورواه عن بُندار ثلاثة من الثقات: هم الخُشَني، والترمذي، وتَمَتَّام.

١- انفرد الخُشَني فيه بزيادة في مَتْنِه، وهي قوله: «يَضَعُونَ جُئُوبَهُمْ».

٢- وخالفه الترمذي، وتَمَتَّام، فرووه مثله عن بُندار، لكنهما لم يذكر تلك اللفظة.

فهذه لفظة شاذة، لمخالفة راويها من هو أوثق منه وأكثر عدداً مع اتحاد مخرج الحديث.

فالصواب عن بُندار هو عدم ذكر تلك اللفظة، وقد تابعه على ذلك: أحمد بن حنبل، فرواه مع بندار عن يحيى القطان كذلك فلم يذكر تلك اللفظة، وهكذا رواه: خالد الصدق، وهاشم بن القاسم، مع القطان عن شعبة، فلم يذكر أحد منهم تلك اللفظة قَطُّ، إنما تفرد بها الخُشَني في حديث شعبة، فالراجح عن شعبة هو عدم ذكر تلك اللفظة.

وقد نص أحمد بن حنبل على هذا، فقد قيل له: «حديث أنس: «إِنَّهُمْ كَانُوا يَضْطَجِعُونَ». فقال:

ما قال هذا شُعْبَةُ قَطُّ، حديث شُعْبَةَ فيه «كَانُوا يَنَامُونَ» وليس فيه «يَضْطَجِعُونَ»^(١).

(١) ينظر: «حاشية ابن عبد الهادي على الإلمام» (١/ ٣٧)، «الجامع لعلوم الإمام أحمد» (٥/ ٢٧٨)،

«موسوعة أقوال الإمام أحمد» (٤/ ٣٠٢).

قلت: وقد تابع شُعبة على عدم ذكر تلك اللفظة: هشام الدّستوائي، ومَعمر، وأبو هلال، كما مر في التخرّيج، فروّوه جميعاً عن قتادة عن أنس، ولم يذكر أحدٌ منهم تلك اللفظة في حديثه، وخالفهم سعيد بن أبي عروبة، فذكر تلك اللفظة في روايته عن قتادة. والراجح هو ما رواه الجماعة عن قتادة، وهو عدم ذكر تلك اللفظة، لأنّ الجماعة أوّلوا بالحفظ والضبط من الواحد.

وقال الخلال: قلت لأحمد: حديث شعبة كان يضعون جنوبهم؟ فتبسّم وقال: «هذه بمرة يضعون جنوبهم، قال شعبة «ينامون، ثم يُصلُّون ولا يتوضَّؤون»، ولم يقل قط «يضطجعون»، وقال هشام: «كانوا يخفّقون برؤوسهم»، وقال ابن أبي عروبة: «يضعون جنوبهم» وتبسّم^(١). قلت: مراد أحمد بهذا التبسّم: التعجب ممّا قاله ابن أبي عروبة من أنهم يضعون جنوبهم وينامون، ثم يُصلُّون دون وضوء، وأنّ الصواب في ذلك هو ما قاله شعبة وهشام من أنهم ينامون حتّى تخفّق رؤوسهم، ممّا يعني أنهم ينامون قاعدين لا مضطجعين، وبهذا فسّر ابن المبارك الحديث لمّا رواه عن معمر كما مر في التخرّيج، فقال: «هذا عندنا وهم جُلوس»^(٢).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

صحيح، قال فيه الترمذي: حسن صحيح، وقد أخرجه مسلم أيضاً من طريق آخر عن شعبة عن قتادة عن أنس، وقد سبق تفصيل هذا في التخرّيج.

سادساً: التعليق على الحديث:

قال الترمذي: «سمعتُ صالح بن عبد الله يقول: سألتُ عبد الله بن المبارك عمّن نام قاعداً مُعتمداً، فقال: لا وضوء عليه. واختلف العلماء في الوضوء من النوم، فرأى أكثرهم أنه لا يجب

(١) «الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل الحديث» (١٤ / ١٣٣).

(٢) «سنن الدارقطني» (١ / ٢٣٧).

عليه الوضوء إذا نام قاعداً أو قائماً، حتى ينام مُضطجعاً، وبه يقول الثوري، وابن المبارك، وأحمد. وقال بعضهم: إذا نام حتى غلبَ على عقله وجَبَ عليه الوضوء، وبه يقول إسحاق، وقال الشافعي: مَنْ نام قاعداً فرأى رؤيا، أو زالت مقعدته لوَسَنَ النوم فعلية الوضوء»^(١).

قال ابن قدامة: «النوم ينقسم ثلاثة أقسام: نوم المضطجع، فينقُض الوضوء يَسِيرُهُ وكَثِيرُهُ في قول كُلِّ مَنْ يقول بنقضه بالنوم. الثاني: نوم القاعد، إن كان كثيراً نقُض، وإن كان يسيراً لَمْ ينقض، وهذا قول مالك، والثوري، وأصحاب الرأي، وقال الشافعي: لا يَنْقُض وإن كَثُرَ إذا كان القاعد مُتَمَكِّناً، الثالث: ما عدا هاتين الحالتين، وهو نوم القائم والراكع والساجد، فروي عن أحمد في جميع ذلك روايتان: إحداهما، ينقض، والثانية لا يَنْقُض إلا إذا كَثُرَ»^(٢).

وقال النووي: «حاصل المَنقول في النوم خمسة أقوال للشافعي، الصحيح منها من حيث المذهب، ونصّه في كُتُبِهِ، ونَقَلَ الأصحاب، والدليل: أَنَّهُ إن نامَ مُمَكِّناً مَقْعَدَهُ مِنَ الْأَرْضِ أَوْ نَحْوِهَا لَمْ يَنْتَقِضْ، وإن لَمْ يَكُنْ مُمَكِّناً انْتَقَضَ عَلَى أَيِّ هَيْئَةٍ كَانَ، فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا»^(٣).

(١) «جامع الترمذي» (١/ ١١٩).

(٢) «المغني لابن قدامة» (١/ ٢٣٥).

(٣) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ١٤).

حديث ابن عباس: «وَجَبَ الوُضوءُ على كُلِّ نائمٍ، إِلَّا مَنْ خَفَقَ خَفَقَةً برَأْسِهِ»

قال ابن حجر: «حديث ابن عباس: رواه البيهقي موقوفا ومرفوعا»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

يرويه يزيد بن أبي زياد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: يزيد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

الثاني: يزيد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس. (موقوفاً)

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: يزيد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

رواه على هذا الوجه: محمد بن فضّيل.

أخرجه البيهقي في «الخلافيات» ١/ ٢٥٤ (٣٧٧) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني إسماعيل بن نُجَيْد السلمي، حدثنا أحمد بن داود السُّمْنَانِي، حدثنا العلاء بن سعيد الكِنْدِي، حدثنا ابن فَضَّيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «وَجَبَ الوُضوءُ على كُلِّ نائمٍ إِلَّا مَنْ خَفَقَ برَأْسِهِ خَفَقَةً أوْ خَفَقَتَيْنِ».

قال أبو عبد الله: «هكذا رواه العلاء بن سعيد، وَوَهُمَ في سَنَدِهِ».

• الوجه الثاني: يزيد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس. (موقوفاً)

رواه على هذا الوجه: سفيان الثوري، وعبد الله بن إدريس، ومحمد بن صُبَيْح، وشُعْبَة.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم ١/ ١٢٩ (٤٧٩) عن سفيان الثوري، عن يزيد بن أبي زياد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس قال: «وَجَبَ الوُضوءُ على كُلِّ نائمٍ، إِلَّا مَنْ أَحَقَقَ خَفَقَةً برَأْسِهِ».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣١٨).

وابن المنذر في «الأوسط» كتاب الطهارة، ذكر الوضوء من النوم ١/ ١٤٥ (٣٧) من طريق عبد الله بن الوليد العدني. والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم ١/ ٣٥٩ (٥٨٦) من طريق الحسين بن حفص. كلاهما (عبد الله، والحسين) عن سفيان الثوري، به مثله.

قال البيهقي عقبه: «هكذا رواه جماعة عن يزيد بن أبي زياد موقوفا، ورؤي ذلك مرفوعا، ولا يثبت رفعه». وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» كتاب الطهارة، باب من قال ليس على من نام ساجدا وقاعدا وضوء ٢/ ١١٤ (١٤٢٣) - وعنه الأثرم في «سننه» ص: ٢٧٢ (١٣٢) - عن عبد الله بن إدريس، به مثله.

وأخرجه الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (٣/ ١٢٤٤) من طريق محمد بن صبيح، نحوه.

وأورده الدارقطني في «العلل» (٨/ ٢١٠) معلقا عن شعبة بن الحجاج.

أربعتهم (الثوري، وابن إدريس، وابن صبيح، وشعبة) عن يزيد بن أبي زياد، به موقوفا.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «الخلافات» للبيهقي:

١- أبو عبد الله الحافظ: الإمام الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه، ابن البيّ، سبقت ترجمته في الحديث التاسع، وهو ثقة إمام حافظ.

٢- إسماعيل بن نجيد السلمي: هو إسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف، أبو عمرو السلمي، الصوفي الزاهد، صاحب الجُنْد وأبا عثمان الحيري^(١)، مولده سنة ٢٧٢هـ، روى عن: أبي عبد الله البوشنجي، وأبي مسلم الكجي^(٢)، وابن الضريس، وغيرهم. وروى عنه: الحاكم، وأبو طاهر البغدادي، وأبو سهل الصعلوكي، وغيرهم.

(١) الحيري: بكسر حاء، وسكون تحتية، وبراء، منسوب إلى الحيرة بمكسورة، فساكنة، بلد معروف بقرب الكوفة، وهي اليوم تابعة لمحافظة النجف بالعراق «المغني في الضبط» (ص ١٠٩)، «ويكيديا» (الحيرة).

(٢) الكجي: بالفتح وتشديد الجيم، نسبة إلى الكج وهو الجص، وبالشين المعجمة إلى كش جد، واشتهر بهما أبو مسلم لأن في أجداده كشاً، وكان يبنى داره فأكثر من قول هاتوا الكج، فسمي به. «لب اللباب» (ص ٢٢٠).

قال سبطه أبو عبد الرحمن السُّلَمي: «سمع الحديث ورواه، وكان ثقة»، قال الحاكم: «وَرِثَ مِنْ آبَائِهِ أَمْوَالًا كَثِيرَةً، فَأَنْفَقَ سَائِرَهَا عَلَى الْعُلَمَاءِ وَالزَّهَادِ، وَصَحَّبَ أَبَا عَثْمَانَ الْحِيرِيَّ وَالْجُنَيْدَ، وَسَمِعَ مِنَ الْكَجِّيِّ وَغَيْرِهِ»، وقال الذهبي: «الشيخ الإمام القدوة الرباني شيخ نيسابور» مات سنة ٣٦٥هـ عن ثلاث وتسعين سنة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- أحمد بن داود السُّمْنَانِيّ: هو أحمد بن داود بن أبي نصر السُّمْنَانِيّ^(٢)، روى عن: محمد بن المتوكل، وسويد بن سعيد، وعنه: أبو العباس بن عقدة، وإسماعيل بن نُجَيْد، ومحمد بن سليمان الواعظ، وغيرهما.

قال ابن عقدة: «صاحب حديث وفهم، وسمعت محمد بن عبد الله بن سليمان يُثْنِي عليه»^(٣). خلاصة حاله: صدوق.

٤- العلاء بن سعيد الكِنْدِيّ: لم أقف له على ترجمة، بل ولا على رواية إلا في هذا الإسناد، وفي إسناده آخر لحِكْمَةِ ذكرها ابن حبان في «روضة العقلاء»، وقد نص الحاكم هنا على أنه وهم في هذا الإسناد، ونقله البيهقي عنه موافقاً له^(٤).

٥- ابن فُضَيْل: محمد بن فُضَيْل بن غَزْوَان بن جرير، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والثلاثين، وهو ثقة من رجال الشيخين.

(١) ينظر: طبقات الصوفية ٣٣٩، المنتظم ١٤/ ٢٤٨، طبقات فقهاء الشافعية ١/ ٤٣٠، تاريخ الإسلام ٨/ ٢٣٧، سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٤٦.

(٢) السُّمْنَانِيّ: بالكسر والسكون ونونين، نسبة إلى سَمْنَانَ، وهي بلد بين الدامغان وخوار الري، وهي اليوم إحدى محافظات إيران، تقع شمال البلاد. «لب الباب» (ص ١٤٠) «موسوعة ويكيديا» (سمنان).

(٣) ينظر: الأسماء والكنى للحاكم ١/ ٤٠٢، تاريخ بغداد ٥/ ٢٣٣، تاريخ الإسلام ٦/ ٨٧٩، لب الباب ١٤٠.

(٤) ينظر: «الخلافيات» (١/ ٢٥٤)، «روضة العقلاء ونزهة الفضلاء» (ص ٤٤).

٦- يزيد بن أبي زياد: هو يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم، أبو عبد الله الكوفي، مولده سنة ٤٧هـ. روى عن: مجاهد، ومقسّم، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهم. وروى عنه: السفينان، وشعبة، وغيرهم. قال شعبة: «كان رفّاعاً»، وقال ابن فضيل: «كان من أئمة الشيعة الكبار»، وقال ابن سعد: «كان ثقة في نفسه، إلا أنه اختلط في آخر عمره فجاء بالعجائب»، وقال ابن معين: «ليس بالقوي، لا يحتج بحديثه»، وقال أحمد: «حديثه ليس بذاك»، وقال العجلي: «جائز الحديث، وكان بأخرة يلقن»، وقال أبو زرعة: «لئن، يكتب حديثه ولا يُحتج به»، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي»، وقال أبو داود: «لا أعلم أحدا ترك حديثه، وغيره أحب إليّ منه»، وقال النسائي: «كوفي ليس بالقوي»، وقال ابن قانع: «ضعيف»، وقال ابن حبان: «كان صدوقاً إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغيّر، وكان يُلقن ما يُلقن، فوَقعت المناكير في حديثه، فسماع من سمع منه قبل التغير صحيح»، وقال ابن عدي: «من شيعة أهل الكوفة، ومع ضعفه يكتب حديثه»، وقال الذهبي: «شيعي عالم، صدوق رديء الحفظ، لم يترك»، وقال ابن حجر: «من أتباع التابعين، تغير في آخر عمره فضعف بسبب ذلك»، وذكره في الثالثة من مراتب المدلسين، وقال في التقريب: «ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن، وكان شيعياً»، مات سنة ١٣٦هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق رديء الحفظ، كبر فتغير وصار يتلقن فوَقعت المناكير في حديثه، وقول أبي داود: «لا أعلم أحدا ترك حديثه» معناه أنه ليس شديد الضعف.

(١) ينظر: الجرح ١/ ١٥٦، الكامل ٩/ ١٦٣، تهذيب الكمال ٣٢/ ١٣٥، الكاشف ٤/ ٥١٣، تاريخ الإسلام ٣/ ٧٥٣، سير الأعلام ٦/ ١٢٩، تهذيب التهذيب ٤/ ٤١٣، تقريب التهذيب ١٠٧٥، لسان الميزان ٩/ ٤٥٢، تعجيل المنفعة ٢/ ٣٨٢، مراتب المدلسين ١٥٩.

٧- مِقْسَم: مِقْسَم بن بُجْرة^(١)، روى عن: ابن عباس، وسعيد بن جبيرة، وغيرهما. وعنه: الحَكَم بن عتيبة، ويزيد بن أبي زياد، وغيرهما.

قال ابن سعد: «كان كثير الحديث ضعيفا»، وقال البخاري: «لا يُعلم له سماع من أم سلمة ولا ميمونة ولا عائشة»، وقال العجلي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث لا بأس به»، وقال العجلي والفسوي والدارقطني: «ثقة»، وقال ابن حزم: «ليس بالقوي، سقط الاحتجاج به»، وقال ابن حجر: «صدوق وكان يرسل»، مات سنة ١٠١هـ^(٢).

خلاصة حاله: صدوق، توسّطاً بين أقوال النقاد فيه.

٨- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف جدا، يزيد بن أبي زياد ضعيف، والعلاء بن سعيد الكندي الراوي عنه غير معروف، ومع ذلك فقد خولف في رفعه الحديث، خالفه شعبة وسفيان وغيرهما، كما في الوجه الثاني. وقد نص الحاكم على تخطئة هذا الوجه المرفوع كما نقله البيهقي عنه في «الخلافيات»^(٣)، فإنه قال عقب روايته له: «قال أبو عبد الله: هكذا رواه العلاء بن سعيد، وَوَهُمَ فِي سَنَدِهِ».

(١) بجرة: بضم الباء وسكون الجيم، وقيل: بفتح الباء والجيم، وقيل: نجدة، بنون مفتوحة ودال. «الإكمال» (١/ ١٨٩) «ضبط من غبر» (ص ٢٩٥).

(٢) ينظر: الجرح ٨/ ٤١٤، تهذيب الكمال ٢٨/ ٤٦١، الكاشف ٤/ ٣٣٧، إكمال التهذيب ١١/ ٣٤٨، تحفة التحصيل ٥١٥، تهذيب التهذيب ٤/ ١٤٧، تقريب التهذيب ٩٦٩، لسان الميزان ٩/ ٤٢٩، ضبط من غبر لابن المبرّد ٢٥٩، والمغني للفتني ٥١.

(٣) «الخلافيات للبيهقي» (١/ ٢٥٤).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مصنف عبد الرزاق»:

١- الثوري: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، سبقت ترجمته في الحديث الأول، أمير المؤمنين

في الحديث، إمام جليل ثقة ثبت فقيه عابد، متفق على إمامته وإتقانه.

٢- يزيد بن أبي زياد: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث وهو ضعيف.

٣- مِقْسَم: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو صدوق.

٤- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في

الحديث الثاني.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف، فيه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف، لكن هذا الوجه الموقوف هو الصواب عن يزيد

بن أبي زياد، لكثرة روايته عنه وثقتهم، وفيهم شعبة والثوري.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

الحديث يرويه ابن أبي زياد عن مِقْسَم عن ابن عباس، واختلف عليه في رفعه ووقفه:

١- فرواه العلاء بن سعيد الكندي وهو غير معروف، عن يزيد بهذا الإسناد مرفوعاً.

٢- وخالفه سفيان الثوري، وشعبة، وغيرهما، فرووه عن يزيد بهذا الإسناد موقوفاً على ابن عباس.

والوجه الثاني هو الراجح عن يزيد بلا شك، فهو رواية الأكثر والأحفظ والأتقن، وفيهم شعبة

وسفيان، وحسبك بهما، أما الوجه الأول فراويه عن يزيد بن أبي زياد: لم أقف له على ترجمة، وقد

نص الحاكم على وهمه في هذا الحديث، ولو كان ثقة لكان هذا الوجه شاذاً أيضاً لمخالفته من هم

أكثر منه وأحفظ وأتقن، أو يكون يزيد بن أبي زياد قد رواه على الوجهين ولم يضبطه، فإنه ضعيف

كما مر في ترجمته، وفي كل حال: فمدار الحديث مرفوعاً أو موقوفاً عليه، وهو ضعيف.

وقد نص الدارقطني على ترجيح الوجه الموقوف فقال: «إنما يُروى هذا عن شعبة، عن يزيد بن أبي

زياد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس من قوله»^(١).

(١) «علل الدارقطني» (٨ / ٢١٠).

وَنَصَّ الحَاكِمُ عَلَى تَخْطِئَةِ الْوَجْهِ الْمَرْفُوعِ كَمَا نَقَلَهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْهُ فِي «الْخَلَافِيَّاتِ» بَعْدَ أَنْ سَاقَهُ مَرْفُوعًا قَالَ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَكَذَا رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ سَعِيدٍ، وَوَهَمَ فِي سَنَدِهِ»^(١).

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: «رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ مَوْقُوفًا، وَرُويَ ذَلِكَ مَرْفُوعًا، وَلَا يَثْبُتُ رَفْعُهُ»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف من كلا الوجهين، مداره على يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف.

سادسا: التعليق على الحديث:

قوله: «إِلَّا مَنْ خَفَقَ خَفَقَةً أَوْ خَفَقَتَيْنِ» قَالَ الْفَيُومِيُّ: «خَفَقَهُ خَفَقًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ، وَخَفَقَ بِرَأْسِهِ خَفَقَةً أَوْ خَفَقَتَيْنِ: إِذَا أَخَذَتْهُ سِنَةٌ مِنَ النَّعَاسِ فَمَالَ رَأْسُهُ دُونَ سَائِرِ جَسَدِهِ»^(٣).

وَقَدْ لَخَّصَ الْبَغَوِيُّ فِي «شرح السنة» خِلافَ الْفُقَهَاءِ فِي نَقْضِ النَّوْمِ لِلْوُضُوءِ فَقَالَ:

«ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ إِلَى أَنَّ النَّوْمَ يُوجِبُ الْوُضُوءَ، إِلَّا أَنْ يَنَامَ قَاعِدًا، فَلَا وَضُوءَ عَلَيْهِ، وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَوْ نَامَ قَائِمًا أَوْ قَاعِدًا أَوْ سَاجِدًا لَا وَضُوءَ عَلَيْهِ حَتَّى يَنَامَ مُضْطَجِعًا، وَبِهِ قَالَ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَأَحْمَدُ، وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ، وَيُرَوَّى عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ النَّوْمَ لَا يُوجِبُ الْوُضُوءَ بِحَالٍ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَعْرَجِ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ قَلِيلَ النَّوْمِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ»^(٤).
وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: «مِنْشَأُ هَذَا الْخِلَافِ: هُوَ أَنَّ النَّوْمَ هَلْ هُوَ نَاقِضٌ لِدَايَتِهِ، أَوْ لِأَنَّهُ مَظْنَّةُ الْحَدَثِ»^(٥).

وَقَدْ مَرَّ الْكَلَامُ فِي هَذَا عَقِبَ الْحَدِيثَيْنِ السَّابِقَيْنِ، فَلَا أَطِيلُ بِإِعَادَتِهِ.

(١) «الخلافيات للبيهقي» (١/ ٢٥٤).

(٢) «السنن الكبرى، للبيهقي»، (١/ ٣٥٩).

(٣) «المصباح المنير» (١/ ١٧٦).

(٤) «شرح السنة للبغوي» (١/ ٣٣٧).

(٥) «الشافي في شرح مسند الشافعي» (١/ ٢٢٤).

الحديث الرابع والستون

حديث ابن عباس: «لا وُضوءَ على مَنْ نامَ قاعِدًا، إِنَّمَا الوُضوءُ على مَنْ نامَ مُضْطَجِعًا»

قال ابن حجر: «مداره على أبي خالد الدالاني، قال البيهقي في «السُّنَن»: أنكره عليه جميع الحفاظ، وأنكروا سماعه من قتادة، وقال الترمذي: رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن ابن عباس قوله، ولم يذكر فيه أبا العالية، ولم يرفعه»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

الحديث يرويه، واختلف عليه في رفعه ووقفه، وفي زيادة راو في الإسناد ونقصه، على وجهين:

الأول: قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. (مرفوع).

الثاني: قتادة، عن ابن عباس، قوله (موقوف، وليس فيه أبو العالية).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

- الوجه الأول: قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. (مرفوع).
رواه على هذا الوجه: أبو خالد يزيد الدالاني.

أخرجه ابن أبي شيبه في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب من قال ليس على من نام ساجدا وقاعدا وضوء ٢- ١١٠ (١٤٠٧) قال: حدثنا عبد السلام بن حرب، عن يزيد الدالاني، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ على مَنْ نامَ ساجِدًا وُضوءٌ حَتَّى يَضْطَجِعَ، فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرَخَتْ مَفَاصِلُهُ».

وعنه: أحمد في «مسنده» ٢/ ٥٦٩ (٢٣٥٢)، وأبو يعلى في «مسنده» ٤/ ٣٦٩ (٢٤٨٧).

وأخرجه عبد بن حميد في «مسنده» كما في «المنتخب» ١/ ٢٢٠ (٦٥٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٩/ ٤٩ (٣٤٢٩) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، به نحوه.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٢٠).

وأخرجه أبو داود في «سننه» كتاب الطهارة، باب في الوضوء من النوم ٨٠ / ١ (٢٠٢) - ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣٦١ / ١ (٩١١) - قال: حدثنا يحيى بن معين، وهناد بن السري، وعثمان بن أبي شيبة، به نحوه.

قال أبو داود عقبه: «هو حديث منكر، لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدالاني، عن قتادة، وقال شعبة: إنما سمع قتادة عن أبي العالية أربعة أحاديث. وذكرت حديث يزيد الدالاني لأحمد بن حنبل فانتهرني استعظماً له، وقال: ما ليزيد الدالاني يُدخل على أصحاب قتادة، ولم يعبأ بالحديث».

وأخرجه الترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة، باب الوضوء من النوم ١١٨ / ١ (٧٧) قال: حدثنا إسماعيل بن موسى، وهناد، ومحمد بن عبيد المحاربي، المعنى واحد. به نحوه.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» ٤٧٧ / ٤ (٢٦١٠) قال: حدثنا ابن نمير، به نحوه.

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب ما روي فيمن نام قاعداً أو قائماً ومضطجعاً ١ / ٢٩٢ (٥٩٦) من طريق أبي هشام الرفاعي، به نحوه.

قال الدارقطني عقبه: «تفرد به أبو خالد عن قتادة، ولا يصح».

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب ما ورد في نوم الساجد ٣٦٤ / ١ (٦٠٠) من طريق زكريا بن عدي، و(٦٠١) من طريق إسحاق بن منصور السلولي.

قال البيهقي عقبه: تفرد بهذا الحديث على هذا الوجه أبو خالد الدالاني.

وأخرجه البيهقي أيضاً في «الخلافيات» ٢٥٦ / ١ (٣٨٣) من طريق بشر بن أبي الأزهر

وقال عقبه: تفرد به أبو خالد يزيد الدالاني عن قتادة، وأنكره عليه جميع أئمة أهل الحديث.

أحد عشر راوياً (ابن أبي شيبة، وأبو نعيم، وابن معين، وهناد، وعثمان، وإسماعيل بن موسى، ومحمد بن عبيد، وابن نمير، وأبي هشام الرفاعي، وإسحاق بن منصور، وبشر) عن عبد السلام بن حرب، عن أبي خالد يزيد الدالاني، به.

• الوجه الثاني: قتادة، عن ابن عباس، قوله (موقوف، وليس فيه أبو العالية).

رواه على هذا الوجه: سعيد بن أبي عروبة.

أورده الترمذي عن البخاري في «العلل» (ص ٤٥) مُعلّقًا: عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن عباس.

وأورده في «الجامع» أبواب الطهارة، باب الوضوء من النوم (١/ ١١٩) معلّقًا، قال: «وقد رَوَى حديث

ابن عباس: سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ، لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَبَا الْعَالِيَةِ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ».

وكذا أورده الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٤/ ٤٣٢).

ولم أقف عليه مسندًا من هذا الطريق.

• لكن قتادة توبع عليه: تابعه عطاء عن ابن عباس.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب من قال ليس على من نام ساجدا وقاعدا

وضوء ٢/ ١١١ (١٤٠٩) قال: حدثنا وكيع، عن مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَنْ نَامَ

وهو جالس فلا وضوء عليه، فإن اضطجع فعليه الوضوء».

وأخرجه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من النوم ١/ ٣٦٣ (٥٩٧) من طريق

ابن أبي شيبة، به.

ثالثًا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- عبد السلام بن حرب: هو عبد السلام بن حرب بن سلم المُلَائي^(١)، أبو بكر الكوفي، بصري

الأصل. مولده سنة ٩١هـ، روى عن: الأعمش، وشعبة، وأبي خالد الدالاني، وروى عنه: ابن أبي

شعبة، وأبو نعيم، وقتيبة، وغيرهم.

قال ابن معين: «صدوق»، وقال أيضا: «ليس به بأس، يكتب حديثه»، وقال البخاري: «صدوق»،

وقال العجلي: «هو عند الكوفيين ثقة ثبت، والبغداديون يستنكرون بعض حديثه، والكوفيون أعلم

به»، وقال يعقوب: «ثقة في حديثه لين»، وقال أبو حاتم: «ثقة صدوق»، وقال الترمذي: «ثقة حافظ»،

(١) المُلَائي: بضم الميم وتخفيف اللام، نسبة إلى بيع الملاء، نوع من الثياب تلتحف بها النساء «لب اللباب» (ص ٢٥٦).

وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن عدي: «لا بأس به»، وقال الدارقطني: «ثقة حجة»، وقال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «ثقة حافظ، له مناكير». مات سنة ١٨٧هـ، وله ست وتسعون سنة^(١). خلاصة حاله: ثقة له مناكير.

٢- يزيد الدلّاني: هو يزيد بن عبد الرحمن بن أبي سلامة، وكنيته: أبو خالد الدلّاني، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والخمسين، وهو صدوق يخطئ كثيرا، مدلس من الثالثة.

٣- قتادة: قتادة بن دُعامة السّدوسي البصري، سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو ثقة ثبت حجة بالإجماع إذا صرّح بالسماع، كثير الإرسال، مُدَلِّس من الثالثة.

٤- أبو العالية: هو زُفَيْع بن مهران الرّياحي^(٢) مولاهم، روى عن: ابن عباس، وأبي بن كعب، وغيرهما. وعنه: قتادة، وخالد بن دينار، وحفصة بنت سيرين، وغيرهم.

قال الشافعي: «حديثه رباح»، وقال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال العجلي: «ثقة من كبار التابعين»، وقال ابن معين وأحمد وأبو زرعة وأبو حاتم: «ثقة»، قال ابن المديني: «سمع من علي وأبي موسى وابن عباس وابن عمر»، وقال ابن عدي: «له أحاديث صالحة، وأكبر ما نُقِمَ عليه حديث الضحك في الصلاة، ومن أجل هذا الحديث تكلموا في أبي العالية، وسائر أحاديثه مستقيمة صالحة» وقال اللالكائي: «مجمع على ثقته»، قال ابن حجر: «ثقة كثير الحديث»^(٣).

خلاصة حاله: ثقة من كبار التابعين، وأما قول الشافعي أن «حديثه رباح» فقد بيّن ابن حجر أن مراد الشافعي بهذا حديثا خاصا لا كل حديثه، فقال: «وأما ما نقل عن الشافعي أنه قال: حديث الرياحي

(١) ينظر: العلل الكبير ٤٣، الجرح ٦ / ٤٧، الثقات ٧ / ١٢٨، الكامل ٧ / ٢٤، تهذيب الكمال ١٨ / ٦٦، الكاشف ٣ / ٢٩٧، تاريخ الإسلام ٤ / ٩١٠، سير الأعلام ٨ / ٣٣٥، إكمال التهذيب ٨ / ٢٧١، تهذيب التهذيب ٢ / ٥٧٥، تقريب التهذيب ٦٠٨، لسان الميزان ٩ / ٣٥٨، المغني في الضبط ٢٧١.

(٢) الرياحي: بكسر وتخفيف التحتية ومهملة، نسبة إلى رياح بن يربوع، بطن من تميم. «لب الباب» (ص ١٢٠).
(٣) ينظر: الكامل ٤ / ٩٣، الباب ٢ / ٤٦، تهذيب الكمال ٩ / ٢١٤، الكاشف ٢ / ٤٠٦، تاريخ الإسلام ٢ / ١٢٠٢، سير الأعلام ٤ / ٢٠٧، إكمال التهذيب ٤ / ٣٩٥، الإصابة ٣ / ٥٧٥، تهذيب التهذيب ٨ / ١٦٠، تقريب التهذيب ٣٢٨.

رياح: فإنما أراد حديثا خاصا، وهو حديث القهقهة كما نبّه عليه ابن عدي، ثم قال: وسائر أحاديثه مستقيمة».

٥- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبقت ترجمته في الحديث الثاني.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف جدا، أبو خالد الدالاني صدوق يخطئ كثيرا، وقد تفرد برفعه، وخالفه ابن أبي عروبة فرواه عن قتادة بهذا الإسناد موقوفا كما في الوجه الثاني، وفي الإسناد انقطاع أيضا بين الدالاني وقتادة، وبين قتادة وأبي العالية، فقد قال البخاري: «لا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعا من قتادة»^(١)، ونصّ شعبة على أن قتادة إنما سمع من أبي العالية أربعة أحاديث، وذكرها، وليس منها هذا الحديث، ذكر ذلك أبو داود عقب روايته للحديث^(٢)، فالإسناد بعد نكارة رواية الدالاني لمخالفته من هو أوثق: مُنْقَطِعٌ أيضا في موضعين.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «العلل الكبير» للترمذي:

١- ابن أبي عروبة: سعيد بن أبي عروبة مهران الأعرج البصري، سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو ثقة ثبت، من أوثق الناس في قتادة، إلا أنه كان كثير الإرسال، وقد اختلط في آخر عمره، فَيُنْتَقَى مِنْ حَدِيثِهِ مَا أُرْسِلَهُ أَوْ رُوِيَ عَنْهُ بَعْدَ اخْتِلَاطِهِ.

٢- قتادة: قتادة بن دِعامَة السّدوسي البصري، سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو ثقة ثبت حجة بالإجماع إذا صرّح بالسماع، كثير الإرسال، مُدَلَّسٌ من الثالثة.

٣- ابن عباس: حبر الأمة وترجمان القرآن، سبقت ترجمته في الحديث الثاني.

(١) «العلل الكبير للترمذي» (ص ٤٥).

(٢) «سنن أبي داود» (١/ ٨٠).

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

هذا الإسناد علقه البخاري والترمذي كما مر، وابن أبي عروبة من أوثق الناس في قتادة، فما رواه هو الأرجح عن قتادة، لكن مع ذلك فالإسناد بعد قتادة منقطع، فإن قتادة لم يسمع من ابن عباس، بل لم يسمع من أحد من الصحابة إلا أنس كما نص على ذلك أحمد والحاكم^(١)، فهذا إسناد منقطع.

قال الذهبي: «رواه ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن عباس نفسه، ولم يلقه»^(٢).

• وقد توبع قتادة على هذا الأثر عن ابن عباس، تابعه عطاء بن أبي رباح، كما مر في التخريج.

ولفظه: «مَنْ نَامَ وَهُوَ جَالِسٌ فَلَا وُضُوءَ عَلَيْهِ، فَإِنْ اضْطَجَعَ فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ».

دراسة إسناد متابعة عطاء من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- وكيع: وكيع بن الجراح بن مَلِيح الرُّوَاسِي، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، ثقة حافظ.

٢- مُغِيرَةُ بن زياد: هو المغيرة بن زياد المَوْصِلِي، روى عن عطاء، ومكحول، وأبي الزبير، وروى عنه: وكيع، وأبو عاصم، والثوري.

قال ابن معين: «ليس به بأس»، وقال أحمد: «كل حديث رفَّعه فهو منكر»، وقال العجلي ويعقوب: «ثقة»، وقال أبو زرعة: «شيخ، لا يُحتجُّ بحديثه»، وقال أبو حاتم: «صالح صدوق ليس بذاك القوي»، وقال أبو داود: «صالح»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال أيضا: «ليس بالقوي»، وقال ابن حبان: «كان يتفرَّد عن الثقات بما لا يُشبه حديث الأثبات، فوجب مجانبته ما انفرد به من الروايات، وترك الاحتجاج بما خالف الأثبات، والاعتبار بما يوافق الثقات في الروايات»، وقال ابن عدي: «عامَّة ما يرويه مستقيم إلا أنه يقع في حديثه كما يقع في حديث مَنْ ليس به بأس من الغلط، وهو لا بأس به عندي»، وقال الدارقطني: «ليس بالقوي، يُعتَبَر به»، وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام»^(٣).

(١) ينظر: «المراسيل لابن أبي حاتم» (ص: ٦٨)، «تهذيب التهذيب» (٣ / ٤٢٨).

(٢) «ميزان الاعتدال» (٤ / ٤٣٢).

(٣) ينظر: الجرح ٨ / ٢٢٢، الكامل ٨ / ٧٣، تهذيب الكمال ٢٨ / ٣٥٩، الكاشف ٤ / ٣٢٧، تاريخ الإسلام ٤ / ٢٣١، سير الأعلام

٧ / ١٩٧، إكمال التهذيب ١١ / ٣١٨، تهذيب التهذيب ٤ / ١٣٢، تقريب التهذيب ٩٦٤.

خلاصة حاله: صدوق له أوهام.

٣- عطاء: عطاء بن أبي رباح: أسلم، أبو محمد القرشي مولا هم، سبقت ترجمته في الحديث الثاني عشر، وهو ثقة فقيه، كثير الإرسال.

٤- ابن عباس: حبر الأمة وترجمان القرآن، سبقت ترجمته في الحديث الثاني.

الحكم على إسناده المتابعة:

هذا إسناده حسن موقوفاً على ابن عباس، مغيرة بن زياد صدوق له أوهام.

وبه يتقوى الإسناد المنقطع السابق فيكون حسناً لغيره موقوفاً على ابن عباس كذلك.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه قتادة، ورواه عنه الدالاني وابن أبي عروبة، واختلفا عليه في إسناده، وفي رفعه ووقفه على وجهين:

١- فرواه الدالاني عن قتادة فقال: عن أبي العالية، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

٢- وخالفه ابن أبي عروبة، فرواه عن قتادة، عن ابن عباس، موقوفاً، ولم يذكر أبا العالية.

والوجه الثاني هو الراجح؛ لأن ابن أبي عروبة إمام ثقة ثبت عموماً، وهو من أوثق الناس في قتادة خصوصاً، وأما الدالاني فكثير الخطأ، وقد تفرد الدالاني برفعه وزيادة أبي العالية في إسناده. وتوبع ابن أبي عروبة مع ذلك في روايته له موقوفاً متابعة قاصرة، فرواه عطاء عن ابن عباس موقوفاً بإسناده حسن كما مر، فهذه قرينة زائدة تُرجّح رواية الوقف عن ابن عباس.

وقد نص غير واحد من الأئمة على ضعف المرفوع، بل حكي في ذلك إجماع أهل الحديث:

قال الترمذي: «سألت محمداً عن حديث الدالاني عن قتادة، فقال: هذا لا شيء، رواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن عباس قوله، ولم يذكر فيه أبا العالية، ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سمعاً من قتادة، قلت: أبو خالد كيف هو؟ قال: صدوق، وإنما يهمل في الشيء، قال محمد: وعبد السلام بن حرب صدوق»^(١).

(١) «العلل الكبير للترمذي» (ص ٤٥).

وقال أبو داود: «هذا حديث منكر، لم يروِه إلا يزيد أبو خالد الدالاني عن قتادة، وقال شعبة: إنما سمع قتادة عن أبي العالية أربعة أحاديث. وذكرتُ حديث يزيد الدالاني لأحمد بن حنبل فانتَهَرَنِي، وقال: ما ليزيد الدالاني يُدخِل على أصحاب قتادة، ولم يعبأ بالحديث»^(١).

وقال الدارقطني: «تفرد به أبو خالد عن قتادة، ولا يصح»^(٢).

وقال أيضا: «تفرد به أبو خالد الدالاني عن قتادة، وأنكره عليه جميع أئمة أهل الحديث»^(٣).

وقال ابن عبد البر: «هو عندهم حديث منكر، لم يروِه أحد من أصحاب قتادة الثقات، وإنما انفرد به أبو خالد الدالاني، وأنكر عليه، وليس بحُجّة فيما نقل»^(٤).

وقال النووي: «حديث الدالاني ضعيف باتفاق أهل الحديث، وممّن صرح بضعفه من المتقدمين: أحمد، والبخاري، وأبو داود، وقال أبو داود: هو حديث منكر، ونقل إمام الحرمين إجماع أهل الحديث على ضعفه، وهو كما قال، والضعفُ عليه بيّن»^(٥).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

حسن موقوفا على ابن عباس، إسناد قتادة عن ابن عباس: منقطع ضعيف، لكن تابعه عطاء عن ابن عباس بإسناد حسن كما مر، فيكون هذا حسنا لغيره، والله أعلم.

سادسا: التعليق على الحديث:

هذا الأثر يدل على أن مذهب ابن عباس أن نوم القاعد لا ينقض الوضوء، وأن نوم المضطجع ينقضه، لأنه إذا نام مضطجعا استرخت مفاصله، وقد مر في الأحاديث السابقة ذكر خلاف الفقهاء ومذاهبهم في هذه المسألة.

(١) «سنن أبي داود» (١/ ٨٠).

(٢) «سنن الدارقطني» (١/ ٢٩٣).

(٣) «الخلافات، للبيهقي» (١/ ٢٥٧).

(٤) «التمهيد، لابن عبد البر» (١٨/ ٢٢٧).

(٥) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٢٠).

الحديث الخامس والستون

حديث أبي هريرة: «إِذَا نَامَ الْعَبْدُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ اللَّهُ: انظُرُوا لِعَبْدِي، رُوحُهُ عِنْدِي، وَجَسَدُهُ سَاجِدٌ بَيْنَ يَدَيَّ».

قال ابن حجر: «رواه ابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» من حديث المبارك بن فضالة، وذكره الدارقطني في العلل من حديث عباد بن راشد، كلاهما عن الحسن، عن أبي هريرة بلفظ: «إِذَا نَامَ الْعَبْدُ وَهُوَ سَاجِدٌ، يَقُولُ اللَّهُ: انظُرُوا إِلَيَّ عَبْدِي..»، وقيل: عن الحسن بَلَّغْنَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه الحسن البصري، واختلف عليه في وصله وإرساله على وجهين:

الأول: الحسن البصري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

الثاني: الحسن البصري، مُرسلاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: الحسن البصري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: المبارك بن فضالة، وعباد بن راشد.

أخرجه ابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» (ص ١٩٠) (١٩٩) قال: حدثنا محمد بن جعفر بن يزيد المطيري، حدثنا حماد بن الحسن، حدثنا حجاج بن نصير، حدثنا المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا نَامَ الْعَبْدُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ: انظُرُوا إِلَيَّ عَبْدِي، رُوحُهُ عِنْدِي، وَبَدَنُهُ سَاجِدٌ لِي».

وابن سمعون في «أماليه» (ص ١٢١) (٥٩) عن محمد بن جعفر المطيري، به مثله.

وأورده الدارقطني في «العلل» ٨ / ٢٤٩ (١٥٥٢) معلقاً عن عباد بن راشد، به.

قال الدارقطني عقبه: «لا يثبت سماع الحسن من أبي هريرة».

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٣٢٢).

• الوجه الثاني: الحسن البصري، مرسلاً.

رواه على هذا الوجه: سَلَام بن مِسْكِين، والمُبَارَك بن فَضَّالَة، وحَزْم بنُ أَبِي حَزْم.

أخرجه ابن أبي شيبَة في «مصنفه»، كتاب الزهد، باب زهد التابعين ١٩ / ٤٧٣ (٣٦٧٤٩) قال: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سَلَام بن مِسْكِين قال: سمعتُ الحسن يقول: «إِذَا نَامَ الْعَبْدُ فِي سُجُودِهِ بِأَهْوَى اللَّهِ بِهِ الْمَلَائِكَةُ يَقُول: انظُرُوا عَبْدِي، يَعْبُدُنِي وَرُوحُهُ عِنْدِي».

وأحمد في «الزهد» (ص ٢٢٧) (١٦٠٦) قال: حدثنا عبد الصمد، حدثنا سَلَام، به مثله.

والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» ١ / ٣١٩ (٢٩٩) من طريق موسى بن إسماعيل، حدثنا سلام بن مسكين، به مثله.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» قال: أخبرنا المبارك، عن الحسن قال: «أُنْبِئْتُ أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ أَنَّ اللَّهَ يَقُول: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي، رُوحُهُ عِنْدِي، وَجَسَدُهُ فِي طَاعَتِي».

والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» ١ / ٣١٩ (٢٩٨) من طريق ابن المبارك، به مثله.

وأورده الدارقطني في «العلل» ٨ / ٢٤٩ (١٥٥٢) معلقاً عن حزم بن أبي حزم، عن الحسن قال: «بلغنا أن رسول الله ﷺ».

ثلاثتهم (سَلَام، والمُبَارَك، وحَزْم) عن الحسن البصري، به مرسلاً.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «الناسخ والمنسوخ» لابن شاهين:

١- محمد بن جعفر المَطِيرِي: هو محمد بن جعفر بن أحمد بن يزيد، أبو بكر المطيري^(١)، ثم البغدادي، روى عن: علي بن حرب، وإسماعيل بن عبد الله الفقيه، وحماد بن الحسن، وغيرهم. وروى عنه: الدارقطني، وابن شاهين، وابن سمعون.

(١) المطيري: بفتح الميم، وكسر الطاء المهملة، وسكون الياء، وفي آخرها الراء، نسبة إلى المَطِيرَة، وهي قرية من نواحي سر من رأى، وهي اليوم بسامراء بالعراق. «اللباب» (٣ / ٢٢٧)، «ويكيديا».

قال الدارقطني: «ثقة مأمون»، وقال جعفر الطاهري: «كان حافظا للحديث، وكان لا بأس به في دينه»، وقال السمعاني: " كان شيخا عالما حافظا صالحا ثقة صدوقا مأمونا"، وقال ابن شاهين: «كان صدوقا ثقة»، قال الذهبي: «مات سنة ٣٣٥ وقد لا طَخُ^(١) التسعين»^(٢).

خلاصة حاله: ثقة مأمون.

٢- حماد بن الحسن: حماد بن الحسن بن عَبَسَةَ، أبو عبيد الله الوراق، روى عن: حجاج بن نُصَيْر، وأبي داود الطيالسي، وروح بن عباد، وغيرهم. وعنه: ابن الباغندي، والبزار، وابن الأخرم، وغيرهم. قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابنه: «سمعت منه مع أبي وهو ثقة صدوق»، وقال مَسْلَمَةُ والدارقطني: «ثقة»، وكذا قال ابن حجر، مات سنة ٢٦٦هـ^(٣).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- حجاج بن نُصَيْر: هو حَجَّاج بن محمد البصري، أبو محمد، روى عن: شعبة، وهشام الدستوائي، ومبارك بن فضالة. وروى عنه: محمد بن عبد الرحيم صاعقة، وعبد بن حميد، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم.

قال ابن سعد، وابن معين، والنسائي، وابن قانع، والدارقطني، والأزدي: «ضعيف»، وقال ابن المديني: «ذهب حديثه»، وقال البخاري: «سكتوا عنه»، وقال العجلي: «كان معروفا بالحديث، ولكنه أفسده أهل الحديث بالتلقين، كان يَلْقَنُ، وأدخل في حديثه ما ليس منه فُتِرَ»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث، ترك حديثه»، وقال أبو داود: «تركوا حديثه»، وقال ابن

(١) هذه من تعبيرات الذهبي النادرة العجيبة، وفي اللسان: «يقال: سمعت لطحاً من خبر: أي يسيراً»، فكأن معنى لا طَخُ التسعين: أي أنه قد لامس التسعين وأصابها إصابة قريبة يسيرة، فهي بمعنى ناهز التسعين، والله أعلم.

(٢) ينظر: الأسامي والكنى للحاكم ١/ ٤٠٩، تاريخ بغداد ٢/ ٥٢٣، الأنساب ١٢/ ٣٢١، اللباب ٣/ ١١٦، المنتظم ١٤/ ٦٢، تاريخ الإسلام ٧/ ٦٩٥، سير أعلام النبلاء ١٥/ ٣٠١، لب اللباب ٢٤٧، الدليل المغني لشيوخ الدارقطني ٣٦٣.

(٣) ينظر: الجرح ٣/ ١٣٥، الثقات ٨/ ٢٠٧، تاريخ بغداد ٩/ ٢٠، تهذيب الكمال ٧/ ٢٣١، تاريخ الإسلام ٦/ ٣٢١، إكمال التهذيب ٤/ ١٣٧، تهذيب التهذيب ١/ ٤٧٨، تقريب التهذيب ٢٦٨.

السمعاني: «منكر الحديث، تركوا حديثه»، قال ابن حجر: «ضعيف كان يقبل التلقين»، مات سنة ٢١٣هـ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف.

٤- المبارك بن فضالة: هو مبارك بن فضالة بن أبي أمية، أبو فضالة البصري، روى عن: ثابت البناني، والحسن البصري، وعبيد الله العمري، وغيرهم. وعنه: أبو داود الطيالسي، وأبو عاصم النبيل، وغيرهما.

قال بهز: «أخبرنا مبارك أنه جالس الحسن ثلاث عشرة سنة أو أربع عشرة سنة»، وقال هشيم وعفان: «ثقة»، وقال ابن سعد: «فيه ضعف، وكان عفان يرفعه ويوثقه»، وقال الجوزجاني والنسائي: «ضعيف»، وقال العجلي: «لا بأس به»، وقال أبو زرعة: «يدلس كثيرا، فإذا قال حدثنا فهو ثقة»، وقال أبو داود: «إذا قال حدثنا فهو ثبت، وكان يدلس»، وقال الساجي: «كان صدوقا مسلما خيارا من النُّسَّاك، ولم يكن بالحافظ، فيه ضعف»، وقال ابن حبان: «كان يخطئ»، وقال الدارقطني: «لين، كثير الخطأ، يعتبر به»، وقال الحاكم: «من أهل الزهد والعلم بحيث لا يُجرح مثله، إلا أن الشيخين لم يُخرّجاه لسوء حفظه»، وقال ابن القطان: «مختلف فيه»، وقال ابن حجر: «صدوق يدلّس ويُسوِّي»، وذكره في المرتبة الثالثة من المدلسين. مات سنة ١٦٦هـ^(٢).

خلاصة حاله: صدوق عابد، مدلس من الثالثة، توسط بين أقوال النقاد، فإنه مختلف فيه، فمنهم من وثّقه كأبي زرعة وأبي داود، ومنهم من ضعفه كالجوزجاني والنسائي والدارقطني، ويمكن أن يقال:

(١) ينظر: الجرح ٣ / ١٦٧، الثقات ٨ / ٢٠٢، الكامل ٢ / ٥٣١، تهذيب الكمال ٥ / ٤٦١، الكاشف ٢ / ٢٤٥، تاريخ الإسلام ٥ / ٢٩٤، إكمال التهذيب ٣ / ٤٠٤، تهذيب التهذيب ١ / ٣٦٢، التقريب ٢٢٥، لسان الميزان ٩ / ٢٧٩.

(٢) ينظر: الجرح ٨ / ٣٣٨، الثقات ٧ / ٥٠١، الكامل ٨ / ٢٣، تاريخ بغداد ١٥ / ٢٧٩، تهذيب الكمال ٢٧ / ١٨٠، الكاشف ٤ / ٢٣٨، تاريخ الإسلام ٤ / ٤٨٨، سير الأعلام ٧ / ٢٨١، إكمال التهذيب ١١ / ٥٨، تحفة التحصيل ٤٧٧، تهذيب التهذيب ٤ / ١٨، تقريب التهذيب ٩١٨، لسان الميزان ٩ / ٤٠٠، مراتب المدلسين ١٤٧.

من نظر لصدقه والاستقامة في بعض حديثه وثَّقَه، ومن نظر لأخطائه وما فيه من ضعف وتدليس تكلم فيه وضمَّعه، فالتوسط بين تلك الأقوال يقتضي أنه صدوق مدلس، فيحترز من أخطائه، ومما لم يُصرح فيه بالتحديث.

٥- الحسن: هو الحسن بن أبي الحسن يسار البصري، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، وهو إمامٌ تابعيٌّ ثقة فقيه، كثير الإرسال.

٦- أبو هريرة: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد منكر، فيه حجاج بن نصير ضعيف، ومع ضَعْفه فقد خالف ابن المبارك في هذا الإسناد فجعله عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً، وابن المبارك وقفه على الحسن كما يأتي في الوجه الثاني، ولو فرضنا صحة رواية حجاج التي فيها: الحسن عن أبي هريرة: فهذا سند ضعيف أيضاً، فإن الحسن لم يسمع من أبي هريرة، كما نص عليه أحمد وأبو حاتم وغيرهما^(١).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- يزيد بن هارون: يزيد بن هارون، أبو خالد الواسطي، مولده سنة ١١٧هـ، روى عن: شعبة، وحامد بن سلمة، والثوري، وغيرهم، وعنه: أحمد، وزهير، والحلواني، وغيرهم.

قال عفان: «ما رأيت عالماً قط أحسن صلاة منه، يقوم كأنه أسطوانة، لم يكن يفتر عن صلاة الليل والنهار»، وقال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال ابن معين وابن المديني: «ثقة»، زاد ابن المديني: «ما رأيت رجلاً أحفظ منه»، وقال ابن أبي شيبة: «ما رأيت أتقن حفظاً منه»، وقال أحمد:

(١) ينظر: «الجرح والتعديل» (٣ / ٤٠)، «معرفه السنن والآثار» (١ / ٤٨٤)، «تحفة التحصيل» (١ / ٨٢).

«كان حافظاً متقناً»، وقال العجلي: «ثقة ثبت حسن الصلاة جداً»، وقال أبو حاتم: ثقة صدوق إمام، لا يسأل عن مثله"، قال ابن حجر: «ثقة متقن عابد»، مات سنة ٢٠٦هـ، روى له الجماعة^(١).
خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٢- سَلَامُ بن مسكين: سَلَامُ بن مسكين بن ربيعة، أبو روح البصري، روى عن: ثابت البناني، والحسن البصري، وأبو الشعثاء، وغيرهم. وعنه: شيبان بن فروخ، ويزيد بن هارون، وغيرهم.
قال ابن معين: «ثقة صالح»، وقال أحمد: «ثقة كثير الحديث»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن حجر: «ثقة رمي بالقدر»، مات سنة ١٦٧هـ^(٢).
خلاصة حاله: ثقة.

٣- الحسن البصري: هو الحسن بن أبي الحسن يسار البصري، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، وهو إمامٌ تابعيٌّ ثقة فقيه كثير الإرسال.
الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده صحيح إلى الحسن البصري، ومثله لا يقال من قبل الرأي، فلذلك عُدَّ من قبيل المرفوع حكماً، والرفع من التابعي إرسال، فلذلك عُدَّ هذا من مراسيل الحسن، وقد نص على كونه من مراسيله ابنُ رجب الحنبلي، قال: «وفي مراسيل الحسن: «إذا نام العبد وهو ساجد باهى الله به الملائكة، يقول: يا ملائكتي انظروا إلى عبدي: جسده في طاعتي وروحه عندي»»^(٣).
وكذا قال ابن حجر: «ومرسل الحسن أخرجه أحمد في الزهد»^(٤).

(١) ينظر: الجرح ٩/ ٢٩٥، الثقات ٧/ ٦٣٢، تاريخ بغداد ١٦/ ٤٩٣، تهذيب الكمال ٣٢/ ٢٦١، الكاشف ٤/ ٥٢٩، سير الأعلام ٩/ ٣٥٨، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٣١، التقريب ١٠٨٤، لب الباب ٢٧١.

(٢) ينظر: الجرح ٤/ ٢٥٨، الثقات ٦/ ٤١٦، تهذيب الكمال ١٢/ ٢٩٤، الكاشف ٢/ ٥٥٥، تاريخ الإسلام ٤/ ٣٩٧، سير الأعلام ٧/ ٤١٤، إكمال التهذيب ٦/ ١٨٠، تهذيب التهذيب ٢/ ١٤٠، تقريب التهذيب ٤٢٦.

(٣) «اختيار الأولي شرح حديث اختصام الملاء الأعلى» (٤/ ٩).

(٤) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٢٢).

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح :

هذا الحديث يرويه مبارك بن فضالة، واختلف عليه على وجهين:

- ١- فرواه حجاج بن نصير، عنه، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.
 - ٢- وخالفه ابن المبارك، فرواه عن ابن فضالة، عن الحسن، موقوفاً. وحجاج ضعيف، وابن المبارك إمام جليل.
- فراجع عن مبارك بن فضالة هو الوقف، كما رواه عنه ابن المبارك.
- وتابع مبارك بن فضالة على وقفه: سألماً بن مسكين، وحزم بن أبي حزم، كما مر في التخريج.
- ١- فرواه هؤلاء الثلاثة (مبارك، وسألماً، وحزم) عن الحسن موقوفاً.
 - ٢- وخالفهم: عبّاد بن راشد، فرواه عن الحسن عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.
- ورواية الجماعة هي الصواب، فإنهم أكثر وأوثق، والجماعة أولى بالصواب من الواحد.
- وفي العلل: «سئل الدارقطني عن حديث الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إن الله تعالى يقول: انظروا إلى عبدي نام ساجداً، وروحه عندي». فقال: يرويه عبّاد بن راشد، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وقال: حزم بن أبي حزم، عن الحسن: بلغنا أن رسول الله ﷺ، ولا يثبت سماع الحسن من أبي هريرة»^(١).

خامساً: الحكم على الحديث:

- الحديث ضعيف من كلا الوجهين، وقد ضعفه النووي في «الخلاصة»^(٢).
- أما الوجه المرجوح: فمُنكر؛ لمخالفة راويه الضعيف من هم أوثق منه كما مرّ.
- وأما الوجه الراجح: فإنه في حكم المرسل، ولم يُبين الحسن البصري ممّن سمعه، ولذلك قال ابن حزم: «هذا لا شيء؛ لأنه مُرسل، لم يُخبر الحسن ممّن سمعه»^(٣).

(١) «علل الدارقطني» (٨ / ٢٤٩).

(٢) «خلاصة الأحكام» (١ / ١٣٥).

(٣) «المحلى بالآثار» (١ / ٢١٥).

سادسا: التعليق على الحديث:

استدل بعض الفقهاء بهذا الخبر على أن النائم في سجوده لا ينتقض وضوؤه، وكان هذا مذهب الشافعي في القديم، ثم رجع عنه في الجديد، والخبر ضعيف كما مر، ولو صح فليس صريحا في عدم النقض.

قال القاضي حسين: «قال الشافعي في القديم: لو نام في الصلاة لا تَنَقُض طهارته، لما رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا نام العبد في الصلاة باهى الله تعالى به ملائكته، يقول: انظروا إلى عبدي، روحه عندي، وجسده في عبادتي». جعله مُصَلِّيًا، ومَن قال بالجديد أوَّل هذا الخبر بأن قال: أراد به أنه في الصلاة حُكْمًا يُثَابُ ثَوَابُ الْمُصَلِّين، إذ أراد الصلاة فأخذه النوم»^(١).

وقد مضى عقب الأحاديث السابقة الكلام في خلاف الفقهاء في كون النوم من النواقض أو لا، وتفصيل الكلام في ذلك فلا حاجة لإعادته هنا.

(١) «التعليق للقاضي حسين» (١/ ٣٣٥).

حديث عائشة: «فقدتُ النَّبِيَّ ﷺ ذاتَ لَيْلَةٍ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ أَتَى جَارِيَتَهُ مَارِيَةَ..»

قال ابن حجر: «وروى الطبراني في «المعجم الصغير» من حديث عمرة عن عائشة قالت: فقدت رسول الله ﷺ ذاتَ لَيْلَةٍ فقلت: إِنَّهُ قَامَ إِلَى جَارِيَتِهِ مَارِيَةَ، فَقُمْتُ أَلْتَمِسُ الْجِدَارَ، فوجدته قائماً يُصَلِّي، فأدخلتُ يدي في شعره لأنظرُ أَغْتَسَلَ أم لا؟ فَلَمَّا انصرف قال: «أَخَذَكَ شَيْطَانُكَ يَا عَائِشَةُ...» الحديث، واختلف في الإسناد على روايه عن عمرة، فإنه من رواية فرج بن فضالة وهو ضعيف، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة. وقد رواه جعفر بن عون، ووهيب، ويزيد بن هارون، وغير واحد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عائشة. ومحمد لم يسمع من عائشة، قاله أبو حاتم»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه يحيى بن سعيد، واختلف عليه في إسناده على ثلاثة أوجه:

الأول: يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

الثاني: يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد، عن عائشة.

الثالث: يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عائشة.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

رواه على هذا الوجه: فرج بن فضالة.

أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب الصلاة، باب ما ينبغي أن يقال في الركوع والسجود ١/ ٢٣٤ (١٤٠٨) قال: حدثنا ربيع المؤذن قال: حدثنا أسد قال: حدثنا الفرّج بن

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٢٣).

فَضَالَة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: فَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذاتَ لَيْلَةٍ، فظَنَنْتُ أَنَّهُ أَتَى جَارِيَتَهُ، فَالْتَمَسْتُ يَدَيَّ فَوَقَعْتُ يَدَيَّ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ».

والطبراني في «الأوسط» ٤/ ٦٧ (٣٦٢٧)، و«الصغير» ١/ ٢٨٨ (٤٧٦) من طريق الربيع بن ثعلب، نحوه.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن عمرة إلا فرج بن فضالة». والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب صفة ما ينقض الوضوء ١/ ٢٦١ (٥١٥) من طريق حجاج بن إبراهيم المصري، به نحوه.

قال الدارقطني عقبه: «خالفه يزيد بن هارون ووهيب، وغيرهما، رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْسَلًا».

ثلاثتهم (أسد بن موسى، والربيع بن ثعلب، وحجاج بن إبراهيم) عن فرج بن فضالة، به.

• الوجه الثاني: يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد، عن عائشة.

رواه على هذا الوجه: الليث بن سعد، وحماد بن زيد، وسعيد بن مسلمة، وابن المَعْلَى. أخرجه النسائي في «المجتبى»، كتاب عشرة النساء، باب الغيرة ١/ ٧٨٣ (٣٩٧٠) قال: أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا الليث، عن يحيى، هو ابن سعيد الأنصاري، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: التَّمَسْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي شَعْرِهِ، فَقَالَ: «قَدْ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ»، فقلت: أما لك شيطان؟ فقال: «بلى»، ولكن الله أعانني عليه فأسلم». والنسائي أيضا في «الكبرى»، كتاب عشرة النساء، باب الغيرة ٨/ ١٥٧ (٨٨٥٨).

وذكر الدارقطني في «العلل» (١٤ / ٤١٤) أنّ «حماد بن زيد، وسعيد بن مسleme، ومحمد بن المعلى بن عبد الكريم، روه عن يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن عائشة».

ولم أقف على شيء من تلك المتابعات مُسنّداً.

• الوجه الثالث: يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عائشة.

رواه على هذا الوجه: مالك، وسفيان، والليث، وجريز، ويزيد، ووهيب، وغيرهم.

أخرجه مالك في «الموطأ»، كتاب القرآن، باب ما جاء في الدعاء ١ / ٢٩٩ (٧٢٥) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، أنّ عائشة أم المؤمنين قالت: كنت نائمة إلى جنب رسول الله ﷺ ففقدته من الليل، فلمسته بيدي، فوضعت يدي على قدميه وهو ساجد يقول: «أعوذ برضاك من سخطك، وبمُعافاتك من عقوبتك، وبك منك، لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك».

ومن طريق مالك: أخرجه الترمذي في «جامعه»، أبواب الدعوات ٥ / ٤٧٤ (٣٤٩٣) من طريق معن. والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب الصلاة، باب ما ينبغي أن يقال في الركوع والسجود ١ / ٢٣٤ (١٤٠٩) من طريق ابن وهب.

كلاهما (معن، وابن وهب) عن مالك به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الصلاة، باب القول في الركوع والسجود ٢ / ١٥٧ (٢٨٨٣) عن سفيان بن عيينة، به نحوه.

وأخرجه الترمذي في أبواب الدعوات ٥ / ٤٧٥ (٣٤٩٣) عن قتيبة، عن الليث بن سعد، به نحوه. وأخرجه النسائي في «المجتبى»، كتاب التطبيق، باب نوع آخر ١ / ٢٤٢ (١١٢٩)، وفي «الكبرى» كتاب السهو، باب التطبيق ١ / ٣٥٩ (٧١٩) من طريق جرير بن عبد الحميد، به نحوه.

وذكر الدارقطني في «السنن»، كتاب الطهارة، باب صفة ما ينقض الوضوء (٢٦١ / ١) عقب حديث (٥١٥) : أنَّ يزيد بن هارون، ووهَّيب، وغيرهما، رَوَوْه على هذا الوجه.

وذكر في «العلل» (٤١٣ / ١٤) أنَّ «حماد بن سلمة، وعَبَّاد بن العوام، وحماد بن زيد، وأبا خالد الأحمر، ويحيى بن أبي زائدة، وعبد الوهاب الثقفي، وعليّ بن مُسهر، والقاسم بن مَعْن، وعبدالله بن نمير، رَوَوْه عن يحيى بن سعيد» على هذا الوجه.

وَلَمْ أَقِفْ على تلك المتابعات مُسَنَّدَةً.

خمس عشرة راويا (مالك، وسفيان، والليث، وجريير، ويزيد بن هارون، ووهَّيب، وحماد بن سلمة، وعَبَّاد بن العوام، وحمَّاد بن زيد، وأبو خالد الأحمر، ويحيى بن أبي زائدة، وعبد الوهاب الثقفي، وعليّ بن مُسهر، والقاسم بن مَعْن، وعبد الله بن نمير) عن يحيى بن سعيد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الصلاة، باب القول في الركوع والسجود ١٥٧ / ٢ (٢٨٨٢) عن ابن جريج، عن رجل، به نحوه.

كلاهما (يحيى بن سعيد الأنصاري، ورجل) عن محمد بن إبراهيم، به.

وأخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود ٥١ / ٢ (٤٨٥) من طريق ابن أبي مليكة، به مختصرا.

وفي «صحيحه»، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود ٥١ / ٢ (٤٨٦) من طريق الأعرج عن أبي هريرة، به نحوه.

ثلاثتهم (محمد بن إبراهيم، وابن أبي مُليكة، وأبو هريرة) عن عائشة.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «شرح معاني الآثار» للطحاوي:

١- ربيعُ المؤدّن: الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي، صاحب الشافعي، سبقت ترجمته في الحديث التاسع، وهو ثقة.

٢- أسدُ السُّنة: أسدُ بنُ موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، الملقب بأسد السنة، ولد سنة ١٣٢هـ، روى عن: حماد بن سلمة، وسفيان بن عيينة، وفرج بن فضالة، وغيرهم. وروى عنه: الربيع بن سليمان، والمقدام بن داود، ويوسف بن يزيد، وغيرهم.

قال أحمد بن صالح: «صاحب سنة»، وقال البخاري: «مشهور الحديث»، وقال العجلي وابن قانع والبخاري والنسائي: «ثقة»، وقال الخليلي: «مصري صالح»، وقال ابن حزم: «منكر الحديث ضعيف»، وقال عبد الحق: «لا يحتج به عندهم»، وقال ابن حجر: «صدوق يُغرب، وفيه نصب»، مات سنة ٢١٢هـ، وله ثمانون سنة^(١).

خلاصة حاله: صدوق، بل وثقه النسائي وغيره، وتكلم فيه ابن حزم، وكأن عبد الحق تبعه.

٣- الفرّج بن فضالة: فرّج بن فضالة بن النعمان بن نعيم، أبو فضالة الحمصي الشامي، مولده سنة ٨٨هـ، روى عن: لقمان بن عامر، ويحيى بن سعيد، وعلي بن أبي طلحة، وغيرهم. وروى عنه: سعيد بن منصور، وهاشم بن القاسم، وأسد بن موسى، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٣٣٨، الثقات ٨/ ١٣٦، تهذيب الكمال ٢/ ٥١٢، الكاشف ٢/ ١٠٧، تاريخ الإسلام ٥/ ٢٧٥، سير الأعلام ١٠/ ١٦٢، إكمال التهذيب ٢/ ١٢٦، تهذيب التهذيب ١/ ١٣٣، تقريب التهذيب ص ١٣٤، لسان الميزان ٩/ ٢٥٨.

قال ابن سعد: «كان ضعيفا»، وقال ابن معين: «ضعيف الحديث»، وقال مرة: «صالح»، وقال ابن المديني: «ضعيف لا أحدث عنه»، وقال مرة: «هو وسط وليس بالقوي»، وقال أحمد: «إذا حدث عن الشاميين فليس به بأس، ولكنه حدث عن يحيى بن سعيد مناكير»، وقال البخاري ومسلم: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «صدوق، يكتب حديثه ولا يحتج به، حديثه عن يحيى بن سعيد فيه نكارة، وهو في غيره أحسن حالا»، وقال النسائي: «ضعيف»، وقال ابن حبان: «يقلب الأسانيد، ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة، لا يحل الاحتجاج به»، وقال ابن عدي: «أحاديث يحيى بن سعيد عن عمرة لا يرونها عن يحيى غير فرج، وله عن يحيى غيرها مناكير، وله أحاديث صالحة، وهو مع ضعفه يكتب حديثه»، وقال الدارقطني: «ضعيف الحديث، يروي عن يحيى بن سعيد أحاديث لا يتابع عليها»، وقال البيهقي: «ضعيف»، وقال ابن حجر: «ضعيف»، مات سنة ١٧٧هـ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف يعتبر به، وأحاديثه عن يحيى بن سعيد شديدة الضعف.

٤- يحيى بن سعيد: الأنصاري، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة باتفاق.

٥- عمرة بنت عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة الأنصارية، كانت في حجر أم المؤمنين عائشة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وجدها من قدماء الصحابة، روت عن: أم المؤمنين عائشة، وأم هشام بنت حارثة وهي أختها لأُمها، وأبي سعيد الخدري، وغيرهم. وروى عنها: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وهي خالته، ومحمد بن عبد الرحمن بن حارثة بن النعمان وهو ابنها، والزهري، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٨٥، الكامل ٧/ ١٤١، تاريخ بغداد ١٤/ ٣٧٧، تهذيب الكمال ٢٣/ ١٥٦، الكاشف ٤/ ١٣، تاريخ الإسلام ٤/ ٧٠٥، تحفة التحصيل ص ٤٠٧، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٨٢، التقريب ص ٧٨٠، لسان الميزان ٩/ ٣٩١، تعجيل المنفعة ٢/ ١١٣.

قال القاسم بن محمد لابن شهاب الزهري: «ألا أدلُّك على وعاء العلم؟ عليك بعمرة، فإنها كانت في حجر عائشة»، قال الزهري: «فأتيتها فوجدتها بحرا لا ينزف»، قال ابن معين: «ثقة حجة»، وقال ابن المديني: «أحد الثقات العلماء بحديث عائشة الأثبات فيها»، وقال العجلي: «مدنية تابعة ثقة»، وقال الذهبي: «من فقهاء التابعين»، وقال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ٩٨هـ وقيل بعدها، روى لها الجماعة^(١).

خلاصة حالها: تابعة ثقة حجة فقيهة.

٦- عائشة: بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

ضعيف جدا، فيه فرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وفرج ضعيف، وقد حدّث عن يحيى بمناكير، وهذا منها، والحديث لا أصل له عن عمرة.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «المجتبى» للنسائي:

١- قُتَيْبَةُ: هو قُتَيْبَةُ بن سعيد بن طَرِيف بن جَمِيل البَغْلَانِي^(٢)، مولده سنة ١٤٨هـ، روى عن: حماد بن زيد، وجريز بن عبد الحميد، والليث بن سعد، وغيرهم. وعنه: أحمد، وأصحاب الكتب الستة، وغيرهم.

(١) ينظر: الثقات ٥/ ٢٨٨، تهذيب الكمال ٣٥/ ٢٤١، الكاشف ٥/ ٢٠٨، تاريخ الإسلام ٢/ ١١٥١، سير الأعلام

٤/ ٥٠٧، تهذيب التهذيب ٤/ ٦٨٢، تقريب التهذيب ص ١٣٦٥.

(٢) البغلاني: بالفتح فالسكون، نسبة إلى بغلان بلد ببلخ، وهي اليوم ولاية في شمال أفغانستان. «لب الباب»

(ص ٤١) «موسوعة ويكيبيديا» (ولاية بغلان).

قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي: «ثقة»، وقال ابن حبان: «كان من المتقنين في الحديث والمتبحرين في السنن»، قال ابن حجر: «ثقة ثبت»، مات سنة ٢٤٠هـ عن تسعين سنة^(١). خلاصة حاله: ثقة متقن.

٢- الليث: هو الليث بن سعد الفهمي مولاهم، أبو الحارث المصري، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو ثقة فقيه، متفق على توثيقه، ومالك ومعمرو وسفيان مقلدون عليه في الزهري.

٣- يحيى بن سعيد: الأنصاري، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة باتفاق.

٤- عبادة بن الوليد: هو عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، أبو الوليد الأنصاري، روى عن: جابر بن عبد الله، وعبادة بن الصامت، وعائشة. وروى عنه: محمد بن إسحاق، ويعقوب بن مجاهد، وعبيد الله العمري، وغيرهم.

قال أبو زرعة والنسائي: «ثقة»، وقال ابن حبان: «خرج مع أبيه في الأنصار يطلب العلم، فلقى جماعة من الصحابة وسمع منهم»، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة»، مات قبل ١١٠هـ، روى له الجماعة إلا الترمذي^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٥- عائشة: بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده صحيح.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ١٤٠، الثقات ٩/ ٢٠، تاريخ بغداد ١٤/ ٤٨١، تهذيب الكمال ٢٣/ ٥٢٣، الكاشف ٤/ ٤١، تاريخ الإسلام ٥/ ٩٠٢، سير الأعلام ١١/ ١٣، تهذيب التهذيب ٣/ ٤٣١، تقريب التهذيب ص ٧٩٩.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٩٦، الثقات ٥/ ١٤٤، تهذيب الكمال ١٤/ ١٩٨، الكاشف ٣/ ٨٠، تاريخ الإسلام ٣/ ٧٦، سير الأعلام ٥/ ١٠٧، إكمال التهذيب ٧/ ١٩٤، تهذيب التهذيب ٢/ ٢٨٧، تقريب التهذيب ص ٤٨٥.

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث من «موطأ» مالك:

- ١- يحيى بن سعيد: الأنصاري، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة باتفاق.
- ٢- محمد بن إبراهيم: محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد بن صخر بن عامر التيمي، روى عن: أبي أمامة، وأنس، وخالد بن معدان، وروى عنه: محمد بن إسحاق، ويحيى بن أبي كثير، ويحيى بن سعد، وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال ابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن خراش ويعقوب: «ثقة»، وقال أحمد: «في حديثه شيء، يروي أحاديث منكراً»، قال ابن عدي: «إن كان ابن حنبل أراد به محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي مديني يحدث عن أبي سلمة: فهو عندي لا بأس به، ولا أعلم له شيئاً منكراً إذا حدث عنه ثقة»، وقال أبو حاتم: " وقال أبو حاتم: «لم يسمع من جابر، ولا من أبي سعيد، ولا من عائشة»، وقال ابن حجر: «ثقة له أفراد»، مات سنة ١٢٠ على الصحيح، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، وثقه غير واحد ممن عرفوا بالتشدد، وأما قول أحمد أنه روى مناكير فلعله أراد بذلك الأفراد، وكأن ابن حجر حمل كلامه على هذا فلذا قال: ثقة له أفراد، ولا يلزم من التفرد النكارة بالمعنى الذي استقر عليه الاصطلاح الذي هو في معنى الخطأ المردود، والله أعلم.

- ٣- عائشة: بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ١٨٤، الثقات ٥/ ٣٨١، الكامل ٧/ ٣٠١، تهذيب الكمال ٢٤/ ٣٠١، الكاشف ٤/ ٧٥، تاريخ الإسلام ٣/ ٦٠١، سير الأعلام ٥/ ٢٩٤، تحفة التحصيل ص ٤٣٧، تهذيب التهذيب ٣/ ٤٨٨، تقريب التهذيب ص ٨١٩.

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

إسناد ضعيف، محمد بن إبراهيم لم يسمع من عائشة كما نص عليه أبو حاتم، فالإسناد منقطع. لكن تابعه عن عائشة: ابن أبي مليكة، وأبو هريرة، كما رواه مسلم في صحيحه، ومَرَّ في التخرّيج، فالمتن صحيح ثابت.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عليه في إسناده على ثلاثة أوجه:

١- فرواه فرج بن فضالة، عنه، عن عمرة، عن عائشة.

وفرّج ضعيف، ولم يتابعه أحد على ذلك، وليس لهذا الحديث أصل عن عمرة.

٢- وخالفه أربعة من أصحاب يحيى (الليث بن سعد، وحماد بن زيد، وسعيد بن مسلمة، وابن المُعلّى) فرووه عنه، عن عبادة بن الوليد، عن عائشة.

٣- ورواه خمسة عشر راوياً من أصحاب يحيى (وهم: مالك، وسفيان، والليث، وجريّر، ويزيد بن هارون، ووهيب، وحماد بن سلمة، وعبّاد بن العوّام، وحمّاد بن زيد، وأبو خالد الأحمر، ويحيى بن أبي زائدة، وعبد الوهاب الثقفي، وعليّ بن مُسهر، والقاسم بن معن، وعبد الله بن نمير) عنه، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عائشة.

والوجه الثاني والثالث كلاهما صحيح، فكأن يحيى بن سعيد الأنصاري كان يرويه تارة على هذا الوجه، وتارة على هذا الوجه، ويدل على ذلك: أن كلّ وجه من هذين الوجهين قد رواه عن يحيى به جماعة، وبعضهم كالليث وحماد بن زيد رواه عنه على الوجهين، فهذا يدل على صحة الوجهين عنه، بخلاف الوجه الأول فقد تفرد به راوٍ ضعيف، ولم يتابع عليه.

وفي علل الدارقطني: «سُئِلَ عن حديث عمرة عن عائشة: فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة من فراشه، فقلت: قام إلى جاريته، فإذا هو ساجدٌ فوضعتُ يدي على صدر قدميه وهو يقول: اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ... الحديث.

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلّف عنه:

فرواه فرج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفه أصحاب يحيى الحفاظ عنه منهم: مالك بن أنس، والليث بن سعد، وحماد بن سلمة، وجريّر بن عبد الحميد، وعباد بن العوام، وحماد بن زيد، وأبو خالد الأحمر، ويحيى بن أبي زائدة، وعبد الوهاب الثقفي، وعلي بن مُسهر، والقاسم بن معن، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن نُمير، رَوَاهُ عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عائشة.

ومحمد بن إبراهيم لم يسمع من عائشة، وقول فرج بن فضالة وَهَم، ومحمد بن إبراهيم هو الصواب، والحديث مرسل»^(١).

وقال أيضا: «يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلّف عنه:

فرواه فرج بن فضالة، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفه حماد بن زيد، وسعيد بن مسلمة، ومحمد بن المعلى بن عبد الكريم، فرواه عن يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن عائشة، وهو الصواب»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث:

سبق أن الوجه الثاني والثالث كلاهما محفوظ.

والوجه الثاني إسناده صحيح، والثالث إسناده منقطع، لكنه صحيح لغيره.

والمتن ثابت صحيح في صحيح مسلم من حديث ابن أبي مليكة وأبي هريرة عن عائشة، كما مر في التخرّيج.

(١) ينظر: «علل الدارقطني» (١٤ / ٤١٣).

(٢) «علل الدارقطني» (١٤ / ٤١٤).

سادسا: التعليق على الحديث:

قوله ﷺ: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبك منك، لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك».

قال الخطّابي: «في هذا الكلام معنى لطيف، وهو أنّه قد استعاذَ بالله وسأله أن يُجيره برضاه من سخطه، وبمُعافاته من عقوبته، والرضاء والسّخط ضدان متقابلان، وكذلك المُعافاة والمؤاخذه بالعقوبة، فلمّا صار إلى ذكر ما لا ضدّ له، وهو الله سبحانه: استعاذَ به منه لا غير، ومعنى ذلك: الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب من حق عبادته والثناء عليه، وقوله «لا أحصي ثناء عليك» أي: لا أطيعه ولا أبلغه، وفيه إضافة الخير والشر معا إليه سبحانه»^(١).

وحديث عائشة هذا: يُذكر في كتاب الطهارة، لأنّ فيه تعرّضا لمسألة لمس المرأة للرجل، ومعلوم خلاف الفقهاء في كونه ناقضا للوضوء أو غير ناقض.

قال النووي: «قول عائشة: «فوقعت يدي على بطن قدمه وهو في المسجد وهما منصوبتان»، استدلال به من يقول: لمس المرأة لا يتنقض الوضوء، وهو مذهب أبي حنيفة وآخرين.

وقال مالك والشافعي وأحمد والأكثر: ينقض، واختلفوا في تفصيل ذلك.

وأجيب عن هذا الحديث: بأنّ الملمّوس لا يتنقض، على قول الشافعي وغيره.

وعلى قول من قال يتنقض وهو الراجح عند أصحابنا: يُحمل هذا اللمس على أنّه كان فوق حائل فلا يضر.

وقولها: «وهما منصوبتان» فيه: أنّ السُّنة نصبُهما في السجود.

وقوله: «لا أحصي ثناء عليك» أي: لا أطيعه ولا آتي عليه، وقيل: لا أحيط به، وقال مالك:

معناه لا أحصي نعمتك وإحسانك والثناء بها عليك، وإن اجتهدت في الثناء عليك.

(١) «معالم السنن» للخطّابي (١/ ٢١٤).

وقوله: «أنتَ كما أثَّنتَ على نفسك» اعتراف بالعجز عن تفصيل الشئ، وأنه لا يقدر على بلوغ حقيقته، ورَدُّ للشئ إلى الجُملة دون التفصيل والإحصار والتعيين، فوكل ذلك إلى الله سُبحانَهُ وتعالى المحيط بكل شيء جملة وتفصيلاً، وكما أنه لا نهاية لصفاته لا نهاية للشئ عليه لأنَّ الشئ تابع للمُثنى عليه، وكُلُّ ثناء أُثني به عليه وإن كثر وطال وبولغ فيه: فقَدَّر الله أعظم، وسلطانَهُ أعزَّ، وصفاته أكبر وأكثر، وفضله وإحسانه أوسع وأسبغ.

وفي هذا الحديث دليل لأهل السنة في جواز إضافة الشر إلى الله - تعالى - كما يضاف إليه الخير، لقوله: أعود برضاك من سخطك، وبغفوك ومن عقوبتك، والله أعلم»^(١).

(١) «شرح صحيح مسلم للنووي» (٤ / ١٥١).

حديث بُسرة بنت صفوان: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»

قال ابن حجر: «حديث بُسرة بنت صفوان عن رسول الله ﷺ «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ». مالك، والشافعي عنه، وأحمد، والأربعة، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وابن الجارود، من حديثها، وصححه الترمذي. ونقل عن البخاري: أنه أصح شيء في الباب. وقال أبو داود: قلت لأحمد: حديث بسرة ليس بصحيح؟ قال: بل هو صحيح. وقال البيهقي: هذا الحديث وإن لم يخرج به الشيخان لاختلاف وقع في سماع عروة منها، أو من مروان: فقد احتجَّ بجميع رواته، واحتج البخاري بمروان بن الحكم في عدة أحاديث؛ فهو على شرط البخاري بكل حال، وقد جزم ابن خزيمة وغير واحد من الأئمة بأن عروة سَمِعَهُ مِنْ بُسْرَةَ، وغاية ما يُعَلَّلُ به هذا الحديث: أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ عُرْوَةَ عَنْ مَرْوَانَ عَنْ بُسْرَةَ، وَأَنَّ رِوَايَةَ مَنْ رَوَاهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ بُسْرَةَ منقطعة؛ فَإِنَّ مَرْوَانَ حَدَّثَ بِهِ عُرْوَةَ فَاسْتَرَابَ عُرْوَةَ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانَ رَجُلًا مِنْ حَرَسِهِ إِلَى بُسْرَةَ، فَعَادَ إِلَيْهِ بِأَنَّهَا ذَكَرَتْ ذَلِكَ، فَرِوَايَةَ مَنْ رَوَاهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ بُسْرَةَ منقطعة، والواسطة بينه وبينها إمَّا مَرْوَانَ وَهُوَ مَطْعُونٌ فِي عِدَالَتِهِ، أَوْ حَرَسِيَّهُ وَهُوَ مَجْهُولٌ، وَقَدْ جَزَمَ ابْنُ خَزِيمَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ بِأَنَّ عُرْوَةَ سَمِعَهُ مِنْ بُسْرَةَ، وَفِي صَحِيحِ ابْنِ خَزِيمَةَ وَابْنِ حَبَانَ: قَالَ عُرْوَةُ: فَذَهَبْتُ إِلَى بُسْرَةَ فَسَأَلْتُهَا فَصَدَّقَتْهُ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

الحديث يرويه عروة بن الزبير، واختلف عليه في زيادة راو في الإسناد ونقصه على وجهين:

الأول: عروة، عن مروان، عن بُسرة بنت صفوان.

الثاني: عروة، عن بُسرة بنت صفوان.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٢٤).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عروة، عن مروان، عن بُسرة بنت صفوان.

رواه على هذا الوجه: عبد الله بن أبي بكر، وهشام بن عروة.

أخرجه مالك في «الموطأ»، كتاب وقوت الصلاة، باب الوضوء من مس الفرج ١/ ٥٧ (١٢٧) عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أنه سَمِعَ عروة بن الزبير يقول: دَخَلْتُ عَلَى مَرَّوَانِ بْنِ الْحَكَمِ فَتَذَاكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنَ الْوُضُوءِ، فَقَالَ مَرَّوَانُ: وَمِنْ مَسِّ الذَّكَرِ الْوُضُوءُ، قَالَ عروة: مَا عَلِمْتُ بهذا، فقال مَرَّوَانُ بْنُ الْحَكَمِ: أَخْبَرْتَنِي بِسُرةِ بِنْتِ صَفْوَانَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

وَمِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ: أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ»، كِتَابَ الطَّهَارَةِ، بَابَ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ ١/ ٧١ (١٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، بِهِ مِثْلُهُ.

وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبَى»، كِتَابَ الطَّهَارَةِ، بَابَ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ ١/ ٥٧ (١٦٣) مِنْ طَرِيقِ مَعْنٍ وَابْنِ الْقَاسِمِ، بِهِ مِثْلُهُ.

وَإِبْنُ حِبَّانٍ فِي «صَحِيحِهِ» -كَمَا فِي الْإِحْسَانِ- كِتَابَ الطَّهَارَةِ، بَابَ نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ ٣/ ٣٩٦ (١١١٢) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ٢٤/ ١٩٦ (٤٩٦) مِنْ طَرِيقِ الْقَعْنَبِيِّ، وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، بِهِ مِثْلُهُ.

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْكَبْرِ»، كِتَابَ الطَّهَارَةِ، بَابَ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ ١/ ١٢٨ (٦٢٣) مِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ، بِهِ مِثْلُهُ.

وَفِي «الْكَبْرِ»، كِتَابَ الطَّهَارَةِ، بَابَ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ ١/ ١٢٨ (٦٢٤) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ بُكَيْرٍ، بِهِ.

تسعتهم (عبد الله بن مسلمة، ومعن، وابن القاسم، وأحمد بن أبي بكر، والقعنبي، وابن عبد الحكم، وعبد الله بن يوسف، والشافعي، وابن بكير) عن مالك، به.

والحميدي في «مسنده» ١/ ٣٤٦ (٣٥٥)، به مثله، وفيه زيادة: فقلت لمروان: فإني أشتهي أن تُرسل إليها، فأرسل إليها -وأنا شاهد- رجلا -أو قال: حرسياً- فجاء الرسول من عندها، فقال: إنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

وأحمد في «مسنده» ١٢/ ٦٦٣٢ (٢٧٩٣٥)، به مثله، وفيه قصة إرساله لبسرة الرسول. وابن الجارود في «المنتقى»، باب الموضوع من مس الذكر ١/ ١٤ (١٦) قال: حدثنا ابن المقرئ، به مثله، وفيه قصة الرسول.

ثلاثتهم (الحميدي، وأحمد، وابن المقرئ) عن سفيان بن عيينة، به. وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» ١٢/ ٦٦٣٣ (٢٧٩٣٧) فيما وجده بخط أبيه، والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب الموضوع من مس الذكر ١/ ٥٧ (١٦٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ ١٩٥ (٤٩٣)، والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الموضوع من مس الذكر ١/ ١٢٩ (٦٢٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، به نحوه.

والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب الطهارة، باب مس الفرج ١/ ٧٢ (٤٣٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ ١٩٤ (٤٩٠) من طريق الليث بن سعد، به نحوه.

والطبراني في «الكبير» ٢٤/ ١٩٥ (٤٩٢) من طريق عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، به نحوه. وفيه أيضا ٢٤/ ١٩٦ (٤٩٤) من طريق يونس، به مثله.

وفيه ٢٤/ ١٩٦ (٤٩٥) من طريق ابن أبي ذئب، به مثله.

والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الموضوع من مس المرأة فرجها ١/ ١٣٢ (٦٤٤) من طريق عُقيل، به نحوه.

وفيه ١ / ١٣٢ (٦٤٥) من طريق عبد الرحمن بن نمر، وفيه أنه سأل الزهري عن الوضوء من مس المرأة فرجها، فحدثه بهذا الحديث.

سبعتهم (شعيب، والليث، وابن مسافر، ويونس، وابن أبي ذئب، وعُقيل، وعبد الرحمن بن نمر) عن الزهري، به.

وأحمد في «مسنده» ١٢ / ٦٦٣٢ (٢٧٩٣٤) قال: حدثنا إسماعيل ابن علية، به نحوه.

والدارمي في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر ١ / ٥٦٤ (٧٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤ / ١٩٨ (٥٠٢) من طريق محمد بن إسحاق به مثله.

والطبراني في «الكبير» ٢٤ / ١٩٤ (٤٨٩) من طريق إسحاق بن راشد، به نحوه.

وفيه ٢٤ / ١٩٧ (٤٩٩) من طريق عمرو بن الحارث، به نحوه.

وفيه (٥٠١) من طريق الضحاك بن عثمان، به مثله.

ثمانيتهم (مالك، وسفيان، والزهري، وابن علية، وابن إسحاق، وابن راشد، وعمرو بن الحارث، والضحاك بن عثمان) عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر ١ / ١١٣ (٤١١) عن معمر، به نحوه.

والترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر ١ / ١٢٦ (٨٣)، وابن الجارود في «المنتقى»، باب الوضوء من مس الذكر ١ / ١٥ (١٧)، وابن خزيمة في صحيحه، كتاب الوضوء، باب استحباب الوضوء من مس الذكر ١ / ١٥٢ (٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤ / ٢٠٢ (٥٢٠) من طريق أبي أسامة، به نحوه.

وابن ماجه في «سننه»، أبواب الطهارة وسننها، باب الوضوء من مس الذكر ١ / ٣٠٢ (٤٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤ / ١٩٩ (٥٠٨) من طريق عبد الله بن إدريس، به نحوه.

والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «المطالب» ٢ / ٣٩٥ (١٣٦) قال حدثنا يحيى بن هاشم، به نحوه.

وابن الجارود في «المنتقى»، باب الوضوء من مس الذكر ١ / ١٥ (١٨)، وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء ٣ / ٣٩٨ (١١١٤)، والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر وتحقيق حديث بسرة ١ / ١٣٧ (٤٧٤)، والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر ١ / ١٢٩ (٦٢٨) من طريق ربيعة بن عثمان، به مثله. وفي آخره: «قال عروة: سألت بسرة فصَدَّقَتْه».

والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب الطهارة، باب مس الفرج ١ / ٧٣ (٤٣٧) من طريق ابن أبي الزناد، به نحوه.

وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء ٣ / ٣٩٧ (١١١٣)، والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب ما روي في لمس القبل والدبر ١ / ٢٦٥ (٥٢٧)، والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر وتحقيق حديث بسرة ١ / ١٣٦ (٤٧٣) من طريق شعيب بن إسحاق، به مثله، وفي آخره: «قال عروة: فسألت بسرة فصَدَّقَتْه».

قال الدارقطني عقبه: «تابعه ربيعة بن عثمان، والمنذر بن عبد الله الحزامي، وعنبسة بن عبد الواحد، وحميد بن الأسود، فرووه عن هشام هكذا، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، قال عروة: فسألت بعد ذلك بسرة فصَدَّقَتْه».

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب ما روي في لمس القبل والدبر ١ / ٢٦٨ (٥٣٣) من طريق إسماعيل بن عياش، به بمعناه.

والحاكم في «المستدرک»، کتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر وتحقيق حديث بسرة / ١٣٧ (٤٧٥) من طريق المنذر بن عبد الله الحزامي، به مثله.

والحاكم في «المستدرک»، کتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر وتحقيق حديث بسرة / ١٣٧ (٤٧٦)، وعنه البيهقي في «الكبرى»، کتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر / ١٢٩ (٦٢٩) من طريق عنبسة بن عبد الواحد، به مثله، وفي آخره: فَأَتَيْتُ بُسْرَةَ، فحَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَنِي مَرَّوَانُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

والطبراني في «الكبير» ٢٤ / ١٩٩ (٥٠٦) من طريق علي بن مسهر، به نحوه.

وفيه ٢٤ / ١٩٩ (٥٠٩) من طريق حماد بن سلمة، به مثله.

وفيه ٢٤ / ٢٠١ (٥١٥) من طريق وهيب، به نحوه.

أحد عشر راويا (معمر، وأبو أسامة، وابن إدريس، وابن هاشم، وربيعه، وابن أبي الزناد، وشعيب بن إسحاق، وإسماعيل بن عياش، والمنذر بن عبد الله الحزامي، وعنبسة بن عبد الواحد، وعلي بن مسهر، وهيب) عن هشام بن عروة، به. كلاهما (عبد الله بن أبي بكر، وهشام بن عروة) عن عروة، به.

• الوجه الثاني: عروة، عن بسرة بنت صفوان.

رواه علي هذا الوجه: هشام بن عروة، وعبد الله بن أبي بكر، وأبو الزناد.

أخرجه أحمد في «مسنده» ١٢ / ٦٦٣٣ (٢٧٩٣٦) قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام قال: حدثني أبي أن بسرة بنت صفوان أخبرته أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّي حَتَّى يَتَوَضَّأَ».

والترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب الوضوء من مس الذكر ١ / ١٢٥ (٨٢)، والنسائي في «المجتبى»، كتاب الغسل والتميم، باب الوضوء من مس الذكر ١ / ١٠٩ (٤٤٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤ / ٢٠٢ (٥١٨) ثلاثتهم من طريق يحيى القطان به. قال الترمذي: «حسن صحيح، وهكذا روى غير واحد مثل هذا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة».

وقال الطبراني: «حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال: قال شعبة: لم يسمع هشام حديث أبيه في مس الذكر، قال يحيى: فسألت هشامًا فقال: أخبرني أبي». والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب الطهارة، باب مس الفرج ١ / ٧٣ (٤٣٦)، والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر ١ / ١٢٨ (٦٢٥) من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، به نحوه.

قال البيهقي: «وهكذا رواه يحيى بن سعيد القطان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة، وذكر سماع هشام من أبيه».

وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء ٣ / ٣٩٩ (١١١٥) من طريق علي بن المبارك، به نحوه.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب ما روي في لمس القبل والدبر ١ / ٢٧٠ (٥٣٧)، وعنه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، أبواب الحدث ١ / ١٣٨ (٦٦١) من طريق أيوب السختياني، به مثله.

والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر وتحقيق حديث بسرة ١ / ١٣٧ (٤٧٦)، وعنه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر ١ / ١٢٩

(٦٢٩) من طريق عنبة بن عبد الواحد، به مثله، وفي آخره: فأتيت بسرة، فحدثتني كما حدثني مروان عنها أنّها سمعت النبي ﷺ يقول ذلك.

خمستهم (يحيى القطان، وسعيد بن عبد الرحمن الجُمَحي، وعلي بن المبارك، وأيوب السخيتاني، وعنبة بن عبد الواحد) عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى»، كتاب الغسل والتميم، باب الوضوء من مس الذكر ١ / ١٠٨ (٤٤٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤ / ١٩٦ (٤٩٧) عن قتيبة بن سعيد، عن سفيان بن عيينة، به نحوه. والطبراني في «الكبير» ٢٤ / ١٩٧ (٤٩٨) من طريق عمر بن محمد العمري، به نحوه.

كلاهما (سفيان بن عيينة، وعمر العمري) عن عبد الله بن أبي بكر، به. وأخرجه الترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر ١ / ١٢٦ (٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤ / ١٩٨ (٥٥٥) من طريق أبي الزناد، به نحوه. ثلاثتهم (هشام بن عروة، وعبد الله بن أبي بكر، وأبو الزناد) به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «موطأ مالك»:

١- عبد الله بن أبي بكر: هو عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أبو محمد الحافظ الأنصاري المَدَنِي، مولده سنة ٦٥هـ، روى عن: أبيه أبي بكر، وعروة بن مسعود، وعمرة بنت عبد الرحمن خالة أبيه، وغيرهم. وروى عنه: مالك، وابن إسحاق، والسفيانان، وغيرهم. قال مالك: «كان من أهل العلم والبصيرة»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث عالماً»، وقال ابن معين وأبو حاتم: «ثقة»، وقال أحمد: «حديثه شفاء»، وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة»، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، وقال ابن عبد البر: «كان من أهل العلم، ثقة فقيها محدثاً

مأمونا حافظا، وهو حجة فيما نقل وحمل»، وقال الذهبي: «حجة»، وقال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ١٣٥هـ وهو ابن سبعين سنة، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت فقيه.

٢- عروة بن الزبير: عروة بن الزُّبَيْر بن العَوام بن خويلد الأَسدي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو تابعي ثقة ثبت فقيه.

٣- مروان بن الحَكَم: مروان بن الحَكَم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، أبو عبد الملك، مولده سنة ٢هـ أو بعدها. روى عن: عثمان، وعلي، وبسرة بنت صفوان، وغيرهم. وروى عنه: علي بن الحسين، وعروة بن الزبير، والزهرى، وغيرهم.

قال عروة: «لا يُتَّهَم في الحديث»، وقال البخاري: «لَمْ يَرِ النَّبِيُّ ﷺ»، وقال أبو زرعة: «لم يسمع من النبي ﷺ شيئا»، وقال المزي: «لَمْ يَصَحَّ لَهُ سَمَاعٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ»، ولي الخِلافة آخر سنة ٦٤هـ، ومات في رمضان من سنة ٦٥هـ، وقد جاوز السَّتين بقليل^(٢).

خلاصة حاله: لا يُتَّهَم في الحديث.

٤- بُسرة بنتُ صفوان: بُسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قُصي القرشية، روى عنها: عروة، ومروان، وابن المسيب، وغيرهم. وهي صحابية جلييلة من المهاجرات، قال الشافعي: «لها سابقة قديمة وهجرة»، وقال ابن حبان: «كانت من المهاجرات»، وقال

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٧، الثقات ٧/ ١٠، تهذيب الكمال ١٤/ ٣٤٩، الكاشف ٣/ ٩٤، تاريخ الإسلام ٣/ ٦٧٦، سير الأعلام ٥/ ٣١٤، إكمال التهذيب ٧/ ٢٦٩، تهذيب التهذيب ٢/ ٣١٠، تقريب التهذيب ص ٤٩٥.
(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٢٧١، الثقات ٢/ ٣١٥، تهذيب الكمال ٢٧/ ٣٨٧، الكاشف ٤/ ٢٦٦، سير الأعلام ٣/ ٤٧٦، إكمال التهذيب ١١/ ١٣١، تحفة التحصيل ص ٤٨٦، الإصابة ١٠/ ٣٨٨، تهذيب التهذيب ٤/ ٥٠، تقريب التهذيب ص ٩٣١.

الحازمي: «لا يُنكر اشتِهَار بُسْرَة بصحبة النبي ﷺ ومَتَانَة حديثها إِلَّا مَنْ جَهِلَ مَذَاهِبَ التحديث، وَلَمْ يُحِطْ عِلْمُهُ بِأَحْوَالِ الرِّوَاةِ»، عاشت إلى خلافة معاوية^(١).

(١) ينظر: الاستيعاب ٤/ ١٧٩٦، أسد الغابة ٧/ ٣٨، الإصابة ١٣/ ٢٠٥.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد صحيح.

ومروان بن الحَكَم -بعد عدم ثبوت صُحبتة- في عدالته كلام، لِمَا كان منه في أمر الدماء والولاية والإمارة، لكن في الحديث لا يُتَّهم كما قال عروة، وقد أخرج له البخاري في الصحيح في نحو عشرين موضعاً، وانتقده الإسماعيلي في ذلك^(١)، وكذا أخرج له مالك في مواضع في الموطأ، وأما ابن حبان فقال: «عائذُ بالله أن نَحْتَجَّ بِخَبَرِ رواه مروان بن الحَكَم وذُووهِ في شيء مِنْ كُتُبِنَا»، فهذا الإسناد يحتمل التضعيف لأجل مروان بن الحكم.

وقد يجاب عن ذلك بما قاله ابن العربي: «مروان رجل عدل من كبار الأئمة عند الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين، أما الصحابة فإنَّ سهل بن سعد الساعدي روى عنه، وأما التابعون فأصحابه في السُّنَنِ، وإن كان جازهم باسم الصحبة في أحد القولين، وأما فقهاء الأمصار فكُلُّهم على تعظيمه واعتبار خلافته، والتَّلَقُّتْ إلى فتواه، والانقياد إلى روايته، وأما السفهاء من المؤرِّخين والأدباء فيقولون على أقدارهم»^(٢)

أو بما قاله ابن حزم: «مروان ما نَعَلَمَ لَهُ جَرَحَةٌ قبل خُرُوجِهِ على أمير المؤمنين عبد الله بن الزبير، ولم يَلْقَهُ عروة قط إلا قبل خروجه على أخيه لا بعد خروجه، هذا ما لا شك فيه»^(٣). وقد يُعْتَرَضُ على ابن العربي فيما قاله، وعلى ابن حزم في نفيه الجرحه عنه قبل ذلك الوقت، والمسألة طويلة، والقصد الإشارة إلى الاختلاف حول قبول ورد ما يرويه مروان بن الحكم.

(١) ينظر: تهذيب التهذيب: (٤ / ٥٠).

(٢) «العواصم من القواصم» (ص ١٠١).

(٣) «المحلى بالآثار» (١ / ٢٢١).

وأما المتن فقد جاء من طريق عروة عن بُسرة مباشرة بلا واسطة مروان، كما في الوجه الثاني، ويأتي مزيد كلام ونقل عن الأئمة حول هذه المسألة عند الكلام على الخلاف وقرائن الترجيح إن شاء الله.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند أحمد»:

١- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد بن قُروخ القطان، سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو من أوثق الناس وأثبتهم، أمير المؤمنين في الحديث.

٢- هشام: هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والثلاثين، وهو ثقة ثبت إمام.

٣- عروة: عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو تابعي ثقة ثبت فقيه.

٤- بُسرة بنت صفوان: بُسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد، صحابية جليلة، سبق ذكرها في الوجه الأول من هذا الحديث.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد صحيح.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه عروة بن الزبير، واختلف عليه في زيادة راو في الإسناد ونقصه على وجهين:

١- عروة، عن مروان، عن بسرة، هكذا رواه جماعة من الرواة منهم (مالك، وسفيان، والزهري، وابن إسحاق، وابن عُلَية، وابن راشد، وعمرو بن الحارث، والضحاك) عن عبد الله بن أبي بكر. وهكذا رواه أيضاً جماعة (منهم: معمر، وأبو أسامة، وابن إدريس، وابن هاشم، وربيعه، وابن أبي الزناد، وشعيب بن إسحاق، وإسماعيل بن عياش، والمنذر بن عبد الله

الحزامي، وعنبسة بن عبد الواحد، وعلي بن مسهر، ووهيب) عن هشام بن عروة، كلاهما (عبد الله، وهشام) عن عروة عن مروان عن بسرة.

٢/ عروة، عن بسرة، بلا واسطة مروان، هكذا رواه جماعة منهم (يحيى القطان، وسعيد بن عبد الرحمن الجُمَحي، وعلي بن المبارك، وأيوب السخيتاني، وعنبسة بن عبد الواحد) عن هشام بن عروة، وهكذا رواه أيضا ابن عيينة وعمر العمري، عن عبد الله بن أبي بكر، وكذا رواه أبو الزناد، ثلاثتهم (هشام، وعبد الله، وأبو الزناد) عن عروة عن بسرة.

والذي يظهر: أن الوجهين صحيحان، وأن عروة سمعه من مروان في تلك القصة المذكورة، ثم سمعه من بسرة أيضا بعد ذلك، فكان يرويه أحيانا فيذكر مروان والقصة وما دار بينهما من حوار حول المسألة، ويرويه أحيانا أخرى عن بسرة مباشرة، أو يذكر قصة حوارهم مع مروان، ثم يذكر أنه سأل بسرة بعدها عن الحديث ليتثبت، وقد ورد التصريح بأن عروة سأل بسرة بعدها فصَدَّقَتْ مروان، ورد التصريح بذلك في رواية: ربيعة بن عثمان، وشعيب بن إسحاق، وعنبسة بن عبد الواحد عن هشام بن عروة، كما مر في التخريج. والحديث قد رواه الثقات عن هشام بن عروة، وعن عبد الله بن أبي بكر، كلاهما عن عروة، على الوجهين جميعا، فالظاهر صحة الوجهين جميعا، والله أعلم.

قال أبو بكر ابن خزيمة: «كان الشافعي يُوجب الوضوء من مسِّ الذَّكْرِ، اتَّباعا لخبر بسرة بنت صفوان، لا قياسا. وبقول الشافعي أقول، لأنَّ عروة قد سَمِعَ خَبْرَ بُسْرَةَ مِنْهَا، لا كما تَوَهَّم بعضُ علمائنا أنَّ الخَبرَ واهٍ لَطَعْنِهِ في مروان»^(١).

وقال أبو حاتم ابن حبان: «عائذُ بالله أن نَحْتَجَّ بِخَبَرٍ رواه مروان بن الحكم وذُووهُ في شيء من كُتُبنا، لأنَّا لا نَسْتَحِلُّ الاحتجاجَ بغير الصحيح من الأخبار، وإن وافق ذلك مذهبنا، ولا نَعْتَمِدُ من المذاهب إلا على المُتَنَزِعِ مِنَ الآثار، وإن خالف ذلك قولُ أئمَّتنا.

(١) «صحيح ابن خزيمة، كتاب الوضوء» (١/ ٢٣)

وأما خبرُ بُسرة الذي ذكرناه: فإنَّ عروة بنَ الزبير سمعه من مروان بن الحكم عن بسرة، فلم يُقنع ذلك حتى بعث مروان شرطياً له إلى بُسرة فسألها، ثمَّ أتاهم فأخبرهم بمثل ما قالت بُسرة، فسمعه عروة ثانياً عن الشرطي عن بُسرة، ثمَّ لم يُقنع ذلك حتى ذهب إلى بُسرة فسمع منها، فالخبر عن عروة عن بُسرة: مُتّصل ليس بمنقطع، وصار مروان والشرطي كأنَّهما عاريتان يَسْقُطان من الإسناد^(١).

وقال أبو الحسن الدارقطني: «لَمَّا ورد هذا الاختلاف عن هشام أشكل أمر هذا الحديث، وظنَّ كثير من الناس ممن لم يُنعم النظر في الاختلاف أنَّ هذا الخبر غير ثابت لاختلافهم فيه، ولأنَّ الواجب في الحكم أن يكون القول قول من زاد في الإسناد، لأنَّهم ثقات فزيادته مقبولة، فحكّم قوم من أهل العلم بضعف الحديث لطعنهم على مروان.

فلَمَّا نظرنا في ذلك وبَحْثنا عنه: وجدنا جماعة من الثقات الحفاظ، منهم: شعيب بن إسحاق الدمشقي، وربيعه بن عثمان التيمي، والمنذر بن عبد الله الحزامي، وعنبسة بن عبد الواحد الكوفي، وعلي بن مُسهر القاضي الكوفي، وحميد بن الأسود أبو الأسود البصري، وزهير بن معاوية الجعفي، فرووا هذا الحديث عن هشام عن أبيه عن مروان عن بسرة، ذكروا في روايتهم في آخر الحديث أنَّ عروة قال: «ثُمَّ لَقِيتُ بُسْرَةَ بَعْدَ فَسْأَلِهَا عَنِ الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا حَدَّثَنِي مَرْوَانُ عَنْهَا» = فَذَلَّ ذَلِكَ عَلَى صِحَّةِ الرَّوَايَتَيْنِ جَمِيعًا، وَزَالَ الْاِخْتِلَافُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَصَحَّ الْخَبَرُ وَثَبَتَ أَنَّ عُرْوَةَ سَمِعَهُ مِنْ بُسْرَةَ شَافِهَتَهُ بِهِ بَعْدَ أَنْ أَخْبَرَهُ مَرْوَانُ عَنْهَا»^(٢).

وقال أبو عبد الله الحاكم: «ظَنَّ جَمَاعَةٌ مِمَّنْ لَمْ يُنْعَمِ النَّظَرُ فِي هَذَا الْاِخْتِلَافِ أَنَّ الْخَبَرَ وَاهٍ لَطَعَنَ أُمَّةَ الْحَدِيثِ عَلَى مَرْوَانَ، فَنَظَرْنَا فَوَجَدْنَا جَمَاعَةً مِنَ الثَّقَاتِ الْحَفَازِ رَوَوْا هَذَا عَنْ

(١) «التقاسيم والأنواع» (٢/ ١٠١).

(٢) «العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني» (١٥/ ٣١٦).

هشام بن عروة عن أبيه عن مروان عن بُسرة، ثُمَّ ذَكَرُوا فِي رَوَايَاتِهِمْ أَنَّ عُرْوَةَ قَالَ: «ثُمَّ لَقِيتُ بَعْدَ ذَلِكَ بُسْرَةَ، فَحَدَّثْتَنِي بِالحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا حَدَّثَنِي مَرْوَانُ عَنْهَا = فَدَلَّنَا ذَلِكَ عَلَى صِحَّةِ الحَدِيثِ وَثُبُوتِهِ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخِينَ، وَزَالَ عَنْهُ الخِلَافُ وَالشُّبْهَةُ، وَثَبِتَ سَمَاعُ عُرْوَةَ مِنْ بُسْرَةَ»^(١).

وَقَالَ أَبُو الْفَضْلِ ابْنُ حَجَرٍ: «جَزَمَ ابْنُ خَزِيمَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ بِأَنَّ عُرْوَةَ سَمِعَهُ مِنْ بُسْرَةَ، وَاسْتَدِلَّ عَلَى ذَلِكَ بِرَاوِيَةِ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ لَهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَرْوَانَ عَنْ بُسْرَةَ، قَالَ عُرْوَةَ: ثُمَّ لَقِيتُ بُسْرَةَ فَصَدَّقْتَهُ. وَبِمَعْنَى هَذَا أَجَابَ الدَّارِقُطْنِيُّ وَابْنُ حَبَانَ، وَقَدْ أَكْثَرَ ابْنُ خَزِيمَةَ وَابْنُ حَبَانَ وَالدَّارِقُطْنِيُّ وَالحَاكِمُ مِنْ سِيَاقِ طَرَقِهِ»^(٢).

قُلْتُ: وَمِمَّا يُذَكِّرُ هُنَا مِنَ اللَّطَائِفِ عَلَى سَبِيلِ الْمَتَابَعَةِ وَالشَّاهِدِ بَعْدَ الَّذِي مَرَّ: تِلْكَ الرُّوَايَاتُ الَّتِي رَأَى فِيهَا الْحَاكِمُ ابْنَ خَزِيمَةَ، وَسَأَلَهُ فِيهَا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ سَمِعَهُ مِنْ بُسْرَةَ. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: «قَالَ الْحَاكِمُ: أُرِيتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ خَزِيمَةَ فِي الْمَنَامِ فِي مَسْجِدِ أَبِي بَكْرٍ الْمُطَرِّزِ، وَأَنَا أَسْأَلُهُ عَنْ هَذَا الْخِلَافِ عَلَى هِشَامٍ، فَقَالَ لِي: إِنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزَّبِيرِ ذَهَبَ إِلَى بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ حَتَّى شَافَهَا بِهَا الْحَدِيثَ»^(٣).

وَالرُّوَايَاتُ وَالْمَنَامَاتُ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا فِي تَحْصِيلِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ، لِفَقْدِ ضَبْطِ الرَّائِي، لَكِنَّ هَذِهِ الرُّوَايَا مُوَافِقَةٌ لِمَا قَرَّرَهُ الْحَاكِمُ فِي يَقْظَتِهِ، وَلَمَّا قَرَّرَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي حَيَاتِهِ.

خامسا: الحكم على الحديث:

صحيح.

(١) «المستدرک، الطهارة، الوضوء من مس الذكر» (١/ ١٣٦).

(٢) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٢٦).

(٣) «الخلافيات - البيهقي» (١/ ٣٠٥).

قال أبو داود: قلت لأحمد: حديث بُسرة ليس بصحيح؟ قال: «بل هو صحيح»^(١).

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»^(٢).

وقال الدارقطني: «صحيح ثابت»^(٣).

وقال البيهقي: «الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة: ثابت صحيح»^(٤).

وقال البيهقي أيضاً: «حديث بسرة بنت صفوان وإن لم يُخرجاه لاختلاف وقع في سماع عروة من بُسرة، أو هو عن مروان عن بسرة: فقد احتجَّ بسائر رواة حديثها، واحتج البخاري برواية مروان بن الحكم في مواضع، فهو صحيح على شرط البخاري بكل حال. وإذا ثبت سؤال عروة بُسرة عن الحديث كان صحيحاً على شرط البخاري ومسلم جميعاً، وقد مضت الدلالة على سؤاله إياها عن الحديث، وتصديقها مروان فيما روى عنها»^(٥).

سادساً: التعليق على الحديث:

قال المُنَاوِي: «قوله ﷺ: (مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ) الْمَسُّ مُلَاقَاةُ الْجَرَمَيْنِ بغير حائل.

(فليتوضأ) وفي ورأية: (فلا يُصَلِّي حتى يتوضأ) لِبُطْلَانِ طُهره بِمَسِّه.

وَمَسُّ فَرَجٍ غَيْرِهِ أَفْحَشُ وَأَبْلَغُ فِي اللَّذَّةِ، فَهُوَ أَوْلَىٰ بِالنَّقْضِ»^(٦).

(١) ينظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٣٢٥)، «الجامع لعلوم الإمام أحمد» (١٤/ ١٢٩).

(٢) «جامع الترمذي» (١/ ١٢٥).

(٣) ينظر: «سنن الدارقطني» (١/ ٢٦٥)، و«التلخيص الحبير» (١/ ٣٢٥).

(٤) «الخلافات - البيهقي» (١/ ٣٠٥).

(٥) «معرفة السنن والآثار» (١/ ٤١٣).

(٦) «فيض القدير» (٦/ ٢٢٨).

قال الترمذي: «الوضوء من مَسِّ الذَّكَرِ هو قول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، وبه يقول الأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق، قال محمد: أصح شيء في هذا الباب حديث بُسْرَةَ»^(١).

وقال ابن رشد: «اختلف العلماء في مَسِّ الذَّكَرِ على ثلاثة مذاهب:

فمنهم من رأى الوضوء فيه كيفما مَسَّهُ، وهو مذهب الشافعي، وأحمد، وداود.

ومنهم مَنْ لَمْ يَرِ فِيهِ وُضُوءٌ أصلاً، وهو أبو حنيفة وأصحابه.

ولكلا الفريقين سَلَفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ والتابعين.

وقوم فَرَّقُوا بَيْنَ أَنْ يَمَسَّهُ بِحَالٍ أَوْ لَا يَمَسَّهُ بِتِلْكَ الْحَالِ، وهؤلاء اختلفوا فيه فَرَقًا:

فمنهم مَنْ فَرَّقَ فِيهِ بَيْنَ أَنْ يَلْتَدَّ أَوْ لَا يَلْتَدَّ، ومنهم مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ أَنْ يَمَسَّهُ بِبَاطِنِ الْكَفِّ أَوْ لَا

يَمَسَّهُ. فأوجبوا الوضوء مع اللذة ولم يوجبوه مع عدمها، وكذلك أوجبوه قوم مع المس بباطن

الكف ولم يوجبوه مع المس بظاهرها، وهذان الاعتباران مرويان عن أصحاب مالك، وكأنَّ

اعتبار باطن الكَفِّ راجع إلى اعتبار سَبَبِ اللذة.

وفَرَّقَ قوم في ذلك بين العَمْدِ والنسيان، فأوجبوا الوضوء مِنْهُ مع العمد، وَلَمْ يُوجِبُوهُ مع

النسيان، ورأى قومٌ أَنَّ الوضوء مِنْ مَسِّهِ سُنَّةٌ لَا وَاجِبٌ»^(٢).

والمراد بباطن الكَفِّ في الْمَسِّ الناقض هنا: «هو الْقَدْرُ الْمُتَطَبِّقُ إِذَا وَضَعْتَ إِحْدَى الْيَدَيْنِ عَلَى

الْأُخْرَى مع تحامُلٍ يسير»، وقيل: ما بين الأظفار والزَّند طُولًا»^(٣).

(١) «جامع الترمذي» (١/ ١٢٦).

(٢) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٤٥).

(٣) ينظر: «روضة الطالبين وعمدة المفتين» (١/ ٧٦).

حديث زيد بن خالد الجهني: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»

قال ابن حجر: «وأما حديث زيد بن خالد الجهني: فذكره الترمذي، وأخرجه أحمد والبخاري من طريق عروة عنه. قال البخاري: "إنما رواه الزهري عن عبد الله بن أبي بكر عن عروة عن بسرة". وقال ابن المديني: «أخطأ فيه ابن إسحاق». وأخرجه البيهقي في الخلافيات من طريق ابن جريج: حدثني الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة وزيد بن خالد، وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده عن محمد بن بكر البرساني عن ابن جريج»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه ابن شهاب الزهري، واختلف عليه في إسناده على ثلاثة أوجه:

الأول: الزهري، عن عروة بن الزبير، عن زيد بن خالد الجهني.

الثاني: الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة وزيد بن خالد.

الثالث: الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: الزهري، عن عروة بن الزبير، عن زيد بن خالد الجهني.

رواه على هذا الوجه: محمد بن إسحاق.

أخرجه أحمد في «مسنده» ٥٠٧٦ / ٩ (٢٢١٠) قال حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق،

حدثني محمد بن مسلم الزهري، عن عروة بن الزبير، عن زيد بن خالد الجهني قال: سمعت

رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

(١) التلخيص الحبير» (١/ ٣٣٠).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب الطهارة، باب مس الفرج ١/ ٧٣ (٤٤١)، والطبراني في «الكبير» ٥/ ٢٤٣ (٥٢٢٢) كلاهما من طريق يعقوب، عن أبيه، به مثله.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب من كان يرى من مس الذكر وضوءاً ٢/ ١٩٨ (١٧٣٥)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٥/ ٢٤٣ (٥٢٢١).

والبزار في «مسنده» ٩/ ٢١٧ (٣٧٦٢) عن يحيى بن خلف، به مثله.

والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب الطهارة، باب مس الفرج ١/ ٧٣ (٤٤٢) من طريق عياش الرقام، به مثله.

ثلاثتهم (ابن أبي شيبة، ويحيى، وعياش) عن عبد الأعلى، به.

وأخرجه ابن أبي خيثمة في «التاريخ، السفر الثالث» ٢/ ٣٠٨ (٣٠٦٩) من طريق أبي شهاب، به مثله.

ثلاثتهم (إبراهيم بن سعد، وعبد الأعلى، وأبو شهاب) عن محمد بن إسحاق، به.

• الوجه الثاني: الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بُسرة وزيد

رواه على هذا الوجه: ابن جريج.

أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «المطالب العالية»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الفرج ٢/ ٣٨٧ (١٣٥) قال: أخبرنا محمد بن بكر البرساني، أخبرنا ابن جريج، حدّثني الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، قال -يعني الزهري- ولم أسمع منه، أنه كان يُحدّث عن بُسرة بنت صفوان، وعن زيد بن خالد الجهني، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا مس أحدكم ذكره فليَتَوَضَّأْ».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ ١٩٤ (٤٩١) من طريق إسحاق الدّبري، عن عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، به مثله، إلا أنه قال: «عن بُسرة أو زيد».

والذي عند عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر / ١ / ١١٣ (٤١٢) بهذا الإسناد، وفيه: «عن بُسرة عن زيد».

• الوجه الثالث: الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة. رواه على هذا الوجه: شعيب بن أبي حمزة، والليث بن سعد، وابن مُسافر، ويونس، وابن أبي ذئب، وعُقيل، وابن نمر.

أخرجه عبد الله في «زوائد المسند» ١٢ / ٦٦٣٣ (٢٧٩٣٧) قال عبد الله: وجدت في كتاب أبي بخط يده: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني عبد الله بن أبي بكر بن حزم الأنصاري، أنه سمع عروة بن الزبير يقول: ذكر مروان في إمارته على المدينة أنه يُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ إِذَا أَفْضَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ بِيَدِهِ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: لَا وَضوءَ عَلَى مَنْ مَسَّهُ. فقال مروان: أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فقال رسول الله ﷺ: «وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ». قال عروة: فلم أَزَلْ أُمَارِي مَرَوَانَ حَتَّى دَعَا رَجُلًا مِنْ حَرَسِهِ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى بُسْرَةَ يَسْأَلُهَا عَمَّا حَدَّثَتْ مِنْ ذَلِكَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بُسْرَةَ بِمِثْلِ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْهَا مَرَوَانَ.

والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر / ١ / ٥٧ (١٦٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤ / ١٩٥ (٤٩٣)، والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر / ١ / ١٢٩ (٦٢٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، به نحوه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب الطهارة، باب مس الفرج / ١ / ٧٢ (٤٣٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤ / ١٩٤ (٤٩٠) من طريق الليث بن سعد، به نحوه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤ / ١٩٥ (٤٩٢) من طريق عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، به نحوه.

وأخرجه فيه أيضاً ٢٤ / ١٩٦ (٤٩٤) من طريق يونس، به مثله.

وأخرجه فيه كذلك ٢٤ / ١٩٦ (٤٩٥) من طريق ابن أبي ذئب، به مثله.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس المرأة فرجها ١ / ١٣٢ (٦٤٤) من طريق عُقيل، به نحوه.

وأخرجه فيه ١ / ١٣٢ (٦٤٥) من طريق عبد الرحمن بن نمر، وفيه أنه سأل الزهري عن الوضوء من مس المرأة فرجها، فحدثه بهذا الحديث.

سبعتهم (شعيب، والليث، وابن مسافر، ويونس، وابن أبي ذئب، وعُقيل، وابن نمر) عن الزهري، به.

• وتابع الزهريّ على هذا الوجه: مالك، وسفيان، وابنُ عليّة، وابنُ إسحاق.

أما حديث مالك: فأخرجه في «الموطأ»، كتاب وقوت الصلاة، باب الوضوء من مس الفرج ١ / ٥٧ (١٢٧) عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أنّه سَمِعَ عروة بن الزبير يقول: دخلتُ على مروان بن الحَكَم فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء، فقال مروان: ومن مَسَّ الذَّكَرَ الوُضُوء، قال عروة: ما عَلِمْتُ بهذا، فقال مروان بن الحَكَم: أَخْبَرْتَنِي بِسُرة بنت صفوان أنّها سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

وأما حديث سفيان: فأخرجه الحميدي في «مسنده» ١ / ٣٤٦ (٣٥٥)، به مثله، وفيه زيادة: فقلت لمروان: فَإِنِّي أَشْتَهِي أَنْ تُرْسِلَ إِلَيْهَا، فَأُرْسَلَ إِلَيْهَا - وأنا شاهد - رجلاً - أو قال: حَرَسِيًّا - فجاء الرسول مِنْ عِنْدِهَا، فقال: إِنَّهَا قَالَتْ: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

وأحمد في «مسنده» ١٢ / ٦٦٣٢ (٢٧٩٣٥)، به مثله.

وأما حديث ابن عليّة: فأخرجه أحمد ١٢ / ٦٦٣٢ (٢٧٩٣٤) قال: حدثنا إسماعيل ابن عليّة، به نحوه.

وأما حديث ابن إسحاق: فأخرجه الدارمي في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر ١/ ٥٦٤ (٧٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ ١٩٨ (٥٠٢) من طريق محمد بن إسحاق به مثله. خمستهم (الزهري، ومالك، وسفيان، وابن علية، وابن إسحاق) عن عبد الله بن أبي بكر، به. • وتابع عبد الله بن أبي بكر: هشام بن عروة.

أخرجه الترمذي في الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر ١/ ١٢٦ (٨٣) من طريق أبي أسامة، به نحوه.

وابن ماجه في أبواب الطهارة وسننها، باب الوضوء من مس الذكر ١/ ٣٠٢ (٤٧٩) من طريق عبد الله بن إدريس، به نحوه، ولفظه: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ». كلاهما (أبو أسامة، وابن إدريس) عن هشام بن عروة، به. كلاهما (عبد الله، وهشام) عن عروة، به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أحمد»:

١- يعقوب بن إبراهيم: يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، هو ثقة.

٢- إبراهيم بن سعد: إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة.

٣- محمد بن إسحاق: محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو صدوق مدلس.

٤- الزهري: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، سبقت ترجمته في الحديث التاسع والعشرين، وهو أحد الأئمة الأعلام، متفق على جلالته وإتقانه.

٥- عروة بن الزبير: عروة بن الزُّبَيْر بن العَوام بن خويلد الأَسدي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو تابعي ثقة ثبت فقيه.

٦- زيد بن خالد الجُهَنِي: زيد بن خالد أبو عبد الرحمن الجُهَنِي، صحابي جليل، سبق ذكره في الحديث الحادي والثلاثين، متفق على صحبته.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ظاهره الحُسن، لأجل ابن إسحاق، إلا أنه معلول، كما يأتي بيانه في الكلام على الخلاف وقرائن الترجيح إن شاء الله.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند إسحاق»:

١- محمد بن بكر البرساني: هو محمد بن بكر بن عثمان البرساني^(١) أبو عبد الله البصري، روى عن: ابن جريج، وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهما. وروى عنه: أحمد، وإسحاق، وابن أبي شيبه، وغيرهم.

قال ابن سعد وابن معين والعجلي وأبو داود وابن قانع: «ثقة»، وقال أحمد: «صالح الحديث»، وقال ابن عمار: «لم يكن صاحب حديث، تركناه لم نسمع منه»، وقال أبو حاتم: «محله الصدق»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال الذهبي: «ثقة صاحب حديث»، وقال ابن حجر: «صدوق قد يخطئ»، وفي تحرير التقريب: "«بل: صدوق حسن الحديث، وهو أقرب إلى الوثيق"، مات سنة ٢٠٤هـ، روى له الجماعة^(٢).

(١) البرساني: بالضم، نسبة إلى بَرْسان، قبيلة من الأزد. «لب اللباب» (ص ٣٤).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٢١٢، الثقات ٧/ ٤٤٢، تاريخ بغداد ٢/ ٤٤٣، تهذيب الكمال ٢٤/ ٥٣٠، الكاشف ٤/ ٨٩، سير الأعلام ٩/ ٤٢١، تهذيب التهذيب ٣/ ٥٢٢، تقريب التهذيب ص ٨٢٩، لسان الميزان ٩/ ٤٠٣، «تحرير التقريب» ٣/ ٢١٨.

خلاصة حاله: ثقة، أطلق توثيقه غير واحد، منهم ابن معين وأبو داود، وأبو حاتم وإن خفف في عبارته في توثيقه فلم يجرحه بشيء، وقول النسائي «ليس بالقوي» إن أراد نفي كمال القوة فلا إشكال، فليس هو في الدرجة العليا من الثقة كمالك والقطان وابن مهدي، وإن أراد جرحه فقولته مخالف للجمهور الذي وثقه، وأما ابن عمار الموصلي فكأنه استنكر عليه شيئاً فلم يسمع منه البتة، وقد فسر ذلك الخطيب بقوله: «يعني أنه لم يكن كغيره من الحفاظ في وقته، وهم يحيى القطان وابن مهدي وأشباههما»، ولعله يشير إلى نحو ما قاله ابن معين: «كان والله ظريفاً صاحب أدب»، لكن كونه ظريفاً صاحب أدب، أو ليس من أصحاب الحديث كالقطان وابن مهدي ليس بجرح، وقد اختار الذهبي كونه «ثقة صاحب حديث»، فالحاصل: أنه ثقة، لكنه ليس كالقطان وابن مهدي، بل له من درجة الثقة أدناها توسّطاً بين الأقوال فيه، والله أعلم.

٢- ابن جريج: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، سبقت ترجمته في الحديث الثالث والعشرين، وهو ثقة فقيه، يرسل ويدلس من الثالثة.

٣- الزهري: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، سبقت ترجمته في الحديث التاسع والعشرين، وهو أحد الأئمة الأعلام، متفق على جلالته وإتقانه.

٤- عبد الله بن أبي بكر: عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أبو محمد الحافظ الأنصاري المَدَنِي، سبقت ترجمته في الحديث السابع والستين، وهو ثقة ثبت فقيه.

٥- عروة: عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو تابعي ثقة ثبت فقيه.

٦- بُسرة بنت صفوان: بُسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى، صحابية جلييلة، سبق ذكرها في الحديث السابع والستين، قال الشافعي: «لها سابقة قديمة وهجرة».

٧- زيد بن خالد الجهني: زيد بن خالد أبو عبد الرحمن الجُهَنِيّ، صحابي جليل، سبق ذكره في الحديث الحادي والثلاثين، متفق على صحبته.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

ظاهره الصحة، إلا أنه معلول، كما يأتي بيانه عند الكلام على الخلاف وقرائن الترجيح إن شاء الله.

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث من «مسند أحمد»:

١- أبو اليمان: هو أبو اليمان الحَكَم بن نافع البَهْراني^(١) مولا هم، الحِمَصي، روى عن: شعيب بن أبي حمزة، وإسماعيل بن عياش، وحريز بن عثمان. وروى عنه: أحمد، والدارمي، والبخاري، وغيرهم.

قال ابن عمار: «ثقة»، وقال العجلي: «لا بأس به»، وقال أبو حاتم: «نبيل ثقة صدوق»، وقال أبو زرعة: «لم يسمع من شعيب إلا حديثا واحدا والباقي إجازة»، وقال أبو الفتح الموصلي: «سماعه من شعيب مناولة»، وقال الخليلي: «نسخة شعيب رواها الأئمة عن الحَكَم، وتابعه علي بن عياش الحمصي وهو ثقة»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت»، مات سنة ٢٢٢هـ، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة ثبت، وأحاديثه عن شعيب صحاح ولو كانت مناولة أو إجازة، فهي من طرائق التحمل، وأحاديث أبي اليمان عن شعيب في صحيح البخاري بالعشرات، بل قد روى عنه في نحو ثلاثمائة موضع في الجامع الصحيح، وفي غالبها يقول أبو اليمان: أخبرنا شعيب، فهذا قد جاوز القنطرة عامة، وجاوزها في روايته عن شعيب خاصة.

(١) البَهْراني: بالفتح والراء، نسبة إلى بهراء، قبيلة من قضاة. «لب الباب» (ص ٤٧).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٣ / ١٢٩، تهذيب الكمال ٧ / ١٤٦، الكاشف ٢ / ٣٠٨، تاريخ الإسلام ٥ / ٥٥٧،

إكمال التهذيب ٤ / ١١٠، تهذيب التهذيب ١ / ٤٧٠، التقريب ص ٢٦٤، لسان الميزان ٩ / ٢٨٧.

٢- شعيب: شعيب بن أبي حمزة: دينار، أبو بشر الحافظ، الأموي مولا هم. كان كاتب الزهري، روى عن: الزهري، وأبي الزناد، وابن المنكدر، وغيرهم. وروى عنه: ابنه بشر، وأبو اليمان، وعلي بن عياش، وغيرهم.

قال ابن معين: «من أثبت الناس في الزهري، كان كاتباً له»، وقال أحمد: «ثبت صالح الحديث»، وقال العجلي: «ثقة ثبت»، وقال يعقوب وأبو حاتم والنسائي: «ثقة»، قال ابن حجر: «ثقة عابد»، مات سنة ١٦٢هـ أو بعدها، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت، من أثبت الناس في الزهري.

٣- الزهري: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، سبقت ترجمته في الحديث التاسع والعشرين، وهو أحد الأئمة الأعلام، متفق على جلالته وإتقانه.

٤- عبد الله بن أبي بكر: عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أبو محمد الحافظ الأنصاري المَدَنِي، سبقت ترجمته في الحديث السابع والستين، وهو ثقة ثبت فقيه.

٥- عروة بن الزبير: عروة بن الزُّبَيْر بن العوام بن خويلد الأسدي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو تابعي ثقة ثبت فقيه.

٦- مروان: مروان بن الحَكَم بن أبي العاص بن أمية، سبقت ترجمته في الحديث السابع والستين، قال عروة: «لا يُتَّهَم في الحديث».

٧- بُسْرَة بنتُ صفوان: بُسْرَة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى، صحابية جليلة، سبق ذكرها في الحديث السابع والستين، قال الشافعي: «لها سابقة قديمة وهجرة».

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٣٤٤، الثقات ٦/ ٤٣٨، تهذيب الكمال ١٢/ ٥١٦، الكاشف ٢/ ٥٧٧، سير

الأعلام ٧/ ١٨٧، إكمال التهذيب ٦/ ٢٧٣، تهذيب التهذيب ٢/ ١٧٢، تقريب التهذيب ص ٤٣٧.

الحكم على إسناده الوجه الثالث:

إسناده صحيح.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه الزهري، رواه عنه جماعة، واختلفوا عليه في إسناده على ثلاثة أوجه:

١- فرواه ابن إسحاق، عنه، عن عروة بن الزبير، عن زيد بن خالد الجهني.

ولم يتابع ابنُ إسحاق على ذلك، وقال ابن المديني: «أخطأ فيه ابن إسحاق»^(١)، بل نصَّ الزهري نفسه على أنه لم يسمعه من عروة، وإنما سمعه من عبد الله بن أبي بكر، كما في مسند «إسحاق بن راهويه»، ومر ذكر هذا في تخريج الوجه الثاني.

٢- وخالفه ابن جريج، فرواه عنه، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة وزيد بن خالد الجهني، وفي رواية: عن بسرة أو زيد بن خالد، وفي رواية: عن بسرة وزيد بن خالد. وذكر زيد بن خالد الجهني في كُُلِّ ذلك خطأ؛ مخالف لما رواه الجماعة عن الزهري، كما في الوجه الثالث، وقد قال الإمام قال البخاري: «إنما رواه الزهري عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة»^(٢).

٣- ورواه جماعة من أصحاب الزهري (وهم: شعيب، والليث، وابن مسافر، ويونس، وابن أبي ذئب، وعقيل، وابن نمر) عن الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

وهكذا رواه مالك، وسفيان، وابن علية، وغيرهم، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة.

وهكذا رواه هشام بن عروة، عن أبيه.

وهذا الوجه الثالث هو الراجح، لعدة قرائن:

(١) التلخيص الحبير» (١/ ٣٣٠).

(٢) المصدر السابق نفسه.

منها: أنه رواية الجماعة الأكثر عدداً من أصحاب الزهري، فقد رواه سبعة من أصحاب الزهري عنه على هذا الوجه، ومخالفهم أفراد، والجماعة أولى بالصواب من الواحد والاثنين.

ومنها: أنه رواية الأثبات المقدّمون في الزهري خاصة، وهم شعيب، ويونس، وعُقَيْل، وقد سئل يحيى بن معين: مَنْ أثبت الناس في الزهري؟ فقال: مالك، ثم معمر، ثم عقيل، ثم يونس، ثم شعيب^(١)، فهؤلاء من خاصة أصحاب الزهري، وقد كان شعيب كاتبه كما مر.

ومنها: أن الزهري نفسه نصّ على أنه لم يسمعه من عروة، كما في مُسْنَدِ إِسْحَاق.

ومنها: أن هذا الحديث لا أصل له عن زيد بن خالد الجهني، فلا يعرف عنه من غير هذا الوجه الذي وقعت فيه المخالفة، والمعروف عن عروة أنه إنما يرويه عن مروان عن بُسْرة، أو عن بسرة مباشرة، هكذا رواه جماعة عن هشام عن عروة، وجماعة عن عبد الله بن أبي بكر عن عروة، كما مر في الحديث السابق.

ومنها: أنه قد نص غير واحد من الأئمة على أن هذا الوجه هو الصواب عن الزهري.

قال الترمذي: «قلت لمُحَمَّد: حديث محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد. قال: «إنما روى هذا الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بُسْرة»، وَلَمْ يَعُدَّ حديث زيد بن خالد محفوظاً»^(٢).

وقال العُقَيْلي: «رواه يونس، وعُقَيْل، وعبد الرحمن بن خالد، وشعيب بن أبي حمزة، وعبد الرحمن بن نصر: عن الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة. وقال ابن جريج: عن الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة، أو عن زيد بن

(١) «شرح علل الترمذي» (٢/ ٦٧٣).

(٢) «العلل الكبير، للترمذي» (ص ٤٨).

خالد الجهنّي. ورواه محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد الجهنّي. والصواب: ما رواه يونس وعُقيل ومَن تَابَعَهُمَا^(١).

وفي علل ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن حديث رواه عبد الرزاق وأبو قرة، عن ابن جريج، عن الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة وزيد بن خالد، عن النبي ﷺ في مَسِّ الذَّكَرِ. قال أبي: «أخشى أن يكون ابن جريج أخذ هذا الحديث من إبراهيم بن أبي يحيى؛ لأنَّ أبا جعفر حدثنا قال: سمعت إبراهيم بن أبي يحيى يقول: جاءني ابنُ جريج بكتُب مثل هذا - خفض يده اليسرى ورفع اليمنى - مقدار بضعة عشر جزءاً، فقال: أروي هذا عنك؟ فقال: نعم»^(٢).

وقال ابن عدي: «هذا الحديث يرويه محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد. ومن حديث ابن جريج، عن الزهري: غير محفوظ»^(٣).

وقال البيهقي: «عُقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم: أنه سمع عروة بن الزبير يقول: ذكر مروان بن الحكم في إمارته على المدينة أنه يُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ إذا أَفْضَى إليه بيده، فَأَنْكَرْتُ ذلك وقلت: لا وضوء على مَنْ مَسَهُ. فقال مروان: بلى، أخبرني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: «وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ»، فقال عروة: فلم أزل أماري مروان حتى دعا رجلاً من حرسه فأرسله إلى بُسْرَةَ يسألها عما حدثته من ذلك، فأرسلت إليه بسرة بمثل ما حدثني عنها مروان = هذا هو الصحيح من حديث الزهري»^(٤).

(١) «الضعفاء الكبير للعقيلي» (٣ / ١٦٣).

(٢) «العلل، لابن أبي حاتم» (١ / ٤٩٠).

(٣) «الكامل في ضعفاء الرجال» (١ / ٣١٩).

(٤) «السنن الكبرى - البيهقي» (١ / ٣٨٩).

وقال ابن عبد البر: «مَنْ رواه عن الزهري، عن عروة: فليس بشيء عندهم، وكذلك مَنْ روى هذا الحديث عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد: فهو خطأ أيضاً لا شك فيه»^(١).
وقال أيضاً: «الرواية الصحيحة عن ابن شهاب مثل رواية مالك، وكذلك رواه عَقِيل بن خالد عن ابن شهاب، وكذلك رواه الليث عن عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عروة يُحدِّث عن مروان أن بُسرة أخبرته، وفي رواية ابن شهاب هذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر ما يدخل في رواية الكبار عن الصغار، وبالله التوفيق»^(٢).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

صحيح، وحديث بُسرة صححه أحمد، والترمذي، والدارقطني، وغيرهم.
قال أبو داود: قلت لأحمد: حديث بُسرة ليس بصحيح؟ قال: «بل هو صحيح»^(٣).
وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»^(٤). وقال الدارقطني: «صحيح ثابت»^(٥).

سادساً: التعليق على الحديث:

مر في الحديث السابق الكلام عن مسألة نقض الوضوء بمسّ الذَّكَرِ، وَمَضَى ذكر مذاهب العلماء في ذلك، وأضيف هنا الكلام عن مَسِّ ما سِوَى الذَّكَرِ مِنَ الْجَسَدِ، وَمَسِّ فَرْجِ الْبَهِيمَةِ.
قال ابن قدامة: «لَا يَتَقَضَّى الوضوء بِمَسِّ ما عدا الفرجين من سائر البدن في قول عامة أهل العلم، وقال عروة: مَنْ مَسَّ أُنْثْيَاهُ فليَتَوَضَّأْ، وقال الزهري: أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَتَوَضَّأَ، وقال عكرمة:

(١) «التمهيد، لابن عبد البر» (١٧ / ١٨٤).

(٢) «الاستذكار، لابن عبد البر» (٣ / ٢٩).

(٣) ينظر: «التلخيص الحبير» (١ / ٣٢٥)، «الجامع لعلوم الإمام أحمد» (١٤ / ١٢٩).

(٤) «جامع الترمذي» (١ / ١٢٥).

(٥) ينظر: «سنن الدارقطني» (١ / ٢٦٥)، و«التلخيص الحبير» (١ / ٣٢٥).

مَنْ مَسَّ مَا بَيْنَ الْفَرَجَيْنِ فليَتَوَضَّأْ. وَقَوْلُ الْجُمْهُورِ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُ لَا نَصَّ فِي هَذَا، وَلَا هُوَ فِي مَعْنَى الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ، فَلَا يَثْبُتُ الْحُكْمُ فِيهِ.

وَلَا يَتَنَقِّضُ الْوَضُوءُ بِمَسِّ فَرْجٍ بِهَيْمَةٍ، وَقَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: عَلَيْهِ الْوَضُوءُ، وَمَا قَلَنَاهُ قَوْلَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ، وَهُوَ أَوْلَى، لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْصُوصٍ عَلَى النِّقْضِ بِهِ، وَلَا هُوَ فِي مَعْنَى الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ، فَلَا وَجْهَ لِلْقَوْلِ بِهِ»^(١).

(١) «المغني لابن قدامة» (١/ ٢٤٦).

حديث أبي هريرة: «إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى ذِكْرِهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَلْيَتَوَضَّأْ».

قال ابن حجر: «رواه ابن حبان في صحيحه من طريق نافع بن أبي نعيم، ويزيد بن عبد الملك، جميعاً عن سعيد المقبري عن أبي هريرة بهذا. وقال: احتجنا في هذا بنافع دون يزيد ابن عبد الملك. ورواه الشافعي والبخاري والدارقطني من طريق يزيد بن عبد الملك خاصة، وقال فيه النسائي: متروك، وضعفه غيره. قال البخاري: لا نعلمه يروي عن أبي هريرة بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه. وأدخل البيهقي في الخلافيات بين يزيد بن عبد الملك النوفلي وبين المقبري رجلاً؛ فإنه أخرجه من طريق الشافعي، عن عبد الله بن نافع، عن النوفلي، عن أبي موسى الحنّاط، عن المقبري. وقال: قال ابن معين: أبو موسى هذا رجل مجهول»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

يرويه يزيد بن عبد الملك النوفلي، واختُلف عليه في زيادة راوٍ في الإسناد ونقصه على وجهين:
الأول: يزيد بن عبد الملك، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.
الثاني: يزيد بن عبد الملك، عن أبي موسى الحنّاط، عن المقبري، عن أبي هريرة.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

- الوجه الأول: يزيد بن عبد الملك، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.
رواه على هذا الوجه: يحيى بن يزيد، ومَعْن بن عيسى، وعبد الرحمن بن القاسم، وعبد العزيز الأوسي، وسليمان بن عمرو، ومحمد بن عبد الله، وإسحاق الفَرَوِي.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٣٥).

أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» ٢ / ١٧٦٦ (٨٥٢١) قال: حدثنا الهيثم بن خارجة، حدثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك، عن أبيه، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَفْضَى بِيَدِهِ إِلَى ذَكَرِهِ لَيْسَ دُونَهُ سِتْرٌ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ».

وأخرجه البزار في «مسنده» ١٥ / ١٨٠ (٨٥٥٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب مس الفرج هل يجب فيه الوضوء أم لا ١ / ٧٤ (٤٤٧) من طريق معن بن عيسى، به نحوه.

قال البزار عقبه: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه، ويزيد بن عبد الملك لئن الحديث».

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء ٣ / ٤٠١ (١١١٨)، والطبراني في «الأوسط» ٢ / ٢٣٧ (١٨٥٠) من طريق عبد الرحمن بن القاسم، عن يزيد بن عبد الملك ونافع بن أبي نعيم القارئ، به نحوه.

وقال ابن حبان عقبه: «احتجاجنا في هذا الخبر بنافع بن أبي نعيم دون يزيد بن عبد الملك النوفلي، لأن يزيد بن عبد الملك تبرأنا من عهده في كتاب الضعفاء».

وقال الطبراني عقبه: «لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا عبد الرحمن».

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب ما روي في لمس القبل والدبر والذكر والحكم في ذلك ١ / ٢٦٧ (٥٣٢) من طريق عبد العزيز بن عبد الله الأويسى، به نحوه.

وأخرجه الشافعي في «الأم»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر (١ / ٣٤) قال: أخبرنا سليمان بن عمرو ومحمد بن عبد الله، به نحوه.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف ١ / ١٣٣ (٦٥٠) من طريق عبد الرحمن بن القاسم به مثله.

قال البيهقي عقبه: «وهكذا رواه معن بن عيسى وجماعة من الثقات عن يزيد بن عبد الملك، إلا أن يزيد تكلموا فيه».

وأخرجه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر ١/ ١٣٠ (٦٣٦) من طريق إسحاق بن محمد الفروي، به بلفظ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فعليه الوضوء».

سبعتهم (يحيى بن يزيد، ومعن بن عيسى، وعبد الرحمن بن القاسم، وعبد العزيز الأويسي، وسليمان بن عمرو، ومحمد بن عبد الله، وإسحاق الفروي) عن يزيد بن عبد الملك، به.

• وتابع يزيد بن عبد الملك: نافع بن أبي نعيم القاري.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء ٣/ ٤٠١ (١١١٨)، والطبراني في «الأوسط» ٢/ ٢٣٧ (١٨٥٠) من طريق عبد الرحمن بن القاسم، عن يزيد بن عبد الملك ونافع بن أبي نعيم القاري، به نحوه.

• الوجه الثاني: يزيد بن عبد الملك، عن أبي موسى الحنّاط، عن المقبري، عن أبي هريرة. رواه على هذا الوجه: خالد بن نزار، وعبد الله بن نافع.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» ٨/ ٣٤٨ (٨٨٣٤) قال: حدثنا مقدّام، حدثنا خالد بن نزار، حدثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن أبي موسى الحنّاط، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى ذَكَرِهِ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ».

قال الطبراني: «لَمْ يَدْخُلْ أَحَدٌ مِمَّنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي إِسْنَادِهِ بَيْنَ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ وَسَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ: أَبَا مُوسَى الْحَنَّاظِ وَهُوَ: عِيسَى بْنُ أَبِي عِيسَى، إِلَّا خَالِدَ بْنَ نَزَارٍ».

وأخرجه البيهقي في «الخلافيات»، كتاب الطهارة، مسألة مس الفرج (١/ ٣٠٩) من طريق الشافعي، حدثنا عبد الله بن نافع، عن يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن أبي موسى الخياط، به.

كلاهما (خالد، وعبد الله) عن يزيد، به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «زوائد مسند أحمد»:

١- الهيثم بن خارجة: الهيثم بن خارجة البغدادي، أبو أحمد، الملقب بشعبة الصغير. روى عن: إسماعيل بن عياش، وحفص بن ميسرة، ويحيى بن يزيد، وغيرهم. وروى عنه: أحمد، وعبد الله بن أحمد، وأبو حاتم، وغيرهم.

قال ابن معين وابن قانع: «ثقة»، وقال عبد الله بن أحمد: «كان أبي إذا رضي عن إنسان، وكان عنده ثقة، حدّث عنه وهو حيّ، فحدّثنا عن الهيثم بن خارجة وهو حيّ»، وقال هشام بن عمار: «كنا نسميه شعبة الصغير»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال الخليلي: «ثقة متفق عليه»، وقال ابن حجر: «صدوق»، وفي تحرير التقريب: «بل: ثقة، فقد روى عنه جمع غفير من الثقات، منهم البخاري في «الصحيح»، ووثقه أحمد بن حنبل، وابن معين، وابن قانع، والخليلي»، مات سنة ٢٢٧هـ، روى له البخاري والنسائي وغيرهما^(١).

خلاصة حاله: ثقة كما قال ابن معين وغيره، وأبو حاتم والنسائي يطلقان عباراتهم المذكورة على الثقات، وحكم ابن حجر عليه متعقّب.

٢- يحيى بن يزيد: يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، المدني العابد، روى عن: أبيه يزيد، وعيسى بن عبد الرحمن، وإسماعيل بن إبراهيم المخزومي، وروى عنه: الهيثم بن خارجة، ودحيم، وأحمد بن منصور، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٨٦، الثقات ٩/ ٢٣٦، تاريخ بغداد ١٦/ ٨٧، تهذيب الكمال ٣٠/ ٣٧٤، سير الأعلام ١٠/ ٤٧٧، الكاشف ٤/ ٤٤١، إكمال التهذيب ١٢/ ١٨٩، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٩٦، تقريب التهذيب ص ١٠٣٠، تحرير تقريب التهذيب ٤/ ٥١.

قال أحمد: «لا بأس به، ولم يكن عنده إلا حديث أبيه»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به، إنما الشأن في أبيه»، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث، لا أدري منه أم من أبيه»، وقال ابن عدي: «الضعف على حديثه يّ، وعامتها غير محفوظة»، مات قبل سنة ٢٠٠هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق، وهو راوية أبيه، وأبوه ضعيف، فمن هنا وقعت النكارة في حديثه، كما يّ ذلك وفصله أبو زرعة بقوله: «لا بأس به، إنما الشأن في أبيه».

٣- يزيد بن عبد الملك: يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم، أبو المغيرة المدي القرشي، روى عن: سعيد المقبري، وأبي موسى الحنط، ويزيد بن خصفة، وغيرهم. وروى عنه: ابنه يحيى، وخالد بن مخلد، وعبد الرحمن بن القاسم، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان جلدا صارما ثقة، وله أحاديث»، وقال ابن معين: «ضعيف»، وقال أحمد: «عنده مناكير»، وقال أحمد بن صالح: «ليس حديثه بشيء»، وقال البخاري: «أحاديثه شبه لا شيء»، وقال أبو زرعة: «ضعيف الحديث»، وقال مرة: «واهي الحديث»، ومرة: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث منكر الحديث جدا»، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وقال ابن عدي: «عامّة ما يرويه غير محفوظ»، وقال الدارقطني: «ضعيف»، وقال الذهبي: «ضعف»، وقال ابن حجر: «ضعيف»، مات سنة ١٦٧هـ، روى له ابن ماجه^(٢).

خلاصة حاله: ضعيف، وتوثيق ابن سعد له مخالف لما عليه الجمهور.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٩٨، الكامل ٩/ ١١٣، تاريخ الإسلام ٤/ ١٢٥٤، لسان الميزان ٨/ ٤٨٣، تعجيل المنفعة ٢/ ٣٦٦.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٢٧٨، الكامل ٩/ ١٣٥، تهذيب الكمال ٣٢/ ١٩٦، الكاشف ٤/ ٥٢٢، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٢٢، تقريب التهذيب ص ١٠٧٩.

٤- سعيد المقبري: سعيد بن أبي سعيد: كيسان المَقْبَرِي، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والعشرين، وهو تابعي ثقة، والليث وابن أبي ذئب من أثبت الناس فيه، وقد سمع من أبي هريرة، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة.

٥- أبو هريرة: الصحابي الجليل المعروف، سبق ذكره في الحديث الأول، متفق على صحبته. الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف، فيه يزيد بن عبد الملك، وهو ضعيف.

وتابعه: نافع بن أبي نعيم القاري، كما في رواية ابن حبان والطبراني.

ونافع بن أبي نعيم: هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القاري، المدني، روى عن: نافع، وسعيد المقبري، وغيرهما. وروى عنه: خالد بن مخلد، وعبد الرحمن بن القاسم، وغيرهما. قال ابن سعد: «كان ثبًا»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال أحمد: «منكر الحديث»، قال الساجي: «صدوق، اختلف فيه أحمد ويحيى»، وقال أبو حاتم: «صدوق صالح الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن حبان: «كان إمام أهل المدينة في القراءة»، وقال ابن عدي: «لم أر في حديثه شيئاً منكراً، وأرجو أنه لا بأس به»، وقال ابن حجر: «صدوق، ثبت في القراءة»، مات سنة ١٦٩هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق، وثقه أحمد وابن معين، وتكلم فيه أحمد بن حنبل، ودافع عنه ابن عدي، ولذلك توسّط فيه الساجي فقال: «صدوق، اختلف فيه أحمد ويحيى»، واختار ذلك ابن حجر أيضاً توسّطاً بين الأقوال فيه، والله أعلم.

وبهذه المتابعة يرتقي الإسناد إلى درجة الحسن لغيره.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨ / ٤٥٦، الثقات ٧ / ٥٣٢، تهذيب الكمال ٢٩ / ٢٨١، سير الأعلام ٧ / ٣٣٦، تهذيب التهذيب ٤ / ٢٠٧، تقريب التهذيب ص ٩٩٥.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «المعجم الأوسط» للطبراني:

١- مقدم: المقدم بن داود بن عيسى بن تليد، أبو عمرو المصري، روى عن: خالد بن نزار، وأسد بن موسى، وسعيد بن عيسى بن تليد، وغيرهم. وروى عنه: الطبراني، والإسماعيلي، وغيرهما.

قال النسائي: «ليس بثقة»، وقال ابن أبي حاتم: «سمعت منه بمصر، تكلموا فيه»، وقال ابن يونس: «تكلموا فيه»، وقال محمد بن يوسف الكندي: «كان فقيها مفتيا، ولم يكن بالمحمود في الرواية»، وقال مسلمة: «روايته لا بأس بها»، وقال الدارقطني: «ضعيف»، مات سنة ٢٨٣هـ^(١).

خلاصة حاله: فقيه مالكي، ضعيف في الرواية، وقول مسلمة «لا بأس بروايته» يحمل على أنها لا بأس بها في المتابعات، جمعا بين كلامه وكلام غيره فيه.

٢- خالد بن نزار: هو خالد بن نزار بن المغيرة بن سليم، أبو يزيد الغساني^(٢) مولاهم، روى عن: إبراهيم بن طهمان، والقاسم بن مبرور، ويزيد بن عبد الملك. وروى عنه: ابنه طاهر، والمقدم بن داود، وهارون بن سعيد، وغيرهم.

قال مسلمة بن القاسم: «روى عنه ابن وضاح، وهو ثقة»، وقال ابن حبان: «يغرب ويخطئ»، وقال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق يخطئ»، مات سنة ٢٢٢هـ^(٣).

خلاصة حاله: صدوق له أوهام، وثقه مسلمة، واختاره الذهبي، وشدد الكلام فيه ابن حبان.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨ / ٣٠٣، تاريخ الإسلام ٦ / ٨٣٨، سير أعلام النبلاء ١٣ / ٣٤٥، لسان الميزان ٨ / ١٤٤.

(٢) الغساني: بالفتح والتشديد، نسبة إلى غسان، قبيلة من الأزد. «لب اللباب» (ص ١٨٦).

(٣) ينظر: الثقات ٨ / ٢٢٣، تهذيب الكمال ٨ / ١٨٤، الكاشف ٢ / ٣٥٤، تاريخ الإسلام ٥ / ٥٦٢، إكمال التهذيب

٤ / ١٥٤، تهذيب التهذيب ١ / ٥٣٤، تقريب التهذيب ص ٢٩٢.

٣- يزيد بن عبد الملك النوفلي: يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ضعيف.

٤- أبو موسى الحنّاط: هو عيسى بن أبي عيسى: ميسرة، الحنّاط، ويقال: الخياط، أبو موسى الكوفي المَدَنِي، روى عن: الشعبي، وأبي الزناد، والمقبري، وغيرهم. وعنه: الثوري، ووكيع، ويزيد النوفلي، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كثير الحديث، لا يحتج به»، وقال ابن معين: «لا يكتب حديثه»، وقال أحمد: «ليس بشيء، ضعيف»، وقال الفلاس وأبو داود والنسائي والدارقطني: «متروك الحديث»، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي، مضطرب الحديث»، وقال ابن حبان: «كان سيئ الحفظ والفهم فاستحق الترك»، وقال ابن عدي: «أحاديثه لا يتابع عليها سنداً ولا متناً»، وقال الذهبي: «ضعفه»، وقال ابن حجر: «متروك»، مات سنة ١٥١هـ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف جداً.

٥- سعيد المقبري: سعيد بن أبي سعيد: كيسان المَقْبَرِي، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والعشرين، وهو تابعي ثقة، والليث وابن أبي ذئب من أثبت الناس فيه، وقد سمع من أبي هريرة، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة.

٦- أبو هريرة: الصحابي الجليل المعروف، سبق ذكره في الحديث الأول، متفق على صحبته. الحكم على إسناد الوجه الثاني:

ضعيف جداً، أبو موسى الحنّاط: ضعيف جداً كما مر في ترجمته، وفيه أيضاً مقدّام ويزيد: ضعيفان.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٨٩، الكامل ٦/ ٤٣٠، تهذيب الكمال ٢٣/ ١٥، الكاشف ٣/ ٥٨٠، تاريخ الإسلام ٤/ ١٧٩، تحفة التحصيل ص ٤٠٢، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٦٤، تقريب التهذيب ص ٧٧٠، لسان الميزان ٩/ ٣٨٩.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه يزيد النوفلي، واختلّف عليه في زيادة راوٍ في الإسناد ونقصه على وجهين:

١- فرواه عامة أصحاب يزيد (وهم: يحيى بن يزيد، ومعن بن عيسى، وعبد الرحمن بن القاسم، وعبد العزيز الأوسي، وسليمان بن عمرو، ومحمد بن عبد الله، وإسحاق الفروي) عنه، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

٢- وخالفهم (خالد بن نزار، وعبد الله بن نافع) فروياه عنه، عن أبي موسى الحنّاط، عن المقبري، عن أبي هريرة، زادا في الإسناد رجلاً.

والوجه الأول هو الراجح عن يزيد، لأنه رواية الجماعة، والجماعة أولى بالصواب من الواحد والاثنين، وخالد الذي رواه على الوجه الثاني صدوق له أو هام، وعبد الله بن نافع ضعيف، فلا يحتمل منهما مخالفة الجماعة من أصحاب يزيد وهم سبعة.

ويجوز أن يكون يزيد النوفلي نفسه قد رواه على الوجهين، فتارة زاد في الإسناد رجلاً، وتارة نقصه، ويزيد بن عبد الملك نفسه ضعيف كما مر في ترجمته، فالخطأ وعدم الضبط منه واردٌ محتمل احتمالاً قريباً.

خامساً: الحكم على الحديث:

حسن، في إسناده يزيد النوفلي وهو ضعيف، ولكن تابعه نافع بن أبي نعيم القارئ وهو صدوق. ويشهد له أيضاً حديث بسرة بنت صفوان الذي سبقت دراسته قبل هذا الحديث، فإن الإفضاء بالكف إلى الفرّج المذكور في هذا الحديث هو صورة من صور المسّ، وقد دلّ حديث بسرة بنت صفوان على أن المسّ من موجبات الوضوء.

وقد صححه ابن حبان، فإنه أسنده في «صحيحه» ثم قال: «احتجاجنا في هذا الخبر بنافع بن أبي نعيم، دون يزيد بن عبد الملك، لأن يزيد بن عبد الملك تبرأنا من عهده»^(١).

(١) «التقاسيم والأنواع» (٢/ ١٠٤).

وقال ابن عبد البر: «صَحَّحَ ابن السَّكَنَ في هذا الباب حديث أبي هريرة»^(١).

سادسًا: التعليق على الحديث:

هذا الحديث فيه معنى زائد على مجرد مَسِّ الذَّكَرِ الذي دل عليه حديث بُسْرَةَ الماضي، فإنَّ حديث بُسْرَةَ عام في مَسِّ الذَّكَرِ، وهذا خاصٌّ في نوع مُعَيَّنٍ مِنَ المَسِّ، وهو ما يكون بباطن الكف.

قال الماوردي: «قال الشافعي: الإفضاء لا يكون إلا بباطن الكف. والمعنى الذي اختصت به اليد في مَسِّه بنقض الوضوء دون سائر الجسد إمَّا أن يكون لحصول اللذة المقتضي إلى نقض الطهر، وإمَّا لأنَّ اليد آلة الطعام فخيَّفَ تَنَجُّسُهَا بِآثَارِ الاستنجاء، وكلا المعنيين مُخْتَصَّ بباطن الكف دون ظاهرها كما كان مُخْتَصًّا باليد دون غيرها»^(٢).

قال الذهبي: «أحاديث المَسِّ مُطْلَقًا أَصَحُّ وَأَعَمُّ»^(٣).

قلت: فَمَنْ أَخَذَ بِمُقْتَضَى هذا الحديث جَعَلَ المَسَّ الناقِضَ للوضوء هو ما كان بباطنِ الكَفِّ دون غيره، وَمَنْ أَخَذَ بعموم حديث بُسْرَةَ جَعَلَ المَسَّ بباطنِ الكَفِّ وظاهرها ناقِضًا للوضوء، وجعل الإفضاء المذكور في هذا الحديث صُورَةً مِنْ صور المَسِّ الناقِض للوضوء المذكور في حديث بسرة، ولا يلزم من النقض بها النقض بسائر صور المَسِّ.

قال البغوي: «اختلف أهل العلم في إيجاب الوضوء من مس الذكر من نفسه أو غيره، فذهب إلى إيجابه من الصحابة: عمر، وابن عمر، وابن عباس، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وعائشة، ومن التابعين: سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، وعطاء بن يسار، وعروة بن الزبير، وبه قال الأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وكذلك المرأة تمس

(١) «الاستذكار» (٣ / ٣١).

(٢) «الحاوي الكبير» (١ / ١٩٧).

(٣) «المهذب في اختصار السنن الكبير» (١ / ١٤١).

فرجها أو فرج غيرها. غير أن عند الشافعي لا يَنْتَقِضُ إلا أن يَمَسَّ بطن الكف أو يبطون الأصابع، وقال الأوزاعي، وأحمد: إذا مَسَّ بظهر كفه أو ساعده يَنْتَقِضُ»^(١).

(١) «شرح السنة للبخاري» (١/ ٣٤٢).

الحديث السبعون

حديث ابن عباس: «الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، إِلَّا أَنْ اللَّهَ أَبَاحَ فِيهِ الْكَلَامَ»

قال ابن حجر: «رواه الترمذي والحاكم والدارقطني من حديث ابن عباس، وصححه ابن السكن وابن خزيمة وابن حبان، وقال الترمذي: «روي مرفوعاً وموقوفاً، ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عطاء». ومداره على عطاء بن السائب عن طاووس عن ابن عباس، واختلف في رفعه ووقفه، ورجح الموقوف النسائي والبيهقي وابن الصلاح والمنذري والنووي، وزاد: إن رواية الرفع ضعيفة. قال البزار: لا نعلم أحداً رواه عن النبي ﷺ إلا ابن عباس، ولا نعلم أسند عطاء بن السائب عن طاووس غير هذا، ورواه غير واحد عن عطاء موقوفاً، وأسند جريّر وفُضَيْل بن عياض»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عطاء بن السائب، واختلف عليه في إسناده ورفعته ووقفه على ثلاثة أوجه:

الأول: عطاء، عن طاووس، عن ابن عباس (مرفوعاً).

الثاني: عطاء، عن طاووس، عن ابن عباس (موقوفاً).

الثالث: عطاء، عن طاووس أو عكرمة، أو كلاهما، عن ابن عباس (موقوفاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عطاء، عن طاووس، عن ابن عباس (مرفوعاً).

رواه على هذا الوجه: الفضيل بن عياض، وجريّر بن عبد الله، وموسى بن أعين، وسفيان بن عيينة.

أخرجه الدارمي في «مسنده»، كتاب المناسك، باب الكلام في الطواف ٢ / ١١٦٥ (١٨٨٩) قال:

أخبرنا الحميدي، حدثنا الفضيل بن عياض، عن عطاء بن السائب، عن طاووس، عن ابن

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٣٤٥).

عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الطوافُ بالبيتِ صلاةٌ، إلّا أنّ الله أباحَ فيه المنطقَ، فمن نطقَ فيه فلا ينطق إلا بخير».

وابن الجارود في «المنتقى» باب المناسك ١ / ١٧٦ (٥٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢ / ١٧٨ (٣٨٢٨)، و«شرح مشكل الآثار» ١٤ / ٢٠٠ (٥٥٧٤)، والبيهقي في «الكبرى» كتاب الحج، باب إقلال الكلام بغير ذكر الله في الطواف ٥ / ٨٥ (٩٣٨٤) كلهم من طريق سعيد بن منصور، به مثله.

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢ / ١٧٨ (٣٨٢٨)، و«شرح مشكل الآثار» ١٤ / ٢٠٠ (٥٥٧٤) من طريق أسد بن موسى، به مثله.

وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الحج، باب دخول مكة ٩ / ١٤٣ (٣٨٣٦) من طريق محمد بن المتوكل، به مثله.

أربعتهم (الحميدي، وسعيد بن منصور، وأسد، وابن المتوكل) عن الفضيل بن عياض. وأخرجه الترمذي في «جامعه»، أبواب الحج، باب ما جاء في الكلام في الطواف ٢ / ٢٨٢ (٩٦٠) قال: حدثنا قتيبة، به نحوه.

والبزار في «مسنده» ١١ / ١٢٧ (٤٨٥٣)، وابن خزيمة في «صحيحه»، كتاب المناسك، باب الرخصة في التكلم بالخير في الطواف ٤ / ٣٨٦ (٢٧٣٩) قالوا: حدثنا يوسف بن موسى، به نحوه. قال البزار عقبه: «هذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن النبي ﷺ إلا ابن عباس، ولا نعلم أسند عطاء بن السائب عن طاووس عن ابن عباس غير هذا الحديث، ورواه غير واحد موقوفا، وأسنده جرير وفضيل بن عياض، ولا نعلم أحدا ترك حديث عطاء بن السائب، لأن عطاء ثقة كوفي مشهور، ولكنه كان قد تغير فاضطرب في حديثه».

وأبو يعلى في «مسنده» ٤ / ٤٦٧ (٢٥٩٩)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» ١١ / ٦٤ (٥٦) قال: حدثنا زهير، به نحوه، وقال: «قال جرير: وغيره لم يرفعه».

والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الحج، باب الطواف على طهارة ٥ / ٨٧ (٩٣٩٥) من طريق علي بن المديني، به نحوه.

أربعتهم (قتيبة، ويوسف، وزهير، وابن المديني) عن جرير بن عبد الله. وأخرجه الدارمي في «مسنده»، كتاب المناسك، باب الكلام في الطواف ٢ / ١١٦٦ (١٨٩٠) قال: أخبرنا علي بن معبد، عن موسى بن أعين، به نحوه.

وابن الجارود في «المنتقى»، باب المناسك ١ / ١٧٦ (٥٠٧)، والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الحج، باب الطواف على طهارة ٥ / ٨٧ (٩٣٩٥) كلاهما من طريق الثفيلي، به نحوه.

كلاهما (علي بن معبد، والثفيلي) عن موسى بن أعين، به. وأخرجه الحاكم في «المستدرک»، كتاب المناسك، باب إن الطواف صلاة ١ / ٤٥٩ (١٦٩٣)، وعنه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الحج، باب الطواف على طهارة ٥ / ٨٧ (٩٣٩٥) من طريق سفيان بن عيينة، به نحوه.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد أوقفه جماعة». أربعتهم (الفضيل، وجرير، وابن أعين، ابن عيينة) عن عطاء، به. وتابع عطاء على هذا الوجه: ليث بن أبي سليم:

أخرجه الطبراني في «الكبير» ١١ / ٣٤ (١٠٩٥٥) قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثنا معن بن عيسى، حدثني موسى بن أعين، عن ليث، عن طاووس، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، وَلَكِنَّ اللَّهَ -تعالى- أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ».

والبيهقي في كتاب الحج، باب الطواف على طهارة ٥ / ٨٧ (٩٣٩٦) من طريق إبراهيم بن المنذر، مثله.

قال البيهقي: «رفعه عطاء وليث بن أبي سليم، ووقفه عبد الله بن طاووس، وإبراهيم بن ميسرة».

• الوجه الثاني: عطاء، عن طاووس، عن ابن عباس (موقوفا).

رواه على هذا الوجه: محمد بن فضيل.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب المناسك، باب في الكلام من كرهه في الطواف ٨ / ٦٢ (١٢٩٦٠) قال: حدثنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن طاووس، عن ابن عباس قال: «الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، وَلَكِنَّ اللَّهَ -تعالى- أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ». • وتابع عطاء على هذا الوجه: إبراهيم بن ميسرة، وعبد الله بن طاووس.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» كتاب المناسك، باب القراءة في الطواف والحديث ٥ / ٤٩٦ (٩٧٩٠) عن ابن جريج قال: أخبرني إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس أنه قال: قال ابن عباس: «إِذَا طُفِتَ فَأَقِلَّ الْكَلَامَ، فَإِنَّمَا هِيَ صَلَاةٌ».

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب المناسك، باب في الكلام من كرهه في الطواف ٨ / ٦٣ (١٢٩٦٣) قال: حدثنا ابن عيينة، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: «الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، فَأَقِلُّوا الْكَلَامَ فِيهِ».

• الوجه الثالث: عطاء، عن طاووس أو عكرمة، أو كلاهما، عن ابن عباس (موقوفا).

رواه على هذا الوجه: جعفر بن سليمان.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب المناسك، باب القراءة في الطواف والحديث ٥ / ٤٩٦ (٩٧٩١) عن جعفر بن سليمان، عن عطاء بن السائب، عن طاووس، أو عكرمة، أو كليهما، أن ابن عباس قال: «الطَّوَّافُ صَلَاةٌ، وَلَكِنْ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ فِي الْكَلَامِ، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند الدارمي»:

١- الحُمَيْدِيُّ: هو عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة بن عبد الله بن حُمَيْد بن زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى، القرشي المكي، أبو بكر الحافظ، روى عن: سفيان بن عيينة، وفضيل بن عياض، وحماد بن أسامة، وغيرهم. وروى عنه: البخاري، وبشر بن موسى، والدارمي، وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال أحمد: «إمام»، وقال أبو حاتم: «ثقة إمام»، وقال ابن حبان: «صاحب سنة وفضل ودين»، وقال ابن عدي: «ذهب مع الشافعي إلى مصر، وكان من خيار الناس»، قال ابن حجر: «ثقة حافظ فقيه»، مات سنة ٢١٩هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٢- الفضيل بن عياض: هو فَضَيْل بن عياض بن مسعود بن بشر، الخراساني الأصل، الزاهد، روى عن: الأعمش، ومنصور، وعطاء، وغيرهم. وروى عنه: سعيد بن منصور، وعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وغيرهم.

قال ابن عيينة: «ثقة»، وقال ابن مهدي: «رجل صالح، ولم يكن بحافظ»، وقال ابن سعد: «كان ثقة نبياً فاضلاً عابداً، ورعاً كثير الحديث»، وقال عثمان بن أبي شيبة: «كان ثقة صدوقاً وليس بحجة»، وقال العجلي: «كوفي ثقة متعبد رجل صالح»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٥٦، الثقات ٨/ ٣٤١، تهذيب الكمال ١٤/ ٥١٢، الكاشف ٣/ ١١٣، سير الأعلام

١٠/ ٦١٦، إكمال التهذيب ٧/ ٣٥٤، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٣٤، تقريب التهذيب ص ٥٦.

النسائي: «ثقة مأمون رجل صالح»، وقال الدارقطني: «ثقة»، وقال الذهبي: «ثقة رفيع الذكر»، وقال ابن حجر: «ثقة عابد إمام»، مات سنة ١٨٧هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة عابد رفيع الذكر.

٣- عطاء بن السائب: عطاء بن السائب بن مالك أبو السائب الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث السادس والخمسين، وهو ثقة عابد، اختلط بآخره.

٤- طاووس: هو طاووس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن، روى عن: عائشة، وجابر، وأبي هريرة، وغيرهم. وروى عنه: إبراهيم بن ميسرة، وأيوب السختياني، وعطاء بن السائب، وغيرهم.

قال ابن عباس: «إني لأظن طاووسا من أهل الجنة»، وقال طاووس: «أدركت خمسين من الصحابة»، قال ابن معين وأبو زرعة: «ثقة»، وقال ابن حبان: «كان من عبّاد أهل اليمن، ومن سادات التابعين، وكان قد حج أربعين حجة، وكان مستجاب الدعوة»، قال ابن حجر: «ثقة فقيه فاضل»، مات سنة ١٠٦هـ أو بعدها، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٥- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، الصحابي المشهور، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٧٣، الثقات ٧/ ٣١٥، تهذيب الكمال ٢٣/ ٢٨١، الكاشف ٤/ ٢٢، تاريخ الإسلام ٤/ ٩٤٢، سير الأعلام ٨/ ٤٢١، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٩٩، تقريب التهذيب ص ٧٨٦.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٥٠٠، الثقات ٤/ ٣٩١، تهذيب الكمال ١٣/ ٣٥٧، الكاشف ٣/ ٤١، سير الأعلام ٥/ ٣٩، إكمال التهذيب ٧/ ٥٢، تحفة التحصيل ص ٢٠٧، تهذيب التهذيب ٢/ ٢٣٥، تقريب التهذيب ص ٤٦٢.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، عطاء بن السائب اختلط بأخرة، وقد حُوِّلَف في رفعه.

وقال ابن معين: «جميع من سمع من عطاء سمع منه في الاختلاط إلا شعبة والثوري».

وزاد عليهما النسائي: «حمّاد بن زيد»^(١).

وقال ابن حجر: «اتفقوا على أن سماع شعبة والثوري منه قبل الاختلاط، وكذا ألحق الأكثر

بهما حماد بن زيد، ومنهم من ألحق بهم حماد بن سلمة، وألحق بهم بعضهم سفيان بن عيينة،

وأورد ابن عدي هذا الحديث في ترجمة عطاء بن السائب وقال: ما رفعه عنه إلا فضيل وجري

وموسى بن أعين»^(٢).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- ابن فضيل: محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير، سبقت ترجمته في الحديث الحادي

والثلاثين، وهو ثقة.

٢- عطاء بن السائب: عطاء بن السائب بن مالك أبو السائب الكوفي، سبقت ترجمته في

الحديث السادس والخمسين، وهو ثقة عابد، اختلط بأخرة.

٣- طاووس: طاووس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن، سبقت ترجمته في الوجه الأول

من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة.

٤- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، الصحابي المشهور، حبر الأمة وترجمان

القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

(١) ينظر: تهذيب الكمال: (٢٠ / ٨٦)، الكواكب النيرات: (١ / ٣١٩).

(٢) «موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر» (٢ / ١٣٢).

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، عطاء بن السائب اختلط بأخرة كما مر.

إلا أنه قد توبع هنا متابعة قاصرة: تابعه إبراهيم بن ميسرة وغيره.

دراسة متابعة إبراهيم بن ميسرة من «مصنف عبد الرزاق»:

١- ابن جريج: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، سبقت ترجمته في الحديث الثالث

والعشرين، وهو ثقة فقيه، يرسل ويدلس من الثالثة، وقد صرح هنا بالإخبار.

٢- إبراهيم بن ميسرة: هو إبراهيم بن ميسرة الطائفي المكي، كان مولى لبعض أهل مكة، روى

عن: أنس، وطاووس، وابن المسيب. وعنه: ابن جريج، والسفيانان، وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال أحمد وابن معين والعجلي والنسائي: «ثقة»، قال

ابن حجر: «ثبت حافظ»، مات سنة ١٣٢هـ، روى له الجماعة^(١).

٣- طاووس: طاووس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن، سبقت ترجمته في الوجه الأول

من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة.

٤- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، الصحابي المشهور، حبر الأمة وترجمان

القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناده المتابعة:

إسناده صحيح موقوف على ابن عباس.

وبها يرتقي الإسناد الأول، فيكون صحيحاً لغيره.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ١٣٣، الثقات ٤/ ١٤، تهذيب الكمال ٢/ ٢٢١، الكاشف ٢/ ٧٨، تاريخ الإسلام

٣/ ٦١٠، سير الأعلام ٦/ ١٢٣، إكمال التهذيب ١/ ٣٠٢، تهذيب التهذيب ١/ ٩٠، التقريب ص ١١٧.

ج - دراسة إسناد الوجه الثالث من «مصنف عبد الرزاق»:

١- جعفر بن سليمان: هو جعفر بن سليمان الضُّبَعِيّ^(١) أبو سليمان البصري، روى عن: ثابت البناني، وعطاء بن السائب، وعوف بن أبي جميلة، وغيرهم. وروى عنه: عبد الرزاق الصنعاني، وعفان بن مسلم، وقتيبة بن سعيد، وغيرهم.

قال عبد الرزاق: «كان فاضلاً»، وقال ابن سعد: «كان ثقة وبه ضعف»، وقال ابن معين والعجلي: «ثقة»، وقال أحمد: «لا بأس به»، وقال الجوزجاني: «روى أحاديث مناكير، وهو ثقة متماسك»، وقال البخاري: «يخالف في بعض حديثه»، وقال البزار: «لم نسمع أحداً يطعن عليه في الحديث، ولا في خطأ فيه، إنما ذُكرت عنه شيعته، وأما حديثه فمستقيم»، وقال ابن حبان: «كان من الثقات في الروايات، غير أنه ينتحل الميل إلى أهل البيت، ولم يكن بداعية إلى مذهبه، وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق المُتَقِنَ إذا كانت فيه بدعة، ولم يكن يدعو إليها: أن الاحتجاج بخبره جائز»، وقال ابن عدي: «هو حسن الحديث، معروف بالتشيع وجمع الرقاق، جالس زهاد البصرة فحفظ عنهم الكلام الرقيق في الزهد، وأرجو أنه لا بأس به، وأحاديثه ليست بالمنكرة، وما كان منها منكراً فلعل البلاء فيه من الراوي عنه، وهو عندي ممن يجب أن يقبل حديثه»، وقال الأزدي: «كان فيه تحامل على بعض السلف، وكان لا يكذب في الحديث، ويؤخذ عنه الزهد والرقائق، وأما الحديث فعامة حديثه عن ثابت وغيره فيها نظر ومنكر»، وقال السمعاني: «كان ثقة متقناً، وكان يبغض الشيعين»، وقال الذهبي: «ثقة فيه شيء، وهو من زهاد الشيعة»، وقال ابن حجر: «صدوق زاهد، لكنه كان يتشيع»، مات سنة ١٧٨هـ^(٢).

(١) الضُّبَعِيّ: بالضم والفتح، نسبة إلى ضُبَيْعَة بن قيس، بطن من بكر بن وائل. «لب اللباب» (ص ١٦٥).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤٨١، الثقات ٦/ ١٤٠، الكامل ٢/ ٣٧٩، تهذيب الكمال ٥/ ٤٣، الكاشف ٢/

٢٠٩، تاريخ الإسلام ٤/ ٥٩٣، سير الأعلام ٨/ ١٩٧، إكمال التهذيب ٣/ ٢١٨، تهذيب التهذيب ١/ ٣٠٦، تقريب

التهذيب ص ١٩٩، لسان الميزان ٩/ ٢٧٤.

خلاصة حاله: صدوق زاهد يتشيع. وإن كان وثقه بعضهم، ووصف بعضهم حديثه بالاستقامة، وأنه لا يكذب في الحديث، إلا أن البخاري ذكر أنه يخالف في بعض حديثه، وذكر غيره أن حديثه فيه مناكير، فلذلك هو صدوق، توسطاً بين الأقوال. وأمّا بدعته فلو صحت: فلنا صدقه وعليه بدعته.

٢- عطاء بن السائب: عطاء بن السائب بن مالك أبو السائب الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث السادس والخمسين، وهو ثقة عابد، اختلط بأخرة.

٣- طاووس: طاووس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة.

- عكرمة: هو عكرمة مولى عبد الله بن عباس، بربري الأصل^(١)، روى عن: ابن عباس، وأبي هريرة، وغيرهما. وروى عنه: طاووس، والحكم بن أبان، وأيوب السخيتاني، وغيرهم. قال ابن سعد: «ليس ممن يُحتجّ بحديثه ويتكلم الناس فيه»، وقال ابن معين: «لم يذكره مالك لأنه كان يتحل رأي الصُفْرية»، وقال ابن المديني: «كان يرى رأي نجدة الحروري»، وقال البخاري: «ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يحتجّ بعكرمة»، وقال العجلي: «مكي تابعي ثقة، بريء مما يرميه الناس به من الحرورية»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال ابن حبان: " كان من علماء الناس في زمانه بالقرآن والفقه"، وقال الذهبي: «ثبت، لكنه إباضي يرى السيف»، وقال ابن حجر في «هدي الساري»: «أقوال من وهّاه مدارها على ثلاثة أشياء: على رميّه بالكذب، وعلى الطعن فيه بأنه كان يرى رأي الخوارج، وعلى القدح فيه بأنه كان يقبل جوائز الأمراء»، ثم أجاب عن كل هذا جواباً مفصّلاً، ولخص حاله في «التقريب» فقال: «ثقة ثبت عالم

(١) البربري: بفتح الموحدة وسكون الراء الأولى، نسبة إلى البربر، ويقال: هم من ولد بربر بن قيس بن عيلان، وهم قبائل زناتة وهوارة وصنهاجة وكتامة ولواتة وسنانة ومرانة وغيرها، وكانوا بفلسطين مع جالوت، فلما قتل تفرقوا وقصد أكثرهم الجبال في السوس وغيرها. «ذيل لب اللباب» (ص ٨١).

بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا ثبت عنه بدعة^(١)، مات سنة ١٠٤هـ أو بعدها، روى له البخاري كثيرا، وروى له مسلم مقرونا^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة، ولا مزيد على ما ذكره ابن حجر في تلخيص حاله في التقريب، وجوابه عما نسب إليه تفصيلا في هدى الساري^(٣)

٤- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، الصحابي المشهور، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناده الوجه الثالث:

إسناده ضعيف، عطاء بن السائب اختلط بأخرة.

«وممن سمع منه بأخرة من البصريين: جعفر بن سليمان الضُّبَيعي»^(٤).

رابعا: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

الحديث يرويه عطاء بن السائب، واختلف عليه في إسناده وفي رفعه ووقفه على ثلاثة أوجه:

١- فرواه (فُضِيل بن عياض، وجريز بن عبد الله، وموسى بن أعين، وسفيان بن عيينة)، عنه، عن طاووس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

٢- وخالفهم محمد بن فضيل، فرواه عنه، عن طاووس، عن ابن عباس، موقوفا.

وهكذا رواه ابن ميسرة، وابن طاووس، عن طاووس.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٧، الثقات ٥/ ٢٢٩، الكامل ٦/ ٤٦٩، تهذيب الكمال ٢٠/ ٢٦٤، الكاشف ٣/ ٤٣٣، سير الأعلام ٥/ ١٣، إكمال التهذيب ٩/ ٢٥٩، تحفة التحصيل ص ٣٥٧، تهذيب التهذيب ٣/ ١٣٤، تقريب التهذيب ص ٦٨٧، لسان الميزان ٩/ ٣٧٣، هدى الساري ١/ ٤٢٥.

(٢) ينظر: هدى الساري (١/ ٤٢٥).

(٣) ينظر: «الكواكب النيرات» (١/ ٣٢٩).

٣- وخالفهم جعفر بن سليمان، فرواه عنه، عن طاووس، أو عكرمة، أو كليهما، عن ابن عباس، موقوفاً.

والراجع من هذه الأوجه عن عطاء هو الأول، وهو ما رواه الأكثرون عنه. إلا أنّ عطاء كان قد اختلطَ بأخرة، فرفعه هذا الحديث خطأً منه هو، خالفه فيه غيره من أصحاب طاووس، وقد قال أبو حاتم: «محلّه الصدق قديماً قبل أن يختلط، صالح مستقيم الحديث، ثمّ بأخرة تغيّر حفظه، في حديثه تخاليط كثيرة، وقديم السماع منه: سفيان وشعبة»، وقال الدارقطني: «اختلط ولم يحتجوا به في الصحيح، ولا يُحتجُّ من حديثه إلا بما رواه الأكابر: شعبة، والثوري، وهيب، ونظراؤهم، وأما ابنُ عليّة والمتأخرون ففي حديثهم عنه نظر»^(١).

فالظاهر أنّ هذا الاضطراب ورواية الحديث على عدة أوجه هو من المدار نفسه، وهو: عطاء بن السائب بعد اختلاطه، وليس من الرواة عنه.

وأما أرجح هذه الأوجه عمّن فوق عطاء، وهو طاووس عن ابن عباس، فهو كما جاء عن عطاء في الوجه الثاني: موقوفاً على ابن عباس، لأنّ عطاء قد توبع عليه، تابعه: ابنُ ميسرة، وابنُ طاووس، كلاهما رواه عن طاووس عن ابن عباس موقوفاً، كما مر في التخريج.

فأرجح الأوجه هو رواية من رواه عن طاووس عن ابن عباس موقوفاً.

قال الترمذي: «روي هذا الحديث عن ابن طاووس وغيره عن طاووس عن ابن عباس موقوفاً، ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عطاء بن السائب»^(٢).

(١) ينظر: تهذيب الكمال: (٢٠ / ٨٦)، تهذيب التهذيب: (٣ / ١٠٣).

(٢) «جامع الترمذي» (٢ / ٢٨٢).

وقال البزار: «هذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن النبي ﷺ إلا ابن عباس، ولا نعلم أسند عطاء بن السائب عن طاووس عن ابن عباس غير هذا الحديث. ورواه غير واحد موقوفا، وأسنده جرير، وفضيل بن عياض، ولا نعلم أحدا ترك حديث عطاء بن السائب، لأنّ عطاء ثقة كوفي مشهور، ولكنه كان قد تغير فاضطرب في حديثه»^(١).

وقال ابن عدي بعد أن ذكر الوجه المرفوع: «لا أعلم روى هذا عن عطاء بن السائب غير هؤلاء الذين ذكرتهم: موسى بن أعين، وفضيل، وجرير»^(٢).

وقال البيهقي: «رفعه عطاء بن السائب في رواية جماعة عنه، ورؤي عنه موقوفا، والموقوف أصح»^(٣).

وقال النووي: «رفعه ضعيف، والصحيح عند الحفاظ أنه موقوف على ابن عباس»^(٤).

وقال ابن حجر: «رجح الموقوف: النسائي والبيهقي وابن الصلاح والمنذري والنووي»^(٥).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:
إسناده صحيح موقوفا.

قال النووي: «رواه البيهقي وغيره من رواية ابن عباس عن النبي ﷺ بإسنادٍ ضعيف، والصحيح عندهم أنه موقوف على ابن عباس»^(٦).

(١) «مسند البزار» (١١ / ١٢٧).

(٢) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال: (٧ / ٧٦).

(٣) معرفة السنن والآثار: (٧ / ٢٣٢).

(٤) شرح النووي على مسلم: (٨ / ٢٢٠).

(٥) التلخيص الحبير: (١ / ٣٤٦).

(٦) المجموع شرح المذهب: (٢ / ٦٦).

سادسا: التعليق على الحديث:

قال الترمذي: «العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، يستحبون أن لا يتكلم الرجل في الطواف إلا لحاجة، أو بذكر الله تعالى، أو من العلم»^(١).

وقال الطحاوي: «في هذا الحديث دليل على أن الطائف بالبيت ينبغي أن يكون في حال طوافه به على الحال التي يكون عليها المصلي في صلاته من ستر العورة، ومن الطهارة، ومما سوى ذلك مما يؤمر به المصلي في صلاته، وألا يخرج عن ذلك إلا إلى ما أبيح له مما يكون به طائفاً ذلك الطواف، مما يُمنع من مثله في الصلاة»^(٢).

وقال ابن رشد: «اختلفوا في جواز الطواف بغير طهارة، مع إجماعهم على أن من سُنَّته الطهارة، فقال مالك والشافعي: لا يُجزئ طواف بغير طهارة، لا عمداً ولا سهواً. وقال أبو حنيفة: يُجزئ ويُستحب له الإعادة، وعليه دم. وقال أبو ثور: إذا طاف على غير وضوء أجزأه طوافه إن كان لا يعلم، ولا يُجزئه إن كان يعلم»^(٣).

وقال النووي: «حديث ابن عباس رفعه ضعيف، والصحيح عند الحفاظ أنه موقوف على ابن عباس، وتحصل به الدلالة مع أنه موقوف، لأنه قولٌ لصحابي انتشر، وإذا انتشر قول الصحابي بلا مخالفة: كان حجة على الصحيح»^(٤).

(١) جامع الترمذي: (٢/ ٢٨٢).

(٢) ينظر: شرح مشكل الآثار: (١٤/ ٢٠٠).

(٣) بداية المجتهد ونهاية المقتصد (٢/ ١٠٨).

(٤) شرح النووي على مسلم: (٨/ ٢٢٠).

الحديث الحادي والسبعون

حديث عائشة: «إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»

قال ابن حجر: «حديث عائشة: «إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ، فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا». أعله البخاري بأنّ الأوزاعي أخطأ فيه، ورواه غيره عن عبد الرحمن بن القاسم مرسلاً، واستدل على ذلك: بأنّ أبا الزناد قال: سألت القاسم بن محمد: سمعت في هذا الباب شيئاً؟ فقال: لا. وأجاب من صححه: بأنه يحتمل أن يكون القاسم كان نسيه، ثمّ تذكّر فحدّث به ابنه، أو كان حدّث به ابنه ثمّ نسي. ولا يخلو الجواب عن نظر»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، واختلف عليه في رفعه ووقفه، وفي وصله وإرساله، على ثلاثة أوجه:

الأول: عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة، موصولاً مرفوعاً.

الثاني: عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة، موصولاً، موقوفاً.

الثالث: عبد الرحمن بن القاسم، عن عائشة، مرسلاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة، موصولاً مرفوعاً.

رواه على هذا الوجه: الأوزاعي.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٥٦).

أخرجه أحمد في «مسنده» ١١ / ٦٠٩٩ (٢٥٩١٨) قال: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي قال: حدثني عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: «إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ، فَعَلْتُهُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاغْتَسَلْنَا».

والترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة، باب ما جاء إذا التقى الختانان وجب الغسل ١ / ١٥١ (١٠٨) قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، به مثله.

والنسائي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب وجوب الغسل إذا التقى الختانان ١ / ١٥١ (١٩٤) قال: أخبرنا عبيد الله بن سعيد، به مثله.

وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب ما جاء في وجوب الغسل إذا التقى الختانان ١ / ٣٨٣ (٦٠٨) قال: حدثنا علي بن محمد، وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، به مثله.

وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب الغسل ٣ / ٤٥٢ (١١٧٦) من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم، به مثله.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في وجوب الغسل بالتقاء الختانين ١ / ١٩٩ (٣٩٢) من طريق محمد بن عبد الله بن ميمون، به مثله.

ستتهم (أحمد، وابن المثنى، وعبيد الله، وعلي، ودُحيم، وابن ميمون) عن الوليد بن مسلم.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» ٨ / ٣٢١ (٤٩٢٥) من طريق عيسى بن يونس، به نحوه. وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى»، باب في الجنابة والتطهر لها ١ / ٤٢ (١٠٢) قال: حدثنا سليمان بن شعيب الغزّي، به نحوه. وقال: رفعه الوليد بن مسلم أيضا.

والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب الذي يجامع ولا ينزل ١/ ٥٥

(٣١٥) قال: حدثنا محمد بن الحجاج، وسليمان بن شعيب، به نحوه.

كلاهما (سليمان بن شعيب، ومحمد بن الحجاج) عن بشر بن بكر.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب الغسل ٣/ ٤٥١

(١١٧٥) من طريق عبد الله بن كثير القارئ الدمشقي، به نحوه.

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في وجوب الغسل بالتقاء الختانيين

١/ ١٩٩ (٣٩٣)، والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب وجوب الغسل بالتقاء

الختانيين ١/ ١٦٤ (٧٨٥) كلاهما من طريق العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي، به

نحوه.

قال الدارقطني عقبه: «رَفَعَهُ الوليد بن مسلم، والوليد بن مزيد، ورواه بشر بن بكر،

وأبو المغيرة، وعمرو بن أبي سلمة، ومحمد بن كثير المصيصي، ومحمد بن مصعب،

وغيرهم، موقوفا».

أربعتهم (الوليد بن مسلم، وعيسى بن يونس، وبشر بن بكر، وعبد الله بن كثير، والوليد

بن مزيد) عن الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه.

• وتابَع القاسم: أبو موسى الأشعري، وأم كلثوم بنت أبي بكر، وابن المسيب.

أخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الحيض، باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل

بالتقاء الختانيين ١/ ١٨٦ (٣٤٩) من طريق أبي بردة، عن أبي موسى، به وفيه قصة، قال أبو

موسى: «اِخْتَلَفَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّونَ: لَا يَجِبُ الْغُسْلُ إِلَّا

مِن الدَّفْقِ أَوْ مِنَ الْمَاءِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: بَلْ إِذَا خَالَطَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ. قَالَ أَبُو مُوسَى: فَأَنَا أَشْفِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ، فَقُمْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأُذِنَ لِي، فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمّاه، أَوْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ، وَإِنِّي أَسْتَحْيِيكَ. فَقَالَتْ: لَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَسْأَلَني عَمَّا كُنْتُ سَائِلًا عَنْهُ أُمَّكَ الَّتِي وَلَدْتُكَ، فَإِنَّمَا أَنَا أُمَّكَ. قُلْتُ: فَمَا يوجب الغسل؟ قالت: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ، وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانُ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ».

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِيهِ أَيْضًا ١/ ١٨٧ (٣٥٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ، بِهِ بِمَعْنَاهُ. لَفْظُهُ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ، ثُمَّ يَكْسَلُ، هَلْ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ؟ وَعَائِشَةُ جَالِسَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ أَنَا وَهَذِهِ، ثُمَّ نَغْتَسِلُ».

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ»، أَبْوَابَ الطَّهَارَةِ، بَابَ مَا جَاءَ إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ وَجَبَ الْغُسْلُ ١/ ١٥١ (١٠٩) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، بِهِ، مُخْتَصَرًا.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ: «إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانُ وَجَبَ الْغُسْلُ».

ثَلَاثَتُهُمْ (أَبُو مُوسَى، وَأُمُّ كَلْثُومٍ، وَابْنُ الْمُسَيْبِ) عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ.

• الْوَجْهُ الثَّانِي: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، مَوْصُولًا، مَوْقُوفًا.

رَوَاهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ: أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَالْأَوْزَاعِيُّ فِي الْوَجْهِ الثَّانِي عَنْهُ.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب من قال إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل ١/ ٥١٩ (٩٤١) قال: حدثنا ابن عُليّة، عن أيوب، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه وعن نافع قالاً: قالت عائشة: «إذا خَالَفَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ». وذكر الدارقطني في «سننه» (١/ ١٩٩) أن جماعة قد رووه عن الأوزاعي موقوفاً، منهم: بشر بن بكر، وأبو المغيرة، وعمر بن بن أبي سلمة، ومحمد بن كثير المصيصي، ومحمد بن مصعب.

وقال في «العلل» (١٤/ ٧٩) أيضاً: «وقفه ابن أبي العشرين، وأبو المغيرة، وأبو حفص التّيسّي، ومحمد بن كثير، ويحيى البابلي، عن الأوزاعي».

• وتابع القاسم على هذا الوجه: أبو سلمة، ومسروق، وعبد الرحمن بن الأسود. أخرجه مالك في «الموطأ»، كتاب وقوت الصلاة، باب واجب الغسل إذا التقى الختانان ١/ ٦٣ (١٤٤) عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، أنه قال: سألت عائشة زوج النبي ﷺ ما يوجب الغسل؟ فقالت: «هل تدري ما مثلك يا أبا سلمة؟ مثل الفروج يسمع الديكة تصرخ فيصرخ معها، إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل».

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب ما يوجب الغسل ١/ ٢٤٥ (٩٣٨) من طريق مسروق، عن عائشة موقوفاً.

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الصيام، باب ما جاء في الصيام في السفر ٣/ ١٦٣ (٢٢٩٥) من طريق عبد الرحمن بن الأسود قال: دخلت على عائشة وعندها رجل، فقلت: يا أمّنا ما يوجب الغسل؟ قالت: «إذا التقى المَواشي فقد وجب الغسل».

• الوجه الثالث: عبد الرحمن بن القاسم، عن عائشة، مرسلاً.

لَمْ أَقِفْ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مُسْنَدًا، لَكِنْ أَشَارَ لَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ.

ففي «العلل الكبير» للترمذي (ص ٥٧) قال: «حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: «إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ، فَعَلْتُهُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاغْتَسَلْنَا»، سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ خَطَأٌ، إِنَّمَا يَرْوِيهِ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، مَرْسَلًا. وَقَالَ أَبُو الزِّنَادِ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ: سَمِعْتَ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا. وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (١/ ٣٧٠) «قَالَ الْبُخَارِيُّ: إِنَّمَا يَرْوِيهِ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، مَرْسَلًا».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أحمد»:

١- الوليد بن مسلم: الوليد بن مسلم الأموي مولاهم، أبو العباس الدمشقي، مولده سنة ١١٩هـ، روى عن: الأوزاعي، وابن جريج، وابن لهيعة، وغيرهم. وعنه: أحمد، وإسحاق، ودحيم، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال ابن المديني: «ما رأيت من الشاميين مثله»، وقال أحمد: «كان رفيعاً كثير الخطأ، وما رأيت أعقل منه»، وقال العجلي ويعقوب بن شيبه: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال البسوي: «كان محموداً عند أهل العلم، متقناً صحيحاً، صحيح العلم»، قال الدارقطني: «كان الوليد يرسل، يروي عن الأوزاعي أحاديث عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء، وعن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي،

فَيُسْقِطُ أَسْمَاءَ الضَّعَفَاءِ، وَيَجْعَلُهَا عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ نَافِعٍ، وَعَنْ عَطَاءٍ»، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: «ثَقَّةٌ، لَكِنَّهُ كَثِيرُ التَّدْلِيسِ وَالتَّسْوِيَةِ»، وَذَكَرَهُ فِي الرَّابِعَةِ مِنَ الْمَدْلُسِينَ، وَهُمْ مَنْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ إِلَّا بِمَا صَرَحُوا فِيهِ بِالسَّمَاعِ لكَثْرَةِ تَدْلِيسِهِمْ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَالْمَجَاهِيلِ، مَاتَ سَنَةَ ١٩٥هـ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ^(١).

خلاصة حاله: ثقة يدلّس تدليس تسوية من الرابعة.

٢- الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، وهو ثقة إمام.

٣- عبد الرحمن بن القاسم: عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصّدّيق، سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، وهو ثقة إمام.

٤- القاسم: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، وهو تابعي ثقة إمام.

٥- عائشة: أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناد صحيح، وفي الإسناد التصريح بالتحديث من الوليد ومن الأوزاعي.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٦، الثقات ٩/ ٢٢٢، تهذيب الكمال ٣١/ ٨٦، الكاشف ٤/ ٤٦١، سير الأعلام ٩/ ٢١١، إكمال التهذيب ١٢/ ٢٥٠، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٢٥، تقريب التهذيب ص ١٠٤١، تعريف أهل التقديس ص ١٧٠.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- ابن عُليّة: إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم، أبو بشر الحافظ، الأسدي مولا هم، كوفي الأصل، مولده سنة ١١٠هـ، روى عن: شعبة، وابن أبي عروبة، وأيوب، وغيرهم. وعنه: أحمد، وابن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وغيرهم.

قال شعبة: «ابن عليّة ربحانة الفقهاء، وسيد المحدثين»، قال ابن سعد: «كان ثقة ثبتاً في الحديث حجة، وقد وَلِيَّ صدقات البصرة، وولِيَّ ببغداد المظالم في آخر خلافة هارون، وعُليّة أمّه»، وقال ابن معين: «كان ثقة مأموناً صدوقاً مسلماً ورعاً تقياً»، وقال ابن المديني: «ما أقول إنّ أحداً أثبت في الحديث من ابن عليّة»، وقال أحمد: «إليه المنتهى في التثبت بالبصرة»، وقال يعقوب: «ثبت جداً»، وقال أبو حاتم: «ثقة مثبت في الرجال»، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، وقال ابن القطان: «إمام في الفقه والحديث»، قال الذهبي: «إمام حجة»، وقال ابن حجر: «ثقة حافظ»، مات سنة ١٩٣هـ وهو ابن ثلاث وثمانين سنة، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت فقيه.

٢- أيوب: أيوب بن أبي تميمة: كيسان، السّخّتياني، سبقت ترجمته في الحديث العشرين، وهو ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العبّاد.

٣- عبد الرحمن بن القاسم: عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصّدّيق، سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، وهو ثقة إمام.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ١٥٣، الثقات ٦/ ٤٤، تاريخ بغداد ٧/ ١٩٦، تهذيب الكمال ٣/ ٢٣، الكاشف ٢/ ١١١، سير الأعلام ٩/ ١٠٧، إكمال التهذيب ٢/ ١٤٥، تهذيب التهذيب ١/ ١٤٠، تقريب التهذيب ص ١٣٦.

٤- القاسم: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، وهو تابعي ثقة إمام

- نافع: نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة ثبت فقيه مشهور.

٥- عائشة: أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده صحيح.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه عبد الرحمن بن القاسم، واختلف عليه في رفعه ووقفه، ووصله وإرساله على ثلاثة أوجه:

١- أما الوجه الموصول المرفوع: فرواه (الوليد بن مسلم، وعيسى بن يونس، وبشر بن بكر، وعبد الله بن كثير، والوليد بن مزيد) عن الأوزاعي، عن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة.

وهكذا رواه (أبو موسى الأشعري، وأم كلثوم بنت أبي بكر، وابن المسيب) عن عائشة مرفوعاً، كما مر في التخريج.

٢- وأما الوجه الموصول الموقوف: فرواه أيوب السختياني، والأوزاعي (في الوجه الثاني عنه)، عن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة.

وهكذا رواه (أبو سلمة، ومسروق، وعبد الرحمن بن الأسود) عن عائشة موقوفا، كما مر في التخريج.

٣- وأما المرسل: فقد أشار البخاري إلى أنه روي عن عبد الرحمن بن القاسم، مرسلًا، ولم أقف عليه.

والوجه الأول والثاني كلاهما صحيح الإسناد، فالظاهر أن عبد الرحمن كان يروي الحديث عن أبيه عن عائشة، فيرفعه تارة، ويوقفه أخرى، وأن عائشة كانت تروي الحديث تارة مرفوعًا، وتارة موقوفًا على سبيل الفتوى، وهكذا يرويه الرواة عنها. وقد توبع القاسم بن محمد على كلا الوجهين عنها.

ويُحتمل أن عبد الرحمن بن القاسم إنما كان يرويه موقوفًا، وأن الأوزاعي هو الذي وقع منه رفعه تارة ووقفه أخرى، ويؤيده: أن الرواة اختلفوا عن الأوزاعي في رفعه ووقفه، وأن الوجه الموقوف قد تابع الأوزاعي عليه متابعة تامة: أيوب السخيتاني، بخلاف المرفوع فلم يتابع عليه متابعة تامة، إنما روي عن عائشة من غير طريق القاسم.

وأما الوجه الثالث المرسل، فلم أقف عليه مسندًا، وإنما أشار إليه البخاري، فيحتمل أن عبد الرحمن بن القاسم أرسله مرة، وإلا فالحديث قد روي موصولًا عن عبد الرحمن، رواه عنه الأوزاعي وأيوب، ولا أعرف من خالفهما في وصله.

قال ابن رجب في فتح الباري: «قال البخاري: إنما يرويه الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم، مرسلًا؛ وردّ قوله بكثرة من رواه عن الأوزاعي من أصحابه موصولًا»^(١).

(١) فتح الباري لابن رجب: (١/ ٣٧٠).

قلت: قد رواه جماعة عن الأوزاعي موصولا، بعضهم رفعه وبعضهم وقفه، وكذا رواه أيوب عن عبد الرحمن موصولا موقوفا، ورواه جماعة عن عائشة مرفوعا وموقوفا. قال ابن رجب: «صح ذلك عن عائشة من قولها غير مرفوع من طرق كثيرة جدا، وفي بعضها اختلاف في رفعه ووقفه، ولعل عائشة كانت تارة تُفتي بذلك، وتارة تذكر دليله وهو ما عندها عن النبي ﷺ فيه، كما أن المفتي أحيانا يذكر الحكم من غير دليل، وأحيانا يذكره مع دليله، والله أعلم»^(١).

قلت: لكن البخاري ذكر أمرا مهمّا هنا يُعلّل به ثبوت الحديث عن القاسم عن عائشة، وهو قوله: «قال أبو الزناد: سألت القاسم بن محمد: سمعت في هذا الباب شيئا؟ قال: لا»^(٢).

ويمكن الجواب عن هذا إذا رجّحنا عن عبد الرحمن بن القاسم الوجه الموقوف فقط دون المرفوع، فيقال: القاسم بن محمد إنما نفى أنه سمع شيئا مرفوعا في الباب، والذي كان عنده هو الموقوف فقط، وحينئذ فرواية الرفع مرجوحة عن عبد الرحمن عن القاسم، والصحيح هو رواية من رواه عنه موقوفا فقط، والله أعلم.

وقد رجح الدارقطني عن عبد الرحمن الوجه الموقوف فقال: «اختلف عن الأوزاعي، فرفعه عنه الوليد بن مسلم، والوليد بن مزيد، وبشر بن بكر من رواية أبي الرداد عنه، ووقفه ابن أبي العشرين، وأبو المغيرة، وأبو حفص التّيسّي، ومحمد بن كثير، ويحيى

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) «العلل الكبير» للترمذي (ص ٥٧).

البابلي، عن الأوزاعي. وكذلك رواه أيوب السخيتاني، وعبيد الله بن عمر العمري، وغيرهم عن عبد الرحمن بن القاسم موقوفاً^(١).

وبكل حال: فالحديث ثابت عن عائشة مرفوعاً، من غير طريق القاسم، أخرج مسلم في صحيحه كما مر في التخريج.

خامساً: الحكم على الحديث:

صحيح عن عائشة موقوفاً ومرفوعاً.

أما المرفوع ففي صحيح مسلم، وأما الموقوف فصحيح الإسناد كما مر.

سادساً: التعليق على الحديث:

قال الترمذي: «حديث عائشة حديث حسن صحيح، وقد روي هذا الحديث عن عائشة عن النبي ﷺ من غير وجه، وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، منهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعائشة، والفقهاء من التابعين، ومن بعدهم، مثل: سفيان الثوري، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، قالوا: إذا التقى الختانان وجب الغسل»^(٢).

قال ابن القطان: «إذا التقى الختانان وجب الغسل وإن لم يُنزَلَا، عند جميع الفقهاء إلا داود»^(٣).

وقال النووي: «مذهبنا أن الإيلاج في فرج المرأة ودُبُرُها ودُبُرُ الرَّجُل ودُبُرُ البهيمة وفرجها: يوجب الغسل وإن لم يُنزَل، وبهذا قال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم. وقال داود: لا يجب ما لم يُنزَل، وبه قال عثمان، وعلي، وأبي، وزيد بن

(١) «علل الدارقطني» (١٤/ ٧٩).

(٢) «جامع الترمذي» (١/ ١٥٢).

(٣) «الإقناع في مسائل الإجماع» (١/ ٩٨).

ثابت، ومعاذ، وأبو سعيد الخدري، ثمّ منهم من رجع عنه إلى موافقة الجمهور، ومنهم من لم يرجع»^(١).

وقال ابن حجر: «انعقد الإجماع أخيراً على إيجاب الغسل»^(٢).

وفي روايات هذا الحديث فوائد أخرى:

منها: بيان ما كانت عليه أم المؤمنين عائشة من العلم الذي لا يشاركها غيرها فيه.

ومنها: بيان حسن أدب الصحابة، وتقديرهم لمكانة أم المؤمنين عائشة.

ومنها: أنّه ينبغي للعالم إذا لم يكن عنده من الأدلة ما يستند إليه أن يسأل غيره من أهل العلم، ويعتمد على نقله منه، ولا يجتهد برأيه ما دام يمكنه أن يجد من عنده العلم بالنصوص.

ومنها: أدب أبي موسى الأشعري في سؤال أم المؤمنين عائشة، فقد توسل بحسن أدبه إلى ما طلبه من الشفاء من داء الجهل بهذه المسألة.

ومنها: بيان أن الجهل داء للإنسان، ودواؤه العلم، فينبغي ألا يسكت الإنسان على ما يجهله مما يحتاج إليه في أمر دينه ودنياه، بل يطلب العلم من عند أهله^(٣).

(١) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ١٣٦).

(٢) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٦١).

(٣) ينظر: «البحر الشجاع شرح صحيح مسلم بن الحجاج» (٨/ ٣٠٠).

الحديث الثاني والسبعون

حديث أبي هريرة: «مَنْ غَسَلَ مِيتًا فَلْيَغْتَسِلْ»

قال ابن حجر: «ذَكَرَ البيهقي لَهُ طُرُقًا وَضَعَفَهَا، ثُمَّ قَالَ: «وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ»، وَقَالَ البخاري: «الْأَشْبَهُ مَوْقُوفٌ»، وَقَالَ عَلِيُّ وَأَحْمَدُ: «لَا يَصِحُّ فِي الْبَابِ شَيْءٌ»، نَقَلَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنِ البخاري عَنْهُمَا. وَعَلَّقَ الشَّافِعِيُّ الْقَوْلَ بِهِ عَلَى صِحَّةِ الْخَبَرِ، وَهَذَا فِي الْبُيُوطِيِّ. وَقَالَ الذَّهَلِيُّ: «لَا أَعْلَمُ فِيهِ حَدِيثًا ثَابِتًا وَلَوْ ثَبَتَ لِلزَّمَنَةِ اسْتِعْمَالُهُ». وَقَالَ ابْنُ الْمُنْذَرِ: «لَيْسَ فِي الْبَابِ حَدِيثٌ يَثْبُتُ»، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» عَنْ أَبِيهِ: «لَا يَرْفَعُهُ الثَّقَاتُ، إِنَّمَا هُوَ مَوْقُوفٌ»، وَقَالَ الرَّافِعِيُّ: «لَمْ يُصَحِّحْ عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْئًا مَرْفُوعًا»، قُلْتُ: قَدْ حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَانَ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، موقوفاً.

الثاني: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، موقوفاً.

رواه على هذا الوجه: يزيد بن هارون، وعبد بن سليمان، وعبد العزيز الدراوردي، وعبد الوهاب بن عطاء.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٦٣).

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الجنائز، باب من كان إذا حمل جنازة توضأ ٧-٤٣٦ (١٢١٤) قال: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَ جَنَازَةً فَلْيَتَوَضَّأْ».

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضا في «مصنفه»، كتاب الجنائز، باب من قال على غاسل الميت غسل ١٩٠/٧ (١١٢٦) قال: حدثنا عبدة بن سليمان، به نحوه، إلا أنه قال: «وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٣٩٧) قال: «قال لي الأويسى، عن الدراوردي، عن محمد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قوله. وهذا أشبه».

والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الغسل من غسل الميت ١/ ٣٠١ (١٤٦١) من طريق البخاري، به.

وأخرجه البزار في «مسنده» ١٤/ ٣٢٦ (٧٩٩٦) قال: حدثنا محمد بن بشار، به مختصرا. والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الغسل من غسل الميت ١/ ٣٠٢ (١٤٦٥) من طريق يحيى بن أبي طالب. به ولفظه: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَ مَيِّتًا فَلْيَتَوَضَّأْ، وَمَنْ مَشَى مَعَهَا فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُقْضَى دَفْنُهَا».

كلاهما (ابن بشار، ويحيى) عن عبد الوهاب بن عطاء.

قال البيهقي عقبه: «هذا هو الصحيح موقوفا على أبي هريرة».

أربعتهم (يزيد بن هارون، وعبدة بن سليمان، والدراوردي، وعبد الوهاب بن عطاء) عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

• وتابعه متابعة قاصرة: سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الغسل من غسل الميت ١ / ٣٠٣ (١٤٧١) من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة قال: «مَنْ غَسَلَ الْمَيِّتَ فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ أَدْخَلَهُ قَبْرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

كلاهما (أبو سلمة، وابن المسيب) عن أبي هريرة، به موقوفا.

• الوجه الثاني: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعا.

رواه على هذا الوجه: حماد بن سلمة، وأبو بحر البكراوي.

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١ / ٣٩٧) قال: «قال لنا موسى، عن حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ». ولا يصح». والبيهقي في كتاب الطهارة، باب الغسل من غسل الميت ١ / ٣٠١ (١٤٦٠) من طريق البخاري. وأخرجه البزار في «مسنده» ١٤ / ٣٢٧ (٧٩٩٣) من طريق أبي بحر البكراوي، به نحوه. كلاهما (حماد، وأبو بحر) عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

• وتابعه عن أبي هريرة متابعة قاصرة: أبو إسحاق، وصالح مولى التوأمة، وإسحاق مولى زائدة، وابن ثوبان، وعمرو بن عمير، وعبد الرحمن بن يعقوب، وأبو صالح، وابن وردان. أخرجه أحمد في «مسنده» ٢ / ١٦٣٣ (٧٨٨٧) قال: حدثنا يونس، حدثنا أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل من بني ليث، عن أبي إسحاق، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ».

وأخرجه أحمد في «مسنده» ٢ / ٢١٠٤ (١٠٤٩) قال: حدثنا يحيى، حدثنا ابن أبي ذئب، حدثنا صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ».

وأخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الجنائز، باب في الغسل من غسل الميت ٣ / ١٧٢ (٣١٦٢). قال: حدثنا حامد بن يحيى، عن سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن إسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمعناه.

قال أبو داود عقبه: «هذا منسوخ، وسمعت أحمد بن حنبل وسئل عن الغسل من غسل الميت، فقال: يُجزيه الوضوء».

وأخرجه البزار في «مسنده» ١٥ / ٤٨ (٨٢٦١) من طريق أبي واقد صالح بن محمد بن زائدة، عن إسحاق مولى زائدة ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ولفظه: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

وأخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الجنائز، باب في الغسل من غسل الميت ٣ / ١٧٢ (٣١٦١)، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الغسل من غسل الميت ١ / ٣٠٢ (١٤٦٧)، من طريق عمرو بن عمير، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ غَسَلَ الْمَيِّتَ فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

قال البيهقي عقبه: «عمرو بن عمير إنما يُعرف بهذا الحديث، وليس بالمشهور».

وأخرجه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الغسل من غسل الميت ١ / ٣٠٢ (١٤٦٦) من طريق زهير، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

قال البيهقي: «زُهير قال البخاري: روى عنه أهل الشام مناكير، وقال النسائي: ليس بالقوي». وأخرجه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الغسل من غسل الميت ١ / ٣٠٠ (١٤٥٣) من طريق محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

وأخرجه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الغسل من غسل الميت ١/ ٣٠٣ (١٤٧٠) من طريق ابن لهيعة عن موسى بن وردان، به مختصراً، ولفظه: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْمِلَ مَيْتًا فَلْيَتَوَضَّأْ»، وقال: «إسناده ضعيف، والروايات المرفوعة في هذا الباب عن أبي هريرة غير قوية لجهالة بعض رواتها، وضعف بعضهم، والصحيح عن أبي هريرة من قوله موقوفاً غير مرفوع». ثمانيتهم (أبو إسحاق، وصالح مولى التوأمة، وإسحاق مولى زائدة، وابن ثوبان، وعمرو بن عمير، وعبد الرحمن بن يعقوب، وأبو صالح، وابن وردان) عن أبي هريرة.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- يزيد بن هارون: يزيد بن هارون الواسطي، أبو خالد، سبقت ترجمته في الحديث الخامس والستين، وهو ثقة ثبت.

٢- محمد بن عمرو: محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، روى عن: أبيه عمرو، والزهري، وأبي سلمة، وغيرهم. وروى عنه: حماد بن سلمة، والسفيانان، وغيرهم.

قال ابن المبارك: «لم يكن به بأس»، وقال القطان: «رجل صالح، ليس بأحفظ الناس للحديث»، وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث يستضعف»، وقال ابن معين: «كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة»، وقال الجوزجاني: «ليس بقوي في الحديث»، وقال يعقوب بن شيبة: «هو وسط، وإلى الضعف ما هو»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث، يكتب حديثه، شيخ»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن حبان: «كان يخطئ»، وقال ابن عدي: «له حديث صالح، وقد حدث عنه جماعة من الثقات كل واحد منهم ينفرد عنه بنسخة، ويُعَرَّب بعضهم على بعض، ويروي عنه مالك غير

حديث في الموطأ، وأرجو أنه لا بأس به»، وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام»، مات سنة ١٤٥هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق له أوهام.

٣- أبو سلمة: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والثلاثين، وهو ثقة فقيه إمام.

٤- أبو هريرة: الصحابي الجليل المعروف، سبق ذكره في الحديث الأول، متفق على صحبته. الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده حسن، موقوف على أبي هريرة، فيه محمد بن عمرو، وهو صدوق له أوهام.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «التاريخ الكبير» للبخاري:

١- موسى: هو موسى بن إسماعيل المنقري^(٢) مولا هم، أبو سلمة التبوذكي^(٣) الحافظ، روى عن: حماد بن سلمة، وهيب بن خالد، وعبد الواحد بن زياد، وغيرهم. وروى عنه: البخاري، وأبو داود، وغيرهما.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٣٠، الثقات ٧/ ٣٧٧، تهذيب الكمال ٢٦/ ٢١٢، الكاشف ٤/ ١٧٧، سير الأعلام ٦/ ١٣٦، إكمال التهذيب ١٠/ ٣٠١، تهذيب التهذيب ٣/ ٦٦٢، التقريب ص ٨٨٤.

(٢) المنقري: بالكسر والسكون والفتح، نسبة إلى منقر بن عبيد بن مقاعس. «لب الباب» (ص ٢٥٤).

(٣) التبوذكي: بفتح أوله والمعجمة وضم الموحدة، نسبة إلى بيع ما في بطون الدجاج من الكبد والقانصة ونحو ذلك. وقيل: إنما سمي بذلك لأنه اشترى بتبوذك دارا فنسب إليها. ينظر: «تهذيب الكمال» (٢٩/ ٢١) «لب الباب» (ص ٥١).

قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال ابن معين: «ثقة مأمون»، وقال العجلي: «بصري ثقة»، وقال أبو حاتم: «ثقة»، وقال ابن حبان: «كان من المتقنين»، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة ثبت»، مات سنة ٢٢٣هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٢- حماد: حماد بن سلمة بن دينار، سبقت ترجمته في الحديث الثاني، وهو ثقة إمام عابد، أثبت الناس في ثابت البناني، لكن تَغَيَّرَ حفظه بأخرة، وقال الذهبي: «يغلط، وليس في قوة مالك».

٣- محمد بن عمرو: سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو صدوق له أوهام.

٤- أبو سلمة: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والثلاثين، وهو ثقة فقيه إمام.

٥- أبو هريرة: الصحابي الجليل المعروف، سبق ذكره في الحديث الأول، متفق على صحبته.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده حسن، فيه محمد بن عمرو، وهو صدوق له أوهام.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، واختلف عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

١- فرواه (يزيد بن هارون، وعبد بن سليمان، والدراوردي، وعبد الوهاب بن عطاء) عنه بهذا الإسناد موقوفاً على أبي هريرة.

وتابعه على ذلك متابعة قاصرة: ابن المسيب عن أبي هريرة كما عند البيهقي.

٢- وخالفه (حماد بن سلمة، وأبو بحر البكراوي) فروياه عنه بهذا الإسناد مرفوعاً.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ١٣٦، الثقات ٩/ ١٦٠، تهذيب الكمال ٢٩/ ٢١، الكاشف ٤/ ٣٥٧، سير الأعلام

١٠/ ٣٦٠، إكمال التهذيب ٨٢/ ٨، تهذيب التهذيب ٤/ ١٦٩، التقريب ص ٩٧٧.

وتوبع على ذلك بمتابعات قاصرة أيضا، فقد جاء الحديث عن أبي هريرة من وجوه عديدة مرفوعا كما مر في التخريج، لكنها لا تخلو من ضعف.

والوجه الأول الموقوف هو الأرجح، لكون رواته أكثر وأوثق، وأما الثاني فحماد بن سلمة له أغلاط، وأبو بحر الذي تابعه عليه: ضعيف^(١).

قال البخاري: «قال لنا موسى عن حماد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ». ولا يصح. وقال لي الأويسي: عن الدراوردي، عن محمد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قوله، وهذا أشبه»^(٢).

وقال ابن أبي حاتم: «سئل أبي عن حديث رواه هُدْبَةُ، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»، قال أبي: هذا خطأ، إنما هو موقوفٌ على أبي هريرة، لا يرفعه الثقات»^(٣).

وقال البيهقي: «المحفوظ من حديث أبي سلمة ما أشار إليه البخاري: موقوف»^(٤).

وقال أيضا: «الروايات المرفوعة في هذا الباب عن أبي هريرة غير قوية؛ لجهالة بعض رواتها وضعف بعضهم، والصحيح عن أبي هريرة من قوله موقوفا غير مرفوع»^(٥).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

إسناده حسن موقوفا على أبي هريرة، فيه محمد بن عمرو، صدوق له أوهام.

وقال الترمذي في «الجامع»: «حديث أبي هريرة حديث حسن»^(٦)

(١) «تقريب التهذيب» (ص ٥٩٠).

(٢) «التاريخ الكبير» (١/ ٣٩٧).

(٣) «العلل» لابن أبي حاتم (٣/ ٥٠١).

(٤) «السنن الكبرى» للبيهقي (٢/ ٣٨٧).

(٥) المصدر السابق نفسه (٢/ ٣٩٠).

(٦) «جامع الترمذي» (٢/ ٣٠٨).

وقال في «العلل»: «قال محمد: إنَّ أحمد بن حنبل وعلي بن عبد الله قالا: لا يصح في هذا الباب شيء»^(١).

سادسا: التعليق على الحديث:

ظاهر هذا الحديث يفيد الأمر بالاغتسال من غسل الميت، والوضوء من حمّله، وقد اختلفت أنظار العلماء في تفسير هذا الحديث، كما اختلفوا من قبل في ثبوته.

قال أبو داود: «هذا منسوخ، سمعت أحمد بن حنبل سئل عن الغسل من غسل الميت، فقال: يجزيه الوضوء»^(٢).

وقال الترمذي: «اختلف أهل العلم في الذي يغسل الميت؛ فقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: إذا غُسل ميتا فعليه الغسل. وقال بعضهم: عليه الوضوء. وقال مالك بن أنس: أَسْتَحَبُّ الغسل من غسل الميت، ولا أرى ذلك واجبا، وهكذا قال الشافعي، وقال أحمد: من غسل ميتا أرجو ألا يجب عليه الغسل، وأما الوضوء فأقل ما قيل فيه، وقال إسحاق: لا بد من الوضوء. وقد روي عن عبد الله بن المبارك أنه قال: لا يغتسل ولا يتوضأ من غسل الميت»^(٣).

وروى الدارقطني عن ابن عمر: «كنا نغسل الميت، فمنّا من يغتسل ومنّا من لا يغتسل»^(٤).
وسئل ابن عباس: أعلّى من غُسل ميتا غُسل؟ قال: «إذا نجسوا صاحبهم، ولكن وضوءا»^(٥).
وقال ابن المنذر: «أجمع أهل العلم على أن رجلا لو مس جيفة، أو دمّا، أو خنزيرا ميتا: أنّ الوضوء غير واجب عليه، فالمسلم الميت أحرى، والله أعلم»^(٦).

(١) «العلل الكبير للترمذي» (ص ١٤٢).

(٢) «سنن أبي داود» (٥ / ٧٤).

(٣) «جامع الترمذي» (٢ / ٣٠٨).

(٤) «سنن الدارقطني» (٢ / ٤٣٤).

(٥) «الأوسط، لابن المنذر» (٥ / ٣٤٩).

(٦) «الأوسط» (٥ / ٣٥١).

وقال الخطابي: «لا أعلم أحدا من الفقهاء يوجب الاغتسال من غسل الميت، ولا الوضوء من حملة، ويُشبه أن يكون الأمر في ذلك على الاستحباب، وقد يُحتمل أن يكون المعنى فيه: أن غاسل الميت لا يكاد يأمن أن يُصيبه نضح من رشاش الغسول، وربما كان على بدن الميت نجاسة، فإذا أصابه نضح وهو لا يعلم مكانه كان عليه غسل جميع البدن، ليكون الماء قد أتى على الموضع الذي أصابه النجس من بدنه، وقد قيل: معنى قوله «فليتوضأ» أي: ليكن على وضوء ليتهيأ له الصلاة على الميت، والله أعلم، وفي إسناد الحديث مقال»^(١).

وقال إمام الحرمين: «للسافعي وقفة في الحديث، ولكنه أمر بالغسل استحباباً مؤكداً»^(٢).

وقال ابن رشد الحفيد: «اختلفوا، فقال قوم: من غسل ميتاً وجب عليه الغسل، وقال قوم: لا غسل عليه. وسبب اختلافهم: معارضة حديث أبي هريرة لحديث أسماء، وذلك أن أبا هريرة روى عن النبي ﷺ أنه قال: «من غسل ميتاً فليغتسل، ومن حملة فليتوضأ» خرجه أبو داود. وأما حديث أسماء فإنها لما غسلت أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَتْ فَسَأَلَتْ مَنْ حَضَرَهَا مِنَ المهاجرين والأنصار، وقالت: إني صائمة، وإن هذا يوم شديد البرد، فهل علي من غسل؟ قالوا: لا. وحديث أسماء في هذا صحيح. وأما حديث أبي هريرة فهو عند أكثر أهل العلم فيما حكى أبو عمر غير صحيح، لكن حديث أسماء ليس فيه في الحقيقة معارضة له، فإن من أنكر الشيء يحتمل أن يكون ذلك لأنه لم تبلغه السنة في ذلك الشيء، وسؤال أسماء -والله أعلم- يدل على الخلاف في ذلك في الصدر الأول، ولهذا كله قال الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على عادته في الاحتياط والالتفات إلى الأثر: لا غُسل على مَنْ غُسل الميت، إلا أن يثبت حديث أبي هريرة»^(٣).

(١) «معالم السنن» للخطابي (١/ ٣٠٧).

(٢) «نهاية المطلب في دراية المذهب» (١/ ٣١٠).

(٣) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٢٤٢).

وقال أيضا: «شَدَّ قَوْمٌ فَأَوْجَبُوا الوضوء مِن حمل الميت، وفيه أثر ضعيف «مَنْ غَسَّلَ ميتاً فليغتسل، وَمَنْ حمّله فليتوضأ»»^(١).

وقال النووي: «المذهب الصحيح الذي اختاره الجمهور أَنَّ الغسل من غسل الميت سُنَّةٌ، سواء صح فيه حديث أم لا، فلو صح حديث حُمِلَ على الاستحباب»^(٢).

(١) المصدر السابق نفسه (١/ ٤٦).

(٢) «المجموع شرح المذهب» (٥/ ١٨٥).

حديث ابن عمر: «لا يقرأ الجُنُبُ ولا الحائضُ شيئاً من القرآن».

قال ابن حجر: «روي أنه ﷺ قال: «لا يقرأ الجُنُبُ ولا الحائضُ شيئاً من القرآن»، الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر، وفي إسناده إسماعيل بن عياش، وروايته عن الحجازيين ضعيفة، وهذا منها.. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: حديث إسماعيل بن عياش هذا خطأ، وإنما هو ابن عمر قوله»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه نافع عن ابن عمر، واختلف عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

الأول: نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

الثاني: نافع، عن ابن عمر، موقوفاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: موسى بن عقبة.

أخرجه الترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة، باب ما جاء في الجنب والحائض أنهما لا يقرآن القرآن ١ / ١٧٤ (١٣١) قال: حدثنا علي بن حُجر والحسن بن عرفة، قالوا: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لا تقرأ الحائضُ ولا الجُنُبُ شيئاً من القرآن».

والبزار في «مسنده» ١٢ / ٢١٩ (٥٩٢٥) قال: حدثنا الحسن بن عرفة، به مثله.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٣٦٩).

وقال البزار عقبه: «هذا الحديث لا نعلم رواه عن موسى بن عقبة إلا إسماعيل بن عياش، ولا نعلم يروى عن ابن عمر من وجه إلا من هذا الوجه، ولا يروى عن النبي ﷺ في الحائض إلا من هذا الوجه».

وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة ١/ ٣٧٦ (٥٩٥) قال: حدثنا هشام بن عمار، به نحوه.

والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب ذكر الجنب والحائض والذي ليس على وضوء وقراءتهم القرآن ١/ ٨٨ (٥٦٨) من طريق عبد الله بن يوسف، به نحوه. والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في النهي للجنب والحائض عن قراءة القرآن ١/ ٢١٠ (٤١٩) من طريق داود بن رُشيد، به مثله.

خمسّمهم (علي، والحسن، وهشام، وعبد الله، وداود) عن إسماعيل بن عياش، به. والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في النهي للجنب عن قراءة القرآن ١/ ٢١١ (٤٢٣) من طريق عبد الملك بن مسلمة، عن المغيرة بن عبد الرحمن، به نحوه، ولم يذكر الحائض. وفيه أيضا ١/ ٢١١ (٤٢٤) من طريق رجل، عن أبي معشر، به نحوه. ثلاثهم (إسماعيل، والمغيرة، وأبو معشر) عن موسى بن عقبة، به.

• الوجه الثاني: نافع، عن ابن عمر، موقوفا.

رواه على هذا الوجه: مالك بن أنس، والليث بن سعد. أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الحيض، باب القراءة على غير وضوء ١/ ٣٣٨ (١٣١٤) عن مالك، عن نافع قال: «كان ابنُ عمر لا يقرأُ القرآنَ إلا طاهرًا». والمستغفري في «فضائل القرآن» ١/ ٢١٤ (١٥٣) من طريق عبد الرزاق.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» كتاب الطهارة، باب استحباب الطهر للذكر والقراءة ١/ ٢٧٤ (٤٣١) من طريق الليث، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: «لا يَسْجُدُ الرَّجُلُ إِلَّا وَهُوَ طَاهِرٌ، وَلَا يَقْرَأُ إِلَّا وَهُوَ طَاهِرٌ».

وفي «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٥٧٥) قال: «سمعتُ أبي وذكر حديث إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يَقْرَأُ الْجُنُبُ وَلَا الْحَائِضُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ»، فقال أبي: هذا خطأ، إنما هو عن ابن عمر قوله».

ولم أقف عليه موقوفا بهذا اللفظ الذي ذكره ابن أبي حاتم، إنما وقفت عليه من طريق مالك والليث عن نافع على ما ذكرته.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «جامع الترمذي»:

١- علي بن حجر: علي بن حجر^(١) بن مقاتل، أبو الحسن السعدي^(٢)، مولده سنة ١٥٤هـ، روى عن: ابن علية، وابن عيينة، وإسماعيل بن عياش، وروى عنه: البخاري، ومسلم، والنسائي، وغيرهم.

قال النسائي: «ثقة مأمون حافظ»، وقال مسلمة: «ثقة حافظ»، وقال ابن حبان: «متيقظ متقن»، وقال ابن حجر: «ثقة حافظ»، مات سنة ٢٤٤هـ، وقد قارب المئة أو جاوزها، روى له البخاري ومسلم والنسائي والترمذي^(٣).

(١) علي بن حجر، بضم الحاء المهملة وسكون الجيم. «ضبط من غير» (ص ٢٠٨).

(٢) السَّعْدِيُّ: بفتح السين، وسكون العين، وفي آخرها دال مهملة، نسبة إلى عدة قبائل، منهم سعد بن عبد شمس بن سعد بن زيد مناة ابن تميم، ينسب إليهم أبو الحسن علي بن حجر السعدي. «اللباب» (٢/ ١١٨).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ١٨٣، الثقات ٧/ ٢١٤، تاريخ بغداد ١٣/ ٣٦٢، تهذيب الكمال ٢٠/ ٣٥٥، الكاشف ٣/

٤٣٩، سير الأعلام ١١/ ٥٠٧، إكمال التهذيب ٩/ ٢٨٦، تهذيب التهذيب ٣/ ١٤٨، تقريب التهذيب ص ٦٩١.

خلاصة حاله: ثقة متقن.

٢- إسماعيل بن عياش: إسماعيل بن عياش بن سُليم، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، وهو صدوق في روايته عن الشاميين، ضعيف في غيرهم.

٣- موسى بن عقبة: موسى بن عُقبة بن أبي عياش المَدَنِي، أبو محمد الزُّبيري مولا هم، مولى الزبير بن العوام، روى عن: سالم، ونافع، والزهرى، وغيرهم. وروى عنه: مالك، وابن جريج، وإسماعيل بن عياش، وغيرهم.

قال مالك: «عليكم بمغازي موسى بن عُقبة فإنه ثقة»، وقال ابن سعد: «ثقة ثبت»، وقال ابن معين وأحمد والعجلي والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «ثقة صالح»، وقال الذهبي: «ثقة مفتٍ»، وقال ابن حجر: «تابعي صغير ثقة متفق عليه»، وقال أيضا: «ثقة فقيه إمام في المغازي»، مات سنة ١٤١هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٤- نافع: نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة ثبت فقيه مشهور.

٥- ابن عمر: الصحابي الجليل المشهور عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبق ذكره في الحديث الثامن. الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف، فيه إسماعيل بن عياش وهو ضعيف في غير الشاميين، وروايته هنا عن موسى بن عقبة، وهو حجازي مدني.
• وقد تابعه: المغيرة بن عبد الرحمن، وأبو معشر.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨ / ١٥٤، الثقات ٥ / ٤٠٤، تهذيب الكمال ٢٩ / ١١٥، الكاشف ٤ / ٣٦٧، سير الأعلام ٦ / ١١٤، إكمال التهذيب ١٢ / ٢٩، تهذيب التهذيب ٤ / ١٨٣، التقريب ص ٩٨٣.

لكن الراوي عن المغيرة هو: عبد الملك بن مسلمة المصري، مولده سنة ١٤٠هـ، قال أبو زرعة: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «مضطرب الحديث»، وقال ابن يونس: «منكر الحديث»، وقال ابن حبان: «يروي المناكير الكثيرة عن أهل المدينة»، مات سنة ٢٢٤هـ^(١).
والراوي عن أبي معشر: رجل مبهم، وأبو معشر نفسه أيضا ضعيف^(٢).
فهاتان المتابعتان لا تثبتان إلى الراويين عن موسى بن عقبة، ولا تصلحان لتقوية حديث إسماعيل بن عياش عنه، فالسند ضعيف على حاله. والله أعلم.
قال ابن حجر: «حديث ابن عمر مرفوعا «لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن» ضعيف من جميع طرقه»^(٣).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مصنف عبد الرزاق»:

١- مالك: مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله المدني، إمام دار الهجرة، سبقت ترجمته في الحديث السادس والأربعين، وهو رأس المتقنين وكبير المتثبتين.
٢- نافع: نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة ثبت فقيه مشهور.

٣- ابن عمر: الصحابي المشهور عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد صحيح، موقوف على ابن عمر.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٣٧١، تاريخ الإسلام ٥/ ٦٢٥، سير الأعلام ١٠/ ٤٤٥، لسان الميزان ٥/ ٢٧١.

(٢) تقريب التهذيب: (ص ٩٩٨)

(٣) «فتح الباري» لابن حجر (١/ ٤٨٦).

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه نافع عن ابن عمر، واختلف عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

١- فرواه إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عنه، مرفوعاً.

٢- وخالفه مالك والليث، فروياه نحوه من فعل ابن عمر وقوله، موقوفاً.

والوجه الثاني هو الراجح، لأن رواته عن نافع أكثر، وفيهم مالك إمام المتقين ورأس المثبتين عامة، ومن أوثق الناس وأتقنهم في نافع عن ابن عمر خاصة، وأما إسناد الوجه الأول فلا يثبت مع ذلك عن موسى بن عقبة، فإنه من رواية إسماعيل بن عياش عنه، وإسماعيل ضعيف في حديث غير الشاميين، وموسى بن عقبة مدني.

قال عبد الله بن أحمد: «سألت أبي عن حديث إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ «لا يقرأ الجنب والحائض شيئاً من القرآن»، فقال أبي: هذا باطل، أنكره عليّ إسماعيل بن عياش، يعني أنه وهم من إسماعيل»^(١).

وقال الترمذي: «سمعت محمد بن إسماعيل يقول: إن إسماعيل بن عياش يروي عن أهل الحجاز وأهل العراق أحاديث مناكير، كأنه ضعف روايته عنهم فيما يتفرد به»^(٢).

وقال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي وذكر حديث إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئاً من القرآن»، فقال أبي: هذا خطأ، إنما هو عن ابن عمر قوله»^(٣).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

إسناده صحيح موقوفاً من فعل ابن عمر وقوله.

(١) «العلل ومعرفة الرجال» لأحمد، رواية عبد الله (٣/ ٣٨١).

(٢) «جامع الترمذي» (١/ ١٧٥).

(٣) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٥٧٥).

سادسا: التعليق على الحديث:

قوله: «لا يقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن» يجوز فيه كسر همزة «يقرأ» على النهي، ويجوز ضمها على الخبر الذي يُراد به النهي، وكلاهما صحيح^(١).

قال ابن رشد: «اختلف الناس في قراءة القرآن للجنب: فذهب الجمهور إلى منع ذلك، وذهب قوم إلى إباحته، وقوم جعلوا الحائض في هذا الاختلاف بمنزلة الجنب، وقوم فرقوا بينهما، فأجازوا للحائض القراءة القليلة استحسانا؛ لطول مقامها حائضا، وهو مذهب مالك»^(٢).

وقال النووي: «تحريم قراءة القرآن على الحائض هو الصحيح المشهور، وحكى بعضهم قولاً قديماً للشافعي أنه يجوز لها قراءة القرآن، واختلفوا في علته على وجهين: أحدهما أنها تخاف النسيان لطول الزمان بخلاف الجنب، والثاني أنها قد تكون مُعلّمة فيؤدي إلى انقطاع حرفتها، فإن قلنا بالأول جاز لها قراءة ما شاءت، إذ ليس لما يخاف نسيانه ضابط، وإن قلنا بالثاني لم يحلّ إلا ما يتعلّق بحاجة التعليم في زمان الحيض»^(٣).

(١) «البدر المنير» لابن الملقن (٢/ ٥٥١).

(٢) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٥٥).

(٣) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٣٥٦).

الحديث الرابع والسبعون

حديث جابر: «لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئاً من القرآن»

قال ابن حجر: «حديث جابر رواه الدارقطني مرفوعاً، وفيه محمد بن الفضل وهو مترك، وموقوفاً، وفيه يحيى بن أبي أنيسة وهو كذاب»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يروى عن جابر بن عبد الله، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ.

الثاني: جابر بن عبد الله، موقوفاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: طاووس بن كيسان.

أخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الجنائز، باب تخفيف القراءة لحاجة ٢ / ٤٦٢ (١٨٧٩) قال:

حدثنا عبد الصمد بن علي، حدثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان، حدثنا عمر بن عثمان بن

عاصم، حدثنا محمد بن الفضل، عن أبيه، عن طاووس، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تقرأ الحائض ولا النفساء من القرآن شيئاً».

وابن عدي في «الكامل» ترجمة: محمد بن الفضل بن عطية (٧ / ٣٥٩)، والمستغفري في

«فضائل القرآن»، باب من كره للجنب والحائض قراءة القرآن (١ / ٢٤٦)، كلاهما من طريق

عيسى بن موسى، به مثله.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٣٧٠).

قال ابن عدي عقبه: «وهذا لا يروى إلا عن محمد بن الفضل، عن أبيه عن طاووس». وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ترجمة: طاووس بن كيسان (٢٢ / ٤) من طريق عمر بن صالح، به مثله. ثلاثهم (عمر بن عثمان، وعيسى بن موسى، وعمر بن صالح) عن محمد بن الفضل بن عطية، عن أبيه، عن طاووس، عن جابر، عن النبي ﷺ.

• الوجه الثاني: جابر بن عبد الله، موقوفاً.

رواه على هذا الوجه: أبو الزبير.

أخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في النهي للجنب والحائض عن قراءة القرآن ٢١٨ / ١ (٤٣٤) قال: حدثنا أحمد بن محمد أبو سهل، حدثنا أحمد بن علي الأبار، حدثنا أبو الشعثاء علي بن الحسن الواسطي، حدثنا سليمان أبو خالد، عن يحيى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «لا يقرأ الحائض ولا الجنب ولا النفساء القرآن».

وأخرجه البيهقي في «الخلافيات» ٢٢٠ / ١ (٣١٩) من طريق الدارقطني.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» ٩٧ / ٢ (٦٢١) قال: أخبرنا ابن عبد الحكم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن أبي الزبير، أنه سأل جابرًا عن المرأة الحائض والنفساء هل تقرأ شيئًا من القرآن؟ فقال جابر: «لا».

كلاهما (يحيى، وابن لهيعة) عن أبي الزبير، عن جابر، به موقوفاً.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن الدارقطني»:

١- عبد الصمد بن علي: عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم بن حسان، أبو الحسين البغدادي، ولد سنة ٢٦٦هـ، روى عن: جعفر بن محمد بن شاكر، وإبراهيم بن أحمد بن مروان، وأبي بكر بن أبي الدنيا، وغيرهم. وروى عنه: الدارقطني، والحاكم، وغيرهما.

قال الخطيب: «كان ثقة، وسمعت البرقاني ذكره فأثنى عليه، وحسنا على كتب حديثه»، وقال الذهبي: «ثقة مشهور»، مات سنة ٣٤٦هـ^(١).

٢- إبراهيم بن أحمد: إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي، أبو إسحاق. روى عن: شيبان بن فروخ، وعمر بن عثمان، وهُدبة بن خالد، وغيرهم. وروى عنه: ابن قانع، والطحاوي، والطبراني، وغيرهم.

قال الدارقطني: «ليس بالقوي»، مات قبل سنة ٢٩٠هـ^(٢).

٣- عمر بن عثمان: عمر بن عثمان بن عاصم بن صهيب بن سنان، أبو حفص القرشي مولا هم، الواسطي، روى عن: يحيى بن واضح، ومعتمر بن سليمان، ومحمد بن الفضل. وعنه: محمد بن عبيد الله، وعلي بن عبد العزيز، وإبراهيم بن أحمد.

قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال أبو داود: «كان مُجَوِّدًا في السنة»، وقال ابن حجر: «صدوق»، مات قبل سنة ٢٣٠هـ^(٣).

٤- محمد بن الفضل: محمد بن الفضل بن عطية بن عمر بن خالد، أبو عبد الله الكوفي. روى عن: أبيه الفضل، وسليمان بن طرخان، ومنصور بن المعتمر. وعنه: محمد بن بكار، وعمر بن عثمان، وعمر بن صالح، وغيرهم.

قال ابن سعد: «متروك الحديث»، قال ابن معين: «كذاب»، وقال مرة: «ضعيف»، ومرة: «ليس بشيء»، لا يكتب حديثه»، وقال ابن المديني: «روى عجائب»، وقال أحمد: «ليس بشيء».

(١) ينظر: تاريخ بغداد ١٢/ ٣٠٧، تاريخ الإسلام ٧/ ٨٣٦، سير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٥٥.

(٢) ينظر: تاريخ بغداد ٦/ ٤٩٠، تاريخ الإسلام ٦/ ٧٠٢، ميزان الاعتدال ١/ ١٧، لسان الميزان ١/ ٢٣٢.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ١٢٤، تهذيب الكمال ٢١/ ٤٥٧، تاريخ الإسلام ٥/ ٦٤٣، تهذيب التهذيب ٣/ ٢٤٣، التقريب ص ٧٢٤.

وحديثه حديث أهل الكذب»، وقال الجوزجاني: «كان كذابا»، وقال الفلاس: «متروك الحديث كذاب»، وقال البخاري: «سكتوا عنه»، وقال مسلم والنسائي وابن خراش: «متروك الحديث»، وقال أبو زرعة: «ضعيف الحديث»، وقال أبو حاتم: «ذاهب الحديث، ترك حديثه»، وقال أبو داود: «ليس بشيء»، وقال صالح جزرة: «كان يضع الحديث»، وقال ابن حبان: «يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار»، قال الذهبي: «تركوه»، وقال ابن حجر: «كذبوه»، مات سنة ١٨٠هـ^(١).

خلاصة حاله: متروك، متهم بالكذب، وأما قول ابن حبان «لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار» فالاعتبار هنا معناه أخذ العبرة والتعجب، والله أعلم.

٥- الفضل بن عطية: الفضل بن عطية بن عمرو بن خالد، مولى بني عبس، والد محمد بن عطية، روى عن: سالم بن عبد الله، وعطاء بن أبي رباح، وطاووس بن كيسان. وروى عنه: ابنه محمد، وسلام بن سليم، ومالك بن مغول، وغيرهم.

قال ابن معين وابن راهويه وأبو داود: «ثقة»، وقال الفلاس: «ضعيف الحديث»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»، وقال ابن حبان: «يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه، لأن ابنه في الحديث ليس بشيء»، وقال ابن عدي: «روى عنه ابنه مناكير، والبلاء من ابنه، والفضل خير من ابنه»، وقال ابن حجر: «صدوق ربما وهم، من السادسة»^(٢).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨ / ٥٦، الكامل ٧ / ٣٥٢، تاريخ بغداد ٤ / ٢٤٨، تهذيب الكمال ٢٦ / ٢٨٠، الكاشف ٤ / ١٨٤، تاريخ الإسلام ٤ / ٩٦٤، إكمال التهذيب ١٠ / ٣١٠، تهذيب التهذيب ٣ / ٦٧٤، تقريب التهذيب ص ٨٨٨، لسان الميزان ٩ / ٤١٤.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧ / ٦٤، الثقات ٧ / ٣١٧، الكامل ٧ / ١٢١، تهذيب الكمال ٢٣ / ٢٣٥، الكاشف ٤ / ١٨، تهذيب التهذيب ٣ / ٣٩٢، تقريب التهذيب ص ٧٨٣، لسان الميزان ٩ / ٣٩٢.

خلاصة حاله: صدوق ربما وهم.

٦- طاووس: طاووس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن اليماني، سبقت ترجمته في الحديث السبعين، وهو تابعي ثقة.

٧- جابر: جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، الأنصاري، الصحابي المشهور، سبق ذكره في الحديث الثالث، متفق على صحبته.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

ضعيف جدا، فيه محمد بن الفضل بن عطية، وهو متروك متهم بالكذب.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «سنن الدارقطني»:

١- أحمد بن محمد: أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد بن عبّاد، أو سهل البغدادي، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والخمسين، وهو ثقة.

٢- أحمد بن علي الأبار: أحمد بن علي بن مسلم الأبار، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والخمسين، وهو ثقة متقن.

٣- أبو الشعثاء: علي بن الحسن بن سليمان، أبو الشعثاء الواسطي، روى عن: حفص بن غياث، ووکیع بن الجراح، وسليمان بن حيان، وغيرهم. وعنه: عبد الله بن أحمد، ومسلم، وأبو زرعة، وغيرهم.

قال أبو داود: «ثقة ولم أسمع منه شيئا»، وقال الحاكم: «ثقة مأمون»، قال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ٢٣٦هـ^(١).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ١٨٠، تهذيب الكمال ٢٠/ ٣٦٩، الكاشف ٣/ ٤٤٠، تاريخ الإسلام ٥/ ٨٨٦، إكمال التهذيب ٩/ ٢٩١، تهذيب التهذيب ٣/ ١٥٠، تقريب التهذيب ص ٦٩٢.

٤- سليمان: سليمان بن حيان، أبو خالد الأحمر، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو صدوق يخطئ.

٥- يحيى: يحيى بن أبي أنيسة: أسامة، أبو زيد الرُّهاوي^(١)، أخو زيد بن أبي أنيسة. روى عن: أبي الزبير، والزهرى، وعمرو بن شعيب، وغيرهم. وعنه: سليمان بن حيان، والقاسم بن معن، وعلي بن ثابت، وغيرهم.

قال زيد بن أبي أنيسة: «أخي يحيى كذاب»، وقال ابن سعد: «كان ضعيفا، وأصحاب الحديث لا يكتبون حديثه»، وقال ابن معين وابن المديني: «ضعيف لا يكتب حديثه»، وقال أحمد: «متروك الحديث»، وقال الجوزجاني: «غير ثقة»، وقال الفلاس: «صدوق، كان يهيم في الحديث، وقد اجتمع أصحاب الحديث على تركه إلا من لا يعلم»، وقال البخاري: «ليس بذاك»، وقال العجلي: «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث»، وقال يعقوب بن سفيان: «ضعيف، لا يكتب حديثه إلا للمعرفة»، وقال النسائي والدارقطني: «متروك الحديث»، وقال الساجي: «متروك الحديث ضعيف جدا، كان صدوقا ولم يكن بالحافظ»، وقال ابن حبان: «كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، لا يجوز الاحتجاج به بحال»، وقال ابن عدي: «يقع في رواياته ما يتابع عليه، وما لا يتابع عليه، وهو مع ضعفه يكتب حديثه»، وقال الذهبي: «تالف»، وقال ابن حجر: «ضعيف»، مات سنة ١٤٦هـ^(٢).

(١) الرُّهاوي: بضم الراء وفتح الهاء وفي آخرها واو، هذه النسبة إلى الرُّها، وهي مدينة من بلاد الجزيرة ينسب إليها كثير من العلماء، ومنهم يحيى بن أبي أنيسة الرهاوي أخو زيد، كان يقلب المسانيد ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به. والرُّها تقع اليوم جنوب شرق تركيا، وهي مدينة تاريخية، واسمها اليوم أورفة. ينظر: «اللباب في تهذيب الأنساب» (٢/ ٤٥)، «موسوعة ويكيبيديا» (أورفة).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٢٩، الكامل ٩/ ٣، تهذيب الكمال ٣١/ ٢٢٣، الكاشف ٤/ ٤٧٣، تاريخ الإسلام ٣/ ١٠٦، إكمال التهذيب ١٢/ ٢٨٥، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٤١، تقريب التهذيب ص ١٠٤٩، لسان الميزان ٩/ ٤٤٦.

خلاصة حاله: ضعيف جدا.

٦- أبو الزبير: محمد بن مسلم بن تدرّس، أبو الزبير المكي، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والأربعين، وهو ثقة مدلس.

٧- جابر: جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، الأنصاري، الصحابي المشهور، سبق ذكره في الحديث الثالث، متفق على صحبته.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

ضعيف، فيه يحيى بن أبي أنيسة ضعيف جدا.
وتابعه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

رابعا: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث روي عن جابر مرفوعا موقوفا:

١- فرواه طاووس بن كيسان، عنه، عن النبي ﷺ.

لكن في الإسناد إليه محمد بن الفضل بن عطية، وهو متروك الحديث.

٢- وخالفه يحيى بن أبي أنيسة، وابن لهيعة، فروياه عن أبي الزبير، عن جابر، موقوفا.
ويحيى ضعيف جدا، وابن لهيعة ضعيف.

فالوجهان كلاهما لا يصح عن جابر، والوجه المرفوع أشد ضعفا من الموقوف، لتفرد محمد بن الفضل بن عطية به، وهو متهم، وأما الثاني فيحيى قد تابعه ابن لهيعة، ومع ذلك فهذا الوجه باق على ضعفه أيضا لأن يحيى بن أبي أنيسة ضعيف جدا.

خامسا: الحكم على الحديث:

لا يصح من كلا الوجهين.

وله شاهد من حديث ابن عمر، سبقت دراسته قبل هذا الحديث، لكنّه لا يصح أيضا، والصواب فيه عن ابن عمر الوقف، وقد مر الكلام عن هذا في الحديث السابق.

سادسا: التعليق على الحديث:

سبق الكلام عن الخلاف في المسألة عقب حديث ابن عمر السابق.

وقال الترمذي: «أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم مثل: سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، قالوا: لا تقرأ الحائض ولا الجنب من القرآن شيئا إلا طَرَفَ الآية والحرف ونحو ذلك، ورخصوا للجنب والحائض في التسييح والتهيل»^(١).

وقال المُلّا علي القاري: «جمهور العلماء على الحرمة، إذ هي اللائقة بتعظيم القرآن، ويكفي في الدلالة عليها الأحاديث الكثيرة المُصرّحة بها وإن كانت كلّها ضعيفة»^(٢).

(١) «جامع الترمذي» (١/ ١٧٤).

(٢) «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (٢/ ٤٣٩).

الحديث الخامس والسبعون

حديث عليّ بن أبي طالب: «لَمْ يَكُنْ يَحْجُبُ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ سِوَى الْجَنَابَةِ».

قال ابن حجر: «أحمد وأصحاب السنن وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والبزار والدارقطني والبيهقي، من طريق: شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن عليّ. وفي رواية للنسائي عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، نحوه، وألفاظهم مختلفة. وقال البزار: لا يُروى من حديث عليّ إلا عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة عنه. وحكى الدارقطني في العلل: أَنَّ بَعْضَهُمْ رَوَاهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، وَخَطَأً هَذِهِ الرَّوَايَةُ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه الأعمش، عن عمرو بن مرة، واختلف عليه في إسناده على ثلاثة أوجه:

الأول: الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن عليّ.

الثاني: الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن عليّ.

الثالث: الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عليّ، موقوفاً مرسلًا.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن عليّ.

رواه عليّ هذا الوجه: حفص بن غياث، وعقبة بن خالد، وعيسى بن يونس، وجعفر بن الحارث.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب من كره أن يقرأ الجنب القرآن ٢ - ٣٤

(١٠٨٤) قال: حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة،

عن عليّ قال: كان رسول الله ﷺ يُقرئنا القرآن على كلّ حالٍ إلا الجَنَابَةَ.

والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب ذكر الجنب والحائض والذي ليس

على وضوء وقراءتهم القرآن ١ / ٨٧ (٥٦٢) من طريق حفص بن غياث به نحوه.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٣٧١).

وأخرجه الترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة، باب في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جُنبا ١/ ١٩٠ (١٤٦) من طريق حفص بن غياث وعقبة بن خالد، قالوا: حدثنا الأعمش وابن أبي ليلى، به نحوه. قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

والبزار في «مسنده» ٢/ ٢٨٤ (٧٠٦) من طريق حفص بن غياث وعقبة بن خالد، به نحوه. وأخرجه النسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب حجب الجُنْب من قراءة القرآن ١/ ٧٥ (٢٦٦) ومن طريقه الضياء في «المختارة» ٢/ ٢١٦ (٦٠٠)، من طريق عيسى بن يونس، به نحوه. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ٧/ ٩ (٦٦٩٧) من طريق جعفر بن الحارث، به نحوه. أربعتهم (حفص، وعقبة، وعيسى، وجعفر) عن الأعمش، به. • وتابع الأعمش: شعبة، ومسعر، وابن أبي ليلى.

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في الجنب يقرأ القرآن ١/ ٩٠ (٢٢٩) حدثنا حفص بن عمر، به وفي أوله قصة.

والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب حجب الجنب من قراءة القرآن ١/ ٧٥ (٢٦٥) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، به وفي أوله قصة.

وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة ١/ ٣٧٥ (٥٩٤) من طريق غندر، به نحوه، وفيه زيادة.

(حفص بن عمر، وإسماعيل، وغندر) عن شعبة، به.

أخرجه الحميدي ١/ ١٨٢ (٥٧) قال: حدثنا سفيان عن مسعر وابن أبي ليلى وشعبة، به نحوه.

وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان -، كتاب الرقائق، باب قراءة القرآن ٣/ ٨٠ (٨٠٠) من طريق سفيان بن عيينة عن مسعر، وشعبة، وآخر معهما، به نحوه.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في النهي للجنب والحائض عن قراءة القرآن ١/

٢١٥ (٤٢٩) من طريق سفيان، عن مسعر وشعبة، به نحوه.

قال سفيان: «قال لي شعبة: ما أحدثت بحديث أحسن منه».

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب من كره أن يقرأ الجنب القرآن ٢/ ٣٥

(١٠٨٥) عن حفص بن غياث ووكيع، به مثله.

وأبو يعلى في «مسنده» ١/ ٤٥٩ (٦٢٣) من طريق وكيع، به مثله.

(سفيان، ووكيع، وحفص) عن ابن أبي ليلى، به.

(الأعمش، وشعبة، ومسعر، وابن أبي ليلى) عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ١/ ٢٠٨ (٦٩٧) قال: حدثنا أسود، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق،

عن الحارث، عن علي قال: «قرأ رسول الله ﷺ بعد ما أحدث قبل أن يمَسَّ ماءً». وربما قال

إسرائيل: عن رجل، عن علي، عن النبي ﷺ.

• الوجه الثاني: الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخري، عن علي.

رواه على هذا الوجه: زياد البكائي، وأبو جعفر الرازي، وسلم بن جنادة.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٣٨) قال: حدثنا القاسم بن يحيى بن نصر، حدثنا أبو عبد

الرحمن الأذرمي، حدثنا زياد البكائي، عن الأعمش عن عمرو بن مرة، عن أبي البخري عن

علي أن رسول الله ﷺ كان يقرأ القرآن على كل حال إلا أن يكون جنباً.

قال ابن عدي: «لا أعلم رواه عن الأعمش عن عمرو بن مرة فقال: عن أبي البخري عن علي

غير زياد، وهذا رواه الأعمش ورواه أصحابه عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن

علي، وهو الصواب».

وذكر الدارقطني في «العلل» (٣ / ٢٤٨) أن أبا جعفر الرازي، وجنادة بن سلم، روياه عن الأعمش على هذا الوجه.

• الوجه الثالث: الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن علي، موقوفا مرسلا.

رواه علي هذا الوجه: أبو الأحوص.

لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ مسندا، لكن ذكر الدارقطني في «العلل» (٣ / ٢٥٠) أن أبا الأحوص رواه عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن علي، موقوفا مرسلا.

والمقصود بالإرسال هنا: الانقطاع بين عمرو بن مرة وعلي، فإن بينهما عبد الله بن سلمة، كما في الوجه الأول، أو أبا البخري كما في الوجه الثاني.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- حفص بن غياث: حفص بن غياث بن طلق بن معاوية، أبو عمر الكوفي النخعي، ولد سنة ١١٧هـ، روى عن: الأعمش، وجعفر الصادق، وحجاج بن أرطاة، وغيرهم. وعنه: أحمد بن حنبل، وسلم بن جنادة، وابن أبي شيبة، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة مأمونا كثير الحديث يدلّس»، وقال ابن معين والنسائي وابن خراش: «ثقة»، ووصفه أحمد والدارقطني بالتدليس، وقال العجلي: «ثقة مأمون»، وقال يعقوب: «ثقة ثبت إذا حدث من كتابه، ويُنْتَقَى إذا حدث من حفظه»، وقال أبو زرعة: «ساء حفظه بعد ما استقضي»، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه، تغير حفظه قليلا في الآخر»، وذكره في الأولى من المدلسين، مات سنة ١٩٥هـ وقد قارب الثمانين، روى له الجماعة^(١).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣ / ١٨٥، الثقات ٦ / ٢٠٠، تاريخ بغداد ٩ / ٦٨، تهذيب الكمال ٧ / ٥٦، الكاشف ٢ / ٣٠١، سير الأعلام ٩ / ٢٢، تهذيب التهذيب ١ / ٤٥٨، التقريب ص ٢٦٠، لسان الميزان ٩ / ٢٨٦، مراتب المدلسين ص ٧٩.

خلاصة حاله: ثقة تغير حفظه قليلا في الآخر، وحديثه من كتابه أصح.

٢- الأعمش: سليمان بن مهران الأعمش، أبو محمد الكوفي الحافظ، شيخ الإسلام، سبقت ترجمته في الحديث الثامن عشر، وهو ثقة ثبت مدلس.

٣- عمرو بن مّرة: عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق، أبو عبد الرحمن الكوفي، روى عن: إبراهيم النخعي، وسعيد بن المسيب، وعبد الله بن سلمة، وغيرهم. وروى عنه: شعبة، والأعمش، والثوري، وغيرهم.

قال عبد الرحمن بن مهدي: «أربعة بالكوفة لا يُختلف في حديثهم، فمن اختلف عليهم فهو يخطئ، منهم: عمرو بن مرة»، وقال ابن معين وابن نمير ويعقوب: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق ثقة كان يرى الإرجاء»، وقال ابن حجر: «ثقة عابد، كان لا يدلس، ورمي بالإرجاء»، مات سنة ١١٨هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، والإرجاء لو صح عنه فلا مدخل له في الرواية.

٤- عبد الله بن سلمة: عبد الله بن سلمة^(٢) بن عمرو بن الحارث الهمداني^(٣)، أبو العالية الكوفي، روى عن: علي بن أبي طالب، وعمار بن ياسر، وصفوان بن عسال، وغيرهم. وعنه: عمرو بن مرة، وأبو الزبير، وابن عجلان، وغيرهم.

قال شعبة: «كان قد كبر، تعرف وتنكر»، قال العجلي: «كوفي تابعي ثقة»، وقال يعقوب: «ثقة، يعد في الطبقة الأولى من فقهاء الكوفة بعد الصحابة»، وقال أبو حاتم: «تعرف وتنكر»، وقال

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٥٧، الثقات ٥/ ١٨٣، تهذيب الكمال ٢٢/ ٢٣٢، الكاشف ٣/ ٥٣٦، سير الأعلام ٥/

١٩٦، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٠٤، التقريب ص ٧٤٥.

(٢) سلمة = عبد الله بن سلمة (بكسر اللام). ينظر: «ضبط من غير فيمن قيده ابن حجر» (ص ١٥٥).

(٣) الهمداني: بالفتح والسكون ومهملة، نسبة إلى همدان شعب عظيم من قحطان. «لب الباب» (ص ٢٧٩).

ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به»، وقال البيهقي: «كان قد كبر وأنكر من حديثه وعقله بعض النُّكْرَة، وإنَّما روى هذا الحديث بعدما كبر قاله شعبة»، وقال الساجي: «كان يَهم»، قال الذهبي: «صويلح»، وقال ابن حجر: «صدوق تغير حفظه، من الثانية»، روى له ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والضياء^(١).

خلاصة حاله: تابعي صدوق له أوهام، وثقّه بعضهم، وتكلّم بعضهم في حفظه بعد ما كبر.

٥- علي بن أبي طالب: ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة الزهراء، أمير المؤمنين، سبق ذكره في الحديث الرابع عشر.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده حسن، فيه عبد الله بن سلّمة، وهو تابعي صدوق له أوهام.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «الكامل» لابن عدي:

١- القاسم بن يحيى بن نصر: القاسم بن يحيى بن نصر بن منصور، أبو عبد الرحمن الثقفي، روى عن: الوليد بن شجاع، وعنه: الحافظ العسال، وابن عدي. قال الدارقطني: «ثقة»^(٢).

٢- أبو عبد الرحمن الأذرمي: عبد الله بن محمد بن إسحاق، أبو عبد الرحمن الأذرمي^(٣)، روى عن: إسحاق بن مرداس، وابن عليّة، وابن مهدي، وعنه: أبو داود والنسائي وأبو يعلى، وغيرهم.

(١) ينظر: تاريخ بغداد ١١/ ١٣٠، تهذيب الكمال ١٥/ ٥٠، الكاشف ٣/ ١٢٥، تاريخ الإسلام ٢/ ٨٤٠، إكمال التهذيب ٧/ ٣٨٦، الإصابة ٨/ ١٢٩، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٤٧، تقريب التهذيب ص ٥١٢، لسان الميزان ٩/ ٣٤٠.

(٢) تاريخ بغداد ١٤/ ٤٤٧.

(٣) الأذرمي: بفتح أوله والراء وسكون الذال المعجمة، نسبة إلى أذرمة قرية بنصيبين، ونصيبين اليوم مدينة من مدن محافظة ماردين بتركيا. ينظر: «لب اللباب» (ص ٨) «موسوعة ويكيديا» (نصيبين تركيا).

قال أبو حاتم والنسائي: «ثقة»، وقال مسلمة: «لا بأس به»، وقال ابن حجر: «ثقة»^(١).

٣- زياد البكائي: هو زياد بن عبد الله بن الطّفيل، أبو محمد البكائي العامري^(٢) الكوفي، روى عن: محمد بن إسحاق، ومنصور بن المعتمر، والأعمش، وعنه: أحمد بن حنبل، وأحمد بن عبدة، وزكريا بن يحيى، وغيرهم.

قال وكيع: «هو أشرف من أن يكذب»، وقال ابن سعد: «كان ضعيفا وقد حدثوا عنه»، وقال ابن معين: «هو في ابن إسحاق ثقة، لا بأس به في المغازي»، وقال ابن المديني: «كتبت عنه شيئا كثيرا وتركت»، وقال أحمد وأبو زرعة وأبو داود: «صدوق»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال صالح جزرة: «ليس كتاب المغازي عند أحد أصحّ منه عند زياد البكائي، وزياد في نفسه ضعيف، ولكن هو من أثبت الناس في هذا الكتاب، وذلك أنه باع داره وخرج يدور مع ابن إسحاق حتى سمع منه الكتاب»، وقال النسائي: «ضعيف»، وقال ابن حبان: «كان فاحش الخطأ، كثير الوهم، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد»، وقال ابن عدي: «ما أرى برواياته بأسا»، وقال ابن حجر: «صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين»، مات سنة ١٨٣هـ^(٣).

خلاصة حاله: ثقة في المغازي عن ابن إسحاق، وفي حديثه عن غيره لين.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٦١، الثقات ٨/ ٣٦١، تاريخ بغداد ١١/ ٢٧١، تهذيب الكمال ١٦/ ٤٢، الكاشف ٣/ ١٨٦، تاريخ الإسلام ٥/ ١١٦٠، إكمال التهذيب ٨/ ١٦٩، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٢٠، تقريب التهذيب ص ٥٤٠.
(٢) البكائي العامري: بمفتوحة، وشدة كاف، وبمد، نسبة إلى بكاء، وهو ربيعة بن عمرو بن عامر. «المغني» (ص ٦٦).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٥٣٧، الكامل ٤/ ١٣٦، تاريخ بغداد ٩/ ٤٩٩، تهذيب الكمال ٩/ ٤٨٥، الكاشف ٢/ ٤٣٢، تاريخ الإسلام ٤/ ٨٥٤، سير الأعلام ٩/ ٥، إكمال التهذيب ٥/ ١١٤، تهذيب التهذيب ١/ ٦٤٩، التقريب ص ٣٤٦، لسان الميزان ٩/ ٣٠٥.

٤- الأعمش: سليمان بن مهران الأعمش، أبو محمد الكوفي الحافظ، شيخ الإسلام، سبقت ترجمته في الحديث الثامن عشر، وهو ثقة ثبت مدلس.

٥- عمرو بن مرة: عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق، أبو عبد الرحمن الكوفي، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.

٦- أبو البختري: سعيد بن فيروز بن أبي عمران، أبو البختري^(١) الطائي مولا لهم، روى عن: ابن عباس، وأنس، وأبي سعيد. وعنه: عمرو بن مرة، وعطاء بن السائب، وشعبة.

قال شعبة: «لم يُدرِك عليًّا ولم يره»، وكذلك قال البخاري وأبو زرعة والترمذي وغيرهم، وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث يُرسل حديثه، ويروي عن الصحابة، ولم يسمع من كثير أحد، فما كان من حديثه سماعاً فهو حسن، وما كان غيره فهو ضعيف»، وقال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وابن نمير والعجلي: «ثقة»، قال ابن حجر: «ثقة ثبت كثير الإرسال»، مات سنة ٨٣هـ. روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة كثير الإرسال.

٧- علي بن أبي طالب: ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة الزهراء، أمير المؤمنين، سبق ذكره في الحديث الرابع عشر.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

منقطع، أبو البختري لم يُدرِك عليًّا ولم يره كما قال شعبة.

(١) البختري: بفتح موحد، وسكون معجمة، وفتح مثناة فوق، وكسر راء. «المغني في الضبط» (ص ٥٢).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٥٤، الثقات ٤/ ٢٨٦، تهذيب الكمال ١١/ ٣٢، الكاشف ٢/ ٤٩٣، سير الأعلام

٤/ ٢٧٩، إكمال التهذيب ٥/ ٣٣٩، تحفة التحصيل ص ١٥٤، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٨، تقريب التهذيب

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث من «العلل» للدارقطني:

١- أبو الأحوص: سَلَام بن سُلَيْم الحافظ، أبو الأحوص الكوفي، سبق ذكره في الحديث الثامن عشر، وهو ثقة.

٢- الأعمش: سليمان بن مهران الأعمش، أبو محمد الكوفي الحافظ، شيخ الإسلام، سبقت ترجمته في الحديث الثامن عشر، وهو ثقة ثبت مدلس.

٣- عمرو بن مرة: عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق، أبو عبد الرحمن الكوفي، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.

٤- علي بن أبي طالب: ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة الزهراء، أمير المؤمنين، سبق ذكره في الحديث الرابع عشر.

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

إسناد منقطع، عمرو بن مرة لم يُدرِك عليّاً، حديثه عن ابن عباس مرسل^(١)، فعن عليّ من باب أولى.

رابعا: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه الأعمش، عن عمرو بن مرة، واختلف عليه في إسناده على ثلاثة أوجه:

١- فرواه حفص بن غياث، وعُقبة بن خالد، وعيسى بن يونس، وجعفر بن الحارث، عنه، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي بن أبي طالب.

وتابع الأعمش على ذلك: شعبة، ومِسْعَر، وابنُ أبي ليلى.

٢- وخالفهم زياد البكائي، وأبو جعفر الرازي، وجنادة بن سلم، فرووه عنه، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن علي بن أبي طالب.

٣- وخالفهم أبو الأحوص، فرواه عنه، عن عمرو بن مرة، علي، موقوفا مرسلا.

(١) تهذيب التهذيب: (٣ / ٣٠٤).

وأرجح هذه الأوجه هو الوجه الأول، لأن رواته أكثر، وقد توبع الأعمش عليه مع ذلك، تابعه عليه شعبة وغيره. وأما الوجه الثاني فزياد البكائي في حديثه عن غير ابن إسحاق لين، وهذا منه، ولم أقف على إسناده من تابعه، إنما ذكرهم الدارقطني ورجّح رواية غيرهم، والثالث قد تفرد به أبو الأحوص عن الأعمش، وخالف سائر أصحابه.

وقد رجح الدارقطني الوجه الأول:

ففي العلل: «سئل عن حديث عبد الله بن سلمة، عن عليّ: كان رسول الله ﷺ لا يحجّبه عن قراءة القرآن شيء إلا الجنابة.

فقال: هو حديث يرويه عمرو بن مرة عنه، حدّث به أصحاب عمرو بن مرة عنه كذلك.

ورواه الأعمش، عن عمرو بن مرة، واختلّف عنه:

فرواه عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة على الصواب، عن عبد الله بن سلمة، عن عليّ. وتابعه حفص بن غياث، عن الأعمش بذلك مثله.

وخالفهما أبو جعفر الرازي، وجنادة بن سلم، ومحمد بن فضيل، فرووه عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن عليّ، إلا أن ابن فضيل وقفه، والآخرون رفعاه.

وخالفهم أبو الأحوص، فقال: عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عليّ موقوفا مرسلًا.

ورواه ابن أبي ليلى، عن عمرو بن مرة على الصواب، عن عبد الله بن سلمة، عن عليّ.

والقول قول من قال: عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن عليّ^(١).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

إسناده حسن، فيه عبد الله بن سلمة وهو تابعي صدوق له أوهام.

وقد اختلف العلماء في الحكم على هذا الحديث.

(١) «علل الدارقطني» (٣ / ٢٤٨).

فقال الترمذي: «حديث عليّ حديث حسن صحيح»^(١).

وقال الخطابي: «كان أحمد يُوهن حديث عليّ هذا، ويضعف أمر عبد الله بن سلمة»^(٢).

وقال البيهقي: «توقّف الشافعي في ثبوته، لأنّ مداره على عبد الله بن سلمة، وكان قد كبر، وأنكر

من حديثه وعقله بعض النكرة، وإنما روى هذا الحديث بعد ما كبر قاله شعبة»^(٣).

وقال ابن الملقن: «لا قدح في إسناده إلا من جهة عبد الله بن سلمة، فإنّ ما عداه من رجال

إسناده متفق على الاحتجاج به، وقول من قال فيه: تعرف وتنكر ليس فيه كبير جرح»^(٤).

سادسا: التعليق على الحديث:

قال الترمذي: «حديث علي بن أبي طالب حسن صحيح، وبه قال غير واحد من أهل العلم من

أصحاب النبي ﷺ والتابعين، قالوا: يقرأ الرجل القرآن على غير وضوء، ولا يقرأ في المصحف

إلا وهو طاهر، وبه يقول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق»^(٥).

قال الخطابي: «قوله «ليس الجنابة» معناه: غير الجنابة. وفي الحديث من الفقه: أنّ الجنب لا

يقرأ القرآن، وكذلك الحائض لا تقرأ لأنّ حدثها أغلظ من حدث الجنابة. وكان أحمد بن

حنبل يُرخص للجنب أن يقرأ الآية ونحوها، وكان يُوهن حديث عليّ هذا ويضعف أمر عبد

الله بن سلمة، وقد حكى عن مالك أنه قال: تقرأ الحائض ولا يقرأ الجنب، لأنّ الحائض إذا

لم تقرأ نسيت القرآن لأنّ أيام الحيض تتناول ومدة الجنابة لا تطول، وروي عن ابن المسيب

وعكرمة أنّهما كانا لا يريان بأسا بقراءة الجنب القرآن، وأكثر العلماء على تحريمه»^(٦).

(١) «جامع الترمذي» (١/ ١٩٠).

(٢) «معالم السنن» (١/ ٧٦).

(٣) «معرفة السنن والآثار» (١/ ٣٢٣).

(٤) «البدر المنير» (٢/ ٥٥٧).

(٥) «جامع الترمذي» (١/ ١٩٠).

(٦) «معالم السنن» (١/ ٧٦).

وقال ابن رجب: «في نهى الحائض والجُنُب عن القراءة أحاديث مرفوعة، إلا أنَّ أسانيدَها غير قوية، كذا قال الإمام أحمد في قراءة الحائض، وكأنَّه يشير إلى أنَّ الرواية في الجُنُب أقوى، وهو كذلك، وأقوى ما في الجُنُب حديث عبد الله بن سلمة عن عليٍّ»^(١).

(١) «فتح الباري لابن رجب» (١/ ٤٢٩).

الحديث السادس والسبعون

حديث عائشة: «لَا أَحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلَا جُنُبٍ».

قال ابن حجر: «روي أنه ﷺ قال: «لَا أَحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلَا جُنُبٍ»، أبو داود من حديث جسرة عن عائشة، وفيه قصة، وابن ماجه والطبراني من حديث جسرة عن أم سلمة، وحديث الطبراني أتم. وقال أبو زرعة: الصحيح: حديث جسرة عن عائشة. وَضَعَفَ بعضهم هذا الحديث بأنّ رواه أفلت بن خليفة مجهول الحال»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث مداره على جسرة بنت دجاجة، واختلف عليها في إسناده على وجهين:

الأول: جسرة بنت دجاجة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

الثاني: جسرة بنت دجاجة، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: جسرة بنت دجاجة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: أفلت بن خليفة.

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في الجنب يدخل المسجد ١- ٩٢ (٢٣٢) قال: حدثنا مسدد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا أفلت بن خليفة، حدثني جسرة بنت دجاجة قالت: سمعتُ عائشة تقول: جاء رسول الله ﷺ ووجوه بيوت أصحابه شارعة في المسجد، فقال: «وَجَّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ» ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَصْنَعْ الْقَوْمُ شَيْئاً رَجَاءً أَنْ يَنْزَلَ فِيهِمْ رُخْصَةٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ بَعْدُ فَقَالَ: «وَجَّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ، فَإِنِّي لَا أُحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلَا جُنُبٍ».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٧٣).

والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الصلاة، باب الجُنُب يُمُرُّ في المسجد مَأْرًا ولا يُقِيمُ فيه ٢/ ٤٤٢ (٤٣٩٢) من طريق أبي داود، به.

وابن خزيمة في «صحيحه»، كتاب الصلاة، باب الزجر عن جلوس الجنب والحائض في المسجد ٢/ ٤٦٦ (١٣٢٧) من طريق معلى بن أسد، به مثله.

والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الصلاة، باب الجنب يمر في المسجد مَأْرًا ولا يقيم فيه ٢/ ٤٤٢ (٤٣٩٣) من طريق موسى بن إسماعيل، به، وزاد: «إِلَّا لِمُحَمَّدٍ ﷺ وَآلِ مُحَمَّدٍ».

ثلاثتهم (مسدد، ومعلى بن أسد، وموسى) عن عبد الواحد بن زياد، به.

• الوجه الثاني: جَسْرَةُ بِنْتِ دِجَاجَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

رواه على هذا الوجه: مَحْدُوجُ الْهُذَلِيِّ

أخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «المطالب العالية» ٢/ ٤٧٨ (١٨٢) قال: حدثنا الفضل بن دُكَيْنٍ، عن ابن أبي غُنيّة، عن أبي الخطّاب، عن محدوج الهذلي، عن جَسْرَةَ، حدثتني أم سَلَمَةَ قالت: خرج رسول الله ﷺ إلى صرحة المسجد، فنادى بأعلى صوته: «أَلَا إِنَّ هَذَا الْمَسْجِدَ لَا يَحِلُّ لَجُنُبٍ وَلَا حَائِضٍ، إِلَّا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، أَلَا هَلْ بَيَّنْتُ لَكُمْ الْأَسْمَاءَ أَنْ تَضِلُّوا».

وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب في ما جاء في اجتناب الحائض المسجد ١/ ٤١١ (٦٤٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن يحيى، به نحوه.

والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ٣٧٣ (٨٨٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب النكاح، باب دخول المسجد جنباً ٧/ ٦٥ (١٣٥٣٢)، كلاهما من طريق أبي نعيم، به مثله.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن أبي داود»:

١- مسدد: مسدد بن مُسرَّهَد بن مسرَبَل البصري، سبقت ترجمته في الحديث الرابع عشر، وهو مسدد كاسمه، ثقة حافظ.

٢- عبد الواحد بن زياد: عبد الواحد بن زياد العبدي مولا هم، أبو بشر، وقيل: أبو عبيدة البصري، أحد الأعلام، روى عن: عاصم الأحول، والأعمش، ومعمّر، وغيرهم. وعنه: ابن مهدي، وعفان، ومسدد، وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: «ثقة»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال أبو داود: «عمد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها»، وقال الدارقطني: «ثقة مأمون»، وقال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ثقة ثبت»، قال ابن حجر: «ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال»، مات سنة ١٧٦هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، له أخطاء في روايته عن الأعمش.

٣- أفلت بن خليفة: أفلت بن خليفة الذُّهلي، أبو حسان الكوفي، ويقال له: فُلَيْت. روى عن: جسرة، وخرشة بن الحر بن قيس. وروى عنه: الثوري، وعبد الواحد بن زياد، وغيرهما. قال أحمد: «ما أرى به بأساً»، وقال أبو حاتم: «شيخ»، وقال الدارقطني: «صالح»، وقال ابن حزم: «غير مشهور ولا معروف بالثقة»، وقال الذهبي وابن حجر: «صدوق من الخامسة»^(٢).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٠، الثقات ٧/ ١٢٣، الكامل ٦/ ٥٢٣، تهذيب الكمال ١٨/ ٤٥٠، الكاشف ٣/ ٣٣٣، سير الأعلام ٩/ ٧، إكمال التهذيب ٨/ ٣٦٢، تحفة التحصيل ص ٣١٩، تهذيب التهذيب ٢/ ٦٣١، التقريب ص ٦٣٠، لسان الميزان ٩/ ٣٦٤.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٣٤٦، الثقات ٦/ ٨٨، تهذيب الكمال ٣/ ٣٢٠، الكاشف ٢/ ١٣٤، إكمال التهذيب ٢/ ٢٦٠، تهذيب التهذيب ١/ ١٨٥، التقريب ص ١٥١.

خلاصة حاله: صدوق، وأما قول ابن حزم أنه غير مشهور ولا معروف بالثقة، فنعم هو غير مشهور ولا معروف بالثقة، ولكنه لم يُجرح أيضاً، بل هو صدوق، وقد روى له ابن خزيمة في صحيحه.

٤- جَسْرَة بنت دِجاجة: جَسْرَة بنت دِجاجة ^(١) العامرية الكوفية، روت عن: عائشة، وأبي ذر، وأم سلمة، وروى عنها: أفلت بن خليفة، وقدامة بن عبد الله، وغيرهما.
قال البخاري: «عند جَسْرَة عجائب»، وقال العجلي: «تابعية ثقة»، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وقال البيهقي: «فيها نظر»، قال الذهبي: «وُثِّقَتْ»، وقال ابن حجر: «مقبولة من الثالثة» ^(٢).

خلاصة حالها: تابعة مقبولة.

٥- عائشة: عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.
الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف، جَسْرَة مقبولة، ولم تُتَّبَع، وعندها عجائب كما قال البخاري.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «مسند ابن أبي شيبة»:

١- الفضل بن دُكَيْن: أبو نُعَيْم الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الرابع، وهو ثقة ثبت باتفاق.

(١) قال الشيخ تقي الدين في الإمام: «رأيت في كتاب الوهم والإيهام لابن القطان المقروء عليه دِجاجة بكسر الدال، وعليها صح، وكتب الناسخ في الحاشية: بكسر الدال، بخلاف واحدة الدجاج، انتهى كلامه» ينظر: «نصب الراية» (١/ ١٩٤).

(٢) ينظر: الثقات ٤/ ١٢١، تهذيب الكمال ٣٥/ ١٤٣، الكاشف ٥/ ١٨٩، الإصابة ١٣/ ٢٦٢، تهذيب التهذيب ٤/ ٦٦٧، التقريب ص ١٣٤٨، لسان الميزان ٩/ ٤٩٧.

٢- ابن أبي عُنية: عبد الملك بن حميد بن أبي عُنية، أبو يحيى الكوفي، روى عن: الحَكَم بن عتيبة، والأعمش، وحماد بن أبي سليمان. وعنه: ابنه يحيى، وأبو نعيم، وابن أبي زائدة. قال ابن معين وأحمد والعجلي: «ثقة»، وقال أحمد بن صالح: «ثقة مأمون»، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة»، مات قبل سنة ١٦٠هـ، روى له الجماعة^(١).
خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

٣- أبو الخطّاب: قيل اسمه: عمر، وقيل: عمرو بن عمير، روى عن: محدوج، وعروة بن فيروز، وروى عنه: عبد الملك بن حميد، وعلي بن عابس. قال الفَسَوِي: «لا نعلم أحداً روى عنه غير ابن أبي عُنية»، وقال الذهبي: «مُتَمَسِّك!»، وقال ابن حجر: «مجهول من السابعة»، وذكره ابن حبان في «الثقات»^(٢).
خلاصة حاله: مجهول.

٤- محدوج الهذلي: روى عن جَسرة بنت دِجاجة، وعنه: أبو الخطاب. قال البخاري: «محدوج عن جَسرة فيه نظر»، وقال ابن حزم: «يروي المعضلات عن جَسرة»، وقال ابن حجر: «مجهول من السادسة»^(٣).
خلاصة حاله: مجهول.

٥- جَسرة: جَسرة بنت دِجاجة الكوفية، سبقت ترجمتها في الوجه الأول، وهي تابعة مقبولة.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥ / ٣٤٧، الثقات ٧ / ٩٦، تهذيب الكمال ١٨ / ٣٠٢، الكاشف ٣ / ٣١٩، إكمال التهذيب ٨ / ٣٠٨، تهذيب التهذيب ٢ / ٦١١، التقريب ص ٦٢٢.

(٢) ينظر: الثقات ٨ / ٤٤١، تهذيب الكمال ٣٣ / ٢٨٣، الكاشف ٥ / ٤٠، تهذيب التهذيب ٤ / ٥١٧، التقريب ص ١١٤٠.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٨ / ٤٣٤، الكامل ٨ / ١٩٨، تهذيب الكمال ٢٧ / ٢٧١، الكاشف ٤ / ٢٤٩، إكمال التهذيب

١١ / ٩٢، تحفة التحصيل ص ٤٨٢، الإصابة ٩ / ٥٣١، تهذيب التهذيب ٤ / ٣١، تقريب التهذيب ص ٩٢٣، لسان الميزان

٦- أم سلمة: أم المؤمنين، هند بنت أبي أمية المخزومية، سبق ذكرها في الحديث السادس عشر.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف جدا، أبو الخطاب ومحدوج مجهولان، وجسرة مقبولة ولم تتابع.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث مداره على جسرة بنت دجاجة، واختلف عليها في إسناده على وجهين:

١- فرواه أفلت بن خليفة وهو صدوق، عنها، عن عائشة.

٢- وخالفه محدوج الهذلي وهو مجهول، فرواه عنها، عن أم سلمة.

والوجه الأول أقوى من الثاني، إلا أن جسرة قد تفردت بهذا الخبر، ويحتمل أنها كانت ترويها على الوجهين، والخبر لا يصح بكل حال، لأن جسرة لم تتابع عليه، ولا يُحتمل من مثلها هذا التفرد.

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبا زرعة وذكر حديث أبي نعيم، عن ابن أبي غنية، عن أبي الخطاب، عن محدوج الذهلي، عن جسرة قالت: أخبرني أم سلمة قالت: خرج النبي ﷺ إلى صرحه هذا المسجد، فنادى بأعلى صوته: إن المسجد لا يصلح لجُنُب ولا لحائض، إلا للنبي ولأزواجه، وعلي، وفاطمة بنت محمد.

قال أبو زرعة: يقولون: عن جسرة عن أم سلمة، والصحيح: عن عائشة.

قال ابن أبي حاتم: قد روى أفلت بن خليفة، عن جسرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ هذا الحديث، غير أنه لم يذكر: إلا للنبي وأزواجه، وإنما قال: لا يصلح لجنب ولا حائض فقط»^(١).

(١) «العلل» لابن أبي حاتم (٢/ ١٣٧).

خامسا: الحكم على الحديث:

ضعيف من كلا الوجهين، مداره على جَسْرَة، ولم تُتَابَع عليه، ولا يُحْتَمَل منها هذا التفرد. والله أعلم.

قال البيهقي: «حديث ليس بالقوي، قال البخاري: عند جَسْرَة عجائب»^(١).

قال عبد الحق: «لا يَثْبُت من قِبَل إسناده»^(٢).

وقال ابن القطان: «ضَعَفَهُ عبد الحق، وينبغي أن يكون حَسَنًا»^(٣).

سادسا: التعليق على الحديث:

قال الخطابي: «في الحديث بيان أن الجُنْب لا يدخل المسجد، وظاهر قوله ﷺ: «فإني لا أحلُّ المسجد لحائض ولا جُنْب» يأتي على مُقَامِهِ في المسجد، ومُرُورِهِ فيه.

وقد اختلف العلماء في ذلك: فقال أصحاب الرأي: لا يدخل الجنب المسجد إلا بأحد الطهرين، وهو قول سفيان الثوري، فإن كان مسافرا ومَرَّ على مسجد فيه عين ماء تيمَّم بالصعيد ثُمَّ دخل المسجد واستقى. وقال مالك والشافعي: ليس له أن يقعد في المسجد، وله أن يمرَّ فيه عابِر سبيل، وكان أحمد بن حنبل وجماعة من أهل الظاهر يجيزون للجنب دخول المسجد إلا أن أحمد كان يستحب له أن يتوضأ إذا أراد دخوله، وضَعَفُوا هذا الحديث، وقالوا: أفلت راويه: مجهول لا يصح الاحتجاج بحديثه»^(٤).

وقال ابن قدامة: «ليس للجنب والحائض اللبث في المسجد، لقول الله تعالى: «ولا جُنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا»^(٥). وروت عائشة قالت: «جاء النبي ﷺ وبيوت أصحابه شاردة في المسجد، فقال: وجَّهوا هذه البيوت عن المسجد؛ فإنني لا أحلُّ المسجد لحائض ولا

(١) «التاريخ الكبير» (٢/ ٦٧)، «معركة السنن والآثار» (٣/ ٤٠٤).

(٢) «الأحكام الوسطى» (١/ ٢٠٧).

(٣) «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٥/ ٦٦٩).

(٤) «معالم السنن» (١/ ٧٧).

(٥) سورة النساء آية (٤٣).

جُنُب»، ويباح العبور للحاجة؛ مِنْ أَخَذَ شَيْءً، أَوْ تَرَكَه، أَوْ كَوَّنَ الطَّرِيقَ فِيهِ، فَأَمَّا لَغَيْرِ ذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ بِحَالٍ^(١).

(١) «المغني لابن قدامة» (١/ ٢٠٠).

الحديث السابع والسبعون

حديث عائشة: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ وَلَا يَمَسُّ مَاءً»

قال ابن حجر: «وأما ما رواه أصحاب السنن من حديث الأسود عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ وَلَا يَمَسُّ مَاءً» فقد قال أحمد: إِنَّهُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، وقال أبو داود: هو وهم، وقال يزيد بن هارون: هو خَطَأً. وأخرج مسلم الحديث دون قوله: «وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً»، وكأنَّه حَذَفَهَا عَمْدًا لِأَنَّهُ عَلَّلَهَا فِي كِتَابِ «التَّمْيِيزِ»، وقال مُهَنَّأٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ: لَا يَحِلُّ أَنْ يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ. وفي «علل الأثرم»: لو لَمْ يُخَالِفْ أَبَا إِسْحَاقَ فِي هَذَا إِلَّا إِبْرَاهِيمُ وَحْدَهُ لَكَفَى، فكيف وقد وافقه عبد الرحمن بن الأسود، وكذلك روى عروة وأبو سلمة عن عائشة»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه الأسود بن يزيد، عن عائشة، واختلف عليه في متنه على وجهين:

الأول: الأسود، عن عائشة، بلفظ: «كَانَ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ وَلَا يَمَسُّ مَاءً».

الثاني: الأسود، عن عائشة، بلفظ: «كَانَ ﷺ إِذَا كَانَ جُنْبًا فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

- الوجه الأول: الأسود، عن عائشة، بلفظ: «كَانَ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ وَلَا يَمَسُّ مَاءً».

رواه على هذا الوجه: أبو إسحاق السبيعي

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الجُنْبُ يُؤَخَّرُ الْغَسْلُ ١/ ٩٠ (٢٢٨) قال: حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمَسَّ مَاءً».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٧٦).

قال أبو داود: حدثنا الحسن بن علي الواسطي قال: سمعت يزيد بن هارون يقول: هذا الحديث وهم. يعني: حديث أبي إسحاق.

والترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب في الجُنُب ينام قبل أن يغتسل / ١ (١٦١) (١١٩)، وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب في الجنب ينام كهيئته لا يمس ماء / ١ (٣٦٩) (٨٥٣) من طريق سفيان، به نحوه.

وأحمد في «مسنده» / ١ (٥٨٤١) (٢٤٧٩٥)، والترمذي أيضا في «جامعه»، أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب في الجُنُب ينام قبل أن يغتسل / ١ (١٦٠) (١١٨)، وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب في الجُنُب ينام كهيئته لا يمس ماء / ١ (٣٦٩) (٥٨١) من طريق الأعمش، به مثله.

قال الترمذي: «وقد روى غير واحد عن الأسود عن عائشة عن النبي ﷺ أنه كان يتوضأ قبل أن ينام. وهذا أصح من حديث أبي إسحاق عن الأسود. وقد روى عن أبي إسحاق هذا الحديث شعبة والثوري وغير واحد، ويرون أن هذا غلط من أبي إسحاق».

وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب في الجنب ينام كهيئته لا يمس ماء / ١ (٣٦٩) (٥٨٢) من طريق أبي الأحوص، به نحوه.

ثلاثهم (سفيان الثوري، والأعمش، وأبو الأحوص) عن أبي إسحاق، به.

• الوجه الثاني: الأسود، عن عائشة، بلفظ: «كَانَ ﷺ إِذَا كَانَ جُنُبًا فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

رواه على هذا الوجه: إبراهيم النخعي، وعبد الرحمن بن الأسود.

أخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الحيض، باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج / ١ (١٧٠) (٣٠٥) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا ابن عُلَيَّة، ووكيع، وغندر، عن شعبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا كان جُنُبًا فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ.

وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب في الجنب يأكل ويشرب ١ / ٣٧٤ (٥٩١) من طريق ابن علية، وغندر، ووكيع، به نحوه.

وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب من قال الجنب يتوضأ ١ / ٨٩ (٢٢٤) قال: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، به مثله.

والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب وضوء الجنب إذا أراد أن يأكل ١ / ٧٤ (٢٥٥) من طريق سفيان بن حبيب، ويحيى، وعبد الرحمن، به نحوه.

ستهم (ابن علية، ووكيع، وغندر، ويحيى القطان، وسفيان بن حبيب، وعبد الرحمن بن مهدي) عن شعبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ١٢ / ٦٢٤٠ (٢٦٥١٩) من طريق عبد الرحمن بن الأسود، به ولفظه: «كان رسول الله ﷺ يُجَنَّبُ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ حَتَّى يُصْبِحَ، وَلَا يَمَسُّ مَاءً».

والدارمي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب الجنب إذا أراد أن ينام ١ / ٨٥٧ (٧٨٤)، وأبو يعلى في «مسنده» ٨ / ٢٠٩ (٤٧٧٢) من طريق عبد الرحمن بن الأسود به نحوه.

كلاهما (إبراهيم، وعبد الرحمن) عن الأسود به.

وتابع الأسود على ذكر الوضوء: عروة بن الزبير، وأبو سلمة بن عبد الرحمن.

أخرجه البخاري في «صحيحه»، كتاب الغسل، باب الجنب يتوضأ ثم ينام ١ / ٦٥ (٢٨٨) قال: حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثنا الليث، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن عبد

الرحمن، عن عروة، عن عائشة قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ».

وأخرجه أيضا في «صحيحه»، كتاب الغسل، باب كينونة الجنب في البيت إذا توضأ قبل أن يغتسل ١/ ٦٥ (٢٨٦) قال: حدثنا أبو نُعيم قال: حدثنا هشام وشيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال: سألت عائشة أكان النبي ﷺ يَرُقْد وهو جُنْب؟ قالت: «نعم، وَيَتَوَضَّأُ». ومسلم في «صحيحه»، كتاب الحيض، باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج ١/ ١٧٠ (٣٠٥) من طريق ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة أن رسول الله ﷺ «كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنْبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ».

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن أبي داود»:

١- محمد بن كثير: محمد بن كثير العبدي^(١)، أبو عبد الله البصري، ولد سنة ١٣٣هـ، روى عن: إسرائيل، والثوري، وشعبة، وغيرهم. وروى عنه: البخاري، وأبو داود، وغيرهما. قال ابن معين: «لم يكن بثقة»، وقال أحمد: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن قانع: «ضعيف»، وقال مسلمة: «لا بأس به»، وقال ابن حبان: «كان تقيا فاضلا»، وقال الذهبي: «كان صاحب حديث ومعرفة، وحديثه مُخَرَّج في الصحيح كَلِّهَا»، وقال ابن حجر: «ثقة، لم يُصَبَّ مَنْ ضَعَّفَهُ»، مات سنة ٢٢٣هـ، وله تسعون سنة، روى له الجماعة، وقد أكثر عنه البخاري في صحيحه.

خلاصة حاله: ثقة، وأما كلام ابن معين وابن قانع فيه فهو جرح غير مفسّر، معارض بتوثيق مَنْ وثّقه كأحمد وغيره، وقد قال الذهبي مجيبا عن ذلك: «الرجل ممن قفز القنطرة، وما علمنا له شيئا يُلْكِن به»، وقال ابن حجر: «لم يُصَبَّ مَنْ ضَعَّفَهُ».

٢- سفيان الثوري: أمير المؤمنين في الحديث، سبقت ترجمته في الحديث الأول.

(١) العبدي: نسبة إلى عبد القيس من ربيعة بن نزار. «لب اللباب» (ص ١٧٥).

٣- أبو إسحاق: عمرو بن عبد الله بن عبيد، أبو إسحاق السّبيعي^(١)، الكوفي. ولد سنة ٢٩هـ، روى عن: الأسود بن يزيد، وسعيد بن جبير، والبراء بن عازب، وغيرهم. وعنه: سفيان الثوري، وإسرائيل بن يونس، وزهير بن معاوية، وغيرهم.

قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم أيضا: «هو شبيه بالزهري في كثرة الرواية، والاتساع في الرجال»، وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة، والشعبي أكبر منه بستتين»، وذكر بعضهم أنه اختلط، ورد ذلك الذهبي فقال: «من أئمة التابعين بالكوفة وأثبتهم، إلا أنه شاخ ونسى ولم يختلط، وقد سمع منه سفيان بن عيينة وقد تغير قليلا»، وقال الذهبي أيضا: «هو كالزهري في الكثرة، غزا مرات، وكان صواما قواما»، وقال ابن حجر: «تابعي ثقة أكثر عابد، مشهور بالتدليس»، وذكره في الثالثة في المدلسين والنكت، مات سنة ١٢٩هـ، وقيل: قبل ذلك. روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة عابد أكثر مدلس، سمع منه ابن عيينة بعد ما شاخ ونسى.

٤- الأسود: الأسود بن يزيد بن قيس، أبو عمرو النخعي^(٣) الكوفي، روى عن: عائشة، وابن مسعود، وعمر. وعنه: عبد الرحمن بن الأسود، وإبراهيم النخعي، وأبو إسحاق السبيعي.

(١) السّبيعي: بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء معجمة باثنتين من تحتها ساكنة وفي آخرها عين مهملة، هذه النسبة إلى سبيع، وهو بطن من همدان، وهو السّبيع بن صعب بن معاوية بن كثير، وبالكوفة محلة معروفة يقال لها: السبيع، لنزول هذه القبيلة فيها. «اللباب في تهذيب الأنساب» (٢/ ١٠٢).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٤٢، الثقات ٥/ ١٧٧، تهذيب الكمال ٢٢/ ١٠٢، الكاشف ٣/ ٥٢٤، سير الأعلام ٥/ ٣٩٢، ميزان الاعتدال ٣/ ٢٧٠، إكمال التهذيب ١٠/ ٢٠٣، تحفة التحصيل ص ٣٨٣، تهذيب التهذيب ٣/ ٢٨٤، تقريب التهذيب ٧٣٩، لسان الميزان ٩/ ٣٨٥، النكت ٢/ ٦٤٢، تعريف أهل التقديس ص ١٤٦، الكواكب النيرات ص ٣٤١.

(٣) النّخعي: بفتححتين، نسبة إلى النّخّ قبيلة من مذحج. «لب اللباب» (ص ٢٦١).

قال ابن سعد: «كان ثقة، وله أحاديث صالحة»، وقال ابن معين وأحمد: «ثقة»، قال البخاري: «سمع أبا بكر وعمر»، قال العجلي: «كوفي جاهلي ثقة رجل صالح»، قال ابن حجر: «مخضرم ثقة فقيه مكثّر»، مات سنة ٧٥هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: مخضرم ثقة فقيه.

٥- عائشة: عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده صحيح، وفي المتن علة يأتي الكلام عليها عند ذكر الاختلاف على الأسود، وبيان قرائن الترجيح إن شاء الله.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني:

١- أبو بكر بن أبي شيبة: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة: إبراهيم بن عثمان، الإمام المشهور، ثقة حافظ مصنفٌ مكثّر، مات سنة ٢٣٥هـ، روى له الشيخان وغيرهما^(٢).

٢- عُندَر: محمد بن جعفر البصري، الملقب بعُندَر، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة مُقَدَّم في شعبة.

٣- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي البصري، أبو بسطام، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة حافظ متقن عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٢٩١، تهذيب الكمال ٣/ ٢٣٣، الكاشف ٢/ ١٢٧، سير الأعلام ٤/ ٥٠، إكمال التهذيب ٢/ ٢١٦، الإصابة ١/ ٣٨٦، تهذيب التهذيب ١/ ١٧٣، التقريب ص ١٤٦.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٦٠، تاريخ بغداد ١١/ ٢٥٩، تهذيب الكمال ١٦/ ٣٤، الكاشف ٣/ ١٨٦، سير الأعلام ١١/ ١٢٢، تهذيب التهذيب ٢/ ٤١٩، تقريب التهذيب ص ٥٤٠.

٤- الحَكَم: الحَكَم بن عُتَيْبَةَ الكِنْدِي^(١) مولا هم الكوفي، ولد سنة ٥٠هـ، أو قبلها، روى عن: إبراهيم النخعي، وابن أبي ليلى، وسعيد بن جبير. وعنه: شعبة، وسفيان، ومنصور، والأعمش. قال ابن سعد: «كان ثقة ثقة فقيها عالما عاليا رفيعا كثير الحديث»، وقال ابن معين وأبو حاتم: «ثقة»، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، قال الذهبي: «عابد قانت ثقة صاحب سنة»، وقال ابن حجر: «تابعي صغير، من فقهاء الكوفة، مشهور، ثقة ثبت فقيه، ربما دلس»، مات سنة ١١٣هـ، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة ثبت فقيه.

٥- إبراهيم: إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة النخعي الكوفي، مولده سنة ٥٠هـ، أو قبلها، روى عن: الأسود، وعلقمة، ومسروق، وغيرهم. وروى عنه: الحَكَم بن عتيبة، وحماد بن أبي سليمان، والأعمش، وغيرهم.

قال العجلي: «رأى عائشة رؤية، وكان مفتي أهل الكوفة، وكان رجلا صالحا فقيها متوقفا قليل التكلف، مات وهو مُخْتَفٍ من الحجاج»، وقال أبو زرعة: «علّم من أعلام أهل الإسلام، وفقيه من فقهاءهم»، وقال الحاكم: «لم ير ابن مسعود، ولم يدرك أحدا من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين»، وقال العلائي: «هو مكثّر من الإرسال، وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله، وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود»، وقال ابن عبد البر: «مراسيل إبراهيم عندهم صحاح»، وقال الذهبي: «كان عجبا في الورع والخير، متوقفا للشهرة، رأسا في العلم»، وقال

(١) الكِنْدِي: بالكسر، نسبة إلى كِنْدَةَ قبيلة من اليمن. ينظر: «لب الباب في تحرير الأنساب» (ص ٢٢٦).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ١٢٣، تهذيب الكمال ٧/ ١١٤، الكاشف ٢/ ٣٠٤، سير الأعلام ٥/ ٢٠٨، إكمال التهذيب ٤/ ٩٩، تحفة التحصيل ص ٩٥، تهذيب التهذيب ١/ ٤٦٦، تقريب التهذيب ص ٢٦٣، تعريف أهل التقديس ص ١٠٧.

ابن حجر: «ثقة إلا أنه يرسل كثيرا»، مات سنة ٩٦هـ، وهو ابن خمسين سنة أو دونها، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: تابعي ثقة، رأى عائشة، كثير الإرسال، ومراسيله عن ابن مسعود صحاح.
٦- الأسود: الأسود بن يزيد بن قيس، أبو عمرو النخعي الكوفي، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو مُخْضَرَم ثقة فقيه.

٧- عائشة: عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

رواه مسلم في صحيحه.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه الأسود بن يزيد عن عائشة، واختلف عليه في متن الحديث في ذكر وضوء النبي ﷺ وهو جُنُب قبل أن ينام أو نومه بدون أن يَمَس ماء على وجهين:

١- فرواه أبو إسحاق السبيعي، عنه، عن عائشة بلفظ: «كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ مِّنْ غَيْرِ أَنْ يَمَسَّ مَاءً». وَلَمْ يَتَابِعْهُ أَحَدٌ عَلَى ذَلِكَ.

٢- وخالفه إبراهيم النخعي، فرواه عنه، عن عائشة، بلفظ: «كَانَ إِذَا كَانَ جُنُبًا فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ». وتابعه على ذكر الوضوء عبد الرحمن بن الأسود. وهكذا رواه عن عائشة: عروة بن الزبير، وأبو سلمة بن عبد الرحمن.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ١٤٤، الثقات ٤/ ٨، تهذيب الكمال ٢/ ٢٣٣، الكاشف ٢/ ٨٠، سير الأعلام ٤/ ٥٢٠، إكمال التهذيب ١/ ٣١٣، تحفة التحصيل ص ١٤، تهذيب التهذيب ١/ ٩٢، تقريب التهذيب ص ١١٨، لسان الميزان ٩/ ٢٥١، تعريف أهل التقديس ص ٩٨.

والوجه الثاني هو الراجح، لأنَّ إبراهيم النخعي قد توبع عليه متابعة تامة وقاصرة، تابعه عبد الرحمن بن الأسود متابعة تامة، وتابعه عروة وأبو سلمة متابعة قاصرة. ويمكن تصحيح الوجهين إذا فسّرنا رواية أبي إسحاق بأنَّ المراد بنفي مَسَّ الماء في روايته هو نفي مس الماء للاغتسال من الجنابة، لا نفي مَسَّ الماء مُطلقاً، وهذا وإن كان خلاف الظاهر إلا أنه تأويل يحتمله اللفظ.

وقد تتابع النقاد على تخطئة أبي إسحاق، ومن احتمل تصحيح الوجهين فسّره بما ذكّرت: قال عبد الرحمن بن مهدي: «سألت سفيان عن هذا الحديث فأبى أن يحدثني، وقال: هو وهم، يعني: حديث الثوري، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة»^(١). وقال أحمد بن حنبل: «أبو إسحاق روى عن الأسود حديثاً خالف فيه الناس، فلم يقل أحد عن الأسود مثل ما قد قال»^(٢).

وقال مسلم بن الحجاج: «هذه الرواية عن أبي إسحاق خاطئة، وذلك أنَّ النخعي وعبد الرحمن بن الأسود جاءا بخلاف ما روى أبو إسحاق»^(٣).

وقال الترمذي: «قد روى غير واحد عن الأسود عن عائشة عن النبي ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ. وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ هَذَا الْحَدِيثَ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، وَيُرْوَى أَنَّ هَذَا غُلَطٌ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ»^(٤).

وقال الدارقطني: «ويقال: إِنَّ أبا إِسْحَاقَ وَهَمَ فِي هَذَا عَنِ الْأَسْوَدِ، لِأَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ، وَالْحَكَمَ بْنَ عَتِيبَةَ، رَوَاهُ فَخَالَفَا أبا إِسْحَاقَ، رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ،

(١) «الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف» (٢/ ٩١).

(٢) «الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل الحديث» (١٤/ ١٦٧).

(٣) «التمييز لمسلم» (ص ١٨١).

(٤) «جامع الترمذي» (١/ ١٦٢).

عن عائشة، عن النبي ﷺ «كَانَ إِذَا أَجْنَبَ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ تَوَضَّأَ»، ورواه الحَكَم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، نحو قول أبي إسحاق عن الأسود، والصحيح من ذلك ما رواه عبد الرحمن بن الأسود وإبراهيم النخعي، عن الأسود، عن عائشة.

وقال بعض أهل العلم: يُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ الْخَبْرَانِ صَحِيحَيْنِ، وَأَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَبَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدَّمَ الْغُسْلَ، وَرَبَّمَا أَخَّرَهُ، وَأَنَّ الْأَسْوَدَ حَفِظَ ذَلِكَ، فَحَفِظَ عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ تَأْخِيرَ الْوُضُوءِ وَالْغُسْلَ، وَحَفِظَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدَ وَإِبْرَاهِيمَ تَقْدِيمَ الْوُضُوءِ عَلَى الْغُسْلِ»^(١).

وقال البيهقي: «طَعَنَ الْحُقَافُ فِي قَوْلِهِ «لَمْ يَمَسَّ مَاءً»، وَتَوَهَّمُوا تِلْكَ اللَّفْظَةَ مَأْخُودَةً عَنْ غَيْرِ الْأَسْوَدِ، وَأَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ رَبَّمَا دَلَّسَ، فَرَأَوْهَا مِنْ تَدْلِيسَاتِهِ، وَاحْتَجُّوا عَلَى ذَلِكَ بِرَوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْأَسْوَدِ، بِخِلَافِ رَوَايَةِ أَبِي إِسْحَاقَ»^(٢).

وقال ابن حجر: «وعلى تقدير صحته فيحمل على أَنَّ الْمُرَادَ: لَا يَمَسُّ مَاءً لِلْغُسْلِ، وَيُؤَيِّدُهُ رَوَايَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عِنْدَ أَحْمَدَ بِلَفْظٍ: كَانَ يُجْنِبُ مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، حَتَّى يُصْبِحَ وَلَا يَمَسَّ مَاءً، أَوْ كَانَ يَفْعَلُ الْأَمْرَيْنِ؛ لِبَيَانِ الْجَوَازِ»^(٣).

خامسا: الحكم على الحديث:

رواه مسلم في صحيحه، وهو متفق عليه من حديث أبي سلمة عن عائشة كما مر في التخريج.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال ابن المنذر: «اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَا يَفْعَلُهُ الَّذِي يَرِيدُ النَّوْمَ وَهُوَ جُنُبٌ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، عَلَى مَا فِي ظَاهِرِ الْأَخْبَارِ الَّتِي رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَمِمَّنْ رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ: عَلِيُّ بْنُ وَشْدَادِ بْنِ أَوْسٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةُ، وَالنَّخَعِيُّ، وَالْحَسَنُ، وَعَطَاءٌ،

(١) «علل الدارقطني» (١٤ / ٢٤٧).

(٢) «السنن الكبرى للبيهقي» (١ / ٢٠١).

(٣) «التلخيص الحبير» (١ / ٣٧٧).

ومالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق. وروينا عن ابن عمر أنه كان يتوضّأ وضوءه للصلاة إلا غَسَلَ قدميه، وذلك إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام، وفيه قول ثالث قاله ابنُ المسيَّب قال: إن شاء الجُنُبُ نام قبل أن يتوضّأ، وقال أصحاب الرأي في الجنب: إذا أراد أن ينام أو يُعاود أهله قبل أن يتوضّأ فلا بأس بذلك، إن شاء توضّأ وإن شاء لم يتوضّأ، قال أبو بكر: وبالقول الأول أقول»^(١).

قال النووي: «يُكره للجُنُب أن ينام حتّى يتوضّأ، ويُستحبُّ إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو يطأ مَنْ وَطِئَهَا أَوْلاً أو غيرها أن يتوضّأ وضوءه للصلاة، ويغسل فرجه في كل هذه الأحوال. وهذا الذي ذكرناه من كراهة النَّوم قبل الوضوء للجنب هو مذهبنا، وبه قال أكثر السلف أو كثير منهم، حكاه ابن المنذر عن علي بن أبي طالب، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وشَدَّاد بن أوس، وعائشة، والحسن البصري، وعطاء، والنخعي، ومالك، وأحمد، وإسحاق، واختاره ابن المنذر. قال: وقال سعيد بن المسيَّب وأصحاب الرأي: هو بالخيار»^(٢).

(١) «الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف» (٢/ ٨٨).

(٢) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ١٥٦).

الحديث الثامن والسبعون

حديث أبي هريرة: «تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ، فَبَلُّوا الشَّعْرَ، وَأَنْقُوا الْبَشَرَ»

قال ابن حجر: «حديث: «تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ، فَبَلُّوا الشَّعْرَ، وَأَنْقُوا الْبَشَرَ». أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والبيهقي، مَنْ حديث أبي هريرة، ومداره على الحارث بن وحيه، وهو ضعيف جدا، قال أبو داود: الحارث حديثه منكر، وهو ضعيف. وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديث الحارث، وهو شيخ ليس بذاك. وقال الدارقطني في «العلل»: إِنَّمَا يُرَوَّى هَذَا عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ الْحَسَنِ، مُرْسَلًا»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه مالك بن دينار، واختلف عليه في إسناده وفي وصله وإرساله على وجهين:

الأول: مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

الثاني: مالك بن دينار، عن الحسن البصري، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: الحارث بن وحيه.

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في الغسل من الجنابة ١/ ١٠٢ (٢٤٨) قال: حدثنا

نصر بن علي، حدثنا الحارث بن وحيه، حدثنا مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي

هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ، فَاغْسِلُوا الشَّعْرَ، وَأَنْقُوا الْبَشَرَ».

قال أبو داود: «الحارث بن وحيه حديثه منكر، وهو ضعيف».

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٨١).

والترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء أن تحت كل شعرة جنابة ١/ ١٥٠ (١٠٦) حدثنا نصر بن علي، به مثله.

قال الترمذي: «حديث الحارث بن وجيه حديث غريب لا نعرفه إلا من حديثه، وهو شيخ ليس بذلك، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة، وقد تفرد بهذا الحديث عن مالك بن دينار». وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب تحت كل شعرة جنابة ١/ ٣٧٦ (٥٩٧) قال: حدثنا نصر بن علي الجهضمي، به مثله.

والبزار في «مسنده» ١٧/ ٢٥٢ (٩٩٤٣) قال: حدثنا نصر بن علي، به مثله. قال البزار: «لا نعلم أسند مالك عن ابن سيرين عن أبي هريرة إلا هذا الحديث، ولا نعلم رواه عن مالك إلا الحارث بن وجيه».

والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب تخليل أصول الشعر بالماء وإيصاله إلى البشرة ١/ ١٧٥ (٨٤٣) من طريق نصر بن علي، ومحمد بن أبي بكر، قالوا: حدثنا الحارث بن وجيه الراسبي، به مثله.

قال البيهقي: «تفرد به موصول الحارث بن وجيه، والحارث بن وجيه تكلموا فيه». والعقيلي في «الضعفاء»، ترجمة: الحارث بن وجيه (١/ ٢١٤)، وابن عدي في «الكامل»، ترجمة: الحارث (٢/ ٤٦٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب فرض الغسل ١/ ١٧٩ (٨٦٤) من طريق أبي عمر الحوضي، حدثنا الحارث بن وجيه، به مثله.

قال العقيلي عقبه: «لا يتابع عليه، وله غير حديث منكر». وقال البيهقي: «تفرد به هكذا الحارث بن وجيه، وقال يحيى بن معين: الحارث بن وجيه ليس حديثه بشيء، وأنكره غيره أيضا من أهل العلم بالحديث: البخاري، وأبو داود، وغيرهما، وإنما يروى عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا».

ثلاثتهم (نصر بن علي، ومحمد بن أبي بكر، وأبو عمر الحوضي) عن الحارث بن وجيه.

• الوجه الثاني: مالك بن دينار، عن الحسن البصري، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

لم أقف على هذا الوجه مسنداً من طريق مالك، لكن ذكر الدارقطني في «العلل» (١٠٣ / ٨) أنَّ غير الحارث بن وجيه يرويه عن مالك بن دينار عن الحسن مرسلاً.

• وقد تُوبع مالك بن دينار على هذا الوجه:

فأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب اغتسال الجنب ١ / ٢٦٢ (١٠٠٢) عن الثوري، عن يونس، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ، فَبُلُّوا الشَّعْرَ، وَأَنْقُوا الْبَشَرَ».

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب من كان يقول بالغ في غسل الشعر ٢ / ٣١ (١٠٧٤) قال: حدثنا أبو داود، عن قرة، عن الحسن قال: «تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ»، قال: وقال أبو هريرة: «أَمَّا أَنَا فَأُبْلُّ الشَّعْرَ، وَأُنْقِي الْبَشَرَ».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن أبي داود»:

١- نصر بن علي: نصر بن علي الجهضمي، سبقت ترجمته في الحديث الثالث والخمسين، وهو ثقة.
٢- الحارث بن وجيه: هو الحارث بن وجيه، أبو محمد الراسبي^(١) البصري، روى عن: مالك بن دينار، وروى عنه: نصر بن علي، وأبو عمر الحوضي، ومحمد بن أبي بكر المقدمي، وغيرهم.

قال ابن معين: «ليس حديثه بشيء»، وقال أحمد: «لا أعرفه»، وحديث تحت كل شعر جنابة منكر»، وقال البخاري: «عنده بعض المناكير»، وقال أبو حاتم: «في حديثه بعض المناكير».

(١) الراسبي: بفتح الراء، وسكون الألف، وكسر السين المهملة، وفي آخرها باء موحدة، هذه النسبة إلى

بني راسب، وهي قبيلة نزلت البصرة. «اللباب في تهذيب الأنساب» (٢ / ٦).

ضعيف الحديث»، وقال أبو داود: «حديثه منكر، وهو ضعيف»، وقال الفسوي: «لين الحديث»، وقال الترمذي: «شيخ ليس بذلك»، وقال النسائي: «ضعيف»، وقال الطبري: «له غير حديث منكر»، وقال ابن حبان: «تفرد بالمناكير عن المشاهير في قلة روايته»، وقال ابن عدي: «لا أعلم له رواية إلا عن مالك بن دينار»، وقال الخطابي: «مجهول»، وقال البيهقي: «تكلّموا فيه»، قال الذهبي: «ضعفه»، وقال ابن حجر: «ضعيف»، مات سنة ١٩٠هـ أو قبلها^(١). خلاصة حاله: ضعيف.

٣- مالك بن دينار: مالك بن دينار، أبو يحيى الزاهد، الناجي السامي مولاهم^(٢)، روى عن: عطاء، والحسن، وأنس. وعنه: الحارث بن وجيه، وجعفر بن سليمان، وابن أبي عروبة. قال ابن سعد: «ثقة قليل الحديث، وكان يكتب المصاحف»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال ابن حبان: «كان يكتب المصاحف بالأجرة، ويتقوت بأجرته، وكان يجانب المباحات جهده، ولا يأكل شيئاً من الطيبات، وكان من المتعبدة الصبر والمُتَقَشِّفة الخُشن»، وقال الأزدي: «تعرف وتنكر»، وقال الدارقطني: «ثقة، ولا يكاد يحدث عنه ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق عابد»، مات سنة ١٣٠هـ أو نحوها^(٣).

-
- (١) ينظر: الجرح والتعديل ٣ / ٩٢، الكامل ٢ / ٤٦٢، تهذيب الكمال ٥ / ٣٠٤، الكاشف ٢ / ٢٢٩، إكمال التهذيب ٣ / ٣٢٧، تهذيب التهذيب ١ / ٣٣٩، تقريب التهذيب ص ٢١٤، لسان الميزان ٩ / ٢٧٧.
- (٢) الناجي السامي: بفتح النون وبعد الألف جيم، نسبة إلى بني ناجية بن سامة بن لؤي، وهي قبيلة كبيرة من سامة بن لؤي. ينظر: «اللباب في تهذيب الأنساب» (٣ / ٢٨٧).
- (٣) ينظر: الجرح والتعديل ٨ / ٢٠٨، الثقات ٥ / ٣٨٣، الكامل ١ / ١٣٣، تهذيب الكمال ٢٧ / ١٣٥، الكاشف ٤ / ٢٣١، سير الأعلام ٥ / ٣٦٢، إكمال التهذيب ١١ / ٤١، تهذيب التهذيب ٤ / ١١، تقريب التهذيب ص ٩١٥، لسان الميزان ٩ / ٤٠٠.

خلاصة حاله: ثقة عابد قليل الحديث، وثقة ابن سعد والنسائي والدارقطني، وأما قول الأزدي «تعرف وتنكر» فيفسره قول الدارقطني أنه «لا يكاد يحدث عنه ثقة»، فتلك النكارة التي يذكرها الأزدي لعلها ممن روى عنه من الضعفاء لا منه، وأما أنه لا يكاد يروي عنه ثقة فلا أنه كان قليل الحديث أصلاً، والله أعلم.

٤- محمد بن سيرين: سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، تابعي ثقة حجة.

٥- أبو هريرة: الصحابي الجليل المشهور، سبق ذكره في الحديث الأول.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، فيه الحارث بن وجيه وهو ضعيف.

ب- دراسة إسناد متابعة الوجه الثاني من «مصنف عبد الرزاق»:

١- الثوري: سفيان بن سعيد الثوري، سبقت ترجمته في الحديث الأول، إمام جليل حافظ.

٢- يونس: يونس بن عبيد بن دينار، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، ثقة ثبت، من أثبت الناس في الحسن.

٣- الحسن: الحسن بن أبي الحسن يسار البصري، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، وهو إمام جليل تابعي ثقة فقيه كثير الإرسال.

الحكم على متابعة إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف مرسل.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه مالك بن دينار، واختلف عليه في وصله وإرساله على وجهين:

١- فرواه الحارث بن وجيه عنه، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

٢- وخالفه غيره كما قال الدارقطني فرواه عن مالك بن دينار، عن الحسن البصري، مرسلًا.

وهكذا رواه يونس بن عبيد عن الحسن البصري، ويونس من أثبت الناس في الحسن. والوجه الثاني هو الراجح، لأن راوي الوجه الأول ضعيف، ولم يتابع، والوجه الثاني هو الثابت المعروف عن الحسن البصري من رواية أثبت الناس عنه وهو يونس بن عبيد. وقد سئل أحمد بن حنبل عن الوجه الأول الموصول، قال ابنه: «سألت أبي عن حديث رواه الحارث بن وجيه عن مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «تحت كل شعرة جنابة، فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر». قال أبي: هذا حديث منكر والحارث ضعيف الحديث»^(١).

وكذا قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه الحارث بن وجيه، عن مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال: «تحت كل شعرة جنابة؛ فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر»، قال أبي: هذا حديث منكر، والحارث ضعيف الحديث»^(٢). وفي علل الدارقطني: «وسئل عن حديث يُروى عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ، فَاغْسِلُوا الشَّعْرَ، وَأَنْقُوا الْبَشَرَ»، فقال: يرويه الحارث بن وجيه، عن مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وغيره يرويه، عن مالك بن دينار، عن الحسن مرسلا، ورواه أبان العطار، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة، ولا يصح مسندا، والحارث بن وجيه من أهل البصرة ضعيف»^(٣).

خامسا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف من كلا الوجهين، الموصول فيه الحارث بن وجيه، والمرسل ضعيف للإرسال.

(١) «الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل الحديث» (١٤ / ٣٣).

(٢) «العلل» لابن أبي حاتم (١ / ٤٧٥).

(٣) «علل الدارقطني» (٨ / ١٠٣).

سادسا: التعليق على الحديث:

قال الخطابي: «ظاهر هذا الحديث يُوجب نقض القُرون والصفائر إذا أراد الاغتسال من الجنابة، لأنّه لا يكون شعره كلّهُ مَغْسُولا إلا بِنَقْضِهَا، وإليه ذهب إبراهيم النَّخَعِي.

وقال عامة أهل العلم: إيصال الماء إلى أصول الشعر وإن لم يَنْقُضْ شعره يُجزّيه، والحديث ضعيف، والحاتر بن وجيه مجهول.

وقد يَحْتَجُّ به مَنْ يوجب الاستنشاق في الجنابة، لِمَا في داخل الأنف من الشعر، واحتج بعضهم في إيجاب المضمضة بقوله: «وَأَنْقُوا الْبَشْرَةَ» وزعم أنّ داخل الفم من البشرة، وهذا خلاف قول أهل اللغة، لأنّ الْبَشْرَةَ عندهم هي ما ظَهَرَ مِنَ الْبَدَنِ فَبَاشَرَهُ الْبَصَرُ»^(١).

وقال ابن حزم: «وأما الخبر «إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ فَاغْسِلُوا الشَّعْرَ وَأَنْقُوا الْبَشْرَ» فَإِنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ الْحَارِثِ بْنِ وَجِيهِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، ثُمَّ لَوْ صَحَّ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا غَسَلَ الشَّعْرَ وَإِنْقَاءَ الْبَشْرِ، وَهَذَا صَحِيحٌ، وَلَا دَلِيلَ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالتَّدْلُكِ، بَلْ هُوَ تَأْمُّ دُونَ تَدْلُكٍ»^(٢).

وقال البيهقي: «حَمَلَهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ عَلَى مَا ظَهَرَ دُونَ مَا بَطَّنَ مِنْ دَاخِلِ الْأَنْفِ وَالْفَمِ، وَضَعَّفَ الْحَدِيثَ فِي حِكَايَةِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْهُ، وَزَعَمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِثَابِتٍ، وَهُوَ كَمَا قَالَ»^(٣).

وقال الجويني: «لَا يَجِبُ الدَّلُّكُ، وَالْغَرَضُ جَرَيَانُ الْمَاءِ»^(٤).

وقال ابن رشد: «مَنْ أَوْجَبَ تَخْلِيلَ الرَّأْسِ عَصْدَ مَذْهَبِهِ بِمَا رَوَى عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ فَأَنْقُوا الْبَشْرَةَ وَبُلُّوا الشَّعْرَ»^(٥).

(١) «معالم السنن» (١/ ٨٠).

(٢) «المحلى بالآثار» (١/ ٢٧٩).

(٣) «معرفة السنن والآثار» (١/ ٤٨٣).

(٤) «نهاية المطلب في دراية المذهب» (١/ ١٥١).

(٥) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٥٢).

الحديث التاسع والسبعون

حديث عليّ: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ جَنَابَةِ لَمْ يَغْسِلْهَا فَعِلْ بِهِ كَذَا وَكَذَا».

قال ابن حجر: «وعن عليّ مرفوعاً: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ جَنَابَةِ لَمْ يَغْسِلْهَا فَعِلْ بِهِ كَذَا وَكَذَا» الحديث. وإسناده صحيح، فإنّه من رواية عطاء بن السائب، وقد سَمِعَ مِنْهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهٍ مِنْ حَدِيثِ حَمَادٍ، لَكِنْ قِيلَ: إِنَّ الصَّوَابَ وَثَّقَهُ عَلِيُّ عَلِيٍّ^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عطاء بن السائب، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: عطاء بن السائب، عن زاذان، عن علي بن أبي طالب (مرفوعاً).

الثاني: عطاء بن السائب، عن زاذان، عن علي بن أبي طالب (موقوفاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عطاء بن السائب، عن زاذان، عن علي بن أبي طالب، مرفوعاً.

رواه عليّ هذا الوجه: حماد بن سلمة.

أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» ١ - ١٤٥ (١٧٠) قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن زاذان، عن عليّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ شَعْرَةً لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَعَلَّ اللَّهُ بِهِ كَذَا وَكَذَا مِنَ النَّارِ»، فلذلك عاديْتُ رأسي، أو قال: شعري، وكان يَجْزُ شَعْرَهُ.

وأخرجه البيهقي في «الخلافيات» ١ / ٤٢٥ (٧٧٢) من طريق الطيالسي.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٣٨٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الطهارة، باب مَنْ كان يقول بالغ في غسل الشعر
 ٢ / ٣١ (١٠٧٣)، ومن طريقه ابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب تحت كل شعرة جنابة
 ١ / ٣٧٨ (٥٩٩) قال: حدثنا أسود بن عامر، به مثله.

وأحمد في «مسنده» ١ / ٢٣٠ (٨٠٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب تحليل
 أصول الشعر بالماء وإيصاله إلى البشرة ١ / ١٧٥ (٨٤٢) من طريق عفان بن مسلم، به مثله.
 والدارمي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب من ترك موضع شعرة من جنابة ١ / ٥٨٠ (٧٧٨) قال:
 أخبرنا محمد بن الفضل، به مثله.

وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في الغسل من الجنابة ١ / ١٠٣ (٢٤٩)، ومن طريقه
 البيهقي في «الخلافات» ١ / ٤٢٥ (٧٧٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٤ / ٣٢) قال: حدثنا موسى
 بن إسماعيل، به مثله، وكرر قوله: «فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي».

والبزار في «مسنده» ٣ / ٥٥ (٨١٤) من طريق أبي الوليد الطيالسي، به.
 قال البزار: «لا نعلمه يروى عن عليّ عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد».
 وقوائم السنّة في «الترغيب والترهيب» ٣ / ١٥٥ (٢٢٧٩) من طريق حجاج بن منهال، به مثله.
 سبعتهم (أبو داود الطيالسي، وأسود بن عامر، وعفان بن مسلم، ومحمد بن الفضل، وموسى
 بن إسماعيل، وأبو الوليد الطيالسي، وحجاج بن منهال) عن حماد بن سلمة، به.

• الوجه الثاني: عطاء بن السائب، عن زاذان، عن علي بن أبي طالب، موقوفا.

رواه عليّ هذا الوجه: حمّاد بن زيد.

وهذا الوجه لم أقف عليه مسندا، لكن ذكره الدارقطني في «العلل» (٣ / ٢٠٧) قال: «وروى عن
 حماد بن زيد، عن عطاء، عن زاذان، عن علي، موقوفا».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند الطيالسي»:

١- حمّاد بن سلّمة: حماد بن سلّمة بن دينار، سبقت ترجمته في الحديث الثاني، وهو إمام ثقة عابد، تغيّر حفظه بأخرة، وقال الذهبي: «يغلط، وليس في قوة مالك».

٢- عطاء بن السائب: عطاء بن السائب بن مالك أبو السائب الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث السادس والخمسين، وهو ثقة عابد، اختلّط بأخرة، وحماد بن سلّمة اختلف قولهم في سماعه منه، هل هو قبل الاختلاط أم بعده، واستظهر الحافظ ابن حجر أنه سمع منه مرتين، قبله وبعده.

٣- زاذان: زاذان أبو عبد الله، ويقال: أبو عمر الكندي مولا هم، الكوفي الضريّر، يقال: إنّه شهد خطبة لعمر بن الخطاب، روى عن: البراء بن عازب، وعبد الله بن عمر، وأبي هريرة، وغيرهم. وروى عنه: عطاء بن السائب، وعثمان بن عمير، والمنهال بن عمرو، وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال ابن معين: «ثقة لا يسأل عن مثله»، وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة»، وقال ابن حبان: «يخطئ كثيراً»، وقال ابن عدي: «أحاديثه لا بأس بها، إذا روى عنه ثقة، وإنّما رماه من رماه لكثرة كلامه»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالمتين عندهم»، وقال الخطيب: «كان ثقة»، وقال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق يرسل»، مات سنة ٨٢هـ، روى له مسلم والأربعة^(١).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٦١٤، الثقات ٤/ ٢٦٥، الكامل ٤/ ٢٠٩، تاريخ بغداد ٩/ ٥١٥، تهذيب الكمال ٩/ ٢٦٣، الكاشف ٢/ ٤١٠، سير الأعلام ٤/ ٢٨٠، تهذيب التهذيب ١/ ٦١٩، تقريب التهذيب ص ٣٣٢، لسان الميزان ٩/ ٣٠٢.

خلاصة حاله: تابعي صدوق، وثّقه ابن سعد وابن مَعِين والعجلي وغيرهم، واختاره الخطيب والذهبي، لكن جرحه ابن حبان جرحاً مفسراً بأنه يخطئ كثيراً، فهذا ينزل به عن درجة التوثيق التي ذكرها أولئك إلى درجة صدوق، توسّطاً بين أقوالهم فيه، وهذا الذي اختاره ابن حجر. والله أعلم.

٤- عليّ بن أبي طالب: ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة الزهراء، أمير المؤمنين، سبق ذكره في الحديث الرابع عشر.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، عطاء بن السائب اختلط بأخرة، وحماد ممن سمع منه قبل الاختلاط وبعده، ولم يتميز هذا من ذلك، مع كون حماد نفسه يخطئ وإن كان ثقة، وقد خولف في رفعه هذا الحديث كما في الوجه الثاني. وقد ضعف الإمام النووي هذا الحديث من الوجه المرفوع كما في «خلاصة الأحكام» (١/ ١٩٥).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «علل الدارقطني»:

١- حماد بن زيد: حماد بن زيد بن درهم، أبو إسماعيل البصري، سبقت ترجمته في الحديث الثالث والثلاثين، وهو ثقة ثبت فقيه، أثبت الناس في أيوب.

٢- عطاء بن السائب: عطاء بن السائب بن مالك أبو السائب الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث السادس والخمسين، وهو ثقة عابد، اختلط بأخرة، وحماد بن زيد ممن سمع منه قبل الاختلاط باتفاق، وحديثه عنه صحيح.

٣- زاذان: زاذان أبو عبد الله، ويقال: أبو عمر الكندي مولا هم، الكوفي الضرير، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي صدوق.

٤- علي بن أبي طالب: ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة الزهراء، أمير المؤمنين، سبق ذكره في الحديث الرابع عشر.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

هذا الإسناد علقه الدارقطني كما مر في التخريج، ولم أقف عليه مسنداً، وهذا القدر الذي أبرزه من الإسناد: حسن موقوفا على علي بن أبي طالب، فيه زاذان وهو تابعي صدوق، وأما عطاء بن السائب فإنه وإن كان اختلط بأخرة إلا أن حماد بن زيد سمع من قبل الاختلاط.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه عطاء بن السائب، عن زاذان، عن علي بن أبي طالب، واختلف عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

١- فرواه حماد بن سلمة عنه بهذا الإسناد مرفوعاً.

٢- وخالفه حماد بن زيد، فرواه عنه بهذا الإسناد موقوفاً.

والوجه الثاني هو الراجح، فإن حماد بن زيد أوثق وأثبت من حماد بن سلمة، ثم إن حماد بن زيد قد سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط اتفاقاً، وأما حماد بن سلمة فسمع منه قبله وبعده، مع كون حماد بن سلمة نفسه ممن يغلط، وابن زيد أثبت منه.

قال العقيلي مُعللاً رواية حماد بن سلمة عن عطاء: «قال علي: قلت ليحيى: كان أبو عوانة حمل عن عطاء بن السائب قبل أن يختلط؟ فقال: كان لا يفصل هذا من هذا، وكذلك حماد بن سلمة»^(١).

وأورد ابن عدي الوجه المرفوع في مناقير عطاء بن السائب، ثم قال: «وعطاء بن السائب اختلط في آخر عمره، فمن سمع منه قديماً مثل الثوري وشعبة فحديثه مستقيم، ومن سمع منه بعد الاختلاط فأحاديثه فيها بعض النكرة»^(٢).

(١) «الضعفاء الكبير للعقيلي» (٣ / ٣٩٩).

(٢) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٧ / ٧٨).

وقال ابن القطان الفاسي: «أعلّ عبد الحق الحديث بالوقف تارة وبالرفع أخرى، ولم يعرض لكونه من رواية حماد بن سلمة عن عطاء، وهو إنّما سمع منه بعد الاختلاط»^(١).
وقال الصنعاني: «سبب اختلاف الأئمة في تصحيح حديث عليّ هذا وتضعيفه، أنّ عطاء بن السائب اختلط في آخر عمره، فمن روى عنه قبل اختلاطه فروايته عنه صحيحة، ومن روى عنه بعد اختلاطه فروايته عنه ضعيفة؛ وهذا الحديث اختلفوا هل رواه قبل الاختلاط أو بعده؟ فلذا اختلفوا في تصحيحه وتضعيفه حتى يتبين الحال فيه؛ وقيل: الصواب وقفه على عليّ عليه السلام»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

الوجه الموقوف هو الراجح، وإسناده حسن في القدر الذي أبرزه الدارقطني منه، وقد علقه عن حماد بن زيد، ولم أقف عليه مُسنّدا، ولا عرفت من بين الدارقطني وحماد بن زيد، فهذا إسناد ضعيف أيضا للانقطاع بين الدارقطني وحماد بن زيد، وقد حكم عليه النووي بالضعف، ثم إن الدارقطني ذكره في العلل عن حماد بن زيد بصيغة التمرّض كما مر في التخرّيج.
وقال النووي: «حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ «تحت كلّ شعرة جنازة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشرة»، رواه أبو داود ولكنه ضعيف، ضعفه الشافعي ويحيى بن معين والبخاري وأبو داود وغيرهم، ويروى عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلا، وكذا المروي عن علي - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ «من ترك موضع شعرة من جنازة لم يغسلها فعل به كذا وكذا من النار»، قال علي: «فمن ثمّ عاديّ رأسي» وكان يجزّ شعره، فهو ضعيف أيضا، والله أعلم»^(٣).

(١) «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٤/ ٢٧٨).

(٢) «سبل السلام» (١/ ١٣٦).

(٣) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ١٨٤).

قلت: حديث أبي هريرة ومرسل الحسن سبقت دراستهما قبل هذا الحديث، وحديث علي هو حديثنا هذا، وقد ضَعَّفَ الجميع النوويُّ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

سادسا : التعليق على الحديث :

قال البيضاوي: «اختلف العلماء في وجوب نقض الضّفيرة إذا كان الماء يصل إلى جميع أجزائها، فإن كان الضّفر يمنع وصول الماء إلى باطنها: وجب نقضها وفاقاً، لقوله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنَ الْجَنَابَةِ لَمْ يَغْسِلْهَا فَعَلَّ بِهَا كَذَا وَكَذَا مِنَ النَّارِ»^(١).

قلت: الحديث لم يصح مرفوعاً كما مر، فيستدل لوجوب التعميم بطريق آخر، وهو أن حقيقة الغسل لجميع الجسد إنما تتحقق بالتعميم، فمتى ترك المغتسل شيئاً من شعره أو بشره دون غسل فقد ترك التحقق بحقيقة الغسل، ويستأنس لذلك بمرسل الحسن الذي مر قبل هذا الحديث، وبالموقوف على علي بن أبي طالب إن صح الإسناد إلى حماد بن زيد.

وقال الطّبي: «قوله: «فعل به كذا وكذا» كناية عن العدد مثل كم، كما أن كيت وكيت كناية عن الحالة والقصة، أي: يضاعف العذاب له أضعافاً كثيرة، وأخرج الفعل علي ما لم يُسمّ فاعله، وكنّى بكذا عن العدد: ليُدل علي فظاعته وشِدَّتِه، ومن ثمّ بالغَ علي رضي الله عنه في قوله: «عاديت رأسي» حيث عدل من الشعر إلي الرأس، واستعار المعاداة للحلق تمثلاً لرأسه بالعدو المُنَاوِي، يعني: فعلتُ برأسي ما يفعل العدو بالعدو من استئصال الشعر وقطع دابره، مخافة عدم وصول الماء إلي موضع شعره»^(٢).

وقال ولي الله الدهلوي: «قوله: «تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشرة»، وقوله: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنَ الْجَنَابَةِ لَمْ يَغْسِلْهَا فَعَلَّ بِهَا كَذَا وَكَذَا» = سر ذلك: مثل ما ذكرناه في استيعاب الوضوء من أنه تحقيق لمعنى الغسل، وأن البقاء على الجنابة والإصرار على ذلك مُوجِبَةٌ للنار، وأنه يظهر تألم النفس من قبَل العضو الذي جاء منه الخلل»^(٣).

(١) «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» (١/ ٢٠٢).

(٢) «الكاشف عن حقائق السنن» (٣/ ٨١٤).

(٣) «حجة الله البالغة» (١/ ٣٠٢).

وقال الصنعاني: «هذا الحديث دليل على أنه يجب غسل جميع البدن في الجنابة، ولا يُعفى عن شيء منه، قيل: وهو إجماع، إلا المضمضة والاستنشاق، ففيها خلاف»^(١).

وقال صاحب ذخيرة العقبى: «هذا الحديث وإن كان موقوفاً فله حكم الرفع؛ لأنه لا مجال للاجتهاد فيه كما هو ظاهر»^(٢).

قلت: بل يحتمل أن يقوله علي بن أبي طالب اجتهداً واستنباطاً من أمر الشرع بالغسل، وأن حقيقة الغسل إنما تتحقق بهذا التعميم للشعر والجسد، وأن مَنْ أخلَّ بذلك التعميم فقد أخل بتحصيل حقيقة الغسل الواجب فوقَّع في المحذور الموجب للعقوبة لتفريطه في الطهارة الواجبة التي تستباح بها الصلاة، فمن ثمَّ قال ما قال تفقُّها واستنباطاً، فالأمر على الاحتمال، والله أعلم.

(١) «سبل السلام» (١/ ١٣٦).

(٢) «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» (٤/ ٤١٧).

الحديث الثمانون

حديث نافع: «أَنَّ ابْنَ عَمَرَ تَيَمَّمَ بِالْمِرْبَدِ وَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أُمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ..»

قال ابن حجر: «روي أَنَّ ابْنَ عَمَرَ أَقْبَلَ مِنَ الْجُرْفِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمِرْبَدِ، تَيَمَّمَ وَصَلَّى الْعَصْرَ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَتَيَمَّمُ وَجَدْرَانِ الْمَدِينَةِ تَنْظُرُ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ: أَوْ أَحْيَا حَتَّى أَدْخُلَهَا، ثُمَّ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ مُرْتَفَعَةٌ، فَلَمْ يُعِدِ الصَّلَاةَ. هَذَا الْأَثَرُ أَصْلُهُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ: «أَنَّهُ أَقْبَلَ مِنَ الْجُرْفِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمِرْبَدِ تَيَمَّمَ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ فَلَمْ يُعِدِ الصَّلَاةَ». قَالَ الشَّافِعِيُّ: الْجُرْفُ: قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ. انْتَهَى. وَرَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنْ طَرِيقِ فَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ بِلَفْظٍ: «أَنَّ ابْنَ عَمَرَ تَيَمَّمَ بِالْمِرْبَدِ النَّعْمَ وَصَلَّى وَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أُمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ فَلَمْ يُعِدِ». وَرَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ، مَرْفُوعًا. قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي الْعِلَلِ: «الصَّوَابُ مَا رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْقُوفًا»، وَكَذَا رَوَاهُ أَيُّوبُ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ وَابْنُ إِسْحَاقَ وَابْنُ عَجْلَانَ مَوْقُوفًا، وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ تَعْلِيْقًا»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه نافع عن ابن عمر، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: نافع، عن ابن عمر، موقوفاً.

الثاني: نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، مرفوعاً.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٩٣).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: نافع، عن ابن عمر، موقوفاً.

رواه عليّ هذا الوجه: مالك، وأيوب، ويحيى بن سعيد، ومحمد بن عجلان، والعمري.
أخرجه مالك في «الموطأ»، كتاب وقوت الصلاة، باب العمل في التيمم ١ / ٧٦ (١٧٦) عن نافع
أنّه أقبل هو وعبد الله بن عمر حتّى إذا كان بالمربد نزل عبد الله فتيمّم صعيداً طيباً، فمسح
بوجهه ويديه إلى المرفقين، ثمّ صلّى.

ومن طريق مالك: أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب بدء التيمم ١ / ٢٢٩
(٨٨٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب صفة التيمم ١ / ١١٤ (٦٨١)،
والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب كيف التيمم ١ / ٢٠٧ (١٠١٢)، به نحوه، وزاد
في رواية عبد الرزاق: «وصلّى ولم يعد تلك الصلّة».

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب في التيمم كيف هو ٢ / ١٨٥ (١٦٨٥) قال:
حدثنا ابن علقمة، عن أيوب، به مثله.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب بدء التيمم ١ / ٢٢٩ (٨٨٤) عن الثوري،
عن يحيى بن سعيد، به نحوه، وزاد: «ثمّ دخل المدينة والشّمس مرتفعة فلم يعد».

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في بيان الموضع الذي يجوز التيمم فيه وقدره من
البلد وطلب الماء ١ / ٣٤٣ (٧١٩)، والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، أحكام التيمم ١ /
١٨٠ (٦٤٥)، وعنه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب المسافر يتيمم في أول الوقت
إذا لم يجد ماء ويصلي ثم لا يعيد وإن وجد الماء في آخر الوقت ١ / ٢٣١ (١١١٦)، من طريق
سفيان الثوري، به مثله.

وأخرجه البيهقي في كتاب الطهارة، باب السفر الذي يجوز فيه التيمم ١/ ٢٢٤ (١٠٨٠) من طريق الشافعي، أخبرنا ابن عيينة، عن ابن عجلان، به نحوه، وقال: «ثُمَّ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ فَلَمْ يُعِدِ الصَّلَاةَ». قال الشافعي: الْجُرْفُ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في بيان الموضع الذي يجوز التيمم فيه وقدره من البلد وطلب الماء ١/ ٣٤٣ (٧١٧)، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» أيضا، كتاب الطهارة، باب ما روي في طلب الماء وفي حد الطلب ١/ ٢٣٣ (١١٢١) من طريق فضيل بن عياض، عن محمد بن عجلان، به مثله.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، من أبواب صلاة التطوع، باب من قال لا يعيد ٥/ ٣٣١ (٨١١٩) من طريق العُمري، عن نافع، عن ابن عمر: «أَنَّهُ تَيَمَّمَ وَصَلَّى، ثُمَّ دَخَلَ الْمَدِينَةَ فِي الْوَقْتِ، فَلَمْ يُعِدْ».

خمسَتهم (مالك، وأيوب، ويحيى، وابن عجلان، وعبد الله العمري) عن نافع به، موقوفا. وأورده البخاري في «صحيحه»، كتاب التيمم، باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة (١/ ٧٤) معلقا مجزوماً به، قال: «وَأَقْبَلَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ أَرْضِهِ بِالْجُرْفِ فَحَضَرَتِ الْعَصْرُ بِمَرْبَدِ النَّعَمِ، فَصَلَّى ثُمَّ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ فَلَمْ يُعِدْ».

• الوجه الثاني: نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، مرفوعا.

رواه على هذا الوجه: عبيد الله بن عمر.

أخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في بيان الموضع الذي يجوز التيمم فيه وقدره من البلد وطلب الماء ١/ ٣٤٢ (٧١٦) قال: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، وأحمد بن محمد بن الجراح، والقاضي الحسين بن إسماعيل، قالوا: حدثنا محمد بن سنان القزاز، حدثنا عمرو بن محمد بن أبي رزين، حدثنا هشام بن حسان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَيَمَّمُ بِمَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: مَرْبَدُ النَّعَمِ، وَهُوَ يَرَى بُيُوتَ الْمَدِينَةِ».

والحاكم في «المستدرک»، کتاب الطهارة، باب أحكام التيمم ١/ ١٨٠ (٦٤٤)، وعنه البيهقي في «السنن الكبرى»، کتاب الطهارة، باب السفر الذي يجوز فيه التيمم ١/ ٢٢٤ (١٠٨١) من طريق محمد بن سنان القزّاز، به مثله.

قال الحاكم: «حديث صحيح تفرّد به ابن أبي رزين، وهو صدوق، ولم يخرجاه، وقد أوقفه يحيى بن سعيد الأنصاري وغيره عن نافع عن ابن عمر». وقال البيهقي: «ليس بمحفوظ».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «موطأ مالك»:

١- مالك: مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله المدني، إمام دار الهجرة، سبقت ترجمته في الحديث السادس والأربعين، رأس المتقين وكبير المتثبتين.

٢- نافع: نافع مولى عبد الله بن عمر، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، ثقة فقيه مشهور.

٣- ابن عمر: الصحابي المشهور عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبق ذكره في الحديث الثامن.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد صحيح من أصح الأسانيد، موقوف على ابن عمر.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «سنن الدارقطني»:

١- يحيى: يحيى بن محمد بن صاعد، سبقت ترجمته في الحديث التاسع والثلاثين، ثقة ثبت.

٢- محمد بن سنان: محمد بن سنان بن يزيد بن الذّيّال بن خالد بن عبد الله بن يزيد بن سعيد،

أبو بكر وأبو الحسن البصري ثم البغدادي، روى عن: أبي عاصم النبيل، وابن أبي رزين، وإسحاق بن إدريس، وغيرهم. وروى عنه: أبو العباس الأصم، وابن خزيمة، وابن صاعد، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم: «كتب عنه أبي بالبصرة، وكان مستورا في ذلك الوقت، فأتيته أنا ببغداد سألت عنه

عبد الرحمن بن خراش فقال: هو كذاب»، وكذا كذّب أبو داود، وقال ابن عقدة: «في أمره نظر»، وقال

مسلمة: «بصري ثقة، أخبرنا عنه ابن الأعرابي»، وقال الدارقطني: «أصله بصري، وسكن بغداد، ولا

بأس به»، وقال ابن حجر: «إن كان عمدة مَنْ كَذَّبَهُ كونه ادَّعى سماع حديث لم يسمعه من ابن عبادة فهو جرح لَيْن، لعله استجاز روايته عنه بالوجادة»، وقال أيضا: «ضعيف»، مات سنة ٢٧١هـ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف، وأما تكذيب أبي داود وابن خراش له فالظاهر أن سببه هو ما أشار إليه ابن حجر من ادعاء سماع شيء لم يسمعه، ولعله كما قال ابن حجر: «استجاز روايته بالوجادة»، وإنما صرفنا ذلك الاتهام عن كونه يكذب في الحديث أو يكذب في الكلام الكذب المسقط لأن أبا حاتم كتب عنه، ومسلمة وثقه، والدارقطني لم ير به بأسا، والكذابون لا يَروجون على مثل أولئك، وأما الضعف فأمره أخف، فيعتبر به.

٣- ابن أبي رَزِين: هو عمرو بن محمد بن أبي رزين، أبو عثمان البصري، روى عن: هشام بن حسان، وابن أبي عروبة، وإسرائيل. وعنه: محمد بن سنان، وزيد بن أخزم، وإبراهيم بن مرزوق.

قال ابن قانع: «صالح»، وقال ابن حبان: «ربما أخطأ»، وقال الحاكم: «صدوق»، وقال ابن خلفون: «ليس به بأس»، وقال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ»، روى له الترمذي، مات سنة ٢٠٦هـ^(٢).

خلاصة حاله: صدوق ربما أخطأ.

٤- هشام بن حسان: هشام بن حسان القُردوسي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال.

٥- عبيد الله بن عمر: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والعشرين، وهو ثقة ثبت، أحد الفقهاء السبعة.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٢٧٩، الثقات ٩/ ١٣٣، تاريخ بغداد ٣/ ٣٠١، تهذيب الكمال ٢٥/ ٣٢٣، تهذيب التهذيب ٣/ ٥٨٢، تقريب التهذيب ص ٨٥١، لسان الميزان ٩/ ٤٠٧.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٦٢، الثقات ٨/ ٤٨٢، تهذيب الكمال ٢٢/ ٢١٨، الكاشف ٣/ ٥٣٥، تاريخ الإسلام ٥/ ١٣٧، إكمال التهذيب ١٠/ ٢٥٣، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٠٢، تقريب التهذيب ص ٧٤٤.

٦- نافع: نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الله المدني، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة ثبت فقيه مشهور.

٧- ابن عمر: الصحابي المشهور عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبق ذكره في الحديث الثامن. الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، محمد بن سنان ضعيف، وابن أبي رزين صدوق ربما أخطأ، وقد خولف في رفع هذا الحديث كما في الوجه الأول، ويأتي تفصيله في الكلام على الخلاف وقرائن الترجيح. وقد ضعف ابن حجر هذا الحديث مرفوعاً، فقال: «أخرجه الدارقطني والحاكم عن نافع مرفوعاً لكن إسناده ضعيف»^(١).

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه نافع عن ابن عمر، واختلف عليه في رفع الحديث ووقفه على وجهين:

١- فرواه مالك، وأيوب، وابن عجلان، ويحيى بن سعيد، وعبد الله العمري، عنه، عن ابن عمر موقوفاً، وهكذا علقه البخاري في الصحيح عن ابن عمر مجزوماً به.

٢- وخالفهم عبيد الله العمري إن صح عنه، فرواه عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً. والوجه الأول هو الراجح، لأن رواه أكثر وأوثق، وفيهم مالك وأيوب، وهم من أوثق الناس في نافع، مع تعليق البخاري له عن ابن عمر في الصحيح جازماً به.

وأما الوجه الثاني فعبيد الله العمري وإن كان ثقة من أوثق الناس في نافع كذلك، إلا أن طريق هذا الوجه لم يصح إلى عبيد الله، فإنه من طريق محمد بن سنان عن ابن أبي رزين، والأول ضعيف، والثاني صدوق ربما أخطأ، فروايتهم عن عبيد الله العمري بخلاف المعروف عن نافع الذي رواه عنه ثقات أصحابه رواية منكراً لا تثبت لمخالفتهم الثقات من أصحاب نافع، والله أعلم.

(١) «فتح الباري» (١/ ٥٢٥).

وفي علل الدارقطني: «وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أنه تيمّم بمربد النعم وهو يرى بيوت المدينة. فقال: يرويه عبيد الله بن عمر، واختلف عنه: فرواه محمد بن سنان بن يزيد القزاز، عن عمرو بن محمد بن أبي رزين، عن هشام بن حسان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ كذلك. وغيره يرويه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر موقوفا، وكذلك رواه أيوب السخيتاني، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ومحمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، من فعله موقوفا»^(١). وقال البيهقي: «المحفوظ عن نافع عن ابن عمر من فعله، والله أعلم»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

إسناده صحيح موقوفا على ابن عمر.

سادسا: التعليق على الحديث:

قوله في هذا الأثر: «الجرف» و«المربد».

قال ابن رجب: «الجرف: بضم الجيم والراء: موضع بينه وبين المدينة ثلاثة أميال.

والمربد: مكان بقرب المدينة»^(٣).

وقال ابن حجر: «الجرف: موضع ظاهر المدينة كانوا يُعسكرُونَ به إذا أرادوا الغزو، وقال ابن إسحاق: هو على فرسخ من المدينة.

«والمربد: بكسر الميم وسكون الراء بعدها موحدة مفتوحة، وحكى ابن التّين أنه روي بفتح أوله، وهو من المدينة على ميل»^(٤).

(١) «علل الدارقطني» (١٢ / ٣٠٥).

(٢) «معرفة السنن والآثار» (٢ / ٣٦).

(٣) «فتح الباري لابن رجب» (٢ / ٢٢٦).

(٤) «فتح الباري لابن حجر» (١ / ٥٢٥).

قال: «وقال الأصمعي: المربّد كل شيء حبست فيه الإبل أو الغنم»^(١).

وقال محمد حسن شرّاب: «الجُرفُ المذكور في الأحاديث والسيرة يقع شمال المدينة، بل هو الآن حيٌّ من أحيائها متصل بها فيه زراعة وسكان»^(٢).

«والميل: ثلث الفرسخ، فيكون حوالي ٢٦٦٦ م»^(٣).

قال ابن رجب الحنبلي: «هذا الأثر مشهور عن ابن عمر من رواية نافع عنه، وقد رفعه بعضهم، خرجه الدارقطني والبيهقي مرفوعاً، وقال البيهقي: هو غير محفوظ.

وفيه أنه يجوز التيمم بقرب المصر إذا لم يجد الماء، وإن كان يصل إلى المصر في الوقت، وقد احتج به الإمام أحمد، وقال: كان ابن عمر يتيمم قبل أن يدخل المدينة وهو يرى بيوت المدينة.

وهذا المروي عن ابن عمر يؤخذ منه عدة مسائل:

منها: أنه تجوز الصلاة بالتيمم في أول الوقت للمسافر وإن علم أنه يصل إلى الماء قبل خروج الوقت، وهذا قول أكثر العلماء، ومنهم من حكاه إجماعاً.

ومنها: أن المسافر سفراً قصيراً له أن يتيمم فيه كالسفر الطويل، وهو قول جمهور العلماء.

وقد تقدّم أن عدم الماء في الحضر يُبيح التيمم عند الأكثرين، لكن منهم من أوجب الإعادة فيه، فمن قال: يُعيد إذا تيمّم في الحضر، وقال: لا يتيمم إلا في سفر طويل: جعل حكم السفر القصير حكم الحضر في الإعادة إذا صلى فيه بالتيمم.

وسئل ابن المبارك عن الراعي تكون الماشية منه على الميلين والثلاثة: فذكر عن سعيد بن المسيب قال: يتيمم ويصلي.

(١) «فتح الباري لابن حجر» (٧ / ٢٤٦).

(٢) «المعالم الأثرية في السنة والسيرة» (ص ٨٩).

(٣) «المعالم الأثرية في السنة والسيرة» (ص ١١).

وقال أبو داود: قلت لأحمد: الرجل يخرج على الميئين والثلاثة والأكثر، فتحضره الصلاة، أيتيمم؟ قال: إذا خاف يتيمم. قيل له فيعيد؟ قال: لا.

وأجاز طائفة من أصحابنا لمن عَدِم الماء في الحضر التيمم في آخر الوقت، وأنهم لا يُكَلِّفون طلب الماء مع فوت الوقت مع بُعْد الماء في الحضر.

ومنها: أن مَنْ صَلَّى بالتيمم ثُمَّ وَجَد الماء في الوقت فَإِنَّهُ لَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ، هذا قول جمهور العلماء، وحكي عن طائفة من السلف وجوب الإعادة، واستحبّ الأوزاعي الإعادة بالوضوء في الوقت من غير إيجاب. ولو وجده بعد الوقت فأجمعوا على أن لا إعادة عليه، وقال الحسن: إن شاء أعاد، وإن شاء لم يُعَد^(١).

(١) «فتح الباري لابن رجب» (٢/ ٢٢٦).

الحديث الحادي والثمانون

حديث ابن عباس: «رُخِّصَ للمَرِيضِ التَّيْمُمُ بالصَّعِيدِ»

قال ابن حجر: «وروي الدارقطني من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد، عن ابن عباس: «رُخِّصَ للمريض التَّيْمُمُ بالصَّعِيدِ»، قال: ورواه علي بن عاصم عن عطاء مرفوعاً، والصواب وقفه، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: أخطأ فيه علي بن عاصم»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

يرويه عطاء بن السائب، عن سعيد، عن ابن عباس، واختلف علي عطاء في رفعه ووقفه علي وجهين:
الأول: عطاء، عن سعيد، عن ابن عباس (موقوفاً).
الثاني: عطاء، عن سعيد، عن ابن عباس (مرفوعاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: عطاء، عن سعيد، عن ابن عباس، موقوفاً.
رواه علي هذا الوجه: أبو الأحوص، وعاصم الأحول، وعلي بن عاصم.
أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الطهارة، باب في الجُنُبِ به الجُدْرِيّ والحَصْبَةُ ٣٢ / ٢ (١٠٧٦) قال:
حدثنا أبو الأحوص، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «إذا أَجَنَبَ الرَّجُلُ وبِهِ الجِرَاحَةُ والجُدْرِيّ فُخِوْفَ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ هُوَ اغْتَسَلَ: يَتَيَمَّمُ بالصَّعِيدِ».
وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب التيمم ٣٢٧ / ١ (٦٧٩) من طريق عاصم الأحول، عن عطاء بن السائب، به نحوه، ولفظه: «رُخِّصَ للمريض التَّيْمُمُ بالصَّعِيدِ».

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٣٩٥).

وأخرجه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الجريح والقريح والمجدور يتيمم إذا خاف التلف باستعمال الماء أو شدة الضنا ١/ ٢٢٤ (١٠٨٣) من طريق علي بن عاصم، حدثنا عطاء بن السائب، به نحوه.

قال البيهقي: «ورواه إبراهيم بن طهمان وغيره أيضا عن عطاء موقوفا، وكذلك رواه عزرة عن سعيد بن جبير موقوفا».

• وتابع عطاء على هذا الوجه: قتادة، وعزرة، ومن يُصدِّقه ابن جريج.

فأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب إذا لم يجد الماء ١/ ٢٢٤ (٨٦٩) عن قتادة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «رُخْصَةُ للمريض في الوُضوء: التَّيْمُّ بالصَّعِيدِ». والبخاري في «مسنده» ١١/ ٢٨٢ (٥٠٧٧)، والضياء في «المختارة» ١٠/ ٣٣٧ (٣٦٥)، من طريق قتادة عن سعيد بن جبير، به، ولفظه كما عند البخاري: «رُخْصَ للمريض في التَّيْمِ بالصَّعِيدِ إذا كان مَجْدُورًا».

قال البخاري: «ولا نعلمُ أسندَ عاصم عن قتادة غير هذا الحديث».

وأخرجه عبد الرزاق أيضا في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب إذا لم يجد الماء ١/ ٢٢٥ (٨٧٤) عن ابن جريج قال: أخبرني مَنْ أَصَدَّقَ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «إِنْ رُخْصَةً للمريض في التَّمَسُّحِ بالتراب وهو يجد الماء».

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الجريح والقريح والمجدور يتيمم إذا خاف التلف باستعمال الماء ١/ ٢٢٤ (١٠٨٤) من طريق عزرة، عن سعيد بن جبير، به نحوه.

• الوجه الثاني: عطاء، عن سعيد، عن ابن عباس، مرفوعا.

رواه على هذا الوجه: جرير بن عبد الحميد، وعلي بن عاصم في الوجه الثاني عنه.

أخرجه البخاري في «البحر الزخار» ١١/ ٢٦٨ (٥٠٥٨) قال: حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - رفعه في قوله: {وإن

كُتِبَ مَرَضِيٌّ أَوْ عَلَى سَفَرٍ، قَالَ: «إِذَا كَانَ بِالرَّجُلِ الْجِرَاحَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقُرُوحُ، أَوْ الْجُدَرِيُّ، فَخَافَ أَنْ يَمُوتَ إِنْ اغْتَسَلَ: يَتِمَّمُ».

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يُروى بهذا اللفظ إلا عن ابن عباس بهذا الإسناد، ولا نعلم أسند هذا الحديث رجل ثقة عن عطاء بن السائب غير جرير».

وابن خزيمة في كتاب الوضوء، باب الرخصة في التيمم للمجدور والمجروح ١/ ٣٧٤ (٢٧٢) وعنه ابن الجارود في «المنتقى»، باب التيمم ١/ ٥٤ (١٤٥) عن يوسف بن موسى، به مثله.

قال ابن خزيمة: «هذا خبر لم يرفعه غير عطاء بن السائب».

وأخرجه الحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، باب التيمم للجنابة في الشتاء إن كان به الجراحة أو القروح ١/ ١٦٥ (٥٩٠) من طريق إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا جرير، به مثله.

وقال الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب التيمم ١/ ٣٢٧ (٦٨٠) «رواه علي بن عاصم، عن عطاء، ورفعته إلى النبي ﷺ، ووقفه ورقاء، وأبو عوانة وغيرهما، وهو الصواب».

وكذا أورده ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٥٩ عن علي بن عاصم وجرير، عن عطاء، به مرفوعا، وقال: قال أبو زرعة: «هذا خطأ».

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- أبو الأحوص: سلام بن سليم الحافظ، أبو الأحوص الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن عشر، وهو ثقة باتفاق.

٢- عطاء بن السائب: عطاء بن السائب بن مالك أبو السائب الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث السادس والخمسين، وهو ثقة عابد، اختلط بأخرة، قال ابن حجر: «يحصل لنا من مجموع كلامهم: أن سفيان الثوري، وشعبة، وزهيرا، وزائدة، وحماد بن زيد، وأيوب، عنه صحيح، ومن عداهم يتوقف فيه، إلا حماد بن سلمة فاختلف قولهم، والظاهر أنه سمع منه

مرتين: مرة مع أيوب كما يومئ إليه كلام الدارقطني، ومرة بعد ذلك لمّا دخل إليهم البصرة وسمع منه مع جرير وذويه، والله أعلم^(١).

٣ - سعيد بن جبير: سعيد بن جبّير بن هشام، أبو محمد الحافظ الشهيد، المقرئ الكوفي، مولده سنة ٤٦هـ، روى عن: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وغيرهما. وروى عنه: أيوب السخيتاني، وجعفر بن إياس، والحكم بن عتيبة، وغيرهم.

قال مالك: «كان من العبّاد العلماء، قتله الحجاج»، وقال يحيى القطان: «كان أعلم من مجاهد وطاووس»، وقال ابن معين وأبو زرعة: «ثقة»، وقال أحمد: «كان يختم القرآن في العظيم في كل ليلتين»، وقال الطبري: «كان عالما عابدا فاضلا بكاء»، وقال ابن حبان: «كان فقيها عابدا فاضلا ورعا»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت فقيه، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسله، قُتل بين يدي الحجاج سنة ٩٥هـ، ولم يُكمل الخمسين»، روى له الجماعة^(٢). خلاصة حاله: تابعي ثقة ثبت فقيه.

٤- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، عطاء بن السائب اختلط، وأبو الأحوص ممن سمع منه بعد الاختلاط.

(١) تهذيب التهذيب: (٣ / ١٠٣).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٩ / ٩، الثقات ٤ / ٢٧٥، تهذيب الكمال ١٠ / ٣٥٨، الكاشف ٢ / ٤٧٣، تاريخ الإسلام ٢ / ١١٠٠، سير الأعلام ٤ / ٣٢١، إكمال التهذيب ٥ / ٢٦٧، تحفة التحصيل ص ١٤٩، تهذيب التهذيب ٢ / ٩، تقريب التهذيب ص ٣٧٤.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند البزار»:

١- يوسف بن موسى: يوسف بن موسى بن راشد بن بلال الرازي، روى عن: جرير بن عبد الحميد، وحمام بن أسامة، وسفيان بن عيينة، وغيرهم. وروى عنه: أبو داود، والدارمي، والبزار، وغيرهم.

قال ابن معين وأبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي: «لا بأس به»، وقال مسلمة: «ثقة»، وقال الخطيب: «وصفه غير واحد من الأئمة بالثقة، واحتج به البخاري في صحيحه»، وقال ابن حجر: «صدوق»، مات سنة ٢٥٣هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة، وثقه مسلمة، وذكر الخطيب أن غير واحد من الأئمة وثقه، واحتج به البخاري، وأما قول ابن معين وأبي حاتم فيه «صدوق» فهي منهما بمثابة قول غيرهما «ثقة» لما عرف عنهما من التشدد في التوثيق، وكذا قول النسائي: «لا بأس به»، والله أعلم.

٢- جرير: جرير بن عبد الحميد الرازي الكوفي القاضي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والعشرين، وهو ثقة له أوهام.

٣- عطاء بن السائب: عطاء بن السائب بن مالك أبو السائب الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث السادس والخمسين، وهو ثقة عابد، اختلط بأخرة. قال ابن حجر: «يحصل لنا من مجموع كلامهم: أن سفيان الثوري، وشعبة، وزهيرا، وزائدة، وحمام بن زيد، وأيوب، عنه صحيح، ومن عداهم يتوقف فيه، إلا حمام بن سلمة فاختلف قولهم، والظاهر أنه سمع منه

(١) ينظر: الثقات ٩ / ٢٨٢، تاريخ بغداد ١٦ / ٤٤٥، تهذيب الكمال ٣٢ / ٤٦٥، الكاشف ٤ / ٥٤٩، سير الأعلام

١٢ / ٢٢١، تهذيب التهذيب ٤ / ٤٦١، تقريب التهذيب ١٠٩٦.

مرتين: مرة مع أيوب كما يومئ إليه كلام الدارقطني، ومرة بعد ذلك لما دخل إليهم البصرة وسمع منه مع جرير وذويه، والله أعلم^(١).

٤- سعيد بن جبير: سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة ثبت فقيه.

٥- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف، فيه عطاء بن السائب وهو صدوق اختلط بأخرة، وجرير ممن سمع منه بعد الاختلاط، ولم يتابع عطاء على رفعه، وأعلّ رفعه أبو زرعة وغيره كما مر في التخريج.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

١- فرواه أبو الأحوص، وعاصم الأحول، وعلي بن عاصم، عنه، بهذا الإسناد، موقوفاً على ابن عباس، وتابع عطاء على ذلك: قتادة، وعزرة، ومن يصدقه ابن جريج.

٢- وخالفهم جرير بن عبد الحميد، وعلي بن عاصم في الوجه الثاني عنه، فروياه عنه، بهذا الإسناد، مرفوعاً. ولم يتابعه أحد على ذلك.

والظاهر أن الاضطراب في رفعه ووقفه هو من عطاء بن السائب نفسه، فإنه اختلط بأخرة كما مر في ترجمته، وهؤلاء جميعاً ممن رووا عنه بعد اختلاطه.

إلا أن الوجه الموقوف هو الراجح مع ذلك، لأن عطاء قد توبع عليه، فقد رواه قتادة وعزرة ومن يصدقه ابن جريج، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، موقوفاً.

(١) تهذيب التهذيب: (٣ / ١٠٣).

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه علي بن عاصم، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في المجذور والمريض إذا خاف على نفسه تيمم. قال أبو زرعة: ورواه جرير أيضا، فقال: عن عطاء، عن سعيد، عن ابن عباس -رفعه- في المجذور. قال: إن هذا خطأ؛ أخطأ فيه علي بن عاصم»^(١).

قلت: تغليط أبي زرعة لعلي بن عاصم غريب، فإنه قد توبع على الرفع كما ذكر هو بنفسه، وكما مر في التخريج، تابعه: جرير بن عبد الحميد، فالظاهر أن الغلط هو من شيخهم عطاء بن السائب، وأن الاضطراب في رفعه ووقفه حصل منه هو بسبب اختلاطه.

ورجح الدارقطني أيضا الوقف: فقد قال في «السنن»: «رواه علي بن عاصم، عن عطاء، ورفعه إلى النبي ﷺ، ووقفه ورقاء، وأبو عوانة وغيرهما، وهو الصواب»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

حسن لغيره موقوفا على ابن عباس، فيه عطاء بن السائب وهو صدوق اختلط بأخرة، لكن تابعه: قتادة عن سعيد بن جبير عند عبد الرزاق كما مر في التخريج.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال ابن المنذر: «اختلف أهل العلم في التيمم للمريض الواجد للماء، فقال كثير منهم: لمن به القروح أو الجروح أو الجدري، وخاف على نفسه أن يتيمم وإن وجد الماء. ورخص مجاهد في التيمم للمجدور. وقال عكرمة: يتيمم الذي به القروح أو الجروح، ورخص طاووس في ذلك للمريض الشديد المرض، وكذلك قال قتادة، وحامد بن أبي سليمان، وإبراهيم: الذي به الجدري أن يتيمم وكذلك قال مالك في المجذور والمحسوب إذا خافا على أنفسهما.

(١) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٤٥٩).

(٢) «السنن» للدارقطني (١/ ٣٢٧).

وقال الشافعي إذ هو بالعراق: لا يجوز التيمم في الحضر إلا لواحد من اثنين: مَنْ به قرح أو ضَنْىٌ يخاف إن توضأ أو اغتسل التلف أو شدة الضنى، وقال بمصر: الذي سمعتُ أنَّ المريض الذي للمرء أن يتيمم في الجراح والقروح ذا الغور كله مثل الجراح؛ لأنه يخاف في كله إذا مسه الماء أن يكون التلف والمريض المخوف، وأقله ما يخاف هذا منه، وحكي عنه أنه قال: والمريض في الحضر إذا كان مرضه الجدري أو الجروح يخاف إن مس الماء مات، أو زادت عليه، تيمم وصلى.

وقالت طائفة: إنما رخص في التيمم للمريض الذي لا يجد الماء، فأما من وجد الماء فليس يجزيه إلا الاغتسال، واحتج بظاهر قوله بعد أن ذكر المريض وغيره: «فلم تجدوا ماء»^(١)، هذا قول عطاء، قال عطاء: وقد احتملت مرة وأنا مجدور فاغتسلت.

قال ابن المنذر: وبالقول الأول أقول، لأنَّ الله تعالى قال: {ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً}^(٢).. وقال الحسن في المريض يحضره الصلاة وليس عنده من يناوله الماء، ولا يستطيع أن يقوم إليه، يتيمم ويصلي^(٣).

وقال ابن رشد الحفيد: «اختلفوا في المريض يجد الماء ويخاف من استعماله، وفي الذي يخاف من استعماله من شدة البرد. فأما المريض الذي يجد الماء ويخاف من استعماله، فقال الجمهور: يجوز التيمم له، وكذلك الصحيح الذي يخافُ الهلاك أو المرض الشديد من برد الماء، وكذلك الذي يخاف من الخروج إلى الماء، إلا أنَّ مُعْظَمَهُمْ أوجب عليه الإعادة إذا وجد الماء»^(٤).

(١) «سورة النساء» (٤٣).

(٢) «سورة النساء» (٢٩).

(٣) «الأوسط» لابن المنذر (٢ / ١٩).

(٤) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١ / ٧٢).

وقال ابن قدامة: «الجريح والمريض إذا خاف على نفسه من استعمال الماء، جاز له التيمم، هذا قول أكثر أهل العلم، منهم ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وطاووس، والنخعي، وقتادة، ومالك، والشافعي، ولم يرخص له عطاء في التيمم إلا عند عدم الماء. واختلّف في الخوف المبيح للتيمم، فروي عن أحمد: لا يبيحه إلا خوف التلف، وهذا أحد قولي الشافعي، وظاهر المذهب: أنه يباح له التيمم إذا خاف زيادة المرض، أو تباطؤ البرء، أو خاف شيئا فاحشا، أو ألما غير محتمل، وهذا مذهب أبي حنيفة، والقول الثاني للشافعي، وهو الصحيح.

فأمّا المريض الذي لا يخاف الضرر باستعمال الماء، مثل مَنْ به الصداع، أو أمكّنه استعمال الماء الحار، ولا ضرر عليه فيه: لزمه ذلك؛ لأنّ إباحة التيمم لنفي الضرر، ولا ضرر عليه ههنا. وإذا أمكن الجريح والمريض غسل بعض جسده دون بعض: لزمه غسل ما أمكنه، وتيمّم للباقي، وبهذا قال الشافعي. وقال أبو حنيفة ومالك: إن كان أكثر بدنه صحيحا غسّله ولا يتيمم، وإن كان أكثره جريحا تيمم ولا غسل عليه؛ لأنّ الجمع بين البدل والمبدل لا يجب»

(١).

(١) «المغني» لابن قدامة (١/ ٣٣٦).

الحديث الثاني والثمانون

حديث جابر: «خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ، فَأَصَابَ رَجُلًا مَعَنَا حَجَرٌ فِي رَأْسِهِ، فَشَجَّهُ، فَاحْتَكَمَ..»

قال ابن حجر: «حديث جابر: في المشجوج الذي احتكم واغتسل، فدخل الماء شجته ومات، فقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتِيَّمَمَ وَيَعَصِبَ عَلَى رَأْسِهِ خِرْقَةً، وَيَمْسَحَ عَلَيْهَا، وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ». أبو داود من حديث الزبير بن خريق، عن عطاء، عن جابر، قال: خرجنا في سفر فأصاب رجل معنا حجر في رأسه، فشجّه فاحتكم، فسأل أصحابه هل يجدون له رخصة في التيمم؟ فقالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء. فاغتسل فمات، فلمّا قدّمنا على النبي ﷺ أخبر بذلك، فقال: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا، فَإِنَّمَا شَفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ، إِنَّمَا يَكْفِيهِ أَنْ يَتِيَّمَمَ وَيَعَصِبَ عَلَى جِرْحِهِ خِرْقَةً، ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ»، وصححه ابن السكّن، وقال ابن أبي داود: تفرد به الزبير بن خريق، وكذا قال الدارقطني، قال: وليس بالقوي، وخالفه الأوزاعي فرواه عن عطاء عن ابن عباس، وهو الصواب»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عطاء بن أبي رباح، واختلف عليه في روايه الأعلى على وجهين:

الأول: عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله (من مسند جابر).

الثاني: عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس. (من مسند ابن عباس).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: الأول: عطاء، عن جابر (من مسند جابر بن عبد الله).

رواه على هذا الوجه: الزبير بن خريق.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٣٩٨).

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب المجدور يتيمم ١/ ١٣٢ (٣٣٦) قال: حدثنا موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي، حدثنا محمد بن سلمة، عن الزبير بن خريق، عن عطاء، عن جابر قال: خرجنا في سفر، فأصاب رجلاً منّا حجرٌ فشجّه في رأسه، ثمّ احتلّم، فسأل أصحابه، فقال: هل تجدون لي رخصةً في التيمم؟ قالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء، فاغتسل فمات، فلمّا قدمنا على النبي ﷺ أخبر بذلك فقال: «قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا، فإنما شفاء العي السؤال، إنّما كان يكفيهِ أن يتيمّم، ويعصر أو يعصب - شكّ موسى - على جرحه خرقه، ثمّ يمسح عليها، ويغسل سائر جسده».

والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الجرح إذا كان في بعض جسده دون بعض ١/ ٢٢٧ (١٩٢) من طريق أبي داود، به.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب جواز التيمم لصاحب الجراح مع استعمال الماء وتعصيب الجرح ١/ ٣٤٩ (٧٢٩) من طريق موسى بن عبد الرحمن الحلبي، به مثله. قال الدارقطني عقبه: «لم يروه عن عطاء عن جابر غير الزبير بن خريق، وليس بالقوي، وخالفه الأوزاعي، فرواه عن عطاء، عن ابن عباس، وهو الصواب».

• الوجه الثاني: عطاء، عن ابن عباس (من مسند ابن عباس).

رواه على هذا الوجه: الأوزاعي، والوليد بن عبيد الله بن أبي رباح.

أخرجه أحمد في «مسنده» ٢/ ٧٣٣ (٣١١٤) قال: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي قال: بلغني أنّ عطاء بن أبي رباح قال: إنّهُ سَمِعَ ابنَ عباس يُخبر أنّ رجلاً أصابه جرح في عهد رسول الله ﷺ قد أصابه احتلام، فأمر بالاعتسّال، فمات، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «قتلوه قتلهم الله، ألَمْ يكن شفاء العي السؤال».

والدارمي في «سننه»، كتاب الطهارة، باب المجروح تصيبه الجنابة ١/ ٥٨١ (٧٧٩) قال: أخبرنا أبو المغيرة، به مثله. زاد في آخره: قال عطاء: بَلَّغْنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: «لَوْ غَسَلَ جَسَدَهُ، وَتَرَكَ رَأْسَهُ حَيْثُ أَصَابَهُ الْجَرَحُ».

وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب المجدور يتيّم ١/ ١٣٣ (٣٣٧) من طريق محمد بن شعيب، أخبرني الأوزاعي، به مثله.

وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل ١/ ٣٦٢ (٥٧٢) من طريق عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، حدثنا الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح، به مثله، وفي آخره: قال عطاء: وَبَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ غَسَلَ جَسَدَهُ وَتَرَكَ رَأْسَهُ حَيْثُ أَصَابَهُ الْجَرَحُ».

وأبو يعلى في «مسنده» ٤/ ٣٠٩ (٢٤٢٠)، والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب جواز التيمم لصاحب الجراح مع استعمال الماء وتعصيب الجرح ١/ ٣٥١ (٧٣٠)، والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، كيف يفعل من احتلم وبه جراحة ١/ ١٧٨ (٦٣٦) من طريق الهقل بن زياد قال: سمعتُ الأوزاعي قال: قال عطاء، به مثله، وفي آخره: قال عطاء: بَلَّغْنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «لَوْ غَسَلَ جَسَدَهُ، وَتَرَكَ رَأْسَهُ حَيْثُ أَصَابَهُ الْجَرَحُ: أَجْزَأُهُ».

والطبراني في «الكبير» ١١/ ١٩٤ (١١٤٧٢) من طريق عبد الرزاق، عن الأوزاعي قال: سمعته منه أو أخبرته عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، به نحوه، وفي آخره قال: «أَلَا يَمْمُوهُ».

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب جواز التيمم لصاحب الجراح مع استعمال الماء وتعصيب الجرح ١/ ٣٥٢ (٧٣٢) من طريق أيوب بن سُويد. وفيه أيضا (٧٣٣) من طريق الوليد بن مَزِيد. كلاهما عن الأوزاعي، به نحوه.

والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، كيف يفعل من احتلم وبه جراحة ١/ ١٧٨ (٦٣٥) من طريق بشر بن بكر، حدثني الأوزاعي، حدثنا عطاء بن أبي رباح، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ،

يُخْبِرُ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَهُ جَرَحٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَصَابَهُ احْتِلَامٌ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ»، فَبَلَغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «لَوْ غَسَلَ جَسَدَهُ وَتَرَكَ رَأْسَهُ حَيْثُ أَصَابَهُ الْجَرْحُ».

قال الحاكم: «وقد رواه الهِثْلُ بن زياد وهو من أثبت أصحاب الأوزاعي، ولم يذكر سماع الأوزاعي من عطاء».

سبعتهُم (أبو المغيرة، ومحمد بن شعيب، وابن أبي العشرين، والهثْلُ بن زياد، وأيوب بن سويد، والوليد بن مزيد، ويشر بن بكر) عن الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس. وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» ١/ ٥٤ (١٤٤) قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرني الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح، أن عطاء حدثه عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فِي شتاء فسأل، فأمر بالغسل فاغتسل فمات، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «ما لهم قتلوه قتلَهُمُ اللَّهُ» ثلاثا، «قد جعل الله الصَّعِيدَ أو التَّيِّمَ طَهُورًا».

وابن خزيمة في «صحيحه»، كتاب الوضوء، باب الرخصة في التيمم للمجدور والمجروح ١/ ٣٧٥ (٢٧٣)، وعنه ابن حبان في «صحيحه»، كتاب الطهارة، باب التيمم ٤/ ١٤٠ (١٣١٤)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» ١١/ ٢١٣ (٢٠٥) عن محمد بن يحيى الذُّهْلِي، به مثله.

وعبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب إذا لم يجد الماء ١/ ٢٢٣ (٨٦٦) عن ابن سَمْعَانَ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري، عن رجل، عن ابن عباس، أن رجلاً أصابته جَنَابَةٌ وبه جراح فاحتلم، فاستفتى فأمره أن يغتسل، فاغتسل فمات، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: «مَا لَكُمْ قَتَلْتُمُوهُ قَتَلَكُمْ اللَّهُ».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن أبي داود»:

١- موسى بن عبد الرحمن: موسى بن عبد الرحمن بن زياد، أبو سعيد الأنطاكي، روى عن: مُبشر بن إسماعيل، ومحمد بن سلمة. وروى عنه: أبو داود والنسائي وغيرهما. قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي: «لا بأس به»، وقال مسلمة: «ثقة»، وقال ابن حبان: «يغرب»، وقال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق يغرب من العاشرة»^(١). خلاصة حاله: ثقة، أثنى عليه أبو حاتم والنسائي مع تشدهما ولم يجرّاه بشيء، ووثّقه مسلمة، واختاره الذهبي، وأمّا الإغراب الذي ذكره ابن حبان فليس قادحاً حتى يكثر على وجه يورث الرّيبة في الراوي، والله أعلم.

٢- محمد بن سلمة: محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي مولا هم، أبو عبد الله الحراني، روى عن: محمد بن إسحاق، وخالد بن يزيد، والزبير بن خريق، وغيرهم. وروى عنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وموسى الأنطاكي، وغيرهم.

قال ابن سعد: «ثقة عالم، له فضل ورواية وفتوى»، وقال العجلي والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «له فضل ورواية»، وقال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ١٩١هـ^(٢).

٣- الزُّبَيْر بن خُرَيْق: هو الزُّبَيْر بن خُرَيْق -بالتصغير-، القشيري مولا هم، روى عن: أبي أمامة، وعطاء بن أبي رباح، وروى عنه: محمد بن سلمة، وعزرة بن دينار.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨ / ١٥٠، الثقات ٩ / ١٦٢، تهذيب الكمال ٢٩ / ٩٧، الكاشف ٤ / ٣٦٥، إكمال التهذيب ١٢ / ٢٦، تهذيب التهذيب ٤ / ١٨٠، تقريب التهذيب ص ٩٨٢.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧ / ٢٧٦، الثقات ٩ / ٤٠، تهذيب الكمال ٢٥ / ٢٨٩، الكاشف ٤ / ١١٩، سير الأعلام ٩ / ٤٩، تهذيب التهذيب ٣ / ٥٧٦، تقريب التهذيب ص ٨٤٩.

قال أبو داود والدارقطني: «ليس بالقوي»، وقال ابن ماكولا: «قليل الحديث»، وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات»، وقال ابن حجر: «ليّن الحديث، من الخامسة»^(١).
خلاصة حاله: ضعيف.

٤- عطاء: عطاء بن أبي رباح: أسلم، أبو محمد القرشي مولا هم، سبقت ترجمته في الحديث الثاني عشر، وهو ثقة فقيه كثير الإرسال.

٥- جابر: جابر بن عبد الله الأنصاري، الصحابي المشهور، سبق ذكره في الحديث الثالث.
الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف، فيه الزبير بن خريق، وليس بالقوي.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «مسند أحمد»:

١- أبو المغيرة: عبد القدوس بن الحجاج، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والثلاثين، ثقة.

٢- الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين وهو ثقة إمام فقيه.

٣- عطاء: عطاء بن أبي رباح: أسلم، أبو محمد القرشي مولا هم، سبقت ترجمته في الحديث الثاني عشر، وهو ثقة فقيه كثير الإرسال.

٤- ابن عباس: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣ / ٥٨٠، الثقات ٤ / ٦٢٢، تهذيب الكمال ٩ / ٣٠٣، الكاشف ٢ / ٤١٣، إكمال

التهذيب ٥ / ٤٢، تهذيب التهذيب ١ / ٦٢٤، تقريب التهذيب ص ٣٣٥، لسان الميزان ٩ / ٣٠٣.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، للانقطاع بين الأوزاعي وعطاء، فإنه قال: «بلغني أنّ عطاء بن أبي رباح قال»، ولم يصرح بالواسطة.

• لكن تابعه: الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح.

دراسة إسناده متابعة الوليد من «المنتقى» لابن الجارود:

١- حفص بن غياث: حفص بن غياث بن طلق بن معاوية، أبو عمر الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الخامس والسبعين، وهو ثقة تغير حفظه قليلا في الآخر، وحديثه من كتابه أصح.

٢- الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح: هو ابن أخي عطاء بن أبي رباح، روى عن: عمه عطاء، وروى عنه: حفص بن غياث، ونافع بن عمر بن عبد الله. قال ابن معين: «ثقة»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له ابن خزيمة في صحيحه وابن الجارود في المنتقى، لكن في اللسان أن الدارقطني ضعفه^(١).

خلاصة حاله: لا بأس به.

٣- عطاء: عطاء بن أبي رباح: أسلم، أبو محمد القرشي مولاهم، سبقت ترجمته في الحديث الثاني عشر، وهو ثقة فقيه كثير الإرسال.

٤- ابن عباس: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناده المتابعة:

إسناده حسن، فيه الوليد بن عبيد الله، لا بأس به.

وبه يرتقي الإسناد الأول فيكون حسنا لغيره.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٩، لسان الميزان ٨/ ٣٨٥.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه عطاء بن أبي رباح، واختلف عليه في روايه الأعلى على وجهين:

١- فرواه الزبير بن خُريق، عنه، عن جابر بن عبد الله.

٢- وخالفه الأوزاعي، والوليد بن عبيد الله، فروياه عن عطاء، عن ابن عباس، به.

والوجه الثاني هو الراجح، فإن الزبير بن خُريق الذي روى الوجه الأول ليس بالقوي، واللذين خالفوه وهما: الأوزاعي والوليد أكثر وأوثق، ثم إن الوليد هو ابن أخي عطاء، وأهل بيت الرجل لهم به مزيد اختصاص، فاجتمع للوجه الثاني ثلاث قرائن: الأكثرية، والأوثقية، والاختصاص، واجتمع في الوجه الأول ضعف روايه، وتفرد به.

قال الدارقطني: «لم يروه عن عطاء عن جابر غير الزبير بن خُريق، وليس بالقوي، وخالفه الأوزاعي فرواه عن عطاء عن ابن عباس، وهو الصواب»^(١).

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

حديث حسن عن ابن عباس بقصة الرجل الذي اغتسل ومات، وقوله: «فَتَلُّوهُ قَتْلَهُمُ اللَّهُ...». وأما آخر الحديث فمُرْسَل، أَرْسَلَهُ عطاء كما صَرَّحَ بذلك في رواية أبي المغيرة، وابن أبي العشرين، وهِجَلِ بن زياد وغيرهم، عن الأوزاعي، فإنَّ الأوزاعي صَرَّحَ في تلك الروايات بإرسال هذا الجزء من الحديث، فقال: «قال عطاء: بَلَّغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «لَوْ غَسَلَ جَسَدَهُ، وَتَرَكَ رَأْسَهُ حَيْثُ أَصَابَهُ الْجَرَّاحُ: أَجْزَأَهُ». قال الدارقطني: «أَرْسَلَ الْأَوْزَاعِيُّ آخِرَهُ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»^(٢).

(١) ينظر: «سنن الدارقطني» (١/ ٣٥٠)، «نصب الراية» (١/ ١٨٧)، «البدر المنير» (٢/ ٦١٦).

(٢) «سنن الدارقطني» (١/ ٣٥٠).

سادسا : التعليق على الحديث :

قال الخطّابي: «في هذا الحديث من العلم: أنّه عابَهُم بالفتوى بغير علم، وألحق بهم الوعيد بأن دعا عليهم وجعلهم في الإثم قَتْلَةً له. وفيه من الفقه: أنّه أمر بالجمع بين التيمّم وغسل سائر بدنه بالماء، ولم يرَ أحدَ الأمرين كافيا دون الآخر. وقال أصحاب الرأي: إن كان أقلُّ أعضائه مجروحا جمع بين الماء والتيمّم، وإن كان الأكثر كفاه التيمّم وحده، وعلى قول الشافعي لا يجزيه في الصحيح من بدنه قلٌّ أو كثرٌ إلا الغسل»^(١).

قال ابن قدامة: «الجريح الجُنْب مُخَيَّر، إن شاء قَدَّمَ التيمّم على الغسل، وإن شاء أخره»^(٢). وقال الملا علي القاري: «قوله: (قتلوه) أسند القتل إليهم، لأنهم تسبّبوا له بتكليفهم له باستعمال الماء مع وجود الجرح في رأسه، ليكون أدلّ على الإنكار عليهم.

(قتلهم الله) قاله زجراً، وأخذ منه أنه لا قود ولا فدية على المفتي، وإن أفتى بغير الحق. (ألا سألوا إذا لم يعلموا): «ألا» بفتح الهمزة وتشديد اللام حرف تحضيض، دخل على الماضي فأفاد التندم، و«إذا» ظرف فيه معنى التعليل، ويدل عليه رواية «إذا» وهو الأصح من النسختين، والفاء الآتية للتسبب، والمعنى: فلم يسألوا ولم يتعلموا ما لا يعلمون.

(فإنما شفاء العي) بكسر العين، وهو عدم الضبط، والتّحير في الكلام وغيره. (السؤال) فإنّه لا شفاء لداء الجهل إلا التعلم. وعابهم ﷺ بالإفتاء بغير علم، وألحق بهم الوعيد بأن دعا عليهم: لكونهم مقصّرين في التأمل في النصّ، وهو قوله تعالى: {مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ}»^(٣).

(١) ينظر: «معالم السنن» (١/ ١٠٤).

(٢) ينظر: «المغني لابن قدامة» (١/ ٣٣٧).

(٣) سورة المائدة، آية (٦).

(إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ) أَي: الرجل الْمُحْتَلِم (أَنْ يَتِيَمَّ) أَوَّلًا (وَيَعَصِب): أَي: يَشُدُّ (عَلَى جُرْحِهِ) بضم الجيم (خِرْقَةً) حتّى لَا يَصِلَ إِلَيْهِ الْمَاءُ (ثُمَّ يَمَسَحُ عَلَيْهَا) أَي: عَلَى الْخِرْقَةِ بِالْمَاءِ (وَيَغْسِلُ) سَائِرَ جَسَدِهِ).

قال: وهذا يدل على الجمع بين التيمم وغسل سائر البدن بالماء، دون الاكتفاء بأحدهما كما هو مذهب الشافعي. والجواب -والله أعلم بالصواب- أن: الحديث ضعيف مع مخالفته للقياس، وهو الجمع بين البدل والمُبدل منه.

وحاصل المسألة: أن من خاف التلف من استعمال الماء جاز له التيمم بلا خلاف، فإن خاف الزيادة في المرض أو تأخير البرء جاز له عند أبي حنيفة ومالك: أن يتيمم ويصلي بلا إعادة، وهو الراجح من مذهب الشافعي، ومن كان بعضو من أعضائه قرح أو كسر أو جرح، وألصق عليه جبيرة، وخاف من تركها التلف: فعند الشافعي يمسح على الجبيرة، ويضم إلى المسح التيمم، ولا يقضي على الراجح إن وضع الجبيرة على طهر. وقال أبو حنيفة ومالك: إذا كان بعض جسده جريحا أو قريحا وبعضه صحيحا: إذا كان الأكثر صحيحا غسله، ومسح على الجرح، وإن كان الأكثر جريحا تيمم، ويسقط الغسل. وقال أحمد: يغسل الصحيح، ويتيمم للجرح^(١).

قال السّندي: «قوله (قَتَلَهُمُ اللَّهُ) دعاء عليهم، فيه: أن صاحب الخطأ الواضح غير معذور»^(٢).

(١) «مرقاة المفاتيح» (٢/ ٤٨٤).

(٢) «شرح السندي على ابن ماجه» (١/ ٢٠٢).

الحديث الثالث والثمانون

حديث ابن عباس: «أَطِيبُ الصَّعِيدِ حَرْثُ الْأَرْضِ».

قال ابن حجر: «روى البيهقي من طريق قابُوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس قال: «أَطِيبُ الصَّعِيدِ حَرْثُ الْأَرْضِ»، ورواه ابنُ أبي حاتم في تفسيره بلفظ: «أَطِيبُ الصَّعِيدِ تُرَابُ الْحَرْثِ»، وأورده ابنُ مردُويه في تفسيره من حديث ابنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث جاء عن ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس، موقوفاً.

رواه على هذا الوجه: جرير بن عبد الحميد، وسفيان الثوري، وابن إدريس.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب ما يجرى الرجل في تيممه ٢ - ١٩١ (١٧١٤) قال: حدثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: «أَطِيبُ الصَّعِيدِ: الْحَرْثُ، أَوْ أَرْضُ الْحَرْثِ».

وأبو يعلى في «مسنده» كما في «المطالب»، كتاب الطهارة، باب التيمم ٢ / ٤٣٩ (١٦٠) قال أبو يعلى: حدثنا عبيد الله القواريري، حدثنا جرير بن عبد الحميد، به مثله إلا أنه قال: «حَرْثُ الْأَرْضِ». قال ابن حجر عقبه: «موقوفٌ حسن».

والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الدليل على أن الصعيد الطيب هو التراب ١ / ٢١٤ (١٠٤٢) من طريق معلى بن منصور، عن جرير به مثله.

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٤٠١).

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب أي الصعيد أطيب ١ / ٢١١ (٨١٤) عن الثوري، عن قابوس، عن أبي ظبيان قال: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيُّ الصَّعِيدِ أَطْيَبُ؟ قال: «الْحَرْتُ». وأخرجه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الدليل على أن الصعيد الطيب هو التراب ١ / ٢١٤ (١٠٤٣) من طريق ابن إدريس، به بلفظ: «الصَّعِيدُ الْحَرْتُ، حَرْتُ الْأَرْضِ».

ثلاثتهم (جرير، وسفيان، وابن إدريس الأودي) عن قابوس، به.

* الوجه الثاني: ابن عباس، عن النبي ﷺ، مرفوعاً.

لم أقف عليه مسنداً، لكن أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٢ / ٥٥١) وقال: أخرجه الشَّيرازي في «الألقاب» عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الصَّعِيدِ أَطْيَبُ؟ قال: أَرْضُ الْحَرِّ. وقال ابن كثير في «تفسيره» (٢ / ٣١٩): «رَفَعَهُ ابْنُ مَرْدُوَيْهِ فِي تَفْسِيرِهِ».

وقال ابن حجر في «التلخيص» (١ / ٤٠٢): «أورده ابن مردويه من حديث ابن عباس مرفوعاً».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- جرير: جرير بن عبد الحميد الرازي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والعشرين، ثقة.

٢- قابوس: قابوس بن أبي ظبيان: حُصَيْن بن جُنْدُب الكوفي، روى عن: أبيه أبي ظبيان، وابن عباس، وأم عون، وعنه: سفيان الثوري، وجرير بن عبد الحميد، وزهير بن معاوية.

قال ابن سعد: «فيه ضعف ولا يحتج به»، وقال أحمد: «لم يكن من النقد الجيد»، وقال العجلي: «كوفي لا بأس به»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال الفسوي: «ثقة»، وقال النسائي: «ليس بالقوي، ضعيف»، وقال الساجي: «ليس بثبت»، وقال ابن حبان: «كان رديء الحفظ، ينفرد عن أبيه بما لا أصل له، فربما رفع المرسل وأسند الموقوف، وأبوه

ثقة»، وقال ابن عدي: «أحاديثه متقاربة، وأرجو أنه لا بأس به»، وقال الدارقطني: «ضعيف، ولكن لا يترك»، وقال ابن حجر: «فيه لين، من السادسة»^(١).

خلاصة حاله: فيه ضعف يسير.

٣- أبو ظبيان: هو حُصَيْن بن جُنْدَب بن عمرو بن الحارث، من بني مالك بن ربيعة، أبو ظبيان الكوفي، روى عن: علي بن أبي طالب، وابن عباس، وأسماء بن زيد، وغيرهم. وروى عنه: ابنه قابوس، والأعمش، وغيرهما.

قال ابن سعد: «ثقة وله أحاديث»، وقال ابن معين والعجلي وأبو زرعة والنسائي والدارقطني: «ثقة»، وقال الترمذي: «لم يدرك سلمان»، وقال أبو حاتم: «أدرك ابن مسعود ولا أظنه سمع منه، ولا يثبت له سماع من عليّ، والذي ثبت له ابنُ عباس وجريّر»، وقال ابن حزم: «لم يلتق مُعَاذًا»، قال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ٩٠هـ، وقيل غير ذلك^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٤- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف، فيه قابوس بن أبي ظبيان وفيه ضعف.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث جاء عن ابن عباس موقوفاً من طريق فيه ضعف يسيرٌ مُحتمل.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ١٤٥، الكامل ٧/ ١٧٢، تهذيب الكمال ٢٣/ ٣٢٧، الكاشف ٤/ ٢٥، تهذيب

التهذيب ٣/ ٤٠٦، تقريب التهذيب ص ٧٨٩، لسان الميزان ٩/ ٣٩٣.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ١٩٠، الثقات ٤/ ١٥٦، تهذيب الكمال ٦/ ٥١٤، الكاشف ٢/ ٢٩٢، سير الأعلام

٤/ ٣٦٢، تحفة التحصيل ص ٩٢، تهذيب التهذيب ١/ ٤٤١، تقريب التهذيب ص ٢٥٣.

وذكر ابن مردويه وغيره أنّه رُوِيَ مرفوعاً، ولم أقف له على إسناد مرفوع.
فالأصل: ترجيح الموقوف حتّى يُوقَف على إسناد المرفوع ويتبيّن حاله.

خامساً: الحكم على الحديث:

موقوف ضعيف، مداره على قابوس، وفيه لين.
ويحتمل التحسين مع ذلك، لكون ضعف أبي قابوس يسيراً، وهو هنا يروي عن أبيه، وأهل بيت الرجل لهم به نوع اختصاص، والأثر موقوف، وليس في معناه ما يُنكر، ولذلك حسّنه ابن حجر في «المطالب» كما مر في التخرّيج، وقال البوصيري: «موقوف ورجاله ثقات»^(١).

سادساً: التعليق على الحديث:

قال ابن عبد البر: «في قول ابن عباس هذا ما يدلّ على أنّ الصّعيد يكون غير أرض الحرث، وجماعة الفقهاء على إجازة التيمم بالسّباخ إلا إسحاق بن راهويه»^(٢).
وقال النووي: «قال أصحابنا: يجوز التيمم بجميع أنواع التراب من الأحمر والأبيض والأسود والأعفر، سواء في ذلك التراب المأكول وغيره، هذا هو المذهب الصحيح المشهور»^(٣).
وقال ابن التركماني: «هذا يدلّ على جواز التيمم بغير الحرث، لأنّه إذا كان أطيب الصّعيد دلّ على أن غيره طيب»^(٤).

(١) «إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة» (١/ ٤٠٠).

(٢) «الاستذكار» (١/ ٣١٠).

(٣) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٢١٨).

(٤) «الجواهر النقي» (١/ ٢١٤).

الحديث الرابع والثمانون

حديث أنس: «لَا عَمَلَ لِمَنْ لَا نِيَّةَ لَهُ».

قال ابن حجر: «هو في أمالي ابن عساكر من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن مُحَمَّد بن إبراهيم التيمي، عن أنس بلفظ: «لَا عَمَلَ لِمَنْ لَا نِيَّةَ لَهُ»، وقال: غريب جدا. كذا قال، وهو شاذ؛ لأنَّ المحفوظ عن يحيى بن سعيد من حديث عمر بغير هذا السياق»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

يرويه يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، واختلف على يحيى في إسناده على وجهين:
الأول: يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أنس بن مالك.
الثاني: يحيى، عن محمد، عن علقمة، عن عمر بن الخطاب.

ثانيا: تخريج الحديث تفصيلا:

- الوجه الأول: يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أنس بن مالك.
رواه على هذا الوجه: الأوزاعي.

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧ / ٢١٩) عن أبي عبد الله محمد بن علي بن محمد العميري الهروي، أخبرنا أبو منصور محمد بن جبريل بن ماح الفقيه، أخبرنا أبو الطيب محمد بن أحمد بن حمدون بنيسابور، أخبرنا إبراهيم بن محمود، حدثنا أبو هبيرة محمد بن الوليد الدمشقي، حدثنا أبو مُسهر، حدثنا يزيد بن السَّمط، حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا أَوْ دُنْيَا يُصِيبُهَا فَهَاجَرْتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٤٠٦).

قال ابن عساكر: المحفوظ حديث محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عمر، وهذا غريب جدا».

وقال البرهان الأبناسي في «الشّدَا الفَيّاح» (٢/ ٤٣٩) «رواه ابن عساكر في جزء من أماليه بلفظ حديث عمر، من رواية يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أنس، وقال: غريب جدا والمحفوظ حديث عمر».

وقال العراقي في «طرح التثريب» (٢/ ٤) «حديث أنس رواه ابن عساكر من رواية يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أنس بن مالك، وقال: هذا حديث غريب جدا، والمحفوظ حديث عمر انتهى». والمعروف من حديث أنس: ما رواه البيهقي من رواية عبد الله بن المشني الأنصاري قال: حدثني بعض أهل بيتي، عن أنس، فذكر حديثا فيه أنه: لا عَمَلُ لِمَنْ لَا نِيَّةَ لَهُ». قلت: الحديث الذي أشار إليه العراقي أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (١/ ١٣٠)، وفي «السنن الكبرى» ١/ ١٢٦ (٦٨٦) قال: أخبرنا أبو الحسين بن بشران، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا أحمد بن إسحاق بن صالح، حدثنا خالد بن خِدَاش، حدثنا عبد الله بن المشني الأنصاري، حدثني بعض أهل بيتي، عن أنس بن مالك، أن رجلا من الأنصار من بني عمرو بن عوف قال: يا رسول الله، إنك رَغَبْتَنَا فِي السَّوَاكِ، فهل دون ذلك مِنْ شَيْءٍ؟ قال: «أَصْبَعَاكَ سِوَاكَ عِنْدَ وُضُوءِكَ تُبَرِّهُمَا عَلَى أَسْنَانِكَ، إِنَّهُ لَا عَمَلَ لِمَنْ لَا نِيَّةَ لَهُ، وَلَا أَجَرَ لِمَنْ لَا حِسَبَةَ لَهُ».

• الوجه الثاني: يحيى، عن محمد، عن علقمة، عن عمر بن الخطاب.

رواه على هذا الوجه: ابن عيينة، ومالك، والثوري، وعبد الوهاب، وابن المبارك، والليث. أخرجه البخاري في «صحيحه»، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ١/ ٦ (١) قال: حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي: أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي، يقول: سمعت عمر بن الخطاب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - على المنبر قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:

«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

وفي «صحيحه»، كتاب الإيمان، باب ما جاء أن الأعمال بالنية ١ / ٢٠ (٥٤)، ومسلم في «صحيحه»، كتاب الإمارة ٦ / ٤٨ (١٩٠٧) من طريق مالك بن أنس، به نحوه، وزاد: «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

وفي «صحيح البخاري»، كتاب العتق، باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ٣ / ١٤٥ (٢٥٢٩)، وأبو داود في «سننه»، كتاب الطلاق، باب فيما عني به الطلاق والنيات ٢ / ٢٣٠ (٢٢٠١) من طريق سفيان الثوري، به نحوه.

وفيه، كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ ٥ / ٥٦ (٣٨٩٨) من طريق حماد بن زيد، نحوه. وفي «صحيحه»، كتاب الإيمان والندور، باب النية في الإيمان ٨ / ١٤٠ (٦٦٨٩)، والترمذي في «جامعه»، أبواب فضائل الجهاد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا ٣ / ٢٨٢ (١٦٤٧) من طريق عبد الوهاب الثقفي، به نحوه.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح، وقد روى مالك بن أنس وسفيان الثوري وغير واحد من الأئمة هذا عن يحيى بن سعيد، ولا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري». والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب النية في الوضوء ١ / ٣٩ (٧٥) من طريق ابن المبارك، به نحوه.

وابن ماجه في أبواب الزهد، باب النية ٥ / ٣٠٥ (٤٢٢٧) من طريق الليث بن سعد، به نحوه. ستتهم (ابن عيينة، ومالك، والثوري، وعبد الوهاب، وابن المبارك، والليث) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «تاريخ دمشق»:

١- الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، وهو ثقة إمام.

٢- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد الأنصاري، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة.

٣- محمد بن إبراهيم: محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والثلاثين، وهو ثقة.

٤- أنس بن مالك: أنس بن مالك بن النضر بن ضَمَضَم، الصحابي المشهور، سبق ذكره في الحديث العاشر.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد شاذ، مخالف للمتواتر عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وهو الآتي في الوجه الثاني، وأما المتن فصحيح ثابت متفق على صحته.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني:

١- الحميدي عبد الله بن الزبير: الحُمَيْدِيُّ عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله، سبقت ترجمته في الحديث السبعين، وهو ثقة ثبت.

٢- سفیان بن عيينة: سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو إمام جليل متفق على توثيقه.

٣- يحيى بن سعيد: يحيى بن سعيد الأنصاري، سبقت ترجمته في الحديث الأول، ثقة.

٤- محمد بن إبراهيم التيمي: محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والثلاثين، وهو ثقة.

٥- علقمة بن وقاص الليثي: علقمة بن وقاص بن محصن بن كِلدة، من بني ليث بن كنانة، ولد في حياة النبي ﷺ، روى عن: عمر وعائشة، وغيرهما. وروى عنه: ابنه عمرو، ومحمد بن إبراهيم، والزهري.

قال ابن سعد: «كان قليل الحديث»، وقال النسائي: «ثقة»، قال أبو زرعة العراقي: " ولد على عهد النبي ﷺ، وحديثه عنه مرسل"، قال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت، أخطأ من زعم أن له صحبة»، مات في خلافة عبد الملك ^(١). خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٦- عمر بن الخطاب: عمر بن الخطاب بن نُفيل، العدويّ القرشي، أمير المؤمنين الفاروق، الخليفة الثاني، سبق ذكره في الحديث الثامن عشر.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

رواه البخاري في صحيحه، والمتن متفق عليه.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث مداره على يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عليه على وجهين:

- ١- فرواه الأوزاعي، عنه، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أنس بن مالك.
 - ٢- وخالفه ابن عيينة، ومالك، والثوري، وعبد الوهاب، وابن المبارك، وحمام بن زيد، وغيرهم، فرووه عنه، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عمر بن الخطاب.
- والوجه الثاني هو الراجح، فإن الحديث متواتر عن يحيى بن سعيد الأنصاري بهذا الإسناد، فما خالفه يكون شاذاً أو منكراً.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٤٠٥، الثقات ٥/ ٢٠٩، تهذيب الكمال ٢٠/ ٣١٣، الكاشف ٣/ ٤٣٦، سير الأعلام ٤/ ٦١، إكمال التهذيب ٩/ ٢٧٥، تحفة التحصيل ص ٣٦٠، الإصابة ٨/ ٩٤، تهذيب التهذيب ٣/ ١٤٢، تقريب التهذيب ص ٦٨٩.

قال العراقي: «رأيت في كتاب «المستخرج من أحاديث الناس للفائدة» لابن منده أنه رواه سبعة عشر من الصحابة غير عمر، وأنه رواه عن عمر غير علقمة، وعن علقمة غير التيمي، وعن التيمي غير يحيى بن سعيد. وبلغني أن الحافظ أبا الحجاج المزي سئل عن كلام ابن منده هذا فاستبعده. وقد تتبعت كلام ابن منده فوجدت أكثر الصحابة الذين ذكر حديثهم في الباب إنما لهم أحاديث أخرى في مطلق النية لا هذا الحديث بعينه. وهكذا يفعل الترمذي حيث يقول: وفي الباب عن فلان وفلان فكثيرا ما يريد بذلك أحاديث غير الحديث الذي يُسندُه في أول الباب، ولكن بشرط كونها تصلح أن تُورد في ذلك الباب، وهو عمل صحيح إلا أن أكثر الناس إنما يفهمون إرادة ذلك الحديث المُعَيَّن، والله أعلم»^(١).

وقال ابن حجر: «حديث الأعمال بالنيات له ألفاظ، ومداره على يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد ابن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، عن عمر بن الخطاب. وقال الحافظ أبو سعيد الخشاب: رواه عن يحيى بن سعيد نحو من مئتين وخمسين إنسانا. وقال أبو إسماعيل الهروي: كتبت هذا الحديث عن سبعمائة نفر من أصحاب يحيى بن سعيد. قلت: تتبعته من الكتب والأجزاء، حتى مررت على أكثر من ثلاثة آلاف جزء فما استطعت أن أكمل له سبعين طريقا. وقال البزار والخطابي وابن السكّن، ومحمد بن عتّاب، وابن الجوزي وغيرهم: إنّه لا يصح عن النبي ﷺ إلا عن عمر بن الخطاب»^(٢).

خامسا: التعليق على الحديث:

قال المُنَاوِي: «إنما الأعمال بالنيات: مُرتبطة بها ارتباط الأشياء العلوية المَلَكِيَّة بالأَسْرَار المكنونية. وقال الكرمانى والبرماوي وأبو زرعة: التركيب مفيد للحصر باتفاق المحققين.

(١) «طرح الشريب في شرح التقريب» (٢/ ٤).

(٢) «التلخيص الحبير» (١/ ١٣٤).

و(الأعمال) جمع عمل، وهو حركة البدن، فيشمل القول، ويتجوز به عن حركة النفس، والمراد هنا: عمل الجوارح، وإلا لشمّل النية إذ هي عمل القلب فتفتقر لنية فيتسلسل. وقوله (بالنيات) جمع نية، قال البيضاوي: هي انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع أو دفع ضرر حالا أو مآلا، والشرع خصّها بالإرادة والتوجه نحو الفعل ابتغاء لوجه الله تعالى وامثالاً لحكمه.

وقوله (بالنيات) الباء للاستعانة، أو للمصاحبة، أو للسببية. وشرعت تمييزاً للعبادة عن العادة، ولتمييز مراتب العبادات بعضها عن بعض.

(وإنما لكل امرئ) أي إنسان. والمراد أن ليس من عمله الاختياري القصدي إلا (ما) أي جزء الذي (نوى) من خير وشر، نفياً وإثباتاً، فالإثبات له ما نواه، والنفي لا يحصل له غير ما نواه، فحظ العامل من عمله ما نواه، لا صورته. فهذه الجملة أيضاً مفيدة للحصر.

(فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله) قصداً ونية وعزماً (فهجرته) ببدنه وجوارحه (إلى الله ورسوله) ثواباً وأجراً. وتقديره: فمن كانت نيته في الهجرة التقرب إلى الله فهجرته إلى الله ورسوله، أي: مقبولة. إذ الشرط والجزاء وكذا المبتدأ والخبر إذا اتحدا صورة يعلم منه تعظيم كما في هذه الجملة أو تحقير كما في التي بعدها، فالجزاء هنا كناية عن قبول هجرته.

(ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها) أي: يُحصّلها، شبه تحصيلها عند امتداد الأطماع نحوها بإصابة السهم الغرض بجامع سرعة الوصول وحصول المراد.

(أو امرأة ينكحها) أي: يتزوجها، خصّص بعد ما عمّم تنبيهاً على زيادة التحذير من النساء، إيذاناً بأنهن أعظم زينة الدنيا خطراً، وأشدّها تبعة وضرراً.

(فهجرته إلى ما هاجر إليه) من الدنيا والمرأة، وإن كانت صورتها صورة الهجرة لله ولرسوله. وأورد الظاهر في الجملة الأولى تبركاً والتذاذاً بذكر الحق - جل وعز - ورسوله - عليه السّلام - تعظيماً لهما بالتكرار، وتركه هنا حثاً على الإعراض عن الدنيا والنساء وعدم الاحتفال

بشأنهما، وتنبيهها على أن العدول عن ذكرهما أبلغ في الزجر عن قصدهما، فكأنه قال: إلى ما هاجر إليه وهو حقير لا يُجدي، ولأنّ ذكرهما يحلّو عند العامة، فلو كرر ربما علّق بقلب بعضهم فرضي به وظنّه العيش الكامل، فضرب عنهما صفحا لذلك.

وذمّ قاصد أحدهما وإن قصّد مُباحًا: لكونه خرج لطلب فضيلة الهجرة ظاهرًا وأبطّن غيره، فالمراد بقريئة السياق: ذم من هاجر لطلب المرأة بصورة الهجرة الخالصة، فمن طلب الدنيا أو التزوج مع الهجرة بدون ذلك التمويه أو طلبهما لا على صورة الهجرة: فلا يذم بل قد يمدح إذا كان قصده نحو إعفاف.

وهذا الحديث أصل في الإخلاص، ومن جوامع الكلم التي لا يخرج عنها عمل أصلا، ولهذا تواتر النّقل عن الأعلام بعموم نفعه وعظم وقعه^(١).

(١) ينظر: «فيض القدير» (١/ ٣٠).

الحديث الخامس والثمانون

حديث عمرو بن العاص: «يا عمرو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ!».

قال ابن حجر: «حديث: أنه ﷺ قال لعمرو بن العاص وقد تيمّم عن الجنبات من شدة البرد: «يا عمرو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ!»، فقال عمرو: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: [وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ]، فضحك النبي ﷺ وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ. رواه البخاري تعليقا، وأبو داود، وابن حبان، والحاكم موصولا، من حديث عمرو بن العاص نحوه. وفي آخره: "فضحك ولم يقل شيئا". واختلّف فيه على عبد الرحمن بن جبير، فقيل: عنه عن أبي قيس عن عمرو، وقيل: عنه عن عمرو وبلا واسطة، لكن الرواية التي فيها أبو قيس ليس فيها ذكر التيمم بل فيها: إنه غسل مغابنه فقط. وقال أبو داود: روى هذه القصة الأوزاعي عن حسان بن عطية، وفيه: فتيمّم، ورجّح الحاكم إحدى الروایتين على الأخرى. وقال البيهقي: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فَعَلَ مَا فِي الرَّوَايَتَيْنِ جَمِيعًا؛ فَيَكُونُ قَدْ غَسَلَ مَا أَمَكَنَ، وَتَيَمَّمَ لِلْبَاقِي»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

هذا الحديث مداره على يزيد بن أبي حبيب، واختلف عليه في إسناده بزيادة راو فيه ونقصه، وفي متنه بذكر التيمم وعدم ذكره، على وجهين:

الأول: يزيد، عن عمران بن أبي أنس، عن ابن جبير، عن عمرو بن العاص، وفي متنه ذكر التيمم.
الثاني: يزيد، عن عمران، عن ابن جبير، عن أبي قيس، عن عمرو (زاد أبا قيس)، ولم يذكر التيمم.

ثانيا: تخريج الحديث تفصيلا:

• الوجه الأول: يزيد، عن عمران، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عمرو بن العاص، وفي متنه ذكر التيمم.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٤٠٦).

رواه على هذا الوجه: يحيى بن أيوب، وعبد الله بن كهيلة.

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب إذا خاف الجنب البرد أَيْتَمَّم / ١ / ١٣٢ (٣٣٤) قال: حدثنا ابن المُثَنَّى، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سمعت يحيى بن أيوب يُحدث عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمن بن جُبَيْر، عن عمرو بن العاص قال: احتَلَمْتُ في ليلة باردة في غزوة ذاتِ السلاسل، فَأَشْفَقْتُ أَنْ أَغْتَسِلَ فَأَهْلِكَ، فَتَيْمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال: «يا عمرو، صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ!» فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْاِغْتِسَالِ، وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: [وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا] ^(١)، فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا.

قال أبو داود: ابن جُبَيْرٍ مِصْرِيٌّ، مَوْلَى خَارِجَةِ بْنِ حَذَافَةَ، وَلَيْسَ ابْنُ جُبَيْرٍ بِنُفَيْرٍ.

والدارقطني في «سننه» كتاب الطهارة، باب التيمم / ١ / ٣٢٧ (٦٨١)، والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، عدم الغسل للجنب في شدة البرد / ١ / ١٧٧ (٦٣٤)، وعنه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب التيمم في السفر إذا خاف الموت أو العلة من شدة البرد / ١ / ٢٢٥ (١٠٨٧) من طرق عن وهب بن جرير، به مثله.

قال الحاكم عقبه: «حديث جرير بن حازم هذا لا يُعَلَّلُ حديث عمرو بن الحارث الذي وصله بذكر أبي قيس، فإنَّ أهل مصر أعرف بحديثهم من أهل البصرة».

وقال البيهقي: «ورواه عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران فخالفه في الإسناد والمتن جميعاً».

وأخرجه أحمد في «المسند» ٧ / ٤٠٧ (١٨٠٩١) قال: حدثنا حسن بن موسى.

والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٦ / ٢٤٨ (٢٤٥٧) من طريق النضر بن عبد الجبار. كلاهما (حسن، والنضر) عن ابن كهيلة، به نحوه.

(١) سورة النساء، آية (٢٩).

وقال البخاري في «صحيحه»، كتاب التيمم، باب إذا خاف الجنب على نفسه (١/ ٧٧) «ويذكر أن عمرو بن العاص أجنب في ليلة باردة، فتيّم وتلا [ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً]، فذكر للنبي ﷺ فلم يُعَنَّف».

- الوجه الثاني: يزيد، عن عمران، عن ابن جبير، عن أبي قيس، عن عمرو (زاد أبا قيس)، وليس في متنه ذكر التيمم.

رواه على هذا الوجه: عمرو بن الحارث، وابن لهيعة.

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب التيمم ٤/ ١٤٢ (١٣١٥) قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبي قيس، مولى عمرو بن العاص، أن عمرو بن العاص كان على سرية، وأنه أصابهم برد شديد لم يروا مثله، فخرج لصلاة الصبح، قال: والله لقد احتلّمت البارحة، فغسل مغابنه، وتوضأ وضوءه للصلاة، ثم صلى بهم، فلما قدم على رسول الله ﷺ سأل رسول الله ﷺ أصحابه، فقال: كيف وجدتم عمراً وأصحابه؟ فأثنوا عليه خيراً، وقالوا: يا رسول الله، صلى بنا وهو جُنُب، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمرو فسأله، فأخبره بذلك، وبالذي لقي من البرد، وقال: يا رسول الله، إن الله قال: [ولا تقتلوا أنفسكم] ولو اغتسلت مت، فصحك رسول الله ﷺ إلى عمرو.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب التيمم ١/ ٣٢٩ (٦٨٢) من طريق أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، عن عمه، به مثله.

وأخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب إذا خاف الجنب البرد أتيّم ١/ ١٣٢ (٣٣٥) قال: حدثنا محمد بن سلمة، حدثنا ابن وهب، عن ابن لهيعة وعمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، به نحوه وقال: «فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة»، ولم يذكر التيمم.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب التيمم في السفر إذا خاف الموت أو العلة من شدة البرد ١/ ٢٢٦ (١٠٨٨) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث ورجل آخر أظنه ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به مثله، ولم يذكر التيمم.

قال البيهقي عقبه: «ويحتمل أن يكون قد فعل ما نقل في الروايتين جميعاً، غسل ما قدر على غسله، وتيمم للباقي».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن أبي داود»:

١- ابن المثنى: محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس، أبو موسى الزّمين، سبقت ترجمته في الحديث الثلاثين، وهو ثقة ثبت.

٢- وهب بن جرير: وهب بن جرير بن حازم بن زيد، أبو العباس البصري، روى عن: أبيه جرير، وشعبة، وهشام بن حسان، وغيرهم. وروى عنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وزهير بن حرب، وغيرهم.

قال ابن سعد وابن معين والعجلي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن حبان: «يخطئ»، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة». لكن قال الآجري: «سمعت أبا داود يحدث عن وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، سمع يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي وهب الجيشاني. قال أبو داود: جرير بن حازم روى هذا عن ابن لهيعة، أراها صحيفة اشتهت على وهب بن جرير». مات سنة ٢٠٦هـ، روى له الجماعة^(١).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٢٨، الكامل ٨/ ٣٤٢، تهذيب الكمال ٣١/ ١٢١، الكاشف ٤/ ٤٦٥، سير الأعلام

٩/ ٤٤٢، إكمال التهذيب ١٢/ ٢٥٧، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٢٩، تقريب التهذيب ص ١٠٤٣.

خلاصة حاله: ثقة يخطئ، وثقه غير واحد، لكن ذكر ابن حبان أنه يخطئ، وهذه الجرحة لا تنفي ثقته التي أثبتها غير ابن حبان، لكنّها مع ذلك توجب بعض التوقف فيما يخالف فيه، وقد ذكر أبو داود أنه اشتبهت عليه صحيفة لأبيه عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي وهب الجيشاني، فرواها عن أبيه عن يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب. وهذا مذهبنا في هذا الحديث وإن كان ليس من رواية أبي وهب الجيشاني، إلا أنه من رواية وهب عن جرير عن يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب، ومن رواية ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، فاحتمال خطأ وهب بن جرير فيها أيضا قائم، وسيأتي الترجيح عند الكلام عن الخلاف وقرائن الترجيح إن شاء الله.

٣- جرير: جرير بن حازم بن زيد، البصري، أبو النضر الحافظ، سبقت ترجمته في الحديث التاسع عشر، وهو ثقة، في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه، ولم يحدث في حال اختلاطه.

٤- يحيى بن أيوب: يحيى بن أيوب الغافقي^(١) المصري، أبو العباس، روى عن: حميد الطويل، ويزيد بن أبي حبيب، وزبان بن فائد، وغيرهم. وروى عنه: جرير بن حازم، وعبد الله بن وهب، والليث بن سعد، وغيرهم.

قال ابن سعد: «منكر الحديث»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال مرة: «صالح»، وقال أحمد: «كان سيئ الحفظ، وكان يحدث من حفظه، وكان لا بأس به، وكأنه ذكر الوهم في حفظه»، وقال أحمد بن صالح: «كان يحيى من وجوه أهل مصر، وربما زل في حفظه، له أشياء يخالف فيها»، وقال البخاري: «ثقة»، وقال أبو داود: «صالح»، وقال أبو حاتم: «محله الصدق، يكتب

(١) الغافقي: بقاء وقاف، نسبة إلى غافق من الأزد. «لب اللباب» (ص ١٨٤).

حديثه ولا يحتج به»، وقال الفسوي: «كان ثقة حافظاً للحديث»، وقال إبراهيم الحربي: «ثقة»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال مرة: «ليس به بأس»، وقال الساجي: «صدوق يهيم»، وقال ابن يونس: «وقال ابن يونس: كان أحد طلابي العلم بالآفاق، وحدث عنه الغرباء أحاديث ليست عند أهل مصر، قال: أحاديث جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب ليس عند المصريين منها حديث، وهي تشبه عندي أن تكون من حديث ابن لهيعة»، وقال ابن عدي: «لا أرى في حديثه إذا روى عنه ثقة أو يروي هو عن ثقة حديثاً منكراً فأذكره، وهو عندي صدوق لا بأس به»، وقال أبو بكر الإسماعيلي: «لا يُحتجُّ به»، وقال أبو أحمد الحاكم: «إذا حدث من حفظه يُخطئ، وما حدث من كتاب فليس به بأس»، وقال الدارقطني: «في بعض حديثه اضطراب»، وقال ابن حزم: «كان ضعيفاً»، وقال عبد الحق: «لا يُحتج به»، وقال ابن القطان الفاسي: «لا يحتج به لسوء حفظه»، وقال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ»، مات سنة ١٦٨هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق له أوهام، ومن وثقه ممن مر ذكرهم يُحمل توثيقهم على عدالته واستقامته في نفسه، واستقامة حديثه إذا حدث من كتابه، ومن جرّحه ووصف حديثه بالنكارة يحمل قوله على ما في بعض حديثه من اضطراب، وما وُصف به من سوء الحفظ والزلل إذا حدث من حفظه، ولا تنبغي الغفلة هنا عن قول النقاد المصريين فيه كأحمد بن صالح وابن يونس، فإنّ الأول وصفه بأنه ربما زلّ في حفظه، وربّما يخالف في أشياء، وابن يونس ذكر أنّ أحاديث جرير عنه ليس عند المصريين منها حديث، وتُشبه حديث ابن لهيعة، فهذا مما ينبغي

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٢٧، الكامل ٩/ ٥٤، تهذيب الكمال ٣١/ ٢٣٣، الكاشف ٤/ ٤٧٣، سير الأعلام ٨/ ٥، إكمال التهذيب ١٢/ ٢٨٧، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٤٢، تقريب التهذيب ص ١٠٤٩، لسان الميزان ٩/ ٤٤٦.

الالتفات إليه والتوقف عنده، لا سيّما عند مخالفة غيره له، وأهل بلد الرجل أعرف به. والله أعلم.

٥- يزيد بن أبي حبيب: يزيد بن أبي حبيب الأزدي مولا هم المصري، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو تابعي ثقة فقيه باتفاق، وكان يرسل.

٦- عمران: عمران بن أبي أنس القرشي، أحد بني عامر بن لؤي، المدني، المصري، روى عن: سهل بن سعد، وسليمان بن يسار، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وغيرهم. وروى عنه: الليث بن سعد، وابن إسحاق، ويزيد بن أبي حبيب، وغيرهم.

قال أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، والعجلي: «ثقة»، وكذا قال ابن حجر^(١). خلاصة حاله: ثقة باتفاق.

٧- عبد الرحمن بن جبّير: هو عبد الرحمن بن جبّير المصري الفرضي^(٢) المؤذن، روى عن: عمرو بن العاص، وعبد الله بن عمرو، وعقبة بن عامر، وغيرهم. وروى عنه: عمران بن أبي أنس، وكعب بن علقمة، وبكر بن سودة، وغيرهم.

قال ابن لهيعة: «كان عالماً بالفرائض، وكان عبد الله بن عمرو به مُعَجَّباً، وكان يقول: إنه لمن المحبّين»، وقال أبو حاتم: «أدرك عمرو بن العاص، وسمع من عبد الله بن عمرو»، وقال النسائي ويعقوب الفسوي: «ثقة»، وقال ابن يونس: «كان فقيها عالماً بالقراءة، شهد فتح

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٩٤، الثقات ٥/ ٢٢٠، تهذيب الكمال ٢٢/ ٣٠٩، الكاشف ٣/ ٥٤٢، تهذيب

التهذيب ٣/ ٣١٤، تقريب التهذيب ص ٧٤٩.

(٢) نسبة إلى علم الفرائض.

مصر»، وقال الذهبي: «ثقة فقيه مقرئ»، وقال ابن حجر: «ثقة عارف بالفرائض»، مات سنة ٩٧ هـ^(١).

خلاصة حاله: تابعي ثقة فقيه مقرئ.

٨- عمرو بن العاص: عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد، القرشي، صاحب رسول الله ﷺ، أسلم قبل الفتح في صفر سنة ثمان، وقيل بين الحديبية وخيبر، ولمّا أسلم كان النبي ﷺ يُقَرِّبُهُ وَيُذِنُهُ لمعرفته وشجاعته، وولّاه غزوة ذات السلاسل، وأمدّه بأبي بكر وعمر وأبي عبيدة بن الجراح، ثم استعمله على عُمان، فمات وهو أميرها، ثم كان من أمراء الأجناد في الجهاد بالشام في زمن عمر، وولي إمرة مصر في زمن عمر بن الخطاب، وهو الذي افتتحها، وأبقاه عثمان قليلاً ثم عزله، ثم لم يزل بغير إمرة إلى أن كانت الفتنة بين عليٍّ ومعاوية، فلحق بمعاوية، فكان معه يُدبّر أمره في الحرب، إلى أن جرى أمر الحكمين، ثم سار في جيش جهّزه معاوية إلى مصر، فولّيتها لمعاوية من صفر سنة ٣٨ هـ إلى أن مات سنة ٤٣ هـ عن نحو تسعين سنة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، فيه يحيى بن أيوب، وهو وإن كان صدوقاً له أو هام إلا أنه قد خالفه عمرو بن الحارث في إسناد هذا الحديث ومّتنه كما في الوجه الثاني، فالظاهر أنّ هذا من أوهامه. وأيضاً في الطريق إليه وهب بن جرير عن أبيه، وهب ثقة يخطئ، وقد ذكر أبو داود كما مر في ترجمته أنه اشتبهت عليه صحيفة لأبيه عن ابن لهيعة فجعلها عن أبيه عن يحيى بن أيوب، وابن يونس

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٢٢١، الثقات ٥/ ٧٩، تهذيب الكمال ١٧/ ٢٨، الكاشف ٣/ ٢٤٥، تاريخ الإسلام ٢/ ١١٣٢، تحفة التحصيل ص ٢٨٤، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٩٦، تقريب التهذيب ص ٥٧٣.

(٢) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم ٤/ ١٩٨٧، الاستيعاب ٣/ ١١٨٤، أسد الغابة ٤/ ٢٣٢، الإصابة ٤/ ٥٣٧.

ذكر أن يحيى بن أيوب تشبه أحاديثه أحاديث ابن لهيعة، كما مر في ترجمته أيضاً، فهذه الأمور مجتمعة تحمل على القول بأن هذا الإسناد ضعيف أو منكر، وتحسينه أو تصحيحه مع كل ذلك بناء على ظاهر الإسناد فقط تكلف، بل غفلة عن تلك العلل، والله أعلم.

ثم هو مع ذلك مُنْقَطِع، فَإِنَّ عبد الرحمن بن جبير لم يَسْمَعه من عمرو بن العاص، كما دلت عليه الرواية الأخرى التي في الوجه الثاني، بل بينهما أبو قيس، وقد نص البيهقي على هذا فقال: «هذا مرسل، لَمْ يَسْمَعه عبد الرحمن بن جُبَيْر من عمرو بن العاص»^(١).

وقال الزيلعي: «فيه انقطاع لأن عبد الرحمن بن جبير لم يدرك عمرو بن العاص»^(٢).

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «صحيح ابن حبان»:

١- عبد الله بن محمد بن سَلَم: عبد الله بن محمد بن سَلَم بن حَبِيب، أبو محمد المَقْدِسي، روى عن: حرَملة بن يحيى، ودُحَيْم، وغيرهما. وروى عنه: ابن حبان، والطبراني، وغيرهما. قال ابن عَدِي: «سمعتَه يقول: قدمت مصر فبدأت بحرمة فكتبت عنه كتاب عمرو بن الحارث، ويونس بن يزيد، والفوائد، ثم ذهبت إلى أحمد بن صالح، فلم يحدثني، فحملت كتاب يونس بن يزيد الذي كتبه عن حرمة فخرقته بين يديه لأرضيه -وليتني لم أخرقه-، فلم يَرْضَ وَلَمْ يُحَدِّثْنِي»، وقال ابن المقرئ: «شيخ صالح»، وقال السمعاني: «كان مكثراً من الحديث، له رحلة إلى بلاد الشام والحجاز»، وقال الذهبي: «الإمام المحدث العابد الثقة، حدث عنه ابن حبان ووثقه»، مات بعد سنة ٣١٠هـ^(٣).

(١) «الخلافات للبيهقي» (١/ ٤٤٣).

(٢) ينظر: «تخريج أحاديث الكشاف» (١/ ٣٠٩).

(٣) ينظر: الكامل ١/ ٣٠٠، الأنساب ١٢/ ٣٩٠، تاريخ الإسلام ٧/ ٣٨٦، سير الأعلام ١٤/ ٣٠٦، إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني ص ٣٨٨.

خلاصة حاله: ثقة عابد.

٢- حرملة بن يحيى: حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران، أبو حفص المصري، صاحب الشافعي، مولده سنة ١٦٠هـ، وقيل بعدها. روى عن: ابن وهب، والشافعي، وغيرهما. وروى عنه: مسلم بن الحجاج، وابن ماجه، وابن سلم، وغيرهم.

قال ابن معين: «كان أعلم الناس بابن وهب»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال العقيلي: «كان أعلم الناس بابن وهب، وهو ثقة إن شاء الله تعالى»، وقال ابن يونس: «كان من أملأ الناس بما روى ابن وهب»، وقال ابن عدي: «روى حرملة عن ابن وهب والشافعي ما لم يروه أحد، فأما ابن وهب فكان متواريا في دارهم، طُلب للقضاء فتورئ عندهم، فسمع منه ما لم يسمعه أحد، فحديث ابن وهب مقطوعه ومسنده وأصنافه ونسخه كلها عنده، وقد تبهرت حديث حرملة وفتشته الكثير، فلم أجد فيه ما يجب أن يُضعف من أجله، ورجل يكون حديث ابن وهب كله عنده فليس ببعيد أن يُغرب على غيره كتباً ونسخاً»، وقال الحاكم: «كان محدث أهل مصر في زمانه، وأهل مصر ليسوا عنه براضين، غير أنه شيخ جليل القدر والفقہ جميعاً، ومثله لا يُترك إلا بجرح ظاهر»، وقال ابن خلفون: «وثقه قوم، وجرحه آخرون، ولم يكن بمصر أعلم منه بابن وهب»، قال الذهبي: «صدوق من أوعية العلم»، وقال ابن حجر: «صدوق»، مات سنة ٢٤٤هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق فقيه من أصحاب الشافعي، من أعلم الناس بابن وهب، وأما قول أبي حاتم أنه «يكتب حديثه ولا يحتج به» فأبو حاتم فيه تشدد، وقد وثقه غيره، وأما كون أهل مصر غير راضين عنه كما ذكره الحاكم ولم يرخص به فكأنه يشير إلى شيء كان بين حرملة وأحمد

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٢٧٤، الكامل ٣/ ٤٠٣، تهذيب الكمال ٥/ ٥٤٨، الكاشف ٢/ ٢٥٣، سير الأعلام ١١/

٣٨٩، إكمال التهذيب ٤/ ٣٤، تهذيب التهذيب ١/ ٣٧٢، تقريب التهذيب ص ٢٢٩، لسان الميزان ٩/ ٢٨٠.

بن صالح، وقد كانت بينهما عداوة بسبب أن حرمة منع منه نصف سماعه من ابن وهب وأعطاه نصفه، وكانا قد سمعا منه معا في كتاب حرمة كما ذكر ذلك ابن عدي، وعلى كل: فما دام لم يثبت في الرجل جرح بين فلا يمكن رد توثيق من وثقه، نعم كلمة أبي حاتم فيه تنزل به قليلا، فلذلك ذكرت أنه صدوق، والله أعلم.

٣- ابن وهب: عبد الله بن وهب بن مسلم، المصري، سبقت ترجمته في الحديث التاسع، وهو ثقة متفق على توثيقه.

٤- عمرو بن الحارث: عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبد الله الأنصاري مولا هم، أبو أمية المصري، مولده سنة ٩٠هـ أو بعدها، روى عن: بكير بن الأشج، وثمامة بن شفي، وعمرو بن شعيب، وغيرهم. وروى عنه: ابن وهب، والليث بن سعد، وموسى بن أعين، وغيرهم.

قال ابن وهب: «اهتدينا في العلم بأربعة: اثنان بمصر، واثنان بالمدينة: الليث بن سعد، وعمرو بن الحارث بمصر، ومالك بن أنس، وعبد العزيز بن الماجشون بالمدينة، لولا هؤلاء لكننا ضالين»، قال ابن سعد: «كان ثقة إن شاء الله»، وقال ابن معين وأبو زرعة والنسائي والعجلي: «ثقة»، وقال أحمد: «يروي عن قتادة أشياء يضطرب فيها ويخطئ»، وقال أحمد بن صالح: «الليث إمام، ولم يكن بالبلد بعد عمرو بن الحارث مثله»، وقال أبو حاتم: «كان أحفظ الناس في زمانه»، وقال الساجي: «صدوق ثقة»، وقال ابن يونس: «كان فقيها أدبيا»، وقال ابن حبان: «كان من الحفاظ المتقنين»، وقال الخطيب: «كان قارئاً فقيها مفتياً ثقة»، وقال الذهبي: «حجة

له غرائب، وكان عالم الديار المصرية ومفتيها ومحدثها مع الليث»، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه حافظ»، مات قبل سنة ١٥٠هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة فقيه حافظ، وفي حديثه عن قتادة بعض اضطراب.

٥- يزيد بن أبي حبيب: يزيد بن أبي حبيب الأزدي مولا هم المصري، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو تابعي ثقة فقيه باتفاق، وكان يرسل.

٦- عمران بن أبي أنس: عمران بن أبي أنس القرشي، أحد بني عامر بن لؤي، المدني، المصري، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة باتفاق.

٧- عبد الرحمن بن جُبَيْر: عبد الرحمن بن جُبَيْر المصري الفَرَضِي المؤدّن، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة فقيه مُقَرَّر.

٨- أبو قَيْس: عبد الرحمن بن ثابت، وقيل: ابن الحَكَم، مولى عمرو بن العاص، روى عن: عمرو بن العاص، وأم سلمة. وروى عنه: عبد الرحمن بن جبير، وبُسر بن سعيد، وعلي بن رباح.

قال العجلي: «مصري تابعي ثقة»، وقال ابن حجر: «ذكره يعقوب في ثقات المصريين»، وقال ابن يونس: «يقال: إنه رأى أبا بكر الصديق، وكان أحد فقهاء الموالى الذين ذكرهم يزيد بن

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٢٥، الثقات ٧/ ٢٢٨، تهذيب الكمال ٢١/ ٥٧٠، الكاشف ٣/ ٥٠٩، تاريخ الإسلام ٣٣٧٣، سير الأعلام ٦/ ٣٤٩، إكمال التهذيب ١٠/ ١٤٤، تهذيب التهذيب ٣/ ٢٦١، تقريب التهذيب ص ٧٣٢، لسان الميزان ٩/ ٣٨٤.

أبي حبيب، واسمه عبد الرحمن بن ثابت»، وقال الذهبي: «ثقة فقيه»، وقال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ٥٤هـ^(١).

خلاصة حاله: تابعي ثقة فقيه.

٩- عمرو بن العاص: عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي، صاحب رسول الله ﷺ، سبق ذكره في الوجه الأول من هذا الحديث، متفق على صحبته.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده حسن، فيه حرملة وهو صدوق فقيه كما مر، لكن تابعه غير واحد عن ابن وهب كما مر في التخريج، منهم: محمد بن سلمة في «سنن أبي داود». دراسة إسناده المتابعة من «سنن أبي داود»:

١- محمد بن سلمة: محمد بن سلمة بن عبد الله بن أبي فاطمة، أبو الحارث المصري، روى عن: ابن القاسم، وابن وهب، وغيرهما. وروى عنه: مسلم، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم. قال ابن يونس: «كان ثبتا في الحديث»، وقال النسائي: «ثقة ثقة»، وقال الذهبي: «ثبت فقيه إمام»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت»، مات سنة ٢٤٨هـ. خلاصة حاله: ثقة ثبت فقيه.

٢- ابن وهب: عبد الله بن وهب بن مسلم، المصري، سبقت ترجمته في الحديث التاسع، وهو ثقة متفق على توثيقه.

٣- ابن لهيعة: عبد الله بن لهيعة، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو ضعيف.

(١) ينظر: الثقات ٥/ ٥٧١، تهذيب الكمال ٣٤/ ٢٠٤، الكاشف ٥/ ٩٦، تهذيب التهذيب ٤/ ٥٧٥، تقريب التهذيب ص ١١٩٤.

- وعمرو بن الحارث: سبقت ترجمته في الوجه الثاني من هذا الحديث، وهو ثقة فقيه حافظ، وفي حديثه عن قتادة بعض اضطراب.

٤- يزيد بن أبي حبيب: يزيد بن أبي حبيب الأزدي مولا هم المصري، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو تابعي ثقة فقيه باتفاق، وكان يرسل.

٥- عمران بن أبي أنس: عمران بن أبي أنس القرشي، أحد بني عامر بن لؤي، المدني، المصري، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة باتفاق.

٦- عبد الرحمن بن جُبَيْر: عبد الرحمن بن جُبَيْر المصري الفَرَضِيّ المؤدّن، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة فقيه مُقرئ.

٧- أبو قيس: عبد الرحمن بن ثابت، سبقت ترجمته في الوجه الثاني، وهو تابعي ثقة فقيه.

٩- عمرو بن العاص: عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي، صاحب رسول الله ﷺ، سبق ذكره في الوجه الأول من هذا الحديث، متفق على صحبته.

الحكم على إسناده المتابعة:

إسناده صحيح، وابن لهيعة ضعيف لكنه مقرونٌ بعمرو بن الحارث.

وبهذه المتابعة يكون الإسناد الأول صحيحاً لغيره.

وقد يقال: بل هذا إسناده مرسل، فإنَّ أبا قيس مولى عمرو بن العاص لم يصرح بسماعه هذا

الحديث من عمرو، وإنما حكى قصة لم يشهدها، ولم يذكر من حدّثه بها، وهذا إرسال.

قال الزركشي: «إذا روى التابعي عن الصحابي قصة أدرك وقوعها كان متصلاً، وإن لم يدرك

وقوعها وأسندها إلى الصحابي كانت متصلة، وإن لم يدركها ولا أسند حكايتها إلى الصحابي

فهي منقطعة»^(١).

(١) «النكت، للزركشي» (٢/ ٣٥).

وأقول في الجواب عن ذلك: على التسليم بأن هذا إرسال فهو إرسال يسير، فإن الغالب أن مولى عمرو بن العاص إنما سمع القصة منه، ويَجْبُرُهُ ما رواه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب الرجل تصيبه الجنابة في أرض باردة ١/ ٢٢٦ (٨٧٨) قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني إبراهيم بن عبد الرحمن الأنصاري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف وعبد الله بن عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص: أَنَّهُ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَهُوَ أَمِيرُ الْجَيْشِ، فَتَرَكَ الْغَسْلَ مِنْ أَجْلِ آيَةٍ، قَالَ: إِنْ اغْتَسَلْتُ مَتًى، فَصَلَّيْ بِمَنْ مَعَهُ جُنْبًا، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَّفَهُ بِمَا فَعَلَ، وَأَنْبَأَهُ بِعُذْرِهِ، فَافْتَرَّ وَسَكَتَ.

وفيه إبراهيم بن عبد الرحمن الأنصاري لم أقف له على ترجمة.

وقال ابن حجر: «هذا إسناد جيّد، لكنّي لا أعرف حال إبراهيم هذا»^(١).

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمن بن جُبَيْر، واختلف على يزيد في إسناده ومنتنه على وجهين:

١- فرواه يحيى بن أيوب، عنه، عن عمران، عن ابن جبير، عن عمرو بن العاص، بلا واسطة بين ابن جبير وعمرو، وذكر في منتنه التيمم. وتابعه ابن لهيعة على ذلك.

٢- وخالفه عمرو بن الحارث، فرواه عنه بهذا الإسناد إلا أنه زاد رجلاً بين ابن جبير وعمرو بن العاص، وهو أبو قيس مولى عمرو بن العاص، ولم يذكر في منتنه التيمم، وإنما ذكر غَسَلَ الْمَغَابِنِ وَالْوُضُوءَ. وتابعه ابن لهيعة أيضاً على ذلك.

وابن لهيعة ضعيف، فرواية الوجهين عنه لا يعتمد عليها، وبقيت الموازنة بين رواية يحيى بن أيوب كما في الوجه الأول، ورواية عمرو بن الحارث كما في الوجه الثاني.

(١) «تغليق التعليق» (٢/ ١٩١).

والذي يظهر أن الوجه الثاني هو الراجح؛ لأن يحيى بن أيوب الذي روى الوجه الأول صدوق له أوهام، وفي الطريق إليه مع ذلك وهب بن جرير عن أبيه، وهب أيضا ثقة يخطئ، وقد ذكر أبو داود أنه اشتبعت عليه صحيفة لأبيه عن ابن لهيعة فجعلها عن أبيه عن يحيى بن أيوب، وذكر ابن يونس أن يحيى بن أيوب تُشبه أحاديثه أحاديث ابن لهيعة. وهذا بخلاف الوجه الأول، فإن راويه وهو عمرو بن الحارث ثقة فقيه حافظ.

قال ابن يونس: «حدّث الغرباء عن يحيى بن أيوب أحاديث ليست عند أهل مصر، وأحاديث جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب ليس عند المصريين منها حديث، وهي تشبه عندي أن تكون من حديث ابن لهيعة»^(١).

وقال الحاكم: «حديث جرير بن حازم لا يُعلّل حديث عمرو بن الحارث الذي وصله بذكر أبي قيس، فإنّ أهل مصر أعرف بحديثهم من أهل البصرة»^(٢).
وعلق النووي على كلام الحاكم هذا فقال: «يعني: رواية الوضوء يرويها مصري عن مصري، ورواية التيمم بصري عن مصري»^(٣).

وقال البيهقي عن الوجه الأول: «لم يسمعه عبد الرحمن بن جبير من عمرو بن العاص، والذي روي عن عمرو في هذه القصة متصلا ليس فيه ذكر التيمم»^(٤).
وقال عبد الحق عن الوجه الثاني: «هذا أوصل من الأول»^(٥).

(١) «تهذيب التهذيب» (٤ / ٣٤٢).

(٢) «مستدرک الحاكم» (١ / ١٧٧).

(٣) «المجموع شرح المذهب» (٢ / ٢٨٣).

(٤) «الخلافات للبيهقي» (١ / ٤٤٣).

(٥) «الأحكام الوسطى» (١ / ٢٢٣).

فعقّب ابن القطان الفاسي بقوله: «كأنه يُفهم أنّ الأول أيضا موصول، وليس كذلك، بل معنى قوله: «أوصل» أنّ هذا متصل دون الأول، فإنّه منقطع»^(١).

وقال عبد الحق أيضا: «عمرو بن الحارث لا يقاس به يحيى بن أيوب»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث:

إسناده صحيح إلى أبي قيس، وفيه إرسال يسير بين أبي قيس وعمرو بن العاص، فإنه حكى قصة لم يشهدّها، ولم يُصرّح بسماعها من عمرو بن العاص، لكن جاء الحديث من وجه آخر عن عمرو بن العاص، عند عبد الرزاق في «مصنّفه» كما مرّ، إلا أن في سنّده راويا مجهولا، ومع ذلك جوّدّه ابن حجر، وقد سبق تفصيل هذا عند الحكم على إسناده الوجه الثاني، فيُجبر به ذلك الإرسال اليسير، والله أعلم.

سادسا: التعليق على الحديث:

قوله: «فغسل مغابنه» قال ابن الأثير: «المغابن: الأرفاغ، وهي بواطن الأفخاذ عند الحوالب، جمع مغبن، من غبن الثوب إذا ثناه وعطفه»^(٣).

وقال أيضا: «المغابن: مكاسر الجلد والأماكن التي يجتمع فيها الوسخ والعرق»^(٤).

أما مسألة التيمم بدل غسل الجنابة عند خوف الهلاك من استعمال الماء بسبب البرد فقد حكى سفيان الثوري الإجماع على مشروعية التيمم في تلك الحال.

قال عبد الرزاق: سمعت الثوري يقول: «أجمعوا أنّ الرجل يكون في أرض باردة فأجنب فخشى على نفسه الموت: يتيمّم، وكان بمنزلة المريض»^(٥).

(١) «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٢/ ٤١٩).

(٢) «الأحكام الكبرى» (١/ ٥٣٨).

(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٣٤١).

(٤) «جامع الأصول» (٧/ ٢٦٥).

(٥) «مصنّف عبد الرزاق» (١/ ٢٢٦).

وأما هذا الحديث ففي بعض رواياته ذكر التيمم، وفي بعضها ذكر غسل المغابن والوضوء دون التيمم، وبناء على هذا اختلف أهل العلم:

قال الطحاوي: «ذهب بعض الناس ممن يتنحل الحديث في هذا إلى ما في هذا الحديث من استعمال الوضوء مكان التيمم، وذهب إلى أنه في ذلك فوق التيمم، وممن كان ذهب إلى ذلك، منهم أحمد بن صالح»^(١).

لكن قال ابن وهب: «هذا من قبل أن ينزل التيمم»^(٢).

قلت: يُشكّل عليه أن قصة عمرو بن العاص هذه كانت في غزوة ذات السلاسل كما ورد في بعض الروايات كما مر في التخريج، وكانت في السنة الثامنة من الهجرة، والتيمم شرع في السنة السادسة. والله أعلم.

وقال البيهقي: «يُحتمل أن يكون قد فعل ما نُقل في الروايتين جميعاً، غسَلَ ما قدر على غسّله، وتيمّم للباقي»^(٣).

قال النووي: «هذا الذي قاله البيهقي متعين، لأنه إذا أمكن الجمع بين الروايتين تعيّن»^(٤).

قال ابن المنذر: «ثبت أن عمرو بن العاص احتلم في ليلة باردة، فأشفق إن اغتسل أن يهلك، فتيمم وصلى، وذكر ذلك للنبي ﷺ، فضحك ولم يقل شيئاً، وليس بين من خاف إن اغتسل أن يتلف من البرد وبين من به علة يخاف الموت إن اغتسل من أجلها فرق، ولو كان ما فعل

(١) «شرح مشكل الآثار» (٦ / ٢٤٨).

(٢) «تاريخ دمشق لابن عساكر» (٤٦ / ١٤٩).

(٣) «السنن الكبرى» (١ / ٢٢٦).

(٤) «المجموع شرح المذهب» (٢ / ٢٨٣).

عمرو غير جائز لعلمه النبي ﷺ ذلك، ولأمره بالإعادة، ففي إقراره ذلك من فعله وترك الإنكار عليه: دليل على إجازة ما فعله»^(١).

وقال ابن رسلان المقدسي: «قوله تعالى: «ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً»^(٢) احتج عمرو بن العاص بهذه الآية حين امتنع من الاغتسال بالماء البارد خوفاً على نفسه من الهلاك، ومن رحمته - تعالى - بعباده أن نهاهم عن قتل أنفسهم، وأباح لمن خاف على نفسه من الهلاك لشدة البرد أو الجرح أو المرض الذي به، أو يخاف على نفسه عطشاً أو لصاً أو سبُعاً إذا طلب الماء: أن يتيمم ويصلي، والحديث حجة لذلك كله، لكن لا يتيمم لشدة البرد من أمكنه أن يسخن الماء»^(٣).

قال ابن النحوي: «يؤخذ من هذا الحديث: جواز التيمم لخوف التلف مع وجود الماء، وجوازه للجنب، ولشدة البرد في السفر، وسقوط الإعادة، وصحة اقتداء المتوضئ بالمتميم، وأن التيمم لا يرفع الحدث، واستحباب الجماعة للمسافرين، وأن صاحب الولاية أحق بالإمامة في الصلاة وإن كان غيره أكمل طهارة أو حالاً منه، وأن التمسك بالعمومات حجة صحيحة، وجواز قول الإنسان: سمعت الله - تعالى - يقول»^(٤).

(١) «الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف» (٢/ ٢٩).

(٢) «سورة النساء» آية (٢٩).

(٣) «شرح سنن أبي داود» (٢/ ٦٣٣).

(٤) «البدر المنير» (٢/ ٦٣٣).

الحديث السادس والثمانون

حديث ابن عمر: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ تيمَّم بضَرْبَتَيْنِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ».

قال ابن حجر: «حديث ابن عمر رواه أبو داود بسند ضعيف، ولفظه: مرَّ رجل على النبي ﷺ في سَكَّةٍ مِنَ السَّكَكِ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ غَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يُرَدِّ عَلَيْهِ، حَتَّى كَادَ الرَّجُلُ يَتَوَارَى فِي السَّكَكِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى الْحَائِطِ، وَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ ضَرْبَةً أُخْرَى، فَمَسَحَ ذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَى الرَّجُلِ السَّلَامَ. الحديث. زاد أحمد بن عبيد الصفار في مسنده من هذا الوجه: «فَمَسَحَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ»، ومداره على محمد بن ثابت وقد ضعفه ابن معين، وأبو حاتم، والبخاري، وأحمد، وقال أحمد والبخاري: «يُنْكَرُ عَلَيْهِ حَدِيثُ التَّيْمَمِ» يعني هذا. زاد البخاري: خالفه أيوب وعبيد الله والناس، فقالوا: عن نافع، عن ابن عمر فعله. وقال أبو داود: «لَمْ يَتَابِعْ أَحَدٌ مُحَمَّدَ بْنَ ثَابِتٍ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ عَلَى ضَرْبَتَيْنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَوَاهُ عَنْ فَعْلِ ابْنِ عُمَرَ، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ ثَابِتٍ ضَعِيفٌ جَدًّا. قلت: لو كان محمد بن ثابت حافظاً ما ضَرَّه وَقْفُ مَنْ وَقَفَهُ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْفَقْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه نافع عن ابن عمر، واختلف على نافع في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

الثاني: نافع، عن ابن عمر. (موقوفاً).

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٤٠٨).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

- الوجه الأول: نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).

رواه على هذا الوجه: محمد بن ثابت العبدي.

أخرجه الطيالسي في «مسنده» ٣ / ٣٨١ (١٩٦٢) قال: حدثنا محمد بن ثابت العبدي، حدثنا نافع قال: انطلقت مع ابن عمر إلى ابن عباس في حاجة لابن عمر، فحدثت يومئذ -يعني ابن عمر- أن رجلاً سَلَّمَ على رسول الله ﷺ فلم يُرد عليه، فانطلق فلماً كاد أن يغيب تناول الحائط، فقال بيده، ثُمَّ مَسَحَ بوجهه ويديه، ثُمَّ عاد الثانية، فَمَسَحَ إلى ذراعيه، ثُمَّ رد على الرجل، ثُمَّ قال: «ما مَنَعَنِي أَنْ أَرَدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ غَيْرَ طَاهِرٍ».

وأخرجه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب البداية بالوجه ثم باليدين ١ / ٢١٥ (١٠٤٩) من طريق أبي داود الطيالسي.

وأخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب التيمم في الحضر ١ / ١٢٩ (٣٣٠) قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي أبو علي، أخبرنا محمد بن ثابت العبدي، به مثله. قال أبو داود عقبه: «سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: روى محمد بن ثابت حديثاً مُنْكَرًا في التيمم». قال ابن داسة: قال أبو داود: «لَمْ يَتَّبِعْ محمد بن ثابت في هذه القصة على ضَرْبَتَيْنِ عن النبي ﷺ، ورووه فعل ابن عمر».

والبزار في «مسنده» ١٢ / ٢٨١ (٦٠٨٩) قال: حدثنا محمد بن عبد الملك، حدثنا محمد بن ثابت، به. وابن المنذر في «الأوسط» ٢ / ٤٩ (٥٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب ذكر الجنب والحائض والذي ليس على وضوء وقراءتهم القرآن ١ / ٨٥ (٥٤٥) كلاهما من طريق يحيى بن حسان، حدثنا محمد بن ثابت، به مثله.

والطبراني في «المعجم الأوسط» ٨ / ٦ (٧٧٨٤) من طريق القاسم بن عيسى الطائي، حدثنا محمد بن ثابت، به مثله. وقال عقبه: «لم يرو هذا الحديث عن ابن عمر عن النبي ﷺ ولم يذكر التيمم إلا نافع».

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب التيمم ١ / ٣٢٥ (٦٧٦) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا محمد بن ثابت العبدي، به مثله. والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب كيف التيمم ١ / ٢٠٦ (١٠١٠) من طريق أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، حدثنا محمد بن ثابت العبدي، به نحوه، وقال في روايته: «فمسح ذراعيه إلى المرفقين». قال البيهقي عقبه: «وقد أنكر بعض الحفاظ رفع هذا الحديث على محمد بن ثابت العبدي، فقد رواه جماعة عن نافع من فعل ابن عمر».

• الوجه الثاني: نافع، عن ابن عمر، فعله. (موقوفا).

رواه على هذا الوجه: مالك، وأيوب، وعبيد الله، وعبد الله.

أخرجه مالك في «الموطأ»، كتاب وقوت الصلاة، باب العمل في التيمم ١ / ٧٦ (١٧٦) عن نافع، أنه أقبل هو وعبد الله بن عمر حتى إذا كان بالمربد نزل عبد الله فتيّم صعيدا طيبا، فمسح بوجهه ويديه إلى المرفقين، ثم صلى.

ومن طريق مالك: أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب صفة التيمم ١ / ١١٤ (٦٨١)، والدارقطني في كتاب الطهارة، باب التيمم ١ / ٣٣٤ (٦٨٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب كيف التيمم ١ / ٢٠٧ (١٠١٢).

وأخرجه عبد الرزاق في كتاب الطهارة، باب كم التيمم من ضربة ١ / ٢١٢ (٨١٨) عن معمر. وابن أبي شيبه في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب في التيمم كيف هو ٢ / ١٨٥ (١٦٨٥) قال: حدثنا ابن عليه.

كلاهما (معمر، وابن عليه) عن أيوب، به مثله.

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب التيمم ١/ ٣٣٣ (٦٨٦)، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب كيف التيمم ١/ ٢٠٧ (١٠١٤) من طريق يحيى القطان، وهشيم. كلاهما (يحيى، وهشيم) عن عبّيد الله العُمري، به موقوفا على ابن عمر من قوله.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب كم التيمم من ضربة ١/ ٢١٢ (٨١٩) عن عبد الله بن عمر العُمري، به موقوفا على ابن عمر من قوله، وزاد: «ولا ينفُض يديه».

أربعتهم (مالك، وأيوب، وعبّيد الله، وعبد الله) عن نافع، به.

• وتابع نافعًا: سالم بن عبد الله.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب كم التيمم من ضربة ١/ ٢١١ (٨١٧)، ومن طريقه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب التيمم ١/ ٣٣٦ (٦٩٤)، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر أنه كان إذا تيمّم ضَرَبَ يَدَيْهِ ضَرْبَةً عَلَى التُّرَابِ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ ضَرْبَةً أُخْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا يَدَيْهِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ، وَلَا يَنْفُضُ يَدَيْهِ مِنَ التُّرَابِ.

قال عبد الرزاق: وبه نأخذ.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند الطيالسي»:

١- محمد بن ثابت: محمد بن ثابت العبدي^(١)، أبو عبد الله البصري، روى عن: نافع، وعمر بن دينار، وعطاء بن أبي رباح. وروى عنه: أبو داود الطيالسي، وأسد بن موسى، ويحيى بن حسان، وغيرهم.

قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال أيضا: «ينكر عليه حديث ابن عمر في التيمم»، وقال أحمد: «روى حديثا منكرا في التيمم»، وقال البخاري: «يخالف في بعض حديثه، روى عن نافع عن ابن عمر مرفوعا في التيمم، وخالفه أيوب وعبّيد الله والناس»، وقال العجلي: «ثقة»، وقال أبو

(١) العبدي: نسبة إلى عبد القيس، من ربيعة بن نزار. «لب اللباب في تحرير الأنساب» (ص ١٧٥).

حاتم: «ليس بالمتين، يكتب حديثه، روى حديثاً منكراً»، وقال أبو داود: «ليس بشيء»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال ابن عدي: «عامّة أحاديثه مما لا يتابع عليه»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالمتين عندهم»، وقال الذهبي: «قال غير واحد: ليس بالقوي»، وقال ابن حجر: «صدوق لين الحديث»، مات قبل سنة ١٨٠هـ.

خلاصة حاله: ضعيف، وحديثه في التيمم منكر، وأما توثيق العجلي له فيحمل على عدالته وصدقه في نفسه، وإلا فالجمهور على تضعيفه، والله أعلم.

٢- نافع: نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة ثبت فقيه مشهور.

٣- ابن عمر: الصحابي المشهور عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبق ذكره في الحديث الثامن. الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده منكر مرفوعاً، محمد بن ثابت العبدى ضعيف، وقد خالف كبار أصحاب نافع كمالك وغيره، كما في الوجه الثاني.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «موطأ مالك»:

١- نافع: نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة ثبت فقيه مشهور.

٢- ابن عمر: الصحابي المشهور عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبق ذكره في الحديث الثامن. الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده صحيح من أصح الأسانيد، موقوف على ابن عمر.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث فيه أن التيمم ضربتان، وفيه مسح الوجه والذراعين، يرويه نافع عن ابن عمر، إلا أنه اختلف على نافع في رفعه ووقفه على وجهين:

- ١- فرواه محمد بن ثابت العبدي، عنه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، مرفوعاً.
 - ٢- وخالفه مالك، وأيوب، وعبيد الله، وعبد الله، فرووه عن نافع، عن ابن عمر من فعله وقوله، موقوفاً عليه. وهكذا رواه سالم عن ابن عمر موقوفاً.
- والوجه الثاني هو الراجح، فإن رواه أكثر وأوثق، وفيهم مع ذلك خاصة أصحاب نافع الثقات الأثبات، مالك وأيوب وعبيد الله، وأما الوجه الأول فقد تفرد به العبدي وهو ضعيف، ولو كان ثقة فمخالفته للأوتاد من أصحاب نافع شذوذ لا يقبل منه، فكيف وقد اجتمع في روايته الضعف والمخالفة.

قال ابن معين: «ابن ثابت العبدي: ليس به بأس، يُنكر عليه حديث ابن عمر في التيمم»^(١). وقال أحمد بن حنبل: «ليس هو مرفوعاً، لم يتابع عليه محمد بن ثابت العبدي، إنما هو عن ابن عمر، وهو عندهم منكر»^(٢).

وقال البخاري: «روى محمد بن ثابت، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوع في التيمم، وخالفه أيوب، وعبيد الله، والناس فقالوا: عن نافع عن ابن عمر فعله»^(٣).

وقال أبو داود: «لم يتابع محمد بن ثابت في هذه القصة على ضربتين عن النبي ﷺ، ورووه فعل ابن عمر»^(٤).

(١) «الضعفاء الكبير للعقيلي» (٤/ ٣٨).

(٢) «الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل الحديث» (١٤/ ١٤٨).

(٣) «التاريخ الكبير» للبخاري (١/ ٥١).

(٤) «سنن أبي داود» (١/ ١٢٩).

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة عن حديث رواه محمد بن ثابت، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ «في التيمم ضربتين». قال: هذا خطأ، إنما هو موقوف»^(١).

وقال ابن كثير: «محمد بن ثابت العبدي ضعّفه بعض الحفاظ، ووثّقه بعضهم، وقد خولف في هذا الحديث، فرواه الثقات من فعل ابن عمر، قاله البخاري، وأبو زرعة، وابن عدي»^(٢).

وقال ابن رجب: «رفعه منكر عند أئمة الحفاظ، وإنّما هو موقوف عندهم، كذا قاله الإمام أحمد، ويحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وأبو داود، والبخاري، والعقيلي، والأثرم. وتفرد برفعه محمد بن ثابت العبدي، عن نافع. والعبدي ضعيف»^(٣).

• ومراد هؤلاء جميعاً أن المنكر هو رفع صفة التيمم المذكورة، وأن الصواب فيها الوقف على ابن عمر، وأما أصل قصة أن رجلاً مرّ على النبي ﷺ فسلم عليه وهو يبول، فلم يردّ عليه السّلام؛ فهذا ثابت مرفوعاً، رواه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب التيمم ١ - ١٩٤ (٣٧٠) من طريق الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر: أن رجلاً مرّ ورسول الله ﷺ يبول فسلم، فلم يردّ عليه.

وفي رواية عند أبي داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب التيمم في الحضر ١ / ١٢٩ (٣٣١) من طريق ابن الهاد، عن نافع، عن ابن عمر زاد: «فسلم عليه فلم يرد عليه رسول الله ﷺ، حتى أقبل على الحائط فوضع يده على الحائط، ثم مسح وجهه ويديه، ثم رد رسول الله ﷺ على الرجل السلام».

وليس في هذا كلّ ذكر صفة التيمم المذكورة في حديث محمد بن ثابت العبدي، وأنّه ضربتان، وأنّ فيه المسح إلى الذراعين، وهذا هو الذي أنكر الأئمة الذين سبق ذكرهم رفعه من حديث

(١) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٦٠٢).

(٢) «إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه» (١/ ٧٣).

(٣) «فتح الباري» لابن رجب (٢/ ٤١).

ابن عمر، ويُنَوِّى أن الصواب فيه الوقف على ابن عمر كما رواه مالك وأيوب وعبيد الله وغيرهم عن نافع، وتابعه سالم، كما سبق تفصيله في التخريج. والله أعلم.

أما الإمام البيهقي فقد نحا مَنْحَى آخر غير ما عليه هؤلاء الذين ذكرتهم من الأئمة، ومال إلى تصويب رواية العبدى، فقال: «أنكر بعض الحفاظ رفع هذا الحديث على محمد بن ثابت العبدى؛ فقد رواه جماعة عن نافع من فعل ابن عمر، والذي رواه غيره عن نافع من فعل ابن عمر إنما هو التيمم فقط، فأما هذه القصة فهي عن النبي ﷺ مشهورة برواية أبي الجهم بن الحارث بن الصمة وغيره، وثابت عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر أن رجلاً مرَّ ورسول الله ﷺ يبول، فسَلَّمَ فلم يرد عليه. إلا أنه قَصَّر بروايته. ورواه يزيد بن الهاد عن نافع أتم من ذلك: أن نافعاً حدثه عن ابن عمر قال: أقبل رسول الله ﷺ من الغائط، فلقيه رجل عند بئر جمل فسَلَّمَ عليه، فلم يرد عليه رسول الله ﷺ حتى أقبل على الغائط، فوضع يده على الغائط ثم مسح وجهه ويديه، ثم رد رسول الله ﷺ على الرجل السلام.

قال البيهقي: فهذه الرواية شاهدة لرواية محمد بن ثابت العبدى، إلا أنه حفظ فيها الذراعين ولم يُثبتها غيره، كما ساق هو وابن الهاد الحديث بذكر تيممه ثم رده جواب السلام، وإن كان الضحاك بن عثمان قَصَّر به، وفعل ابن عمر التيمم على الوجه والذراعين إلى المرفقين شاهد لصحة رواية محمد بن ثابت غير مناف لها، فمحمد بن ثابت العبدى في هذا الحديث غير مستحق للنكير بالدلائل التي ذكرتها»^(١)

وكذا نقل النووي في المجموع كلام البيهقي مختصراً فقال: «قال البيهقي: رفع هذا الحديث غير منكر، فقد صحَّ رفعه من جهة الضحاك بن عثمان، ويزيد بن عبد الله بن أسامة، وإنما انفرد العبدى فيه بذكر الذراعين، وقد صح عن ابن عمر من قوله وفعله: "التيمم ضربتان، ضربة

(١) «السنن الكبرى - البيهقي» (٢/ ١٣٣).

للولج وضربة لللدين إلى المرفقين"، فقلول وفعله يشهد لصحة رواية العبدي، فإنه لا يخالف النبي ﷺ فيما يروي عنه^(١).

ولكل قول من القولين دلائله كما مر، والذي أميل إليه هو ما عليه أكثر الحفاظ الذين سبق ذكرهم ونقل كلامهم، من عدم تصحيح رواية الرفع، وأن الصواب في هذا الحديث هو الوقف على ابن عمر، وأما المسح إلى الذراعين في التيمم كما هو مذهب الشافعي فله دلائل أخرى يأتي ذكر بعضها من كلام الشافعي وغيره عند التعليق على الحديث إن شاء الله.

خامسا: الحكم على الحديث:

صحيح موقوف على ابن عمر.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال ابن المنذر: «اختلف أهل العلم في كيفية التيمم:

فقال طائفة: يبلغ به الوجه واليدين إلى الآباط، هكذا قال الزهري.

وقالت طائفة: التيمم ضربتان، ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين، هذا قول ابن عمر، والحسن، والشعبي، وسالم، وروي ذلك عن جابر، وقال النخعي: أعجب إلي أن يبلغ به إلى المرفقين، وهذا قول مالك والليث وأصحاب الرأي وغيرهم.

وقالت طائفة: التيمم ضربتان، ضربة للوجه وضربة لليدين إلى الرسغين، روي هذا القول عن علي. وفيه قول رابع، وهو: أن التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين، وهذا قول عطاء ومكحول والشعبي، وروي ذلك عن ابن المسيب والنخعي، وبه قال الأوزاعي وأحمد وإسحاق^(٢).

(١) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٢١٢).

(٢) «الأوسط لابن المنذر» (٢/ ٤٧ وما بعدها).

وقال ابن رشد الحفيد: «اختلف الفقهاء في حدّ الأيدي التي أمر الله بمسحها في التيمم في قوله تعالى: [فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه] ^(١) على أربعة أقوال:

القول الأول: أنّ الحد الواجب في ذلك هو الحد الواجب بعينه في الوضوء، وهو إلى المرافق، وهو مشهور المذهب، وبه قال فقهاء الأمصار.

والقول الثاني: أنّ الفرض هو مسح الكف فقط، وبه قال أهل الظاهر وأهل الحديث.

والقول الثالث: الاستحباب إلى المرفقين، والفرض الكفان، وهو مروى عن مالك.

والقول الرابع: أنّ الفرض إلى المناكب، وهو شاذ وروي عن الزهري ومحمد بن مسلمة.

والسبب في اختلافهم: اشتراك اسم اليد في لسان العرب، وذلك أن اليد في كلام العرب يقال على ثلاثة معان: على الكف فقط وهو أظهرها استعمالاً، ويقال على الكف والذراع، ويقال على الكف والساعد والعضد. وكذا اختلاف الآثار المروية في الباب.

قال: واختلفوا في عدد ضربات على الصعيد للتيمم، فمنهم من قال واحدة، ومنهم من قال اثنتين، والذين قالوا اثنتين، منهم من قال: ضربة للوجه وضربة لليدين، وهم الجمهور، ومنهم من قال: ضربتان لكل واحد منهما. والسبب في اختلافهم: أن الآية مجملة في ذلك، والأحاديث متعارضة، وقياس التيمم على الوضوء في جميع أحواله غير متفق عليه ^(٢).

وقال النووي: «مذهبنا المشهور: أن التيمم ضربتان، ضربة للوجه وضربة لليدين مع المرفقين، وحكى أبو ثور وغيره قولاً للشافعي في القديم: أنه يكفي مسح الوجه والكفين، وهذا القول وإن كان قديماً مرجوحاً عند الأصحاب فهو القوي في الدليل، وهو الأقرب إلى ظاهر السنة الصحيحة» ^(٣).

(١) سورة المائدة، آية (٦).

(٢) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٧٤).

(٣) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٢١٠).

قلت: أما ما ذهب إليه الإمام الشافعي من وجوب مسح الذراعين في التيمم فقد قال الشافعي: «إذا كان التيمم بدلا من الوضوء على الوجه واليدين: فمعقول أن يُؤتى بالتيمم على ما يُؤتى بالوضوء عليه فيهما»^(١)

وقال أيضا: «وإنما منعنا أن نأخذ برواية عمار في أن يُيمَّم الوجه والكفين: ثبوت الخبر عن رسول الله ﷺ أنه مَسَحَ وجهه وذراعيه، وأنَّ هذا التيمم أشبه بالقرآن، وأشبه بالقياس، بأن البدل من الشيء إنما يكون مثله»^(٢)

وقال البيهقي: «مَسَحَ الوجه والكفين في حديث عمار ثابت، وهو أثبت من حديث مسح الذراعين، إلا أن حديث مسح الذراعين أيضا جيد بالشواهد، وهو أشبه بالكتاب والقياس، وهو فعل ابن عمر صحيح عنه، والاحتياط مسح الوجه ومسح اليدين إلى المرفقين خروجاً من الخلاف، وبالله التوفيق»^(٣)

وقال النووي: «قال الشافعي والبيهقي: أخذنا بحديث مسح الذراعين: لأنه موافق لظاهر القرآن، وللقياس، وأحوط. قال الخطابي: الاقتصار على الكفين أصح في الرواية، ووجوب الذراعين أشبه بالأصول، وأصح في القياس، والله أعلم»^(٤).

(١) «الأم للشافعي» (١/ ٦٥).

(٢) «اختلاف الحديث» (٨/ ٦٠٩).

(٣) «السنن الكبرى - البيهقي» (٢/ ١٥٠).

(٤) «المجموع» (٢/ ٢١٢).

الحديث السابع والثمانون

حديث جابر: «التيّم ضربة للوجه، وضربة للذراعين إلى المرفقين»

قال ابن حجر: «رواه الدارقطني والحاكم من طريق عثمان بن محمد الأنماطي عن عزرة بن ثابت، عن أبي الزبير، عن جابر عن النبي ﷺ قال: «التيّم ضربة للوجه وضربة للذراعين إلى المرفقين». ومن طريق أبي نعيم عن عزرة بسنده المذكور قال: جاء رجل فقال: أصابتنى جنابة، وإني تمعّكتُ في التراب، فقال: «اضرب»، فضرب بيده الأرض، فمسح وجهه، ثم ضرب يديه فمسح بهما إلى المرفقين. ضعّف ابنُ الجوزي هذا الحديث بعثمان بن محمد، وقال: إنه متكلم فيه. وأخطأ في ذلك. قال ابن دقيق العيد: «لم يتكلم فيه أحد»، نعم روايته شاذة؛ لأنَّ أبا نعيم رواه عن عزرة موقوفا. أخرجه الدارقطني والحاكم أيضا. قلت: وقال الدارقطني في حاشية السنن عقب حديث عثمان بن محمد: رجاله كلهم ثقات، والصواب موقوف»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

يرويه عزرة بن ثابت، عن أبي الزبير، عن جابر، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: عزرة بن ثابت، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ (مرفوعا).

الثاني: عزرة بن ثابت، عن أبي الزبير، عن جابر، قوله. (موقوفا).

ثانيا: تخريج الحديث تفصيلا:

• الوجه الأول: عزرة بن ثابت، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ (مرفوعا).

رواه على هذا الوجه: حرّمِي بن عمار.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٤١).

أخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب التيمم / ١ / ٣٣٥ (٦٩١) قال: حدثنا محمد بن مَخْلَد، وإسماعيل بن علي، وعبد الباقي بن قانع، قالوا: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي، حدثنا عثمان بن محمد الأنماطي، حدثنا حَرَمِي بن عمارة، عن عَزْرَة بن ثابت، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «التَّيْمُّ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ، وَضَرْبَةٌ لِلذَّرَاعَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ».

قال الدارقطني عقبه: «رجالهم ثقات، والصواب موقوف».

والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، باب أحكام التيمم / ١ / ١٨٠ (٦٤٣)، وعنه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب كيف التيمم / ٢ / ١٣٧ (١٠١٤)، قال: حدثنا علي بن حمشاذ، وأبو بكر بن بالويه، قالوا: حدثنا إبراهيم بن إسحاق، به مثله. قال الحاكم: «إسناده صحيح».

• الوجه الثاني: عَزْرَة بن ثابت، عن أبي الزبير، عن جابر، قوله. (موقوفا).

رواه على هذا الوجه: وكيع، وأبو نعيم.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب في التيمم كيف هو / ٢ / ١٨٩ (١٧٠٠) قال: حدثنا وكيع، عن عَزْرَة بن ثابت، عن أبي الزبير، عن جابر: أَنَّهُ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً فَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ بِهِمَا الْأَرْضَ ضَرْبَةً أُخْرَى فَمَسَحَ بِهِمَا ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، باب أحكام التيمم / ١ / ١٨٠ (٦٤٢)، وعنه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب كيف التيمم / ٢ / ١٣٧ (١٠١٣)، من طريق أبي نُعَيْم، عن عَزْرَة بن ثابت، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: جاء رَجُلٌ فَقَالَ: أَصَابَنِي جَنَابَةٌ، وَإِنِّي تَمَعَكْتُ فِي التُّرَابِ، فَقَالَ: «اضْرِبْ هَكَذَا» وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ، فَمَسَحَ بِهِمَا إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ.

قال البيهقي: «إسناده صحيح، إلا أنه لم يبين الأمر له بذلك».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن الدارقطني»:

١- إبراهيم بن إسحاق: إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم، أبو إسحاق الحربي^(١) البغدادي، مولده سنة ١٩٨هـ، روى عن: أبي نعيم، ومسدد، وعثمان الأنماطي. وعنه: ابن صاعد، وابن قانع، والطبراني.

قال ابن حبان: «كتب عنه أصحابنا»، وقال الدارقطني: «إمام مُصَنَّف، بارع في كلِّ علم، صدوق»، وقال الخطيب: «كان إماماً في العلم، رأساً في الزهد، عارفاً بالفقه، بصيراً بالأحكام، حافظاً للحديث، مميّزاً لعلله، قيماً بالأدب، جمّاعاً للغة، صَنَّف كتباً كثيرة منها غريب الحديث»، وقال الذهبي: «تفقه على أحمد، وكان من نجباء أصحابه»، مات سنة ٢٨٥هـ^(٢). خلاصة حاله: ثقة عالم زاهد.

٢- عثمان بن محمد: عثمان بن محمد بن سعيد، أبو القاسم الأنماطي^(٣)، البصري، روى عن: حرمي بن عمارة، وعبد الرحمن بن عبد الله بن سعد، وعنه: أبو داود، وعبد الله بن أحمد، وإبراهيم الحربي.

قال ابن الجوزي: «متكلم فيه»، وتعقبه ابن دقيق العيد فقال: «لم يتكلم فيه أحد»، وقال الذهبي في الميزان: «شيخ، صويلح، وقد تُكَلِّم فيه»، وقال في المُغْنِي: «فيه لين»، وقال ابن حجر: «مقبول»، مات قبل ٢٤٠هـ^(٤). خلاصة حاله: فيه لين.

(١) الحربي: نسبة إلى محلة الحربية ببغداد. «لب الباب في تحرير الأنساب» (ص ٧٧).

(٢) ينظر: الثقات ٨ / ٨٩، تاريخ بغداد ٦ / ٥٢٢، تاريخ الإسلام ٦ / ٧٠٣، سير أعلام النبلاء ١٣ / ٣٥٦.

(٣) الأنماطي: بالفتح، نسبة إلى بيع الأنماط، وهي ضرب من البُسْط. «لب الباب» (ص ٢١).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٦ / ١٦٦، تهذيب الكمال ١٩ / ٤٨٧، الكاشف ٣ / ٣٩٥، ميزان الاعتدال ٣ / ٥٢، المغني

٢ / ٤٢٩، تاريخ الإسلام ٥ / ٨٨٤، تهذيب التهذيب ٣ / ٧٨، تقريب التهذيب ٦٦٨، لسان الميزان ٥ / ٤٠٧.

٣- حَرَمِيَّ بن عماره: حرمي بن عماره بن أبي حفصة: ثابت، أبو رَوح البصري، روى عن: شعبة، وعزرة بن ثابت، وخالد بن دينار، وعنه: ابن المديني، وابن بشار، وعثمان الأنماطي. قال ابن معين وأبو حاتم: «صدوق»، وقال أحمد: «بصري صدوق فيه غفلة»، وقال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق يهمل»، مات سنة ٢٠١هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق فيه غفلة.

٤- عَزْرَة بن ثابت: عزرة بن ثابت بن أبي زيد بن أخطب الأنصاري البصري، روى عن: أبي الزبير، وعمر بن دينار، وثمامة بن عبد الله، وغيرهم. وروى عنه: حرمي بن عماره، وأبو عاصم النبيل، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم. قال ابن معين وأبو داود والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم ويعقوب الفسوي: «ليس به بأس»، وقال ابن حبان: «ثقة متقن»، قال ابن حجر: «ثقة»، مات قبل سنة ١٦٠هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٥- أبو الزبير: محمد بن مسلم بن تدرس، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والأربعين، ثقة مُدَلِّس. ٦- جابر: جابر بن عبد الله الأنصاري، الصحابي المشهور، سبق ذكره في الحديث الثالث، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٣٠٧، الثقات ٨/ ٢١٦، تهذيب الكمال ٥/ ٥٥٦، الكاشف ٢/ ٢٥٤، تاريخ الإسلام ٥/ ٤٧، إكمال التهذيب ٤/ ٣٧، تهذيب التهذيب ١/ ٣٧٣، تقريب التهذيب ٢٢٩، لسان الميزان ٩/ ٢٨٠.
(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٢٢، الثقات ٧/ ٢٩٩، تهذيب الكمال ٢٠/ ٤٩، الكاشف ٣/ ٤٠٩، تاريخ الإسلام ٤/ ١٥١، إكمال التهذيب ٢٣٥، تهذيب التهذيب ٣/ ٩٨، تقريب التهذيب ٦٧٦.

إسناد ضعيف جدا، فيه عثمان بن محمد فيه لين، وفيه حَرَمِيّ بن عمارة صدوق فيه غفلة وقد خولف، خالفه الإمام الثقة الثبت وكيع بن الجراح كما في الوجه الثاني.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مصنف ابن أبي شيبة»:

- ١- وكيع: وكيع بن الجراح بن مَليح الرُّؤاسي، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، ثقة حافظ.
- ٢- عزرة بن ثابت: عزرة بن ثابت بن أبي زيد الأنصاري، سبقت ترجمته في الوجه الأول، ثقة.
- ٣- أبو الزبير: محمد بن مسلم بن تَدْرُس، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والأربعين، ثقة مُدَلِّس.
- ٤- جابر: جابر بن عبد الله الأنصاري، الصحابي المشهور، سبق ذكره في الحديث الثالث، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد صحيح موقوف على جابر.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث مداره على عزرة بن ثابت، عن أبي الزبير، عن جابر، واختلف على عزرة في رفعه ووقفه على وجهين:

- ١- فرواه حَرَمِيّ بن عمارة، عنه، بهذا الإسناد، مرفوعاً.
 - ٢- وخالفه وكيع، فرواه عنه بهذا الإسناد، موقوفاً من قول جابر.
- ورواية أبي نعيم على الاحتمال، إذ ليس فيها تصريح بالقائل، وإن كان ابن حجر نقل عن ابن دقيق العيد أن رواية أبي نعيم عن عزرة موقوفة^(١)، فعلى هذا يكون متابعاً لو كيع أيضاً، مع كونه لا يحتاج لمتابعة إذ هو إمام ثقة ثبت من جبال الحفظ والإتقان.
- وعلى هذا فالوجه الثاني هو الراجح، فإن وكيعاً أوثق وأثبت من حَرَمِيّ بمراحل، وقد توبع مع ذلك من أبي نعيم، والطريق إلى حَرَمِيّ في الوجه الأول مع ذلك غير سالمة، فإن فيها عثمان بن محمد وفيه لين، فالوجه الأول ضعيف لا يثبت إلى عزرة، وأمّا الثاني فيرويه الإمام الثقة

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٤١٢).

الثبت وكيع بن الجراح عن عزرة، فهو الراجح عنه بلا شك، ولذلك لمّا أسند الدارقطني الحديث من الوجه المرفوع قال عقبه: «الصواب موقوف»^(١).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

إسناده صحيح موقوفا على جابر.

سادسا: التعليق على الحديث:

قوله: «وإني تمعّكت في التراب».

قال ابن الأثير: «التّمَعُّكُ: التّمرُّغُ في التراب»^(٢).

وفي مختار الصحاح: «تَمَعَّكَ الدَّابَّةُ: تَمَرَّغَتْ، وَمَعَّكَهَا صَاحِبُهَا تَمَعِيكًَا»^(٣)

وسبق الكلام عقب الحديث السابق عن خلاف الفقهاء في صفة التيمم، وسبب الخلاف.

(١) «سنن الدارقطني» (١/ ٣٣٥).

(٢) «جامع الأصول» (٧/ ٢٥٨).

(٣) «مختار الصحاح» (ص ٢٩٦).

الحديث الثامن والثمانون

حديث أبي ذر: «الصَّعِيدُ كَافِيكَ وَإِنْ لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ جِلْدَكَ»

قال ابن حجر: «حديث: أنه ﷺ قال لأبي ذر: «إِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ جِلْدَكَ». وأَعاده المصنّف في آخر الباب بلفظ: قال ﷺ لأبي ذرٍّ وكان يُقيم بالرَّبَذَةِ، وَيَفْقِدُ الْمَاءَ أَيَّامًا، فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «الْتِرَابُ كَافِيكَ، وَلَوْ لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ حِجَجٍ». النسائي باللفظ الأول، وأبو داود واللفظ التام له. وباقي أصحاب السنن من رواية خالد الحذاء، عن أبي قلابه، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر قال: اجتمعت غَنِيمةً عند رسول الله ﷺ فقال: «يَا أَبَا ذَرٍّ ابْدُ فِيهَا»، فَبَدَوْتُ إِلَى الرَّبَذَةِ، الْحَدِيثُ. وفيه: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَلَوْ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ جِلْدَكَ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ»، وللترمذي: «طَهُورُ الْمُسْلِمِ». واختلف فيه على أبي قلابه، فقليل هكذا. وقيل: عنه، عن رجل من بني عامر، وهذه رواية أيوب عنه، وليس فيها مخالفة لرواية خالد، وقيل: عن أيوب عنه، عن أبي المُهَلَّبِ عن أبي ذر، وقيل عنه بإسقاط الواسطة، وقيل في الواسطة: مُحَجَّنٌ أَوْ ابْنُ مُحَجَّنٍ، أَوْ رَجَاءُ بْنُ عَامِرٍ، أَوْ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، وَكُلُّهَا عِنْدَ الدارقطني، والاختلاف فيه كله على أيوب»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

يرويه أيوب السخيتاني، عن أبي قلابه، واختلف عليه في تعيين أحد رواة الإسناد على أربعة أوجه:

الأول: أيوب، عن أبي قلابه، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر.

الثاني: أيوب، عن أبي قلابه، عن رجل من بني عامر، عن أبي ذر.

الثالث: أيوب، عن أبي قلابه، عن أبي المُهَلَّبِ، عن أبي ذر.

الرابع: أيوب، عن أبي قلابه، عن رجل من بني قُشَيْرٍ، عن أبي ذر

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٤١٥).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر.

رواه على هذا الوجه: سفيان الثوري.

أخرجه النسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب الصلوات بتيمم واحد ١ - ٨٦ (٣٢١) قال: أخبرنا عمرو بن هشام، قال: حدثنا مخلد، عن سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ».

وفي «الكبرى»، كتاب الطهارة، أبواب التيمم ١ / ١٩٥ (٣٠٧).

وابن حبان في «صحيحه» - كما في الإحسان - كتاب الطهارة، باب التيمم ٤ / ١٤٠ (١٣١٣)

والدارقطني في كتاب الطهارة، باب في جواز التيمم لمن لم يجد الماء سنين كثيرة ١ / ٣٤٤ (٧٢١).

والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب التيمم بالصعيد الطيب ١ / ٢١٢ (١٠٣٨).

جميعاً من طرق عن مخلد بن يزيد، به مثله.

• وتوبع أيوب على هذا الوجه عن أبي قلابة: تابعه خالد الحذاء.

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الجنب يتيمم ١ / ١٢٩ (٣٣٢) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر، فذكر قصة، وقال فقال النبي ﷺ: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَلَوْ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ جِلْدَكَ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ».

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب الرجل يعزب عن الماء ١ / ٢٣٨ (٩١٣)

عن الثوري، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، به مثله.

والترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب التيمم للجنب إذا لم يجد الماء

١ / ١٦٥ (١٢٤) من طريق سفيان، به، قال الترمذي: «وهكذا روى غير واحد عن خالد الحذاء،

عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر، وقد روى هذا الحديث أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، عن أبي ذر، ولم يسمه. وهذا حديث حسن صحيح، وهو قول عامة الفقهاء: أن الجنب والحائض إذا لم يجدا الماء تيمما وصليا.

وأخرجه ابن حبان -كما في الإحسان- في كتاب الطهارة، باب التيمم ٤/ ١٣٨ (١٣١٢)، والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في جواز التيمم لمن لم يجد الماء سنين كثيرة ١/ ٣٤٧ (٧٢٤)، كلاهما من طريق يزيد بن زريع قال: حدثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، به نحوه.

• الوجه الثاني: أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، عن أبي ذر.

رواه على هذا الوجه: حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وإسماعيل ابن عُلَيَّة.

أخرجه الطيالسي في «مسنده» ١/ ٣٨٩ (٤٨٦) قال: حدثنا حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، قال: رأيت أبا ذر، فذكر الحديث في الجنابة تصيبه ولا ماء، وقال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر، إن الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ كَأَفْيَكْ وَإِنْ لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ جِلْدَكَ».

والبيهقي في كتاب الطهارة، باب فرض الغسل ١/ ١٧٩ (٨٦٢) من طريق الطيالسي، به. وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الجنب يتيّم ١/ ١٣١ (٣٣٣)، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الرجل يعزب عن الماء ومعه أهله فيصيبها إن شاء ثم يتيّم ١/ ٢١٧ (١٠٥٨)، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، به مثله.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب الرجل يجنب وليس يقدر على الماء ٢/ ١٨٠ (١٦٧٣) قال: حدثنا ابن عُلَيَّة، عن أيوب، به نحوه، ولفظه: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ طَهُورٌ مَا لَمْ يُوجَدِ الْمَاءَ وَلَوْ إِلَى عَشْرِ حَبَجٍ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ بَشْرَتِكَ».

وأحمد في «مسنده» ٩/ ٤٩٦٨ (٢١٦٩٩) قال: حدثنا إسماعيل، به نحوه، وفي أوله قصة.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في جواز التيمم لمن لم يجد الماء سنين كثيرة ١/ ٣٤٦ (٧٢٢) من طريق ابن عُليّة، به نحوه.

- الوجه الثالث: أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المُهَلَّب، عن أبي ذر. رواه على هذا الوجه: موسى العمّي.

أخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في جواز التيمم لمن لم يجد الماء سنين كثيرة ١/ ٣٤٧ (٧٢٣) قال: حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا أبو يوسف القُلُوسيّ يعقوب بن إسحاق، وأبو بكر بن صالح، قالوا: حدثنا خلف بن موسى العمّي، حدثنا أبي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمه أبي المُهَلَّب، عن أبي ذر، قال: أتيتُ النبي ﷺ فقال: «يا أبا ذرٍّ، إِنَّ الصَّعِيدَ طَهُورٌ لَمَنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأُمْسِسْهُ بِشَرَّتِكَ».

- الوجه الرابع: أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني قُشَيْر، عن أبي ذر رواه على هذا الوجه: شعبة، ومَعمر.

أخرجه أحمد في «مسنده» ٩/ ٤٩٦٩ (٢١٧٠٠) قال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني قُشَيْر قال: كنتُ أعزُبُ عن الماء فتُصَيِّبُنِي الجَنَابَةُ، فلا أَجِدُ الْمَاءَ فَأَتِيَمُّمُ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَأَتَيْتُ الْمَسْجِدَ، فَذَكَرْتُ قِصَّةَ، وَفِيهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورٌ، مَا لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ، وَلَوْ فِي عَشْرِ حِجَجٍ، فَإِذَا قَدَرْتَ عَلَى الْمَاءِ فَأُمْسِسْهُ بِشَرَّتِكَ».

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب الرجل يعزب عن الماء ١/ ٢٣٦ (٩١٢) عن مَعمر، عن أيوب، به نحو حديث شعبة.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن النسائي»:

١- عمرو بن هشام: عمرو بن هشام بن بزین، أبو أمية الحراني، روى عن: عتاب بن بشير، ومخلد بن يزيد، وعثمان الطرائفي، وغيرهم. وروى عنه: النسائي، والحسن بن سفيان، وأحمد بن علي الأبار، وغيرهم.

روى عنه النسائي وقال: «ثقة»، وكذا قال الذهبي وابن حجر، قال ابن حبان: مات بسواد الكوفة وهو ذاهب إلى الحج سنة ٢٤٥هـ^(١). خلاصة حاله: ثقة.

٢- مَخْلَد: مَخْلَد بن يزيد الحراني، أبو يحيى، روى عن: الثوري، وابن جريج، وإسرائيل، وغيرهم. وروى عنه: عمرو بن هشام، وإسحاق بن راهويه، وزهير بن حرب، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان فاضلاً خيراً كبير السن»، وقال ابن معين وأبو داود ويعقوب: «ثقة»، وقال أحمد: «لا بأس به، وكان يَهم»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال الذهبي: «ثقة»،

وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام»، مات سنة ١٩٣هـ^(٢).

خلاصة حاله: صدوق له أوهام، وثقه غير واحد، لكن قول أحمد أنه كان يَهم ينزل به لأنه جرح مفسّر.

٣- سفيان: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو إمام جليل ثقة ثبت فقيه عابد، متفق على توثيقه.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٦٨، الثقات ٨/ ٤٨٨، تهذيب الكمال ٢٢/ ٢٧٨، الكاشف ٣/ ٥٤٠، تاريخ الإسلام ٥/ ١١٩٩، تهذيب التهذيب ٣/ ٣١٠، تقريب التهذيب ص ٧٤٧.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٣٤٧، الثقات ٩/ ١٨٦، تهذيب الكمال ٢٧/ ٣٤٣، الكاشف ٤/ ٢٥٩، سير الأعلام ٩/ ٢٣٧، إكمال التهذيب ١١/ ١١٤، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٢، تقريب التهذيب ص ٩٢٨، لسان الميزان ٩/ ٤٢٠.

٤- أيوب: أيوب بن أبي تيممة: كيسان، السّختياني البصري، سبقت ترجمته في الحديث العشرين وهو ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العبّاد.

٥- أبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرّمي البصري، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والأربعين، وهو من أئمة التابعين، ثقة فاضل، كثير الإرسال.

٦- عمرو بن بجدان: عمرو بن بجدان، وقيل: عمرو بن محجّن، العامري البصري، روى عن: أبي ذر الغفاري، وعمرو بن أخطب، وروى عنه: أبو قلابة الجرّمي.

قال ابن المديني: «لم يرو عنه غير أبي قلابة»، وقال أحمد: «غير معروف»، وقال العجلي: «تابعي ثقة»، وقال ابن القطان: «لا تُعرف له حال»، وذكره ابن حبان وابن خلفون في «الثقات»، وقال الذهبي في الميزان: «مجهول الحال»، وقال في الكاشف: «وثق»، وقال ابن حجر: «تفرد عنه أبو قلابة، لا تعرف حاله»^(١).

خلاصة حاله: مجهول الحال، وأما توثيق العجلي فمخالف لما قاله الجمهور، والظاهر أنه وثّقه باعتبار أنه تابعي متقدم لا يعرف فيه جرح، لا عن معرفة بعينه وحاله، ومثل هذا يقال في إيراد ابن حبان له في «الثقات» فإنه معروف بهذا المذهب، وقول الذهبي «وثق» من هذا الباب كذلك، وإلا فالتحقيق ما قاله ابن المديني وأحمد واختاره ابن القطان الفاسي وابن حجر، والله أعلم.

٧- أبو ذر: الصحابي الجليل أبو ذر، جُنْدُب بن جُنَادَة بن قيس بن عمرو، الغفاري^(٢)، أحد السابقين الأولين إلى الإسلام، قيل: كان خامس خمسة في الإسلام، هاجر إلى النبي ﷺ

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٢٢، الثقات ٥/ ١٧١، تهذيب الكمال ٢١/ ٥٤٩، الكاشف ٣/ ٥٠٦، إكمال التهذيب ١٠/ ١٣٣، تهذيب التهذيب ٣/ ٢٥٨، تقريب التهذيب ص ٧٣١، لسان الميزان ٩/ ٣٨٣.

(٢) الغفاري: بالكسر وتخفيف الفاء، نسبة إلى غفّار من بني بكر بن عبد مناة بن كنانة. «لب اللباب» (ص ١٨٨).

ولازمه وجاهد معه، وكان يفتي في زمن أبي بكر وعمر وعثمان، كان رأساً في الزهد والصدق والعلم والعمل، شهد فتح بيت المقدس مع عمر بن الخطاب، مات سنة ٣٢هـ في خلافة عثمان^(١).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، فيه عمرو بن بُجْدان أو ابن مُحْجَن مجهول الحال.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند الطيالسي»:

١- حماد بن سلمة: حماد بن سلمة بن دينار، سبقت ترجمته في الحديث الثاني، وهو ثقة إمام عابد، أثبت الناس في ثابت، تغيّر حفظه بأخرة.

- وحماد بن زيد: حماد بن زيد بن درهم، أبو إسماعيل البصري، سبقت ترجمته في الحديث الثالث والثلاثين، وهو ثقة ثبت فقيه، أثبت الناس في أيوب.

٢- أيوب: أيوب بن أبي تميمة: كيسان، السّخْتِيَانِي البصري، سبقت ترجمته في الحديث العشرين وهو ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العبّاد.

٣- أبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي البصري، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والأربعين، وهو من أئمة التابعين، ثقة فاضل، كثير الإرسال.

٤- رجل من بني عامر: مبهم لم يُسم.

٥- أبو ذر: جُنْدُب بن جُنَادَة بن قيس بن عمرو الغفاري، سبقت ترجمته في الوجه الأول، صحابي جليل متفق على صحبته.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

(١) ينظر: الثقات ٣/ ٥٥، الاستيعاب ١/ ٢٥٢، تاريخ الإسلام ٢/ ٢١٨، سير أعلام النبلاء ٢/ ٤٦، الإصابة ١٢/ ٢١٥.

إسناد ضعيف، الراوي عن أبي ذر مُبهم لم يُسمّ، وتسميته في بعض الطرق بعمر بن بجدان أو ابن مِحجَن لا تفيد شيئاً فإنَّ عمرًا مجهول الحال أيضا.

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث من «سنن الدارقطني»:

١- الحسين بن إسماعيل: الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل المَحاملي، سبقت ترجمته في الحديث السادس والثلاثين، وهو ثقة.

٢- أبو بكر بن صالح: هو محمد بن صالح بن عبد الرحمن الحافظ، أبو بكر الصوفي البغدادي، روى عن: حرملة بن يحيى، وعيسى بن إبراهيم، وخلف بن موسى، وغيرهم. وروى عنه: محمد بن مَخلد، وأحمد بن عمرو البزار، وغيرهما، والمَحاملي، وغيرهم.

قال أبو داود: «صدوق»، وقال النسائي والدارقطني: «ثقة»، وقال مسلمة بن قاسم: «ثقة حافظ»، وقال ابن حجر: «ثقة حافظ»، مات سنة ٢٧١هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- خلف بن موسى العمّي: خلف بن موسى بن خلف العمّي البصري، روى عن: أبيه موسى، وهشام الدستوائي، وغيرهما. وروى عنه: بندار، ومحمد بن المثنى، وأحمد بن منصور، وغيرهم.

قال العجلي: «ثقة»، وقال ابن حبان: «ربما أخطأ»، وقال الذهبي: «صدوق»، وقال ابن حجر: «صدوق يخطئ»، مات سنة ٢٢٠هـ^(٢).

خلاصة حاله: صدوق ربما أخطأ.

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٣/ ٣٣٠، تهذيب الكمال ٢٥/ ٣٧٩، تاريخ الإسلام ٦/ ٦٠٩، سير الأعلام ١٢/ ٥٢٤، تهذيب التهذيب ٣/ ٥٩١، تقريب التهذيب ص ٨٥٤.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٣٧٢، الثقات ٨/ ٢٢٧، تهذيب الكمال ٨/ ٢٩٨، الكاشف ٢/ ٣٦٤، تاريخ الإسلام ٥/ ٥٦٤، إكمال التهذيب ٤/ ٢٠٦، تهذيب التهذيب ١/ ٥٤٩، تقريب التهذيب ص ٣٠٠.

٤- موسى بن خَلَف: موسى بن خَلَف العمِّي، أبو خلف البصري، روى عن: قتادة بن دعامة، وعاصم بن أبي النجود، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم. وروى عنه: ابنه خلف، وعفان بن مسلم، ووكيعة، وغيرهم.

قال ابن معين: «ليس به بأس»، وقال العجلي ويعقوب بن شيبه: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال أبو داود: «ليس به بأس، وليس بذلك القوي»، وقال ابن حبان: «أكثر من المناكير»، وقال ابن عدي: «لا أرى بروايته بأساً»، وقال الدارقطني: «ليس بالقوي يعتبر به»، وقال ابن حجر: «صدوق عابد له أو هام»، مات قبل سنة ١٧٠هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق عابد له أو هام، وتوثيق من وثقه كالعجلي ويعقوب محمول على عدالته وصلاحه واستقامته في نفسه، ومن جرحه كأبي داود والدارقطني فعبارته ليست بالجرح المُسقط، حاشا ابن حبان وهو معروف بتشدده في الجرح. والله أعلم.

٥- أيوب: أيوب بن أبي تميمة: كيسان، السخثياني البصري، سبقت ترجمته في الحديث العشرين وهو ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العبّاد.

٦- أبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي البصري، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والأربعين، وهو من أئمة التابعين، ثقة فاضل، كثير الإرسال.

٧- أبو المُهَلَّب: أبو المُهَلَّب الجرمي، عم أبي قتادة، قيل: اسمه عمرو بن معاوية، وقيل: عبد الرحمن بن معاوية، وقيل: معاوية بن عمرو، وقيل غير ذلك. روى عن: سمرة بن جندب، وعمران بن حُصَيْن، وغيرهما. وروى عنه: أبو قلابة الجرمي، وعوف بن أبي جميلة، وغيرهما.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ١٤٠، الكامل ٨/ ٦٠، تهذيب الكمال ٢٩/ ٥٥، الكاشف ٤/ ٣٦١، تاريخ الإسلام ٤/ ٥٢٣، إكمال التهذيب ١٢/ ١٣، تحفة التحصيل ص ٥٢٦، تهذيب التهذيب ٤/ ١٧٣، تقريب التهذيب ص ٩٧٩، لسان الميزان ٩/ ٤٣٢.

قال ابن سعد: «ثقة قليل الحديث»، وقال العجلي: «بصري تابعي ثقة»، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة»، مات قبل سنة ١٠٠هـ^(١). خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٨- أبو ذر: جُنْدُب بن جُنَادَة بن قيس بن عمرو الغفاري، سبقت ترجمته في الوجه الأول، صحابي جليل متفق على صحبته.

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

إسناد ظاهره الحسن، إلا أنه ضعيف، تفرد خلف بن موسى عن أبيه عن أيوب بذكر أبي المهلب، وكلاهما صدوق له أوهام، ولم يتابعا على ذلك، بل المحفوظ عن أيوب خلاف هذا كما يأتي تفصيله في الكلام على الخلاف والترجيح إن شاء الله.

د- دراسة إسناد الوجه الرابع من «مسند أحمد»:

١- محمد بن جعفر: محمد بن جعفر البصري غندر، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر وهو ثقة، مُقَدَّم في شعبة.

٢- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد، أبو إسّطام، الواسطي البصري، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة حافظ متقن عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

٣- أيوب: أيوب بن أبي تميمة: كيسان، السخثياني البصري، سبقت ترجمته في الحديث العشرين وهو ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العبّاد.

٤- أبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرّمي البصري، سبقت ترجمته في الحديث الرابع والأربعين، وهو من أئمة التابعين، ثقة فاضل، كثير الإرسال.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٦٠، الثقات ٥/ ١٠٩، تهذيب الكمال ٣٤/ ٣٢٩، الكاشف ٥/ ١٢٠، تاريخ الإسلام ٢/ ١٢٠٩، تحفة التحصيل ص ٣٩٠، الإصابة ١٢/ ٦٤٧، تهذيب التهذيب ٤/ ٥٩٥، تقريب التهذيب ص ١٢١١.

٥- رجل من بني قُشير: مبهم لم يُسمَّ.

٦- أبو ذر: جُنْدُب بن جُنادة بن قيس بن عمرو الغفاري، سبقت ترجمته في الوجه الأول، صحابي جليل متفق على صحبته.

الحكم على إسناده الوجه الرابع:

إسناده ضعيف، الراوي عن أبي ذر مبهم لم يُسمَّ، وتسميته في بعض الطرق بعمر بن بجدان أو ابن مَحَجَن لا تفيد شيئاً فإنَّ عمرًا مجهول الحال أيضًا.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة، واختلف على أيوب في تعيين شيخ أبي قلابة في هذا الإسناد على أربعة أوجه:

١- فرواه سفيان الثوري عنه، عن أبي قلابة، فسمى شيخه: عمرو بن بجدان.

وتابع أيوباً على ذلك: خالد الحذاء عن أبي قلابة.

٢- وخالفه حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وإسماعيل ابن عُلَيَّة، فرووه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، مبهم لم يُسمَّ.

٣- وخالفهما موسى العمِّي، فرواه عن أيوب، وسمى شيخ أبي قلابة: أبا المهلب.

٤- ورواه شعبة ومعمار، عن أيوب، عن رجل من بني قُشير.

وهذه الأوجه كلها صحيحة عن أيوب إلا الوجه الثالث فقط.

أما الوجه الثالث فضعيف منكر، لتفرد موسى العمِّي به، وهو ضعيف له أوهام، وقد خالفه غيره من الكبار من أصحاب أيوب، كحماد بن زيد، وشعبة، وغيرهما.

وأما الوجه الأول فإسناده حسن عن أيوب، وقد توبع عليه أيوب من خالد الحذاء.

وأما الثاني فراويه عن أيوب هو حماد بن زيد، وهو من أوثق الناس فيه.

وأما الرابع فرواه شعبة، وحسبك به إتقاناً.

ولا تعارض مع ذلك بين تلك الأوجه، فإن ذلك الرجل المبهمة تُسبب في رواية حماد بن زيد عامرياً، ونُسبَ في رواية شعبة ومَعمر قُشَيْرِيًّا، وقُشَيْر هم من بني عامر بن صعصعة^(١)، فلا تعارض بين النسبتين. وأما تسميته عمرو بن بجدان كما في الوجه الأول فليست معارضة كذلك، لأن عمرا هذا مجهول الحال، فتسميته لم تُفد شيئا جديدا حتى تُعدّ معارضة للوجهين اللذين أهما اسم ذلك الرجل. والحديث بكل حال ضعيف لا يثبت عن أبي ذر لجهالة أو إيهام الراوي عنه، والله أعلم.

قال ابن القطان: «لا يُعرف لعمرو بن بجدان هذا حال، وإنما روى عنه أبو قلابة، واختلف عنه: فيقول خالد الحذاء: عنه، عن عمرو بن بجدان، ولا يختلف في ذلك على خالد. وأما أيوب فإنه رواه عن أبي قلابة، فاختلف عليه: فمنهم من يقول: عنه، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، ومنهم من يقول: عن رجل فقط، ومنهم من يقول: عن رجاء بن عامر، ومنهم من يقول: عن عمرو بن بجدان، كقول خالد، ومنهم من يقول: عن أبي المهلب، ومنهم من لا يجعل بينهما أحدا، فيجعله عن أبي قلابة، عن أبي ذر، ومنهم من يقول: عن أبي قلابة أن رجلا من بني قشير، وهذا كله اختلاف على أيوب في روايته إياه عن أبي قلابة، وهو حديث ضعيف لا شك فيه»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، راويه عن أبي ذر مجهول الحال.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، وهو الآتي عقب هذا الحديث.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال المُنَاوِي: «قوله: (الصَّعِيد الطَّيِّب) أي: ترابُ الأرض الطهور (وَضوء المسلم) بفتح الواو، وأطلق على التيمم أنه وضوء لقيامه مقامه (وإن لم يجد الماء عشر سنين) أو أكثر، فالمراد بالعشر الكثير لا التحديد، وكذا إن وجده وهناك مانع حسي أو شرعي.

(١) قُشَيْر: مُصْغَر، قُشَيْر بن كعب بن عامر بن صعصعة. «لب الباب» (ص ٢٠٨).

(٢) «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٣/ ٣٢٧).

وقوله: (فليتّق الله) أي: فليخفّه (وليُمسّ به بشرته) بأن يتطهّر به عن الحدثين والخبث، وليس المراد المسح إجماعاً، بل الغسل حقيقة، والإمسّاس يُطلق على الغسل كثيراً (فإنّ ذلك خير) أي: بركة وأجر، فأفاد أنّ التيمم يبطل برؤية الماء»^(١).

(١) «التيسير بشرح الجامع الصغير» (٢/ ١٠٥).

الحديث التاسع والثمانون

حديث أبي هريرة: «الصَّعِيدُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سَنِينَ..».

قال ابن حجر: «وفي الباب: عن أبي هريرة، رواه البزار قال: حدثنا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حدثنا عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، رفعه: «الصَّعِيدُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سَنِينَ، فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيُمْسَسْهُ بَشْرَتَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ»، وقال: لا نعلمه عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه. اهـ. ورواه الطبراني في الأوسط من هذا الوجه مُطَوَّلًا، أخرجه في ترجمة أحمد بن محمد بن صدقة، وساق فيه قصة أبي ذر وقال: لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا هِشَامُ بْنُ سِيرِينَ، وَلَا عَنْ هِشَامٍ إِلَّا الْقَاسِمُ، تَفَرَّدَ بِهِ مُقَدَّمٌ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ، لَكِنْ قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي الْعِلَلِ: إِنَّ إِرْسَالَهُ أَصَحُّ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، واختلف عليه في وصله وإرساله على وجهين:

الأول: هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

الثاني: هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، مرسلًا.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: القاسم بن يحيى.

أخرجه البزار في «مسنده» ١٧ / ٣٠٩ (١٠٦٨) قال: حدثنا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قال: حدثني عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَطَاءِ بْنِ مُقَدَّمٍ، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن

(١) «التلخيص الحبير» (١ / ٤١٦).

أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّعِيدُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيُمْسَسْهُ بَشْرَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ».

قال البزار: وهذا الحديث لا نَعْلَمُهُ يُرَوَّى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَمْ نَسْمَعْهُ إِلَّا مِنْ مُقَدَّمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمِّهِ، وَكَانَ مُقَدَّمٌ ثِقَةً مَعْرُوفَ النَّسَبِ.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٢/ ٨٦ (١٣٣٣) من طريق مُقَدَّمٍ، به نحوه مطولا، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد إلا هشام، ولا عن هشام إلا القاسم، تفرد به مُقَدَّمٌ.

• الوجه الثاني: هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، مرسلا.

رواه عليّ هذا الوجه: ثابت بن يزيد، وزائدة بن قدامة.

وهذا لم أقف عليه مسندا، إنما ذكره الدارقطني، كما في «العلل» (٨/ ٩٣) قال بعد أن ذكر الوجه الأول الموصول: «وخالفه ثابت بن يزيد، وزائدة، روياه عن هشام، عن ابن سيرين مرسلا».

وتابع هشاما عليّ هذا الوجه: أيوب، وابن عون، وأشعث.

ذكر ذلك الدارقطني أيضا في «العلل» (٨/ ٩٣)، ولم أقف عليه مسندا.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند البزار»:

١- مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: مُقَدَّمٌ ^(١) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَطَاءِ بْنِ مُقَدَّمِ بْنِ مُطِيعِ الْمُقَدَّمِيِّ ^(٢)، روى عن: عمه القاسم بن يحيى، وجده يحيى بن عطاء. وروى عنه: البخاري، والبزار، وغيرهما.

(١) مُقَدَّمٌ: بوزن مُحَمَّدٍ. «تقريب التهذيب» (ص ٩٦٩).

(٢) الْمُقَدَّمِيُّ: بالضم وفتح القاف والداال المشددة، نسبة إلى مُقَدَّمِ جَدِّ. «لب اللباب» (ص ٢٥٠).

قال البزار: «ثقة معروف»، وروى عنه البخاري في الصحيح قليلا، وقال ابن حبان: «يُغرب ويخالف»، وقال ابن عدي: «واسطي معروف»، وقال الدارقطني: «ثقة»، وقال ابن حجر: «صدوق ربما وهم»، مات قبل سنة ٢٥٠هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق، وثقه البزار والدارقطني، ولكن قول ابن حبان فيه ينزل به قليلا.

٢- القاسم بن يحيى: القاسم بن يحيى بن عطاء بن مقدم بن مطيع، أبو محمد المقدمي، عم مقدّم بن محمد، روى عن: هشام بن حسان، وداود بن أبي هند، وأبي شيبه إبراهيم بن عثمان، وغيرهم. وروى عنه: مقدّم بن محمد، والمسور بن عيسى، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: «مستقيم الحديث»، وقال الدارقطني: «ثقة»، وكذا قال ابن حجر. مات سنة ١٩٧هـ، روى له البخاري^(٢).

خلاصة حاله: ثقة.

٣- هشام بن حسان: هشام بن حسان القُردوسي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال.

٤- محمد بن سيرين: محمد بن سيرين أبو بكر البصري، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو تابعي ثقة حجة.

٥- أبو هريرة: الصحابي الجليل المعروف، سبق ذكره في الحديث الأول، متفق على صحبته.

(١) ينظر: الثقات ٩ / ٢٠٨، تهذيب الكمال ٢٨ / ٤٦٠، الكاشف ٤ / ٣٣٧، إكمال التهذيب ١١ / ٣٤٧، تهذيب التهذيب ٤ / ١٤٧، تقريب التهذيب ص ٩٦٩.

(٢) ينظر: الثقات ٧ / ٣٣٦، تهذيب الكمال ٢٣ / ٤٥٩، الكاشف ٤ / ٣٦، تاريخ الإسلام ٤ / ١١٨٣، تهذيب التهذيب ٣ / ٤٢٣، تقريب التهذيب ١ / ٧٩٦.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

هذا إسناده ظاهره الحسن، فيه مقدّم بن محمد وهو صدوق، بل قال ابن القطان: «إسناده صحيح»^(١)، وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح»^(٢).
لكن الدارقطني أعلاه بالإرسال، لأنّ القاسم خولف فيه عن هشام، فرواه غيره عنه مرسلًا، وهكذا رواه غير هشام عن ابن سيرين، كما في الوجه الثاني.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني:

١- زائدة بن قدامة: زائدة بن قدامة، أبو الصّلت الكوفي الحافظ، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو ثقة ثبت.

٢- هشام بن حسان: هشام بن حسان القُردوسي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال.

٣- محمد بن سيرين: محمد بن سيرين أبو بكر البصري، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو تابعي ثقة حجة.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده مرسل، ابن سيرين تابعي رَفَع الحديث.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، واختلف على هشام في وصله وإرساله على وجهين:

١- فرواه القاسم بن يحيى المقدمي، عنه، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، موصولاً.

٢- وخالفه زائدة بن قدامة، وغيره، فرووه عنه، عن ابن سيرين مرسلًا.

(١) «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٥/ ٢٦٦).

(٢) «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (١/ ٢٦١).

وتابع هشاما على ذلك الوجه عن ابن سيرين: أيوب، وابن عون، وغيرهما، كما ذكر ذلك الدارقطني في العلل.

والوجه الأول ظاهره الحسن، إلا أن القاسم قد خولف في وصله ممن هو أوثق منه وأثبت وأكثر، فيكون الراجح عن هشام هو الإرسال، لا سيما وقد تابعه على ذلك أيوب وغيره. وفي علل الدارقطني: «سئل عن حديث روي عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، أن أبا ذرّ كان في غُنيمة له، فقَدِم المدينة.. الحديث، وفيه: فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر، الصَّعيد كافيك، وإن لم تجد الماء عشر سنين، فإذا وجدت الماء، فأمسّه جلدك».

فقال: يرويه هشام بن حسان، واختُلِف عنه: فرواه القاسم بن يحيى بن عطاء المُقَدَّمي، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. وخالفه ثابت بن يزيد، وزائدة، روياه، عن هشام، عن ابن سيرين مرسلًا. وكذلك رواه أيوب السخيتاني، وابن عون، وأشعث بن سوار، عن ابن سيرين مرسلًا، وهو الصواب»^(١).

وأقره ابن رجب في شرح البخاري فقال: «وقد روي هذا من حديث ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، خرجه الطبراني والبخاري، ولكن الصحيح عن ابن سيرين مرسلًا، قاله الدارقطني وغيره»^(٢).

وقال ابن عبد الهادي: «يُحتمل أن يكون دخل على مُقَدَّم أو عمّه حديثٌ في حديث»^(٣).

خامسا: الحكم على الحديث:

ضعيف بالإرسال، لكن هذا من مراسيل ابن سيرين، وهي من أصح المراسيل، حكى ابن عبد البر الإجماع على ذلك، فقال: «أجمع أهل العلم بالحديث أن ابن سيرين أصح التابعين

(١) «علل الدارقطني» (٨ / ٩٣).

(٢) «فتح الباري لابن رجب» (٢ / ٢٦١).

(٣) «حاشية ابن عبد الهادي على الإلمام» (١ / ٦٤).

مراسل، وأنه كان لا يروي ولا يأخذ إلا عن ثقة، وأن مراسله صحاح كلّها، ليس كالحسن وعطاء في ذلك، والله أعلم»^(١). ويُقوّيه مع ذلك حديث أبي ذر الذي سبقت دراسته قبل هذا الحديث مباشرة، وهو مسند ضعيف بسبب جهالة حال راويه عن أبي ذر كما سبق تفصيله، فكلّا هذين المرسل والمسند الضعيف يتقوّى أحدهما بالآخر، والله أعلم.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال المُلّا عليّ القاريّ: «قوله: (فإذا وجد الماء) أي: كافيا لغُسلِهِ أو وضوئه، وفاضلاً عن الاحتياج إلى شُرْبِهِ، وكان قادرا على استعماله (فليُمسَّه) بضم الياء، وكسر الميم، من الإمساس. (بشْرته) أي: فليُوصل الماء إلى بَشْرته وجِلْدِهِ، يعني: فليَتَوَضَّأ أو يَغْتَسِل، (فإنَّ ذلك خير) أي: الإمساس»^(٢).

وقال الطيّبي: «قوله: (فإنَّ ذلك خير) ليس معناه أنَّ الوضوء والتميم كلاهما جائز عند وجود الماء لكنَّ الوضوء خير، بل المراد منه: أنَّ الوضوء واجب عند وجود الماء، ولا يجوز التيمم، وهذا نظير قوله تعالى: «أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا»^(٣)، مع أنه لا خير ولا حُسْنَ لِمُسْتَقَرٍّ أَصْحَابِ النَّارِ وَمَقِيلِهِمْ»^(٤).

قال الشوكاني: «والحديث يدلُّ على جواز التيمم للجنب، ويدل على أنَّ الصَّعيد طهور يجوز لِمَنْ تَطَهَّرَ به أن يفعل ما يفعله المتطهر بالماء من صلاة وقراءة ودخول مسجد ومس مصحف وجماع وغير ذلك، وأنَّ الاكتفاء بالتيمم ليس بمُقَدَّر بوقت محدود، بل يجوز وإن تطاول العهد بالماء، وذكر العشر سنين لا يدلُّ على عدم جواز الاكتفاء بالماء بعدها؛ لأن ذكرها لم

(١) «التمهيد - ابن عبد البر» (٥/ ٦١٥).

(٢) «مرقاة المفاتيح» (٢/ ٤٨٣).

(٣) «سورة الفرقان»، آية (٢٤).

(٤) «شرح المشكاة للطيبي» (٣/ ٨٤٩).

يُرد به التقييد، بل المبالغة؛ لأنَّ الغالب عدم فقدان الماء وكثرة وجدانه، لشدة الحاجة إليه، فعدم وجدانه إنَّما يكون يوماً أو بعض يوم^(١).

(١) «نيل الأوطار» (١/ ٣٢٣).

الحديث التسعون

حديث أبي سعيد: «أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا فِي سَفَرٍ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ، فَتَيَمَّمَا صَعِيدًا طَيِّبًا وَصَلَّيَا، ثُمَّ وَجَدَا الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ...».

قال ابن حجر: «حديث: أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ، فَتَيَمَّمَا صَعِيدًا طَيِّبًا وَصَلَّيَا، ثُمَّ وَجَدَا الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ، فَأَعَادَا أَحَدُهُمَا الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ، وَلَمْ يُعِدِ الْآخَرُ، فَأَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِدْ: «أَصَبْتَ السُّنَّةَ وَأَجَزَأْتُكَ صَلَاتُكَ»، وقال للذي أعاد: «لَكَ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ». أبو داود، والدارمي، والحاكم من حديث أبي سعيد الخدري، ورواه النسائي مُسْنَدًا ومُرسَلًا، ورواه الدارقطني مَوْصُولًا، ثُمَّ قَالَ: «تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْهُ مَوْصُولًا، وَخَالَفَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فَأَرْسَلَهُ»، وكذا قال الطبراني: «لم يروه متصلًا إلا عبد الله بن نافع، تفرد به المسيبي عنه»، وقال موسى بن هارون فيما حكاه محمد بن عبد الملك بن أيمن عنه: «رفعه وهم من ابن نافع»، وقال أبو داود: «رواه غيره عن الليث عن عَمِيرَةَ بْنِ أَبِي نَاجِيَةَ عَنْ بَكْرِ عَنْ عَطَاءٍ مَرْسَلًا»، قال: وَذِكْرُ أَبِي سَعِيدٍ فِيهِ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، قلت: لكن هذه الرواية رواها ابن السكن في صحيحه من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن الليث، عن عمرو بن الحارث، وعَمِيرَةَ بْنِ أَبِي نَاجِيَةَ، جميعًا عن بكر مَوْصُولًا»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه الليث بن سعد، واختلف عليه في وصله وإرساله، وفي زيادة راو في الإسناد ونقصه على أربعة أوجه:

الأول: الليث، عن بكر بن سوادَةَ، عن عطاء، عن أبي سعيد الخدري.

الثاني: الليث، عن بكر بن سوادَةَ، عن عطاء، مرسلاً.

الثالث: الليث، عن عَمِيرَةَ بْنِ أَبِي نَاجِيَةَ، عن بكر، عن عطاء، مرسلاً.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٤١٩).

الرابع: الليث، عن عمرو بن الحارث وعميرة، عن بكر، عن عطاء، عن أبي سعيد.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: الليث بن سعد، عن بكر بن سودة، عن عطاء، عن أبي سعيد الخدري.

رواه على هذا الوجه: عبد الله بن نافع.

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب المتيمم يجد الماء بعدما يُصَلِّي في الوقت ١/ ١٣٣ (٣٣٨) قال: حدثنا مُحَمَّد بن إِسحاق المُسَيَّبِي، حدثنا عبد الله بن نافع، عن الليث بن سعد، عن بكر بن سودة، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: خَرَجَ رَجُلَانِ فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ، فَتَيَمَّمَا صَعِيدًا طَيِّبًا فَصَلَّيَا، ثُمَّ وَجَدَا الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ، فَأَعَادَا أَحَدُهُمَا الصَّلَاةَ وَالْوُضُوءَ، وَلَمْ يُعِدِ الْآخَرُ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِدْ: «أَصَبْتَ السُّنَّةَ، وَأَجَزَأَتْكَ صَلَاتُكَ»، وَقَالَ لِلَّذِي تَوَضَّأَ وَأَعَادَ: «لَكَ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ».

قال أبو داود عقبه: «وغير ابن نافع يرويه عن الليث، عن عميرة بن أبي ناجية، عن بكر بن سودة، عن عطاء بن يسار، عن النبي ﷺ، وذكر أبو سعيد في هذا الحديث ليس بمحفوظ، وهو مرسل».

وأخرجه الدارمي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب التيمم ١/ ٥٧٦ (٧٧١) قال: حدثنا محمد بن إسحاق، به مثله.

والطبراني في «المعجم الأوسط» ٢/ ٢٣٤ (١٨٤٢) من طريق محمد بن إسحاق، به مثله.

قال الطبراني عقبه: «لم يرو هذا الحديث عن الليث متصل الإسناد إلا عبد الله».

وأخرجه النسائي في «المجتبى»، كتاب الغسل والتيمم، باب التيمم لمن يجد الماء بعد الصلاة ١/ ١٠٦ (٤٣١) قال: أخبرنا مسلم بن عمرو بن مسلم، به نحوه.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب جواز التيمم لصاحب الجراح مع استعمال الماء وتعصيب الجرح ١/ ٣٤٨ (٧٢٧) من طريق عبد الله بن حمزة الزبيري، به مثله.

قال الدارقطني عقبه: «تفرد به عبد الله بن نافع عن الليث بهذا الإسناد متصلًا، وخالفه ابن المبارك وغيره».

والطبراني في «المعجم الأوسط» ٨/ ٤٨ (٧٩٢٢) من طريق يحيى بن المغيرة، به مثله.

قال الطبراني عقبه: «لم يرو هذا الحديث مُجَوِّدًا عن الليث بن سعد إلا عبد الله بن نافع».

والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب المسافر يتيمم في أول الوقت إذا لم يجد ماء ويصلي ثم لا يعيد وإن وجد الماء في آخر الوقت ١/ ٢٣١ (١١١٣) من طريق عمير بن مرداس، به مثله.

قال البيهقي عقبه: «ورواه غير عبد الله بن نافع عن الليث عن عميرة بن أبي ناجية عن بكر بن سودة عن عطاء بن يسار عن النبي ﷺ مرسلًا».

خمستهم (المُسَيَّبِي، ومسلم بن عمرو، وعبد الله بن حمزة، ويحيى بن المغيرة، وعمير بن مرداس) عن عبد الله بن نافع عن الليث بهذا الإسناد.

• الوجه الثاني: الليث بن سعد، عن بكر بن سودة، عن عطاء، مرسلًا.

رواه على هذا الوجه: وكيع بن الجراح، وعبد الله بن المبارك.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، أبواب صلاة التطوع، باب من قال لا يعيد تجزئه صلاته ٥/ ٣٣٠ (٨١١٦) قال: حدثنا وكيع، عن ليث بن سعد، عن بكر بن سودة، عن عطاء بن يسار: أَنَّ رَجُلَيْنِ أَصَابَتْهُمَا جَنَابَةٌ، فَتَيَمَّمَا فَصَلَّيَا، ثُمَّ أَدْرَكَا الْمَاءَ فِي وَقْتٍ، فَأَعَادَا أَحَدُهُمَا وَلَمْ يُعِدِ الْآخَرُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَمَّا الَّذِي أَعَادَ فَلَهُ أَجْرُهَا مَرَّتَيْنِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ صَلَاتُهُ».

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب جواز التيمم لصاحب الجراح مع استعمال الماء وتعصيب الجرح ١/ ٣٤٩ (٧٢٨) من طريق عبد الله بن المبارك، به نحوه.

كلاهما (وكيع، وابن المبارك) عن الليث بن سعد، به، لم يذكر أبا سعيد.

• الوجه الثالث: الليث، عن عميرة بن أبي ناجية، عن بكر، عن عطاء، مرسلًا.

رواه على هذا الوجه: عبد الله بن المبارك، ويحيى بن بكير.

أخرجه النسائي في «المجتبى»، كتاب الغسل والتيمم، باب التيمم لمن يجد الماء بعد الصلاة ١/ ١٠٧ (٤٣٢) قال: أخبرنا سويد بن نصر، حدثنا عبد الله، عن ليث بن سعد قال: حدثني عميرة وغيره، عن بكر بن سودة، عن عطاء بن يسار أن رجُلين... وساق الحديث.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، كيف يفعل من احتلم وبه جراحة ١/ ١٧٩ (٦٣٨)، وعنه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب المسافر يتيمم في أول الوقت إذا لم يجد ماء ويصلي ثم لا يعيد وإن وجد الماء في آخر الوقت ١/ ٢٣١ (١١١٤)، من طريق يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عميرة بن أبي ناجية، عن بكر بن سودة، عن عطاء بن يسار، عن النبي ﷺ نحوه.

• الوجه الرابع: الليث، عن عمرو بن الحارث وعميرة، عن بكر، عن عطاء، عن أبي سعيد.

رواه على هذا الوجه: أبو الوليد الطيالسي.

أخرجه ابن السكن في «صحيحه» كما في «بيان الوهم والإيهام» (٢/ ٤٣٤)، و«نصب الراية» (١/ ١٦٠) قال: حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد الواسطي، حدثنا عباس بن محمد، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا الليث بن سعد، عن عمرو بن الحارث وعميرة بن أبي ناجية، عن بكر بن سودة، عن عطاء، عن أبي سعيد، أن رجُلين خرجا في سفر.. الحديث.

وكذا ذكره عن ابن السكن: ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٢/ ٤٣٤) وقال: «فهذا اتصال ما بين الليث وبكر وعمرو بن الحارث وهو ثقة، قرنه بعميرة، ووصله بذكر أبي سعيد».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن أبي داود»:

١- مُحَمَّد بن إِسْحاق: محمد بن إِسْحاق بن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن المُسَيَّب، أبو عبد الله المُسَيَّب^(١)، روى عن: عبد الله بن نافع، وأنس بن عياض، ومحمد بن فليح، وغيرهم. وروى عنه: أبو داود، وأبو يعلى، وعبد الله بن أحمد، وغيرهم.

قال صالح جزرة وابن قانع وغيرهما: «ثقة»، وقال الذهبي: «ثقة فقيه صالح»، وقال الذهبي: «صدوق»، وفي تحرير التقریب: «بل ثقة»، مات سنة ٢٣٦هـ^(٢).

خلاصة حاله: ثقة، وثقه صالح جزرة وغيره، واختاره الذهبي، وروى عنه أبو داود وهو ممن لا يروي إلا عن ثقة عنده.

٢- عبد الله بن نافع: عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ، أبو محمد المدني، مولى بني مخزوم، روى عن: عاصم بن عمر، ومالك بن أنس، والليث، وغيرهم. وروى عنه: إبراهيم بن المنذر، وأحمد بن صالح، ومحمد بن إِسْحاق المُسَيَّب، وغيرهم.

قال ابن معين: «ثقة»، وقال أحمد: «كان صاحب رأي مالك، ولم يكن في الحديث بذاك»، وقال البخاري: «في حفظه شيء، وكتابه أصح»، وقال العجلي: «ثقة»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»، وقال أبو حاتم: «ليس بالحافظ، تعرف حفظه وتنكر، وكتابه أصح»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال مرة: «ثقة»، وقال ابن حبان: «صحيح الكتاب، وإذا حدث من حفظه

(١) المُسَيَّب: بالضم وفتح المهملة والتحتية المشددة وموحدة، نسبة إلى المسيب جد، وهو بفتح الياء، ومنه محمد بن إِسْحاق. ينظر: «لب الباب» (ص ٢٤٥)، «المغني في ضبط الأسماء لرواة الأنباء» (ص ٢٧٠).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ١٩٤، الثقات ٩/ ٨٩، تاريخ بغداد ٢/ ٣٨، تهذيب الكمال ٢٤/ ٤٠٠، الكاشف

٤/ ٨١، تهذيب التهذيب ٣/ ٥٠٣، تقريب التهذيب ص ٨٢٤، تحرير التقریب ٣/ ٢١١.

ربما أخطأ»، وقال ابن عدي: «روى عن مالك غرائب، وهو مستقيم الحديث»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالحافظ عندهم»، وقال الدارقطني: «يعتبر به»، وقال الخليلي: «لم يرضوا حفظه، وهو ثقة، أثنى عليه الشافعي»، وقال ابن حجر: «ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين»، مات سنة ٢٠٧هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة يخطئ، وكتابه أصح، وثقه ابن معين والعجلي والنسائي وغيرهم، ومن تكلم فيه أشار إلى ضعف يسير عنده إذا حدث من حفظه، فالأصل صحة ما رواه حتى يثبت خطؤه، والله أعلم.

٣- الليث بن سعد: الليث بن سعد المصري، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو ثقة فقيه إمام، متفق على توثيقه.

٤- بكر بن سواد: بكر بن سواد بن ثمامة، أبو ثمامة المصري، روى عن: عبد الله بن عمرو، وعطاء بن يسار، والزهرى، وغيرهم. وروى عنه: ابن لهيعة، وعمرو بن الحارث، وعميرة بن أبي ناجية، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة إن شاء الله»، وقال ابن معين والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»، وقال ابن يونس: «كان فقيها مفتيا»، وقال ابن حبان: «يخطئ»، وقال ابن خلفون:

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٨٣، الثقات ٨/ ٣٤٨، الكامل ٥/ ٣٩٨، تهذيب الكمال ١٦/ ٢٠٨، الكاشف ٣/ ٢٠٥، تاريخ الإسلام ٥/ ١٠٣، سير الأعلام ١٠/ ٣٧١، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٤٣، تقريب التهذيب ص ٥٥٢، لسان الميزان ٩/ ٣٤٧.

«كان فقيها مفتيا محدثا جليلا فاضلا ثقة»، وقال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه»، مات سنة ١٢٨هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة فقيه، وأما قول ابن حبان «يخطئ» فالثقة قد يخطئ، وإن أراد جرحه ونفّى أنه ثقة فلم يتابعه أحد على ذلك، وابن حبان يتشدد في الجرح.

٥- عطاء بن يسار: عطاء بن يسار الهلالي مولا هم، المدني، سبقت ترجمته في الحديث الحادي عشر، وهو ثقة من أئمة التابعين وعلمائهم.

٦- أبو سعيد الخدري: أبو سعيد الخدري، سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي، سبق ذكره في الحديث الخامس، صحابي جليل من فقهاء الصحابة. الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ظاهره الصحة، والليث بن سعد عاصر بكر بن سواد في مصر أكثر من عشرين سنة.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- وكيع: وكيع بن الجراح بن مَليح الرُّؤاسي، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، وهو ثقة ثبت حافظ.

٢- ليث بن سعد: الليث بن سعد المصري، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو ثقة فقيه، متفق على توثيقه.

٣- بكر بن سواد: بكر بن سواد بن ثمامة، أبو ثمامة المصري، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة فقيه.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٣٨٦، الثقات ٦/ ١٠٣، تهذيب الكمال ٤/ ٢١٤، الكاشف ٢/ ١٧٢، تاريخ الإسلام ٣/ ٣٧٨، سير الأعلام ٥/ ٢٥٠، إكمال التهذيب ٣/ ١٦، تحفة التحصيل ص ٤٦، تهذيب التهذيب ١/ ٢٤٤، تقريب التهذيب ص ١٧٥.

٤- عطاء بن يسار: عطاء بن يسار الهلالي مولا هم، المدني، سبقت ترجمته في الحديث الحادي عشر، وهو ثقة من أئمة التابعين وعلمائهم.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد مرسل، عطاء بن يسار تابعي رفع الحديث.

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث من «المجتبى»:

١- سُويد بن نصر: سُويد بن نصر بن سُويد، أبو الفضل المَرَوَزي^(١)، راوية ابن المبارك، روى عن: عبد الله بن المبارك كثيرا، وعبد الكبير بن دينار، وحاتم بن إسماعيل، وغيرهم. وروى عنه: النسائي، والترمذي، وغيرهما.

قال النسائي: «ثقة»، وقال ابن حبان: «كان متقنا»، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة»، مات سنة ٢٤٠هـ، وله تسعون سنة^(٢).

خلاصة حاله: ثقة، وهو راوية ابن المبارك.

٢- عبد الله: عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي^(٣) مولا هم، أبو عبد الرحمن المَرَوَزي، مولده سنة ١١٨هـ، روى عن: سفيان، وشعبة، والليث، والأوزاعي، وغيرهم. وروى عنه: سويد بن نصر، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وغيرهم.

(١) مَرَو: مدينة في خراسان والنسبة إليها مَرَوَزي على غير قياس، وهي اليوم جزء من تركمانستان السوفيتية. «المعالم الأثيرة في السنة والسير» (ص ١٠٨، ٢٥٠).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٢٣٩، الثقات ٨/ ٢٩٥، تهذيب الكمال ١٢/ ٢٧٢، الكاشف ٢/ ٥٥٣، سير الأعلام ١١/ ٤٠٩، إكمال تهذيب الكمال ٦/ ١٧٣، تهذيب التهذيب ٢/ ١٣٦، تقريب التهذيب ص ٤٢٥،

(٣) الحنظلي: بفتح الحاء وسكون النون وفتح الظاء المعجمة وفي آخرها لام، نسبة إلى حنظلة، بطن من غطفان، منهم عبد الله بن المبارك الحنظلي مولا هم المَرَوَزي الإمام المشهور. «اللباب في تهذيب الأنساب» (١/ ٣٩٦).

قال سفيان الثوري: «إني لأشتهي من عمري كله أن أكون سنة واحدة مثل عبد الله بن المبارك، فما أقدر أن أكون، ولا ثلاثة أيام»، قال ابن سعد: «كان ثقة مأمونا حجة كثير الحديث»، وقال ابن معين: «سيد من سادات المسلمين»، وقال أبو حاتم: «ثقة إمام»، وقال النسائي: «لا نعلم في عصر ابن المبارك أجل من ابن المبارك، ولا أعلى منه، ولا أجمع لكل خصلة محمودة منه»، وقال الحاكم: «إمام عصره في الآفاق، وأولاهم بذلك، علما وزهدا وشجاعة وسخاء»، قال ابن حجر: «ثقة ثبت، فقيه عالم، جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير»، مات سنة ١٨١هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: سيّد من سادات المسلمين، ثقة إمام، عالم عامل، جواد مجاهد.

٣- ليث بن سعد: الليث بن سعد المصري، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو ثقة فقيه، متفق على توثيقه.

٤- عَمِيرة: عَمِيرة^(٢) بن أبي ناجية: حُرَيْث، أبو يحيى المصري، مولى بني بدر، روى عن: بكر بن سواده، ويزيد بن أبي حبيب، وروى عنه: الليث بن سعد، وابن وهب، وغيرهما. قال ابن وهب: «كان من العبّاد»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال ابن يونس: «كان ناسكا متعبدا»، وقال الذهبي: «وثق»، وقال ابن حجر: «ثقة عابد»، مات سنة ١٥٣هـ^(٣). خلاصة حاله: ثقة عابد، وثقه النسائي.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٧٩، الثقات ٧/ ٧، تاريخ بغداد ١١/ ٣٨٨، تهذيب الكمال ١٦/ ٥، الكاشف ٣/ ١٨٤، تاريخ الإسلام ٤/ ٨٨٢، سير الأعلام ٨/ ٣٧٨، إكمال التهذيب ٨/ ١٥٣، تهذيب التهذيب ٢/ ٤١٥، تقريب التهذيب ص ٥٤٠.

(٢) عَمِيرة: بمفتوحة وكسر ميم وراء، ولا يُعرف في الرجال عَمِيرة بالضم، بل كله بالفتح. «المغني» (ص ٢٠٥).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٢٤، الثقات ٧/ ٣٠٤، تهذيب الكمال ٢٢/ ٣٩٩، الكاشف ٣/ ٥٥٥، تاريخ الإسلام ٤/ ١٧٢، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٢٩، تقريب التهذيب ص ٧٥٥.

٥- بكر بن سّودة: بكر بن سّودة بن ثمامة، أبو ثمامة المصري، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة فقيه.

٦- عطاء بن يسار: عطاء بن يسار الهلالي مولا هم، المدني، سبقت ترجمته في الحديث الحادي عشر، وهو ثقة من أئمة التابعين وعلمائهم.

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

إسناد مرسل، عطاء بن يسار تابعي رفع الحديث.

د- دراسة إسناد الوجه الرابع من «صحيح ابن السكن»:

١- أبو بكر محمد بن أحمد الواسطي: لم يتبين لي من هذا الراوي، لكنه في هذا الإسناد شيخ ابن السكن مباشرة، فابن السكن عارف به، وقد أورد حديثه هذا في صحيحه، فهذا توثيق ضمني من ابن السكن له، والله أعلم.

٢- عباس بن محمد: عباس بن محمد بن حاتم بن واقد، أبو الفضل الدوري البغدادي، صاحب ابن معين، مولده سنة ١٨٥هـ، روى عن: ابن معين، وأبي نعيم، وعفان بن مسلم، وغيرهم. وروى عنه: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وغيرهم.

قال ابن معين: «صديقنا وصاحبنا»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي ومسلمة: «ثقة»، وقال الخليلي: «متفق عليه»، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة حافظ»، مات سنة ٢٧١هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة حافظ، وأبو حاتم قد يطلق على الثقات الحفاظ عبارة صدوق فلا إشكال.

٣- أبو الوليد الطيالسي: هشام بن عبد الملك، أبو الوليد الطيالسي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو ثقة ثبت فقيه.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢١٦، الثقات ٨/ ٥١٣، تاريخ بغداد ١٤/ ٣٠، تهذيب الكمال ١٤/ ٢٤٥،

الكاشف ٣/ ٨٤، تاريخ الإسلام ٦/ ٥٥٩، سير الأعلام ١٢/ ٥٢٢، إكمال التهذيب ٧/ ٢١٤، تهذيب التهذيب

٢/ ٢٩٤، تقريب التهذيب ص ٤٨٨. تعجيل المنفعة ٢/ ٥٢٧.

٤- الليث بن سعد: الليث بن سعد المصري، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو ثقة فقيه، متفق على توثيقه.

٥- عمرو بن الحارث: عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبد الله الأنصاري مولا هم، أبو أمية المصري، سبقت ترجمته في الحديث الخامس والثمانين، وهو ثقة فقيه حافظ، وفي حديثه عن قتادة بعض اضطراب.

- وعميرة بن أبي ناجية: عميرة بن أبي ناجية: حُرِث، أبو يحيى المصري، سبقت ترجمته في الوجه الثالث من هذا الحديث، وهو ثقة عابد.

٦- بكر بن سواده: بكر بن سواده بن ثُمّامة، أبو ثُمّامة المصري، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة فقيه.

٧- عطاء: عطاء بن يسار الهلالي مولا هم، المدني، سبقت ترجمته في الحديث الحادي عشر، وهو ثقة من أئمة التابعين وعلمائهم.

٨- أبو سعيد: أبو سعيد الخدري، سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي، سبق ذكره في الحديث الخامس، صحابي جليل من فقهاء الصحابة.

الحكم على إسناد الوجه الرابع:

إسناد ظاهره الحسن، وشيخ ابن السكن لم أعرفه، وتخريج ابن السكن له في صحيحه كالتوثيق له.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه الليث بن سعد، واختلف الرواة عنه عليه في وصل الحديث وإرساله، وفي زيادة راو في الإسناد ونقصه على أربعة أوجه:

١- فرواه عبد الله بن نافع، عنه، عن بكر بن سواده، عن عطاء، عن أبي سعيد، موصولاً.

٢- وخالفه وكيع، وابن المبارك، فروياه عنه، عن بكر بن سواده، عن عطاء، مرسلاً.

٣- ورواه ابن المبارك أيضا ويحيى بن بُكير، عن الليث، عن عميرة بن أبي ناجية، عن بكر بن سودة، عن عطاء، مرسلا، فزادا في الإسناد: عميرة بن أبي ناجية.

٤- ورواه أبو الوليد الطيالسي، عنه، عن عمرو بن الحارث وعميرة، عن بكر بن سودة، عن عطاء، عن أبي سعيد، موصولا، فزاد في الإسناد: عمرو بن الحارث وعميرة مقرونين.

وهذا اختلاف شديد على الليث بن سعد، ويعسر معه الجزم بصحة أحد هذه الأوجه دون غيره، إلا أنه يحتمل أن الليث كان أحيانا يذكّر الوسطة بينه وبين بكر بن سودة، وهو: عميرة، وأحيانا يُسقطها، ويُحتمل أنه سمع الحديث من عميرة، ثم لقي بكر بن سودة فسمعه منه، فإنه عاصره كما مرّ أكثر من عشرين عاما في مصر، فعلى هذا يكون هذان الوجهان - وهما الثاني والثالث - صحيحين عن الليث بن سعد، وكلاهما مُرسل من مراسيل عطاء، ليس فيهما ذكر أبي سعيد.

وأما الوجهان الأول والرابع ففيهما ذكر أبي سعيد، وفي الوجه الرابع زيادة ذكر واسطة أخرى مع عميرة، وهي عمرو بن الحارث، ولا يبعد أن الليث كان يُرسل الحديث تارة كما في الوجه الثاني والثالث، ويوصله أخرى كما في الوجه الأول والرابع، وأحيانا يذكر عميرة وحده بينه وبين بكر بن سودة، وأحيانا يقرن معه عمرو بن الحارث، وأحيانا يُسقطهما ويروي عن بكر بن سودة مباشرة، فلا يبعد تصحيح كل الأوجه هنا عن الليث، ويكون الحديث ثابتا عنه موصولا ومرسلا، بذكر الوسطة بينه وبين ابن سودة وحذفها، والله أعلم.

وأما العلماء والأئمة فمواقفهم هنا متباينة:

فأبو داود رجّح المرسل، فقال: «ذكرُ أبي سعيد في هذا الحديث ليس بمحفوظ»^(١).

(١) «سنن أبي داود» (١/ ١٣٣).

وكذلك صنع الدارقطني، فقال في السنن عن الوجه الموصول: «تفرد به عبد الله بن نافع عن الليث بهذا الإسناد متصلاً، وخالفه ابن المبارك وغيره»^(١).

لكن يُشكّل على دعوى تفرد عبد الله بن نافع التي ذكرها الدارقطني: رواية ابن السكن التي سبق ذكرها في الوجه الرابع، فإنَّ أبا الوليد الطيالسي فيها متابع لابن نافع في وصل هذا الحديث بذكر أبي سعيد الخدري، وإن خالفه في شيء آخر وهو ذكر الوساطة بين الليث وبكر بن سودة.

ولذلك قال ابن حجر: «دعوى تفرد عبد الله بن نافع به: غير جيدة؛ لِمَا قدمناه من رواية أبي علي بن السكن، فإنَّها متصلة، إلا أن يقال: إنَّ رواية عميرة مرسلّة، ورواية عمرو بن الحارث متصلة، فحمل أبو الوليد إحدى الروایتين على الأخرى، فيتجه. وحيثُ فطريق عمرو بن الحارث أصح، لأنَّه أوثق من عميرة، وهو متابع قويٌّ لعبد الله بن نافع في وصله، وإن كان سَقَطَ على عبد الله بن نافع فيه الوساطة الذي بين الليث وبكر بن سودة»^(٢).

وهكذا صحح الحاكم الوصل، فقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فإنَّ عبد الله بن نافع ثقة، وقد وصل هذا الإسناد عن الليث، وقد أرسله غيره»^(٣). وقال ابن كثير: «صحَّ الحاكم اتصاليه»^(٤).

وابن القطان الفاسي رجح الوصل، فقال: «وأقول: إنه قد جاء من رواية أبي الوليد الطيالسي، قال: أنبأني الليث بن سعد، عن عمرو بن الحارث، وعميرة بن أبي ناجية، عن بكر بن سودة، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري. ذكره أبو علي بن السكن، قال: حدثنا أبو بكر بن

(١) «سنن الدارقطني» (١/ ٣٤٨).

(٢) «إتحاف المهرة لابن حجر» (٥/ ٣١٤).

(٣) «المستدرک على الصحيحين» (١/ ١٧٨).

(٤) «إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه» (١/ ٧٤).

أحمد الواسطي، قال: حدثنا عباس بن محمد، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، فذكره، فهذا اتصال ما بين الليث وبكر: بعمر بن الحارث، وهو ثقة، قرّنه بعميرة، ووصله بذكر أبي سعيد^(١).

وأورد النووي قول أبي داود أنه مرسل، ولم يعترض عليه، إلا أنه بيّن أنه مما يُحتج به في هذا الموضع، فقال: «قال أبو داود: ذكر أبي سعيد في هذا الحديث وهم وليس بمحفوظ بل هو مرسل. اهـ قلت: ومثّل هذا المرسل يَحْتَجُّ به الشافعي وغيره، كما قدمنا بيانه في مقدمة هذا الكتاب: أن الشافعي يَحْتَجُّ بِمُرْسَلِ كبار التابعين إذا أُسْنِدَ مِنْ جهة أخرى، أو أُرْسِلَ مِنْ جهة أخرى، أو يقول به بعض الصحابة أو عوام العلماء»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث:

مرسل: صحيح الإسناد إلى عطاء، إلا أنه ضعيف بالإرسال. ومسند بذكر أبي سعيد الخدري: حسن الإسناد، أسنده عبد الله بن نافع وفي حفظه شيء، وتابعه أبو الوليد الطيالسي، لكن الراوي عن أبي الوليد شيخ ابن السكن لم أقف له على ترجمة، فهذا الحال مع ذلك الاختلاف الشديد على الليث بن سعد في إسناده يصعب الحكم بصحة المُسْنَد، والله أعلم.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال النووي: «مَنْ صَلَّى بالتيَمِّم في السفر، ثُمَّ وجد الماء بعد الفراغ من الصلاة: فمذهبنا أنه لا إعادة عليه، سواء وجد الماء في الوقت أو بعده، حتى لو وجد عقب السلام فلا إعادة، وبه قال جمهور السلف والخلف.

وحكى ابن المنذر عن طاووس وعطاء والقاسم وغيرهم أنهم قالوا: إذا وجد الماء في الوقت لزمه الإعادة. واستحبّه الأوزاعي ولم يُوجِبْه.

(١) ينظر: «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٢/ ٤٣٢).

(٢) ينظر: «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٣٠٦).

قال ابن المنذر: وأجمَعوا أَنَّهُ إذا وجده بعد الوقت لا إعادة.
واحتجَّ لهؤلاء: بأنَّ الماء هو الأصل، فوجوده بعد التيمم كوجود النص بعد الحكم بالاجتهاد.
واحتجَّ أصحابنا بحديث عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: «خرج رجلان في سفر،
فحضرت الصلاة وليس معهما ماء، فتيمَّما صعيدا طيبا وصلَّيا، ثُمَّ وَجدا الماء في الوقت، فأعاد
أحدهما الصلاة والوضوء، ولم يُعِد الآخر، ثُمَّ أتيا رسول الله ﷺ، فذكَّرا ذلك له، فقال للذي
لم يُعِد: «أصبَتِ السُّنَّة، وأجزأتكَ صلاتُكَ»، وقال للذي توضأ وأعاد: «لك الأجر مرتين»،
رواه أبو داود والنسائي والبيهقي وغيرهم، قال أبو داود: ذكر أبي سعيد في هذا الحديث وهم
وليس بمحفوظ بل هو مرسل، قلت: ومثَّل هذا المرسل يحتجُّ به الشافعي وغيره كما قدمنا
بيانه في مقدمة هذا الكتاب: أنَّ الشافعي يحتج بمرسل كبار التابعين إذا أُسند من جهة أخرى،
أو يُرسل من جهة أخرى، أو يقول به بعض الصحابة، أو عوامَّ العلماء، واحتج أصحابنا أيضا
بالقياس على المريض يصلي بالتيمم أو قاعدا»^(١).

(١) ينظر: «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٣٠٦).

الحديث الحادي والتسعون

حديث المغيرة بن شعبه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ أَعْلَى الْخُفِّ وَأَسْفَلَهُ».

قال ابن حجر: «حديث المغيرة: أَنَّهُ ﷺ مَسَحَ أَعْلَى الْخُفِّ وَأَسْفَلَهُ. أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي وابن الجارود، مِنْ طَرِيقِ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ، عَنْ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ الْمَغِيرَةِ. وفي رواية ابن ماجه: عَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ. قال الأثرم: عَنْ أَحْمَدَ: إِنَّهُ كَانَ يَضَعُفُهُ، وَيَقُولُ ذَكَرْتَهُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، فَقَالَ: عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ ثَوْرٍ، حَدَّثْتُ عَنْ رَجَاءٍ، عَنْ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ. وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُغِيرَةَ. قال أحمد: وقد كان نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنِي بِهِ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ كَمَا حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ بِهِ عَنْ ثَوْرٍ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا يَقُولُ هَذَا الْوَلِيدُ، فَأَمَّا ابْنُ الْمُبَارَكِ فَيَقُولُ: حَدَّثْتُ عَنْ رَجَاءٍ، وَلَا يَذْكُرُ الْمَغِيرَةَ، فَقَالَ لِي نُعَيْمٌ: هَذَا حَدِيثِي الَّذِي أَسْأَلُ عَنْهُ، فَأَخْرَجَ إِلَيَّ كِتَابَهُ الْقَدِيمَ بِخَطِّ عَتِيقٍ، فَإِذَا فِيهِ مُلْحَقٌ بَيْنَ السَّطَرَيْنِ بِخَطِّ لَيْسٍ بِالْقَدِيمِ: «عَنْ الْمُغِيرَةِ» فَأَوْقَفْتُهُ عَلَيْهِ، وَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ هَذِهِ زِيَادَةٌ فِي الْإِسْنَادِ لَا أَصْلَ لَهَا، فَجَعَلَ يَقُولُ لِلنَّاسِ بَعْدُ وَأَنَا أَسْمَعُ: اضْرِبُوا عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثَ. وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه وأبي زرعة: حديث الوليد ليس بمحفوظ. وقال موسى بن هارون وأبو داود: لَمْ يَسْمَعْهُ ثَوْرٌ مِنْ رَجَاءٍ، حَكَاهُ قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ عَنْهُ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ مَعْلُولٌ، لَمْ يُسْنِدْهُ عَنْ ثَوْرٍ غَيْرَ الْوَلِيدِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

يرويه ثور بن يزيد، واختلف عليه في اتصاله وانقطاعه، وفي إسناده وإرساله على وجهين:

الأول: ثور بن يزيد، عن رجاء، عن كاتب المغيرة، عن المغيرة.

الثاني: ثور بن يزيد، حَدَّثْتُ عَنْ رَجَاءٍ، عَنْ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ، مرسلاً.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٤٢٩).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: ثور بن يزيد، عن رجاء، عن كاتب المغيرة، عن المغيرة.

رواه على هذا الوجه: الوليد بن مسلم الدمشقي.

أخرجه أحمد في «المسند» ٨ - ٤١٣٥ (١٨٤٨٤) قال: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ثور، عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن المغيرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ أَسْفَلَ الْخُفِّ وَأَعْلَاهُ.

وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب كيف المسح ١ / ٦٤ (١٦٥)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب كيف المسح على الخفين ١ / ٢٩١ (١٤٠١) عن موسى بن مروان، ومحمود بن خالد الدمشقي، به مثله.

قال أبو داود عقبه: «وبلغني أنه لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء».

وأخرجه الترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب في المسح على الخفين أعلاه وأسفله ١ / ١٤١ (٩٧) قال: حدثنا أبو الوليد الدمشقي، به مثله.

قال الترمذي عقبه: «وهذا قول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، وبه يقول مالك والشافعي وإسحاق، وهذا حديث معلول لم يُسند عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم، وسألت أبا زرعة ومحمدا عن هذا الحديث، فقالا: ليس بصحيح؛ لأن ابن المبارك روى هذا عن ثور عن رجاء قال: حَدَّثْتُ عَنْ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ، مرسل عن النبي ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْمَغِيرَةَ».

وابن ماجه في «سننه»، أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في مسح أعلى الخف وأسفله ١ / ٣٤٥ (٥٥٠) قال: حدثنا هشام بن عمار، به مثله.

وابن الجارود في «المنتقى»، باب المسح على الخفين ١ / ٣٨ (٩٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٠ / ٣٩٦ (٩٣٩)، كلاهما من طريق عبد الله بن يوسف، به مثله.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الرخصة في المسح على الخفين ١ / ٣٥٩ (٧٥٢) من طريق داود بن رُشيد، به مثله.

وفيها أيضاً، كتاب الطهارة، باب الرخصة في المسح على الخفين ١ / ٣٥٩ (٧٥٣) من طريق عيسى بن أبي عمران، به مثله، وقال عقبه: «رواه ابن المبارك عن ثور قال: حَدَّثْتُ عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن النبي ﷺ مرسلًا، ليس فيه المغيرة.

والبيهقي في "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب كيف المسح على الخفين ١ / ٢٩٠ (١٣٩٨) من طريق الحَكَم بن موسى، به مثله.

تسعتهم (أحمد بن حنبل، وموسى بن مروان، ومحمود بن خالد، وأبو الوليد الدمشقي، وهشام بن عمار، وعبد الله بن يوسف، داود بن رُشيد، عيسى بن أبي عمران، الحَكَم بن موسى) عن الوليد بن مسلم به.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٧ / ١٠٩ (١٢٣٨) أن محمد بن عيسى بن سُميع، رواه عن ثور بن يزيد، كما رواه الوليد. وكذلك رواه الإمام الشافعي، عن بعض أصحابه، عن ثور.

• الوجه الثاني: ثور بن يزيد، حَدَّثْتُ عن رجاء، عن كاتب المغيرة، مرسلًا.

رواه على هذا الوجه: عبد الله بن المبارك.

وهذا الوجه لم أقف عليه مسندًا، لكن تتابع العلماء على ذكره مُعلّقًا عن ابن المبارك، بل وترجيحه على رواية الوليد كما سيأتي عند الكلام عن الخلاف إن شاء الله.

فأورده الترمذي معلقًا في «جامعه»، أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب في المسح على الخفين أعلاه وأسفله ١ / (١٤١) قال: «رواه ابن المبارك عن ثور عن رجاء قال: حَدَّثْتُ عن كاتب المغيرة، مرسل عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه المغيرة».

وأورده الدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الرخصة في المسح على الخفين (١/ ٣٥٩) قال: «رواه ابن المبارك عن ثور قال: حَدَّثْتُ عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن النبي ﷺ مرسلًا، ليس فيه المغيرة.

وقال في «العلل» (٧/ ١١٠) «رواه عبد الرحمن بن مهدي، عن ابن المبارك، عن ثور، قال: حَدَّثْتُ عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن النبي ﷺ مرسلًا».

وقال البيهقي في «الخلافات» (١/ ٥٢٥) «ورواه ابن المبارك، عن ثور، وقال: حَدَّثْتُ عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن النبي ﷺ مرسلًا».

وقال في «معرفة السنن» ٢/ ١٢٤ (٢٠٧٠) «رواه عبد الله بن المبارك، عن ثور، وقال: حَدَّثْتُ عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، ولم يذكر المغيرة.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أحمد»:

١- الوليد بن مسلم: الوليد بن مسلم الأموي مولا هم، أبو العباس الدمشقي، سبقت ترجمته في الحديث الحادي والسبعين، وهو ثقة يدلس تدليس تسوية من الرابعة.

٢- ثور: ثور بن يزيد بن زياد، أبو خالد الحافظ، الحمصي الشامي، روى عن: خالد بن معدان، ورجاء بن حيوة، ومكحول، وغيرهم. وروى عنه: سفيان الثوري، وبقيّة، والوليد بن مسلم، وغيرهم.

قال الثوري: «خذوا عنه، واتقوا قرنيه»، وقال عيسى بن يونس: «جيد الحديث»، وقال وكيع: «صحيح الحديث، من أعبد من رأيت»، وقال يحيى القطان: «ما رأيت شاميا أوثق منه»، وقال يزيد بن هارون: «كان قدريا»، وقال ابن سعد: «ثقة في الحديث، ويقال: كان قدريا»، وقال ابن معين: «ثقة، قدري»، وقال أحمد: «ليس به بأس، ونهى مالك عن مجالسته»، وقال دحيم: «ثقة صحيح الحديث، وما رأيت أحدا يشك أنه قدري»، وقال أحمد بن صالح: «ثقة إلا أنه

كان يرى القدر»، وقال العجلي: «شامي ثقة، وكان يرى القدر»، وقال أبو حاتم: «صدوق حافظ»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال ابن عساكر: «روى عنه أنه تبرأ من القول بالقدر»، وقال الذهبي: «ثبت لكنه قدرى، أخرجوه من حمص، وأحرقوا داره»، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت، إلا أنه كان يرى القدر»، مات سنة ١٥٠هـ أو بعدها، روى له البخاري والأربعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة ثبت، لا يكاد يختلف العلماء في توثيقه، ومنهم أهل الشام كدحيم، إلا أنهم أنكروا عليه القول بالقدر، وما ورد عن مالك والأوزاعي وابن المبارك وغيرهم من الكلام فيه فهو لأجل ذلك المذهب، تحذيرا منه، وقد لخص ذلك تلميذه الثوري بقوله: «خذوا عن ثور، واتقوا قرنيه»، يعني: القول بالقدر، وقد قال الذهبي في ترجمة قتادة وقد ذكروا أنه كان يرى القدر كذلك: «ولعل الله يعذر أمثاله ممن تلبس ببدعة يريد بها تعظيم الباري وتنزيهه، وبذلك وسعه، والله حكيم عدل لطيف بعباده، ولا يسأل عما يفعل، ثم إن الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه، وعُلم تحرّيه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعُرف صلاحه وورعه واتباعه، يُغفر له زلّاه، ولا نُضللّه ونطرحه وننسى محاسنه، نعم، ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك»، فإن صحت البدعة عن ثور، ولم يصح رجوعه عنها كما يذكر ابن عساكر، مع كونه ثقة ثبتا في الرواية: فلنا صدقه وعليه بدعته، والله أعلم.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤٦٨، الثقات ٦/ ١٢٩، الكامل ٢/ ٣٠٩، تهذيب الكمال ٤/ ٤١٨، الكاشف ٢/ ١٩٣، سير الأعلام ٦/ ٣٤٤، إكمال التهذيب ٣/ ١١٥، تحفة التحصيل ص ٥٥، تهذيب التهذيب ١/ ٢٧٦، تقريب التهذيب ١/ ١٩٠، لسان الميزان ٩/ ٢٧٢.

٣- رجاء بن حيوة: رجاء بن حيوة بن جرّول^(١)، أبو المقدام الكندي الشاميّ الفلسطيني، روى عن: أبي أمامة، وقبيصة بن ذؤيب، ووراد كاتب المغيرة، وغيرهم، وروى عنه: ثور بن يزيد، وعبد الله بن عون، وقتادة، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة فاضلاً كثير العلم، يحدث بالحديث على حروفه»، وقال أحمد: «لم يلق ورّاداً كاتب المغيرة»، وقال العجلي والنسائي: «شاميّ ثقة»، وقال ابن حبان: «كان من عبّاد أهل الشام وزهادهم وفقهائهم»، وقال الذهبي: «من جلة العلماء الأعلام»، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه»، مات سنة ١١٢هـ^(٢).

٤- كاتب المغيرة: ورّاد، ويقال: أبو الورد الكوفي، كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه، روى عن: المغيرة بن شعبة، وعنه: الشعبي، ورجاء بن حيوة، وعبد الملك بن عمير، وغيرهم. ذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له البخاري ومسلم في صحيحيهما، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة»، مات قبل سنة ٩٠هـ^(٣).

٥- المغيرة: المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي، من بني عوف بن ثقيف، صحابي جليل مشهور، أسلم قبل الحديبية، وشهدا بيعة الرضوان، وشهد اليمامة وفتوح الشام والعراق، وكان من دهاة العرب، وولاه عمر البصرة، ثم الكوفة، وأقره عثمان ثم عزله، ثم ولاه معاوية عليها فيما بعد إلى أن مات سنة ٥٠هـ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤).

(١) جرّول: بفتح جيم، وسكون راء، وفتح واو، وبلاد. «المغني في ضبط الأسماء» (ص ٧٦).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٥٠١، الثقات ٤/ ٢٣٧، تهذيب الكمال ٩/ ١٥١، الكاشف ٢/ ٤٠٠، سير الأعلام ٤/ ٥٥٧، إكمال التهذيب ٤/ ٣٦٦، تحفة التحصيل ص ١٢٦، تهذيب التهذيب ١/ ٦٠١، تقريب التهذيب ص ٣٢٤.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٤٨، الثقات ٥/ ٤٩٨، تهذيب الكمال ٣٠/ ٤٣١، الكاشف ٤/ ٤٤٨، إكمال التهذيب ١٢/ ٢١٢، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٠٦، تقريب التهذيب ص ١٠٣٥.

(٤) ينظر: الثقات ٣/ ٣٧٢، الاستيعاب ٤/ ١٤٤٥، تاريخ بغداد ١/ ٥٤٩، سير أعلام النبلاء ٣/ ٢١، الإصابة ١٠/ ٣٠٠.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ضعيف، الوليد بن مسلم يدلّس تدليس تسوية، وهو وإن صرح بالتحديث عن شيخه هنا إلا أنه لم يصرح به بين ثور ورجاء، ثم إنه أخطأ في وصله الإسناد بذكر المغيرة كما دلت على ذلك رواية عبد الله بن المبارك في الوجه الثاني، فهذا إسناد منقطع شاذ، والله أعلم.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «جامع الترمذي»:

١- عبد الله بن المبارك: عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي مولا هم، سبقت ترجمته في الحديث التسعين، وهو سيّد من سادات المسلمين، ثقة إمام، عالم عامل، جواد مجاهد.

٢- ثور: ثور بن يزيد بن زياد، أبو خالد الحافظ، الحمصيّ الشاميّ، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة ثبت.

٣- حَدَّثْتُ عَنْ: المحدث مبهم.

٤- رجاء بن حيوة: رجاء بن حيوة بن جرّول، أبو المقدم الكندي الشاميّ الفلسطينيّ، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة فقيه.

٥- كاتب المغيرة: ورّاد، ويقال: أبو الورد الكوفي، كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو تابعي ثقة.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، ثور يقول: حَدَّثْتُ عَنْ رجاء، ولم يُبيّن مَنْ حَدَّثَهُ، وكاتب المغيرة يرفع الحديث وهو تابعي، فاجتمع في هذا الإسناد الانقطاع والإرسال.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه ثور بن يزيد، واختلف عليه في اتصال الإسناد وانقطاعه، وفي إسناده وإرساله على وجهين:

١- فرواه الوليد بن مسلم، عنه، عن رجاء، عن ورّاد، عن المغيرة، فوصله وأسنده.

٢- وخالفه ابن المبارك، فرواه عنه، حُدِّثَ عن رجاء، عن وراذ، مرسلًا، فبيّن انقطاعه وإرساله.

والوجه الثاني هو الراجح، فإن ابن المبارك أوثق وأثبت من الوليد، والوليد مع ذلك يدلّس تدليس تسوية، ولذلك تتابعت كلمة الأئمة على ترجيح رواية ابن المبارك وتغليب الوليد في هذا الحديث.

قال أحمد بن حنبل: «أما الوليد فزاد فيه المغيرة، وجعله: ثور عن رجاء، ولم يسمعه ثور من رجاء، لأن ابن المبارك قال فيه: عن ثور حُدِّثَ عن رجاء. وهذا إفساد لهذا الحديث بما ذكر من الإخلال في إسناده»^(١).

وقال الترمذي: «سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا يصح هذا، روي عن ابن المبارك عن ثور بن يزيد قال: حُدِّثَ عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن النبي ﷺ مرسلًا، وضعف هذا. وسألت أبا زرعة فقال نحوا مما قال محمد بن إسماعيل»^(٢).

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة، عن النبي ﷺ فقالوا: رواه الوليد هكذا، ورواه غيره فلم يذكر المغيرة، وأفسد هذا الحديث حديث الوليد؛ وهذا أشبه، والله أعلم»^(٣).

قلت: المقصود بإفساده حديث الوليد أن رواية غير الوليد كشفت عن الخلل الواقع في إسناده الوليد بعد أن كان في الصورة والظاهر يبدو صالحا.

(١) «الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل الحديث» (١٣٩ / ١٤).

(٢) «العلل الكبير للترمذي» (ص ٥٦).

(٣) «العلل» لابن أبي حاتم (١ / ٥١٤).

وفي العلل أيضا: «سمعت أبي يقول في حديث الوليد، عن ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن المغيرة: أن النبي ﷺ مسح أعلى الخف وأسفله: ليس بمحفوظ»^(١). وفي علل الدارقطني: «وسئل عن حديث ورّاد كاتب المغيرة، عن المغيرة، عن النبي ﷺ في مسح أعلى الخف وأسفله. فقال: يرويه ثور بن يزيد، واختلف عنه، فرواه الوليد بن مسلم، ومحمد بن عيسى بن سميع، عن ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن المغيرة. وكذلك رواه الإمام الشافعي، عن بعض أصحابه، عن ثور.

ورواه عبد الرحمن بن مهدي، عن ابن المبارك، عن ثور، قال: حدثت عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن النبي ﷺ مرسلا.

وحديث رجاء بن حيوة الذي فيه ذكر أعلى الخف وأسفله لا يثبت، لأن ابن المبارك رواه عن ثور بن يزيد مرسلا»^(٢).

وقال البيهقي: «الحفاظ يقولون: لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء، رواه عبد الله بن المبارك، عن ثور، وقال: حدثت عن رجاء، عن كاتب المغيرة، ولم يذكر المغيرة»^(٣).

وقال البغوي: «الحديث مرسل، لأنه يرويه ثور بن يزيد، عن رجاء ابن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن المغيرة، وثور لم يسمع هذا من رجاء»^(٤).

وقال ابن القيم: «تقرّد الوليد بن مسلم بإسناده ووصله، وخالفه من هو أحفظ منه وأجل، وهو الإمام الثبّت عبد الله بن المبارك، وإذا اختلف عبد الله بن المبارك والوليد بن مسلم فالقول ما قال عبد الله. وقد قال بعض الحفاظ: أخطأ الوليد بن مسلم في هذا الحديث في موضعين: أن

(١) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٦٠٢).

(٢) «العلل، للدارقطني» (٧/ ١٠٩).

(٣) «معرفة السنن والآثار» (٢/ ١٢٤).

(٤) «شرح السنة للبغوي» (١/ ٤٦٣).

ثورا لم يسمعه من رجاء، وأنّ الصواب إرساله، فمَيَّز الحفاظ ذلك في الحديث وبيَّنه، ورواه الوليد مُنعنا من غير تبين، والله أعلم»^(١).

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

إسناده ضعيف، للانقطاع بين ثور ورجاء، ولإرسال ورّاد كاتب المغيرة للحديث. وقد روى مالك في «الموطأ»، كتاب وقوت الصلاة، باب العمل في المسح على الخفين ١- ٥١ (١٠٨) أنه سأل ابن شهاب عن المسح على الخفين كيف هو؟ فأدخَلَ ابنُ شهاب إحدى يديه تحت الخُفِّ، والأخرى فوقه، ثُمَّ أَمَرَهُمَا. قال مالك: «وقولُ ابنِ شهاب أحبُّ ما سمعتُ إليَّ في ذلك».

وروى عبد الرزاق في «المصنف»، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين ١/ ٢٢٠ (٨٥٥) عن ابن جريج قال: قال عطاء: رأيتُ ابنَ عَمَرَ يَمْسَحُ عليهما -يعني خُفَّيه- مَسْحَةً واحدة بيديه كِلتَيْهِمَا، بَطُونَهُمَا وظُهُورَهُمَا.

قال النووي: «حديث المغيرة ضَعَّفَهُ أهل الحديث، ومِمَّنْ نَصَّ على ضعفه البخاري وأبو زرعة والترمذي وآخرون، وضَعَّفَهُ أيضا الشافعي في كتابه القديم، وإنما اعتمد الشافعي في هذا على الأثر عن ابن عمر»^(٢).

سادسا: التعليق على الحديث:

قال البغوي: «مَسَحُ أَعْلَى الخُفِّ واجب، ومَسَحُ أَسْفَلِهِ سُنَّةٌ عند بعض أهل العلم، لما رُوِيَ عن المغيرة: أن النبي ﷺ «مَسَحَ أَعْلَى الخُفِّ وَأَسْفَلَهُ». والحديث مرسل. وإليه ذهب من الصحابة ابن عمر، وسعد، وبه قال الزهري، ومالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق.

(١) «تهذيب سنن أبي داود» (١/ ١٢٠).

(٢) «المجموع شرح المذهب» (١/ ٥١٧).

وذهب جماعة إلى أنه لا يُمسح أسفل الخف، وهو قول الشعبي، والنخعي، وإليه ذهب الأوزاعي، والثوري، وأصحاب الرأي»^(١).

وقال ابن رشد الحفيد: «اختلف فقهاء الأمصار في تحديد محل المسح: فقال قوم: إن الواجب من ذلك مسح أعلى الخف، ومسح أسفل الخف مستحب. ومنهم من أوجب مسح ظهورهما وبطونهما، وهو مذهب ابن نافع من أصحاب مالك. ومنهم من أوجب مسح الظهور فقط، ولم يستحب مسح البطون، وهو مذهب أبي حنيفة وغيره.

وشدَّ أشهب فقال: إن الواجب مسح الباطن، أو الأعلى، أيهما مسح. وسبب اختلافهم: تعارض الآثار الواردة في ذلك، وتشبيه المسح بالغسل»^(٢). وقال النووي: «اتفق أصحابنا على أنه يستحب مسح أعلى الخف وأسفله، نص عليه الشافعي».

وأما الواجب من المسح: فإن اقتصر على مسح جزء من أعلاه أجزأه بلا خلاف، وإن اقتصر على مسح أسفله أو بعض أسفله فنص الشافعي على أنه لا يُجزئه»^(٣).

(١) «شرح السنة للبخاري» (١/ ٤٦٣).

(٢) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٢٥).

(٣) «المجموع» (١/ ٥١٨).

الحديث الثاني والتسعون

حديث خزيمة بن ثابت: «رَخَّصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ، وَيَوْمَ وَلَيْلَةٍ لِلْمَقِيمِ، وَلَوْ اسْتَزَدْنَاهُ لَزَادَنَا».

قال ابن حجر: «حديث خزيمة بن ثابت: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمَسَافِرِ أَنْ يَمْسَحَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، وَلَوْ اسْتَزَدْنَاهُ لَزَادَنَا. أَبُو دَاوُدَ بَزِيادَتَهُ، وَابْنُ مَاجَهَ بَلْفَظٍ: وَلَوْ مَضَى السَّائِلُ عَلَى مَسْأَلَتِهِ لَجَعَلَهَا خَمْسًا، وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ بِاللَّفْظَيْنِ جَمِيعًا، وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ بَدُونَ الزِّيَادَةِ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: قَالَ الْبُخَارِيُّ لَا يَصَحُّ عِنْدِي لِأَنَّهُ لَا يُعْرَفُ لِلجَدَلِيِّ سَمَاعٌ مِنْ خَزِيمَةَ، وَذَكَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ: هُوَ صَحِيحٌ، وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: الرِّوَايَاتُ مُتَضَافَةٌ مُتَكَاثِرَةٌ بِرِوَايَةِ التِّيمِيِّ لَهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ الْجَدَلِيِّ عَنْ خَزِيمَةَ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْعِلَلِ: قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: الصَّحِيحُ مِنْ حَدِيثِ التِّيمِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خَزِيمَةَ مَرْفُوعًا، وَالصَّحِيحُ عَنِ النَّخْعِيِّ عَنِ الْجَدَلِيِّ بِلا واسطة. وَادْعَى النُّووي فِي شَرْحِ الْمَهْذَبِ الِاتِّفَاقَ عَلَى ضَعْفِ هَذَا الْحَدِيثِ.. وَرِوَايَةُ النَّخْعِيِّ لَيْسَ فِيهَا زِيَادَةُ الْمَذْكُورَةُ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه أبو عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، واختلف عليه في ذكر الزيادة على ثلاثة أيام لبلياليهن في مدة المسح للمسافر، وعدم ذكرها على وجهين:

الأول: أبو عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، بذكر الزيادة.

الثاني: أبو عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، بدون ذكر الزيادة.

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٤٣٥).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: أبو عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، بذكر الزيادة على ثلاثة أيام.

رواه على هذا الوجه: عمرو بن ميمون.

أخرجه الحميدي في «مسنده» ١/ ٤٠١ (٤٣٨) قال: حدثنا سفيان، حدثنا منصور، عن إبراهيم التيمي، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت الأنصاري قال: رخص لنا رسول الله ﷺ في المسح على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوم ليلة للمقيم، ولو استزدناه لزدنا.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٩/ ٥١١٩ (٢٢٢٧٦) قال: حدثنا سفيان، مثله.

والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب المسح على الخفين كم وقته للمقيم والمسافر ١/ ٨١ (٥٠٤) قال: حدثنا يونس، حدثنا سفيان، به نحوه.

والطبراني في «المعجم الكبير» ٤/ ٩٣ (٣٧٥٤) من طريق سفيان، مثله.

وأحمد في «المسند» ٩/ ٥١١٩ (٢٢٢٧٤)، ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» ٤/ ٩٣ (٣٧٥٥) قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد، به نحوه، ولفظه: «امسحوا على الخفاف ثلاثة أيام، ولو استزدناه لزدنا».

والطبراني في «المعجم الكبير» ٤/ ٩٤ (٣٧٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب المسح على الخفين كم وقته للمقيم والمسافر ١/ ٨١ (٥٠٥) كلاهما من طريق جرير، به نحوه، ولفظه: «جعل لنا رسول الله ﷺ أن نمسح ثلاثاً، ولو استزدناه لزدنا».

والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب ما ورد في ترك التوقيت ١/ ٢٧٧ (١٣٣٨) من طريق زائدة بن قدامة، به نحوه.

أربعتهم (ابن عينة، وعبد العزيز، وجرير، وزائدة) عن منصور به.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب كم يمسح على الخفين ١ / ٢٠٣ (٧٩٠) عن الثوري، عن أبيه، عن إبراهيم التيمي، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت قال: جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام للمسافر، ويوما للمقيم، وإيم الله لو مضى السائل في مسألته لجعله خمسا.

والطبراني في «المعجم الكبير» ٤ / ٩٢ (٣٧٤٩) من طريق عبد الرزاق.

وابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، في المسح على الخفين ٢ / ٢٤٢ (١٨٧٦) قال: حدثنا الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، به مثله.

وأحمد في «مسنده» ٩ / ٥١٢١ (٢٢٢٨٨) عن عبد الرحمن بن مهدي وأبي نعيم، عن سفيان، به مثله.

والحميدي في «مسنده» ١ / ٤٠٣ (٤٣٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٤ / ٩٢ (٣٧٥٠) كلاهما من طريق عمر بن سعيد بن مسروق، به نحوه، ولفظه: «ولو أطنب السائل في مسألته لزاده». والطبراني في «المعجم الكبير» ٤ / ٩٢ (٣٧٥١) من طريق شريك النخعي، به نحوه، ولفظه: «ولو استزدناه لجعلها خمسا».

ثلاثتهم (سفيان الثوري، وعمر الثوري، وشريك) عن سعيد بن مسروق الثوري.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٤ / ٩٤ (٣٧٥٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب ما ورد في ترك التوقيت ١ / ٢٧٧ (١٣٤٠) كلاهما من طريق الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم التيمي، به نحوه.

ثلاثتهم (منصور، وسعيد بن مسروق، والحسن) عن عمرو بن ميمون، به.

- الوجه الثاني: أبو عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، بدون ذكر الزيادة. رواه على هذا الوجه: إبراهيم النخعي.

أخرجه الطيالسي في «مسنده» ٢ / ٥٤٦ (١٣١٥) قال: حدثنا شعبة، عن الحَكَم وحمّاد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت الأنصاري، عن النبي ﷺ أنّه قال في المسح على الخفين: «للمقيم يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن».

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب ما ورد في ترك التوقيت ١ / ٢٧٨ (١٣٤٤) من طريق الطيالسي، به.

قال البيهقي عقبه: «وكذلك رواه الحارث بن يزيد، وأبو معشر، عن إبراهيم النخعي». وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح ١ / ٦٠ (١٥٧)، وابن الجارود في «المنتقى» ١ / ٣٩ (٩٤)، كلاهما من طريق شعبة، به مثله.

وابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب في المسح على الخفين ٢ / ٢٤٠ (١٨٧٤) من طريق هشام الدستوائي، حدثنا حماد عن إبراهيم، به مثله.

وأحمد في «المسند» ٩ / ٥١٢٢ (٢٢٢٩٨) من طريق أبي معشر، عن النخعي، به مثله. والطبراني في «الكبير» ٤ / ٩٩ (٣٧٨٦)، وفي «الأوسط» ٥ / ١٥٤ (٤٩٢٤) من طريق الحارث بن يزيد العكلي، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، به مثله.

أربعتهم (الحَكَم، وحمّاد، وأبو معشر، والحارث) عن إبراهيم النخعي، به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند الحميدي»:

١- سفيان بن عيينة: سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو إمام جليل ثقة متفق على توثيقه.

٢- منصور: منصور بن المعتمر بن عبد الله الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والعشرين، وهو ثقة متفق على توثيقه، وكان لا يروي إلا عن ثقة.

٣- إبراهيم التيمي: إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، أبو أسماء الكوفي العابد، روى عن: يزيد بن شريك، والحارث بن سويد، وعمرو بن ميمون، وغيرهم. وروى عنه: الأعمش، ومنصور، وسعيد بن مسروق، وغيرهم.

قال ابن معين: «ثقة»، وقال أبو زرعة: «ثقة مرجىء»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال ابن حبان: «كان عابدا صابرا»، وقال ابن حجر: «ثقة إلا أنه يرسل ويدلس»، مات سنة ٩٢هـ، وله أربعون سنة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٤- عمرو بن ميمون: عمرو بن ميمون الأودي^(٢)، أبو عبد الله الكوفي، روى عن: عائشة، وأبي هريرة، وابن عباس، وغيرهم. وروى عنه: إبراهيم التيمي، وحسين بن عبد الرحمن، والربيع بن خثيم، وغيرهم.

قال ابن معين والنسائي: «ثقة»، وقال البخاري: «سمع معاذ بن جبل»، وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة»، وقال ابن عبد البر: «أدرك النبي ﷺ، وكان مسلما في حياته»، وقال المزي: «لم يلق النبي ﷺ»، وقال ابن حجر: «ثقة عابد»، مات سنة ٧٤هـ^(٣). خلاصة حاله: ثقة مخضرم.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ١٤٥، الثقات ٤/ ٧، تهذيب الكمال ٢/ ٢٣٢، الكاشف ٢/ ٧٩، سير الأعلام ٥/ ٦١، إكمال التهذيب ١/ ٣٠٩، تحفة التحصيل ص ١٣، تهذيب التهذيب ١/ ٩٢، تقريب التهذيب ص ١١٨.
(٢) الأودي: بالفتح فالسكون ومهملة، نسبة إلى أود بن صعب بن سعد العشيرة من مذحج. «لب الباب» (ص ٢٢).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٥٨، الثقات ٥/ ١٦٦، تهذيب الكمال ٢٢/ ٢٦١، الكاشف ٣/ ٥٣٨، سير الأعلام ٤/ ١٥٨، تحفة التحصيل ص ٣٩٠، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٠٧، تقريب التهذيب ص ٧٤٦.

٥- أبو عبد الله الجدليّ: هو عبد بن عبد، وقيل: عبد الرحمن بن عبد، أبو عبد الله الجدليّ^(١) الكوفي، روى عن: خزيمة بن ثابت، وأبي مسعود البدرى، وأم سلمة، وغيرهم. وروى عنه: إبراهيم النخعي، وعمرو بن ميمون، وأبو إسحاق السبيعي، وغيرهم. قال ابن سعد: «يستضعف في حديثه، وكان شديد التشيع»، وقال ابن معين: «كوفي ثقة»، وقال أحمد: «ثقة معروف»، وقال البخاري: «لا يعرف له سماع من خزيمة بن ثابت»، وقال أبو داود: «لم يسمع إبراهيم النخعي منه حديث المسح»، وقال العجلي: «تابعي ثقة»، وقال الذهبي وابن حجر: «ثقة»، مات قبل سنة ١٠٠هـ^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة، وقول ابن سعد أنه يستضعف في حديثه مخالف لتوثيق غيره. ٦- خزيمة بن ثابت الأنصاري: خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة بن ساعدة، أبو عمارة الأنصاري، صحابي جليل من كبار الصحابة السابقين الأولين، قيل: شهد بدرا، وما بعدها، وقيل: بل أول مشاهدته أحد، وشهد صفين مع علي بن أبي طالب، واستشهد فيها سنة ٣٧هـ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد منقطع، نص البخاري على أن الجدلي لا يعرف له سماع من خزيمة بن ثابت.

(١) جُدَيْلَة: بطن من قيس عيلان، أمّهم جُدَيْلَة بنت مُر، نُسِبوا إليها. «اللباب في تهذيب الأنساب» (١/ ٢٦٣).
(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٩٣، الثقات ٥/ ١٠٢، تهذيب الكمال ٣٤/ ٢٤، الكاشف ٥/ ٧٠، تاريخ الإسلام ٢/ ١٢٥٥، تحفة التحصيل ص ٣٢٣، تهذيب التهذيب ٤/ ٥٤٧، تقريب التهذيب ص ١١٧٠، لسان الميزان ٩/ ٤٧٤.
(٣) ينظر: الثقات ٣/ ١٠٧، سير أعلام النبلاء ٢/ ٤٨٥، الإصابة ٣/ ٢١٤.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند الطيالسي»:

١- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، أبو بسطام، الواسطي البصري، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، ثقة حافظ متقن عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

٢- الحَكَم: الحَكَم بن عُتَيْبَةَ الكِنْدِي مولا هم الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث السابع والسبعين، وهو تابعي ثقة ثبت فقيه.

٣- إبراهيم: إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو النخعي الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث السابع والسبعين، وهو تابعي ثقة، كثير الإرسال، ومراسيله عن ابن مسعود صحاح.

٤- أبو عبد الله الجدلي: عبد بن عبد، وقيل: عبد الرحمن بن عبد، أبو عبد الله الجدلي الكوفي، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة.

٥- خزيمة بن ثابت الأنصاري: خزيمة بن ثابت بن الفاكه، أبو عمارة الأنصاري، صحابي جليل من كبار الصحابة، سبق ذكره في الوجه الأول من هذا الحديث.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد منقطع من موضعين، فقد نص البخاري على أن الجدلي لم يسمع من خزيمة، ونص شعبة على أن النخعي لم يسمعه من الجدلي أيضا.

قال ابن أبي حاتم: «أخبرنا حرب بن إسماعيل فيما كتب إلي قال: قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: أبو عبد الله الجدلي معروف؟ قال: نعم، ووثقه، ولكن شعبة قال: إن إبراهيم لم يسمع من أبي عبد الله الجدلي»^(١).

(١) «المراسيل لابن أبي حاتم» (ص ٨).

وقال العلائي: «قال شعبة: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدليّ حديث خزيمة بن ثابت في المسح»^(١).

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه أبو عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، واختُلِفَ عليه في ذكر الزيادة على ثلاثة أيام بلياليهن في مُدة المسح للمسافر، وعَدَمَ ذكرها على وجهين:

١- فرواه عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، فذكر لتك الزيادة، تارة يطلق أن السائل لو استزاد في المدة لزيد فيها ولا يذكر حداً، وتارة يذكر خمساً.

٢- وخالفه إبراهيم النخعي، فرواه عن أبي عبد الله الجدليّ، عن خزيمة بن ثابت، فلم يذكر تلك الزيادة، وإنما ذكر اليوم واليلة للمقيم، والثلاثة أيام بلياليها للمسافر، ولم يذكر أن السائل لو طلب الزيادة لزيدت له المدة.

والوجه الأول هو الأرجح عن أبي عبد الله الجدلي، فإن إبراهيم النخعي الذي روى الوجه الثاني لم يسمعه من الجدلي كما نص عليه شعبة وأبو داود كما مر، والحديث من كلا الوجهين لا يثبت، للانقطاع بين الجدلي وخزيمة كما نص عليه البخاري.

قال الترمذي: «سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: لا يصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح، لأنّه لا يُعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت، وكان شعبة يقول: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي حديث المسح، وحديث عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي: هو أصح وأحسن»^(٢).

خامساً: الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف من كلا الوجهين، للانقطاع بين الجدليّ وخزيمة، فقد نص البخاري على أنه لا يعرف له سماع منه.

(١) «تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل» (ص ١٩).

(٢) «العلل الكبير للترمذي» (ص ٥٣).

والتوقيت بيوم وليلة للمقيم، وثلاثة أيام بلياليهن للمسافر: ثابت من حديث علي بن أبي طالب، أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح على الخفين ١- ١٥٩ (٢٧٦) عن شريح بن هانئ قال: أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين، فقالت: عليك بابن أبي طالب فسأله، فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ، فسألناه، فقال: «جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوما وليلة للمقيم».

فحديث عليّ هذا شاهد للتوقيت المذكور في حديث خزيمة، دون الزيادة، فيكون حديث خزيمة دون الزيادة حسنا لغيره بهذا الشاهد، والله أعلم.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال ابن سيد الناس: «اختلف السلف في التوقيت في المسح على الخفين: فقال مالك والليث: لا وقت للمسح على الخفين، ومن ليس خفيه وهو طاهر مسح ما بدا له، المسافر والمقيم في ذلك سواء. وقال أبو حنيفة والثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد وغيرهم: بالتوقيت، للمقيم يوما وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن. وأكثر التابعين والفقهاء على ذلك، وهو الأحوط، لأن المسح ثبت بالتواتر، واتفق عليه أهل السنة والجماعة، واطمأنت النفس إلى اتفاقهم، فلما قال أكثرهم: لا يجوز المسح للمقيم أكثر من خمس صلوات يوم وليلة، ولا يجوز للمسافر أكثر من خمسة عشرة صلاة؛ ثلاثة أيام ولياليها، فالواجب على العالم أن يؤدي صلاته بيقين، واليقين الغسل حتى يجمعوا على المسح، ولم يجمعوا فوق الثلاث للمسافر ولا فوق اليوم للمقيم»^(١).
وقوله: «ولو استزدناه لزدنا»، و«لو مضى السائل في مسألته لجعله خمسا».
قال الخطابي: «لو ثبت لم يكن فيه حجة، لأنه ظن منه وحسبان، والحجة إنما تقوم بقول صاحب الشريعة، لا بظن الراوي»^(٢).

(١) «النفح الشذي شرح جامع الترمذي» (٢/ ٣٥٥).

(٢) «معالم السنن» (١/ ٦٠).

وقال البغوي: «العامّة على التوقيت، وقوله: «لو استزدناه لزدنا» ظنّ منه لا يجوز ترك اليقين به»^(١)

قال الشوكاني: «غايته بعد تسليم صحتها: أنّ الصحابي ظنّ ذلك، ولم تتعبد بمثل هذا، ولا قال أحد: إنّ حجة، وقد ورد توقيت المسح بالثلاث، واليوم والليلة من طريق جماعة من الصحابة، ولم يظنوا ما ظنّه خزيمة»^(٢).

قال السهارنفوري: «معناه: لو كنا نسأل رسول الله ﷺ الزيادة في وقت المسح على الخفين على الثلاث لرخصنا بالزيادة على الثلاث، ولكنّا لم نسأله الزيادة فلم يزد ﷺ على الثلاث»^(٣).

(١) «شرح السنة للبغوي» (١/ ٤٦٢).

(٢) «نيل الأوطار» (١/ ٢٣٣).

(٣) «بذل المجهود في حل سنن أبي داود» (١/ ٦٦٧).

حديث أبي بن عمارة: «يا رسول الله أُمْسَحْ عَلَى الْخُفِّ؟ قال: نَعَمْ»

قال ابن حجر: «حديث أبي بن عمارة وكان مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ: قلت: يا رسول الله أُمْسَحْ عَلَى الْخُفِّ؟ قال: «نَعَمْ»، قلت: يَوْمًا؟ قال: «نَعَمْ»، قلت: وَيَوْمَيْنِ؟ قال: «نَعَمْ»، قلت: «وثلاثة؟» قال: «نعم، وما شئت». أبو داود وابن ماجه والدارقطني والحاكم في المستدرک. قال أبو داود: «ليس بالقوي»، وَضَعَفَهُ البخاري فقال: «لا يصح»، وقال أبو داود: «اختلف في إسناده، وليس بالقوي»، وقال أبو زرعة الدمشقي عن أحمد: «رجاله لا يُعرفون»، وقال أبو الفتح الأزدي: «هو حديث ليس بالقائم»، وقال ابن حبان: «لست أعتد على إسناده خبره»، وقال الدارقطني: «لا يثبت، وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب اختلافا كثيرا»، وقال ابن عبد البر: «لا يثبت وليس له إسناده قائم»، وَنَقَلَ النووي في شرح المذهب اتفاق الأئمة على ضَعْفِهِ، قلت: وبالغ الجورقاني فذكره في الموضوعات»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

هذا الحديث يرويه يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد، واختلف عليه في إسناده بزيادة راو ونقصه على ثلاثة أوجه:

الأول: يحيى، عن ابن رزين، عن محمد بن يزيد، عن أيوب بن قطن، عن أبي بن عمارة.

الثاني: يحيى، عن ابن رزين، عن محمد بن يزيد، عن أيوب بن قطن، عن عبادة بن نسي، عن أبي بن عمارة. (زاد في الإسناد: عبادة).

الثالث: يحيى، عن ابن رزين، عن محمد بن يزيد، عن عبادة بن نسي، عن أبي بن عمارة. (زاد في الإسناد: عبادة، ونقص منه: أيوب بن قطن).

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٤٣٧).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

- الوجه الأول: يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد، عن أيوب بن قطن، عن أبي بن عُمارة.

رواه على هذا الوجه: عمرو بن الربيع، ويحيى بن إسحاق.

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح ٦٠ / ١ (١٥٨) قال: حدثنا يحيى بن معين، حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق، أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد، عن أيوب بن قطن، عن أبي بن عُمارة، - قال يحيى بن أيوب: وكان قد صَلَّى مع رسول الله ﷺ القِبْلَتَيْنِ - أنه قال: يا رسول الله، أُمْسَحْ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ قال: «نعم» قال: يَوْمًا؟ قال: «يَوْمًا» قال: وَيَوْمَيْنِ؟ قال: «وَيَوْمَيْنِ»، قال: وثلاثة؟ قال: «نعم، وما شئت». قال أبو داود: «وقد اختلفَ في إسناده، وليس هو بالقوي».

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب ما ورد في ترك التوقيت ١ / ٢٧٩ (١٣٤٧) من طريق أبي داود، به مثله.

وأخرجه ابن أبي شيبَةَ في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب في المسح على الخفين ٢ / ٢٤٦ (١٨٨٢) قال: حدثنا يحيى بن إسحاق، به مثله.

والطبراني في «المعجم الكبير» ١ / ٢٠٢ (٥٤٥) من طريق يحيى بن إسحاق، به مثله.

كلاهما (عمرو بن الربيع، ويحيى بن إسحاق) عن يحيى بن أيوب به.

- الوجه الثاني: يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، عن أيوب بن قطن، عن عُبَادَةَ بن نُسَيْبٍ، عن أبي بن عُمارة (زاد: عُبَادَةَ)

رواه على هذا الوجه: عبد الله بن وهب، وسعيد بن عُفَيْر.

أخرجه ابن ماجه في «سننه»، أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في المسح بغير توقيت ١ / ٣٥٠ (٥٥٧) قال: حدثنا حرملة بن يحيى وعمرو بن سَوَادٍ المصريان قالَا: حدثنا عبد الله بن وهب،

أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، عن أيوب بن قطن، عن عبادة بن نسي، عن أبي بن عمار - وكان رسول الله ﷺ قد صلى في بيته القبلتين كليهما - أنه قال لرسول الله ﷺ: أمسح على الخفين؟ قال: «نعم»، قال: يوما؟ قال: ويومين. قال: وثلاثا؟ حتى بلغ سبعا. قال له: وما بدا لك.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب المسح على الخفين كم وقته للمقيم والمسافر ١/ ٧٩ (٤٩٥) قال: حدثنا ابن أبي داود، به نحوه. والطبراني في «المعجم الكبير» ١/ ٢٠٣ (٥٤٦)، وفي «الأوسط» ٣/ ٣٦٢ (٣٤٠٨)، قال: حدثنا الحسن بن غليب المصري، به نحوه.

قال عقبه في الأوسط: «رواه جماعة عن يحيى بن أيوب، فلم يذكروا عبادة بن نسي». والدارقطني في «سننه»، كتاب الطهارة، باب الرخصة في المسح على الخفين ١/ ٣٦٥ من طريق محمد بن إسحاق، به نحوه.

قال الدارقطني عقبه: «هذا الإسناد لا يثبت، وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب اختلافا كثيرا قد بيته في موضع آخر، وعبد الرحمن، ومحمد بن يزيد، وأيوب بن قطن مجهولون كلهم، والله أعلم».

والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب ما ورد في ترك التوقيت ١/ ٢٧٨ (١٣٤٦) من طريق يعقوب بن سفيان، به نحوه.

وقال عقبه: قال يعقوب: أبي بن عمار الأنصاري، ويقال: ابن عمار بكسر العين. أربعتهم (ابن أبي داود، والحسن، وابن إسحاق، ويعقوب) عن سعيد بن عفير به.

كلاهما (ابن وهب، وابن عفير) عن يحيى بن أيوب، به.

- الوجه الثالث: يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، عن عبادة بن نسي، عن أبي بن عمار (زاد: عبادة، ونقص: ابن قطن).

رواه على هذا الوجه: ابن أبي مريم، وعمر بن الربيع.

أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب المسح على الخفين كم وقته للمقيم والمسافر ١/ ٧٩ (٤٩٤) قال: حدثنا ابن أبي داود، حدثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، حدثني عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، عن عبادة بن نسي عن أبي بن عمار - ووصلني مع رسول الله ﷺ أبي بن عمار القبلتين - أنه قال: «يا رسول الله أمسح على الخفين؟ قال: "نعم". قال: يوما يا رسول الله؟ قال: «نعم، ويومين»، قال: ويومين يا رسول الله! قال: «نعم، وثلاثا»، قال: «وثلاثا يا رسول الله!»، قال: «نعم»، حتى بلغ سبعا، ثم قال: «امسح ما بدا لك».

والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين ١/ ١٧٠ (٦١١)، وعنه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب ما ورد في ترك التوقيت ١/ ٢٧٩ (١٣٤٨) من طريق عمرو بن الربيع بن طارق، به مثله.

قال الحاكم عقبه: «أبي بن عمار صحابي معروف، وهذا إسناد مصري لم ينسب واحد منهم إلى جرح، وإلى هذا ذهب مالك بن أنس ولم يخرجاه». كلاهما (ابن أبي مريم، وعمر بن الربيع) عن يحيى بن أيوب، به.

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول «سنن أبي داود»:

١- عمرو بن الربيع: عمرو بن الربيع بن طارق بن قرة، أبو حفص الكوفي ثم المصري، روى عن: يحيى بن أيوب، وابن لهيعة، والليث، وغيرهم. وروى عنه: ابن معين، والبخاري، وأبو حاتم، وغيرهم.

قال العجلي: «كوفي ثقة، كتبنا عنه بمصر»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال الدارقطني: «ثقة»، وروى له ابن خزيمة وابن حبان وأبو عوانة في صحاحهم وغيرهم. وقال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ٢١٩هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة كما قال العجلي والدارقطني، واختاره ابن حجر.

٢- يحيى بن أيوب: يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري، سبقت ترجمته في الحديث الخامس والثمانين، وهو صدوق له أوهام.

٣- عبد الرحمن بن رزين: عبد الرحمن بن رزين، ويقال: بن يزيد، الغافقي، المصري، القرشي مولا هم، روى عن: سلمة بن الأكوع، ومحمد بن يزيد بن أبي زياد. وروى عنه: يحيى بن أيوب، وعطّاف بن خالد.

ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني وابن القطان: «مجهول»، وقال الذهبي: «وثق»، وقال ابن حجر: «صدوق»^(٢).

خلاصة حاله: مجهول الحال كما قال الدارقطني وغيره، وإيراد ابن حبان له في «الثقات» على ما عرف من مذهبه في ذلك، وقول ابن حجر: «صدوق» غريب، وقد تُعقب فيه. والله أعلم.

٤- محمد بن يزيد: محمد بن يزيد بن أبي زياد الفلسطيني، ويقال: الكوفي، نزيل مصر، روى عن: أيوب بن قطن، وكعب بن علقمة، وغيرهما. وعنه: يزيد بن أبي حبيب، وعبد الرحمن بن رزين، وغيرهما.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٣٣، الثقات ٨/ ٤٨٥، تهذيب الكمال ٢٢/ ٢٣، الكاشف ٣/ ٥١٣، إكمال التهذيب ١٠/ ١٦٨، تهذيب التهذيب ٣/ ٢٧٠، تقريب التهذيب ص ٧٣٥.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٢٣٢، الثقات ٥/ ٨٢، تهذيب الكمال ١٧/ ٩١، الكاشف ٣/ ٢٥٠، تهذيب التهذيب ٢/ ٥٠٤، تقريب التهذيب ص ٥٧٧، لسان الميزان ٩/ ٣٥٣.

قال أبو حاتم: «مجهول»، وقال ابن يونس: «كوفي قدم مصر، وكان يجالس يزيد بن أبي حبيب»، وقال ابن حبان: «لست أعتد على إسناد خبره»، وقال الدارقطني وابن حزم وابن القطان: «مجهول»، وقال الحاكم: «مصري لم يُذكر بجرح»، وقال الذهبي: «ليس بحجة»، وقال ابن حجر: «مجهول الحال»، مات قبل ١٥٠هـ^(١).

خلاصة حاله: مجهول الحال، وأما قول الحاكم أنه لم يذكر بجرح فهذا لا يفيد في رفع جهالة حاله، فإنه لم يُذكر أيضا بتوثيق.

٥- أيوب بن قطن: هو أيوب بن قطن^(٢) الفلسطيني، روى عن: أبي بن عمار، وعبادة بن نسي، وروى عنه: محمد بن يزيد بن أبي زياد.

قال أبو زرعة وإسحاق: «لا يُعرف»، وقال أبو يعلى والدارقطني وابن القطان وغيرهم: «مجهول»، وقال ابن حجر: «فيه لين، من الخامسة»^(٣).

خلاصة حاله: مجهول الحال.

٦- أبي بن عمار: أبي بن عمار^(٤)، ويقال: عبادة، مدني سكن مصر، معدود في الصحابة، له حديث واحد في إسناده جهالة واضطراب، وهو حديث المسح على الخفين هذا، روى عنه:

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨ / ١٢٦، الكامل ٧ / ٥١٨، تهذيب الكمال ٢٧ / ١٧، الكاشف ٤ / ٢٢٤، إكمال التهذيب ١٠ / ٣٩٣، تهذيب التهذيب ٣ / ٧٣٤، تقريب التهذيب ص ٩٠٨، لسان الميزان ٩ / ٤١٩.
(٢) قطن: بفتح القاف والطاء. تقريب التهذيب ص ١٦٠.

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ٢ / ٢٥٤، الثقات ٤ / ٢٨، تهذيب الكمال ٣ / ٤٨٨، الكاشف ٢ / ١٤٩، إكمال التهذيب ٢ / ٣٤٠، تحفة التحصيل ص ٣٩، تهذيب التهذيب ١ / ٢٠٧، تقريب التهذيب ص ١٦٠، لسان الميزان ٩ / ٢٦٥.

(٤) عمار: والد أبي، بكسر العين، وقيل: بضمها، والأول أشهر. تهذيب الكمال ٢ / ٢٦٠.

أيوب بن قَطَن، وعبادة بن نُسي. قال ابن حبان: «صَلَّى القبلتين، غير أني لا أعتد على إسناد خبره»، وذكره غير واحد ممن صنف في الصحابة^(١).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، لجهالة ابن رزين، وابن يزيد، وابن قَطَن.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «سنن ابن ماجه»:

١- حرملة بن يحيى: حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران، أبو حفص المصري، سبقت ترجمته في الحديث الخامس والثمانين، وهو صدوق فقيه من أصحاب الشافعي، من أعلم الناس بابن وهب.

٢- عبد الله بن وهب: عبد الله بن وهب بن مسلم، المصري، سبقت ترجمته في الحديث التاسع، وهو ثقة متفق على توثيقه.

٣- يحيى بن أيوب: يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري، سبقت ترجمته في الحديث الخامس والثمانين، وهو صدوق له أوهام.

٤- عبد الرحمن بن رزين: عبد الرحمن بن رزين، ويقال: بن يزيد، الغافقي، المصري، القرشي مولا هم، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، مجهول الحال.

٥- محمد بن يزيد: محمد بن يزيد بن أبي زياد الفلسطيني، ويقال: الكوفي، نزيل مصر، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، مجهول الحال.

٦- أيوب بن قَطَن: أيوب بن قَطَن الفلسطيني، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، مجهول الحال.

(١) ينظر: الثقات ٣ / ٦، معرفة الصحابة لأبي نعيم ١ / ٢٩، الاستيعاب ١ / ٧٠، أسد الغابة ١ / ١٦٧، الإصابة ١ / ٥٥.

٧- عبادة بن نُسَيٍّ: عبادة بن نُسَيٍّ^(١) الكِندي الأردني القاضي، روى عن: أبي بن عمارة، وعبد الرحمن بن غَنَم، والأسود بن ثعلبة، وغيرهم. وروى عنه: بُرد بن سنان، وهشام بن الغاز، وأيوب بن قطن، وغيرهم.

قال ابن سعد: «تابعي شامي ثقة»، وقال أحمد وابن معين والعجلي والنسائي: «ثقة»، زاد ابن معين: «لا يُسأل عنه من النُّبل»، وقال أبو حاتم وابن خراش: «لا بأس به»، قال الذهبي: «ثقة كبير القدر»، وقال ابن حجر: «ثقة فاضل»، مات سنة ١١٨هـ^(٢).

خلاصة حاله: تابعي ثقة.

٨- أبي بن عُمارة: أبي بن عمارة، ويقال: عبادة، مدنيّ سكن مصر، صحابي، سبق ذكره في الوجه الأول من هذا الحديث.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده ضعيف، لجهالة ابن رزين، وابن يزيد، وابن قطن.

ج- دراسة إسناده الوجه الثالث من «شرح معاني الآثار»:

١- ابن أبي داود: إبراهيم بن أبي داود: سليمان بن داود، أبو إسحاق الصوري الحافظ، كوفي الأصل، نزل مصر ومات بها، روى عن: أحمد بن عبد الله بن يونس، والحكم بن نافع، وابن أبي مريم، وغيرهم. وروى عنه: الطحاوي كثيرا جدا، وأبو العباس الأصم، وغيرهما.

(١) نُسَيٍّ: بضم النون وفتح المهملة الخفيفة.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٩٦، الثقات ٧/ ١٦٢، تهذيب الكمال ١٤/ ١٩٤، الكاشف ٣/ ٨٠، سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٢٣، إكمال التهذيب ٧/ ١٩٣، تحفة التحصيل ص ٢٢٨، تهذيب التهذيب ٢/ ٢٨٦، تقريب التهذيب ص ٤٨٥.

قال ابن يونس: «أحد الحفاظ المجودين الثقات الأثبات، ولد بصور، ومات بمصر»، قال الذهبي: «الإمام الحافظ المتقن، كان من أوعية العلم»، مات بمصر سنة ٢٧٢هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة من أوعية العلم.

٢- ابن أبي مريم: سعيد بن الحَكَم بن محمد بن سالم، ابن أبي مريم المصري، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو ثقة باتفاق.

٣- يحيى بن أيوب: يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري، سبقت ترجمته في الحديث الخامس والثمانين، وهو صدوق له أوهام.

٤- عبد الرحمن بن رزين: عبد الرحمن بن رزين، ويقال: بن يزيد، الغافقي، المصري، القرشي مولا هم، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، مجهول الحال.

٥- محمد بن يزيد: محمد بن يزيد بن أبي زياد الفلسطيني، ويقال: الكوفي، نزيل مصر، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، مجهول الحال.

٦- عبادة بن نُسَيٍّ: عبادة بن نُسَيٍّ الكِندي الأردني القاضي، سبقت ترجمته في الوجه الثاني من هذا الحديث، وهو تابعي ثقة.

٧- أبي بن عمارة: أبي بن عمارة، ويقال: عبادة، مدنيّ سكن مصر، صحابي، سبق ذكره في الوجه الأول من هذا الحديث.

الحكم على إسناد الوجه الثالث:

إسناد ضعيف، لجهالة ابن رزين، وابن يزيد.

(١) ينظر: تاريخ الإسلام ٦/ ٢٨٥، سير أعلام النبلاء ١٢/ ٦١٢.

رابعاً : النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح :

هذا الحديث يرويه يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد، واختلف على يحيى في إسناده بزيادة راو ونقصه على ثلاثة أوجه:

١- فرواه عمرو بن الربيع، ويحيى بن إسحاق، عنه، عن ابن رزين، عن محمد بن يزيد، عن أيوب بن قطن، عن أبي بن عمار.

٢- وخالفهما عبد الله بن وهب، وسعيد بن عفير، فروياه عنه، عن ابن رزين، عن محمد بن يزيد، عن أيوب بن قطن، عن عبادة بن نسي، عن أبي بن عمار. فزاد في الإسناد: عبادة بن نسي.

٣- ورواه سعيد بن أبي مریم، وعمرو بن الربيع، عنه، عن ابن رزين، عن محمد بن يزيد، عن عبادة بن نسي، عن أبي بن عمار، زاد في الإسناد: عبادة، ونقصا منه: أيوب بن قطن.

وهذا الاضطراب هو من المدار نفسه، وهو يحيى بن أيوب، فإنه صدوق له أو هام، فالظاهر أنه كان يضطرب في إسناد هذا الحديث، فيرويه تارة هكذا وتارة هكذا وتارة هكذا، فإن الرواة عنه في كل الأوجه ثقات ولم ينفرد واحد منهم بوجه، فهذا يدل على أن الوهم والاضطراب منه هو لا من الرواة عنه، والله أعلم.

قال أحمد بن حنبل: «حديث أبي بن عمار ليس بمعروف الإسناد، رجاله لا يعرفون»^(١).

وقال الجورقاني: «هذا حديث منكر، مداره على يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد، عن أيوب بن قطن، عن عبادة، عن أبي بن عمار، وعبد الرحمن بن رزين ومحمد بن يزيد وأيوب بن قطن مجهولون»^(٢).

(١) «الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل الحديث» (١٤ / ١٤٦).

(٢) «الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير» (١ / ٥٦٨).

وقال الدارقطني: «إسناده لا يثبت، وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب اختلافا كثيرا، وعبد الرحمن، ومحمد بن يزيد، وأيوب بن قطن مجهولون كلهم، والله أعلم»^(١).

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح، قال أحمد: رجاله لا يعرفون، وقال الدارقطني: هذا إسناده لا يثبت وعبد الرحمن ومحمد وأيوب مجهولون»^(٢).

خامسا: الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف لجهالة غير واحد من رواته، وفي متنه نكارة أيضا وهي التصريح بنفي التأييد في المسح على الخفين، وهذا لا يعرف في حديث صحيح، بل الصحيح خلافه، فقد روى مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح على الخفين ١ - ١٥٩ (٢٧٦) عن شريح بن هانئ قال: أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين، فقالت: عليك بابن أبي طالب فسأله، فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ، فسألناه، فقال: «جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوما وليلة للمقيم»، فهذا حديث صحيح مخالف لما يدل عليه متن هذا الحديث من التصريح بنفي التوقيت في المسح، وهذا دال على نكارة المتن، مع ما ذكرته من ضعف الإسناد، والله أعلم.

سادسا: التعليق على الحديث:

سبق الكلام عن مذاهب العلماء في مسألة التوقيت في المسح عقب الحديث السابق، وقد لخص ذلك الملا عليّ القاري فقال: «الذي عليه عامة العلماء أن مدة المسح مُقَدَّرَةٌ، وقال مالك وجماعة: لا تُقَدَّرُ، بل يَمَسَحُ كل من المسافر والمقيم ما شاء لخبر فيه، لكنهم اتفقوا أنه خبر مضطرب لا يُحتجُّ به»^(٣).

(١) «سنن الدارقطني» (١/ ٣٦٦).

(٢) «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (١/ ٣٦٠).

(٣) «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (٢/ ٤٧٦).

الحديث الرابع والتسعون

حديث ابن عباس: «مَنْ أَتَى حَائِضًا فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ».

قال ابن حجر: «رواه ابن الجارود في المنتقى من طريق عبد الحميد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس: «فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ»، ورواه أيضا أحمد وأصحاب السنن والدارقطني، وله طرق في السنن غير هذه، لكن شكَّ شعبة في رفعه عن الحَكَم عن عبد الحميد، وكل رواته مُخَرَّجٌ لهم في الصحيح إلا مِقْسَمٌ فانفرد به البخاري، لكنه ما أخرج له إلا حديثا واحدا في تفسير النساء قد توبع عليه. وقد صححه الحاكم وابن القطان وابن دقيق العيد، وقال الخَلَّال عن أبي داود عن أحمد: «ما أَحَسَّنَ حديث عبد الحميد»، فقليل له: تذهب إليه؟ قال: «نعم»، وقال أبو داود: هي الرواية الصحيحة، وربما لَمْ يَرْفَعْهُ شُعْبَةُ. وقال قاسم بن أصبغ: رَفَعَهُ عُثْمَانُ، ثُمَّ إِنَّ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي ثَبَتَ فِيهَا سَمَاعُ الْحَكَمِ مِنْ مِقْسَمٍ، وَأَمَّا تَضْعِيفُ ابْنِ حَزْمٍ لِمِقْسَمٍ فَقَدْ نَوَّزَعَ فِيهِ، وَقَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحُ الْحَدِيثِ. وقال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبي عنه فقال: اختلف الرواة فيه، فمنهم مَنْ يُوقِفُهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُسْنِدُهُ، وَأَمَّا مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ فَإِنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ أَسْنَدَهُ، وَحَكِي عَنْ شُعْبَةَ أَنَّهُ قَالَ: أَسْنَدَهُ لِي الْحَكَمُ مَرَّةً، وَوَقَفَهُ مَرَّةً، وَبَيَّنَّ الْبَيْهَقِيُّ فِي رِوَايَتِهِ أَنَّ شُعْبَةَ رَجَعَ عَنْ رَفْعِهِ، وَرَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ مَوْقُوفًا، وَقَالَ شُعْبَةُ: أَمَّا حَفْظِي فَمَرْفُوعٌ، وَأَمَّا فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَقَالُوا: غَيْرُ مَرْفُوعٍ»^(١).

أولا: تخريج الحديث إجمالا:

هذا الحديث يرويه الحَكَمُ بن عتيبة، عن عبد الحميد الجزري، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، واختلف على الحَكَم في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: الحَكَم، عن عبد الحميد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (مرفوعا).

الثاني: الحَكَم، عن عبد الحميد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس. (موقوف).

(١) «التلخيص الحبير» (٢/ ٤٥٢).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

- الوجه الأول: الحَكَم، عن عبد الحميد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (مرفوعاً).
رواه على هذا الوجه: شعبة في أحد الوجهين عنه، وحماد بن الجعد عن قتادة.
أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب الأيمان والندور، باب مَنْ يَقَعُ عَلَى الْمَرْأَةِ وَهِيَ حَائِضٌ مَا عَلَيْهِ ٧ / ٥٦٩ (١٢٥٠٩) قال: حدثنا غندر، عن شعبة، عن الحَكَم، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ». وأحمد في «المسند» ٢ / ٥٠٨ (٢٠٦٠)، وفيه أيضاً ٢ / ٦٣٤ (٢٦٣٨).
وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب في كفارة مَنْ أَتَى حَائِضًا ١ / ٤٠٥ (٦٤٠) قال: حدثنا محمد بن بشار.
والنسائي في «الكبرى»، كتاب عشرة النساء، باب ما يجب على مَنْ وطئ امرأته في حال حيضتها ٨ / ٢٢٨ (٩٠٥٠) قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم.
ثلاثتهم (أحمد، وبندار، وإسحاق) عن غندر، به مثله.
وأخرجه أحمد في «المسند» ٢ / ٥٠٨ (٢٠٤٢).
وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في إتيان الحائض ١ / ١٠٨ (٢٦٤) قال: حدثنا مسدد.
وقال أبو داود عقبه: «هكذا الرواية الصحيحة قال: «دينار أو نصف دينار»، وربما لم يرفعه شعبة».
والطبراني في «المعجم الكبير» ١١ / ٣٨٢ (١٢٠٦٦)، والحاكم في «المستدرک»، كتاب الطهارة، الذي يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدینار أو بنصف دينار ١ / ١٧١ (٦١٦)، كلاهما من طريق مسدد.
قال الحاكم عقبه: «هذا حديث صحيح، فقد احتجا جميعاً بمِقْسَم، وعبد الحميد بن عبد الرحمن الجَزَرِي ثقة مأمون».

والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب ما يجب على من أتى حليلته في حال حيضتها ١/ ٧٩ (٢٨٨) قال: أخبرنا عمرو بن علي.

ثلاثتهم (أحمد، ومسدد، والفلاس) عن يحيى القطان به مثله.

وأخرجه الدارمي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب من قال عليه الكفارة ١/ ٧٢٠ (١١٤٧).

والنسائي في «السنن الكبرى»، كتاب عشرة النساء، باب ما يجب على من وطئ امرأته في حال حيضتها ٨/ ٢٢٩ (٩٠٥١) قال: أخبرنا إبراهيم بن يعقوب.

وابن الجارود في «المنتقى»، باب الحيض ١/ ٤٦ (١١٩) من طريق الحسن بن علي الحلواني.

ثلاثتهم (الدارمي، وإبراهيم بن يعقوب، والحسن الحلواني) عن سعيد بن عامر، به مثله.

قال سعيد عقبه: «قال شعبة: أمّا حفطي فهو مرفوع، وأمّا فلان وفلان فقالا: غير مرفوع، قال بعض القوم: حدّثنا بحفظك، ودع ما قال فلان وفلان، فقال: والله ما أحبُّ أني عمّرت في الدنيا عمر نوح ﷺ وأنّي حدّثت بهذا، أو سكّت عن هذا».

وأخرجه ابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب في كفارة من أتى حائضاً ١/ ٤٠٥ (٦٤٠) من طريق ابن أبي عدي، به مثله.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» ١/ ٤٦ (١١٨) من طريق وهب بن جرير، به مثله.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب ما روي في كفارة من أتى امرأته حائضاً ١/ ٣١٤ (١٥٣٤) من طريق النضر بن شميل، به مثله.

قال البيهقي عقبه: «وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان، وعبد الوهاب بن عطاء الخفّاف، عن شعبة. ورواه عفان بن مسلم، وسليمان بن حرب، عن شعبة موقوفاً على ابن عباس».

سبعتهم (غندر، والقطان، وابن عامر، والقسملي، ووهب، والنضر، والخفّاف) عن شعبة به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ فيمن أصاب امرأته وهي حائض ١٠/ ٤٣٢ (٤٢٢٩) من طريق حمّاد بن الجعد، عن قتادة، عن الحكم،

عن عبد الحميد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال: «يَتَصَدَّقُ بدينار أو بنصف دينار».

والطبراني في «المعجم الكبير» ١١ / ٣٨١ (١٢٠٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب ما روي في كفارة من أتى امرأته حائضاً ١ / ٣١٥ (١٥٤٠)، كلاهما من طريق حماد بن الجعد، عن قتادة، به نحوه، ولفظه عندهما: «فأمره نبي الله ﷺ أن يَتَصَدَّقَ بدينار، فإن لم يجد فنصف دينار».

كلاهما (شعبة، وقتادة) عن الحَكَم، عن عبد الحميد، به. وتوبع عبد الحميد على الرفع، تابعه: عبد الكريم، وخصيف، كلاهما عن مِقْسَم. أخرجه الترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الكفارة في ذلك ١ / ١٧٩ (١٣٧) من طريق عبد الكريم، عن مِقْسَم، نحوه مرفوعاً، ولفظه: «إذا كان دمًا أحمر فدينار، وإن كان دمًا أصفر فنصف دينار».

قال الترمذي عقبه: «حديث الكفارة في إتيان الحائض قد روي عن ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً، وهو قول بعض أهل العلم، وبه يقول أحمد وإسحاق، وقال ابن المبارك: يستغفر ربه ولا كفارة عليه، وقد روي مثل قول ابن المبارك عن بعض التابعين منهم: سعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، وهو قول عامة علماء الأمصار».

وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب من وقع على امرأته وهي حائض ١ / ٤١٤ (٦٥٠) من طريق عبد الكريم، به مختصراً، ولفظه: «كان الرجل إذا وقع على امرأته وهي حائض أمره النبي ﷺ أن يتصدق بنصف دينار».

وأخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في إتيان الحائض ١ / ١٠٩ (٢٦٦)، والترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الكفارة في ذلك ١ / ١٧٩ (١٣٦)،

كلاهما من طريق خُصيف، عن مِقْسَم، به مختصراً، ولفظه: «إذا وقع الرجل بأهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار».

• الوجه الثاني: الحَكَم، عن عبد الحميد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس. (موقوفاً).

رواه على هذا الوجه: شعبة في الوجه الثاني عنه.

أخرجه الدارمي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب من قال عليه الكفارة ١/ ٧٢٠ (١١٤٦) قال: حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن عبد الحميد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال: «يتصدق بدينار أو نصف دينار».

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى»، باب الحيض ١/ ٤٧ (١٢١) قال: حدثنا محمد بن زكريا الجوهري، حدثنا بندار، حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا شعبة بهذا الحديث، ولم يرفعه، فقال رجل لشعبة: إنك كنت ترفعه. قال: «كنت مجنوناً فصَحَحْتُ».

والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب ما روي في كفارة من أتى امرأته حائضاً ١/ ٣١٥ (١٥٣٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، مثله.

قال البيهقي: «وكذلك رواه مسلم بن إبراهيم، وحفص بن عمر الحوضي، وحجاج بن منهال، وجماعة، عن شعبة موقوفاً على ابن عباس، وقد بينَّ عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة أنه رجع عن رفعه بعد ما كان يرفعه».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ فيمن أصاب امرأته وهي حائض (١٠/ ٤٢٩) من طريق حجاج بن منهال، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب ما روي في كفارة من أتى امرأته حائضاً ١/ ٣١٤ (١٥٣٥) من طريق عفان، وسليمان بن حرب، به.

سبعتهم (أبو الوليد، وابن مهدي، ومسلم بن إبراهيم، وحفص الحوضي، وحجاج، وعفان، وسليمان) عن شعبة به.

وتوبع شعبة على الوقف متابعة قاصرة: تابعه: أبو الحسن الجزري عن مِقْسَم.

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب النكاح، باب في كفارة من أتى حائضا ٢ / ٢١٧ (٢١٦٩) من طريق أبي الحسن الجزري، عن مقسم، عن ابن عباس، موقوفا نحوه، ولفظه: «إذا أصابها في الدم فدينار، وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار».

ثالثا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مصنف ابن أبي شيبة»:

١- غندر: محمد بن جعفر البصري غندر، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة مقدّم في شعبة.

٢- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، أبو بسطام، الواسطي البصري، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة حافظ متقن عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

٣- الحَكَم: الحَكَم بن عُتَيْبَةَ الكِنْدِي مولا هم الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث السابع والسبعين، وهو تابعي ثقة ثبت فقيه.

٤- عبد الحميد: عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، أبو عمر الأعرج، المدني ثم الكوفي، ولي الكوفة لعمر بن عبد العزيز، روى عن: مِقْسَم بن بُجْرَةَ، ومسلم بن يسار، وعوف بن مالك، وغيرهم. وروى عنه: الحَكَم بن عتيبة، والزهري، وزيد بن أبي أنيسة، وغيرهم.

قال العجلي والنسائي وابن خراش والحاكم وغيرهم: «ثقة»، وكذا قال ابن حجر، مات بعد سنة ١١٠هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٥- مِقْسَم: مِقْسَم بن بُجْرَةَ، سبقت ترجمته في الحديث الثالث والستين، وهو صدوق.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦ / ١٥، الثقات ٧ / ١١٧، تهذيب الكمال ١٦ / ٤٤٩، الكاشف ٣ / ٢٣٣، سير الأعلام

٥ / ١٤٩، تحفة التحصيل ٢٧٨، تهذيب التهذيب ٢ / ٤٧٨، تقريب التهذيب ص ٥٦٦.

٦- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، الصحابي المشهور، ابن عم رسول الله ﷺ، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ظاهره الحسن، فيه مقسّم وهو صدوق.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «مسند الدارمي»:

١- أبو الوليد: هشام بن عبد الملك، أبو الوليد الطيالسي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو ثقة ثبت فقيه.

٢- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، أبو بسطام، الواسطي البصري، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة حافظ متقن عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

٣- الحَكَم: الحَكَم بن عُتَيْبَةَ الكِنْدِي مولا هم الكوفي، سبقت ترجمته في الحديث السابع والسبعين، وهو تابعي ثقة ثبت فقيه.

٤- عبد الحميد: عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، أبو عمر الأعرج، سبقت ترجمته في الوجه الأول، وهو ثقة.

٥- مقسّم: مقسّم بن بُجْرة، سبقت ترجمته في الحديث الثالث والستين، وهو صدوق

٦- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، الصحابي المشهور، ابن عم رسول الله ﷺ، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده حسن موقوفاً على ابن عباس، فيه مقسّم وهو صدوق.

رابعاً : النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح :

هذا الحديث يرويه الحَكَم بن عُتَيْبَة، عن عبد الحميد الجَزَرِي، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، واختلف على الحَكَم في رفعه ووقفه على وجهين:

١- فرواه غندر، ويحيى القطان، وسعيد بن عامر، وابن أبي عدي القَسْمَلِي، ووهب بن جرير، والنضر بن شميل، وعبد الوهاب الخَفَّاف عن شعبة، عنه مرفوعاً. وهكذا رواه حماد بن الجعد عن قتادة عنه. وهكذا أيضاً رواه عبد الكريم وخُصيف عن مِقْسَم.

٢- ورواه أبو الوليد الطيالسي، وعبد الرحمن بن مهدي، ومسلم بن إبراهيم، وحفص بن عمر الحوضي، وحجاج بن المنهال، وعفان بن مسلم، وسليمان بن حرب، عن شعبة، عنه موقوفاً، وهكذا رواه أبو الحسن الجزري عن مِقْسَم.

وهذا الاختلاف الشديد في رواية شعبة عن الحَكَم: سببه أن شعبة نفسه كان يَشْكُ في روايته عنه، هل هي بالرفع أم بالوقف، ثم إنه في النهاية صار إلى الوقف كما بين ذلك عبد الرحمن بن مهدي في روايته، وقال إن شعبة لما روجع في ذلك وأنه كان يرفعه ثم وقفه قال: «كنت مجنوناً فصَحَحْتُ». ومدار الأمر في الحقيقة على شعبة عن الحَكَم، فإن متابعة قتادة له عن الحَكَم على هذا الوجه لم تثبت عن قتادة لأن راويها عنه ضعيف، ومتابعة عبد الكريم بن أبي المخارق وخُصيف لعبد الحميد عن مِقْسَم على الرفع لا تفيد في ترجيح الرفع، لأن كليهما ضعيف، وكذلك متابعة أبي الحسن الجزري لعبد الحميد على الوقف لا تفيد أيضاً في ترجيح الوقف لأن الجزري هذا مجهول، فمَعَ هذا الاختلاف من شعبة عن الحَكَم لا يمكن تقوية أحد الوجهين على الآخر بمتابعة ضعيف أو مجهول له، فباب الترجيح بالمتابعات مَسدود هنا لضعفها وتعارضها، فلعل الأرجح والله أعلم هو ما استقر عليه أمر شعبة نفسه من وقفه الحديث على ابن عباس، وإسكاته من أنكر عليه ذلك بقوله: «كنتُ مجنوناً فصَحَحْتُ»،

والظاهر أنّه كان شاكّاً في رفعه ووقفه مُتَرَدِّدًا في ذلك، ثم استقر الأمر لديه على الوقف، والله أعلم.

قال إبراهيم الحربي: «هذا الحديث اختلف فيه أصحاب شعبة، فرفعه يحيى وعُندَر ومعاذ وهيب وابن أبي عدي، ووقفه وكيع وابن مهدي، وحكى عنه ابن مهدي: كنت في رفعه كالمجنون فصحت، فإن كان ذلك من قول شعبة صحيحاً فكأنه رجع عن رفعه»^(١).

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث مِقْسَم عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الذي يأتي امرأته وهي حائض. فقال: اختلفت الرواية: فمنهم من يروي عن مِقْسَم عن ابن عباس موقوف، ومنهم من يروي عن مِقْسَم عن النبي ﷺ مرسلًا، وأما من حديث شعبة فإن يحيى بن سعيد أسنده وحكى أن شعبة قال: أسنده لي الحكم مرة، ووقفه مرة»^(٢).

وقال البيهقي: «رجع شعبة عن رفع هذا الحديث، وجعله من قول ابن عباس»^(٣).

وقال النووي: «اتفق الحفاظ على ضعف هذا الحديث واضطرابه وتكوّنه، والله أعلم»^(٤).

خامسا: الحكم على الحديث:

الراجع في إسناده الوقف، وإسناده حسن موقوفاً على ابن عباس، فيه مِقْسَم وهو صدوق.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال الشافعي فيمن أتى امرأته حائضاً أو بعد تولية الدم ولم تغتسل: «يَسْتَغْفِرُ الله - تعالى - ولا يعود حتى تطهر وتحل لها الصلاة، وقد روي فيه شيء لو كان ثابتاً أخذنا به، ولكنه لا يثبت مثله»^(٥).

(١) «شرح ابن ماجه لمغلطاي» (ص ٨٩٥).

(٢) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٥٨٠).

(٣) «السنن الكبرى - البيهقي» (٢/ ٤٢٤).

(٤) «خلاصة الأحكام» (١/ ٢٣٢).

(٥) «السنن الكبرى - البيهقي» (٢/ ٤٣٢).

وقال الخطابي: «ذهب إلى إيجاب الكفارة على من جامع امرأته وهي حائض غير واحد من العلماء، منهم قتادة والأوزاعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وبه قال الشافعي قديما ثم قال في الجديد لا شيء عليه»^(١).

وقال النووي: «اعلم أنّ مباشرة الحائض بالجماع في الفرج: حرام بإجماع المسلمين، بنص القرآن العزيز والسنة الصحيحة. قال أصحابنا: ولو اعتقد مسلم حلّ جماع الحائض في فرجها صار كافرا مرتدا. ولو فعله إنسان غير معتقد حله فإن كان ناسيا أو جاهلا بوجود الحيض أو جاهلا بتحريمه أو مكرها فلا إثم عليه ولا كفارة

وإن وطئها عامدا عالما بالحيض والتحريم مختارا: فقد ارتكب معصية كبيرة، نص الشافعي على أنها كبيرة، وتجب عليه التوبة، وفي وجوب الكفارة قولان للشافعي:

أصحهما - وهو الجديد وقول مالك وأبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايتين وجماهير السلف - : أنه لا كفارة عليه. والقول الثاني وهو القديم الضعيف: أنه يجب عليه الكفارة، وهو مروي عن ابن عباس والحسن البصري وسعيد بن جبير وغيرهم..

واختلف هؤلاء في الكفارة: فقال الحسن وسعيد: عتق رقبة وقال الباقر: دينار أو نصف دينار على اختلاف منهم في الحال الذي يجب فيه الدينار ونصف الدينار.

وتعلقوا بحديث ابن عباس المرفوع «مَنْ أتى امرأته وهي حائض فليصدق بدينار أو نصف دينار»، وهو حديث ضعيف باتفاق الحفاظ، فالصواب أن لا كفارة، والله أعلم»^(٢).

قال ابن كثير: «الذي أجمع العلماء على تحريمه هو المباشرة في الفرج، ومن فعل ذلك فقد أثم، فيستغفر الله ويتوب إليه. وهل يلزمه مع ذلك كفارة أم لا؟ فيه قولان»^(٣).

(١) «معالم السنن» (١/ ٨٣).

(٢) «شرح النووي على مسلم» (٣/ ٢٠٤).

(٣) «تفسير ابن كثير» (١/ ٥٨٧).

الحديث الخامس والتسعون

حديث عائشة: «إنما ذلك عِرْقٌ وليس بحيض، فإذا أَقْبَلَتْ حَيْضَتَكَ فدعي الصلاة، فإذا أدبرت فاغسلي عنكِ الدَّم ثم صَلِّي».

قال ابن حجر: «حديث عائشة قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إنني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ قال: «لا، إنما ذلك عِرْقٌ، وليست بالحیضة، فإذا أَقْبَلَتْ الحيضة فدعي الصلاة، فإذا أدبرت فاغسلي عنكِ الدَّم وصلِّي»، لفظ الترمذي من رواية وكيع وعبد الوهاب معاوية، عن هشام، عن أبيه عنها. وزاد: قال أبو معاوية في حديثه: «وتَوَضَّئي لكل صلاة حتى يَجِيءَ ذلك الوقت»، ورواه أبو داود وابن ماجه من حديث وكيع وفيه: «وتَوَضَّئي»، ورواه ابن حبان في صحيحه وأبو داود والنسائي من رواية محمد بن عمرو، عن الزهري، عن عروة وفيه: «فتَوَضَّئي وصلِّي»، ومن طريق أبي حمزة السُّكَّري عن هشام بن عروة بلفظ: «فاغتسلي، وتَوَضَّئي لكل صلاة»، ورواه مسلم في الصحيح دون قوله «وتَوَضَّئي» من حديث هشام، ثم أخرجه عن خلف عن حماد بن زيد عن هشام، وقال في آخره: وفي حديث حماد حرفٌ تركنا ذكره. قال البيهقي: هو قوله «وتوضئي»، لأنّها زيادة غير محفوظة، وقد بين أبو معاوية في روايته أنّها قول عروة، وكان مُسَلِّماً ضَعَّفَ هذه الرواية لمخالفتها سائر الرواة عن هشام»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، واختلف على هشام في متنه في ذكر الوضوء لكل صلاة مرفوعاً على وجهين:

الأول: هشام، عن عروة، عن عائشة، وفيه ذكر الوضوء.

الثاني: هشام، عن عروة، عن عائشة، وليس فيه ذكر الوضوء.

(١) «التلخيص الحبير» (٢/ ٤٥٨).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: هشام، عن عروة، عن عائشة، وفيه ذكر الوضوء.

رواه عليّ هذا الوجه: أبو معاوية، ويحيى القطان، وحماد بن زيد، وأبو حمزة السكري، وأبو عوانة، وأبو حنيفة.

أخرجه البخاري في «صحيحه»، كتاب الوضوء، باب غسل الدم ١/ ٥٥ (٢٢٨) قال: حدثنا محمد، حدثنا أبو معاوية: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إنني امرأة أستحاض، فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا، إنما ذلك عرق وليس بحيض، فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي».

قال: وقال أبي: «ثم توضئي لكل صلاة، حتى يجيء ذلك الوقت».

ومسلم في «صحيحه»، كتاب الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها ١/ ١٨٠ (٣٣٣)، والترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب في المستحاضة ١/ ١٦٧ (١٢٥)، والدارقطني في «سننه»، كتاب الحيض ١/ ٣٨٢ (٧٨٨)، والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الحيض، باب المستحاضة ١/ ٣٤٤ (١٦٥٣)، جميعاً من طرق عن أبي معاوية.

قال الترمذي عقبه: «قال أبو معاوية في حديثه: «وتوضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت»، وحديث عائشة حديث حسن صحيح، وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، وبه يقول سفيان الثوري ومالك وابن المبارك والشافعي: أن المستحاضة إذا جاوزت أيام أقرائها اغتسلت وتوضأت لكل صلاة».

وقال الدارقطني عقبه: «زاد أبو معاوية: قال هشام: قال أبي: «ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت».

وأخرجه أحمد في "مسنده" ١١ / ٦١٦٤ (٢٦٢٦١) قال: حدثنا يحيى، به نحوه، وفيه: «فإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي» قال يحيى: قلت لهشام: أَعْسَلُ واحد تَغْتَسَل وتَوَضَّأ عند كل صلاة؟ قال: نعم.

وأخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها ١ / ١٨٠ (٣٣٣) من طريق حماد بن زيد، وقال: «في حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره» والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة ١ / ٦٧ (٢١٧)، وفي «الكبرى»، كتاب الطهارة، الفصل بين دم الحيض والاستحاضة ١ / ١٥٩ (٢١٧)، وعنه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في الدم الأسود والدم الذي ليس كذلك هل يدلان على حقيقة الحيض أو على حقيقة الاستحاضة أم لا ٧ / ١٥٨ (٢٧٣٣) من طريق حماد بن زيد به، ولفظه: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكَ أَثَرَ الدَّمِّ، وَتَوَضَّئِي، فَإِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ»، قيل له: فالغسل؟ قال: وذلك يَشْكُ فيه أحد!

قال أبو عبد الرحمن النسائي: «لا أعلم أحدا ذكر في هذا الحديث «وتوضئي» غير حماد بن زيد، وقد روى غير واحد عن هشام ولم يذكر فيه: «وتوضئي».

وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب ما جاء في المستحاضة التي قد عدت أيام أقرائها قبل أن يستمر بها الدم ١ / ٣٩١ (٦٢١) من طريق حماد بن زيد، ولم يسق مَنَّهُ.

والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤ / ٣٥٩ (٨٩٢) من طريق حماد بن زيد به مثله، وقال: «وتوضئي».

والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الطهارة، باب الوضوء من الدم يخرج من أحد السبيلين وغير ذلك من دود أو حصاة أو غيرهما ١ / ١١٦ (٥٧١) من طريق حماد بن زيد به، وفيه: «فاغسلي عنك أثر الدم، وتوضئي فصلّي». وقال عقبه: «رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام عن

حماد دون قوله: «وَتَوَضَّيْ»، ثُمَّ قَالَ مُسْلِمٌ: وَفِي حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ زِيَادَةٌ حُرِفَ تَرْكُنَا ذَكَرَهُ. وَهَذَا لِأَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةُ غَيْرُ مُحْفُوظَةٍ، إِنَّمَا الْمُحْفُوظُ مَا رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَغَيْرُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ هَذَا الْحَدِيثُ وَفِي آخِرِهِ قَالَ: قَالَ هِشَامٌ: قَالَ أَبِي: ثُمَّ تَوَضَّأَ لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ».

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» - كَمَا فِي الْإِحْسَانِ - كِتَابَ الطَّهَارَةِ، بَابَ الْحَيْضِ وَالِاسْتِحَاضَةِ، ذَكَرَ الْأَمْرَ لِلْمُسْتِحَاضَةِ بِتَجْدِيدِ الْوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ١٨٨ / ٤ (١٣٥٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَمْزَةَ السَّكْرِيِّ بِهِ وَقَالَ: «فَإِذَا أَدْبَرْتَ فَاغْتَسِلِي، وَتَوَضَّيْ لِكُلِّ صَلَاةٍ». وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» - كَمَا فِي الْإِحْسَانِ - كِتَابَ الطَّهَارَةِ، بَابَ الْحَيْضِ وَالِاسْتِحَاضَةِ ١٨٩ / ٤ (١٣٥٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَوَانَةَ، بِهِ نَحْوَهُ، وَلَفْظُهُ: «تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ غَسَلًا وَاحِدًا، ثُمَّ تَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ»، كِتَابَ فِي الطَّهَارَةِ، بَابَ الْمُسْتِحَاضَةِ كَيْفَ تَتَطَهَّرُ لِلصَّلَاةِ ١٠٢ / ١ (٦٣٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» ٣٦٠ / ٢٤ (٨٩٥) كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَنِيفَةَ، نَحْوَهُ، وَلَفْظُهُ كَمَا عِنْدَ الطَّحَاوِيِّ: «وَإِذَا أَدْبَرَ فَاغْتَسِلِي لَطَهْرِكَ، ثُمَّ تَوَضَّيْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

• الوجه الثاني: هشام، عن عروة، عن عائشة، وليس فيه ذكر الوضوء.

رَوَاهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ: مَالِكٌ، وَسَفْيَانٌ، وَأَبُو أُسَامَةَ، وَزُهَيْرٌ، وَوَكَيْعٌ، وَالدَّرَاوَرْدِيُّ، وَجَرِيرٌ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، وَعَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ، وَخَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ.

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ»، كِتَابَ وَقُوتِ الصَّلَاةِ، بَابَ الْمُسْتِحَاضَةِ ٨٣ / ١ (١٩٨) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ: يَا رَسُولَ

الله، إنني لا أطهر أفادع الصلاة؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «إنما ذلك عرق وليس بالحِضّة، فإذا أقبلت الحِضّة فاتركي الصّلاة، فإذا ذهبَ قدرُها فاغسلي الدّمَ عنك وصلي».

ومن طريق مالك: أخرجه البخاري في «صحيحه»، كتاب الحيض، باب الاستحاضة ١/ ٦٨ (٣٠٦) عن عبد الله بن يوسف، وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في المرأة تستحاض ١/ ١١٤ (٢٨٢) عن القعنبى، والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة ١/ ٦٧ (٢١٨) عن قتيبة بن سعيد. ثلاثتهم (عبد الله، والقعنبى، وقتيبة) عن مالك. وأخرجه البخاري في «صحيحه» أيضا، كتاب الحيض، باب إقبال المحيض وإدباره ١/ ٧١ (٣٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، به نحوه.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» أيضا، كتاب الحيض، باب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض وما يصدق النساء في الحيض ١/ ٧٢ (٣٢٥) من طريق أبي أسامة، به نحوه. وأخرجه البخاري في «صحيحه» أيضا، كتاب الحيض، باب إذا رأت المستحاضة الطهر ١/ ٧٣ (٣٣١)، وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في المرأة تستحاض ١/ ١١٣ (٢٨٢) كلاهما من طريق زهير، به نحوه.

وأخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها ١/ ١٨٠ (٣٣٣) من طريق وكيع، والدراوردي، وجريز، وابن نمير، به نحوه.

والترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة، باب في المستحاضة ١/ ١٦٧ (١٢٥)، والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب ذكر الأقراء ١/ ٦٦ (٢١٢)، وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب ما جاء في المستحاضة ١/ ٣٩١ (٦٢١)، كلهم من طريق وكيع به نحوه.

والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب ذكر الأقراء ١/ ٦٦ (٢١٢)، والترمذي في «جامعه»، أبواب الطهارة، باب في المستحاضة ١/ ١٦٧ (١٢٥)، كلاهما من طريق عبدة به نحوه.

والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة ١/ ٦٧ (٢١٩) من طريق خالد بن الحارث، به نحوه.

والنسائي في «المجتبى»، كتاب الحيض والاستحاضة، باب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة ١/ ٩٤ (٣٦٣) من طريق ابن المبارك، به نحوه.

والدارمي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب في غسل المستحاضة ١/ ٥٩٧ (٨٠١)، وابن الجارود في «المنتقى»، باب الحيض ١/ ٤٧ (١٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب المستحاضة إذا كانت مميزة ١/ ٣٢٣ (١٥٧٤) كلهم من طريق جعفر بن عون، به نحوه.

والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب المستحاضة كيف تتطهر للصلاة ١/ ١٠٢ (٦٤٢) من طريق الليث بن سعد، به نحوه.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «صحيح البخاري»:

- ١- محمد: محمد بن سلام^(١) بن الفرج، أبو عبد الله البككندي، ثقة ثبت، مات سنة ٢٢٥هـ^(٢).
- ٢- أبو معاوية: محمد بن خازم الضرير، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو ثقة.
- ٣- هشام بن عروة: هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والثلاثين، ثقة ثبت إمام.
- ٤- عروة: عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو تابعي ثقة ثبت فقيه.

(١) محمد بن سلام: مختلف في لام أبيه، والراجح التخفيف. تقريب التهذيب (ص: ٨٥٣).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٢٧٨، الثقات ٩/ ٧٥، تهذيب الكمال ٢٥/ ٣٤٠، الكاشف ٤/ ١٢٢، سير الأعلام

١٠/ ٦٢٨، تهذيب التهذيب ٣/ ٥٨٤، التقريب ص ٨٥٣.

٥- عائشة: عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

رواه البخاري في الصحيح.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «الموطأ»:

١- هشام بن عروة: هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والثلاثين، ثقة ثبت إمام.

٢- عروة: عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو تابعي ثقة ثبت فقيه.

٣- عائشة: عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناده مالك صحيح، وأخرجه البخاري في الصحيح من طريق مالك.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، واختلف عليه في ذكر الوضوء في متنه وعدم ذكره على وجهين:

١- فرواه (أبو معاوية، ويحيى القطان، وحماد بن زيد، وأبو حمزة السكري، وأبو عوانة، وأبو حنيفة) عنه، فذكروا الوضوء في متنه، بعضهم فصله عن المرفوع وبين أنه من قول عروة كأبي معاوية، وبعضهم فصله عن المرفوع وجعله من قول هشام كيحيى القطان، وبعضهم ذكره في المرفوع ولكن لم يقل: «لكل صلاة» كحماد بن زيد، وبعضهم ذكره في المرفوع وقال:

«لكل صلاة» كأبي حمزة السُّكَّري، وبعضهم رفعه وقال «عند كل صلاة» كأبي عوانة وأبي حنيفة.

٢- ورواه (مالك، وسفيان، وأبو أسامة، وزُهَيْر، ووَكيع، والدراوردي، وجريز، وابن نمير، وعبد بن سليمان، وخالد بن الحارث، وابن المبارك، وجعفر بن عون، والليث بن سعد، وغيرهم) عن هشام، فلم يذكر واحد منهم الوضوء.

ورواية الأكثر هي الأرجح والأصح، وليس فيها ذكر الوضوء، والذين ذكروا الوضوء اختلفوا في رفعه ووقفه على عروة أو هشام، والذين فصلوا المرفوع عن الموقوف ففصلهم هذا دليل على ضبطهم له وتمييزهم المرفوع من غيره، ورواية الأكثرين الخالية من ذكر الوضوء شاهدة لهم على ضبطهم للقدر المرفوع وتمييزهم له، فلذلك كانت روايتهم أقوى وأرجح، وبناء عليه فذكر الوضوء في المرفوع شذوذ غير مقبول، ولذلك أعرض البخاري في صحيحه عن تخريج رواية من ذكر الوضوء في المرفوع، واختار رواية أبي معاوية التي فيها البيان والفصل الصريح للقدر المرفوع من القدر الذي هو من كلام عروة واجتهاده، وكذلك مسلم لما خرج رواية حماد بن زيد لم يذكر ذلك القدر الشاذ من المتن مع أنه قد جاء في رواية حماد إلا أن مسلماً حذفه وتركه، وصرح بأنه تركه عمداً فقال: «وفي رواية حماد حرف تركنا ذكره»، وبَيَّن البيهقي أن مسلماً تركه لأنه غير محفوظ، وقد سبق ذكر هذا في ثنايا التخريج، والحمد لله.

قال الشافعي: «أمر المستحاضة بالوضوء لكل صلاة: نقول به قياساً، ولو كان محفوظاً عندنا كان أحب إلينا من القياس»^(١).

قال البيهقي: «أشار الشافعي إلى أن الحديث الذي روي فيه غير محفوظ، وهو كما قال»^(٢). وقال النسائي في الكبرى: «لا أعلم أحداً ذكر في هذا الحديث «وتوضئي» غير حماد بن زيد، وقد روى غير واحد عن هشام ولم يذكر فيه «وتوضئي»»^(٣).

(١) «الأم للشافعي» (١/ ٨٠).

(٢) «معرفة السنن والآثار» (٢/ ١٦٥).

(٣) «السنن الكبرى - للنسائي» (١/ ١٥٩).

قلت: قول النسائي أنها تفرد بها حماد بن زيد غير مُسَلَّم كما مرّ بيانه، فقد ذكرها غير حماد وزاد بعضهم لكل صلاة، نعم عدم ذكرها هو رواية الأكثرين، والذين ذكروا الوضوء هم الأقل عدداً، والذي ميّز منهم المرفوع من كلام عروة وافق الأكثرين في عدم ذكر الوضوء في المرفوع، وتمييزه وفصله قرينة على مزيد ضبطه في هذا الخبر، فقوله هو الراجح كما مر، والله أعلم.

وفي علل الدارقطني: «سئل عن حديث عروة عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت، فقالت: إنّي لا أطهر أفادع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنّما ذلك عرق وليس بالحیضة، فإذا أقبلت الحيضة.. الحديث».

فقال: يرويه هشام بن عروة واختلف عليه في متنه:

فرواه (مالك بن أنس، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وأيوب السخيتاني، وزهير بن معاوية، وزائدة بن قدامة، ومعمّر، وابن جريج، وإبراهيم بن طهمان، وحماد بن زيد، وزفر بن الهذيل، وسعيد بن يحيى اللخمي، والمفضل بن فضالة، والليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، وحماد بن سلمة، وعمرو بن الحارث، وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي، وعثمان بن سعيد الكاتب، ووهيب، وابن المبارك، ويحيى القطان، ومسلمة بن قعنب، وعلي بن مسهر، وعباد بن عباد، وعبد العزيز الدراوردي، وعبد العزيز بن أبي حازم، وخالد بن الحارث، وأبو أسامة، وأبو معاوية، وجريز، وداود العطار، ومالك بن سعيّر، ووكيع، وعبد بن سليمان، وعيسى بن يونس، وأبو بدر، وابن هشام بن عروة، وعلي بن غراب، وابن كناسة، وجعفر بن عون، ومحاضر، وعباد بن صهيب) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، واتفقوا في متنه على قوله: «وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلّي» إلا أن مالكا قال: «فإذا ذهب قدرها».

ورواه (أبو حنيفة، وأبو حمزة السكري، ومحمد بن عجلان، ويحيى بن سليم الطائفي) عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، وقالوا فيه: «وتوضّئي لكل صلاة»^(١).

(١) «علل الدارقطني» (١٤/ ١٤٠).

وقال البيهقي: «هذا الحديث رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام عن حماد دون قوله: «وتوضّئي»، ثم قال مسلم: وفي حديث حمّاد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره. وهذا لأنّ هذه الزيادة غير محفوظة، إنّما المحفوظ ما رواه أبو معاوية وغيره عن هشام بن عروة هذا الحديث، وفي آخره قال: قال هشام: قال أبي: ثُمَّ تَوَضَّيْ لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ»^(١).

وقال النووي: «قال عياض: الحرف الذي تركه هو قوله: «اغسلي عنك الدم وتوضّئي» ذكر هذه الزيادة النسائي وغيره، وأسقطها مسلم لأنّها مما انفرد به حماد. قال النسائي: لا نعلم أحدا قال: «وتوضّئي» في الحديث غير حمّاد، يعني -والله أعلم- في حديث هشام، وقد روى أبو داود وغيره ذكر الوضوء من رواية عدي بن أبي ثابت، وحبيب بن أبي ثابت، وأيوب بن أبي مكين، قال أبو داود: وكلّها ضعيفة، والله أعلم»^(٢).

وقال النووي أيضا: «قال الحفاظ: لا يصح ذكر الوضوء فيه عن النبي ﷺ، وإنّما هو من كلام عروة بن الزبير»^(٣).

وقال ابن عبد الهادي: «روى النسائي الأمر بالوضوء مرفوعا من رواية حماد بن زيد، عن هشام وقال: «لا أعلم أحدا ذكر في هذا الحديث: ثم توضّئي، غير حماد بن زيد»، وقال مسلم: «في حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره»، وقد تابع حماد أبو معاوية وغيره، وقد روى أبو داود وغيره ذكر الوضوء من طرق ضعيفة»^(٤).

(١) «السنن الكبرى - البيهقي» (١/ ٣٥١).

(٢) «شرح صحيح مسلم للنووي» (٤/ ٢٠).

(٣) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٥٣٥).

(٤) «المحرر في الحديث» (ص ١١٧).

وقال ابن رجب: «الصواب أن لفظة الوضوء مُدرّجَة في الحديث من قول عروة»^(١).

خامسا: الحكم على الحديث:

متفق عليه، رواه الشيخان من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وقال النسائي في السنن الكبرى: «حديث مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أصح ما يأتي في المستحاضة»^(٢).

سادسا: التعليق على الحديث:

الكلام في مسألة الاستحاضة وأحكامها طويل مبثوث في كتب الفقه والخلاف، وقد ذكر النووي خلاصة في ذلك أسوقها هنا إن شاء الله للفائدة.

قال النووي: «الاستحاضة جريانُ الدم من فرج المرأة في غير أوانه، ويخرج من عرق يقال له: العاذل، بخلاف دم الحيض فإنه يخرج من قعر الرحم، وأما حكم المستحاضة فهو مبسوط في كتب الفقه أحسن بسط، وأنا أشير إلى أطراف من مسائلها:

اعلم أن المستحاضة لها حكم الطاهرات في معظم الأحكام، فيجوز لزوجها وطؤها في حال جريان الدم، عندنا وعند جمهور العلماء، وقال أحمد: لا يأتيها إلا أن يطول ذلك بها، والمختار ما قدّمناه عن الجمهور.

وأما الصلاة، والصيام، والاعتكاف، وقراءة القرآن، ومس المصحف وحمله، وسجود التلاوة، وسجود الشكر، ووجوب العبادات عليها: فهي في كل ذلك كالطاهرة، وهذا مُجمَع عليه.

وإذا أرادت المستحاضة الصلاة: فإنّها تؤمّر بالاحتياط في طهارة الحدث وطهارة النجس، فتغسل فرجها قبل الوضوء، وتحشو فرجها بقطنة أو خرقة رفعا للنجاسة، أو تقلّلا لها، فإن كان دُمها قليلا يندفع بذلك وحده فلا شيء عليها غيره، وإن لم يندفع شدّت مع ذلك على

(١) «فتح الباري لابن رجب» (١/ ٤٥٠).

(٢) «السنن الكبرى - النسائي» (١/ ١٦٠).

فَرَجَّهَا وَتَلَجَّجَتْ. قال أصحابنا: ويجب تقديم الشد والتلجج على الوضوء، وتتوضأ عقيب الشد من غير إمهال، وإذا استوثقت بالشدِّ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا دَمٌ مِنْ غَيْرِ تَفْرِيطٍ: لَمْ تَبْطُلْ طَهَارَتَهَا وَلَا صَلَاتَهَا، وَلَهَا أَنْ تُصَلِّيَ بَعْدَ فَرَضِهَا مَا شَاءَتْ مِنَ النَوَافِلِ لِعَدَمِ تَفْرِيطِهَا وَلِتَعْذَرَ الْإِحْتِرَازَ عَنْ ذَلِكَ.

ثم اعلم أنَّ مَذْهَبَنَا أَنَّ الْمُسْتَحَاضَةَ لَا تُصَلِّي بِطَهَارَةٍ وَاحِدَةٍ أَكْثَرَ مِنْ فَرِيضَةٍ وَاحِدَةٍ، وَتَسْتَبِيحُ مَعَهَا مَا شَاءَتْ مِنَ النَوَافِلِ قَبْلَ الْفَرِيضَةِ وَبَعْدَهَا، وَحَكِي مِثْلُ مَذْهَبِنَا عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّيْبِرِ، وَسَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَأَبِي ثَوْرٍ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: طَهَارَتُهَا مُقَدَّرَةٌ بِالْوَقْتِ، فَتُصَلِّي فِي الْوَقْتِ بِطَهَارَتِهَا الْوَاحِدَةِ مَا شَاءَتْ مِنَ الْفَرَائِضِ الْفَائِتَةِ. وَقَالَ رَبِيعَةُ وَمَالِكٌ وَدَاوُدُ: دَمُ الْإِسْتِحَاضَةِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ، فَإِذَا تَطَهَّرَتْ فَلَهَا أَنْ تُصَلِّيَ بِطَهَارَتِهَا مَا شَاءَتْ مِنَ الْفَرَائِضِ إِلَى أَنْ تُحْدِثَ بِغَيْرِ الْإِسْتِحَاضَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قال أصحابنا: ولا يصح وضوء المستحاضة لفريضة قبل دخول وقتها، وقال أبو حنيفة: يجوز، ودليلنا أنها طهارة ضرورة فلا تجوز قبل وقت الحاجة. قال أصحابنا: وإذا توضأت بادرَت إلى الصلاة عقب طهارتها، فإن أُخِّرَتْ بَأَن تَوَضَّأَتْ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ وَصَلَّتْ فِي وَسْطِهِ: نُظِرَ، إِنْ كَانَ التَّأْخِيرُ لِلإِسْتِغْثَالِ بِسَبَبٍ مِنْ أَسْبَابِ الصَّلَاةِ كَسِتْرِ الْعَوْرَةِ، وَالْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، وَالْاجْتِهَادِ فِي الْقِبْلَةِ، وَالذَّهَابِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ وَالْمَوَاضِعِ الشَّرِيفَةِ، وَالسَّعْيِ فِي تَحْصِيلِ سِتْرَةِ تَصَلِّيِ إِلَيْهَا، وَانْتِظَارِ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ: جَازَ عَلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ، وَأَمَّا إِذَا أُخِّرَتْ بِغَيْرِ سَبَبٍ مِنْ هَذِهِ الْأَسْبَابِ وَمَا فِي مَعْنَاهَا: فَالْأَصَحُّ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ، وَتَبْطُلُ طَهَارَتُهَا، وَإِذَا بَادَرَتْ فَصَلَّتْ الْفَرِيضَةَ فَلَهَا أَنْ تُصَلِّيَ النَوَافِلَ مَا دَامَ وَقْتُ الْفَرِيضَةِ بَاقِيًا، فَإِذَا خَرَجَ وَقْتُ الْفَرِيضَةِ فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تُصَلِّيَ بَعْدَ ذَلِكَ النَوَافِلَ بِتِلْكَ الطَّهَارَةِ عَلَى الْأَصَحِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

واعلم أنَّه لَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْتَحَاضَةِ الْغُسْلُ لَشَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ، وَلَا فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً فِي وَقْتِ انْقِطَاعِ حَيْضِهَا، وَبِهَذَا قَالَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ، وَدَلِيلُهُمْ

أنَّ الأصل عدم الوجوب، فلا يجب إلا ما ورد الشرع بإيجابه، ولم يصح عن النبي ﷺ أنه أمرها بالغسل إلا مرة واحدة عند انقطاع حيضها، وهو قوله ﷺ: «إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغتسلي»، وليس في هذا ما يقتضي تكرار الغسل. وأما الأحاديث الواردة في سنن أبي داود والبيهقي وغيرهما أن النبي ﷺ أمرها بالغسل، فليس فيها شيء ثابت، وقد بين البيهقي ومن قبله ضعفها.

واعلم أن المستحاضة على ضربين:

أحدهما: أن تكون ترى دما ليس بحيض ولا يختلط بالحيض، كما إذا رأت دون يوم وليلة. والضرب الثاني: أن ترى دما بعضه حيض وبعضه ليس بحيض، بأن كانت ترى دما متصلا دائما أو مجاوزا لأكثر الحيض، وهذه لها ثلاثة أحوال:

أحدها: أن تكون مبتدأة، وفي هذه قولان للشافعي، أصحهما: تُردُّ إلى يوم وليلة.

والحال الثاني: أن تكون معتادة، فتُرد إلى قدر عاداتها في الشهر الذي قبل شهر استحاضتها.

والثالث: أن تكون مُميّزة، ترى بعض الأيام دما قويا، وبعضها دما ضعيفا، كالدم الأسود والأحمر، فيكون حيضها أيام الأسود بشرط ألا ينقص الأسود عن يوم وليلة، ولا يزيد على خمسة عشر يوما، ولا ينقص الأحمر عن خمسة عشر.

ولهذا كلّ تفاصيل معروفة لا ترى الإطناب فيها هنا لكون هذا الكتاب ليس موضوعا لهذا، فهذه أحرف من أصول مسائل المستحاضة أشرت إليها، وقد بسطتها بشواهدا وما يتعلّق بها من الفروع الكثيرة في شرح المذهب، والله أعلم.

وفي هذا الحديث: أن المُستحاضة تُصلّي أبدا، إلا في الزمن المحكوم بأنه حيض، وهذا مُجمّع عليه، وفيه جواز استفتاء المرأة بنفسها ومشافهتها الرجال فيما يتعلق بالطهارة وأحداث النساء، وجواز استماع صوتها عند الحاجة.

وقوله ﷺ: «فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة»: فيه نهي لها عن الصلاة في زمن الحيض، وهو نهي تحريم، ويقتضي فساد الصلاة هنا بإجماع المسلمين، وسواء في هذه الصلاة المفروضة والنافلة لظاهر الحديث، وكذلك يحرم عليها الطواف، وصلاة الجنازة، وسجود التلاوة، وسجود الشكر، وكلُّ هذا متفق عليه، وقد أجمع العلماء على أنها ليست مُكلّفة بالصلاة، وعلى أنه لا قضاء عليها، والله أعلم»^(١).

(١) «شرح النووي على مسلم» (٤/ ١٧ وما بعدها).

الحديث السادس والتسعون

حديث أم سلمة: «لَتَنْظُرُ عَدَدَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ..»

قال ابن حجر: «حديث أم سلمة: أَنَّ امرأة كانت تُهْرَاقُ الدَّمَاءَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُ لَهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَتَنْظُرُ عَدَدَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا، فَلَتَرْكُ الصَّلَاةِ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ، فَإِذَا خَلَفَتْ ذَلِكَ فَلَتَطْهُرْ، ثُمَّ لَتَسْتَغْفِرَ بِثَوْبٍ ثُمَّ لَتُصَلِّ»، مَالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيثِ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْهَا. قَالَ النَّوَوِيُّ: إِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هُوَ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ، إِلَّا أَنَّ سَلِيمَانَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهَا، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ سَلِيمَانَ أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه نافع، عن سليمان بن يسار، واختلف عليه في زيادة راو في الإسناد ونقصه على وجهين:

الأول: نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة.

الثاني: نافع، عن سليمان، عن رجل، عن أم سلمة.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة.

رواه على هذا الوجه: مالك، وعبيد الله العُمري، وجريز بن حازم، وموسى بن عقبة.

أخرجه مالك في «الموطأ»، كتاب وقوت الصلاة، باب المستحاضة ١- ٨٤ (١٩٩) عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أَنَّ امرأة كانت تُهْرَاقُ الدَّمَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) «التلخيص الحبير» (٢/ ٤٦٤).

ﷺ فاستفتت لها أم سلمة رسول الله ﷺ فقال: «لتنظر إلى عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يُصيّها الذي أصابها، فترك الصلاة قدر ذلك من الشهر، فإذا خَلَفَتْ ذلك فلتغتسل، ثُمَّ لَتَسْتَفْرِ بِثَوْبٍ ثُمَّ لَتُصَلِّيَ».

وعن مالك: عبد الرزاق في «المصنف» كتاب الحيض، باب المستحاضة ١ / ٣٠٩ (١١٨٢).

وأحمد في «المسند» ١٢ / ٦٤٥٣ (٢٧٣٥٩) قال: قرأت على عبد الرحمن.

وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في المرأة تستحاض ١ / ١١١ (٢٧٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣ / ٢٧٢ (٥٨٣) كلاهما من طريق القعني.

والنسائي في «سننه»، كتاب الطهارة، باب ذكر الاغتسال من الحيض ١ / ٦٥ (٢٠٨) قال: أخبرنا قتيبة.

والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب المعتادة لا تميز بين الدمين ١ / ٣٣٢ (١٦٠٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٧ / ١٤٨ (٢٧٢٠) كلاهما من طريق ابن وهب والشافعي. قال البيهقي: «هذا حديث مشهور أودعه مالك بن أنس الموطأ، وأخرجه أبو داود في كتاب السنن، إلا أن سليمان بن يسار لم يسمعه من أم سلمة».

والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣ / ٣٨٥ (٩١٨) من طريق عبد الله بن يوسف.

سبعتهم (عبد الرزاق، وعبد الرحمن، والقعني، وقتيبة، وابن وهب، والشافعي، وعبد الله بن يوسف) عن مالك بن أنس به.

وأخرجه ابن أبي شيبه في «مصنفه»، كتاب الطهارة، باب المستحاضة كيف تصنع ٢ / ٩٦ (١٣٥٥) قال: حدثنا ابن نمير وأبو أسامة، عن عبيد الله بن عمر، به نحوه.

وأحمد في «مسنده» ١٢ / ٦٣٩٨ (٢٧١٥٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٧ / ١٤٩ (٢٧٢٢) كلاهما من طريق ابن نمير.

والنسائي في «المجتبى»، كتاب الحيض والاستحاضة، باب المرأة يكون لها أيام معلومة تحيضها كل شهر ١/ ٩٢ (٣٥٢)، وابن ماجه في «سننه»، أبواب التيمم، باب ما جاء في المستحاضة ١/ ٣٩٣ (٦٢٣)، والدارقطني في «سننه»، كتاب الحيض ١/ ٤٠٣ (٨٤٣)، كلهم من طريق أبي أسامة.

والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ٢٧١ (٥٧٨) من طريق عبدة بن سليمان.

ثلاثتهم (ابن نمير، وأبو أسامة، وعبدة) عن عبيد الله بن عمر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٧/ ١٥٠ (٢٧٢٤) من طريق جرير بن حازم، به نحوه، وفيه التصريح بأن تلك المرأة هي فاطمة بنت أبي حبيش، وفيه: «فأمرها أن تدع الصلاة أقرائها وقدرهن من الشهر ثم تغتسل، وتستغفر بثوب، ثم تصلّي».

والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ٣٨٥ (٩٢٠) من طريق موسى بن عقبة، به نحوه.

أربعتهم (مالك، وعبيد الله، وجرير، وموسى) عن نافع، به.

وتابع نافعا على ذلك: أيوب السخيتاني.

أخرجه الحميدي في «مسنده» ١/ ٣١٠ (٣٠٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ٣٨٥ (٩١٩)، والدارقطني في «سننه»، كتاب الحيض ١/ ٣٨٤ (٧٩٣)، كلهم من طريق سفيان بن عيينة، نحوه. وأحمد في «مسنده» ١٢/ ٦٤٥٨ (٢٧٣٨٢)، وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في المرأة تستحاض (١/ ١١٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ٢٧٠ (٥٧٥)، كلهم من طريق وهيب، به نحوه.

والدارقطني في «سننه»، كتاب الحيض ١/ ٣٨٥ (٧٩٤) من طريق عبد الوارث، به نحوه.

ثلاثتهم (ابن عيينة، وهيب، وعبد الوارث) عن أيوب، عن سليمان بن يسار، به.

• الوجه الثاني: نافع، عن سليمان بن يسار، عن رجل، عن أم سلمة.

رواه على هذا الوجه: الليث بن سعد، صخر بن جويرية، وجويرية بن أسماء، ويحيى بن سعيد، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة.

أخرجه الدارمي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب في غسل المستحاضة ١/ ٦٠٢ (٨٠٧) قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا الليث بن سعد، عن نافع، عن سليمان بن يسار أن رجلاً أخبره عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أن امرأة كانت تُهراق الدّم على عهد رسول الله ﷺ فاستفتت أم سلمة لها رسول الله ﷺ فقال لها رسول الله ﷺ: «لتنظر عدّة الليالي والأيام التي كانت تحيضهنّ قبل أن يكون بها الذي كان، وقد رهنّ من الشهر، فتترك الصّلاة لذلك، فإذا خلّفت ذلك وحضرت الصّلاة فلتغتسل ولتستغفر بثوب، ثمّ تُصلي».

وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب في المرأة تستحاض (١/ ١١١)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب المعتادة لا تميز بين الدمين ١/ ٣٣٣ (١٦٠٥)، كلاهما من طريق الليث بن سعد، به نحوه.

قال البيهقي: «تابعه إسماعيل بن إبراهيم، وصخر بن جويرية، وجويرية بن أسماء عن نافع». وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى»، باب الحيض ١/ ٤٨ (١٢٤)، والدارقطني في «سننه»، كتاب الحيض ١/ ٤٠٤ (٨٤٤)، كلاهما من طريق صخر بن جويرية، به نحوه.

قال ابن الجارود عقبه: «وهكذا قال موسى بن عقبة، والليث بن سعد، عن نافع، عن سليمان، عن رجل، عن أم سلمة. وقال مالك، وعبيد الله، ويحيى بن سعيد، وغيرهم، عن نافع، عن سليمان، عن أم سلمة».

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» ١٢/ ٣١٨ (٦٨٩٤) من طريق جويرية بن أسماء، به نحوه. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٧/ ١٥٠ (٢٧٢٥) من طريق يحيى بن سعيد، به. وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب المعتادة لا تميز بين الدمين ١/ ٣٣٣ (١٦٠٧) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، به نحوه.

خمسهم (الليث بن سعد، صخر بن جويرية، وجويرية بن أسماء، ويحيى بن سعيد، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة) عن نافع به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «موطأ مالك»:

١- نافع: نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبق ذكره في الحديث السابع عشر، وهو ثقة ثبت فقيه مشهور.

٢- سليمان بن يسار: سليمان بن يسار، أبو أيوب المدني، مولى أم المؤمنين ميمونة، وأحد الفقهاء السبعة، مولده سنة ٢٤هـ أو بعدها، روى عن: أبي هريرة، وابن عباس، وأم سلمة، وغيرهم، وروى عنه: قتادة، والزهري، ونافع، وغيرهم.

قال الزهري: «كان من العلماء»، وقال مالك: «كان من أعلم أهل هذه المدينة بالسنن»، وقال ابن سعد: «كان ثقة عالماً رفيعاً فقيهاً كثير الحديث»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال العجلي وأبو زرعة: «ثقة مأمون فاضل عابد»، وقال النسائي: «أحد الأئمة»، وقال ابن حبان: «من فقهاء المدينة وقرائهم»، قال العلائي: «سمع من جماعة من الصحابة، منهم: زيد بن ثابت، وعائشة، وأبو هريرة، وميمونة، وأم سلمة، وابن عباس، والمقداد بن الأسود، ورافع ابن خديج، وجابر»، قال ابن حجر: «ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة»، مات بعد سنة ١٠٠هـ، وقيل قبلها^(١).

٣- أم سلمة: هند بنت أبي أمية المخزومية، أم المؤمنين، سبق ذكرها في الحديث السادس عشر.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ظاهره الصحة.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ١٤٩، الثقات ٤/ ٣٠١، تهذيب الكمال ١٢/ ١٠٠، الكاشف ٢/ ٥٣٧، سير الأعلام

٤/ ٤٤٤، إكمال تهذيب الكمال ٦/ ١٠٢، تحفة التحصيل ص ١٧٣، تهذيب التهذيب ٢/ ١١٢، تقريب التهذيب

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مسند الدارمي»:

- ١- أحمد بن عبد الله: أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس، وقد ينسب إلى جده، أبو عبد الله الكوفي الحافظ، مولده سنة ١٣٣هـ، روى عن: زهير بن معاوية، والليث بن سعد، وإسرائيل بن يونس، وغيرهم. وعنه: الدارمي، والبخاري، وأبو داود، وغيرهم.
- قال ابن سعد: «كان صدوقاً ثقة صاحب سنة وجماعة»، وقال أحمد: «شيخ الإسلام»، وقال أحمد بن صالح: «ثقة صدوق كثير الحديث، صاحب سنة يُحِبُّ عليها ويبغض»، وقال العجلي: «ثقة صاحب سنة»، وقال أبو حاتم: «كان ثقة متقناً»، وقال النسائي: «ثقة»، قال ابن حجر: «ثقة حافظ»، مات سنة ٢٢٧هـ، روى له الجماعة^(١).
- خلاصة حاله: ثقة متقن.

- ٢- الليث بن سعد: الليث بن سعد الفهمي المصري، سبقت ترجمته في الحديث الثاني والعشرين، وهو ثقة فقيه، متفق على توثيقه.
- ٣- نافع: نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، سبق ذكره في الحديث السابع عشر، وهو ثقة ثبت فقيه مشهور.
- ٤- سليمان بن يسار: سليمان بن يسار، أبو أيوب المدني، مولى أم المؤمنين ميمونة، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة.
- ٥- رجل: مبهم.

- ٦- أم سلمة: هند بنت أبي أمية المخزومية، أم المؤمنين، سبق ذكرها في الحديث السادس عشر.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٥٧، الثقات ٨/ ٩، تهذيب الكمال ١/ ٣٧٥، الكاشف ٢/ ٢٤، سير أعلام النبلاء

١٠/ ٤٥٧، تهذيب التهذيب ١/ ٣٢، تقريب التهذيب ص ٩٣.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد ضعيف، فيه راو مبهم.

وقد جاء الحديث عن أم سلمة من وجه آخر.

أخرجه أحمد في «مسنده» ١٢ / ٦٤٢٢ (٢٧٢٣٦) قال: حدثنا سُريج، حدثنا عبد الله - يعني ابن عمر -، عن سالم أبي النضر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة قالت: جاءت فاطمة رسول الله ﷺ فقالت: إني أستحاض. فقال: «لَيْسَ ذَلِكَ بِالْحَيْضِ، إِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ، لَتَقْعُدَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا ثُمَّ لَتَغْتَسِلَ، ثُمَّ لَتَسْتَغْفِرَ بِثَوْبٍ، وَلَتُصَلَّ».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣ / ٢٦٥ (٥٥٩)، والحاكم في «المستدرک» ٤ / ٥٦ (٦٩٧٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب المعتادة لا تميز بين الدمين ١ / ٣٣٤ (١٦١٢)، كلهم من طريق عبد الله العمري، به.

دراسة إسناد المتابعة من «مسند أحمد»:

١- سُريج: سُريج بن النعمان بن مروان، أبو الحسين البغدادي، سبقت ترجمته في الحديث العشرين، وهو ثقة.

٢- عبد الله العمري: عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري، سبقت ترجمته في الحديث العشرين، وهو ضعيف.

٣- سالم أبو النضر: سالم بن أبي أمية، أبو النضر المدني، روى عن: سليمان بن يسار، وبسر بن سعيد، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وغيرهم. وروى عنه: السفينان، ومالك، وغيرهم. قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، وقال أحمد وابن معين وابن المديني والعجلي والنسائي وغيرهم: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «رجل صالح ثقة حسن الحديث»، قال الذهبي: «ثقة نبيل»، مات سنة ١٢٩هـ، روى له الجماعة^(١).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤ / ١٧٩، الثقات ٦ / ٤٠٧، تهذيب الكمال ١٠ / ١٢٧، الكاشف ٢ / ٤٥١، سير الأعلام ٦ / ٦، إكمال التهذيب ٥ / ١٧٩، تحفة التحصيل ص ١٤٤، تهذيب التهذيب ١ / ٦٧٤، تقريب التهذيب ص ٣٥٩.

٤- أبو سلمة بن عبد الرحمن: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، سبقت ترجمته في الحديث الحادي الثلاثين، وهو ثقة إمام.

٥- أم سلمة: هند بنت أبي أمية المخزومية، أم المؤمنين، سبق ذكرها في الحديث السادس عشر.

الحكم على إسناده المتابعة:

إسناده ضعيف لأجل العمري، وظاهره أنه يتقوى به الإسناد السابق.

لكن يُحتمل أن يكون العمري أخطأ على سالم أبي النضر في هذا الإسناد، فجعل الحديث عنه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن على سبيل الوهم والغلط، وإنما هو عن سليمان بن يسار، فإنَّ سالمًا أبا النضر يروي عن سليمان وعن أبي سلمة، والعمري ضعيف فلا يبعد عليه مثل هذا الخطأ، لا سيما وأنَّ أحدا لم يتابعه على ذكر أبي سلمة بن عبد الرحمن في هذا الحديث البتة، بل الحديث مشهور عن سليمان بن يسار، وليس له أصل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن إلا من طريق العمري هذا، فإن كان ذلك الاحتمال صحيحا فهذا إسناد خطأ، وذكر أبي سلمة هنا منكر، وحينئذ فلا يصلح هذا الإسناد للمتابعة وتقوية الإسناد الأول، وهذا ما أميل إليه، والله أعلم.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه نافع، عن سليمان بن يسار، واختلف على نافع في زيادة رجل في الإسناد ونقصه على وجهين:

١- فرواه (مالك، وعبيد الله العمري، وجريز بن حازم، وموسى بن عقبة) عن نافع، عن سليمان، عن أم سلمة. وهكذا رواه أيوب السخيتاني، عن سليمان بن يسار.

٢- وخالفهم (الليث بن سعد، صخر بن جويرية، وجويرية بن أسماء، ويحيى بن سعيد، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة) فرووه عن نافع، عن سليمان، عن رجل، عن أم سلمة.

والرواة عن نافع في كلا الوجهين ثقات، ولم ينفرد واحد منهم بوجه حتى يُحمَل عليه وهم، فالظاهر أن نافعاً كان يرويه تارة هكذا وتارة هكذا، وكان الغالب عليه روايته على الوجه الأول كما رواه مالك وعبيد الله لأنهما من أوثق أصحاب نافع وأثبت الناس فيه، وقد توبع نافع على الوجه الأول مع ذلك، تابعه أيوب السخيتاني كما مر في التخريج.

وإذا ثبت أن نافعاً كان يرويه على الوجهين، فالظاهر أنه سمعه كذلك على الوجهين من شيخه سليمان، إذ يبعد أن يهمل نافع فيزيد في الإسناد من عند نفسه رجلاً مُبهمًا بين سليمان وأم سلمة، فالظاهر أن سليمان كان يرويه تارة عن أم سلمة مباشرة، وتارة عن رجل عن أم سلمة، فلمَّا سمعه نافع منه على الوجهين صار أحياناً يرويه هكذا، وأحياناً يرويه هكذا، والله أعلم.

وسليمان بن يسار حين يرويه تارة يذكر رجل بينه وبين أم سلمة، وتارة بعدم ذكره: فهذا قد يدلُّ على أنه إنما سمع الحديث بواسطة، ولم يسمعه من أم سلمة مباشرة، لأنَّ الحديث لو كان عنده عن أم سلمة مباشرة ما كان ليرويه عن رجل عن أم سلمة في أيِّ مقام، والله أعلم. ويمكن أن يقال: إنَّ سليمان سمعه من رجل عن أم سلمة، ثم ذهب إلى أم سلمة فسمعه منها مباشرة، ثم صار بعد ذلك يرويه تارة عن رجل عن أم سلمة، وتارة عن أم سلمة مباشرة، وهذا فيه شيء من التكلف، لأنَّ سليمان لو سمع الحديث من أم سلمة بعد سماعه إياه عن رجل عنها: فليس له حاجة إلى أن يذكر الرجل في أيِّ مقام البتة بعد ذلك وقد سمعه منها مباشرة، والله أعلم.

وقد نص غير واحد من العلماء على أن سليمان لم يسمعه من أم سلمة:

قال النسائي: «حديث سليمان عن أم سلمة: لم يسمعه من أم سلمة بينهما رجل»^(١).

وقال البيهقي: «سليمان لم يسمعه من أم سلمة، إنما سمعه من رجل عن أم سلمة»^(٢).

(١) «السنن الكبرى - النسائي» (١/ ١٦٠).

(٢) «معرفه السنن والآثار» (٢/ ١٥٣).

وقال ابن رجب: «تَبَيَّنَ أَنَّ سَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ»^(١).
ورأى آخرون الجمع بين الوجهين، وتصحيح أنه سمعه مباشرة وبواسطة:
قال الرافعي: «يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَسَمِعَهُ مِنْ رَجُلٍ عَنْهَا»^(٢).
ونقل ابن الملقن كلام الرافعي ثم قال: «وَهُوَ جَمْعٌ حَسَنٌ، وَبِهِ يَتَّفَقُ الْاِخْتِلَافُ الْمَذْكُورُ»^(٣).
قلت: وإخراج مالك للحديث في الموطأ يدل على أنه يرى أَنَّ سَلِيمَانَ سَمِعَهُ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أو
أَنَّ الْإِسْرَافَ الَّذِي فِيهِ لَا يَضُرُّ، وَمَكَانَةُ الْمُوطَأِ فِي دَوَاوِينَ الْإِسْلَامِ لَا تَخْفَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

خامسا: الحكم على الحديث:

رواه مالك في الموطأ.

سادسا: التعليق على الحديث:

قال ابن عبد البر: «معنى هذا الحديث عند جميع العلماء: أَنَّهَا كَانَتْ امْرَأَةً لَا يَنْقَطِعُ دُمُهَا، وَلَا
تَرَى مِنْهُ طُهْرًا وَلَا نَقَاءً، وَقَدْ زَادَهَا ذَلِكَ عَلَى أَيَّامِهَا الْمَعْرُوفَةِ لَهَا، وَتَمَادَى بِهَا، فَسَأَلْتُ عَنْ
ذَلِكَ لَتَعْلَمَ: هَلْ حُكِمَ ذَلِكَ الدَّمُ كَحُكْمِ دَمِ الْحَيْضِ، أَوْ هَلْ هُوَ حَيْضٌ، أَوْ غَيْرُ حَيْضٍ، فَأَجَابَهَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجَوَابٍ مَنَعَهَا بِهِ مِنَ الصَّلَاةِ فِي أَيَّامِ حَيْضَتِهَا، فَبَانَ بِذَلِكَ أَنَّ الْحَائِضَ لَا تُصَلِّي،
وهذا إجماع»^(٤).

قال الرافعي: «قوله (وَلْتَسْتَفِرْ) أي: لَتَشُدَّ خِرْقَةً عَلَى فَرْجِهَا، وَهُوَ فِي الْمَعْنَى كَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ
الْآخِرِ (فَتَلَجَّمِي)، وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَعْتَادَةَ إِذَا اسْتَحْيِضَتْ تُرَدُّ إِلَى عَادَتِهَا فِي الْحَيْضِ،
وَيُحْكَمُ لَهَا بِالطُّهْرِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِطْلَاقُ اللَّفْظِ يَقْتَضِي أَنْ تُرَدَّ إِلَى الْعَادَةِ وَإِنْ كَانَتْ مُمَيَّزَةً، وَهُوَ

(١) «فتح الباري لابن رجب» (٢/ ٥٩).

(٢) «شرح مسند الشافعي» (٤/ ٧٧).

(٣) «البدر المنير» (٣/ ١٢٤).

(٤) «التمهيد - ابن عبد البر» (١٦/ ٦٧).

وجه للأصحاب، لكن أحاديث التّمييز أيضا مطلقة، وهذا يقتضي الرد إلى التّمييز وإن كانت مُعتادة، ورجّح الأصحاب الرد إلى التّمييز بأنّه صفة حاضرة، والعادة دلالة قد مضت. وفي الحديث دليل على أن المستحاضة تعالج نفسها بما يسدّ المسلك ويردّ الدم بحسب الإمكان، فإذا أتت به وقطر مع ذلك الدم أو سأل: صَحَّت صَلَاتُهَا، ولا إعادة عليها^(١).

(١) «شرح مسند الشافعي» (٤ / ٧٨).

الحديث السابع والتسعون

حديث عائشة أن النبي ﷺ قال في المستحاضة «تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ».

قال ابن حجر: «حديث أن النبي ﷺ قال: «دعي الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِكَ»، رواه البيهقي موقوفاً، والطبراني في الصغير مرفوعاً من طريق قَمِيرِ امرأة مسروق عن عائشة بنحوه، وزاد: إلى مثل أَيَّامِ أَقْرَائِهَا»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث ترويه قَمِير بنت عمرو، عن عائشة، واختلف عليها في رفعه ووقفه على وجهين:
الأول: قَمِير بنت عمرو، عن عائشة، عن النبي ﷺ. (مرفوعاً).
الثاني: قَمِير بنت عمرو، عن عائشة. (موقوفاً).

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

- الوجه الأول: قَمِير بنت عمرو، عن عائشة، عن النبي ﷺ (مرفوعاً)
رواه على هذا الوجه: عبد الله بن شبرمة.

أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب من قال تغتسل من طهر إلى طهر ١- ١٢٠ (٢٩٩)
قال: حدثنا أحمد بن سنان الواسطي، حدثنا يزيد، عن أيوب أبي العلاء، عن ابن شبرمة، عن امرأة مسروق، عن عائشة، عن النبي ﷺ في المستحاضة تغتسل مرة واحدة، ثُمَّ تَوَضَّأَ إِلَى أَيَّامِ أَقْرَائِهَا.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» ٢ / ٢٩٢ (١١٩٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب المستحاضة ١ / ٣٤٦ (١٦٥٦)، كلاهما من طريق يزيد بن هارون، به، ولفظه كما

(١) «التلخيص الحبير» (٢ / ٤٦٥).

عند الطبراني: أَنَّ النبي ﷺ قال في المستحاضة: «تَدَعِ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلْ مَرَّةً، ثُمَّ تَتَوَضَّأُ إِلَى مِثْلِ أَيَّامِ أَقْرَائِهَا، فَإِنْ رَأَتْ صُفْرَةً انْتَضَحَتْ وَتَوَضَّأَتْ وَصَلَّتْ».

قال الطبراني: «لم يروه عن ابن شبرمة إلا أيوب أبو العلاء».

• الوجه الثاني: قمير بنت عمرو، عن عائشة، موقوفا.

رواه على هذا الوجه: عاصم بن سليمان، والشعبي.

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الحيض، باب المستحاضة ١ / ٣٠٤ (١١٧٠) عن معمر، عن عاصم بن سليمان، عن قمير امرأة مسروق، عن عائشة أَنَّهَا سُئِلَتْ عن المستحاضة فقالت: «تَجْلِسُ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ».

وأخرجه الدارمي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب في غسل المستحاضة ١ / ٦٠٧ (٨١٩) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، به نحوه، ولفظه: «تَنْتَظِرُ أَيَّامَهَا الَّتِي كَانَتْ تَتْرِكُ الصَّلَاةَ فِيهَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ طَهَّرَهَا الَّذِي كَانَتْ تَطْهَرُ فِيهِ اغْتَسَلَتْ، ثُمَّ تَوَضَّأَتْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَصَلَّتْ».

وفيه أيضا: ١ / ٦١٠ (٨٢٦) من طريق فراس، به مثله.

والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب المستحاضة كيف تتطهر للصلاة ١ / ١٠٥ (٦١٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب المعتادة لا تميز بين الدمين ١ / ٣٣٥ (١٦١٥)، كلاهما من طريق شعبة قال: حدثنا عبد الملك بن ميسرة، ومجالد بن سعيد، وبيان، به نحوه.

خمسهم (إسماعيل، وفراس، وعبد الملك، ومجالد، وبيان) عن الشعبي.

كلاهما (عاصم، والشعبي) عن قمير، به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن أبي داود»:

١- أحمد بن سنان: أحمد بن سنان بن أسد الواسطي، أبو جعفر الحافظ، سبقت ترجمته في الحديث السادس، وهو حافظ ثقة.

٢- يزيد: يزيد بن هارون بن زاذان بن ثابت، أبو خالد الواسطي، سبقت ترجمته في الحديث الخامس والستين، وهو ثقة ثبت.

٣- أيوب أبو العلاء: أيوب بن أبي مسكين، ويقال: ابن مسكين، أبو العلاء الواسطي، روى عن: قتادة، ويحيى بن دينار، وابن شبرمة، وغيرهم. وروى عنه: إسحاق الأزرق، ويزيد بن هارون، وغيرهما.

قال ابن سعد والنسائي: «ثقة»، وقال أحمد: «لا بأس به»، وقال أحمد بن صالح: «رجل صالح ثقة»، وقال أبو حاتم: «لا بأس به، شيخ صالح يكتب حديثه، ولا يحتج به»، وقال أبو داود: «كان يتفقه، ولم يكن بجيد الحفظ للإسناد»، وقال ابن حبان: «كان يخطئ»، وقال ابن عدي: «في حديثه بعض الاضطراب، ولم أجد في سائر أحاديثه شيئاً منكراً، وهو ممن يكتب حديثه»، وقال الدارقطني: «يعتبر به»، وقال الذهبي: «وثقه جماعة، وقد لئّن»، وقال ابن حجر: «صدوق له أو هام»، مات سنة ١٤٠هـ^(١).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٢٥٩، الثقات ٦/ ٦٠، الكامل ٢/ ١٥، تهذيب الكمال ٣/ ٤٩٢، الكاشف ٢/ ١٤٩، سير الأعلام ٦/ ١٤٣، إكمال التهذيب ٢/ ٣٤٢، تهذيب التهذيب ١/ ٢٠٧، تقريب التهذيب ص ١٦١، لسان الميزان ٩/ ٢٦٥.

خلاصة حاله: صدوق له أوهام، نعم وثّقه قوم، لكن جرحه آخرون جرحاً مفسراً بعدم حفظ الإسناد، وبالخطأ، وبالاضطراب في حديثه، فالأقرب أنه صدوق له أوهام توسطاً بين الأقوال فيه، والله أعلم.

٤- ابن شبرمة: عبد الله بن شبرمة بن الطفيل بن حسان بن المنذر، أبو شبرمة الكوفي القاضي، مولده سنة ٧٢هـ، روى عن: أبي زرعة بن عمرو، والشعبي، وابن جبير، وغيرهم. وروى عنه: جرير بن عبد الحميد، والسفيانان، وغيرهم.

قال حماد بن زيد: «ما رأيت كوفياً أفقه منه»، وقال ابن سعد: «كان شاعراً، فقيهاً، ثقة، قليل الحديث»، وقال أحمد وأبو حاتم والنسائي: «ثقة»، وقال اللالكائي: «هو فقيه أهل الكوفة في زمانه وممن تفقه بالشعبي»، قال الذهبي: «قاضي الكوفة وفقيهاً»، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه»، مات سنة ١٤٤هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة فقيه.

٥- امرأة مسروق: قَمِير بنت عمرو الكوفية، امرأة مسروق بن الأجدع، روت عن: عائشة، ومسروق، وروى عنها: الشعبي، وابن سيرين، وابن شبرمة، وغيرهم. قال العجلي: «تابعية ثقة»، وقال ابن حجر: «ثقة من الثالثة»^(٢).

٦- عائشة: عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ٨٢، الثقات ٧/ ٥، تهذيب الكمال ١٥/ ٧٦، الكاشف ٣/ ١٢٨، سير الأعلام ٦/ ٣٤٧، إكمال التهذيب ٧/ ٣٩٦، تحفة التحصيل ص ٢٤٧، تهذيب التهذيب ٢/ ٣٥١، تقريب التهذيب ص ٥١٤، لسان الميزان ٩/ ٣٤٠.

(٢) ينظر: تهذيب الكمال ٣٥/ ٢٧٣، الكاشف ٥/ ٢١١، تهذيب التهذيب ٤/ ٦٨٦، تقريب التهذيب ص ١٣٦٩.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناده ظاهره الحسن، فيه أيوب أبو العلاء، وهو صدوق له أوهام. إلا أنه معلول، فإنّ عاصم الأحول والشعبي روايا هذا الحديث عن قَمير عن عائشة موقوفاً كما في الوجه الثاني، فيكون رفع هذا الحديث من طريق قَمير عن عائشة من أوهام أيوب. ولكن الحديث جاء عن عائشة مرفوعاً من وجه آخر: أخرجه النسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب ذكر الأقراء ١- ٦٥ (٢١٠) قال: أخبرنا محمد بن المثنى، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة: أنّ أم حبيبة بنت جحش كانت تُستَحاض سبع سنين، فسألت النبي ﷺ، فقال: «ليست بالحیضة، إنّما هو عرق» فأمرها أن تترك الصلاة قدر أقرائها وحیضتها، وتغتسل، وتُصلي.

وأصل الحديث في الصحيحين: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب عرق الاستحاضة ١/ ٧٣ (٣٢٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها ١/ ١٨١ (٣٣٤) كلاهما من طريق الزهري، عن عمرة وعروة، عن عائشة زوج النبي ﷺ: أنّ أم حبيبة استُحيضت سبع سنين، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فأمرها أن تغتسل فقال: «هذا عرق»، هذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم: «إنّ هذه ليست بالحیضة، ولكن هذا عرق، فاغتسلي وصلي».

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «مصنف عبد الرزاق»:

١- مَعمر: معمر بن راشد الأزدي مولاها، أبو عروة البصري، سبقت ترجمته في الحديث الحادي عشر، وهو ثقة ثبت فاضل.

٢- عاصم بن سليمان: عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن الحافظ القاضي، روى عن: أنس، والحسن البصري، وبكر بن عبد الله المزني، وغيرهم. وروى عنه: الحمّادان، والسفيانان، وغيرهم.

قال ابن سعد وابن المديني وابن معين والعجلي وأبو زرعة والبزار: «ثقة»، وقال أحمد: «ثقة من الحفاظ»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال ابن حبان: «كان يحيى بن سعيد قليل الميل إليه»، وقال ابن عدي: «لا بأس به»، وقال ابن حجر: «ثقة، لم يتكلم فيه إلا القطان، وكأنه بسبب دخوله في الولاية»، مات بعد سنة ١٤٠هـ^(١).
خلاصة حاله: ثقة.

٣- قَمِير: قَمِير بنت عمرو الكوفية، امرأة مسروق بن الأجدع، سبقت ترجمتها في الوجه الأول، وهي تابعة ثقة.

٤- عائشة: عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.
الحكم على إسناده الوجه الثاني:
إسناده صحيح.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث ترويه قَمِير بنت عمرو، عن عائشة، واختلف عليها في رفعه ووقفه على وجهين:
١- فرواه ابن شبرمة عنها، عن عائشة، عن النبي ﷺ مرفوعاً.
لكن الراوي عن ابن شبرمة أيوب أبو العلاء صدوق له أوهام.
٢- وخالفه عاصم الأحول، وعامر الشعبي، فروياه عنها، عن عائشة، موقوفاً عليها من قولها وفتواها هي.
والوجه الثاني هو الراجح، فإن روايته أكثر، والطريق إليه أصح وأثبت.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٣٤٣، الثقات ٥/ ٢٣٧، الكامل ٦/ ٤٠٩، تاريخ بغداد ١٤/ ١٦٥، تهذيب الكمال ١٣/ ٤٨٥، الكاشف ٣/ ٥١، سير الأعلام ٦/ ١٣، إكمال التهذيب ٧/ ١٠٣، تحفة التحصيل ص ٢١٦، تهذيب التهذيب ٢/ ٢٥٢، تقريب التهذيب ص ٤٧١، لسان الميزان ٩/ ٣٣١.

خامسا : الحكم على الحديث من وجهه الراجح :
صحيح .

سادسا : التعليق على الحديث :

سبق الكلام عن أحكام المستحاضة عقب الحديث السابق، والذي قبله.
وقول عائشة في هذا الحديث (أيام أقرأها) قال ابن الأثير: «الأقراء: جمع قرء - بفتح القاف - وهو الحَيَض عند أبي حنيفة، والطُّهر عند الشافعي، رَحِمَهُمَا اللَّهُ»^(١).

(١) «جامع الأصول» (٧ / ٣٦٢).

الحديث الثامن والتسعون

حديث سهلة بنت سهيل: «أَنَّهَا اسْتُحِيضَتْ فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْغُسْلِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

قال ابن حجر: «حديث سهلة بنت سهيل: أَنَّهَا اسْتُحِيضَتْ فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْغُسْلِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ. أبو داود من حديث محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة بهذا، وقد قيل إِنَّ ابن إسحاق وَهَمَ فِيهِ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، واختلف عليه في وصله وإرساله، وفي متنه في تسمية المستحاضة وفي رفع الأمر بالغسل والجمع بين الصلوات على ثلاثة أوجه: الأول: عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة موصولاً، وفي متنه تسمية المستحاضة، والتصريح برفع الأمر بالغسل والجمع.

الثاني: عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة موصولاً، وليس في متنه تسمية المستحاضة، وليس فيه التصريح برفع الأمر بالغسل والجمع.

الثالث: عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، مرسلاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

- الوجه الأول: عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة موصولاً، وفي متنه تسمية المستحاضة، والتصريح برفع الأمر بالغسل والجمع. رواه على هذا الوجه: محمد بن إسحاق.

أخرجه أحمد في «مسنده» ١١ - ٦٠٤٥ (٢٥٧٢٦) قال: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد يعني ابن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد، عن أبيه، عن عائشة قالت: «إِنَّمَا هِيَ

(١) «التلخيص الحبير» (٢/ ٤٦٩).

سُهَيْلَةَ بنت سَهْل، وإنَّ رسول الله ﷺ أمرها بالغُسل لكلِّ صلاة، فَلَمَّا شَقَّ ذلك عليها أمرها أن تَجْمَعَ الظهر والعصر بغسل واحد، وبَيْنَ المغرب والعشاء بغُسل واحد، وأن تَغْتَسِلَ للصُّبح. وأخرجه الدارمي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب في غسل المستحاضة ١/ ٥٩٩ (٨٠٣) قال: أخبرنا يزيد بن هارون، به مثله.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ١١/ ٦٠٠٧ (٢٥٥١٩)، وأبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب من قال تجمع بين الصلاتين ١/ ١١٩ (٢٩٥) كلاهما من طريق محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، به، ولفظه: «إنَّ سُهَيْلَةَ بنت سُهَيْل استحيضت، فَأَتَتْ النبي ﷺ، فَأَمَرَهَا أن تَغْتَسِلَ عند كُلِّ صَلَاة، فَلَمَّا جَهَّدها ذلك، أَمَرَهَا أن تَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ والعصر بغُسل، والمغرب والعشاء بغسل، وتَغْتَسِلَ للصُّبح».

قال أبو داود عقبه: «ورواه ابن عيينة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه قال: إن امرأة استحيضت فسألت النبي ﷺ فأمرها، بمعناه».

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب غسل المستحاضة ١/ ٣٥٢ (١٦٨٤) من طريق عبدة، عن محمد بن إسحاق، به، وفيه عن عائشة قالت: «إنَّما هي سهلة بنت سهيل، إنَّ رسول الله ﷺ كان يأمرها بالغسل عند كل صلاة، فَلَمَّا شَقَّ عليها أمرها.. الحديث».

قال البيهقي عقبه: قال أبو بكر بن إسحاق الصَّبْغِي: قال بعض مشايخنا: «لَمْ يُسْنِدْ هذا الخبر غير محمد بن إسحاق، وشُعْبَةُ لَمْ يَذْكُرِ النبي ﷺ، وأنكَرَ أن يَكُونَ الْخَبَرُ مَرْفُوعاً، وأَخْطَأَ أَيْضاً في تَسْمِيَةِ الْمُسْتَحَاضَةِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ الرُّوَاةُ في إِسْنَادِ هَذَا الْخَبَرِ، فرواه شعبة ومحمد بن إسحاق كما مضى، ورواه ابن عيينة فأرسله إلا أَنَّهُ وافق مُحمداً في رفعه».

(يزيد بن هارون، ومحمد بن سلمة، وعبدة بن سليمان) عن ابن إسحاق به.

- الوجه الثاني: عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة موصولاً، وليس في متنه تسمية المستحاضة، وليس فيه التصريح برفع الأمر بالغسل والجمع.

رواه على هذا الوجه: شعبة بن الحجاج.

أخرجه الطيالسي في «مسنده» ٣ / ٤١ (١٥٢٢) قال: حدثنا شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قالت: «استُحيِضت امرأة على عهد النبي ﷺ فأمرت..» قلت: مَنْ أمرها؟ النبي ﷺ؟ قال: لست أحدثك عن النبي ﷺ شيئا. قالت: «فأمرت أن تؤخر الظهر، وتُعجل العصر، وتغتسل لهما غسلا واحدا، وتؤخر المغرب، وتُعجل العشاء، وتغتسل لهما غسلا واحدا، وتغتسل للصباح غسلا».

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب غسل المستحاضة ١ / ٣٥٢ (١٦٨٢) من طريق الطيالسي، وقال عقبه: ورواه معاذ بن معاذ، عن شعبة، وفيه قال: فقلت لعبد الرحمن: عن النبي ﷺ؟ فقال: لا أحدثك عن النبي ﷺ بشيء. وكذلك قاله النضر بن شميل عن شعبة. ورواه محمد بن إسحاق بن يسار عن عبد الرحمن فخالف شعبة في رفعه، وسمي المُستحاضة.

وأخرجه الدارمي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب في غسل المستحاضة ١ / ٦٠٠ (٨٠٤) قال: أخبرنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة قال: سألت عبد الرحمن بن القاسم عن المستحاضة، فأخبرني عن أبيه، فذكر مثل حديث الطيالسي، وفيه: قلت لعبد الرحمن: النبي ﷺ أمرها؟ قال: لا أحدثك عن النبي ﷺ شيئا.

وأخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الطهارة، باب من قال تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلا ١ / ١١٩ (٢٩٤) من طريق معاذ العنبري، عن شعبة، بمثل مثله، وفيه: «فأمرت..» قال: فقلت لعبد الرحمن: عن النبي ﷺ؟ فقال: لا أحدثك إلا عن النبي ﷺ بشيء.

وأخرجه أحمد في «مسنده» ١١ / ٦١١٩ (٢٦٠٢٨)، والنسائي في «المجتبى»، كتاب الطهارة، باب ذكر اغتسال المستحاضة ١ / ٦٦ (٢١٣) من طريق محمد بن جعفر، به نحوه، وفيه: «فقيل: إنما هو عرق عانِد، وأمرت أن تؤخر الظهر..» هكذا بالبناء للمفعول في القائل والآخر.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الحيض، باب غسل المستحاضة ١/ ٣٥٢ (١٦٨٢) من طريق عاصم بن علي، حدثنا شعبة، به مثله، وفيه: «فأمرت...» قال البيهقي عقبه: «وهكذا رواه جماعة عن شعبة، وذكر جماعة منهم امتناع عبد الرحمن بن القاسم من رفع الحديث».

أربعتهم (الطيالسي، وهاشم، ومعاذ، وغندر، وعاصم) عن شعبة، به.

• الوجه الثالث: عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، مرسلًا.

رواه علي هذا الوجه: سفيان بن عيينة.

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف»، كتاب الحيض، باب المستحاضة ١/ ٣٠٨ (١١٧٦) عن ابن عيينة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، أن امرأة من المسلمين استحيضت، فسألت النبي ﷺ أو سُئِلَ عنها، فقال: «إنما هو عرق، تترك الصلاة قدر حيضتها، ثم تجمع الظهر والعصر بغسل واحد، والمغرب والعشاء بغسل واحد، وتغتسل للصبح غسلاً».

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب في الطهارة، باب المستحاضة كيف تتطهر للصلاة ١/ ١٠٠ (٦٣٠) عن يونس، عن سفيان به نحوه.

والبيهقي في «الكبرى»، كتاب الحيض، باب غسل المستحاضة ١/ ٣٥٣ (١٦٨٥) من طريق إسحاق بن راهويه، عن ابن عيينة، به.

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «مسند أحمد»:

١- يزيد بن هارون: يزيد بن هارون، أبو خالد الواسطي، سبقت ترجمته في الحديث الخامس والستين، وهو ثقة ثبت.

٢- محمد بن إسحاق: محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار، سبقت ترجمته في الحديث الخامس، وهو صدوق مدلس.

٣- عبد الرحمن بن القاسم: عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصّدّيق، سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، وهو ثقة إمام.

٤- القاسم بن محمد: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، وهو ثقة إمام.

٥- عائشة: عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

الحكم على إسناده الوجه الأول:

إسناد ضعيف، ابن إسحاق مدلس، ولم يصرح بالسماع في أي طريق من طرق هذا الخبر، وقد رواه شعبة وابن عيينة عن عبد الرحمن بن إسحاق فخالفاه في إسناده هذا الخبر ومثله، كما في الوجه الثاني والثالث.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني من «مسند الطيالسي»:

١- شعبة: شعبة بن الحجاج بن الورد، أبو بسطام، الواسطي البصري، سبقت ترجمته في الحديث السابع عشر، وهو ثقة حافظ متقن عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

٢- عبد الرحمن بن القاسم: عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصّدّيق، سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، وهو ثقة إمام.

٣- القاسم بن محمد: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، وهو ثقة إمام.

٤- عائشة: عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية القرشية، حبيبة رسول الله ﷺ، وزوجته في الدنيا والآخرة، سبق ذكرها في الحديث السابع عشر.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

إسناد صحيح.

ج- دراسة إسناد الوجه الثالث من «مصنف عبد الرزاق»:

١- ابن عيينة: سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة متفق على توثيقه.

٢- عبد الرحمن بن القاسم: عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، وهو ثقة إمام.

٣- القاسم بن محمد: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، سبقت ترجمته في الحديث السابع والعشرين، وهو ثقة إمام.

الحكم على إسناد الوجه الثالث:
إسناد مرسل.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، واختلف عليه في وصله وإرساله، وفي متنه في تسمية المستحاضة وفي رفع الأمر بالغسل والجمع بين الصلوات على ثلاثة أوجه:

١- فرواه محمد بن إسحاق، عنه، عن أبيه، عن عائشة موصولاً، وسمى المستحاضة في متنه سهلة بنت سهيل، وصرح فيه برفع الأمر بالغسل والجمع بين الصلوات.

٢- وخالفه شعبة، فرواه عن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة موصولاً أيضاً إلا أنه لم يذكر في متنه اسم المستحاضة، ولم يصرح فيه برفع الأمر بالغسل والجمع بين الصلوات، بل روى عن عبد الرحمن امتناعه من التصريح بالرفع.

٣- وخالفهما ابن عيينة، فرواه عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، مرسلاً، ووافق ابن إسحاق في رفع الأمر بالغسل والجمع بين الصلوات.

وأصح هذه الأوجه الثلاثة هو ما رواه شعبة بن الحجاج، فإن شعبة أوثق الثلاثة وأثبتهم، وفي روايته للحديث مع ذلك قصة سؤاله لعبد الرحمن عن رفع الأمر بالغسل والجمع بين

الصلوات، وهل هو من أمر النبي ﷺ أو غيره، وامتناع عبد الرحمن من التصريح برفعه، وهذا السؤال والمراجعة قرينة على ضبط شعبة للرواية تماما، مع ما عرف عن شعبة من شدة الإتقان والتحري في أمر الرواية.

ولكن تبقى هنا مسألة بعد أن رجّحنا أن الرواية الصحيحة هي رواية شعبة بن الحجاج التي ليس فيها التصريح برفع الحديث، وأن الصيغة الأرجح للرواية هي: «أن امرأة استحيضت على عهد النبي ﷺ، فأمرت بكذا وكذا» بالبناء للمفعول، ولم يبين من الأمر، بل أبى عبد الرحمن بن القاسم وامتنع من التصريح برفع الأمر إلى النبي ﷺ.

والمسألة هي: هل هذه الصيغة لها حكم الرفع؟ أم أنها موقوفة إذ يُحتمل أن الأمر لها هو بعض الصحابة اجتهدا وتفقّها؟

وهذه المسألة تكلم عنها غير واحد ممن كتب في علوم الحديث منهم ابن الصلاح قال: «قول الصحابي: «أمرنا بكذا، أو نهينا عن كذا» هو من نوع المرفوع والمُسند عند أصحاب الحديث، وهو قول أكثر أهل العلم، وخالف في ذلك فريق منهم أبو بكر الإسماعيلي، والأول هو الصحيح؛ لأنّ مُطلق ذلك ينصرف بظاهره إلى من إليه الأمر والنهي، وهو رسول الله ﷺ^(١)، فالمسألة على هذا خلافية، وإن كان أكثر أهل العلم على أن له حكم الرفع، إلا أن مجرد وجود الخلاف في المسألة يجعل الحكم بالرفع والحال كذلك أضعف من الحكم به في المرفوع الصريح، والله أعلم.

خامسا: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:
صحيح.

(١) ينظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص ٤٩).

سادسا: التعليق على الحديث:

سبق الكلام عقب الأحاديث السابقة عن أحكام المستحاضة، وأنها تعمل بالتمييز أو بالعادة على الخلاف المعروف في المسألة، وعلى حسب أحوال النساء، وسبق أن المرأة بعد أن تعمل بالتمييز أو العادة تصير لها حكم الطاهرات في الجملة، فليس عليها غسل كل يوم، ولا غسل عند كل صلاة، ولا جمع بين الصلاتين، ولكن هذا الحديث يدل على أمرها بالجمع الصوري، وبالغسل ثلاث مرات كل يوم، وقد جمع العلماء بين هذا الحديث وبين ما دلّت عليه الأحاديث الأخرى بأنّ هذا الحديث هو في شأن المستحاضة المتحيّرة، وهي التي لا تمييز لديها، ولا عادة عندها تتذكّرها، فيكون هذا شأنها على سبيل الاحتياط، والله أعلم.

قال البغوي: «هذا الحديث هو في مستحاضة نسيّت عاداتها، لا تعرف وقتها ولا عددها، فيجب عليها أن تغتسل لكل صلاة، لأنّه ما من وقت صلاة إلا ويحتمل فيه انقطاع دم الحيض، ووجوب الغسل عليها، إلا أن النبي ﷺ لمّا رأى الأمر قد طال عليها، وقد جهدها الاغتسال لكل صلاة، رخص لها في الجمع بين الصلاتين بغسل واحد، كالمسافر رخص له في الجمع بين الصلاتين لمّا يلحقه من مشقة السفر، وقد ذهب إلى إيجاب الغسل عليها عند كل صلاة: علي، وابن مسعود، وابن الزبير، وهو قول الزهري ومكحول»^(١).

(١) «شرح السنة للبغوي» (٢/ ١٥٣).

الحديث التاسع والتسعون

حديث عثمان بن أبي العاص: «وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنِّسَاءِ فِي نِفَاسِهِنَّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا».

قال ابن حجر: «وروى الحاكم من حديث الحسن عن عثمان بن أبي العاص قال: «وَقَّتْ رسول الله ﷺ للنساء في نفاسهنّ أربعين يومًا»، وقال: صحيح إن سَلِمَ من أبي بلال الأشعري. قلت: قد ضَعَفَهُ الدارقطني، والحسن عن عثمان بن أبي العاص منقطع، والمشهور عن عثمان موقوف عليه»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه الحسن البصري، عن عثمان بن أبي العاص، واختلف عليه في رفعه ووقفه على وجهين:

الأول: الحسن البصري، عن عثمان بن أبي العاص، عن النبي ﷺ.

الثاني: الحسن البصري، عن عثمان بن أبي العاص، موقوفاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: الحسن البصري، عن عثمان بن أبي العاص، عن النبي ﷺ.

رواه على هذا الوجه: هشام بن حسان.

أخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الحيض، باب ما جاء في وقت النفاس ١- ٤٠٩ (٨٥٦) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثنا أبو شيبة، حدثنا أبو بلال، حدثنا أبو شهاب، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص قال: «وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ للنساء في نفاسهنّ أربعين يومًا».

(١) «التلخيص الحبير» (٢/ ٤٧١).

وأخرجه الحاكم في «المستدرک»، کتاب الطهارة، باب وقت النفاس أربعون يوما ١/ ١٧٦ (٦٢٩) من طريق أبي بلال الأشعري، حدثنا أبو شهاب، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «وَقْتُ لِلنِّسَاءِ فِي نِفَاسِهِنَّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا». قال الحاكم: «هذه سُنَّةٌ عزيزة، فَإِنْ سَلِمَ هذا الإسناد مِنْ أَبِي بِلَالٍ فَإِنَّهُ مُرْسَلٌ صحيح، فَإِنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ».

• الوجه الثاني: الحسن البصري، عن عثمان بن أبي العاص، موقوفا.

رواه على هذا الوجه: يونس، وأشعث، وإسماعيل بن مسلم، وأبو بكر الهذلي، وغيرهم. أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الحيض، باب البكر والنساء ١/ ٣١٣ (١٢٠١) عن الثوري، عن يونس، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص: «أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْرَبُ نِسَاءَهُ إِذَا تَنَفَّسَتْ إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً». قال يونس: وقال الحسن: أربعين أو خمسين، أو أربعين إلى خمسين، فإن زاد فهي مستحاضة.

وأخرجه الدارمي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب وقت النساء وما قيل فيه ١/ ٦٦٥ (٩٩٠)، وابن الجارود في «المنتقى»، باب الحيض ١/ ٥٠ (١٣١)، كلاهما من طريق الثوري، عن يونس، به نحوه، قال ابن الجارود: وأسنده أبو بكر الهذلي عن الحسن.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»، كتاب الحيض، باب البكر والنساء ١/ ٣١٣ (١٢٠٢) عن معمر، عن سمع الحسن يقول: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرْأَةِ مِنْ نِسَائِهِ إِذَا نَفَسَتْ: «لَا تَقْرَبِينِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»، وقال الحسن: إِذَا تَمَّ لَهَا أَرْبَعُونَ اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب النكاح، باب ما قالوا في النساء كم تجلس حتى يغشاها زوجها ٩/ ٤١٧ (١٧٧٣٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٩/ ٥٧ (٨٣٨٤)، كلاهما من طريق أشعث بن سوار، به، ولفظه عند ابن أبي شيبة: أَنَّهُ قَالَ لِنِسَائِهِ: «لَا تُشْرِفْنَ لِي دُونَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فِي النَّفَاسِ».

وأخرجه الدارمي في «مسنده»، كتاب الطهارة، باب وقت النفساء وما قيل فيه ٦٦٥ / ١ (٩٩١)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٥٧ / ٩ (٨٣٨٣)، كلاهما من طريق إسماعيل بن مسلم، به، ولفظه عند الدارمي: «وقت النفساء أربعون يومًا، فإن طهرت، وإلا فلا تُجاوزه حتى تُصلّي»، واقتصر الطبراني على أوله.

وأخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب الحيض، باب ما جاء في وقت النفاس ٤٠٩ / ١ (٨٥٥) من طريق وكيع، حدثنا أبو بكر الهذلي، عن الحسن، به، ولفظه: «إذا نفست امرأة منكُن فلا تقربني أربعين يومًا، إلا أن ترى الطهر قبل ذلك».

قال الدارقطني عقبه: «وكذلك رواه أشعث بن سوار، ويونس بن عبيد، ومبارك بن فضالة، روه عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص، موقوفًا».

ثالثًا: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن الدارقطني»:

١- أبو بلال: أبو بلال الأشعري، يقال: اسمه مرداس بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، وقيل: اسمه محمد، وقيل: عبد الله، روى عن: قيس بن الربيع، وعبد ربه بن نافع، وغيرهما. وروى عنه: مطين، وعمر بن حفص، وأبو شيبه، وغيرهم. قال أبو حاتم: «سألته عن اسمه فقال: اسمي وكنيتي واحد»، وقال الدارقطني: «ضعيف»، وقال البيهقي في الخلافيات: «لا يُحتج به»، وقال الذهبي: «ضعفه الدارقطني»، مات سنة ٢٢٢هـ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٣٥٠ / ٩، الخلافيات ٥٥٨ / ١، سير الأعلام ٥٨٣ / ١٠، ميزان الاعتدال ٥٠٧ / ٤، المغني في الضعفاء ٧٧٥ / ٢، موسوعة أقوال الدارقطني ٧٤٢ / ٢، لسان الميزان ٣٢ / ٩.

٢- أبو شهاب: عبد ربه بن نافع الحنّاط، أبو شهاب الكوفي، روى عن: إسماعيل بن أبي خالد، وحجاج بن أرطاة، والأعمش، وغيرهم. وروى عنه: أبو بلال الأشعري، وسعيد بن منصور، وأحمد بن يونس، وغيرهم.

قال يحيى القطان: «لم يكن بالحافظ»، وقال ابن سعد وابن معين والبخاري: «ثقة»، وقال ابن نمير: «ثقة صدوق»، وقال أحمد: «ما علمت إلا خيراً، ما بحديثه بأس»، وقال العجلي: «لا بأس به»، وقال يعقوب: «كان ثقة، وكان رجلاً صالحاً، لم يكن بالمتين، وقد تكلموا في حفظه»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال ابن خراش: «صدوق»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال الساجي: «صدوق يهيم في حديثه»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالحافظ عندهم»، وقال الذهبي: «صدوق»، وقال ابن حجر: «صدوق يهيم»، مات سنة ١٧٢هـ^(١).

خلاصة حاله: صدوق، وثقه غير واحد، لكن جرحه آخرون وفسروا الجرح بالوهم في الحديث، فهذا ينزل به قليلاً عن درجة الثقة في الرواية جمعاً بين الأقوال فيه، والله أعلم.

٣- هشام بن حسان: هشام بن حسان القردوسي، سبقت ترجمته في الحديث الثامن والخمسين، وهو ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال.

٤- الحسن بن أبي الحسن البصري، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، وهو إمام ثقة فقيه كثير الإرسال.

٥- عثمان بن أبي العاص: عثمان بن أبي العاص بن بشر الثقفي، أبو عبد الله الطائفي البصري، صحابي جليل، قال الذهبي: «قدم في وفد ثقيف على النبي ﷺ فأسلموا، وأمره عليهم لما رأى

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٤٢، الثقات ٧/ ١٥٤، تاريخ بغداد ١٢/ ٤٣٧، تهذيب الكمال ١٦/ ٤٨٥، الكاشف

٣/ ٢٣٦، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٨٣، تقريب التهذيب ص ٥٦٨.

من عقله وحرصه على الخير والدين»، ثم أقره أبو بكر على الطائف، ثم عمر، ثم سكن البصرة حتى مات بها في خلافة معاوية سنة ٥١هـ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(١).

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، مداره على أبي بلال الأشعري وهو ضعيف، يرويه عن أبي شهاب الحنات وهو صدوق، وقد رواه جماعة عن الحسن موقوفا كما في الوجه الثاني، فيكون هذا الوجه المرفوع ضعيفا منكرا لمخالفته رواية الجماعة عن الحسن، وقد ذكر ابن الجوزي هذا الحديث مع أحاديث أخرى ثم قال: «ليس في هذه الأحاديث ما يصح»^(٢). والله أعلم.

ب- دراسة إسناد الوجه الثاني من «مصنف عبد الرزاق»:

١- الثوري: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو إمام جليل ثقة ثبت فقيه، متفق على توثيقه.

٢- يونس: يونس بن عبيد بن دينار، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، وهو ثقة ثبت من أثبت الناس في الحسن.

٣- الحسن بن أبي الحسن البصري، سبقت ترجمته في الحديث السادس عشر، وهو إمام ثقة فقيه كثير الإرسال.

٤- عثمان بن أبي العاص: عثمان بن أبي العاص بن بشر الثقفي، أبو عبد الله الطائفي البصري، صحابي جليل، سبق ذكره في الوجه الأول من هذا الحديث.

الحكم على إسناد الوجه الثاني:

إسناد صحيح موقوفا على عثمان بن أبي العاص.

(١) ينظر: الثقات ٣ / ٢٦١، الاستيعاب ٣ / ١٠٣٥، سير أعلام النبلاء ٢ / ٣٧٤، الإصابة ٧ / ٩٦.

(٢) «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (١ / ٣٨٨).

وقد اختلفَ في سماع الحسن من عثمان بن أبي العاص، والراجح سماعه منه. قال مُغلطاي: «لَمَّا ذَكَرَ الْمِزِّي رواية الحسن عن عثمان بن أبي العاص قال: وقيل: لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ. وَلَمَّا ذَكَرَ رواية الحَسَن عنه في باب الحَسَن جَزَمَ بها، وهذا يناقِض كلامه، والظاهر سَماعُه مِنْهُ، لِمَا في تاريخ البخاري: قال ابن أبي الأسود: حدثنا أبو داود، حدثنا أبو عامر، عن الحسن قال: كُنَّا نَدْخُلُ على عثمان بن أبي العاص، وَقَدْ أَخْلَى بَيْتًا للحديث. وفي تاريخ البصرة لابن أبي خيثمة: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا مبارك بن فضالة، حدثنا الحسن قال: دَخَلْنَا على عثمان بن أبي العاص»^(١).

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه الحسن البصري، عن عثمان بن أبي العاص، واختلف على الحسن في رفعه ووقفه على وجهين:

- ١- فرواه هشام بن حسان، عنه، عن عثمان، عن النبي ﷺ.
 - ٢- وخالفه يونس، وأشعث، وإسماعيل بن مسلم، وأبو بكر الهذلي، وغيرهم، فرووه عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص، موقوفاً.
- والوجه الثاني هو الراجح بلا شك، لأنه رواية الجماعة، والجماعة أولى بالصواب من الواحد، ثم إن الوجه الأول لم يصح عن هشام بن حسان أيضاً، فإن في الطريق إليه أبا بلال الأشعري وهو ضعيف، فإسناد الوجه الأول ضعيف، وإسناد الثاني صحيح مع كونه رواية الجماعة، والله أعلم.

خامساً: الحكم على الحديث من وجهه الراجح:

صحيح موقوف على عثمان بن أبي العاص.

(١) ينظر: التاريخ الكبير (٦/ ٢١٢)، وإكمال تهذيب الكمال (٩/ ١٥٨).

سادسا: التعليق على الحديث:

قال ابن رشد الحفيد: «اختلفوا في أقلّ النفاس وأكثره، فذهب مالك إلى أنّه لا حد لأقلّه، وبه قال الشافعي، وذهب أبو حنيفة وقوم إلى أنّه محدود، فقال أبو حنيفة: هو خمسة وعشرون يوما، وقال أبو يوسف صاحبه: أحد عشر يوما، وقال الحسن البصري: عشرون يوما. وأمّا أكثره: فقال مالك مرة: هو ستون يوما، ثم رجّع عن ذلك، فقال: يُسأل عن ذلك النساء، وأصحابه ثابتون على القول الأول، وبه قال الشافعي، وأكثر أهل العلم من الصحابة على أن أكثره أربعون يوما، وبه قال أبو حنيفة. وقد قيل: تعتبر المرأة في ذلك أيام أشباهها من النساء، فإذا جاوزتها فهي مُستحاضّة، وفرّق قوم بين ولادة الذكر وولادة الأنثى، فقالوا: للذكر ثلاثون يوما، وللأنثى أربعون يوما.

وسبب الخلاف: عُسّر الوقوف على ذلك بالتجربة، لاختلاف أحوال النساء في ذلك، ولأنّه ليس هناك سُنّة يُعمَل عليها، كالحال في اختلافهم في أيام الحيض والطهر»^(١). وقال النووي في شرح المذهب: «مذهبنا المشهور الذي تظاهرت عليه نصوص الشافعي، وقطع به الأصحاب: أنّ أكثر النفاس ستون، ولا حد لأقلّه، بل قد يكون مُجرّد مَجّة، واحتجّ أصحابنا بأنّ الاعتماد في هذا الباب على الوجود، وقد ثبت الوجود في السّتين، فتعيّن المصير إليه، وحصل الوجود في القليل كذلك حتّى وُجد من لم تر نفاسا أصلا»^(٢).

(١) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١/ ٥٨).

(٢) «المجموع شرح المذهب» (٢/ ٥٢٢).

الحديث المئة

حديث ابن عباس: «نهى رسول الله ﷺ أن تُوطأ حاملٌ حتى تَضَعَ، أو حائِلٌ حتى تَحِيضَ»

قال ابن حجر: «وروى الدارقطني من حديث عبد الله بن عمران العابدي، عن ابن عيينة، عن عمرو بن مُسلم الجندي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تُوطأ حاملٌ حتى تَضَعَ، أو حائِلٌ حتى تَحِيضَ»، ثُمَّ نَقَلَ عن ابن صاعد: أن العابدي تَفَرَّدَ بِوَصْلِهِ، وأنَّ غَيْرَهُ أَرَسَلَهُ»^(١).

أولاً: تخريج الحديث إجمالاً:

هذا الحديث يرويه ابن عيينة، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، عن ابن عباس، واختلف على ابن عيينة في وصله وإرساله على وجهين:

الأول: ابن عيينة، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، عن ابن عباس.

الثاني: ابن عيينة، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، مرسلاً.

ثانياً: تخريج الحديث تفصيلاً:

• الوجه الأول: ابن عيينة، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، عن ابن عباس.

رواه على هذا الوجه: عبد الله بن عمران العابدي.

أخرجه الدارقطني في «سننه»، كتاب النكاح، باب المهر ٤- ٣٨١ (٣٦٤٠) قال: حدثنا أبو محمد بن صاعد، حدثنا عبد الله بن عمران العابدي بمكة، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن مسلم الجندي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تُوطأ حاملٌ حتى تَضَعَ، أو حائِلٌ حتى تَحِيضَ».

(١) «التلخيص الحبير» (٢/ ٤٧٢).

قال الدارقطني عقبه: «قال ابن صاعد: ما قال لنا في هذا الإسناد أحد: عن ابن عباس، إلا العابدي».

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ١/ ١٥٣ (٤٧٩) قال: حدثنا أحمد بن عمرو قال: حدثنا عبد الله بن عمران، حدثنا سفيان، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ «نهى أن تُوطأ الحامل حتى تضع».

وتوبع عكرمة على هذا الوجه: تابعه مجاهد.

أخرجه البزار في «البحر الزخار» ١١/ ١٧٦ (٤٩١٥) قال: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا شيبان، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: «نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية، وعن السبايا الحبالى أن يُوطأن حتى يضعن ما في بطونهن، وعن كل ذي نابٍ من السباع».

وأخرجه ابن الجارود في «المتقى»، كتاب النكاح ١/ ٢٦٩ (٧٩٢) قال: حدثنا محمد بن عوف، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، به نحوه، ولفظه: «نهى النبي ﷺ أن تُوطأ السبايا حتى يضعن». وأخرجه الحاكم في «المستدرک»، كتاب قسم الفیء، النهی عن بیع المغانم حتى تقسم وعن الحبالی حتى يضعن ما فی بطونهن ٢/ ١٣٧ (٢٦٢٩) من طريق سعيد بن مسعود، حدثنا عبيد الله بن موسى، به نحوه، ولفظه: «نهى رسول الله ﷺ عن النساء الحبالى أن يُوطأن حتى يضعن ما في بطونهن».

وفي «المستدرک» أيضا، كتاب البيوع، باب نهى عن التفريق بين الأم وولدها ٢/ ٥٥ (٢٣٤٩) من طريق مجاهد، به بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن الحبالى أن يُوطأن حتى يضعن ما في بطونهن، وقال: لا تسقى زرع غيرك، وعن لحوم الحمر الأهلية..».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».

وأصل حديث ابن عباس في المَنَهِيَّات أخرجه مسلم في صحيحه، لكن ليس فيه المقصود هنا من حديث عكرمة، وهو النَّهْيُ عن وطء الحامل حتّى تَضَع، والحائل حتّى تحيض. أخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير ٦ / ٦٠ (١٩٣٤) من طريق ميمون بن مهران، عن ابن عباس قال: «نهى رسول الله ﷺ عن كُلِّ ذي نابٍ من السّباع، وعن كُلِّ ذي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ».

• الوجه الثاني: ابن عيينة، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، مرسلًا.

وهذا الوجه لم أقف عليه مسندًا، لكن ذكر الدارقطني في «سننه»، كتاب النكاح، باب المهر ٤ / ٣٨١ (٣٦٤٠) أن ابن صاعد قال: «ما قال لنا في هذا الإسناد أحد: عن ابن عباس، إلا العابدي».

وقال ابن القيسراني في «أطراف الغرائب» ٣ / ٢٤٥ (٢٥٥٢) حديث: «نهى رسول الله ﷺ أن تُوطأ الحامل ... الحديث. تفرد به عبد الله بن عمران عن ابن عيينة، قال ابن صاعد: وما قال لنا في هذا الإسناد عن ابن عباس إلا العابدي».

وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢ / ٤٧٢) «نَقَلَ الدارقطني عن ابن صاعد: أَنَّ العابدي تَفَرَّدَ بوصله، وَأَنَّ غَيْرَهُ أَرسله».

ثالثاً: دراسة الإسناد:

أ- دراسة إسناد الوجه الأول من «سنن الدارقطني»:

١- أبو محمد بن صاعد: يحيى بن محمد بن صاعد، أبو محمد البغدادي، سبقت ترجمته في الحديث التاسع والثلاثين، وهو ثقة ثبت.

٢- عبد الله بن عمران: عبد الله بن عمران بن رزين^(١) بن وهب الله، أبو القاسم العابدي المكي، روى عن: ابن عيينة، وإبراهيم بن سعد، وغيرهما. وروى عنه: الترمذي، وابن صاعد، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال ابن حبان: «يخطئ ويخالف»، وروى له ابن خزيمة والضياء، وقال ابن حجر: «صدوق معمر»، مات سنة ٢٤٥هـ^(٢).

خلاصة حاله: صدوق كما قال أبو حاتم، واختاره ابن حجر، وأما أنه يخطئ ويخالف فالصدوق قد يقع منه هذا، وابن حبان يتشدد في الجرح.

٣- سفيان بن عيينة: سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة إمام متفق على توثيقه.

٤- عمرو بن مسلم: عمرو بن مسلم الجندي^(٣) اليماني، أبو عبد الله، روى عن: طاووس، وعكرمة، وغيرهما. وروى عنه: ابن عيينة، وابن جريج، ومعمر، وغيرهم.

قال ابن معين: «لا بأس به»، وقال مرة: «ليس بالقوي»، وقال أحمد: «ضعيف»، وقال مرة: «ليس بذلك»، وقال ابن خراش: «ليس بشيء»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال الساجي:

(١) رزين: بفتح الراء وكسر الزاي. «تقريب التهذيب» (ص: ٥٣٢).

(٢) ينظر: الثقات ٨ / ٣٦٣، تهذيب الكمال ١٥ / ٣٧٨، الكاشف ٣ / ١٦٧، تاريخ الإسلام ٥ / ١١٥٩، إكمال

التهذيب ٨ / ٩٩، تهذيب التهذيب ٢ / ٣٩٦، تقريب التهذيب ص ٥٣٢.

(٣) الجندي: بفتح الجيم والنون. «تقريب التهذيب» (ص ٧٤٥).

«صدوق يهم»، وقال ابن عدي: «ليس له حديث منكر جدا»، وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام»، مات قبل سنة ١٣٠هـ^(١).

خلاصة حاله: ضعيف، ضَعَفَهُ أحمد وابن خراش والنسائي وابن معين في أحد الروايتين، مع تفاوت عباراتهم في ذلك كما مر بيانه، وأشار الساجي إلى كثرة وهمه، وابن عدي إلى أن له مناكير لكنها ليست مناكير جدا! فلذا هو ضعيف ضعفا يسيرا يعتبر به. والله أعلم.

٥- عكرمة: عكرمة مولى ابن عباس، سبقت ترجمته في الحديث السبعين، وهو تابعي ثقة.

٦- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ، الصحابي المشهور، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناد الوجه الأول:

إسناد ضعيف، فيه عمرو بن مسلم الجندي وهو ضعيف، وفيه عبد الله بن عمران وهو صدوق لكنه خولف في وصله كما في الوجه الثاني، والشطر الأول من المتن وهو النهي عن وطئ الحامل حتى تضع جاء عن ابن عباس من وجه آخر كما عند البزار وغيره، وقد مر في التخريج. دراسة متابعة مجاهد من «مسند البزار»:

١- محمد بن عثمان: محمد بن عثمان بن كرامة^(٢) الوراق، أبو جعفر الكوفي، ورّاق عبيد الله بن موسى، روى عن: عبيد الله، وحماد بن أسامة، وابن نمير، وغيرهم. وروى عنه: البزار، وابن الجارود، وابن خزيمة، وغيرهم.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٥٩، الثقات ٧/ ٢١٧، الكامل ٦/ ٢١٠، تهذيب الكمال ٢٢/ ٢٤٣، الكاشف ٣/

٥٣٧، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٠٥، تقريب التهذيب ص ٧٤٥، لسان الميزان ٩/ ٣٨٦.

(٢) كَرَامَة: بفتح الكاف وتخفيف الراء. «تقريب التهذيب» (٨/ ٧٧).

قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال مسلمة: «ثقة»، وقال الذهبي: «صاحب حديث صدوق»، وقال ابن حجر: «ثقة»، مات سنة ٢٥٦هـ^(١).

خلاصة حاله: ثقة.

٢- عبيد الله بن موسى: عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام، أبو محمد الكوفي الحافظ، مولده سنة ١٢٨هـ، روى عن: إسرائيل بن يونس، والحسن بن صالح، وشيبان، وغيرهم. وعنه: إسحاق بن راهويه، وزهير بن حرب، وابن كرامة، وغيرهم.

قال ابن سعد: «كان ثقة صدوقاً إن شاء الله تعالى، كثير الحديث حسن الهيئة، وكان يتشيع ويروي أحاديث في التشيع منكراً، وضُعمُ بذلك عند كثير من الناس، وكان صاحب قرآن»، وقال ابن معين: «ثقة»، قال أبو مسلم البغدادي الحافظ: «تركه أحمد لتشيّعه، وقد عوتب عن روايته عن عبد الرزاق، فذكر أن عبد الرزاق رجع»، وقال عثمان بن أبي شيبة: «صدوق ثقة، وكان يضطرب في حديث سفيان اضطراباً قبيحاً»، وقال العجلي: «كان ثقة، عالماً بالقرآن»، وقال أبو حاتم: «صدوق ثقة حسن الحديث»، وقال أبو داود: «كان محترقاً شيعياً، جاز حديثه»، وقال يعقوب: «شيعي، وإن قال قائل رافضي لم أنكر عليه، وهو منكر الحديث»، وقال الساجي: «صدوق يفرط في التشيع»، وقال ابن قانع: «كوفي صالح يتشيع»، وقال ابن عدي: «ثقة»، وقال الذهبي: «ثقة، أحد الأعلام على تشييعه وبدعته»، وقال ابن حجر: «ثقة، كان يتشيع»، مات سنة ٢١٣هـ، روى له الجماعة^(٢).

خلاصة حاله: شيعي ثقة، لنا صدقه وعليه بدعته، وأما ما ذكره ابن سعد وغيره من وجود المناكير في حديثه فما ثبتت نكارتة يُردّ، وإلا فالأصل أنه ثقة كما يدل عليه كلام الجمهور، ثم إنه من رجال الشيخين، روى له في الصحيحين في عشرات المواضع.

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨ / ٢٥، الثقات ٩ / ١١٧، تاريخ بغداد ٤ / ٦٦، تهذيب الكمال ٢٦ / ٩١، الكاشف ٤ / ١٦٤، سير الأعلام ١٢ / ٢٩٦، إكمال التهذيب ١٠ / ٢٧١، تهذيب التهذيب ٣ / ٦٤٥، تقريب التهذيب ٨٧٧.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٥ / ٣٣٤، الثقات ٧ / ١٥٢، تهذيب الكمال ١٩ / ١٦٤، الكاشف ٣ / ٣٦١، سير الأعلام ٩ / ٥٥٣، إكمال التهذيب ٩ / ٦٨، تهذيب التهذيب ٣ / ٢٨، تقريب التهذيب ص ٦٤٥.

٣- شيبان: شيبان بن عبد الرحمن، أبو معاوية الحافظ الكوفي البغدادي، بصري الأصل، روى عن: الأعمش، وجابر بن يزيد، وأشعث بن أبي الشعثاء، وغيرهم. وعنه: ابن مهدي، والطيالسي، وآدم بن أبي إياس.

قال ابن سعد والعجلي والنسائي والبزار وغيرهم: «ثقة»، وقال الدارمي: قلت ليحيى بن معين: شيبان ما حاله في الأعمش؟ قال: «ثقة في كل شيء»، وقال أبو حاتم: «حسن الحديث، صالح الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال الساجي: «صدوق عنده مناكير وأحاديث عن الأعمش تفرد بها، وأثنى عليه أحمد بن حنبل، وكان ابن مهدي يحدث عنه ويفخر به»، وقال الترمذي: «ثقة عندهم صاحب كتاب»، وقال الذهبي: «حجة»، وقال ابن حجر: «ثقة صاحب كتاب»، مات سنة ١٦٤هـ، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: ثقة، أطلق توثيقه غير واحد منهم ابن معين والنسائي، وروى له الشيوخ في صحيحيهما في عشرات المواضع، وأما قول أبي حاتم «يكتب حديثه ولا يحتج به» فخلافاً قول الجمهور، مع ما عرف عن أبي حاتم من تشدده.

٤- الأعمش: سليمان بن مهران الأعمش، أبو محمد الكوفي الحافظ، شيخ الإسلام، سبقت ترجمته في الحديث الثامن عشر، وهو ثقة ثبت مدلس.

٥- مجاهد: مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولده سنة ٢١هـ، روى عن: ابن عباس، وعائشة، وأبي هريرة، وغيرهم. وروى عنه: الأعمش، وأيوب، وجعفر بن إياس، وغيرهم. قال ابن سعد: «كان ثقة فقيها عالماً كثير الحديث»، وقال ابن معين وأبو زرعة والعجلي: «ثقة»، وقال ابن حبان: «كان فقيها ورعاً عابداً متقناً»، قال الذهبي: «إمام في القراءة والتفسير

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٣٥٥، الثقات ٦/ ٤٤٩، تاريخ بغداد ١٠/ ٣٧٤، تهذيب الكمال ١٢/ ٥٩٢، الكاشف ٢/

٥٨٥، سير الأعلام ٧/ ٤٠٦، إكمال التهذيب ٦/ ٣٠٧، تهذيب التهذيب ٢/ ١٨٤، تقريب التهذيب ص ٤٤١.

حجة»، وقال ابن حجر: «ثقة إمام في التفسير والعلم»، مات سنة ١٠٤هـ أو قبلها، روى له الجماعة^(١).

خلاصة حاله: تابعي ثقة إمام.

٦- ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ، الصحابي المشهور، حبر الأمة وترجمان القرآن، سبق ذكره في الحديث الثاني.

الحكم على إسناده المتابعة:

إسناده صحيح، وبه يتقوى الإسناد السابق فيكون صحيحاً لغيره.

ب- دراسة إسناده الوجه الثاني:

١- سفيان بن عيينة: سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، سبقت ترجمته في الحديث الأول، وهو ثقة إمام متفق على توثيقه.

٢- عمرو بن مسلم: عمرو بن مسلم الجندي، أبو عبد الله اليماني، سبقت ترجمته في الوجه الأول من هذا الحديث، وهو ضعيف.

٣- عكرمة: عكرمة مولى ابن عباس، سبقت ترجمته في الحديث السبعين، وهو تابعي ثقة.

الحكم على إسناده الوجه الثاني:

مرسل، عكرمة تابعي رفع الحديث.

رابعاً: النظر في الخلاف وبيان قرائن الجمع أو الترجيح:

هذا الحديث يرويه سفيان بن عيينة، عن عمرو بن مسلم الجندي، عن عكرمة، واختلف على ابن عيينة في وصله وإرساله على وجهين:

(١) ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٣١٩، الثقات ٥/ ٤١٩، تهذيب الكمال ٢٧/ ٢٢٨، سير أعلام النبلاء ٤/ ٤٤٩،

إكمال التهذيب ١١/ ٧٦، تحفة التحصيل ص ٤٧٨، تهذيب التهذيب ٤/ ٢٥، تقريب التهذيب ص ٩٢١.

١- فرواه عبد الله بن عمران العابدي المكي، عنه، بهذا الإسناد فجعله موصولا بذكر ابن عباس. والعبادي هذا صدوق.

٢- وخالفه غيره فرواه عن سفيان، بهذا الإسناد عن عكرمة مرسلا. وظاهر كلام ابن صاعد الذي نقله الدارقطني وابن حجر الذي نقل كلامه عنه ترجيح الوجه الثاني على الأول، لذكرهم تفرد العابدي هذا بوصله، ولم أقف على سند الوجه المرسل كما مر. ويمكن تصحيح الوجهين عن ابن عيينة عن عكرمة، فيقال: كان يرويه أحيانا موصولا، وأحيانا مرسلا. والحديث عن عكرمة ضعيف على كل حال من كلا الوجهين لتفرد عمرو بن مسلم الجندي به عن عكرمة، وعمرو ضعيف كما مر في ترجمته، وإنما صح الشطر الأول من المتن لمجيئه عن ابن عباس من غير طريق عكرمة كما مر، والله أعلم.

خامسا: الحكم على الحديث:

ضعيف من كلا الوجهين من حديث عكرمة عن ابن عباس. والشطر الأول من المتن جاء عن ابن عباس من غير طريق عكرمة بسند صحيح كما مر. وجاء عن ابن عباس موقوفا عليه بإسناد صحيح، أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، كتاب النكاح، باب ما قالوا في الرجل يشتري الجارية وهي حامل أو يصيبها ٩/ ٤١٨ (١٧٧٤٥) قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، أنه سأل ابن عباس عن رجل اشترى جارية وهي حامل أيطؤها؟ قال: لا، وقرأ: «وأولاتُ الأحمالِ أجلهنَّ أن يَضَعْنَ حملهنَّ»^(١).

وله شاهد من حديث أبي الدرداء: أخرجه مُسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب تحريم وطء الحامل المَسِيَّة ٤/ ١٦١ (١٤٤١) قال: حدثني محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد بن حُمير، قال: سمعت عبد الرحمن بن جُبَيْر يُحدِّث، عن أبيه، عن أبي

(١) سورة الطلاق، آية (٤).

الدرداء، عن النبي ﷺ أَنَّهُ أَتَى بِامْرَأَةٍ مُّجِحٍّ عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُلِمَّ بِهَا؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنًا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرَهُ». قال أبو العباس القرطبي: «هذا وعيدٌ شديدٌ على وَطْءِ الحُبَالَى حَتَّى يَضَعْنَ»^(١). قال النووي: «المُجِحُّ: بميم مضمومة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة، وهي الحامل التي قُرِبَتْ ولادتها، والفسطاط: نحو بيت الشعر. ومعنى يُلِمُّ بها: يَطُؤُهَا، وكانت حامِلاً مَسِيَّةً لَا يَحِلُّ جَمَاعُهَا حَتَّى تَضَعَ»^(٢).

سادسا: التعليق على الحديث:

هذا الحديث فيه النهي عن وطء الأمة الحامل حَتَّى تُسْتَبْرَأَ بوضع الحمل، وعن وطء الحائل حَتَّى تُسْتَبْرَأَ بالحيض، وهذا محلُّه باب الاستبراء من كتاب النكاح. قال الشافعي: «سَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَ بَنِي الْمُصْطَلَقِ، وَنِسَاءَ هَوَازِنَ، فَكَانَتْ سُنَّتُهُ فِيهِمْ: أَنْ لَا تُوطَأَ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ، وَلَا حَائِلٌ حَتَّى تَحِيضَ»^(٣). والشاهد من ذكر هذا الحديث هنا في كتاب الحيض هو الاستدلال به على أَنَّ الحَامِلَ لَا تَحِيضُ عِنْدَ مَنْ يَقُولُ بِهَذَا الْقَوْلِ، لِأَنَّهُ جَعَلَ حَدَّ اسْتِبْرَاءِ الْحَائِلِ هُوَ الْحِيضُ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهَا إِذَا حَاضَتْ كَانَ هَذَا دَلِيلًا عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ ذَاتَ حَمْلٍ، وَلَوْ كَانَتِ الْحَامِلُ تَحِيضُ لَمَا كَانَ الْحِيضُ دَلِيلًا عَلَى بَرَاءَةِ الرَّجْمِ.

قال الطحاوي: «وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَامِلَ لَا تَحِيضُ مَا قَدْ رَوَيْنَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرِهِ ﷺ فِي السَّبَايَا: «أَنْ لَا تُوطَأَ حَامِلٌ مِنْهُنَّ حَتَّى تَضَعَ، وَأَنْ لَا تُوطَأَ غَيْرُ حَامِلٍ مِنْهُنَّ حَتَّى تَحِيضَ»، فَكَانَ مَعْقُولًا عَنْهُ ﷺ بِذَلِكَ أَنَّهُ أَرَادَ: أَنَّ الْحِيضَ إِذَا كَانَ عُلِمَ بِهِ أَنَّ لَا حَمْلَ حَلَّ

(١) «المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم» (٤/ ١٧١).

(٢) «شرح النووي على مسلم» (١٠/ ١٤).

(٣) «الأم للشافعي» (٥/ ١٦٢).

الوطء الذي كان لا يحلّ لو كان حمل؛ ولأنّه لو كان الحيض لا ينفي الحمل، لكان الحيض والطهر جميعاً بمعنى واحد، ولكنّه بخلاف ذلك؛ لأنّه إذا كان حيض علّم أن لا حمل معه، فهذا دليل صحيح على أن الحيض لا يكون مع الحمل»^(١).

قال ابن رشد الحفيد: «اختلف الفقهاء قديماً وحديثاً: هل الدم الذي ترى الحامل هو حيض أم استحاضة؟ فذهب مالك والشافعي في أصح قوليه وغيرهما إلى أن الحامل تحيض، وذهب أبو حنيفة وأحمد والثوري، وغيرهم إلى أن الحامل لا تحيض، وأنّ الدم الظاهر لها دم فساد وعلة.

وسبب اختلافهم في ذلك: عسر الوقوف على ذلك بالتجربة، واختلاط الأمرين، فإنّه مرة يكون الدم الذي تراه الحامل دم حيض، وذلك إذا كانت قوة المرأة وافرة والجنين صغيراً، ومرة يكون الدم الذي تراه الحامل لضعف الجنين ومرضه التّابع لضعفها ومرضها في الأكثر فيكون دم علة ومرض، وهو في الأكثر دم علة»^(٢).

وقال ابن قدامة: «إذا حملت المرأة انصرف الدم بإذن الله إلى تغذية الجنين، ولذلك لا تحيض الحامل، فإذا وضعت الولد قلبه الله تعالى بحكمته لبناً يتغذى به الطفل، ولذلك قلّما تحيض المرضع، فإذا خلت المرأة من حمل ورضاع بقي ذلك الدم لا مصرف له، فيستقر في مكان، ثم يخرج في الغالب في كل شهر ستة أيام أو سبعة»^(٣).

وقال الرافعي: «ما تراه الحامل من الدم على ترتيب أدوار الحيض هل هو حيض أم لا؟ قال الشافعي في القديم: لا، بل هو دم فساد، وبه قال أبو حنيفة وأحمد، لقوله ﷺ: «لا تُوطأ حاملٌ حتّى تَضَع، ولا حائِلٌ حتّى تَحِيضَ»، فجعل الحيض دليلاً على براءة الرحم، فلو قلنا: الحامل

(١) «شرح مشكل الآثار» (١٠ / ٤٢٣).

(٢) «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (١ / ٥٨).

(٣) «المغني لابن قدامة» (١ / ٣٨٦).

تحيض لبطلت دلالتة، ولأنّ فَمَ الرحم يَنَسَدُ بالحمل فيَمْتَنِعُ خُروج دم الحيض، فإنّ الحيض يخرج من أقصى الرحم. وقال في الجديد: هو حيض، وبه قال مالك لقوله ﷺ: «دُمُ الحيض أسود يُعرَف»^(١)، أطلق ولم يُفَصِّل بين الحامل والحائِل، ولأنّهُ دم في أيام العادة بصفة الحيض على قدره فجاز أن يكون حيضًا، وإذا قلنا إنّهُ ليس بحيض: فهو حدث دائم كسلس البول، وإن قلنا إنّهُ حيض: حرّم فيه الصلاة والصوم والوطء، ويثبت جميع أحكام الحيض، إلا أنّه لا يحرّم فيه الطلاق، ولا تنقضي به العدة»^(٢).

(١) ابن حبان في صحيحه، كتاب الطهارة ٤/ ١٧٩ (١٣٤٨) عن عائشة.

(٢) «فتح العزيز بشرح الوجيز، للرافعي» (١/ ٣٥٧).

الخاتمة

وتشتمل على:

• النتائج.

• التوصيات.

الخاتمة

الحمد لله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه، وبعد:
فبعد هذه الرحلة في كتب الرواية والرجال والعلل والشروح وغيرها من دواوين خدمة
السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم أذكر الآن أهم النتائج والتوصيات التي
لاحت لي خلال تلك الرحلة التي كانت في خدمة كتاب التلخيص الحبير من خلال توسيع
الكلام في الأحاديث التي أشار الحافظ ابن حجر إلى إعلالها بالاختلاف على بعض رواها،
فأقول وبالله التوفيق:

أولاً: أهم النتائج:

١- كُلُّ مَنْ اشْتَغَلَ بعلم نقد المرويات يَظْهَرُ له بجلاء عبقرية علماء الإسلام، وجُهدُهم
التكاملي الضخم الذي قاموا به عبر تاريخ الإسلام كله من أجل حفظ السنة النبوية ونقلها،
وتمييز أصيلها من دَخلها، سواء ما كان في باب نقل الرواية وتدوينها، أو في باب تواريخ
الرجال وما يتصل بها، أو في باب علل الأحاديث ومقارنة المرويات ونقدها، أو غير ذلك،
وهذا من توفيق الله لهم، ومن تصديق وعده - سبحانه - بحفظ الذكر الشامل للقرآن، ولما يَتِمُّ
به فهم القرآن وصيانته مبانيه ومعانيه عن التحريف والتبديل.

٢- مَنْ وَقَفَ على تلك الجهود بشيء من التفصيل، وحاول ممارسة النقد العلمي للمرويات
ليقيس مدى دقّتهم في عملهم، ودرجة القوة في حججهم على أحكامهم: تبين له كثرة صوابهم،
وأحكام بنيانهم، ومقدار أمانتهم وبراعتهم وإتقانهم، وإن كنا لا ندّعي العصمة لهم، لكن من
أخطأ منهم أو وهم فإنه لا يعدم متعقبًا يستدرك خطأه، ويُسدّد خلله، وربما كان هذا المتعقب
تلميذه أو ابنه، إذ لا مجال للمجاملات على حساب الدين والحق عند أولئك القوم، كما علم
من سيرتهم وواقع أحوالهم.

٣- بناءً على ما سبق فإنّ الدعوة اليوم لإعادة نقد السنّة النبوية بدايةً من صحيح الإمام البخاري فما دونه: دعوة مشبوهة، ودعاتها إمّا أنّهم غير مُطلّعين على ما كان وتمّ بالفعل في هذا الباب، وهذا تقصير منهم، وإمّا أنّ لهم أغراضاً أخرى تَهْدِفُ إلى إسقاط السنة النبوية وإزاحتها من الطريق ليسهل عليهم تبديل الدين، أو التلفيق بينه وبين غيره من الأباطيل الدنيّة واللا دينيّة، وهيّهات!

٤- كتابُ التلخيص الحبير موسوعة علمية ضخمة في باب تخريج أحاديث الأحكام التي يستدلُّ بها الفقهاء من جميع المذاهب، وفي ثنياه من الدرر والفوائد واللطائف المثورة ما هو أوسع من مجرد عزو الأحاديث، وطريقة الحافظ في هذا الكتاب في ذكر العلل مبيّنة على الإيجاز والاختصار، وربما أشار إشارة من غير تصريح، تنبيهاً لمن شاء البحث والتوسع، وغالبُ ذلك يكون بالنقل عن الأئمة المتقدّمين، وسببُ ذلك: أنّ الكتاب في الأساس ليس كتاب علل، وإنّما كتاب تخريج وعزو وبيان للطرق والمخارج، فأما إيراد العلل والتنبيه عليها فأمر تابع، وللعلل كتبٌ مخصوصة معروفة في هذا الشأن، وعليها يعتمد المؤلف كثيراً، ومع ذلك فالكتاب يُعدُّ منجماً من مناجم العلل والنقد، لكن بالاختصار والإشارة والنقل والإحالة كما ذكرت.

٥- علمُ تخريج الحديث، وجمع طرقه، وإبراز مداره، والمقارنة بين أسانيد ومتون رواياته، ومعرفة التّفردات والمتابعات والمخالفات، وما يتصل بهذا الشأن من الوقوف على أحوال الرواة، وتفاوت مراتبهم في شيوخهم، ومعرفة صوابهم من خطئهم: كلّ ذلك هو البوابة الأوسع للتطبيق العمليّ لعلوم المصطلح، وبه يخرج المصطلح عن كونه قواعد نظرية مُجرّدة إلى أن يكون مُمارسةً عملية حية، وهذا سبيل مُمهّد لإتقان علوم الحديث، وضبطها، والارتباط بمصادر السنة النبوية، وكثرة مطالعتها، واستحضارها، والوقوف على مضامينها،

حتى إنّ ابنَ القطان الفاسي بالغ في وصف هذه الثمرة فقال: «إنه ما من حديث يُبحث عنه حق البحث، إلا ويَجتمع من أطرافه، وضمّ ما في معناه إليه، والتنبّه لما يعارضه في جميع ما يقتضيه أو بعضه، أو ما يعاضده، ومعرفة أحوال نقلته وتواريخهم: ما يفتح في آلاف من الأحاديث»^(١).

٦- كُتِبَ التخرّيج مثل نصب الراية، والبدر المنير، والتلخيص الحبير، والمقاصد الحسنة، ونحوها: ليست وظيفتها فقط الرجوع إليها عند البحث عن تخرّيج حديث بعينه، وانتهى الأمر، بل شأنها أكبر من ذلك وأعظم، فإنها تُعلّم أصول التخرّيج وقواعده، وتدرّب الطالب على كيفية الكلام على الأسانيد والمتون، وتُعرّفه بمدخل ذلك ومخارجِه في كلّ حديث بحسبه، وتُطلّعه على أساليب العلماء وطرائقهم في النقد، وما بينهم من وفاق وخلاف في ذلك، وفي حشوها دُررٌ وفوائد كثيرة جدا.

٧- تبين من خلال القدر الذي تمت دراسته في الرسالة أنّ غالب العلل التي تقع تكون في إسناد الحديث، وأكثر ذلك يكون باختلاف في رفع الحديث ووقفه، ثم في ضله وإرساله، ولكن مع ذلك فالعلل التي تقع بسبب التغيير في سياق المتن بزيادة أو نقص أو اختصار أو تبديل كثيرة أيضا، حتّى بلغت في هذه الرسالة قريبا من خُمسها، وهذا قدر كبير، وفي رصد العلماء له، وعنايتهم به: ردّ على من يدّعي أنّ نقد المُحدّثين يتوجّه إلى الأسانيد فقط دون المتون، وقد سبق ذكر إحصاءات لعدد الأحاديث في كلّ جنسٍ من أجناس العلّة الواردة في الرسالة ومواضعها في جزء الدراسة النظرية.

٨- الأئمة النقاد حين يُعلّون حديثا أو يحكمون بنكارتِه كثيرا ما يقصدون إعلاؤه بسياقٍ معيّن في إسناده أو متنه، وربما كان الحديث صحيحا بسياقٍ آخر، أو من وجهٍ آخر عن نفس

(١) «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٢/ ٨)

الصحابي، أو يكون المتن صحيحاً ثابتاً عن صحابيٍّ آخر، فينبغي حملُ كلامهم على مرادهم دون زيادة، ومرادهم يظهر بتوسيع البحث في كُلِّ حديث، بعد التأمل في سياق كلامهم.

٩- صحة الحديث أو ضعفه لا يلزم منها دائماً ثبوت أو نفي الحكم الفقهي الذي يدُلُّ عليه بظاهره، بل لا بد عند تقرير الأحكام الفقهية من جمع أدلة الباب، فربما كان الحكم الذي يدُلُّ عليه ظاهر حديث صحيح منسوخاً أو مخصوصاً أو مقيداً بدليل آخر، وربما كان الحكم الذي يدل عليه الضعيف ثابتاً بآية أو حديث صحيح آخر أو إجماع أو قياس.

١٠- المُحدّث عند عزو الحديث إلى مصادره كثيراً ما يريدُ أصل الحديث وإن تفاوتت ألفاظ المتن بزيادة أو نقص، بخلاف الفقيه، فلأن غاية الفقيه استنباط حكم فقهي من جملة بعينها في الحديث فهو يحتاج إلى التدقيق في ألفاظ المتن عند العزو، والبحث عن ثبوت تلك اللفظة التي ينبنى عليها الحكم، فربما كان أصل الحديث في الصحيحين أو أحدهما، ولكن ليس في متنه العبارة التي هي مقصود الفقيه من إيراد الحديث، وحينئذ لا يكون عزو الحديث إلى الصحيحين دقيقاً عند الفقيه، وأمّا المُحدّث فمراده أصل الحديث، على طريقة المُستخرجات، وهذا قد نبّه عليه الزيلعي فقال: «وظيفة المُحدّث أن يبحث عن أصل الحديث، فينظر من خرج، ولا يضره تغيّر بعض ألفاظه، ولا الزيادة فيه أو النقص، وأمّا الفقيه فلا يليق به ذلك، لأنّه يقصد أن يستدلّ على حكم مسألة، ولا يتم له هذا إلا بمطابقة الحديث لمقصوده، والله أعلم»^(١)، ونقل أيضاً نحو هذا الكلام عن ابن دقيق العيد فقال: «مقصود المُحدّثين الإسناد ومعرفة المخرج، وعلى هذا الأسلوب ألفوا كتب الأطراف، فأما الفقيه

(١) «نصب الراية» (١/ ٢٠٠)

الذي يختلف نظره باختلاف اللفظ فلا ينبغي له أن يحتجّ بأحد المخرجين إلا إذا كانت اللفظة فيه»^(١).

١١- عند وقوع الاختلاف على مدار الحديث تتمّ معالجة هذا الاختلاف بالجمع إذا كان تعدّد الأوجه ممكناً بحسب واقع الرواية، لا بمجرد الإمكان العقلي، وإلا فيكون الترجيح بالقرائن، وقرائن الترجيح كثيرة لا يمكن ضبطها بقاعدة واحدة لكنّها في النهاية تعود إلى البحث عن نقاط القوة والضعف في كلّ وجه، وغالب ذلك يكون بكثرة الرواة في أحد الأوجه، أو بقوة حفظهم مطلقاً، أو بقوة حفظهم في الراوي الذي وقع عليه الخلاف واختصاصهم به، وقد يكون الاختلاف من المدار نفسه لا من الرواة عنه، إما على سبيل القصد والإصابة لسعة روايته وكثرة شيوخه، أو على سبيل الخطأ ولو كان أوثق الناس، فإنّ الثقة قد يخطئ، ولا يعيبه ذلك، بل غاية أخطاء الثقة أن تكون كما قال ابن القطان الفاسي: «معاتبٌ عُدَّت على ملىء، وسقطاتٌ أُحصيت على فاضل»^(٢)، ويُعرف ذلك في كل حديث بحسب القرائن، وإحصاء أخطاء الثقات ورصدها دليل على أمانة علماء الإسلام، وعلى دقّة هذا العلم الشريف وإحكامه.

١٢- أغلب الأحاديث المروية في دواوين السنة المشهورة قد حكّم عليها العلماء منذ قرون بصورة أو بأخرى، تصريحاً أو إشارة، وكثير منها حكمه مُتَّفَق عليه، صحةً وضعفاً، ومع ذلك: فالتعمّق في دراسة علوم النقد الحديثي اليوم له فوائد عديدة منها: التّمكن من الوصول إلى أحكامهم الصريحة، والقدرة على فهم إشاراتهم غير الصريحة، والتّمكن من الحكم على الأحاديث التي لم يُمكن الوصول لأحكامهم عليها، وفهم أسباب اختلافهم في الأحكام على

(١) المصدر السابق نفسه (١/ ١١٦).

(٢) «بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٥/ ٢١٨).

الأحاديث عند ما يختلفون، والقدرة على الترجيح بين أحكامهم بناء على ذلك، ومعرفة أدلتهم وحججهم التي بنوا عليها أحكامهم حتى لا يكون تلقّي الأحكام عنهم مجرد تقليد محض بلا برهان، والكشف عن تلك الأسس التي بنوا عليها أحكامهم، وإحيائها بالتذكير والمدارسة والتحرير لأجل محاكمة المشكّك والمخالف والطاعن في أحكامهم إلى تلك الأسس، وهذا الأخير هو أهمّها اليوم في نظري، فعلوم النقد الحديثي كالمصطلح والرجال والعلل ونحوها اليوم هي بمثابة البرهان على انضباط أحكام علمائنا السابقين على الأحاديث، ولو تصورنا غيابها وغياب القائمين بها المتيقنين لها في أي زمان لصار الطعن والتشكيك في أحكام العلماء على الأحاديث لا جواب عنه إلا الإحالة على الثقة بهم والتقليد لهم، ومع تباعد الزمان وغياب منهج النقد يُمكن التشويش على الثقة بهم أيضاً، وفي ذلك ضياع السنة النبوية واختلاط صحيحها بغيره، فيسقط المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم.

ثانياً : أهم التوصيات :

١- كُتِبَ السُّنَّةُ النبوية وكتبُ تراجم الرجال مناجِمُ ثَرِيَّةٍ، مَلِيَّةٌ بالدرر النفيسة التي تنفع الناس في دينهم ودنياهم، وتداوي كثيرا من أدوائهم الفردية والاجتماعية، وعلى المُشتغلين بالسنة النبوية وعلومها أن يَحْرِصُوا على تقريب هذا للناس، واستِخراجه لهم من خبايا الزوايا، وإتاحته للمحتاجين إليه في كل مقام بحسبه، لِيَنْتَفِعَ عمومُ الناس بتلك الدرر، ولا تبقى حبيسة الكتب، أو دُولَةٌ بين المتخصصين.

٢- ينبغي لأقسام السُّنَّةِ النبوية أن تُضَاعَفَ العناية بعلم شرح الحديث، شرحا تحليليا وموضوعيا، وأن تَضَعَ لذلك أُسُسًا وقواعد ضابطة، يَسِيرُ عليها الباحثون، تَمْهيدا لتناول كُتُبِ السُّنَّةِ بالشرح العصري المُتَقَنَ المنضبط، فَإِنَّ عِلْمَ الشُّرُوحِ هو الشَّطْرُ الثاني لخدمة السنة النبوية مع الشطر الأول الذي سبقت الإشارة إليه من إتقان صَنَعَةِ التَّخْرِيجِ ونَقْدِ المرويات، فهذا يَخْدُمُ الإسناد، وذاك يَخْدُمُ المتن، ويندرج في علم الشرح علومٌ أخرى كغريب الحديث ومختلفه ومُشْكِلِه وغير ذلك، فكلُّ ذلك جدير بمزيد عناية، مع الانتفاع بما كتبه الشُّرَّاح من قبل، وَضَمَّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، وتقريبه بِلُغَةٍ مُنَاسِبَةٍ لأهل العصر، مع التَّعَرُّضِ لما جَدَّ من إشكالاتٍ وقضايا لم يَتَعَرَّضْ لها السابقون.

٣- يَنْبَغِي للمشتغلين بعلم الحديث النبوي الشريف دراسة وتدريسا أن يُمَيِّزُوا لأنفسهم ولطلابهم بَيْنَ صَنَعَةِ المُحَدِّثِ وصَنَعَةِ الفقيه عند تناول النصوص النبوية بالشرح والتفسير، وأن يعرفوا كذلك المناطق المشتركة بينهما، ليكون كلُّ فَرِيقٍ عارِفًا بحدود صناعته فلا يُجاوِزُها فيخوض بغير علم، ولكي يَرْجِعَ كُلُّ فَرِيقٍ في غير صناعته إلى أرباب الاختصاص فيها، العارفين بخبايا زواياها، أو لِيُشَارِكَهُمْ في فَهْمِ دراسة وإتقانها قبل أن يُشَارِكَهُمْ فِيهِ خَوْضًا وكَلَامًا.

٤- البرامج الالكترونية الحديثة ذلّلت كثيرا من الصعاب في البحث الحديثي، واختصرت كثيرا من الأوقات والجهود، فتنبغي العناية بها تعلّما وتعلّيمًا وتطويرًا، مع عدم إغفال الرجوع للكتب الورقيّة عند الحاجة لذلك، فالكمالُ إتقان البحث في كل سبيل مُتاح، والجمع بين السرعة والإتقان.

٥- أُوصي بإحياء مجالس السماع للحديث النبوي الشريف في جامعة الأزهر، بحيث تكون مجالس السماع مُقرّراً إلزامياً للطلاب كسائر المقررات، تُحدّد له محاضرات وساعات مخصوصة على مدار العام الدراسي، فلا يتخرّج الطالب من الجامعة إلا وقد حضر ما تيسّر له من مجالس سماع الصحيحين على أقلّ تقدير، ويحصل بعد السماع على إجازة بالرواية لكتب السُنّة النبوية بالإسناد، مساهمة ومشاركة من الأزهر في إسماع الحديث النبوي الشريف، وإبقاء سلسلة الإسناد في الأمّة المحمدية.

والله أعلم وأحكم وأطف وأرحم، والحمد لله أولاً وآخراً ظاهراً وباطناً.



فهرس الآيات

رقم الحديث	رقم الآية	اسم السورة	طرف الآية
المقدمة	٧٤	البقرة	«وإنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ»
١٧	٢٦٩	البقرة	«وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا»
٨١	٢٩	النساء	«وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا»
٣	٤٣	النساء	«فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا»
٧٦	٤٣	النساء	«وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا»
٨٢	٦	المائدة	«مَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ»
٨٩	٢٤	الفرقان	«أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا»
٢٠	١٨	الزخرف	«أَوْ مَنْ يُنشِئُوا فِي الْحَلِيِّ»
٤٨	٣	الطور	«فِي رَقٍّ مَنْشُورٍ»
١٠٠	٤	الطلاق	«وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ»

فهرس أطراف الأحاديث والآثار

رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث أو الأثر
١٥	أم كرز الخزاعية	أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ فَأَمَرَ بِهِ فَنُضِحَ
٢١	عبد الله بن عمر	أُحِلَّ الذَّهَبُ لِإِنَاثِ أُمَّتِي، وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا
٩	عبد الله بن عمر	أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ
٣٢	أبو هريرة	إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا
٦٩	أبو هريرة	إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى ذَكَرِهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَلْيَتَوَضَّأْ
٧١	عائشة	إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ
٨	عبد الله بن عمر	إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ
٦٥	أبو هريرة	إِذَا نَامَ الْعَبْدُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ اللَّهُ: انْظُرُوا لِعَبْدِي
١٠	أنس بن مالك	إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمْسِهِ
٤٠	عبد الله بن عباس	الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ
٤١	أبو موسى الأشعري	الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ
٤٢	عبد الله بن عمر	الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ
٩٨	سهلة بنت سهيل	اسْتُحِيضَتْ فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْغُسْلِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ
٨٣	عبد الله بن عباس	أَطْيَبُ الصَّعِيدِ حَرْتُ الْأَرْضِ
٥١	أبو هريرة	أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ
٦	جابر بن عبد الله	إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ
٢٢	علي بن أبي طالب	إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي
٩٥	عائشة	إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِحِيضٍ، فَإِذَا أَقْبَلْتَ حِيضَتَكَ فَدَعِي الصَّلَاةَ
٧٨	أبو هريرة	تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ، فَبُلُّوا الشَّعْرَ، وَأَنْقُوا الْبَشَرَ
٢٨	العباس بن عبد المطلب	تَدْخُلُونَ عَلَيَّ قُلُوحًا، وَلَا تَسْتَاكُونَ، اسْتَاكُوا

٩٧	عائشة	تَدَعِ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلِ
٥٢	أنس بن مالك	تَنَزَّهُوا مِنَ الْبَوْلِ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنْهُ
٣٦	عثمان بن عفان	تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا
٥	أبو سعيد الخدري	تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَثْرِ بُضَاعَةٍ
٤٤	عمر بن الخطاب	تَوَضَّأَ رَجُلٌ وَبَقِيَ عَلَى ظَهْرِ رِجْلِهِ لُمْعَةٌ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ
٣٩	أنس بن مالك	تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَ بَاطِنَ أُذُنَيْهِ وَظَاهِرَهُمَا
٥٥	البراء بن عازب	تَوَضَّؤُوا مِنْ لَحُومِ الْإِبِلِ، وَلَا تَوَضَّؤُوا مِنْ لَحُومِ الْغَنَمِ
٥٦	جابر بن عبد الله	تَوَضَّؤُوا مِنْ لَحُومِ الْإِبِلِ، وَلَا تَوَضَّؤُوا مِنْ لَحُومِ الْغَنَمِ
٨٦	عبد الله بن عمر	تَيَمَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِضَرْبَتَيْنِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ
٨٠	عبد الله بن عمر	تَيَمَّمَ بِالْمِرْبَدِ وَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ
٨٧	جابر بن عبد الله	التَّيَمُّمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ، وَضَرْبَةٌ لِلذَّرَاعَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ
٢٠	أبو موسى الأشعري	حُرِّمَ لِبَاسُ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ عَلَى ذَكَورِ أُمَّتِي، وَأُحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ
٩٠	أبو سعيد الخدري	خَرَجَ رَجُلَانِ فِي سَفَرٍ فَخَضِرَتِ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ، فَتَيَمَّمَا
٨٢	جابر بن عبد الله	خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ، فَأَصَابَ رَجُلًا مَعَنَا حَجَرٌ فِي رَأْسِهِ، فَشَجَّهَ، فَاحْتَلَمَ
١٧	عبد الله بن عمر	الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يَجْرُجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ
٨١	عبد الله بن عباس	رُخِّصَ لِلْمَرِيضِ التَّيَمُّمُ بِالصَّعِيدِ
٩٢	خزيمة بن ثابت	رَخَّصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ
٤٩	عبد الله بن عمر	رَقِيتُ السَّطْحَ مَرَّةً فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَالِسًا عَلَى لَبَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ
٢٧	حسان بن عطية	رَكَعَتَانِ يَسْتَاكُ فِيهِمَا الْعَبْدُ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكَعَةً لَا يَسْتَاكُ فِيهَا
٤	أبو هريرة	السَّنَوْرُ سَبْعُ
٢٣	عائشة	السَّوَالِكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ
٨٨	أبو ذر الغفاري	الصَّعِيدُ كَافِيكَ وَإِنْ لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سَنِينَ

٨٩	أبو هريرة	الصَّعِيدَ وَضُوءَ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سَنِينَ
٣٤	عبد الله بن زيد	صفة وضوء النبي ﷺ
٥٤	جابر بن عبد الله	الضَّحِكُ يَنْقُضُ الصَّلَاةَ، وَلَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ
٧٠	عبد الله بن عباس	الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَبَاحَ فِيهِ الْكَلَامَ
٢٩	أبو أيوب الأنصاري	عليكم بالسَّوَاكِ
٢٤	أبو هريرة	عليكم بالسَّوَاكِ، فَإِنَّهُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ
٦٦	عائشة	فَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ أَتَى جَارِيَتَهُ
٥٨	علي بن أبي طالب	فِي الرَّجُلِ يُصِيبُهُ الْمَذْيُ: يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ
١٣	أنس بن مالك	قِصَّةُ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي بَالَ فِي الْمَسْجِدِ
٥٧	جابر بن عبد الله	كَانَ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ
٣٧	أنس بن مالك	كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ
٣١	جابر بن عبد الله	كَانَ السَّوَاكُ مِنْ أُذُنِ النَّبِيِّ ﷺ مَوْضِعَ الْقَلَمِ مِنْ أُذُنِ الْكَاتِبِ
٢٦	ربيعة بن أكثم	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَاكُ عَرْضًا، وَيَشْرَبُ مَصًّا
٧٧	عائشة	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ وَلَا يَمَسُّ مَاءً
٣٨	عبد الله بن عمر	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ عَرَكَ عَارِضِيهِ بَعْضَ الْعَرَكِ
٥٣	أنس بن مالك	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ
٤٦	عبد الله بن عمر	كَانَ يَتَوَضَّأُ فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، فَدُعِيَ إِلَى جَنَازَةٍ
١٩	أنس بن مالك	كَانَتْ قَبِيْعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ
٤٥	أبو بكر الصديق	كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خِرْقَةٌ يَتَنَشَّفُ بِهَا بَعْدَ الْوُضُوءِ
٦٢	أنس بن مالك	كَانُوا يَنْتَظِرُونَ الْعِشَاءَ، فَيَنَامُونَ قُعُودًا، ثُمَّ يُصَلُّونَ
٧٦	عائشة	لَا أُحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلَا جُنْبٍ
١٨	عمر بن الخطاب	لَا تَلْبَسُوا الدِّيْبَاجَ وَالْحَرِيرَ

٨٤	أنس بن مالك	لا عمل لمن لا نية له
٥٩	أبو هريرة	لا وضوء إلا من صوت أو ريح
٦٤	عبد الله بن عباس	لا وضوء على من نام قاعداً، إنما الوضوء على من نام مضطجعا
٣٣	سعيد بن زيد	لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه
٧٤	جابر بن عبد الله	لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئاً من القرآن
٧٣	عبد الله بن عمر	لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئاً من القرآن
٩٦	أم سلمة	لتنظر عدد الأيام والليالي التي كانت تحيضهن من الشهر
٧٥	علي بن أبي طالب	لم يكن يحجب النبي ﷺ عن القرآن شيء سوى الجنابة
٢٥	أبو هريرة	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء
٤٣	عبد الله بن مسعود	لينهكن أحدكم أصابعه قبل أن تنهكه النار
١١	زيد بن أسلم	ما قطع من حي فهو ميت
٤٧	عمر بن الخطاب	ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ الوضوء، ثم يقول..
٢	عبد الله بن عباس	ماء البحر طهور
٧	أبو أمامة الباهلي	الماء لا يجسسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه
٩١	المغيرة بن شعبة	مسح النبي ﷺ أعلى الخف وأسفله
٩٤	عبد الله بن عباس	من أتى حائضاً فليصدق بدينار أو بنصف دينار
٦١	أبو هريرة	من استجمع نوماً فعليه الوضوء
٧٩	علي بن أبي طالب	من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا
٤٨	أبو سعيد الخدري	من توضأ فقال: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت
٧٢	أبو هريرة	من غسل ميتاً فليغتسل
٦٧	بسرة بنت صفوان	من مس ذكره فليتوضأ
٦٨	زيد بن خالد الجهني	من مس فرجه فليتوضأ

١٢	ابن عباس	المني بمنزلة المخاط والبصاق
٥٠	عبد الله بن عمر	نهى النبي ﷺ أن يُصَلَّى على قارعة الطريق
١٠٠	عبد الله بن عباس	نهى رسول الله ﷺ أن توطأ حاملٌ حتى تضع
٣٥	عبد الله بن عمر	هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي
١	أبو هريرة	هو الطهور ماؤه، الحل ميتته
٣	أبو بكر الصديق	هو الطهور ماؤه، الحل ميتته
٦٣	عبد الله بن عباس	وَجَبَ الوُضوء على كُلِّ نائمٍ، إلا مَنْ خَفَقَ خَفَقَةً برأسه
٦٠	عبد الله بن عباس	الوضوء مما يخرج، وليس مما يدخل
٩٩	عثمان بن أبي العاص	وَقَتَ رسولُ الله ﷺ للنساء في نفاسِهِنَّ أربعينَ يومًا
٩٣	أبي بن عمارة	يا رسول الله أُمْسَحْ على الخُفِّ؟ قال: نعم
٨٥	عمر بن العاص	يا عمرو، صَلَّيتَ بأصحابِكَ وأنتَ جُنُبٌ!
٣٠	أنس بن مالك	يُجْزَى مِنَ السَّوَالِكِ الْأَصَابِعُ
١٦	أم سلمة	يُصَبُّ على بَوْلِ الْغُلَامِ الْمَاءُ، وَيُغَسَّلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ
١٤	علي بن أبي طالب	يُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ، وَيُغَسَّلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ

فهرس الرواة

الراوي	الدرجة	رقم الحديث
إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي	ضعيف	٧٤
إبراهيم بن إسحاق الحربي	ثقة عالم زاهد	٨٧
إبراهيم بن الحجاج بن زيد	ثقة	٤٩
إبراهيم بن الحسن بن الهيثم	ثقة	٥٧
إبراهيم بن المنذر الحزامي	ثقة	١٥
إبراهيم بن المنذر بن عبد الله الحزامي	ثقة	٣٢
إبراهيم بن راشد	صدوق	٢
إبراهيم بن سعد الزهري	ثقة	٥
إبراهيم بن سليمان بن داود الصوري	ثقة	٩٣
إبراهيم بن عثمان بن خُواستي	ضعيف جدا	٥٤
إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري	ثقة إمام عابد فقيه	٣٧
إبراهيم بن منقذ بن إبراهيم	ثقة	٦٠
إبراهيم بن ميسرة الطائفي	ثقة	٧٠
إبراهيم بن هانئ	ثقة	٣٨
إبراهيم بن يزيد النخعي	تابعي ثقة	٧٧
إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي	ثقة	٩٢
ابن دارة مولى عثمان بن عفان	صدوق	٣٦
أبو أفلح الهمداني المصري	صدوق	٢٢
أبو الخطّاب عمرو بن عمير	مجهول	٧٦
أبو القاسم بن أبي الزناد	ثقة	٣

٨٨	تابعي ثقة	أبو المُهَلَّب الجَرَمي
٧	صحابي مشهور	أبو أمانة الباهلي
٣	أخص أصحاب النبي ﷺ	أبو بكر الصديق
٩٩	ضعيف	أبو بلال الأشعري
١٤	ثقة	أبو حرب بن أبي الأسود الدؤلي
٤	تابعي ثقة	أبو زرعة بن عمرو بن جرير
٥	صحابي مشهور	أبو سعيد الخدري سعد بن مالك
٣١	ثقة إمام	أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري
٢٨	صدوق	أبو علي الصيقل
٤٥	ثقة، إمام في القراءة	أبو عمرو بن العلاء
١	صحابي مشهور	أبو هريرة
١١	صحابي جليل	أبو واقد الليثي
٩٣	صحابي سكن مصر	أُبي بن عمارة
٣٥	صحابي جليل مشهور	أُبي بن كعب بن قيس بن عبيد
٣٠	صدوق	أحمد بن إسحاق بن صالح الواسطي
٥	ثقة	أحمد بن خالد الوهبي
٦٣	صدوق	أحمد بن داود بن أبي نصر السَّمناني
٦	ثقة حافظ	أحمد بن سنان بن أسد
٩٦	ثقة متقن	أحمد بن عبد الله بن يونس
٥٦	ثقة	أحمد بن عبدة بن موسى البصري
٣٠	ثقة	أحمد بن عبيد بن إسماعيل الصفار
٥٢	ثقة متقن	أحمد بن علي بن مسلم الأَبَّار

٣٣	إمام جليل مشهور	أحمد بن محمد بن حنبل
٥٢	ثقة	أحمد بن محمد بن زياد بن عبّاد
٣٦	ثقة	أحمد بن محمد بن يحيى القطان
٢	ثقة	أحمد بن موسى
١٥	ثقة	أحمد بن يحيى بن إسحاق الحُلواني
٢٤	ثقة	أحمد بن يحيى بن زهير
٧	ضعيف	الأحوص بن حكيم العنسي
٦٠	ثقة	إدريس بن يحيى الحَوْلاني الزاهد
١٥	صدوق له أوهام	أسامة بن زيد الليثي
٢٨	ثقة	إسحاق بن إسماعيل الطالقاني
٣	ثقة	إسحاق بن حازم الزيات
٢٩	ثقة	إسحاق بن سليمان الرازي
١٢	ثقة	إسحاق بن يوسف بن مرداس الأزرق
٦٦	صدوق	أسدُ بنُ موسى بن إبراهيم
٣٧	ثقة	إسرائيل بن يونس السبيعي
٣٣	يقال لها صحبة	أسماء بنت سعيد بن زيد العدويّة
٧١	ثقة ثبت فقيه	إسماعيل بن إبراهيم بن مقسّم
٤٩	ثقة ثبت فقيه	إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد
٣٩	ثقة ثبت	إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير
٣٥	ضعيف	إسماعيل بن خليفة الكوفي
٣٠	ثقة إمام	إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني
١٦	صدوق في الشاميين	إسماعيل بن عياش بن سُليم الشامي

٣٨	ثقة	إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار
١٦	ضعيف	إسماعيل بن مسلم المكي
٣٥	صدوق من خيار الناس	إسماعيل بن مسلمة بن قعنب
٦٣	ثقة	إسماعيل بن نُجَيد بن أحمد بن يوسف
٣٥	ثقة	الأسود بن عامر
٧٧	مخضرم ثقة فقيه	الأسود بن يزيد بن قيس
٥٥	صحابي جليل	أسيد بن حُصَير بن سِمَاك الأنصاري
٤١	ضعيف	أشعث بن سَوَّار النَّجَّار
٧٦	صدوق	أفلت بن خليفة الذُّهلي الكوفي
١٥	صحابية	أم كرز الخزاعية
١٠	خادم رسول الله ﷺ	أنس بن مالك بن النضر
٤٥	مجهول	إياس بن جعفر بن الصلت الحنفي
٣٥	قيل: له صحبة	إياس بن هلال بن رثاب بن عبد الله
٢٠	ثقة ثبت حجة	أيوب السَّخْتِيَّاني
٩٧	صدوق له أوهام	أيوب بن أبي مسكين الواسطي
٩٣	مجهول الحال	أيوب بن قَطَنَ الفلسطيني
٥٥	صحابي جليل	البراء بن عازب بن الحارث
٦٧	صحابية	بُسرة بنت صفوان
٣٥	صدوق يخطئ	بِشْر بن عُبَيْس
٣٣	ثقة	بِشْر بن موسى بن صالح
٥٦	صدوق مدلس	بَقِيَّة بن الوليد بن صائد
٩٠	ثقة فقيه	بكر بن سودة بن ثمامة

٢٦	مجهول	بَهْز
٢٨	من صغار الصحابة	تَمَّام بن العباس بن عبد المطلب
٣٧	ثقة	تميم بن المنتصر بن تميم
٢٦	مجهول	ثُبَيْت بن كثير البصري
٢٢	تابعي ثقة	ثُمَامَة بن شُفَي
١٠	ثقة	ثُمَامَة بن عبد الله بن أنس
٣٣	ضعيف	ثُمَامَة بن وائل بن حصّين
٩١	ثقة ثبت	ثُور بن يزيد بن زياد الحِمَاصِي
٣	صحابي مشهور	جابر بن عبد الله
١٩	ثقة، في حديثه عن قتادة ضعف	جرير بن حازم بن زيد
٢٨	ثقة	جرير بن عبد الحميد الرازي
٧٦	تابعية مقبولة	جسرة بنت دِجاجة
٣٧	صدوق كثير الخطأ	جعفر بن الحارث أبو الأشهب
٢٨	ثقة	جعفر بن تَمَّام بن العباس
٧٠	صدوق زاهد يتشيع	جعفر بن سليمان الضُّبَعِي
٢٦	ثقة	جعفر بن محمد الزعفراني
٤٧	صدوق	جعفر بن محمد بن عمران الثعلبي
٣٥	صدوق ربما أخطأ	جعفر بن مسافر بن إبراهيم بن راشد
٨٨	صحابي جليل	جُنْدُب بن جُنادة الغفاري
٧٨	ضعيف	الحارث بن وجيه الراسبي
٤٤	صدوق كثير الخطأ والتدليس	حجاج بن أرطاة النخعي الكوفي
٢٢	ثقة	حجاج بن محمد الأعور

٦٥	ضعيف	حَجَّاج بن محمد البصري
٢٤	ثقة	الحجاج بن منهال البصري
١٨	صحابي معروف	حذيفة بن اليمان
٤٣	ثقة	الحُرّ بن مسكين الأودي
٣١	ثقة	حرب بن شداد اليشكري
٨٥	صدوق فقيه	حرملة بن يحيى بن عمران
٨٧	صدوق فيه غفلة	حرمي بن عمارة بن ثابت
٢٧	ثقة	حسان بن عطية
١٦	إمام ثقة فقيه كثير الإرسال	الحسن بن أبي الحسن البصري
٢٦	ثقة	الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فيل
٤٩	ثقة فقيه	الحسن بن سفيان بن عامر النسوي
٣٧	ثقة فقيه عابد	الحسن بن صالح بن صالح بن حيّ
٣٠	ثقة	الحسن بن علي بن محمد الجوهري
٢٣	صدوق	الحسن بن قزعة بن عبيد
٣٠	ثقة	الحسن بن محمد بن أحمد المخلدي
١٢	ثقة	الحسين بن إسحاق التستري
٣	ثقة	الحسين بن إسماعيل
٣٦	ثقة	الحسين بن إسماعيل المحاملي
٨٣	تابعي ثقة	حُصَيْن بن جُنْدَب بن عمرو
٧٥	ثقة تغير بأخرة	حفص بن غياث بن طلق الكوفي
٧٧	تابعي ثقة ثبت فقيه	الحَكَم بن عُتَيْبَة الكِندي
٦٨	ثقة ثبت	الحَكَم بن نافع

٥	ثقة	حماد بن أسامة بن زيد
٦٥	ثقة	حماد بن الحسن بن عنبسة
٣٣	ثقة ثبت فقيه	حماد بن زيد بن درهم البصري
٢	ثقة إمام، تغير حفظه بأخرة	حماد بن سلمة بن دينار
٣٦	ثقة	حُمَرة بن أبان بن خالد
٣٩	ثقة	حميد بن أبي حميد الطويل
٣٠	صدوق يخطئ	خالد بن خدّاش بن عجلان البصري
٢٩	صحابي مشهور	خالد بن زيد بن كليب الأنصاري
٣٤	ثقة ثبت	خالد بن عبد الله الطحان
٦١	صدوق	خالد بن غَلّاق
٤٤	ثقة إمام	خالد بن مهران الحذاء
٦٩	صدوق له أوهام	خالد بن نزار بن المغيرة
٥٦	مجهول الحال	خالد بن يزيد بن عمر بن هُبيرة
٩٢	صحابي جليل	خُزَيْمة بن ثابت الأنصاري
٨٨	صدوق ربما أخطأ	خلف بن موسى العمّي
١٦	صدوقة	خيرة أم الحسن البصري
٥١	تابعي جليل ثقة ثبت	ذكوان الزيّات المَدني
٥٥	صحابي	ذو الغُرّة
٧	ثقة	راشد بن سعد الحمصي
٣٣	مجهول الحال	رَبّاح بن عبد الرحمن بن حويطب
٦١	متروك	الربيع بن بدر بن عمرو بن جرّاد
٩	ثقة	الربيع بن سليمان المرادي

٢٦	صحابي جليل	ربيعه بن أكرم
٤٧	ثقة	ربيعه بن يزيد الإيادي القصير
٩١	ثقة فقيه	رجاء بن حيوة بن جرول
٧	ضعيف	رشد بن سعد المصري
٦٤	ثقة من كبار التابعين	رُفيع بن مهران الرياحي
٥٣	ثقة	روح بن عبادة بن العلاء
٧٩	تابعي صدوق	زاذان أبو عبد الله الكوفي الضرير
٥٨	ثقة ثبت	زائدة بن قدامة الكوفي
٨٢	ضعيف	الزبير بن خريق القشيري
٥٩	ثقة متقن	زهير بن حرب بن شداد
٥٣	ثقة ثبت	زياد بن سعد بن عبد الرحمن
٧٥	ثقة في المغازي	زياد بن عبد الله بن الطفيل
١٠	ثقة	زياد بن يحيى بن زياد
٣٥	ضعيف	زيد بن أبي الحواري العمي
٤٣	ثقة يُعرب	زيد بن أبي الزرقاء
٢٢	ثقة	زيد بن أبي أنيسة
٣٧	ثقة	زيد بن أبي أنيسة الجزري
٩	ثقة يرسل	زيد بن أسلم المدني
٣٦	ثقة إلا في الثوري	زيد بن الحباب الكوفي
٣١	صحابي	زيد بن خالد الجُهني
٩٦	ثقة	سالم بن أبي أمية المدني
٥٠	تابعي جليل، ثقة ثبت عابد	سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب

٢	ثقة	سريج بن النعمان
٢٠	ثقة	سُريج بن النعمان
٢٨	ثقة	سريج بن يونس
١٤	ثقة اختلط في آخره	سعيد بن أبي عروبة
٢٠	ثقة	سعيد بن أبي هند المَدَنِي
٢٢	ثقة	سعيد بن الحَكَم بن أبي مريم
٣٣	ثقة ثبت	سعيد بن الحَكَم بن محمد بن سالم
٢٦	تابعي ثقة إمام	سعيد بن المسيَّب بن حزن
٤٥	صدوق	سعيد بن أوس بن ثابت النحوي
٦١	ثقة اختلط قبل موته	سعيد بن إلياس الجُريري
٨١	تابعي ثقة ثبت فقيه	سعيد بن جُبَيْر
٣٣	صحابي جليل	سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل
١	ثقة	سعيد بن سلمة
٧٥	ثقة كثير الإرسال	سعيد بن فيروز بن أبي عمران
٢٤	تابعي ثقة	سعيد بن كيسان المَقْبَرِي
١٢	ثقة	سعيد بن يحيى بن الأزهر
١٩	تابعي ثقة	سعيد بن يَسَار الأنصاري
١	أمير المؤمنين في الحديث	سفيان الثوري
٢٣	ثقة	سفيان بن حبيب البصري
١	ثقة إمام	سفيان بن عيينة
٣٥	متروك	سلام بن سلم الطويل
١٨	ثقة	سَلَام بن سُلَيم الكوفي

٦٥	ثقة	سَلَام بن مسكين بن ربيعة
١٧	ضعيف	سلمة بن سليمان الموصلي
٥	مستور	سَلِيط بن أيوب
٣٣	ثقة إمام	سليمان بن بلال القرشي
٩	ثقة	سليمان بن بلال المدني
١٠	ثقة حافظ	سليمان بن حرب الأزدي
٥٨	صدوق يخطئ	سليمان بن حيان الأحمر
١٦	ثقة	سليمان بن داود أبو الربيع الزهراني
١٨	ثقة ثبت مدلس	سليمان بن مهران الأعمش
٤٠	صدوق له أوهام	سليمان بن موسى الأشدق
٩٦	ثقة فقيه	سليمان بن يسار الهلالي
١٠	صدوق	سهل بن حماد البصري
٥٩	ثقة تغير حفظه في آخر عمره	سُهَيْل بن أبي صالح ذكوان
٩٠	ثقة، راوية ابن المبارك	سُوَيْد بن نصر بن سُوَيْد
١٢	صدوق له أوهام	شريك بن عبد الله النخعي
١٧	ثقة حافظ متقن عابد	شعبة بن الحَجَّاج
٦٠	ضعيف	شعبة بن دينار الهاشمي
٦٨	ثقة ثبت	شعيب بن أبي حمزة
٨	صدوق مدلس	شعيب بن أيوب بن زُرَيْق
٥٧	ثقة	شعيب بن دينار الحِمصي
١٥	صدوق	شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو
١٨	ثقة حجة	شقيق بن سلمة أبو وائل

١٠٠	ثقة	شيبان بن عبد الرحمن
١٧	ثقة	صدقة بن خالد الأموي
١	متفق على توثيقه	صفوان بن سليم
٣٧	ثقة مدلس	صفوان بن صالح بن صفوان بن دينار
٣٦	ثقة	صفوان بن عيسى الزهري
١٧	ثقة	صفية بنت أبي عبيد
٥٤	ثقة ثبت فقيه	الضحاك بن مخلد أبو عاصم النبيل
٧٠	تابعي ثقة	طاووس بن كيسان
٦	ضعيف	طريف بن شهاب الأشل
٤٤	صدوق مدلس	طلحة بن نافع القرشي
١٤	تابعي ثقة	ظالم بن عمرو أبو الأسود الدؤلي
٩٧	ثقة	عاصم بن سليمان الأحول
٣٧	ضعيف	عامر بن شقيق بن جمرة الأسدي
٤٧	ثقة إمام عابد	عائذ الله بن عبد الله بن عمرو
١٧	أم المؤمنين	عائشة بنت أبي بكر
٥٥	ثقة	عباد بن العوام بن عمر بن المنذر
٦٦	تابعي ثقة	عبادة بن الوليد بن عبادة
٩٣	تابعي ثقة	عبادة بن نسي الكندي
٦١	ثقة	العباس بن إبراهيم القراطيسي
٢٨	عم رسول الله ﷺ	العباس بن عبد المطلب بن هاشم
٩٠	ثقة حافظ	عباس بن محمد بن حاتم بن واقد
٦٢	ثقة	عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي

٥٤	صدوق له أوهام	عبد الباقي بن قانع بن مرزوق
١٣	ثقة	عبد الجبار بن العلاء
٢٢	ثقة	عبد الجبار بن عاصم الخراساني
٣٨	صدوق ربما أخطأ	عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين
٩٤	ثقة	عبد الحميد بن عبد الرحمن الأعرج
٥٥	تابعي ثقة	عبد الرحمن بن أبي ليلى
٢٧	ثقة إمام	عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر
٨٥	تابعي ثقة فقيه.	عبد الرحمن بن ثابت
٨٥	تابعي ثقة فقيه مقرئ	عبد الرحمن بن جُبَيْر المصري
٣٣	صدوق ربما أخطأ	عبد الرحمن بن حَرَمَلَة بن عمرو
٩٣	مجهول الحال	عبد الرحمن بن رزين الغافقي
٩	ضعيف	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم
٣٦	ثقة	عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع
٢٣	ضعيف	عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق
١١	صدوق	عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار
٢٧	ثقة إمام	عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي
٤٣	أمير المؤمنين في الحديث	عبد الرحمن بن مَهْدِي بن حسان
٣٢	ثقة ثبت إمام	عبد الرحمن بن هُرْمَز الأعرج
٣٥	متروك، كذَّبه ابن معين	عبد الرحيم بن زيد العمي
٤١	ثقة	عبد الرحيم بن سليمان الأشلّ
٣٧	ثقة حافظ مصنف شهير	عبد الرزاق بن همام الصنعاني
٦٤	ثقة له مناكير	عبد السلام بن حرب المُلَائِي

٣١	ثقة	عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد
٧٤	ثقة	عبد الصمد بن علي بن محمد
٢٢	صدوق	عبد العزيز بن أبي الصعبة
٣	متروك	عبد العزيز بن أبي ثابت
١٧	صدوق	عبد العزيز بن أبي رواد
٣٠	ثقة	عبد العزيز بن جعفر بن محمد الخرقى
٣٦	ثقة	عبد العزيز بن عبد الله الأويسى
٣٣	صدوق	عبد العزيز بن محمد الدراوردي
٣٨	ثقة	عبد القدوس بن الحجاج الشامي
٢٤	ثقة	عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير
١٥	ثقة	عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفى
٦٧	ثقة ثبت فقيه	عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم
٣٠	صدوق	عبد الله بن أبي بكر بن الطويلة
٥	ثقة	عبد الله بن أبي سلمة
٧٠	ثقة ثبت	عبد الله بن الزبير الحميدى
٩٠	ثقة إمام	عبد الله بن المبارك بن واضح
١٠	صدوق كثير الغلط	عبد الله بن المثنى
٥٨	تابعي ثقة	عبد الله بن حبيب بن ربيعة السلمى
٣٢	ثقة ثبت فقيه	عبد الله بن ذكوان المدنى
٢٢	ثقة	عبد الله بن زُرير المصرى
٤٤	تابعي ثقة فاضل	عبد الله بن زيد الجرّمى البصرى
٣٤	صحابى	عبد الله بن زيد بن عاصم

٧٥	تابعي صدوق له أوهام	عبد الله بن سَلَمَة الهمداني
٩٧	ثقة فقيه	عبد الله بن شُبْرُمَة الكوفي
٣٧	من كبار التابعين وثقاتهم	عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي
٢	ابن عم رسول الله ﷺ	عبد الله بن عباس
١٧	تابعي ثقة	عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر
٥٥	صدوق	عبد الله بن عبد الله الرازي الهاشمي
٨	تابعي ثقة	عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
٣٥	ضعيف	عبد الله بن عَرَادَة
٢٠	ضعيف	عبد الله بن عمر العمري
٨	صحابي مشهور	عبد الله بن عمر بن الخطاب
٢٩	صدوق	عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان
١٠٠	صدوق	عبد الله بن عمران بن رَزِين العابدي
١٥	صحابي مشهور	عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي
٢٠	صحابي مشهور	عبد الله بن قيس الأشعريّ
٢٢	ضعيف	عبد الله بن لَهِيعة
٧٧	ثقة حافظ مصنف	عبد الله بن محمد بن أبي شيبة
٧٥	ثقة	عبد الله بن محمد بن إسحاق الأذرمي
٨٥	ثقة عابد	عبد الله بن محمد بن سَلَم
٢٣	تابعي ثقة	عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر
٣٢	ضعيف جدا	عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة
٣٠	ثقة	عبد الله بن محمد بن يزيد الدقيقي
٤٣	الصحابي الجليل المشهور	عبد الله بن مسعود

١٥	ضعيف	عبد الله بن موسى بن إبراهيم التيمي
٩٠	ثقة يخطئ، وكتابه أصح	عبد الله بن نافع الصائغ
٢٥	ثقة	عبد الله بن نمير الكوفي
٩	ثقة	عبد الله بن وهب المصري
٧٦	ثقة باتفاق	عبد الملك بن حميد بن أبي غنية
٢٣	ثقة فقيه مدلس	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
٤٤	ثقة له أوهام	عبد الملك بن ميسرة الكوفي
٧٦	ثقة	عبد الواحد بن زياد العبدي
٣٨	ضعيف وله مناكير	عبد الواحد بن قيس الأفطس
٣٩	ثقة	عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي
٩٢	تابعي ثقة	عبد بن عبد الجدلّي
٩٩	صدوق	عبد ربه بن نافع الحنّاط
١٤	ثقة ثبت	عبد بن سليمان الكوفي
٥٦	ثقة	عبيد الله بن سعد بن إبراهيم الزُّهري
٥	مستور	عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع
٨	تابعي ثقة	عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
٥٣	ثقة	عبيد الله بن عبد المجيد بن عبيد الله
٢١	ثقة ثبت فقيه	عبيد الله بن عمر العمري
٣	ثقة	عبيد الله بن مقسم
١٠٠	شيعي ثقة	عبيد الله بن موسى بن باذام
٢٢	ثقة	عبيد الله بن وهب الكوفي
٢٩	تابعي ثقة	عبيد بن السبّاق الثَّقَفي

٣٥	ثقة باتفاق	عبيد بن عمير بن قتادة
٢٣	ثقة	عُبَيْد بن عمير بن قتادة
٤٤	مجمع على ثقته	عبيد بن عمير بن قتادة المكي
٥٥	صدوق	عَبِيدَة بن حُمَيْد بن صُهِيب النُحَوي
٥٨	تابعي ثقة ثبت فقيه	عَبِيدَة بن عمرو السَّلَماني
٩٩	صحابي جليل	عثمان بن أبي العاص الثقفي
٥٨	ثقة ثبت	عثمان بن عاصم بن زيد بن كثير
٣٦	ذو النورين ثالث الخلفاء	عثمان بن عفان
٨٧	فيه لين	عثمان بن محمد الأنماطي
٨	ثقة حافظ	عثمان بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم
٢٣	ثقة	عثمان بن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم
٥٨	تابعي ثقة ثبت فقيه	عروة بن الزُّبَيْر بن العوام
٨٧	ثقة	عزرة بن ثابت البصري
١٢	ثقة فقيه	عطاء بن أبي رباح
٥٦	ثقة عابد، اختلط بأخرة	عطاء بن السائب بن مالك الكوفي
٢٩	تابعي ثقة	عطاء بن يزيد الليثي الكناني
١١	تابعي ثقة	عطاء بن يسار الهلالي
٢	ثقة ثبت	عفان بن مسلم الصفار
٤٧	صحابي مشهور	عُقْبَة بن عامر الجُهَني
٧٠	تابعي ثقة	عكرمة مولى ابن عباس
٨٤	تابعي ثقة	علقمة بن وقاص الليثي
١٤	ابن عم رسول الله ﷺ	علي بن أبي طالب

٣٠	ثقة	علي بن أحمد بن عبدان بن الفرّج
٥٢	ثقة ثبت	علي بن الجعد بن عبّيد
٧٤	ثقة	علي بن الحسن أبو الشعثاء
٤١	ثقة	علي بن جعفر بن زياد الأحمر
٧٣	ثقة متقن	علي بن حُجر بن مقاتل
٢٦	ضعيف	علي بن ربيعة القرشي
٨	ثقة	علي بن عبد الله بن مُبَشَّر الواسطي
٢١	صدوق	علي بن عمر بن الحسن بن شاذان
٥٧	ثقة متقن	علي بن عيَّاش بن مُسلم
٣٠	ثقة	علي بن محمد بن عبد الله بن بشران
١٨	صحابي مشهور	عمر بن الخطاب
٣	ثقة	عمر بن شُبَّة بن عبيدة
٢٨	ثقة	عمر بن عبد الرحمن بن قيس الأبار
٧٤	صدوق	عمر بن عثمان بن عاصم بن سنان
٣٦	مجهول الحال	عمر بن عثمان عبد الرحمن المخزومي
٢٦	ثقة	عمر بن علي بن أبي بكر الرازي
٨٥	ثقة باتفاق	عمران بن أبي أنس القرشي
٦٦	تابعية ثقة حجة فقيهة	عمرة الأنصارية
٨٥	ثقة فقيه حافظ.	عمرو بن الحارث بن يعقوب
٩٣	ثقة	عمرو بن الربيع المصري
٨٥	صحابي جليل	عمرو بن العاص بن وائل
٨٨	مجهول الحال	عمرو بن بُجدان

٥٠	ثقة ثبت	عمرو بن خالد بن قُروخ الحرّاني
١٢	ثقة ثبت إمام	عمرو بن دينار المكي
١٥	ثقة	عمرو بن شعيب بن محمد
٧٧	ثقة مدلس	عمرو بن عبد الله السّبيعي
٨٠	صدوق ربما أخطأ	عمرو بن محمد بن أبي رزين
٥٥	ثقة	عمرو بن محمد بن بَكير بن سابور
٤	ثقة	عمرو بن محمد بن منصور النيسابوري
٧٥	ثقة	عمرو بن مرة بن عبد الله الكوفي
١٠٠	ضعيف	عمرو بن مسلم الجَنْدي اليماني
٩٢	ثقة مخضرم	عمرو بن ميمون الأودي
٨٨	ثقة	عمرو بن هشام الحراني
٣٤	ثقة	عمرو بن يحيى بن عمارة المازني
٩٠	ثقة عابد	عميرة بن حُرَيْث المصري
٥٢	صدوق له أوهام	عيسى بن أبي عيسى ماهان
٤	ضعيف	عيسى بن المسيّب البجلي
٣٠	صدوق له أوهام	عيسى بن شعيب بن إبراهيم
٦٩	ضعيف جدا	عيسى بن ميسرة الحنّاط
٧	ثقة	عيسى بن يونس السّبيعي
٦٦	ضعيف	فَرَج بن فضالة
٦٠	ضعيف جدا	الفضل بن المختار المصري
٤	ثقة ثبت	الفضل بن دُكين أبو نُعيم
١٦	ضعيف	الفضل بن دُلْهم الواسطي

١٨	ثقة	الفضل بن سهل الأعرج
٧٤	صدوق ربما وهم	الفضل بن عطية بن عمرو
٤٠	ثقة	فُضَيْل بن حسين بن طلحة
٧٠	ثقة عابد رفيع الذكر	فُضَيْل بن عياض
٢٢	ثقة	فهد بن سليمان المصري
٦	ثقة	فهد بن سليمان النخاس
٨٣	ضعيف	قابوس بن حُصَيْن بن جُنْدُب
٢٧	ثقة إمام	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق
٨٩	ثقة	القاسم بن يحيى المَقْدَمِي
٧٥	ثقة	القاسم بن يحيى بن نصر
١٤	تابعي ثقة مدلس	قتادة بن دِعامَة السّدوسي
٦٦	ثقة متقن	قُتَيْبَة بن سعيد بن طَريف
٣٥	صحابي جليل	قرة بن إياس بن هلال بن رثاب
٥٠	ضعيف	قُرّة بن عبد الرحمن المصري
٩٧	تابعية ثقة	قَمِير بنت عمرو الكوفية
٤٨	تابعي ثقة	قيس بن عُبَاد البصري المدني
٤٨	تابعي ثقة	لاحق بن حميد بن سعيد
١	ثقة فقيه	الليث بن سعد
٦١	صدوق	مالك بن الخليل بن بَشِير البصري
٤٦	رأس المتقين كبير المثبتين	مالك بن أنس
٧٨	ثقة عابد قليل الحديث	مالك بن دينار الزاهد
٦٥	صدوق عابد مدلس	مبارك بن فضالة

١٠٠	تابعي ثقة إمام	مجاهد بن جبر المكي
٥٦	تابعي ثقة	محارب بن دثار بن كُردوس السدوسي
٧٦	مجهول	محدوج الهذلي
٦٦	ثقة	محمد بن إبراهيم التيمي
٣١	ثقة	محمد بن إبراهيم بن الحارث
٣٠	صدوق له أوهام	محمد بن إبراهيم بن مسلم الطرسوسي
٥	ثقة	محمد بن أحمد بن صالح بن سيار
٩٠	ثقة	محمد بن إسحاق المُسيبي
٥	صدوق مدلس	محمد بن إسحاق بن يسار
٣٢	صدوق	محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ
٢٢	ثقة	محمد بن الحسين الأنماطي
٧٤	متروك	محمد بن الفضل بن عطية
٤٥	ضعيف	محمد بن القاسم بن خلاد
٤٢	صدوق له أوهام	محمد بن المتوكل ابن أبي السري
٣٠	ثقة ثبت	محمد بن المثنى بن عبيد
٥٧	تابعي ثقة عابد	محمد بن المُنكدر بن عبد الله
٣٧	ثقة متقن	محمد بن الهيثم بن حماد بن واقد
٤١	ثقة	محمد بن أيوب بن يحيى بن ضريس
٣٩	ثقة	محمد بن بشار بن عثمان بن دار
٥٤	صدوق	محمد بن بشر بن مروان
٦٨	ثقة	محمد بن بكر البرساني
٨٦	ضعيف	محمد بن ثابت العبدي

٣٧	ضعيف سيء الحفظ	محمد بن جابر بن سيّار
٦٥	ثقة مأمون	محمد بن جعفر المطيري
٨	ثقة	محمد بن جعفر بن الزبير
١٧	ثقة مقدّم في شعبة	محمد بن جعفر، غندر
٣٠	ثقة ثبت	محمد بن حمدون بن خالد النيسابوري
٥	ثقة في الأعمش، صدوق في غيره	محمد بن خازم الضرير
٤٥	صدوق	محمد بن ربيعة بن سمير بن الحارث
٣٣	ثقة متقن	محمد بن سعيد بن سليمان الأصبهاني
٦	ثقة ثبت	محمد بن سعيد بن سليمان الأصبهاني
٩٥	ثقة ثبت	محمد بن سلام البيكندي
٨٢	ثقة	محمد بن سلمة الباهلي
٨٥	ثقة ثبت فقيه	محمد بن سلمة بن عبد الله المصري
٤	صدوق	محمد بن سليمان الباغندي
٨٠	ضعيف	محمد بن سنان بن يزيد
٥٨	تابعي ثقة حجة	محمد بن سيرين
٥	ثقة	محمد بن شوكر بن رافع
٨٨	ثقة	محمد بن صالح الصوفي
١٨	صدوق له أوهام	محمد بن طلحة بن مُصَرِّف
٦١	صدوق	محمد بن عبّاد الهُنَّائي
٨	ثقة	محمد بن عباد بن جعفر
٣٠	ثقة	محمد بن عبد الباقي البغدادي
١٢	ضعيف	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى

٦٠	ثقة فقيه	محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة
٣٣	ثقة	محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان
٦٢	ثقة	محمد بن عبد السلام الخُشَنِيّ
٢١	ثقة	محمد بن عبد السلام بن بشار
٣٦	صدوق	محمد بن عبد الله بن أبي مريم
٩	إمام حافظ	محمد بن عبد الله بن البيّح الحاكم
٥٣	ثقة ثبت	محمد بن عبد الله بن نُمَيْر
١٠٠	ثقة	محمد بن عثمان بن كرامة الوراق
٨	ثقة	محمد بن علي بن الحسين الحافظ
٣١	سيد ثقة فقيه فاضل	محمد بن علي بن الحسين
٣٥	ثقة	محمد بن علي بن زيد الصائغ
٣٠	ثقة ثبت	محمد بن عمرو بن البخري
٧٢	صدوق له أوهام	محمد بن عمرو بن علقمة
٣١	ثقة	محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير
٧٧	ثقة	محمد بن كثير العبديّ
٥	تابعي ثقة	محمد بن كعب بن سُليم
٢١	صدوق مدلس	محمد بن محمد بن سليمان الباغندي
٣	ثقة	محمد بن مخلد بن حفص
١١	ثقة	محمد بن مسكين بن نُميلة
٤٤	ثقة مدلس	محمد بن مسلم بن تَدْرُس
٢٩	أحد الأئمة الأعلام	محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
٥٥	ثقة	محمد بن مقاتل المَرَوَزي

٣٠	صدوق	محمد بن موسى بن نُفَيْع الحرشي
٥٠	ثقة حافظ إمام	محمد بن يحيى الذهلي
٣	ثقة	محمد بن يحيى الكناني
٤٩	ثقة فقيه	محمد بن يحيى بن حبان بن مُنْقِذ
٣٧	ثقة	محمد بن يزيد الواسطي
٩٣	مجهول الحال	محمد بن يزيد بن أبي زياد
٩	ثقة	محمد بن يعقوب أبو العباس الأصم
٧	ثقة	محمود بن خالد الدمشقي
٨٨	صدوق له أوهام	مُخَلَّد بن يزيد الحراني
٣٥	ثقة	مرحوم بن عبد العزيز بن مهران
٦٧	لا يُتَّهم في الحديث	مروان بن الحَكَم الأموي
١٤	ثقة حافظ	مسدد بن مُسرَّهَد
١٩	ثقة	مسلم بن إبراهيم الشَّحَّام
١٨	ضعيف	مسلم بن كيسان الأعور
٢٧	ضعيف جدا	مَسْلَمَة بن علي بن خلف
١١	ضعيف	مِسْوَر بن الصَّلْت
٥٤	صدوق كثير الخطأ	مَطَر بن طهمان الوراق
٢٤	ثقة متقن	مُظَفَّر بن مُدْرِك البغدادي
١٤	صدوق	معاذ بن هشام الدَّسْتَوَائِي
٧	صدوق	معاوية بن صالح بن حُدير
٣٥	ثقة	معاوية بن قره بن إياس بن هلال
٢٩	ضعيف	معاوية بن يحيى أبو روح الدمشقي

٢٠	ثقة ثبت فاضل	معمر بن راشد
١١	ثقة ثبت	معن بن عيسى القَرَاز
١	تابعي ثقة	المغيرة بن أبي بردة
٦٤	صدوق له أوهام	المغيرة بن زياد الموصلي
٩١	صحابي جليل	المغيرة بن شعبة
٦٩	ضعيف	المقدام بن داود بن عيسى
٨٩	صدوق	مُقَدَّم بن محمد المُقَدَّمي
٦٣	صدوق	مُقَسَّم بن بُجْرة
٥٤	مجهول الحال	المنذر بن عمار بن حبيب بن حسان
٦	تابعي ثقة	المنذر بن مالك بن قُطَعة
٢٨	ثقة	منصور بن المعتمر
٣٧	ثقة كان يرسل	موسى بن أبي عائشة الهمداني
٧٢	ثقة ثبت	موسى بن إسماعيل التبوذكي
٨٨	صدوق عابد له أوهام	موسى بن خلف العمي
٤٤	صدوق	موسى بن داود الخُلُقاني
٢	تابعي ثقة	موسى بن سلمة بن المحبق
٥٧	ثقة	موسى بن سهل بن قادم
٨٢	ثقة	موسى بن عبد الرحمن بن زياد
٧٣	تابعي ثقة	موسى بن عُقبة المَدَني
١٧	ثقة ثبت فقيه	نافع مولى ابن عمر
٣٣	ضعيف	نجيح بن عبد الرحمن السّندي
٥٣	ثقة	نصر بن علي الجَهْضَمي

٣٠	تابعي ثقة	النضر بن أنس بن مالك
٤٣	ثقة	هارون بن زيد بن أبي الزرقاء
١٨	ثقة ثبت	هاشم بن القاسم بن مسلم
٤	ثقة ثبت	هاشم بن القاسم بن مُسلم
٤٣	ثقة	هُزَيْل بن شُرْحَبِيل الأودي
١٤	ثقة ثبت	هشام بن أبي عبد الله الدَّسْتَوَائِي
١٧	صدوق	هشام بن الغاز بن ربيعة
٥٨	ثقة	هشام بن حسان القُردوسي
١١	صدوق	هشام بن سعد المَدَنِي
٥٨	ثقة ثبت فقيه	هشام بن عبد الملك الطيالسي
٣٢	ثقة ثبت إمام	هشام بن عروة بن الزبير بن العوام
١٧	صدوق	هشام بن عمار
١	ثقة كثير التدليس	هُشَيْم بن بَشِير
٥٣	ثقة	هَمَّام بن يحيى بن دينار
١٦	أم المؤمنين	هند بنت أبي أمية المخزومية
٦	ثقة	الهيثم بن جميل الأنطاكي
٦٩	ثقة	الهيثم بن خارجة البغدادي
٣١	ثقة	الهيثم بن خلف بن محمد
٤٩	ثقة	واسع بن حَبان بن منقذ بن عمرو
٩١	تابعي ثقة	وَرَّاد الكوفي، كاتب المغيرة
٥١	ثقة ثبت	الوَضَّاح بن عبد الله اليشكري
١٦	ثقة حافظ	وكيع بن الجراح بن مَليح

٨٢	صدوق	الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح
٥	ثقة	الوليد بن كثير المخزومي
٧١	ثقة يدلّس تسوية	الوليد بن مسلم الدمشقي
٨٥	ثقة يخطئ	وهب بن جرير بن حازم
٣	ثقة	وهب بن كيسان
٤٩	ثقة ثبت تغير بآخره	وُهَيْب بن خالد بن عجلان
٧٤	ضعيف جدا	يحيى بن أبي أنيسة الرهاوي
٣١	ثقة إمام كثير الإرسال	يحيى بن أبي كثير اليمامي
٣٧	ثقة	يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي
٨٥	صدوق له أوهام	يحيى بن أيوب الغافقي
٨	ثقة	يحيى بن حسان بن حيان
١١	ثقة	يحيى بن حسان بن حيان
٤٨	ثقة فقيه	يحيى بن دينار الرّمّاني الواسطي
١	ثقة متفق على توثيقه	يحيى بن سعيد الأنصاري
١٤	أمير المؤمنين في الحديث	يحيى بن سعيد القطان
٢١	صدوق سيء الحفظ	يحيى بن سُليم الطائفي
٢٦	ثقة	يحيى بن عثمان بن سعيد
٣٤	ثقة	يحيى بن عمارة بن أبي حسن
٥٦	ضعيف	يحيى بن كثير أبو النضر البصري
٤٨	ثقة	يحيى بن كثير بن درهم البصري
٤٨	صدوق	يحيى بن محمد بن السّكن بن حبيب
٣٩	ثقة ثبت	يحيى بن محمد بن صاعد

٣٧	ثقة	يحيى بن موسى بن عبد ربه
٦٠	تابعي ثقة من أهل القرآن	يحيى بن وثاب الأسدي
٦٩	صدوق	يحيى بن يزيد بن عبد الملك
٣١	ضعيف	يحيى بن يمان العجلي
٣٧	ضعيف	يزيد بن أبان أبو عمر الرّقاشي
٢٢	تابعي ثقة	يزيد بن أبي حبيب
٦٣	ضعيف	يزيد بن أبي زياد الهاشمي
٢	تابعي ثقة ثبت	يزيد بن حميد، أبو التّياح
٢٣	ثقة ثبت	يزيد بن زريع
٥٤	ضعيف مدلس	يزيد بن عبد الرحمن الدالاني
٦٩	ضعيف	يزيد بن عبد الملك بن المغيرة
٥٦	ثقة من أثبت الناس في بقية	يزيد بن عبد ربه الحمصي
٦٥	ثقة ثبت	يزيد بن هارون
٥	ثقة	يعقوب بن إبراهيم الزهري
١١	صدوق ربما وهم	يعقوب بن حميد بن كاسب
٢٦	ضعيف	اليمان بن عدي الحمصي
٨١	ثقة	يوسف بن موسى الرازي
١٦	ثقة ثبت	يونس بن عبيد بن دينار
٣٣	ثقة ثبت	يونس بن محمد بن مسلم البغدادي

فهرس المراجع مرتباً على حروف الهجاء

- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، المؤلف: الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبو عبد الله الهمذاني الجورقاني (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار الصميعة للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند.
- أبجد العلوم، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنّوجي (ت ١٣٠٧هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢ م.
- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، تقديم: أحمد معبد عبد الكريم، المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٩.

- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر (راجعته ووجد منهج التعليق والإخراج)، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٩.

- إثبات عذاب القبر، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)، المحقق: د. شرف محمود القضاة (كلية الشريعة - الجامعة الأردنية)، الناشر: دار الفرقان - عمان الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- الإجماع، المؤلف: محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق ودراسة: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار المسلم للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى لدار المسلم، ١٤٢٥ هـ/ ٢٠٠٤ م، عدد الصفحات: ١٣٥.
- الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما، المؤلف: ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ١٣.
- الاحتجاج برواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، المؤلف: إبراهيم بن محمد الصبيحي، الناشر: شبكة الألوكة، سنة النشر ١٤٣٧، ٢٠١٦، عدد الأجزاء: ١.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤ هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م عدد الأجزاء: ١٨.
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، المؤلف: ابن دقيق العيد، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، عدد الأجزاء: ٢.

- أحكام القرآن، المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٣.
- أحكام القرآن، المؤلف: علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي (ت ٥٠٤هـ)، المحقق: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ.
- الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ، المؤلف: عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (ت ٥٨١هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، عدد الأجزاء: ٤.
- إحياء علوم الدين، المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
- اختلاف الحديث، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، سنة النشر: ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ١.
- اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملائع الأعلی، المؤلف: زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٣٦ - ٧٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: أبي مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

- الأذكار، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرئوط، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، طبعة جديدة منقحة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت ٩٢٣هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣هـ، عدد الأجزاء: ١٠.
- إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه، المؤلف: إسماعيل بن كثير الدمشقي، المحقق: بهجة يوسف حمد أبو الطيب، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ٢.
- إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني، المؤلف: أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، قدم له: د سعد بن عبد الله الحميد، راجعه ولخص أحكامه وقدم له: أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى المأربي، الناشر: دار الكيان - الرياض، مكتبة ابن تيمية - الإمارات.
- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ﷺ، المؤلف: محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي (٦٣١ - ٦٧٦هـ)، تحقيق وتخريج ودراسة: عبد الباري فتح الله السلفي، أصل التحقيق: رسالة ماجستير للمحقق - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الناشر: مكتبة الإيمان، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٢.

- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، المؤلف: أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت ٤٤٦هـ)، المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ، عدد الأجزاء: ٣.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ).
- الأسماء والكنى، المؤلف: أبو أحمد الحاكم الكبير، محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي (ت ٣٧٨هـ)، المحقق: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى، الناشر: دار الفاروق للطباعة والنشر، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م، عدد الأجزاء: ٥ أجزاء.
- إسبال المطر على قصب السكر (نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر)، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق وتعليق: عبد الحميد بن صالح بن قاسم آل أعوج سبر، الناشر: دار ابن حزم - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م،
- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي ٣٦٨هـ - ٤٦٣هـ، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار قتيبة - دمشق - دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٢٧ مجلد.
- الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (٣٦٨ - ٤٦٣هـ)، دراسة وتحقيق وتخرّيج: عبد الله السوالمّة، أصل التحقيق: رسالة دكتوراه في الشريعة الإسلامية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، الناشر: دار ابن

تيمية للنشر والتوزيع والإعلام، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ

- ١٩٨٥م، عدد الأجزاء: ٣.

• الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ٤.

• أسد الغابة في معرفة الصحابة، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٨.

• الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، المؤلف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ).

• الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الله التركي، مركز هجر للأبحاث، الطبعة الأولى ١٤٢٩ - ٢٠٠٨م، ١٥ جزءاً.

• الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار، المؤلف: أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: ٥٨٤هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن، الطبعة: الثانية، ١٣٥٩ هـ.

• الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، المحقق: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح،

الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ -

١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ١١.

- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦ هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
- الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، المؤلف: برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (ت ٨٤١ هـ)، المحقق: علاء الدين علي رضا، وسمى تحقيقه (نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) وهو دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على الكتاب، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٩٨٨ م.
- الإقناع في مسائل الإجماع، المؤلف: علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (ت ٦٢٨ هـ)، المحقق: حسن فوزي الصعيدي، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٢.
- إكمال الإكمال، المؤلف: محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت ٦٢٩ هـ)، المحقق: د. عبد القيوم عبد ريب النبي، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ، عدد الأجزاء: ٥.
- إكمال المعلم بفوائد مسلم، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤ هـ)، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٨.
- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: علاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي (٦٨٩ - ٧٦٢ هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن

إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ١٢.

• الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، المؤلف: سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن مأكولا (ت ٤٧٥ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م، عدد الأجزاء: ٧.

• الإلمام بأحاديث الأحكام ومعه حاشية شمس الدين بن عبد الهادي، المؤلف: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ)، حقق نصوصه وشرح غريبه: محمد خلوف العبد الله، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.

• الأم، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤ هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، سنة النشر: ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م عدد الأجزاء: ٨.

• إنباء الغمر بأبناء العمر، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، المحقق: د حسن حبشي، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، عام النشر: ١٣٨٩ هـ، ١٩٦٩ م، عدد الأجزاء: ٤.

• الأنساب، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت ٥٦٢ هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م، عدد الأجزاء: ١.

- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٩هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الناشر: دار طيبة - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ٦ مجلدات.
- الإيجاز في شرح سنن أبي داود السجستاني، المؤلف: محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: الدار الأثرية، عمان - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، المؤلف: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل ابن كثير - أبو الأشبال أحمد محمد شاكر، عناية: مكتب الأجهوري للبحث العلمي وتحقيق التراث، إشراف: د. علي محمد ونيس، المشرف العلمي لمكتب الأجهوري، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ.
- البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، المؤلف: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، (١٤٣٦ - ١٤٣٦ هـ)، عدد الأجزاء: ١.
- بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)، المؤلف: الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ)، المحقق: طارق فتحي السيد، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ١٤.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٤.

- البداية والنهاية، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، سنة النشر: ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٢١.
- البدر التمام شرح بلوغ المرام، المؤلف: الحسين بن محمد بن سعيد اللاعبي، المعروف بالمغربي (ت ١١١٩ هـ)، المحقق: علي بن عبد الله الزبن، الناشر: دار هجر، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ١٠.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠ هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، عدد الأجزاء: ٢.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤ هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٩.
- بذل المجهود في حل سنن أبي داود، المؤلف: الشيخ خليل أحمد السهارنفوري (ت ١٣٤٦ هـ)، اعتني به وعلق عليه: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، الناشر: مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، عدد الأجزاء: ١٤.
- بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس، المؤلف: أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، أبو جعفر الضبي (ت ٥٩٩ هـ)، الناشر: دار الكاتب العربي - القاهرة، عام النشر: ١٩٦٧ م.

- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية - لبنان / صيدا، عدد الأجزاء: ٢.
- بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين، المؤلف: رضي الدين أبو البركات محمد بن أحمد بن عبد الله الغزي العامري الشافعي (ت ٨٦٤هـ)، ضبط النص وعلق عليه: أبو يحيى عبد الله الكندري، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م
- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، المؤلف: علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ)، المحقق: د. الحسين آيت سعيد، الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٦.
- البيان في مذهب الإمام الشافعي، المؤلف: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت ٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ١٣.
- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٢٠هـ)، حققه: د محمد حجي وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، عدد الأجزاء: ٢٠.
- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية، عدد الأجزاء: ٤٠.

- تاريخ ابن حجي «حوادث ووفيات: ٧٩٦ هـ - ٨١٥ هـ»، المؤلف: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حجي السعدي الحسباني الدمشقي (٧٥١ هـ - ٨١٦ هـ)، ضبط النص وعلق عليه: أبو يحيى عبد الله الكندري، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٢
- تاريخ ابن معين رواية الدوري، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت ٢٣٣ هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ - ١٩٧٩، عدد الأجزاء: ٤.
- تاريخ ابن يونس المصري، المؤلف: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدي، أبو سعيد (ت ٣٤٧ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- تاريخ إربل، المؤلف: المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي (ت ٦٣٧ هـ)، المحقق: سامي بن سيد خماس الصقار، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٥.
- التاريخ الكبير - المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة السفر الثاني، تأليف: أبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب (المتوفى عام ٢٧٩)، المحقق: صلاح بن فتحي هلال، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، عدد المجلدات: ٢.

- التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: ٨.
- تاريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١٦.
- تاريخ دمشق، المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م
- تاريخ علماء الأندلس، المؤلف: عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي، أبو الوليد، المعروف بابن الفرضي (ت ٤٠٣هـ)، عني بنشره: السيد عزت العطار الحسيني، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ٢.
- تاريخ واسط، المؤلف: أسلم بن سهل بن أسلم بن حبيب الرزاز الواسطي، أبو الحسن، بحشّل (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: كوركيس عواد، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ.
- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، مراجعة: علي محمد البجاوي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت - لبنان، عدد الأجزاء: ٤.
- التبيين لأسماء المدلسين، المؤلف: برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ)، المحقق: يحيى شفيق حسن، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

- تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تأليف: الدكتور بشار عواد معروف، الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ٤.
- تحفة الأبرار بنكت الأذكار للنووي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، حقق نصوصه وعلق عليه: محيي الدين مستو، الناشر: مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، عدد الصفحات: ١٠٣.
- تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، المؤلف: القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥ هـ)، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، عام النشر: ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، عدد الأجزاء: ٣.
- تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، المؤلف: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: ١٠.
- تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، المؤلف: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: ١٠.
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، المؤلف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني (المتوفى: ٧٤٢ هـ)، المحقق: عبد الصمد شرف الدين، طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة: الثانية: ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م.
- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، المؤلف: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت ٨٢٦ هـ)، المحقق: عبد الله نواره، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، عدد الصفحات: ٣٨١.

- تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، المحقق: عبد الله بن سعاف اللحياني، الناشر: دار حراء - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- التحقيق في أحاديث الخلاف، المؤلف: أبو الفرج ابن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، حققه وخرج أحاديثه: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، علق على المسائل الفقهية واللغوية وألفاظ الأحاديث: محمد فارس، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٢.
- تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الناشر: دار ابن خزيمة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ، عدد الأجزاء: ٤.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفريابي، الناشر: دار طيبة، عدد الأجزاء: ٢.
- تذكرة الحفاظ لابن القيسراني، المؤلف: أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ، المؤلف: يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن المبرّد الحنبلي (ت ٩٠٩هـ)، عناية: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م، عدد الصفحات: ٢٨٦.

- تذكرة الحفاظ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٤.
- تراجم رجال الدارقطني في سننه الذين لم يترجم لهم في التقريب ولا في رجال الحاكم، المؤلف: مقبل بن هادي الوادعي (ت ١٤٢٢هـ)، الناشر: دار الآثار - صنعاء، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، المؤلف: عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (ت ٦٥٦هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ، عدد الأجزاء: ٤.
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق، الناشر: دار البشائر - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ٢.
- التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، المؤلف: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤هـ)، المحقق: د. أبو لبابة حسين، الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٣.
- تعلية على العلل لابن أبي حاتم، المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن يوسف الدمشقي الحنبلي (ت ٧٤٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله، تقديم: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الناشر: أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

- التعليقة للقاضي حسين، المؤلف: القاضي أبو محمد (وأبو علي) الحسين بن محمد بن أحمد المروروذي (ت ٤٦٢ هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة، عدد الأجزاء: ٢.
- تغليق التعليق على صحيح البخاري، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، المحقق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - الأردن الطبعة: الأولى، ١٤٠٥، عدد الأجزاء: ٥.
- تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ٢٦ مجلد ٢٤ مجلد
- تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، المحقق: سامي بن محمد السلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٨.
- التقاسيم والأنواع - صحيح ابن حبان، المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها، المؤلف: أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي (ت ٣٥٤ هـ)، المحقق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير، الناشر: دار ابن حزم - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، عدد الأجزاء: ٨.

- تقريب التهذيب، المؤلف: ابن حجر العسقلاني؛ أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، ابن حجر، المحقق: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، الناشر: دار العاصمة، سنة النشر: ١٤٢٠ عدد المجلدات: ١.
- تقييد المهمل وتمييز المشكل (شيوخ البخاري المهملون)، المؤلف: أبو علي الحسين بن محمد الغساني وكان يكره أن يقال له الجياني (ت ٤٩٨هـ)، المحقق: الأستاذ محمد أبو الفضل، الناشر: وزارة الأوقاف - المملكة المغربية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، المؤلف: محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت ٦٢٩هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، عدد الأجزاء: ١.
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩م.
- التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م، عدد الأجزاء: ٤.
- تلخيص تاريخ نيسابور، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)،

تلخيص: أحمد بن محمد بن الحسن بن أحمد المعروف بالخليفة النيسابوري، الناشر:

كتابخانة ابن سينا - طهران، عربيه عن الفرسية: د/ بهمن كريمي - طهران.

- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.

- التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى، الناشر: دار أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، عدد الأجزاء: ٧

- التمييز، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مكتبة الكوثر - المربع - السعودية، الطبعة: الثالثة، ١٤١٠.
- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت ٧٤٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني، دار النشر: أضواء السلف - الرياض

- التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسن، الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، المحقق: د. محمد إسحاق

محمد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، عدد الأجزاء: ١١.

- تهذيب الأسماء واللغات، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، عنت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، عدد الأجزاء: ٤.
- تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، اعتناء: إبراهيم الزبيق، عادل مرشد، الناشر: مؤسسة الرسالة، عدد المجلدات: ٤.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢ هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠، عدد الأجزاء: ٣٥.

- التهذيب في فقه الإمام الشافعي، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦ هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ٨.
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢ هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ٢.

- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، المؤلف: محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير

بابن ناصر الدين (ت ٨٤٢هـ)، المحقق: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ١٠.

• التوضيح لشرح الجامع الصحيح، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا

• التيسير بشرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، عدد الأجزاء: ٢.

• الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، المؤلف: أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوبَغَا السُّودُونِي الجمالي الحنفي (ت ٨٧٩هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م، عدد الأجزاء: ٩.

• الثقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى ١٣٩٣هـ = ١٩٧٣.

• جامع الأصول في أحاديث الرسول، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنبوط - التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة: الأولى.

- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، المؤلف: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ١.
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٢.
- الجامع الكبير (سنن الترمذي)، المؤلف: أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ٦.
- جامع المسانيد والسّنن الهادي لأقوم سنن، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، المحقق: د عبد الملك بن عبد الله الدهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، طبع على نفقة المحقق ويطلب من مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ١٠.
- الجامع في الجرح والتعديل [الأقوال البخاري، ومسلم، والعجلي، وأبي زرعة الرازي، وأبي داؤد، ويعقوب الفسوي، وأبي حاتم الرازي، والترمذي، وأبي زرعة الدمشقي، والنسائي، والبزار، والدارقطني]، جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري، حسن عبد المنعم شلبي، أحمد عبد الرزاق عيد، محمود محمد خليل الصّعيدي، الدكتور محمد مهدي المسلمي، أيمن إبراهيم الزامل، إبراهيم محمد النوري، الناشر: عالم الكتب، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٣.

- الجامع لأحكام القرآن، المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م، عدد الأجزاء: ٢٠ جزءاً (في ١٠ مجلدات).
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، عدد الأجزاء: ٢.
- الجامع لعلوم الإمام أحمد، الإمام: أبو عبد الله أحمد بن حنبل، المؤلف: إبراهيم النحاس، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ٢٢.
- الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند.
- جمع الوسائل في شرح الشمائل، المؤلف: علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: المطبعة الشرفية - مصر، طبع على نفقة مصطفى البابي الحلبي وإخوته، عدد الأجزاء: ٢.
- جمل من أنساب الأشراف، المؤلف: أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البلاذري (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، عدد الأجزاء: ١٣.
- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، المحقق:

إبراهيم باجس عبد المجيد، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان،
الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٣.

- الجوهر النقي على سنن البيهقي، المؤلف: علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، الشهير بابن التركماني (ت ٧٥٠هـ)، الناشر: دار الفكر.
- حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، المؤلف: محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، الناشر: دار الجيل - بيروت.

- حاشية السندي على سنن النسائي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٨.

- حاشيتا قليوبي وعميرة، المؤلف: أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، الناشر: دار الفكر - بيروت، عدد الأجزاء: ٤، الطبعة سنة: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١٩.

- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١٩.

- حجة الله البالغة، المؤلف: أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (ت ١١٧٦هـ)، المحقق: السيد سابق، الناشر: دار الجيل، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، عدد المجلدات: ٢.
- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر، الطبعة: الأولى ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م، عدد الأجزاء: ٢.
- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر، الطبعة: الأولى ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، الناشر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، عام النشر: ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م، عدد الأجزاء: ١٠.
- خزانة التراث - فهرس مخطوطات، المؤلف: قام باصداره مركز الملك فيصل.
- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، المحقق: حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، الناشر: مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ٢.
- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفي الدين (ت بعد ٩٢٣هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/ دار البشائر - حلب / بيروت، الطبعة: الخامسة، ١٤١٦ هـ.

- الخلافات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه، المؤلف: أبو بكر البيهقي (٣٨٤ هـ - ٤٥٨ هـ)، تحقيق ودراسة: فريق البحث العلمي بشركة الروضة، بإشراف محمود بن عبد الفتاح أبو شذا النحال، الناشر: الروضة للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م، عدد الأجزاء: ٨.
- الدر الثمين في أسماء المصنفين، المؤلف: علي بن أنجب بن عثمان بن عبد الله أبو طالب، تاج الدين ابن السّاعي (ت ٦٧٤ هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد شوقي بنين - محمد سعيد حنشي، الناشر: دار الغرب الاسلامي، تونس، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الصفحات: ٧٠١.
- الدرر البديعة في ترجمة ابن لهيعة، تأليف: عقيل بن محمد بن زيد المقطري، عدد الصفحات: ١٢٤.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد / الهند، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م، عدد الأجزاء: ٦.
- الدعوات الكبير، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، الناشر: غراس للنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة: الأولى للنسخة الكاملة، ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ٢.
- الدليل المغني لشيخ الإمام أبي الحسن الدارقطني، المؤلف: أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، تقديم: د/ سعد بن عبد الله الحميد، د/ حسن مقبولي الأهدل، الناشر: دار الكيان للطباعة والنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايّماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: حماد بن محمد الأنصاري، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.
- ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، المؤلف: محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي (ت ٨٣٢هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ٢.
- ذيل طبقات الحفاظ، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية.
- ذيل ميزان الاعتدال، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، المحقق: علي محمد معوض / عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، عدد الصفحات: ٢٢٤.
- رجال الحاكم في المستدرک، المؤلف: مقبل بن هادي الوادعي (ت ١٤٢٢هـ)، الناشر: مكتبة صنعاء الأثرية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٢.
- الرد الوافر، المؤلف: محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (ت ٨٤٢هـ)، المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣.
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت ١٣٤٥هـ)، المحقق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: السادسة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

- رفع الإصر عن قضاة مصر، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد إبراهيم الموصلي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- الرّوض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم، المؤلف: أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، قدم له: سعد بن عبد الله الحميد، وحسن محمد مقبولي الأهدل، قدم له وراجعته ولخص أحكامه: أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمان، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، عدد الأجزاء: ٢.
- روضة الطالبين وعمدة المفتين، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م، عدد الأجزاء: ١٢.
- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، المحقق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- رؤية الله، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، قدم له وحققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: إبراهيم محمد العلي، أحمد فخري الرفاعي، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، عام النشر: سنة ١٤١١ هـ.

- رياض الصالحين، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، عدد الصفحات: ٥٢٧.
- رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساکهم وسیر من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي، تحقيق: بشير البكوش، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٢.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٥٩ - ٧٥١)، الناشر: دار عطاءات العلم - الرياض، - دار ابن حزم - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م، عدد الأجزاء: ٧.
- الزهد والرقائق لابن المبارك، من رواية الحسين المروزي (وملحق بآخره زيادات من رواية نعيم بن حماد)، المؤلف: عبد الله بن المبارك المروزي (ت ١٨١هـ)، حققه وعلق عليه: حبيب الرحمن الأعظمي، قام بنشره: محمد عفيف الزعبي، بإذن خطي من محققه حبيب الرحمن الأعظمي، ووكيل مجلس إحياء المعارف.
- سبل السلام، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، الناشر: دار الحديث، عدد الأجزاء: ٢.
- سلم الوصول إلى طبقات الفحول، المؤلف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد

الفهارس: صلاح الدين أويغور، الناشر: مكتبة إرسىكا، إستانبول - تركيا، عام النشر: ٢٠١٠ م،

عدد الأجزاء: ٦

- سنن ابن ماجه ت الأرئووط، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (٢٠٩ - ٢٧٣ هـ)، المحقق: شعيب الأرئووط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ٥.
- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥ هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
- سنن الدارقطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرئووط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان
- السنن الكبرى، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، (بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة)، أشرف عليه: شعيب الأرئووط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م عدد الأجزاء: ١٢.
- السنن الكبير، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، عدد الأجزاء: ٢٤

- سؤالات أبي بكر البرقاني للدارقطني في الجرح والتعديل، المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر المعروف بالبرقاني (ت ٤٢٥هـ)، تحقيق وتعليق: مجدي السيد إبراهيم، الناشر: مكتبة القرآن للطبع والنشر والتوزيع،
- سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المحقق: د. زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٤.
- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، المؤلف: أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت ٤٢٧هـ)، المحقق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.
- سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ من عدد الأجزاء: ٢٥ (٢٣) ومجلدان فهارس).
- السيرة النبوية لابن هشام، المؤلف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت ٢١٣هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة، عدد الأجزاء: ٢.
- السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، صحّحه، وعلق عليه الحافظ السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، الناشر: الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٧ هـ، عدد الأجزاء: ٢.

- الشافى فى شرح مسند الشافعى، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكرىم الشىبانى الجزرى ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، المحقق: أحمد بن سلیمان - أبى تمیم یاسر بن إبراهیم، الناشر: مکتبة الرشد، الرياض - المملكة العربیة السعودیة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ٥.
- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحى بن أحمد بن محمد ابن العماد الحنبلى، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحادیثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن کثیر، دمشق - بیروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١١.
- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحى بن أحمد بن محمد ابن العماد العکرى الحنبلى، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحادیثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن کثیر، دمشق - بیروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١١.
- شرح السنة، المؤلف: محىى السنة، أبو محمد الحسین بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوى الشافعى (ت ٥١٦هـ)، تحقیق: شعیب الأرناؤوط - محمد زهیر الشاویش، الناشر: المکتب الإسلامى - دمشق، بیروت
- شرح الطیبه على مشکاة المصابیح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، المؤلف: شرف الدین الحسین بن عبد الله الطیبه (٧٤٣هـ)، المحقق: د. عبد الحمید هنداوى، الناشر: مکتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، عدد الأجزاء: ١٣، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧ م.
- شرح ألفیه العراقى فى علوم الحدیث، المؤلف: عبد الرحمن بن أبى بکر بن محمد، زین الدین المعروف بابن العینى الحنفى (ت ٨٩٣هـ)، دراسة وتحقیق: د. شادى بن محمد بن سالم آل

نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة،

اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، عدد الصفحات: ٣٨٣.

• شرح سنن ابن ماجة المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه» و «القول

المكتفى على سنن المصطفى»، المؤلف: محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن

الأرمي العلوي الأثيوبي الهري الكري البويطي، مراجعة لجنة من العلماء برئاسة: الأستاذ

الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي، الناشر: دار المنهاج، المملكة العربية السعودية -

جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م، عدد الأجزاء: ٢٦.

• شرح سنن أبي داود، المؤلف: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان

المقدسي الرملي الشافعي (ت ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد

الرباط، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية،

الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م، عدد الأجزاء: ٢٠.

• شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى»، المؤلف: محمد بن علي بن

آدم بن موسى الإثيوبي الوكوي، الناشر: دار المعراج الدولية للنشر، ودار آل بروم للنشر

والتوزيع، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ٤٢.

• شرح علل الترمذي، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي،

البغدادى، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد،

الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

• شرح مسند الشافعي، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافي

القزويني (ت ٦٢٣ هـ)، المحقق: أبو بكر وائل محمد بكر زهران، الناشر: وزارة الأوقاف

والشؤون الإسلامية إدارة الشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، عدد الأجزاء: ٤.

• شرح مشكل الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٦ (١٥ وجزء للفهارس).

• شرح مشكل الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٦.

• شرح مشكل الوسيط، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: د. عبد المنعم خليفة أحمد بلال، الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، عدد الأجزاء: ٤.

• شرح معاني الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٥.

• شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، المحقق: قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، الناشر: دار الأرقم - لبنان / بيروت.

- صحيح ابن خزيمة، المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
- صحيح البخاري، المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني، ثم صوّرها بعنايته: د. محمد زهير الناصر، وطبعها الطبعة الأولى عام ١٤٢٢ هـ لدى دار طوق النجاة - بيروت، مع إثراء الهوامش بترقيم الأحاديث لمحمد فؤاد عبد الباقي، والإحالة لبعض المراجع المهمة، عدد الأجزاء: ٩.
- صحيح مسلم، المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها، عام النشر: ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م، عدد الأجزاء: ٥.
- ضبط من غير فيمن قيده ابن حجر، المؤلف: يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن المبرّد الحنبلي (ت ٩٠٩ هـ)، عناية: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- الضعفاء الكبير، المؤلف: أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت ٣٢٢ هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، عدد الأجزاء: ٤.

- الضعفاء والمتروكون، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الله القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى،

١٤٠٦، عدد الأجزاء: ٣

- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، عدد الأجزاء: ٦.

- الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٥.

- طبقات الحفاظ، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣.

- طبقات الحنابلة، المؤلف: أبو الحسين محمد ابن أبي يعلى، وقف على طبعه وصححه: محمد حامد الفقي، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، عدد الأجزاء: ٢.

- طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ، عدد الأجزاء: ١٠.

- طبقات الشافعية، المؤلف: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت ٨٥١هـ)، المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان، دار النشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ، عدد الأجزاء: ٤.

- طبقات الشافعيين، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، الناشر: مكتبة الثقافة

الدينية، تاريخ النشر: ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

- طبقات الصوفية، المؤلف: محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي (ت ٤١٢هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- طبقات الفقهاء الشافعية، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: محيي الدين علي نجيب، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٢.
- طبقات الفقهاء الشافعية، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: محيي الدين علي نجيب، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٢.
- الطبقات الكبير، المؤلف: محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٣٠هـ)، المحقق: الدكتور علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ١١.
- طبقات المدلسين = تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار - عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣.
- طبقات صلحاء اليمن/ المعروف بتاريخ البريهي، المؤلف: عبد الوهاب بن عبد الرحمن البريهي السكسكي اليمني (ت ٩٠٤هـ)، المحقق: عبد الله محمد الحبشي، الناشر: مكتبة الارشاد - صنعاء.

• طبقات علماء إفريقية، وكتاب طبقات علماء تونس، المؤلف: محمد بن أحمد بن تميم التميمي المغربي الإفريقي، أبو العرب (ت ٣٣٣هـ)، الناشر: دار الكتاب اللبناني، بيروت - لبنان، عدد الصفحات: ٢٥٦.

• طبقات علماء الحديث، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (ت ٧٤٤هـ)، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزبيق، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ٤.

• الطبقات، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، المحقق: مشهور حسن - عبد الكريم الوريكات، الناشر: مكتبة المنار - الأردن - الزرقاء، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

• طرح الشريب في شرح التقريب، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة، عدد المجلدات: ٨.

• طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، المؤلف: عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (ت ٥٣٧هـ)، الناشر: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، تاريخ النشر: ١٣١١هـ.

• العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، المؤلف: علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (ت ٧٢٤هـ)، وقف على طبعه والعناية به: نظام محمد صالح يعقوبي، الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م

• العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (ت ٦٢٣هـ)، المحقق: علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ١٣.

• العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، المؤلف: تقي الدين محمد بن أحمد الحسني الفاسي المكي (ت ٨٣٢هـ) المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٧

• علل الأحاديث في كتاب الصحيح المسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو الفضل محمد بن أبي الحسين أحمد بن محمد بن عمار الجارودي الهروي الشهيد، (ت ٣١٧هـ)، المحقق: علي بن حسن الحلبي، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض.

• علل الترمذي الكبير، المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

• العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م، عدد الأجزاء: ٢.

• العلل الواردة في الأحاديث النبوية، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة - الرياض،

الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، والمجلدات من الثاني عشر، إلى الخامس عشر، علق عليه: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، الناشر: دار ابن الجوزي - الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.

• العلل لابن أبي حاتم، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، عدد الأجزاء: ٧.

• العلل ومعرفة الرجال، رواية ابنه عبد الله، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس الناشر: دار الخاني، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠١ م، عدد الأجزاء: ٣.

• عمدة القاري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٢٥.

• العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، قدم له وعلق عليه: محب الدين الخطيب، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.

• عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، المؤلف: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق،

الصدّيق، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ١٤.

• غاية النهاية في طبقات القراء، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية، عدد الأجزاء: ٣.

• فتاوي الإمام النووي، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، ترتيب: تلميذه الشيخ علاء الدين بن العطار، تحقيق وتعليق: محمد الحجار، الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: السادسة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م

• فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء: ١٣.

• فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، مجدي بن عبد الخالق الشافعي، إبراهيم بن إسماعيل القاضي، السيد عزت المرسى، محمد بن عوض المنقوش، صلاح بن سالم المصراقي، علاء بن مصطفى بن همام، صبري بن عبد الخالق الشافعي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية.

- فتح المغيـث بشرح الفية الحديث للعراقي، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ٤.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦، عدد الأجزاء: ٦.
- القاموس المحيط، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، المؤلف: أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة، الهجري الحضرمي الشافعي (٨٧٠ - ٩٤٧ هـ)، عني به: بو جمعة مكري / خالد زواري، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م، عدد الأجزاء: ٦.
- الكاشف، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار المنهاج - الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٣٠ - ٢٠٠٩م ٧ أجزاء.
- الكامل في ضعفاء الرجال، المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي (ت ٢٣٥ هـ)، تقديم وضبط: كمال يوسف الحوت، الناشر: (دار التاج - لبنان)، (مكتبة الرشد - الرياض)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م، عدد الأجزاء: ٧.

- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، المؤلف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية) تاريخ النشر: ١٩٤١م عدد الأجزاء: ٦.
- الكفاية في علم الرواية، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، صححه: أبو عبد الله السورقي، قابله: إبراهيم حمدي المدني، الناشر: جمعية دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن، ١٣٥٧هـ.
- الكنى والأسماء، المؤلف: أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي (ت ٣١٠هـ)، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار ابن حزم - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٣.
- الكنى والأسماء، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ٢.
- الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، المؤلف: نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت ١٠٦١هـ) المحقق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٣.
- الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات، المؤلف: أبو البركات محمد بن أحمد المعروف بـ "ابن الكيال"، المحقق: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار المأمون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٨١م، عدد الأجزاء: ٢.

- لب الباب في تحرير الأنساب، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت.
- الباب في تهذيب الأنساب، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت.
- لحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ، المؤلف: محمد بن محمد بن محمد، أبو الفضل تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلويّ الأصفهاني ثم المكيّ الشافعي (ت ٨٧١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. عدد الصفحات: ٢٢٠.
- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن عليّ، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ، الأجزاء: ١٥
- لسان الميزان، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ١٠، العاشر فهارس.
- لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م.
- المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٩

- المجروحين من المحدثين، المؤلف: ابن حبان، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار الصيمعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٢.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٠.
- المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، مشيخة: شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد الشهير بـ «ابن حجر العسقلاني» (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ٤.
- مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨ هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
- المجموع شرح المذهب، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، مع تكملة السبكي والمطيعي، الناشر: دار الفكر.
- المحرر في الحديث، المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى: ٧٤٤ هـ)، المحقق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، محمد سليم إبراهيم سمارة، جمال حمدي الذهبي، الناشر: دار المعرفة - لبنان / بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- المحلى بالآثار، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٥٥٦ هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، عدد الأجزاء: ١٢.

- مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- المخزون في علم الحديث، المؤلف: أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بريدة الموصلي الأزدي (ت ٣٧٤هـ)، المحقق: محمد إقبال محمد إسحاق السلفي، الناشر: الدار العلمية - دلهي - الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، عدد الأجزاء: ١.
- المدخل إلى علم السنن، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤هـ - ٤٥٨هـ)، اعتنى به وخرّج نقولَه: محمد عوامة، الناشر: دار اليسر للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٧م، عدد الأجزاء: ٢.
- مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، المؤلف: شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قزّأوغلي بن عبد الله المعروف بـ «سبط ابن الجوزي» (٥٨١ - ٦٥٤هـ)، تحقيق وتعليق: محمد بركات، كامل محمد الخراط، عمار ريحاوي، محمد رضوان عرقسوسي، أنور طالب، فادي المغربي، رضوان مامو، محمد معتز كريم الدين، زاهر إسحاق، محمد أنس الخن، إبراهيم الزبيق، الناشر: دار الرسالة العالمية، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م، عدد الأجزاء: ٢٣.
- المراسيل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، المحقق: شكر الله نعمة الله قوجاني، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧.

- مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، المؤلف: عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، صفّي الدين (ت ٧٣٩هـ)، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ، عدد الأجزاء: ٣
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمانى المباركفوري (ت ١٤١٤هـ)، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- مسائل الإمام أحمد بن حنبل - رواية ابن أبي الفضل صالح (٢٠٣ هـ - ٢٦٦ هـ)، تحقيق ودراسة وتعليق: د. فضل الرحمن دين محمد، الناشر: الدار العلمية - دلهي، الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ٣.
- مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الناشر: مكتبة ابن تيمية، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- مسائل حرب الكرماني للإمامين: أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، من قوله: (باب الماء الذي لا ينجسه شيء) إلى آخر كتاب الطهارة دراسةً وتحقيقاً، المؤلف: أبو محمد حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني (ت ٢٨٠ هـ)، رسالة: دكتوراه للشيخ: عامر بن محمد فداء بن

محمد عبد المعطي بهجت - الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة - كلية الشريعة - قسم الفقه،

المشرف: أ. د. عبد الله بن معتق السهلي، العام: ١٤٣٢ - ١٤٣٣ هـ.

- المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠، عدد الأجزاء: ٤.

- مسند أبي داود الطيالسي، المؤلف: أبو داود الطيالسي سليمان بن داود بن الجارود (ت ٢٠٤ هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٤.

- مسند أبي يعلى، المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت ٣٠٧ هـ)، المحقق: حسين سليم أسد [ت ١٤٤٣ هـ]، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤، عدد الأجزاء: ١٣.

- مسند الإمام أحمد بن حنبل (ط. المكنز والمنهاج)، المؤلف: الإمام ابن حنبل؛ أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله، الشيباني الوائلي، إشراف: أحمد معبد عبد الكريم، الناشر: جمعية المكنز الإسلامي - دار المنهاج، سنة النشر: ١٤٢٩ - ٢٠٠٨، عدد المجلدات: ١٢، عدد الصفحات: ٧٧٦٧.

- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت ٢٩٢ هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله (ج ١ - ٩)، عادل بن سعد (ج ١٠ - ١٧)، صبري عبد الخالق الشافعي (ج ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨ م، وانتهت ٢٠٠٩ م)، عدد الأجزاء: ١٨.

- مسند الحميدي، المؤلف: أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (ت ٢١٩هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الداراني، الناشر: دار السقا، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م، عدد الأجزاء: ٢.
- مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني [ت ١٤٤٣ هـ]، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٤.
- المسند المصنف المعلن، المؤلف: بشار عواد معروف، السيد أبو المعاطي النوري، محمد مهدي المسلمي، أحمد عبد الرزاق عيد، أيمن إبراهيم الزامل، محمود محمد خليل، الناشر: دار الغرب الإسلامي
- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي إبراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- مصباح الأريب في تقريب الرواة الذين ليسوا في تقريب التهذيب، جمعه: أبو عبد الله محمد بن أحمد المصنعي العنسي، قرظه وقدم له: محمد بن عبد الوهاب الوصابي، الناشر: مكتبة صنعاء الأثرية، اليمن - الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، مصر، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ٤.
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، المحقق:

محمد المنتقى الكشناوي، الناشر: دار العربية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ، عدد الأجزاء:

٤.

• المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠ هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: ٢.

• المصنف، ويليهِ: كتاب الجامع للإمام معمر بن راشد الأزدي، رواية عبد الرزاق الصنعاني، المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (١٢٦ - ٢١١ هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي - الهند، توزيع المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣، عدد الأجزاء: ١٢

• المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، المحقق: (١٧) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، الناشر: دار العاصمة، دار الغيث - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ، عدد الأجزاء: ١٩.

• المعالم الأثيرة في السنة والسير، المؤلف: محمد بن محمد حسن شُرَّاب، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١١ هـ، عدد الصفحات: ٣٠٤.

• معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨ هـ)، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.

• معجم الأدباء، إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦ هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ٧.

- المعجم الأوسط، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، المحقق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد - أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥، عدد الأجزاء: ١٠
- معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦ هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٧.
- معجم التاريخ «التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات)»، إعداد: علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط، الناشر: دار العقبة، قيصري - تركيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ٦.
- معجم الصحابة، المؤلف: أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (ت ٣٥١ هـ)، المحقق: صلاح بن سالم المصراقي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨، عدد الأجزاء: ٣.
- معجم الصحابة، المؤلف: أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه البغوي (ت ٣١٧ هـ)، المحقق: محمد الأمين بن محمد الجكني، الناشر: مكتبة دار البيان - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٥.
- المعجم الصغير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمير، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ عدد الأجزاء: ٢.

- المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ٢٥
- معجم المطبوعات العربية والمعرّبة، المؤلف: يوسف بن إليان بن موسى سرّكيس (ت ١٣٥١هـ)، الناشر: مطبعة سرّكيس بمصر ١٣٤٦ هـ - ١٩٢٨ م، عدد الأجزاء: ٢.
- المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنشورة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد شكور الميادين، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م
- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، عدد الأجزاء: ٦.
- معرفة السنن والآثار، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلّعجي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، عدد الأجزاء: ١٥
- معرفة الصحابة لابن منده، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منّده العبدى (ت ٣٩٥هـ)، حققه وقدم له وعلق عليه: الأستاذ الدكتور/ عامر حسن صبري، الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م.

- معرفة الصحابة، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٧.
- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١.
- معرفة علوم الحديث، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، المحقق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م.
- المعرفة والتاريخ، المؤلف: أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت ٢٧٧ هـ)، رواية: عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي، المحقق: أكرم ضياء العمري، إصدار: رئاسة ديوان الأوقاف، بالجمهورية العراقية، الناشر: مطبعة الإرشاد - بغداد، الطبعة: الأولى ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٤ م، عدد الأجزاء: ٣.
- المغازي، المؤلف: محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبد الله، الواقدي (ت ٢٠٧هـ)، تحقيق: مارسدن جونس، الناشر: دار الأعلمي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٩ / ١٩٨٩، عدد الأجزاء: ٣.

- مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، عدد الأجزاء: ٣.
- المغني في الضعفاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور نور الدين عتر.
- المغني في ضبط الأسماء لرواة الأنباء، المؤلف: محمد طاهر بن علي الهندي (ت ٩٧٦هـ)، المحقق: زين العابدين الأعظمي، الناشر: الرحيم أكاديمي - كراتشي - باكستان، عام النشر: ١٤٢٨ هـ.
- المغني، المؤلف: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ١٥.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، عدد الأجزاء: ٧.

- المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، المؤلف: تقي الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن الأزهر الصريفي الحنبلي، (ت ٦٤١هـ)، المحقق: خالد حيدر، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة النشر ١٤١٤هـ.
- المنتخب من مسند عبد بن حميد، المؤلف: أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكسبي ويقال له: الكسبي بالفتح والإعجام (ت ٢٤٩هـ)، المحقق: صبحي البدر السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ - ١٩٨٨
- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ١٩.
- المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، اسم المؤلف: أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت ٣٠٧هـ)، حقق أصله وعلق عليه: أبو إسحاق الحويني
- المنشور في القواعد الفقهية، المؤلف: الزركشي بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي (٧٤٥ - ٧٩٤هـ)
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢، عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات)، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧هـ، عدد الأجزاء: ٢٤.
- المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، المؤلف: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت ٨٧٤هـ)، حققه ووضع حواشيه: دكتور محمد محمد

أمين، تقديم: دكتور سعيد عبد الفتاح عاشور، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، عدد الأجزاء: ٧.

• المنهيات، المؤلف: محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي (ت نحو ٣٢٠هـ)، المحقق: محمد عثمان الخشت، الناشر: مكتبة القرآن للطبع والنشر والتوزيع - القاهرة، مصر، عام النشر: ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

• المذهب في اختصار السنن الكبير، اختصره: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الدّهبي الشافعي (المتوفي: ٧٤٨هـ)، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، بإشراف أبي تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ١٠.

• موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٢.

• المؤتلف والمختلف، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ٥.

• موسوعة أحكام الطهارة، أدلة ومسائل وقواعد وضوابط، المؤلف: ديبان بن محمد الديبان، الطبعة: الثالثة، ١٤٣٦هـ، عدد الأجزاء: ١٠.

• موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله، تأليف: مجموعة من المؤلفين (الدكتور محمد مهدي المسلمي - أشرف منصور عبد الرحمن - عصام عبد الهادي محمود

- أحمد عبد الرزاق عيد - أيمن إبراهيم الزامل - محمود محمد خليل، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١

م، الناشر: عالم الكتب للنشر والتوزيع - بيروت، لبنان.

• موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله، جمع وترتيب: السيد أبو

المعاطي النوري - أحمد عبد الرزاق عيد - محمود محمد خليل، دار النشر: عالم الكتب،

الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ٤.

• موضح أوهام الجمع والتفريق، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي

الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، المحقق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المعرفة -

بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧، عدد الأجزاء: ٢.

• موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر

الأصبحي المدني (ت ١٧٩ هـ)، تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: المكتبة

العلمية الطبعة: الثانية.

• الموطأ، المؤلف: مالك بن أنس، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن

سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ -

٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٨

• ميزان الاعتدال في نقد الرجال، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن

قائماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر،

بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م، عدد الأجزاء: ٤.

• الناشر: دار التقوى - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

• نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، المؤلف: أبو محمد محمود بن

أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥ هـ)، المحقق: أبو تميم

ياسر بن إبراهيم، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، عدد الأجزاء: ١٩.

- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، حققه على نسخته مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- نسخة عبد العزيز بن المختار البصري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر الحربي ت: ٣٨٦ هـ مخطوط، من مجاميع المدرسة العمريّة، بالمكتبة الظاهرية، برقم (٣٨٤٣) عام (١٠٧) مجاميع، رقم المخطوط في المجموع (٦)، نُسخ المخطوط على ملتي أهل الحديث نسخاً مبدئياً بواسطة: مكتبة أحمد الخصري. آخر تعديل: ٢٠١٦ م.

- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمي في تخريج الزيلعي، المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢ هـ)، قدم للكتاب: محمد يوسف البنوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ٤.

- نظم العقيان في أعيان الأعيان، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) المحقق: فيليب حتي، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.

- النفع الشذي في شرح جامع الترمذي، المؤلف: محمد بن محمد بن أحمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربيعي، أبو الفتح، فتح الدين (ت ٧٣٤ هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: الدكتور

أحمد معبد عبد الكريم، الناشر: دار العاصمة، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ، عدد الأجزاء: ٢.

• النكت على كتاب ابن الصلاح، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، عدد المجلدات: ٢، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

• النكت على مقدمة ابن الصلاح، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ)، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، الناشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٣.

• نهاية المطلب في دراية المذهب، المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، حققه وصنع فهرسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الديب، الناشر: دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

• النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، عدد الأجزاء: ٥.

• النور السافر عن أخبار القرن العاشر، المؤلف: محي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيذرّوس (ت ١٠٣٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥.

• نيل الأمل في ذيل الدول، المؤلف: زين الدين عبد الباسط بن أبي الصفاء غرس الدين خليل بن شاهين الظاهريّ الملطيّ ثم القاهري الحنفيّ (ت ٩٢٠هـ)، المحقق: عمر عبد السلام تدمري،

الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م، عدد

الأجزاء: ٩.

• نيل الأوطار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)،

تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م،

عدد الأجزاء: ٨.

• الهداية إلى أوهام الكفاية، المؤلف: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو

محمد، جمال الدين (ت ٧٧٢هـ)، المحقق: مجدي محمد سرور، الناشر: دار الكتب العلمي،

مطبوع بخاتمة (كفاية النبيه) لابن الرفعة، سنة النشر: ٢٠٠٩، عدد الأجزاء: ١، وهو الجزء الـ ٢٠ من

مطبوعة كفاية النبيه.

• الوافي بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)،

المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، عام النشر:

١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢٩.

فهرس الموضوعات

١	مقدمة
٢	أهمية الموضوع وأسباب اختياره:
٤	الدراسات السابقة:
٤	خطة البحث:
٧	منهج الدراسة:
١٢	تمهيد
١٣	المبحث الأول: تعريف العلة لغة واصطلاحاً
١٦	المبحث الثاني: أهمية علم العلل، وفائدة دراسته.
٢٠	المبحث الثالث: طرق اكتشاف العلة.....
٢٣	الباب الأول: التعريف بالحافظ ابن حجر وكتابه التلخيص الحبير
٢٤	الفصل الأول: التعريف بالحافظ ابن حجر
٢٨	المبحث الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته
٣٠	المبحث الثاني: مولده ونشأته
٣٢	المبحث الثالث: طلبه للعلم ورحلاته فيه
٣٨	المبحث الرابع: أبرز شيوخه وتلاميذه
٤٦	المبحث الخامس: مكانته وآثاره العلمية.

- المبحث السادس: عقيدته ومذهبه الفقهي ٥٣
- المبحث السابع: وفاته ٥٨
- الفصل الثاني: التعريف بكتاب التلخيص الحبير ٥٩
- المبحث الأول: اسم الكتاب، ونسبته إلى مؤلفه، وموضوعه ٦٠
- المبحث الثاني: قيمة الكتاب العلمية، وعناية العلماء به ٦٥
- الفصل الثالث: منهج ابن حجر في الإعلال من خلال أحاديث الدراسة ٧٠
- المبحث الأول: منهجه في إعلال السند ٧١
- المبحث الثاني: منهجه في إعلال المتن ٧٤
- الباب الثاني: الأحاديث المعلّة باختلاف على الراوي الواردة في كتاب التلخيص الحبير ٧٦
- الحديث الأول ٧٧
- الحديث الثاني ١٠١
- الحديث الثالث ١١٠
- الحديث الرابع ١٢٢
- الحديث الخامس ١٣٣
- الحديث السادس ١٦٠
- الحديث السابع ١٧٠

- الحديث الثامن ١٨٢
- الحديث التاسع ١٩٩
- الحديث العاشر ٢١٠
- الحديث الحادي عشر ٢٢٢
- الحديث الثاني عشر ٢٣٦
- الحديث الثالث عشر ٢٤٦
- الحديث الرابع عشر ٢٥٤
- الحديث الخامس عشر ٢٦٨
- الحديث السادس عشر ٢٧٩
- الحديث السابع عشر ٢٨٨
- الحديث الثامن عشر ٣٠٧
- الحديث التاسع عشر ٣١٧
- الحديث العشرون ٣٢٨
- الحديث الحادي والعشرون ٣٤٠
- الحديث الثاني والعشرون ٣٥١
- الحديث الثالث والعشرون ٣٦٦
- الحديث الرابع والعشرون ٣٧٦

- الحديث الخامس والعشرون ٣٨٣
- الحديث السادس والعشرون ٣٩١
- الحديث السابع والعشرون ٤٠٢
- الحديث الثامن والعشرون ٤١١
- الحديث التاسع والعشرون ٤٢٢
- الحديث الثلاثون ٤٣٠
- الحديث الحادي والثلاثون ٤٤٦
- الحديث الثاني والثلاثون ٤٥٨
- الحديث الثالث والثلاثون ٤٦٩
- الحديث الرابع والثلاثون ٤٨٧
- الحديث الخامس والثلاثون ٤٩٨
- الحديث السادس والثلاثون ٥١٥
- الحديث السابع والثلاثون ٥٣١
- الحديث الثامن والثلاثون ٥٤٨
- الحديث التاسع والثلاثون ٥٥٨
- الحديث الأربعون ٥٦٦
- الحديث الحادي والأربعون ٥٧٤

- الحديث الثاني والأربعون ٥٨١
- الحديث الثالث والأربعون ٥٩٠
- الحديث الرابع والأربعون ٥٩٨
- الحديث الخامس والأربعون ٦١٢
- الحديث السادس والأربعون ٦١٩
- الحديث السابع والأربعون ٦٢٤
- الحديث الثامن والأربعون ٦٤١
- الحديث التاسع والأربعون ٦٥٣
- الحديث الخمسون ٦٦٥
- الحديث الحادي والخمسون ٦٧١
- الحديث الثاني والخمسون ٦٨٠
- الحديث الثالث والخمسون ٦٨٩
- الحديث الرابع والخمسون ٧٠٣
- الحديث الخامس والخمسون ٧١٧
- الحديث السادس والخمسون ٧٣١
- الحديث السابع والخمسون ٧٤٣
- الحديث الثامن والخمسون ٧٥٥

- الحديث التاسع والخمسون ٧٦٨
- الحديث الستون ٧٧٨
- الحديث الحادي والستون ٧٨٩
- الحديث الثاني والستون ٧٩٩
- الحديث الثالث والستون ٨٠٩
- الحديث الرابع والستون ٨١٦
- الحديث الخامس والستون ٨٢٤
- الحديث السادس والستون ٨٣٢
- الحديث السابع والستون ٨٤٥
- الحديث الثامن والستون ٨٦٣
- الحديث التاسع والستون ٨٧٧
- الحديث السبعون ٨٨٨
- الحديث الحادي والسبعون ٩٠٢
- الحديث الثاني والسبعون ٩١٥
- الحديث الثالث والسبعون ٩٢٦
- الحديث الرابع والسبعون ٩٣٣
- الحديث الخامس والسبعون ٩٤١

- الحديث السادس والسبعون ٩٥٣
- الحديث السابع والسبعون ٩٦١
- الحديث الثامن والسبعون ٩٧٢
- الحديث التاسع والسبعون ٩٧٩
- الحديث الثمانون ٩٨٨
- الحديث الحادي والثمانون ٩٩٧
- الحديث الثاني والثمانون ١٠٠٦
- الحديث الثالث والثمانون ١٠١٦
- الحديث الرابع والثمانون ١٠٢٠
- الحديث الخامس والثمانون ١٠٢٨
- الحديث السادس والثمانون ١٠٤٧
- الحديث السابع والثمانون ١٠٥٨
- الحديث الثامن والثمانون ١٠٦٤
- الحديث التاسع والثمانون ١٠٧٧
- الحديث التسعون ١٠٨٤
- الحديث الحادي والتسعون ١٠٩٩
- الحديث الثاني والتسعون ١١١٠

الحديث الثالث والتسعون	١١٢٠
الحديث الرابع والتسعون	١١٣١
الحديث الخامس والتسعون	١١٤١
الحديث السادس والتسعون	١١٥٥
الحديث السابع والتسعون	١١٦٦
الحديث الثامن والتسعون	١١٧٣
الحديث التاسع والتسعون	١١٨١
الحديث المئة	١١٨٨
فهرس الآيات	١٢١٠
فهرس أطراف الأحاديث والآثار	١٢١١
فهرس الرواة	١٢١٦
فهرس المراجع	١٢٤٣
فهرس الموضوعات	١٣٠٣
